جامعـة الأزهـر
كلية أصول الدين
تخصص التفسير والحديث

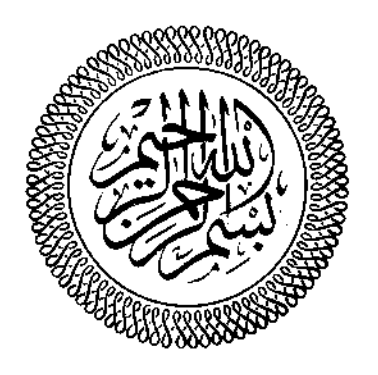
المنهاج القرآنى فى التشريع

رسالة مقدمة من
الشيخ : عبدالستار فتح الله سعيد

للحصول على شهادة العالمية
من درجة أستاذ : (الدكتوراه)

إشراف
فضيلة الأستاذ الدكتور أحمد الكومى
رئيس قسم التفسير بكلية أصول الدين

١٣٩٥ هـ = ١٩٧٥ م



الطبعة الأولى
١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م

فـــهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
كلمة الطبعة الأولى	(أ – ز)
المقدمة	٣
مجال هذا البحث وخصائصه	٧

الباب الأول
قضية الخلْق والأمر ١٧ – ١٢٥

تمهيد : القضية ومفتاحها	١٩
الفصل الأول : حقائق الوحى الإلهى	٢١
المبحث الأول : الخلق والأمر والعلاقة بينهما	٢٢
المبحث الثانى : الخالق الآمر : (الحديث عن الخالق)	٢٦
الحديث عن الآمر	٣٠
هدى الله الشامل	٣٦
مثال تطبيقى جامع : (إقرأ باسم ربك .... الآيات)	٤٣
المبحث الثالث : المخلوقات المأمورة	٤٩
١ – عَالَما الغيب والشهادة	٤٩
٢ – الأموات والأحياء	٥٠
الأحياء فى عالم الغيب	٥٢
الأحياء فى عالم الشهادة	٥٣
أولا : النبات	٥٤

الموضوع الصفحة

ثانيا : الدواب ٥٥
عبودية الكائنات ٥٨
١ – وحدة المصدر . ٢ – وحدة الغاية [أ – كون مدرك . ٥٩
ب – كون عابد قانت . جـ – مسئولية شاملة] ٦٣
ثالثا : الإنسان ومنزلته فى الكون والحياة ٦٥
النبأ العظيم – بدء الخلق الإنسانى – إكرام فى البدء – تكريم فى الملأ الأعلى – سبق العلم – إسكان الجنة – التخيير والتكليف – المعصية والتوبة ومنهاج الهدى – بنو آدم ٧٣
المبحث الرابع : نتائج الوحى الإلهى فى هذا الباب ٧٦
أولا : أصل الكون وحقيقته . ثانيا : غايته ومهمته ٧٧
ثالثا : المسئولية والجزاء . رابعا : التكليف والأمر ٨١
خامسا : فى تقويم الإنسان ٨٣
الفصل الثانى : أباطيل الفكر البشرى ٨٥
الوجهة الأخرى للإنسان – سمات الفكر البشرى ٨٧
بدائل الوحى : ١ – الحس ، ٢ – الحدس ٩٢
من أساطير الأوّلين ٩٤
ومن أساطير الآخِرين ٩٦
تفسير الملحدين للكون والحياة ٩٨
منزلة الإنسان فى أساطير الملحدين ١٠٢
النشوء والارتقاء – الوجهة البشرية الجديدة : (حرية الحيوان) ١٠٦
آثار مدمرة ١٠٧
نتائج هذه الأباطيل ١١٠
أولا : استحالة الوصول إلى الحق – ثانيا : عبثية الكون ١١٣

الموضوع	الصفحة

ثالثا : الافتراء على الإله الحق .. – رابعا : العبودية الباطلة ١١٤
خامسا : الانفراد بالأمر التشريعى ١١٤
مضاعفات الشرور ١١٧
(١ – تخريب الفطرة ... ٢ – مهانة الإنسان ... ٣ – سيادة الطغيان) ١٢٠
خلاصة ومقارنة ١٢١

الباب الثانى
البشر بين الإسلام والجاهلية ١٢٦-٣١٦

تمهيد ١٢٧
الفصل الأول : مناهج الحياة ١٢٨
المبحث الأول : الإسلام ١٢٩
حقيقته – نشأته – وحدته ١٣٠
جوامع الإسلام الواحد ١٣٧
من خصائص الإسلام فى صورته الختامية ١٣٨
المبحث الثانى : الجاهليات ١٤٢
تمهيد : أهمية دراسة الجاهلية ١٤٢
تعريف الجاهلية ١٤٣
نشأة الجاهليات وتطورها ١٤٥
الجاهلية فى طورى الانحدار والاستمرار ١٤٦
تعدد الجاهليات ١٤٩
الجاهلية بين الفكر والواقع ١٥٠
أساطير الجاهليات فى تفسير نشأة الدين ١٥١

الموضوع الصفحة

(نظرية الروحيين - نظرية الطبيعيين) ١٥٣
الهدف الجامع الأصيل ١٥٥
أمثلة من مناهج الجاهليات وشرائعها وآثارها ١٥٧
١ - العقائد والعبادات ١٥٧
٢ - الأخلاق والسلوك والمعاملات ١٦٢
(أ) الشهوانية المادية ١٦٣
(ب) الرهبانية السلبية ١٦٦
(جـ) التمايز الطبقي (ومثالان خطيران ...) ١٦٩
طبقات الجاهلية المعاصرة ١٧٣
الفصل الثانى : موقف القرآن من الجاهليات ١٧٨
تحليل الصراع : (تناقض الوجهة - صدام المصالح - الاستكبار عن الحق) ١٧٨
المبحث الأول : مصطلح الجاهلية فى القرآن الكريم ١٨١
الآيات الأربع التى ورد فيها لفظ الجاهلية ١٨٢
المبحث الثانى : مظاهر الجاهلية ومقوماتها فى ضوء القرآن ١٩٧
أولا : نقض الأصل وتصحيح الاعتقاد ١٩٨
ثانيا : لا حكم إلا الله ١٩٨
ثالثا : إبطال سلطان الخلائق التشريعى ٢٠٥
المسألة الأولى : سلطات البشر التشريعية ٢٠٦
المسألة الثانية : إبطال مصادر الاستمداد الجاهلى ٢٠٧
الجاهلية الجديدة ٢١١
المسألة الثالثة : حرْب من الله على شارعى الجاهلية وشرائعهم ٢١٣
١ - التنديد بأهل الجاهلية وشرائعهم ٢١٤

الموضوع — الصفحة

٢ – إبطال نسبة شرائعهم لله ٢١٩
(أ) شرائع الخمس ٢١٩
(ب) الاحتجاج الباطل بالمشيئة الإلهية ٢٢٣
٣ – الدعوة إلى تحرير الفكر ونبذ التقليد ٢٢٧
أولا : موقف القرآن من المترفين ٢٢٧
ثانيا : موقف القرآن من الأتباع المطيعين ٢٣٣
تقرير المسئولية الفردية ٢٤٠
إبطال حجج الخوف – عرض مشاهد ٢٤٢
حكم القرآن على الشارعين من دون الله تعالى : (وفيه تفصيل ...) ٢٤٦
الفصل الثالث : أدلة الأحكام فى ضوء هذا الأصل ٢٥٨
تمهيد ٢٥٩
أدلة الأحكام الشرعية : (القرآن – السُّنّة – الاجتهاد) ٢٦٠
المبحث الأول : (القرآن الكريم) ٢٦٠
المبحث الثانى : (السنة النبوية) ومسائل كثيرة ٢٦٣
النبى ﷺ مبلغ لا شارع وأدلة ذلك (وفيه تفصيل) ٢٦٥
خلاصة ونتائج – معنى إسناد التحليل والتحريم له ﷺ ؟ ٢٧٦
نتائج محددة ومهمة ٢٨٠
المبحث الثالث : (الاجتهاد) بشروطه الشرعية ٢٨٣
(أ) كمال المنهاج الإلهى وشموله ٢٨٤
(ب) الاجتهاد نوعان : (إظهارى ، والتماسى) ٢٨٧
الإذن الإلهى فى استنباط الأحكام وشروطه ٢٨٩
أمثلة كثيرة فى هذا الباب ٢٩٦
(جـ) ضوابط وشروط الاجتهاد ٢٩٨

الموضوع الصفحة
(د) مجتهدون وفقهاء لا شارعون : (وكلام نفيس جدا للشيخ محمد فرج السنهورى) ٣٠٠
(هـ) سلطات اجتهاد لا سلطات تشريعية ٣٠٢
١ - السلطة التشريعية فى العصر الحديث ٢ - سلطة الاجتهاد الإسلامى ٣٠٥
خصائص هذه المجالس فى ظل الإسلام ٣٠٦
تنبيهات ختامية مهمة ٣١٠
غاية البطلان لكل تشريع يخالف شريعة الله تعالى ٣١٥

الباب الثالث
جوانب المنهاج القرآنى ٣١٧-٦٩٣

تمهيد : معنى العنوان ٣١٩
ملاحظات مهمة ٣٢٠
الفصل الأول : الجانب الإيمانى ٣٢٢
أصول الإيمان قسمان : (غايات ، ووسائط) ٣٢٣
الأصل الأول : الإيمان بالله تعالى ٣٢٧
(١ - الوجود الإلهى . ٢ - الوحدانية وسعة معناها . ٣ - التفرد بصفات الكمال) ٣٣٦
(أ) العلم، (ب) القدرة، (جـ) الأسماء الحسنى ٣٣٩
٤ - التنزه المطلق عن كل نقص ٣٤٦
٥ - الْقَدَر ٣٤٨
٦ - الله تعالى حاكما وشارعا ٣٥٤
الأصل الثانى : الإيمان بالآخرة ٣٥٦

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة
حقيقة لا ريب فيها	٣٦٢
١ – حقيقة وضرورة . ٢ – أدلة الوحى الإلهى عليها	٣٦٥
٣ – من مقدماتها . ٤ – من مشاهد القيامة	٣٦٨
٥ – وصف الجنة والنار	٣٧٢
الأصل الثالث : الإيمان بالملائكة	٣٧٦
الأصل الرابع : الإيمان بالكتب الإلهية	٣٨٠
منزلة القرآن الكريم	٣٨١
موقفه من الكتب السابقة	٣٨٣
الأصل الخامس : الإيمان بالنبيين : (وفيه تفصيل كثير ...)	٣٨٦
ركائز التشريع ، وحوافز التنفيذ	٣٩٦
نماذج من القرآن الكريم	٣٩٨
بدائل البشر المهلكة	٤٠٤
الفصل الثانى : الجانب الأخلاقى	٤٠٨
تمهيد : معنى الأخلاق	٤٠٨
تحديد الأخلاق	٤٠٩
المثل الأعلى – المقياس الخلقى – أهمية التحديد الإلهى	٤١١
كان خلقه القرآن	٤١٤
سعة الأخلاق فى الإسلام ، بنوعيها الحسن والقبيح	٤١٥
أمثلة قرآنية كثيرة ومتنوعة	٤١٨
خصائص الخلق الإسلامى مجتمعة	٤٣٢
المعيار الأخلاقى بين الإسلام والقوانين الوضعية	٤٣٤
الفصل الثالث : الجانب العبادى	٤٣٩
العبودية ومعناها وأنواعها	٤٣٩
سعة معنى العبادة	٤٤٣

الموضوع	الصفحة
موقف القرآن من هذا الجانب	٤٤٧
مهمة هذا الجانب فى الحياة الإنسانية	٤٥٤
أولا : تثبيت الاعتقاد	٤٥٥
ثانيا : تثبيت القيم الأخلاقية	٤٥٩
ثالثا : إصلاح الجانب الاجتماعى	٤٦٠
الفصل الرابع : المعاملات	٤٧٤
القسم الأول : مدخل عام عن المعاملات الإسلامية	٤٧٥
معنى المعاملات - أهميتها وضرورتها - المعاملات بين الإسلام والجاهلية	٤٧٦
الأصول التى تشكل المعاملات	٤٧٧
المعاملات دين ملزم لا يقبل التجزئة	٤٨٠
أحكام المعاملات نعمة إلهية جامعة	٤٨٣
جدال الأمم وهوان المسلمين المعاصرين	٤٨٣
الأسس التى تقوم عليها المعاملات الإسلامية وخصائصها	٤٨٥
مقارنة إجماليه بين المعاملات الإسلامية وقوانين الجاهلية	٤٩٧
سعة شرائع المعاملات وشمولها	٤٩٩
متبعون لا مبتدعون ، ومجتهدون لا شارعون	٥٠٤
الشريعة فى مجال التطبيق العملى والعالمى	٥٠٦
القسم الثانى : الجوانب الأساسية فى المعاملات الإسلامية	٥٠٨
(الدولة - الحياة الإنسانية - الاقتصاد - العقوبات)	٥٠٩
المبحث الأول : الدولة وأصول الحكم فى الإسلام	٥١٠
تمهيد (معنى الدولة) - دين ودولة - دليل ذلك	٥١١
أولا : أوامر القرآن الكريم	٥١٢
ثانيا : التطبيق النبوى المعصوم	٥١٤

الموضوع الصفحة

ثالثا : تطبيق الخلفاء الراشدين ٥١٥
دولة سبَّاقه وشريعة معجزة – هداية لا ثورة ٥١٧
خصائص وسمات هذه الدولة ٥٢٠
فصل الدين عن الدولة : (ضرورة فى الغرب – وضلالة فى الشرق) ٥٢٢
محاولة تأصيل الضلالة : (كتاب الشيخ على عبد الرازق ....) ٥٢٦
حجتهم داحضة عند ربّهم ٥٢٨
نظام الحكم بين الثبات والتغير ٥٣٥
المبحث الثانى : الحياة الفردية والاجتماعية ٥٣٧
تمهيد : تشريعات الجانب الإنسانى ٥٣٨
أولا : الجانب الفردى الرجل والمرأة ٥٣٩
(منزلة المرأة فى الإسلام – حال المرأة قبل الإسلام ...) ٥٤٣
(نكسة المرأة فى الجاهلية المعاصرة ....) ٥٥٠
ثانيا : الأسرة فى الإسلام ٥٥٤
(أ – الأسرة الزوجية ب – الأسرة العامة : الأصول والفروع) ٥٥٨
ثالثا : المجتمع ودرجاته ٥٦١
(المجتمع الإنسانى – المجتمع الإسلامى) ٥٦٣
من خصائص المجتمع الإسلامى ٥٦٥
أمران تعاب بهما الشريعة وهما من إعجازها ٥٧١
الأول : الطلاق (ضرورة ومصلحة) ٥٧١
من أسرار الإعجاز التشريعى ٥٧٤
منفذ للمرأة – حتى يتبين لهم أنه الحق – الأمم جميعا تبيح الطلاق ٥٧٥
هزيمة الكنيسة فى عقر دارها – ابتهاج الشعب الإيطالى بالطلاق ٥٧٨

الموضوع الصفحة

مقارنات ومفارقات فى إحصاءات الطلاق ٥٧٩
الثانى : تعدد الزوجات : (مصلحة وضرورة) ٥٨٠
التعدد قديم قبل نزول القرآن ، وهو تشريع مقصود ٥٨٢
دراسات مهمة جدا عن تعدد الزوجات فى إفريقيا ٥٨٢
هزيمة الكنيسة مرة أخرى ٥٨٤
شر البدائل عن التعدد ٥٨٥
المرأة أول ضحية لمنع التعدد ٥٨٩
جناية منع التعدد على الأطفال ٥٩٠
المبحث الثالث : الجانب الاقتصادى ٥٩٣
معناه – تخبط المناهج البشرية فيه ٥٩٣
موقف الإسلام وإعجازه ٥٩٤
أولا : خصائص وسمات الاقتصاد الإسلامى ٥٩٤
ثانيا : خطة اقتصادية متكاملة ٥٩٦
(١ – الملك لله . ٢ – التهيئة والتسخير . ٣ – استخلاف ووكالة) ٥٩٧
(٤ – احترام الملكية . ٥ – شروط الاستخلاف والتملك ..) ٦٠٢
ثالثا : وجوب التزام الحلال فى إنفاق المال ٦٠٥
رابعا : أداء الحقوق على وجهها الشرعى ٦٠٨
تفتيت الثروات ٦١٠
العدل والمساواة على النمط الإسلامى ٦١٣
موازنة اقتصادية معجزة ٦١٤
(أ – تكافؤ الفرص . ب – العطاء بالأخذ) ٦١٥
(جـ – التكافل الاقتصادى . د – الضوابط الخلقية) ٦١٨

الموضوع	الصفحة
كلمة فى الربا	٦٢٠
موقف القرآن الكريم	٦٢٠
الربا فى تاريخ المسلمين	٦٢٢
المبحث الرابع : الجريمة والجزاء	٦٢٦
تمهيد - تخبط البشر	٦٢٨
المسألة الأولى : الجريمة والجزاء فى الإسلام	٦٣١
تعريف وتأصيل - تقسيم وتفصيل	٦٣٣
القسم الأول : جرائم الحدود والقصاص (وفيه تفصيل كثير ...)	٦٣٤
القسم الثانى : التعزير	٦٣٩
المسألة الثانية : أمثلة تفصيلية من الجرائم والجزاء الشرعى عليها	٦٤١
المثال الأول : حفظ الدين ، وجريمة الرّدة وجزاؤها	٦٤١
الرّدة نوعان : كلية وجزئية	٦٤١
حد الردة ثابت بالإجماع ، ومنقول بالتواتر	٦٤٢
لا إكراه فى الدين ولا تلاعب به أيضا	٦٤٣
قواعد أساسية فى تواتر الأحكام الشرعية	٦٤٥
المثال الثانى : حفظ الأعراض والأنساب ، وجريمتا الزنى والقذف وحدّهما الشرعى	٦٥٢
الرجم عقوبة متواترة	٦٥٥
خطبة عمر رضى الله عنه فى ذلك	٦٥٦
القذف بالزنى : (الجريمة والعقوبة)	٦٥٧
استثناء حكيم (اللعان)	٦٥٨
أحكام الزنى بين الشريعة والقوانين الوضعية	٦٥٩
مصادمة صريحة لدين الله تعالى	٦٦١

الموضوع الصفحة

المسألة الثالثة : الأسس والاعتبارات الإسلامية فى الجريمة والجزاء ٦٦٤
أولا : المجتمع السليم – ثانيا : الجرائم الأصلية ومادونها ٦٦٥
الدين وقاية وعلاج للجريمة ٦٦٧
الجرائم فى مجتمعات الحضارة المادية (إحصاءات رهيبة) ٦٦٩
ثالثا : عدالة الجزاء ٦٧٢
١ – التناسب بين الجريمة والجزاء ٦٧٣
حد السرقة وإعجاز التشريع الإسلامى ٦٧٤
الله أرحم بعباده من قوانين الحضارة الجاهلة ٦٧٧
٢ – إطّراد التناسب وإعجازه ٦٧٩
مثال من إعجاز الشريعة – المساواة المطلقة ظلم مبين ٦٨١
٣ – شخصية المسئولية ٦٨٢
٤ – ضمانات الإجراءات والتطبيق ٦٨٣
٥ – ضمانات التنفيذ ٦٨٥
المعجزة المنكورة ٦٨٩
فليصحح المسلمون خطأهم وخطاياهم ٦٩٠

الباب الرابع
الأساليب والوسائل ٦٩٤-٧٨٦

تمهيد : بين المعنى والمبنى ٦٩٦
الفصل الأول : الأساليب ٦٩٧
أولا : مصطلحات مميزة ٦٩٧
(أ) دلالة التسمية (ب) نداء الجماعة ٧٠٠

الموضوع　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　الصفحة

(ج) تجديد المفردات والمصطلحات ٧٠١
ثانيا : صياغة معجزة ٧٠٨
(أ) تحديد القوالب التشريعية . (ب) المرونة والسعة ٧١٠
(ج) كثرة الصيغ التشريعية وتنوعها ٧١٤
أمران تتفوق بهما الشريعة : (السمو باللفظ التشريعى ، والوضوح) ٧١٨
شريعة معجزه وليست أمّية (والرد على الإمام الشاطبى) ٧١٩
الفصل الثانى : الوسائل ٧٢٨
المسألة الأولى : المبادىء والوسائل ٧٢٩
المسألة الثانية : وظيفة القصة فى تثبيت الأحكام ٧٣٠
١ - قصة (البقرة) والأسرار العجيبة فى تسمية السورة بها ٧٣٢
٢ - قصة إبراهيم عليه السلام فى إنكار الشرك وتحطيم الأصنام ٧٣٩
٣ - قصة يوسف عليه السلام فى اليقين بالله والصبر والعفاف ٧٤٠
٤ - قصة طالوت فى تثبيت مبدأ الجهاد ٧٤٢
٥ - قصص لتثبيت الحقوق المالية ٧٤٢
المسألة الثالثة : الاستدلال على الشريعة وأحكامها ٧٤٣
(التنديد بالتقليد - تكريم العقل - رحابة النظر) ٧٤٥
إقامة الأدلة المباشرة ٧٤٦
(اتساع الدليل القرآنى - الصياغة المعجزة - مخاطبة الفطرة) ٧٥٠
أنواع الأدلة القرآنية ٧٥١
الأول : الأدلة الكونية ٧٥١
الثانى : الأدلة النفسية ٧٥٣
الثالث : الأدلة العقلية (وفيه تفصيل كثير) ٧٥٥
بين أدلة الوحى والفلسفات ٧٦٠

الموضوع	الصفحة

النتائج التى ترتبت على المنهجين ٧٦١
المطاعن التى توجه إلى أساس الاستدلال الفلسفى ٧٦٢
ظنون الجاهلية ٧٦٤
القرآن أحق أن يُتّبع ٧٦٦
المسألة الرابعة : الأمثال ٧٦٨
نماذج من أمثلة القرآن الكريم وصلتها بالأحكام الشرعية ٧٧٠
المسألة الخامسة : صيغ تأكيد الأحكام ٧٧٤
١ - الأدوات اللغوية . ٢ - الْقَسَم ٧٧٥
٣ - التكرار ٧٧٨
٤ - اقتران الأحكام بما يؤكد الفعل أو الترك ٧٨٠
سلك الختام : (كلام نفيس للشيخ عز الدين بن عبد السلام) ٧٨٤
خاتمة : (**خلاصة ونتائج**) ٧٨٧
الفهـــارس ٨٠١
فهرس الأحاديث والآثار ٨٠٣
فهرس المراجع ٨٢٧
فهرس الموضوعات ٨٤١

تمت بحمد لله وشكره فى الأولى والآخره

كلمة الطبعــة الأولى

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسوله الأمين ، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ... (وبعد) :

فإن لهذه (الرسالة) قصة طويلة ..، نكتب بعضها هنا تحدثا بنعمة الله تعالى ، وشكرانا له سبحانه أن أحيا هذه الرسالة بعد موتها ، ثم تذكيرا بمشيئته البالغة ، وقدرته الغالبة ، وسننه الصارمة ، التى لا تتبدل ولا تتحول عبر التاريخ كله ، والتى فيها غاية العظة والاعتبار لمن تفكر وتدبر ، وعقل عن ربه أمره الكريم : ﴿ **فاعتبروا يا أولى الأبصار** ﴾ [الحشر : ٢] .

تبدأ هذه القصة حين فرغت من الدراسات العليا بجامعة الأزهر ، وشرعت فى تحضير موضوع لرسالتى العلمية ، فى وقت عصيب رهيب : (١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م) ، كان الطغيان الحقود قد بلغ فيه غاية الصلف والغرور ، والاستكبار والاستهتار ، وأخذ يستجلب لأمتنا أنكد مذاهب الإلحاد والإفساد ، ويقودها إلى كل ضروب الكفر والفسوق والعصيان ، خاصة بعد أن سحق طلائع الحركة الإسلامية العالمية سحقا دنيئا غادرًا ، لم يَرْع خلاله خلقا ولا دينا ، ولم يرقب معه فى مؤمن إلًّا ولا ذمّة !!

فى هذه الظروف سجلت رسالتى فى كلية (أصول الدين) بالقاهرة ، وكانت موضوعا دينيا هادئا فى ظاهره ، ولكنى كنت قد عقدت العزم على هدف أوضح من الشمس فى نفسى ، هو أن أجعل من هذه الرسالة منازلة علمية لكل ما جلبه الطغيان من مناهج ، ومذاهب ، وأفكار موغلة فى الضلال والبطلان ، يراد بها صرف المسلمين عن منهاج ربهم ، بعدما تبين من عظمته وشموله ، وتفرده بغاية الكمال والتمام ، فى كل شئون الحياة .

أقبلت أجمع مراجع الرسالة ، وأستخرج منها مادتها العلمية ، وأرتبها فى مواضعها ، نحو سنة أو أكثر ، حتى قطعت شوطا طويلا فى ذلك ، قبل أن تهب علينا العاصفة الطاغية ، ذات صيف مرير هائل !!

كان ذلك حين عاد الطاغية الحقود – فجأة – إلى شنّ حرب ضارية على دعاة الإسلام ورجاله جميعا ، (سنة ١٣٨٥ هـ – ١٩٦٥ م) بعدما تأكد له أن جرائمه الفاحشة ، طوال عشر سنوات سابقة ، لم تفلح فى خلع جذور الإسلام من القلوب والعقول ، بل لم تزدها المحن الهائلة إلا رسوخا وامتدادا بفضل الله وعنايته .

ولقد بلغ الطاغية غاية السفه والعمى جميعا ، حين اختار عاصمة الإلحاد الشيوعى (موسكو) ليعلن منها هذه الحرب الدنسة ، وليقدم المؤمنين والمؤمنات قربانا يترضى به أئمة الكفر فى الشرق والغرب على سواء ، مجددا جرائمه فى تلفيق الاتهامات ، ثم سَوْق آلاف الرجال والنساء والولدان بها ، إلى أعماق السجون والمنافى ، وقتْل العديد من أنبل دعاة الإسلام ورجاله على أعواد المشانق ، بعد محاكات عسكرية هزلية ، أو تحت سياط التعذيب الرهيب !!

وامتدت العاصفة المجنونة تأكل الرجال والنساء ، والبيوت والأسر ، والقيم والأخلاق ، والمال والمتاع ، والكتب والرسائل ، والمطبوع والمخطوط ، والمستور والمنشور !!

وسارع الناس – تحت وطأة الرعب الهائل – إلى التخلص من كل كتاب أو مجلة ذات صلة بالدعوة الإسلامية المعاصرة ، أما أعوان الطاغية الأرعن فقد استباحوا مصادرة كل شيء ، خاصة الكتب والرسائل الإسلامية ، حيث جمعوا منها تلالا بالغة ، ثم أحرقوها ، أو أغرقوها بعد ذلك فى مياه المجارى النجسة حول القاهرة ، على أسوأ مما فعل التتار قديما فى بغداد !!

وهكذا ضاعت كتبى والأصول الأولى لهذه الرسالة ، ثم كان نصيب صاحبها وإخوانه من جنون الطاغية وأعوانه أدهى وأمر ، سواء فى السجون الحربية ، أو المحاكم العسكرية الهمجية ، والتى صارت مضرب الأمثال فى امتهان الحق والعدل ، حيث كان التدين عند قضاتها جناية ، والدعوة إلى الإسلام خيانة ، وصلاة الجماعة مؤامرة ، وتحريم الحرام تخلفا وجهالة ، ومواجهة الإلحاد الزاحف على أمتنا ثورة مضادة تستحق - فى إفكهم - الإبادة الشاملة ، والحكم بالإعدام ، أو السجن المؤبد ، ونحو ذلك من المظالم الصارخة !!

* * *

ظن الطاغية الأحمق وأعوانه أنهم قالوا الكلمة الأخيرة فى ملحمة الصراع بين الحق والباطل ، حين ألقوا بنا وراء الأسوار ، وأسدلوا علينا الستار حتى نهاية الأعمار ، كما كانوا يزعمون !!

وأراد الله تعالى غير ما أرادوا ، فسلك بنا - بفضله - طريق أصحاب الدعوات ، واتخذ منا الشهداء ، ووضع الأحياء على مدارج التربية والتكوين ، التى وضع عليها المؤمنين والمؤمنات عبر التاريخ ، وكفى مثلا بيوسف السجين ، وهو الكريم ابن الكرام عليهم السلام ، وتلك سنّة الله عز وجل فى أهل الإيمان ، أن يجربوا حياة الخوف والمحنة ، والأذى والفتنة ، والانتظار والترقب ، والصبر والمطاولة ، حتى يأتى الله بالفتح أو أمر من عنده .

أو ليس فى مثل هذا الجو العاصف تنزل القرآن العظيم ؟ وفى مثل هذا المناخ اللاهب تتابعت آياته تعبد القلوب لله الواحد القهار ؟ وتؤجج الإيمان فى ضمائر المؤمنين ليتابعوا الصبر والثبات ، والدعوة والبلاغ ، حتى يخرجوا الناس من عبادة العبيد إلى عبادة الله وحده ، مع تنديدها الدائم بالجاهلية ، ومقارعتها للوثنية ، وزجرها لأكابر مجرميها ومترفيها الذين يصدون عن سبيل الله ؟! بل جاءت الآيات الكريمة تحرض المستضعفين وتستنهض هممهم حتى يستخرجوا

أنفسهم من هيمنة الطواغيت الفجرة ، وليخلعوا آثارهم خلعا من قلوبهم وواقع حياتهم ، وإلا فلا عذر لهم يوم تُقَلَّب وجوههم فى النار مع المستكبرين المترفين ؟!

وأنّى لأحد أن يحيط بأبعاد هذه التربية الهائلة على حقيقتها ، إلا إذا مر بتجربة أصحابها ؟ « وليس الخبر كالمعاينة » ، و « ما راء كمن سمع » ، ولقد كان ما رأيناه – رغم مرارته – منحة فى طيات محنة ، بل نعمة عظمى من نعم الله عز وجل : ﴿ **وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون** ﴾ [العنكبوت : ٤٣] .

وحين منّ الله تعالى بكتابة هذه الرسالة مرة أخرى بعد سنوات ، فإنها اكتسبت بفضل الله عز وجل روحا وأبعادا جديدة ، ما كانت لتصل إليها إلا عبر هذه التجارب الهائلة ، فلم تعد مجرد رسالة علمية تخصصية ، وإنما صارت مع ذلك صيحة عمل وجهاد من قلب العاصفة ذاتها ، ورسالة دعوة وبلاغ بحالها ومقالها ، وبما تجلى لنا من حقائق واقعية ، شاهدة ومؤكدة أن هذا (المنهاج الإلهى) – الذى آمنا به – هو الحق المتفرد من عند الله ، وأنه الطريق الفذّ لخيرى الدنيا والآخرة جميعا ، وما عداه زَبَد باطل يذهب جُفَاء ، مهما حشد الناس له من بريق السلطان ، وزخرف المنافع ، وألسنة النفاق ، وطنين الأسماء والألفاظ ، كالقانون ، والدستور ، والميثاق ، وأمثالها من دعاوى الزيف التى أضلت البشر طوال التاريخ ، والتى ما بعث الرسل عليهم السلام إلا لمقارعتها ، وإنقاذ الناس من شرورها ، وإعادتهم إلى صراط الله العزيز الحميد ، وما أعظم وأجل كلمات القرآن الكريم الذى يقص علينا صيحة يوسف عليه السلام وهو فى سجن الفراعنة الأقدمين : ﴿ **ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان ، إنِ الحكم إلا لله ، أَمَرَ ألّا تعبدوا إلا إياه ، ذلك الدين القيم ، ولكنّ أكثر الناس لا يعلمون** ﴾ [يوسف : ٤٠] .

* * *

لم تمض إلا سنوات معدودة حتى رأينا سنن الله الصارمة فى الذين اتخذوا دين الله هزوا ولعبا ، فأهلك الله عز وجل الطاغية بعاره وأوزاره ، وبما جره على أمتنا من المظالم والهزائم ، خاصة أمام القردة والخنازير من بنى إسرائيل ، وما تبع ذلك من تمزيق الجيوش ، وضياع البلاد والعباد ، وإسقاط المسجد الأقصى فى قبضة المغضوب عليهم !!

ثم بدا لخلفاء الطاغية – من بعد ما رأوا الآيات والنذر – أن يبقونا فى السجن بضع سنين ، وشاء الله عز وجل أن استأنف فى هذه الفترة كتابة هذه الرسالة من جديد ، وقد أمد الله تعالى عبده بفضله فتم إنجازها خلال عام ١٣٩٤ هـ ، رغم صعوبة الواقع ، وقلة المراجع ، وترقب المجهول ...!!

ثم عكفت على تبييضها بعد اختصارها ، عملا بنصيحة أستاذنا المشرف رحمه الله(١) ، كسبا للوقت ، وتحسبا للأحداث المجهولة ، وكنا جميعا نقدر أنها ستكون أول رسالة (دكتوراه) تقدم للمناقشة من داخل السجون ، ولكن إرادة الله تعالى سبقت كل تقدير ، فقد أذن بخروجنا من السجن فى ١٢ من ربيع الأول ١٣٩٥ هـ (١٩٧٥ م) ، فأتممت تبييض الرسالة ونسخها ، ثم جرت مناقشتها فى قاعة الشيخ محمد عبده بجامعة الأزهر فى ١٠ من رمضان المبارك ١٣٩٥ هـ= ١٥ من أيلول (سبتمبر) ١٩٧٥ م ، والحمد لله رب العالمين .

* * *

تتابعت بعد ذلك الحين سنوات طويلة ، شرفنا الله تعالى فيها بالعمل لدعوته ودينه عبر أرض الله الواسعة ، واستغرقنا ذلك حتى شغلت عن النظر فى الرسالة ، وإعدادها للطباعة ، إلى أن ساقنى الله تعالى إلى البلد الأمين ، وأسكننى عند بيته

---

(١) هو شيخنا العلامة الدكتور : (أحمد الكومى) ، كان من أفذاذ العلماء ، علما وتواضعا وخلقا ، وآية فى الذكاء والفهم ، وقد تخرج عليه أجيال من العلماء ، توفى عن عمر يناهز الثمانين عاما ، فى شوال ١٤١١هـ ، رحمه الله وأجزل مثوبته .

المحرَّم ، وغمرنى بفضله فى بركات المكان والزمان ، فأقبلت مرة أخرى أتم قصة هذه الرسالة ، وأنظر فيها نظرات مراجعة وتمحيص ، وكنت فيها كما قال القاضى الفاضل عبد الرحيم البيسانى (ت ٥٩٦ هـ) فيما كتبه لمعاصره العماد الأصفهانى : « إنى رأيت أنه لا يكتب إنسان كتابا فى يومه إلا قال فى غده : لو غُيِّر هذا لكان أحسن ، ولو زِيدَ كذا لكان يُسْتَحْسن ، ولو قُدِّم هذا لكان أفضل ، ولو تُرِك هذا لكان أجمل ، وهذا من أعظم العبر ، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر » .

لذلك أنبه هنا - بمناسبة هذه الطبعة الأولى - على عدة أمور :

١ - أنى أجريت على بعض عبارات الرسالة بعض التغيير والتعديل ، زيادة أو حذفا ، قصدا إلى التصحيح ، أو الترجيح ، أو التوضيح ، كل فى مناسبته .

٢ - أضفت فهرسا للأحاديث والآثار ، مع مزيد من التفصيل فى التخريج والحكم على الأسانيد ، استكمالا لما أثبته فى هوامش الرسالة ، وتداركا لما قد يكون فاتنى من ذلك .

ولقد أضفت كذلك عَدَدا من التعليقات والشروح قصدا إلى مزيد من التحقيق العلمى فى بعض القضايا المهمة ، وحافظت قدر الإمكان على أصل الرسالة ، فلم يقع تغيير فى جوهرها الأساسى .

٣ - أبقيت مراجع الرسالة على حالها تقريبا ، وذلك حتى لا يضطرب نظام المراجع ، ولتكون صورة صادقة لما أمكن الحصول عليه فعلا فى تلك الفترة العصيبة ، رغم كثرة الكتب التى قرأتها بعد كتابة الرسالة واستفدت منها فيما أجريته من تعديلات فيها ، وإذا اقتضت الضرورة إثبات مرجع مما جدّ ، فإنى أنبه عليه فى موضعه إن شاء الله تعالى .

٤ – نظراً لطول المدة بين المناقشة والطباعة ، فإنى كنت أرجع إلى الرسالة أحيانا ، لأستخرج منها بعض ما تستدعى الحاجة إلى نشره ، لكنى لا أنشره إلا بعد إجراء ما يقتضيه المقام أو المقال من تعديلات ، ليكون الجزء المنشور مستقلا بذاته ، متوافقا مع مناسبته وظروفه ، بينما هو – فى أصل الرسالة – جزء من كل ، ثم هو فيها مبسوط غير مختصر ، ومترابط فى سياقه مع سباقه ولحاقه ، ترابط الأجزاء فى دوحة كبيرة ، ابتداء من جذورها الغائرة ، إلى أزهارها وثمارها الباهرة .

فليس هناك تكرار حرفى بين الأصل وبعض المنشور ، وإنما لكل منهما – فى موضعه – وجهة هو مولّيها ، وفائدة هو يؤديها ، وقراء يحتاج كل منهم إلى لونه الذى يخاطبه ويناسبه ، وهو تنويع فى أساليب الدعوة والبلاغ ، نسأل الله تعالى أن ينفع به دينه العظيم ، وعباده المؤمنين .

أعود فأكرر الشكر والثناء لله الأجل الأكرم على فضله العظيم ، وهو المأمول أن يتقبل منا صالح القول والعمل ، وأن يجعله كله خالصا لوجهه الكريم ، وأن يجزى خير الجزاء كل من أعاننى على إتمام هذه الرسالة .

رب اغفر لى ولوالدى ، ولمشايخى ، وللمؤمنين والمؤمنات ، وأصلح لى فى ذريتى ، إنى تبت إليك وإنى من المسلمين .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

مكة المكرمة فى : ٢٩ من رمضان المبارك ١٤١٢هـ
٢ من نيسان (أبريل) ١٩٩٢م

كتبه الفقير إلى عفو الله تعالى
عبد الستار فتح الله سعيد

« المقدمـــة »

الحمد لله الذى أعطى كل شىء خلقه ثم هدى ، وجعل لنا شرعة ومنهاجًا ، وبعث الرسل الكرام دعاة مجاهدين ، ليخرجوا الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد .

وأشهد ألا إله إلّا الله خلق السموات والأرض بالحق ، وأنزل الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط .

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، أرسله الله رحمة للعالمين ، فبلغ الرسالة ، وأدى الأمانة ، وتركنا على المحجة البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها إلا هالك .

فصلّ اللهم وسلم وبارك على هذا النبى الكريم ، وعلى آله وأصحابه ، الذين استقاموا على منهاج ربهم ، فكانوا خير أمة أخرجت للناس ، والذين جاهدوا فى الله حق جهاده ، حتى أخرجوا الناس من عبادة العبيد إلى عبادة الله وحده ، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام ، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة ، (أما بعد) :

فقد رفع الله تعالى الإنسان إلى ذروة التشريف ، فى الخَلْق ، والتكليف ، وجعله خليفة فى أرضه ، ليقوم فيها بأمره وشرعه ، وبعث فى كل أمة رسولاً يقيمها على خط الإسلام ، ومنهاج الرحمن .

ثم ختم النبوات برسوله – ﷺ – وأنزل عليه الكتاب والحكمة ، وشرع له دينا قيمًا ، ومنهاجًا حكيمًا ، وعلمه مالم يكن يعلم ، وكان فضله عليه – وعلينا – عظيماً ، وجعل حُجّته فى كتابه الكريم ليكون هدى الله وسبيله ،

ومعجزة النبى ودليله ، وحفظه تعالى من كل تحريف ، حتى تستمر الحجة على العالمين ، ويمتد صوت الوحى الإلهى إلى يوم الدين .

وإنى كلما تأملت أحكام هذا (المنهاج الإلهى) الأغر ، وقرأت كتابه المجيد ، تمثلت لى عظمة النعمة التى منحها الله عباده ، والفضل الذى ساقه إليهم ، وبدا لى جليًّا جلال ألفاظه ومعانيه ، وعظمة الموازين الحكيمة التى وضع عليها ، والعناصر المحكمة التى ركّب منها .

فهو (نور) أصيل فى ظلمات الأهواء والأفكار .

وهو حقًا (يهدى للتى هى أقوم) فى مقابل العوج ، والتخريب الذى أحدثته مناهج البشر فى فطرتهم !

وهو (الصراط المستقيم) بين ذلك الخليط المنكر من النظريات والمبادىء ، والحلول الشوهاء ، التى توضع لحل مشكلات الحياة الإنسانية ، والتى شردت بالناس فى كل طريق ، وأذاقتهم مرارة التجارب ، وضراوة التضحيات ، وتأدَّت بهم إلى أشأم المناهج ، والنتائج !!

ودعوة الرسل عامة ، والقرآن خاصة ، تهدف كلها إلى هدف واحد هو : هداية البشر ، وإرشادهم إلى الطريق الحق ، الذى اختاره الله لعباده على علم وحكمة ، ومن أجل ذلك أنزل الله تعالى الكتب ، وبعث الرسل ، وشرع الدين والأحكام ، وضرب الله الأمثال ، وقصّ القصص ، وبشر وأنذر ، وأقسم واستدل ، ولأجله جاهد الرسل ، وصبروا على ما كذّبوا ، واحتملوا الاضطهاد والأذى .

لذلك اخترت لموضوع دراستى هذا اللب المقصود ، والهدف المنشود ، لأنه شريعة الثقلين ، وسعادة الدارين ، والوسيلة المتفردة لاستنقاذ العالمين ،

وسميته : « المنهاج القرآني في التشريع »[1] .

تحدثت فيه عن هذا الطريق الإلهي ، الذي هدى الله تعالى به عباده لخير معاشهم ومعادهم ، وبينت الأصول والأسس التي يقوم عليها ، والجوانب الشاملة التي يمتد إليها ، وتفرده من حيث المبنى والمعنى جميعًا ، ووجوب انقياد اتباعه لأمره ، وألا يجتهدوا إلا في إطار أحكامه ، وقواعده .

وقد أقارن أحيانًا مناهج البشر به ، وما كنا لنقارن الظلمات بالنور ، لولا أن البشر في كل جيل قد خالفوا عن أمر ربهم ، ووضعوا لأنفسهم مناهج وشرائع ، واستبدلوا بالوحي المنزل مالم ينزل به الله سلطانًا .

وقدأربى أهل هذا العصر على ضلالات السابقين ، بما زخرفوا به باطلهم من فلسفات ودراسات ، وأقاموا له من أصول وقواعد خداعة ، حسبها الناس علمًا ففتنوا بها – وفتن المسلمون معهم–، حتى أوردت أصحابها ومن تبعهم موارد التلف والبوار ، ووقفت بالبشرية على(شَفَا جُرُفٍ هَارٍ) .

(١) المنهاج : في اللغة هو الطريق الواضح المستمر كالنّهج ، والمنهج ، ونَهجَ الطريق أبانه وأوضحه .

والتشريع : هو إيراد الإبل شريعة ماء لا يحتاج معها إلى نزع بالعلق ، ولا سقى في الحوض ، وهو أيسر السقى ، وفعله شرّع . (راجع القاموس المحيط، والمختار من صحاح اللغة، والتفاسير)، والمراد به هنا إنشاء الأحكام ، وسنّ المبادىء .

والمنهاج أعم من الشريعة إذ يقصد به الطريق الذى سنّه الله لعباده ، بطريقة وكيفية مخصوصة مجموعة مترابطة ، وقد جاء الأمران في قوله تعالى : ﴿ **لكلٍّ جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً** ﴾ [المائدة : ٤٨] .

ولذلك يقال في الحكم الجزئي شريعة ، ولا يقال منهاج ، وتجمع الشريعة كما في حديث : « **إن شرائع الإسلام قد كثرت عليّ** » (رواه الترمذى وقال : حديث حسن ج ٥ ص ١٢٧) .

والمعنى الذى نرمى إليه بالعنوان هو : الطريق المنسوب إلى القرآن الكريم ، والذى سنّه الله لعباده في شئون حياتهم جميعًا ، على وجهه المترابط الكامل .

وقيدناه بالتشريع ، مع تضمنه له ، لكثرة استعمال كلمة منهاج بالمعنى الخاص كما يقال : منهاج القرآن في القصص ، ونحو ذلك ، فأفاد القيد تحديد المراد ، وكشف الالتباس

وإنى لأرجو بهذا أن أضم صوتى ، مع الذين صحلت أصواتهم ، **تذكيرًا** لقومنا– وكل المسلمين قومنا– بأن هذا « **المنهاج القرآنى** » هو وحده الطريق الصحيح من بين ركام الدعوات ، وأنه المخرج الوحيد لهم من هذا الضياع ، بل هو مهمتهم ورسالتهم ، وقضية وجودهم وحياتهم ، لينقذوا أنفسهم وينقذوا البشرية من صراعها الحيوانى المظلم ، ويحققوا لأنفسهم ولها أمنها وسلامها وسعادتها فى الدارين .

وقد جعلت هذه الرسالة من مقدمة ، وأربعة أبواب ، وخاتمة :

أما الباب الأول : (قضية الخلق والأمر) فهو باب تأسيسى ، جعلته مدخلاً لبيان الأصل والأساس الذى يقوم عليه (الأمر التشريعى) فى خط الوحى الإلهى ، وما قابله من أساطير الفكر البشرى .

وقصدت فيه إلى إبراز نظرة الإسلام المتكاملة للكون ، والحياة ، ومهمة الإنسان فيها ، وما يترتب على ذلك من حق الله تعالى المتفرد فى تكليفه ، ووضع منهاج حياته ، وإبطال كل دعوى للبشر فى حق التشريع .

أما الباب الثانى : وهو (البشر بين الإسلام والجاهلية) فكان عَرْضاً للواقع العملى الذى قام على الأساس الأول .

فالله سبحانه وتعالى شرع لعباده خطا واحدًا متميزًا كاملاً هو (**الإسلام**) ، ليس للناس فيه إلا اتباع أمر ربهم ، أو الاجتهاد فى إطار قواعده وأحكامه .

والناس أخذوا وجهات شتى ، تجتمع كلها تحت عنوان (**الجاهلية**) وقد بينا موقف القرآن منها ، وحكمه عليها ، وتحذيره المؤمنين من ضلالتها .

أما الباب الثالث : (جوانب المنهاج) فهو عرض لما جاء به هذا الدين الإلهى فى صورته الخاتمة ، من (عقائد ، وأخلاق ، وعبادات ، ومعاملات) مستمدين ذلك من كتاب الله ، وسنة رسوله –ﷺ– .

أما الباب الرابع : وهو (الأساليب والوسائل) فقد كان بابًا ختاميًا قصدنا به عرض جانب المبنى والشكل فى هذا المنهاج ، من ناحية صياغته ، وطرق سوقه للأحكام ، وتدعيمه لها ، وتفرده بنمط خاص فى مبناه ، كما تفرد فى جوهره ومعناه .

أما الخاتمة : فهى خلاصة جامعة للرسالة ، ولأبرز ما تضمنته من نتائج مهمة .

مجال هذا البحث وخصائصه :

ونريد أن نذكر هنا بعض الملاحظات التى تحدد وجهة هذا البحث ، وخصائصه ، حتى يمكن متابعة فصوله من خلال الأهداف التى يرمى إليها ، والروح التى تحكم مساره ، وتصبغه بصبغتها الخاصة :

١ – هذا البحث ابتداء موجه للمسلمين ، اتباع هذا المنهاج ، الذين شرفهم الله تعالى به ، وكلفهم حمل أمانته ، والذين سادوا وسعدوا باتباعه ، ثم ذلوا وشقوا بعصيانه ، ودفعوا ثمن المخالفة عن أمره ، حين وقعوا فى قبضة أعدائهم ، وتداعت عليهم الأمم كما تتداعى الأكلة إلى قصعتها ، وكانوا بذلك يلقون جزاء محتومًا سبق به نذير الله عز وجل : ﴿ **فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم** ﴾ [النور : ٦٣] .

ولقد جاهد المسلمون جهادًا طويلاً أليمًا ، حتى تخلصوا من قبضة الغزو العسكرى ، وكان لبقايا تعاليم هذا المنهاج القرآنى فى صدورهم أكبر الأثر فى خلاصهم ، ولكنهم عجزوا – إلى الآن – عن التخلص من آثار أعدائهم ، بل لجّوا فى الخطايا والأخطاء على تأصيل وتأسيس ، وأخذت كل أمة منهم تنهج لنفسها نهجًا غير سبيل القرآن ، وتعاليم الإسلام ،

واختاروا شرائع ومناهج ما أنزل الله بها من سلطان ، وجعلوها الأصل والقاعدة .

وهذا مسلك خطير غير مسبوق فى تاريخهم ، وهو مدمر لكل قيم الإسلام وتعاليمه التى شرف الله بها هذه الأمة ، وجعلها مهمة وجودها ، وقضية حياتها ، ورسالتها فى العالمين .

لذلك كان حقًا على كل مفكر وكاتب ، وعالم وباحث ، ومؤلف ودارس – ممن يؤمن بالله واليوم الآخر – أن يستشعر عظم الجرم ، وهول النتائج ، فيقف فى وجه هذا السيل الزاحف ، وأن يجاهد – بقلبه ولسانه ، وقلمه ويده – هذه الردة الفاحشة عن قيم الإسلام ، ومثله ، وشرائعه ، ومنهاجه العظيم .

٢ – ولذلك كان من أكبر همنا أن نبيّن لأمتنا عظمة المنهاج الذى بين أيديهم ، والذى جعلهم الله تعالى به أوصياء على الأمم ، وشهداء على الناس ، ومن ثم فلا ينبغى أن يقفوا حيارى على مفترق الطرق ، ولا أن تبهرهم مناهج أعدائهم ، – الذين أفلسوا فى هذا الباب ، بقدر ما أبدعوا فى العلم المادى – بل إن واجب المسلمين أن يتقدموا لحمل أمانة هذا الحق ، وأن يقدِّموه للناس كما أراده ربهم هدى ورحمة للعالمين .

٣ – هذا البحث إذن ليس موجهًا إلى خصوم الإسلام ليناقشهم ويرد عليهم ، ومن ثم فهو لا يعنى بالجانب الجدلى كثيرًا ، لأن وجهته محاولة إحياء قيم الإسلام العظمى فى نفوس أتباعه ، حتى يصبح هذا المنهاج واقعًا حيًا يلتقى فيه المبدأ والتطبيق ، على جذب كل منصف ، أو دحض كل شبهة ، وإذا كان لابد من جدل ، أو مقارنة ، فبالقدر الذى ينقى طريق هذا الدين ، من القذى والأذى الذى رزأت به الحضارة المادية المسلمين ، وبالقدر الذى يعين المسلمين على وضوح الرؤية ، واستجماع النفس ليعودوا إلى دينهم ، شرعة كاملة ومنهاجًا شاملاً .

وإنه لمن غاية العجب أن يكون لمناهج البشر أمم ودول تحملها، وتحوطها، ومنهاجنا الحق مضيّع، لأن قومه اتخذوه مهجورًا.

٤ – هذا البحث كلى فى جملته، فهو يعالج الحديث عن هذا المنهاج من زاوية شموله، وامتداده، ويرد الأجزاء والتفاريق فيه إلى أسسها الجامعة، ويعود بقضيته كلها إلى أصلها التأسيسى، ومنبعها الاعتقادى المتمثل فى **وجوب ردّ الحكم والتشريع كله لله رب العالمين**، لأن الأمر كله له، وهذا هو أصل الأصول جميعًا فى هذا المنهاج، يجب إبرازه قبل الخوض فى الجزئيات والفرعيات، التى يشغل كثير من الكاتبين أنفسهم بها، ويدورون حولها إيجابًا وسلبًا، وتقريرًا ودفعًا، ناسين هذا الأصل الأول، الذى ينبغى تقريره أوّلاً، ليحسم قضايا كثيرة يطول فيها الجدل بالهوى، من مثل: هل أحكام الشريعة مناسبة للعصر أوْلًا؟ وهل يمكن تطبيق الإسلام، وحدوده خاصة؟ وهل تكون الشريعة مصدرًا رئيسـاً أو المصدر الرئيس للتشريع؟! ناهيك عن جدل الفارغين حول الطلاق، وتعدد الزوجات، وأمثالهما من القضايا التى يغمز بها هذا المنهاج الأغر، مع أن شرائعه فيها هى من حسناته وبركاته، وكفى بها أنها من لدن حكيم خبير.

٥ – هذا البحث لذلك يواجه اللب من معركة هذا العصر خاصة، حول تقرير العقائد، وإنشاء القيم، وتصحيح المفاهيم، وعمادنا فى هذا هو (**معيار الوحى**) الذى جاء به النبى الأمين – ﷺ –، نزن به كل أمر، ونرجع إليه كل حكم، ونردّ إليه عند كل تنازع، ونسلم له تسليمًا فى كل موطن يستبين فيه حكم الله عز وجل.

فهذا البحث قرآنى نبوى ابتداء وانتهاء، ومقررات الوحى هى هداه وسبيله ودليله، ونحن نؤمن بسموها وصحتها إيمانًا، ونسلم لها تسليمًا، وقد صدقتها التجارب والنتائج، على حين تتساقط المبادىء والنظريات والمناهج البشرية، ويشقى بها الإنسان فى كل مكان.

وإننا على يقين من حاجة البشرية الماسة إلى دعوة منقذة ، ولا سبيل إليها إلا بهذا المنهاج الأحكم ، حين يثوب المسلمون إليه ، فيجدّد فيهم وبهم الحياة جميعًا .

٦ – لذلك فهذا البحث ليس محايدًا ، وإنما هو منحاز إلى لواء الوحى الإلهى من أول الطريق ، وإذا وازنت بين القضايا فلكى أجلى حجة الوحى ، وأعرض حقائقه وهداه .

وليس معنى ذلك أن نفتقد الأساس العلمى والعقلى للبحث ، أو نلجأ إلى تقرير القضايا بتعصب أهوج ، فإن هذا ينافى هذا المنهاج ذاته ، الذى طاول خصومه حتى نقطة البدء ، وأمر النبى – ﷺ – أن يقول لهم : ﴿ **وإنّا أوْ إيّاكم لَعَلَى هُدًى أوْفِى ضلال مبين** ﴾ [سبأ : ٢٤] .

إن من البحوث ما يستوجب الحياد ، ومنها ما يستوجب الانحياز إلى الحق بعد ما تبيّن ، خاصة حين يتعلق الأمر بقضية الوجود ، وغاية الحياة ، وسعادة الأبد ، ولا مجال لقول بعد قول الله عز وجل : ﴿ **وما كان لِمؤمن ولا مؤمنة إذا قَضَى الله ورسوله أمْراً أنْ يكونَ هم الْخِيَرَةُ مِنْ أمْرِهم ومَنْ يَعْصِ الله ورسولَه فقد ضلّ ضلالاً مبيناً** ﴾ [الأحزاب : ٣٦] .

وقد ينفر بعض أدعياء المعرفة من هذا التسليم المطلق ، الذى يسبق الحكم فيه على البحث والفحص ، ولكن المُسْلم ينبغى أن يتنبه إلى أنه لا يبدأ تسليمه من فراغ وخواء ، لأننا حين نُسلّم ونوقن بصحة كل حكم جاء به هذا الدين ، إنما نفعل ذلك لأننا قد فرغنا فى أنفسنا أولاً من جدل العقائد ، وأوهام الفكر ، حين رضينا بالله ربا ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد – ﷺ – نبيًا ورسولاً[1] .

(١) هذا جزء من حديث سعد بن أبى وقاص عن النبى – ﷺ – (رواه الجماعة إلا البخارى) وقد رغّب النبى – ﷺ – فى هذا القول عند كل أذان ، ليستقر هذا المعنى فى نفس كل مسلم .

وهذا (الإيمان) يضع المسلم فى منطقة اليقين بصحة هذا الدين الذى جاءه عن هذا الطريق ، فهو حكم سابق ، مبنى على إيمان أسبق .

٧ - على أن هذا البحث يسجل على نفسه انحيازًا آخر ، ذلك لأن معركة هائلة الوقع ، فادحة التكاليف ، تدور رحاها بين دعاة الإسلام ، وبين الذين تأثروا بمناهج الفلسفات المادية ، والإلحادية ، والتى صاغت عقولهم وأفكارهم ، وشكّلت أنماط المعاملات والسلوك فيهم ، حتى تباعدوا عن الإسلام عمليًا ، وفكريًا ، ولاذوا بمناهج البشر ، وشرائعهم ، وأنكروا على الإسلاميين فهمهم الشمولى للإسلام .

وهذا البحث انحياز كلى لهذا الاتجاه الشمولى فى فهم الإسلام ، باعتباره منهاج الحياة كلها ، والصراط المستقيم الذى خطه الله لعباده وهداهم إليه .

٨ - إن نسبة هذا المنهاج إلى (**القرآن الكريم**) يقصد بها فى المقام الأول : تحديد مجال البحث ، وربطه بأوثق النصوص الإلهية على وجه الأرض ، مع ما يدل عليه من تخصيص الصورة الختامية للوحى الإلهى بجملة الدراسة ، ولبّها .

ولا يفهم من ذلك التقليل من شأن (**السنة النبوية**) البتة ، بل لقد أكد هذا البحث على شأن السنة المطهرة ، ودلل على أنها جزء أصيل من هذا المنهاج القرآنى ، باعتبار إحالة الكتاب العزيز عليها ، وتوثيقه لأمرها ، وإطلاقه التأسى بصاحبها - ﷺ - ، ولما قررناه فى هذا البحث من أن السنة التشريعية كلها وحى إلهى ، لم يكن للنبى - ﷺ - فيها إلا البلاغ ، والبيان[١] .

---

(١) وراجع آراء العلماء فى تأكيد هذا ص ٤٣٤ وما بعدها من كتاب : (السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى) فصل (كيف اشتمل القرآن على السنة) ؟

فموقفنا من السنة التشريعية (التى نقصدها هنا) هو التأكيد لأمرها ، وردّها إلى أفق أعلى من البشر ، وحينئذ تستوى مع القرآن الكريم ، فى مصدرها المنشىء ، وإلزامها القاطع .

٩ – ومن تمام عنايتنا بالكتاب العزيز أننا التزمنا ذكر السورة ورقم الآية الكريمة فى كل موطن ، حتى لو جاء فى غضون نص نقلته عن غيرى ، فقد التزمنا ذلك بالزيادة عليه .

ومن تمام العناية بالسنة المطهرة أننا التزمنا تخريج أحاديثها على قلة المراجع ، وصعوبة المسلك[1] ، ولن نترك حديثا بدون ذلك إن شاء الله تعالى ، وجميع ما خرّجته هنا دائر بين الصحة والحسن ، خاصة إذا كان فى الأحكام .

وقد يأتى أثر دون ذلك فى غضون كلام أنقله ، وإنما أذكره محافظة على السياق ، لا بقصد الاعتماد ، والتزم التنبيه عليه إن شاء الله تعالى فى مواضعه .

وكل حديث عزوته إلى الصحيحين أو أحدهما فذلك دليل صحته ، ولا أتوسع غالبا وراء ذلك ، لما هو معلوم من التزام الإمامين : البخارى ومسلم إخراج الصحيح فقط .

وما أعزوه إلى غيرهما منفرداً عنهما فإنى ألتزم بيان درجته إن شاء الله تعالى .

١٠ – من يقين القول ، أن كتابا – على امتداد التاريخ البشرى كله – لم يحظ بعناية العلماء والدارسين مثل القرآن الكريم ، فهو فى هذا الباب فريد تفردَ

---

(١) حين تيسرت المراجع بفضل الله ألحقت فى نهاية الرسالة فهرسًا للأحاديث والآثار ، مع التوسع فى تخريجها والحكم عليها (انظر ص ٨٠٣ من هذه الرسالة) .

منهاجه ، وإعجازه ، وقد ألّف العلماء فى كل نواحيه ، حتى عدد حروفه ، وقد نشأت علوم الحضارة الإسلامية الأولى لخدمته .

وفى الجانب (**التشريعى**) نجد فيضًا زاخرًا عن شرائع الإسلام جملة ، والقرآن خاصة باعتباره أصل الدين ، وينبوع الأحكام والشرائع .

ومن العجيب أن تتتابع الأجيال ، وتتجدد القضايا والأحوال ، فينثر لها القرآن من مكنونات خزائنه ، وعجائبه ، ما يكفى ويشفى ، مصداقًا لقول الله عز وجل :

﴿ ونزَّلنا عليك الكتابَ تِبيانًا لكلِّ شيء وهُدًى ورَحْمة وبُشْرَى للمسلمين ﴾ [النحل : ٨٩] .

﴿ ولا يأتونك بِمَثَلٍ إلَّا جئناك بالحق وأحْسَنَ تفْسيرًا ﴾ [الفرقان : ٣٣] .

وكم ترك فيه الأول للآخر ، وقد قيض الله تعالى فى كل جيل من الأئمة الأعلام من استخرج من القرآن جديدًا ، وجنى منه ثمارًا أعدت لزمانها ، ولم تُدرَك قبل يوم حصادها ، فكأنه هو الشجرة التى : **﴿ تُؤْتِى أُكُلَها كلَّ حين بإذن ربِّها ﴾** [إبراهيم : ٢٥] .

وإن من تمام إعجاز القرآن الكريم ، قدرة اللفظ القرآنى ، والعبارة القرآنية على حمل كل هذه المعانى ، خاصة فى باب الشرائع ، والأحكام .

ومن ثم فهذا البحث الذى نقدمه بحث مسبوق ، وطريق مسلوك فى كثير من جوانبه ، غير أن كثيرًا مما تناولته مفرق فى بطون كتب التفسير ، وعلوم القرآن ، والأحكام ، وموزع فى ثنايا الرسائل ، والبحوث ، والمقالات وغيرها ، ولكننى لم أطلع على كتاب جامع يضم شتاتها ، ويحاول أن يسلكها فى نظام متتابع ، يقوم على أصوله ، ويستوى على

أسسه ، وتأتلف فيه الفروع مع القواعد ، خاصة فى هذا العصر الذى تقدم فيه (النظريات) المتكاملة ، والمذاهب المؤصلة ، والمناهج القائمة على فلسفات ودراسات ، وعلوم وبحوث ، ودعاوى عريضة .

وهذا البحث محاولة متواضعة لتقديم هذا العمل ، ولتتضح به الوجهة المتفردة ، والكاملة المتكاملة للوحى الإلهى ، فى مقابل مناهج البشر وضلالاتهم .

وعملى فيما سبقت إليه هو جمع المتفرق ، وتقريب المتباعد ، وتأليف ذلك فى نسق يناسب عصرنا هذا ، وما فيه من تيارات فكرية عاصفة ، ونزعات إلحادية هدامة ، وظروف اجتماعية وتشريعية شديدة التقلب والتغيير ، حتى فى أوساط المسلمين أصحاب هذا المنهاج المبين .

ولنأخذ على سبيل المثال (**قضية التشريع**) وسنّ البشر للأحكام ، فهذه قضية طارئة على المسلمين ، وافدة مع ضلالات الحضارة المعاصرة ، والغزو الفكرى والقانونى الذى غشى بلادهم فى فترات ضعفهم .

ولم تكن هذه القضية تشغل علماء الإسلام قديمًا ، لأن تحكيم الشريعة الإلهية ، وردّ الأمر كله لكتاب الله وسنة رسوله كان بَدَهية مسلّمة ، وحقيقة مستقرة ، فكان حديثهم فيها حديث المقرر لعقيدة يقينية نظريًا وعمليًا فى آن ، رغم المخالفات والمعاصى الجزئية التى ظهرت فى الناس .

ولذلك نجد الكلام عنها نثرًا فى مواضعه من كتب التفسير ، والأصول ، فلما جدّ جديد فى عهد التتار تكلم ابن كثير – على سبيل المثال – فى هذا الأمر الطارىء بإيجاز يناسب زمانه(١) ، لانحصار الأمر فى مجال محدود ، لم يبلغ أن يكون ظاهرة تقوم عليها الحياة .

(١) انظر تفسير ابن كثير فى آية المائدة / ٥٠ ﴿ **أفحكم الجاهلية يبغون** ﴾ وقد تناولت ذلك بالتفصيل فى (الفصل الثانى من الباب الثانى) ص ١٩٢ .

وفى زماننا هذا طمّ السيل وعمّ، وأصبح (التشريع البشرى) حرفة شائعة تزاولها حكومات المسلمين ، ومجالسهم النيابية ، وهيئاتهم القانونية الوضعية ، ومن ثم احتاج الأمر إلى إيضاح وبسط ، وبيان للأصول الإسلامية ، والحقائق والأحكام الشرعية ، وقد تناول ذلك علماء كثيرون كصاحب تفسير المنار وغيره ، وقد أمدّنا القرآن الكريم ، والسنة النبوية بفيض وافر من الأحكام والمبادىء فى هذا الباب ، وهو ما حاولت الحديث عنه فى هذا الكتاب ، وردّه إلى أصول جامعة ، فى هذه القضية الخطيرة .

على أنه إذا كان فى هذا البحث شىء من الدراسة الواسعة لهذه القضايا الجديدة ، فهى دراسات شائعة فى كثير من الكتب والرسائل الإسلامية الحديثة ، ولكن كثيرًا منها يسوقها مرسلة بغير دليل ، أو يذكر الدليل سردًا بلا إبانة لمواطن الاستدلال .

وهذا أمر لا أعيبه عليها ، لأنها لم تكتب فى مجال تخصّص أو دراسة فنية ، وإنما سيقت لتخاطب الناس على قدر ما يطيقون ، فى محاولة جادة لوقف زحف التيارات الباطلة ، التى طوّقت الأرض ، وأسقطت المسلمين فى شراكها ، ونحّت هذا المنهاج الأغر عن مقام الهيمنة والتوجيه .

ومن ثم فهذا البحث يأتى فى هذا المجال ، ليكون ردءاً وظهيرًا ، لهذا الجهد المشكور ، والمبرور من دعاة الإسلام ، فيلبىّ جانب الاستدلال والاستنباط – على قدر وسع صاحبه وعلمه المحدود –، ويحاول التأصيل ، والتحديد ، ويجمع المتفرق والبعيد ، حتى يكون الدين كله لله رب العالمين .

فإن كنت أدركت بعض ذلك فهو فضل الله وحده ، وإلّا فحسبى أننى حاولت الخير جهدى ، وأسأل الله تعالى لى ولكل مجتهد التوفيق والأجر .

١٢- هذا ولقد كنت أرجو أن يأتى هذا البحث على هيئة أتمّ وأوفى ، تليق بجلال موضوعه، وشرف اسمه ، كما قدّرت لذلك وخطّطت من قبل ، يوم سجّلت هذه الرسالة منذ أحد عَشَر عامًا ، ولكن يدُ الله فوق أيدينا ، وقدره أعلى وأغلب ، والخير دائمًا فيما يختار .

وإن كان كتاب يوزن بمقدار ما بذل فيه من جهد ، وما لابسه من ظروف ، وما اكتنفه من أحوال وحياة ، فإن هذا البحث سيكون – فى هذا الجانب – من أوفى الكتب وأثقلها ميزانًا ، لأنه وُلد بين جدران (الزنازين) ، ودرج خلف أسوار السجون ، وقد عزّ الكتاب ، وقام الرقيب ، حتى أذن الله عز وجل بفرجه القريب ، وشاء لهذا البحث المتواضع أن يأخذ طريقه المقدور ، ﴿ **واللهُ غَالِب عَلَى أمْرِه ولكِنّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلمون** ﴾[1] .

فإن أصبت فى شيء فذلك فضل الله وعنايته ، وإن كانت الأخرى فمنّى واستغفر الله من سوء عملي ، وهو سبحانه وتعالى من وراء القصد ، وهو حسبنا ونعم الوكيل ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

---

(١) يوسف : ٢١ .

الباب الأول
قضية الخلق والأمر

تمهيد : القضية ومفتاحها

الفصل الأول : حقائق الوحى الإلهى

المبحث الأول : الخلق والأمر

المبحث الثانى : الخالق الآمر

المبحث الثالث : المخلوقات المأمورة

المبحث الرابع : نتائج الوحى الإلهى

الفصل الثانى : أباطيل الفكر البشرى

تمهيـــد : القضية ومفتاحها

فى ليلة مباركة أشرقت الأرض بنور ربها ، وعاد الوحى الإلهى يستقبل بها عهدًا جديداً ، يستنقذ فيه البشرية من الظلمات إلى النور ، ويصل حبلها بأمر خالقها ، ومالكها ، وهاديها .

وكان أول ما نزل به الروح الأمين على النبى –ﷺ– تلك الآيات البينات :

﴿ إقرأ باسْم ربِّك الذى خَلَق* خلَق الإنسانَ مِنْ عَلَق* إقْرأ وربُّك الأكرم* الذى عَلَّم بالقلم* عَلّم الإنسانَ مالَمْ يَعْلم ﴾ [سورة العلق : ١–٥] .

وهى جديرة بالتأمل ، والنظر العميق فى سر اختيارها لتكون فاتحة الوحى الإلهى ، فى خاتمة رسالات الله وأعظمها ، وليستهل بها خطاب الإنسان بعد طول فترة من الرسل .

إن هذه الآيات المباركات مدخل مباشر لحل تلك المعضلة التى حارت فيها أذهان الناس ، وضلت أفكارهم ، لأنها تقرير واضح من رب العالمين عن الحقيقة اليقينية فى شأن هذا الكون وما فيه ، والتى يترتب عليها حقه المتفرد فى وضع الشرائع لعباده ، وفى وجوب طاعته واتباع أمره ، من دون هذه الخلائق جميعًا .

ولقد ركز فى فطرة الإنسان وطبعه حب البحث واستطلاع المجهول ، خاصة فيما يتعلق بالكون : أصله ومآله ، ومنزلته فيه ، ولا تزال تلح عليه أبدًا أسئلة حائرة : من أين ؟ وإلى أين ؟ ولماذا ، وماذا بعد ..؟ .

وإذا ترك الإنسان لنفسه فى هذا الأمر ضل فى ظلمات الأفكار والأوهام ، وخلط بعض الحقائق بركام مركوم من الأباطيل ، مع أن تفسير الكون ، والحياة ،

وتحديد وضع الإنسان فيهما ليس بالأمر الهين ، وإنما هو أكبر قضايا الحياة الإنسانية وأخطرها .

ومنشأ الخطأ والخلط راجع إلى وضع هذه القضية الخطيرة فى غير موضعها ، وتناولها بغير طرقها ووسائلها .

فهى ليست قضية (**فكرية**) حتى تناط بالعقول والفلسفات .

ولا قضية (**مادية**) **حسية** حتى تخضع للملاحظة والتجارب ، أو تعلم بمقاييس الهندسة والكيمياء ، وغيرهما من العلوم والفنون البشرية .

وليست كذلك قضية (**نفسية**) **وجدانية** حتى تصلح مسرحًا للشعر ، والأدب ، وخيال القصاصين ، أو تحال إلى أبحاث علم النفس أو الاجتماع .

وإنما هى فى حقيقتها قضية (**الغيب المجهول**) الذى لا يمكن إخضاعه لمعايير البشر ، وإنّ السبيل الصحيح لمعرفتها هو التلقى عن طريق مناسب لطبيعتها ، ومن مصدر يعلم علمًا محيطًا ، وما ذلك إلا (**الوحى الإلهى**) الذى أنزله رب العالمين على رسله الأكرمين ، وسنرى فى هذا الباب مصداق هذا :

فى وحدة الوحى ، وتناسبه على مر العصور ، لأنه يمثل الحق فى ذاته ، وفى مصدره ، وطرق أدائه .

وعلى النقيض نرى البشرية قد ضلت فى هذه القضية ضلالاً مبينا ، لأنها حاولت دائمًا أن تخضع قضية الغيب لمعيار من عالم الشهادة ، أو من شبهات الأفكار ، فكانت كمن يحاول سماع الصوت بعينيه ، أو رؤية الأجسام بأذنيه ، فيخطىء الأمرين جميعًا ، وتبقى حقيقة المسموع والمرئى – خارج تقديره – صحيحة وقائمة ، ويبقى هو فى ضلاله حتى يصحح وسيلته ومنهاجه .

ولقد تقلبت البشرية طوال تاريخها بين هذين الخطين على ما نبينه فيما يأتى :

الفصـــل الأول

حقائق الوحى الإلهى

تتلخص حقائق الوحى فى هذه القضية فى الكلمات التالية :

الله تعالى خالق كل شىء .

وبالتالى فهو مالك كل شىء .

ومن ثَمّ فله وحده حق الأمر لما خلق وملك .

وهو ليس مطلق أمر يجوز عليه الخطأ والصواب ، وإنما هو أمر مبنى على تمام العلم والحكمة ، لذلك فهو كله هداية ورحمة .

وسنتحدث عن ذلك بإيجاز فى المباحث التالية :

المبحث الأول

الخلق والأمر والعلاقة بينهما

(**الخلْق**) : مصدر خَلَق وله فى اللغة معنيان :

الأول : التقدير المستقيم ، يقال : خلقت الأديم للسِّقَاء إذا قدّرته وسوّيته بالمقياس قبل القطع .

الثانى : الإنشاء والاختراع .

ومعناه شرعًا : إيجاد الله للأشياء على تقدير واستواء ، من غير أصل سابق ولا احتذاء ، ويستعمل فى إيجاد الشىء من الشىء ، أو نقله من حال إلى حال بعد إيجاده الأول ، كما فى قوله تعالى :
﴿ **يخْلُقُكُم فى بُطُون أمّهاتِكم خَلْقا مِن بَعْد خَلْق** ﴾ [الزمر : ٦] . إذ المراد نقل النطفة فى أطوار الخلق المتتابعة ، من العلقة إلى المضغة إلى العظام ثم اللحم كما جاء تفصيله فى الآية الكريمة :
﴿ **ثم خَلَقنا النُّطفة عَلَقة فخلقنا العَلَقة مُضْغَةً فخلقنا المضْغة عظاما فَكَسَوْنا العِظَام لَحْماً** ﴾ [المؤمنون : ١٤] .

وهذا المعنى صريح فى أن الله تعالى له أصل الإيجاد ، كما أن له نقل الأطوار فى مراتب الأحوال[١] .

---

(١) انظر فى هذا تفسير البيضاوى والقرطبى عند تفسير : ﴿ **يأيها الناس اعبدوا ربكم الذى خلقكم** ﴾ [البقرة : ٢١] ، وعند آية ﴿ **فتوبوا إلى بارئكم** ﴾ [البقرة : ٥٤] ، وانظر المختار من صحاح اللغة ، والمفردات للراغب ، مادة : خلق .

(**الأمر**) : للأمر فى اللغة معان كثيرة منها : الأمر بمعنى الشأن وجمعه أمور ، والأمر الذى هو مصدر أمرته إذا كلفته أن يفعل شيئًا وجمعه أوامر ، والتكليف بالشيء يشمل الإتيان والترك ، وهو لفظ عام يشمل الاعتقاد والأقوال والأفعال جميعًا .

(**والعلاقة بينهما**) هى علاقة لزوم وترتب، فقضية الأمر فرع قضية الخلق، أو تقع منها موقع النتيجة من مقدماتها ، فإذا سلمت المقدمات وجب التسليم بالنتيجة ، وإذا نوزعت المقدمات انتقل ذلك إلى ما يترتب عليها بالإبطال أو الإهمال .

إن ترتب الأمر على الخلق فوق أنه حقيقة شرعية – كما سنبين – فهو كذلك حقيقة عقلية مسلّمة، إذ العقل والعادة عند البشر جميعًا قاضيان بأن من يملك فله أن يحكم فى ملكه بما شاء ، وقد شاع فى المثل السائر : « من حكم فيما له فما ظلم » ؛ والله سبحانه وتعالى بموجب (الخلق) والإبداع له وحده حق (الملك) فى الكون كله ، وله بناء على هذا حق (الأمر) والتوجيه ، وتحديد الخطوط والمناهج لمن يملكهم ، وفرض القيم وسنّ الشرائع والأحكام التى تنظم حياتهم ، وهو مرادنا من الأمر هنا .

وكل مالك أوْ مَلِك فى الدنيا إنما هو مستخلف فى ملك الله عز وجل ، ويده يد أمانة ووكالة ، ولولا إقرار المالك الأصلى له ما كان له حق التملك حتى فيما يظن أنه ملك خالص كالرقيق ، وقد قرر النبى – ﷺ – ذلك فى قوله : « إخوانكم خَوَلُكم جعلهم الله قُنْية تحت إيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه من طعامه ، وليلبسه من لباسه ، ولا يكلفه ما يغلبه ، فإن كلّفه ما يغلبه فليعنه »[1] .

---

(١) رواه أحمد والجماعة إلا النسائى عن أبى ذر ، ومعنى خَوَلكم : خدمكم وحشمكم ، جمع خائل وهو الراعى ، أو مأخوذ من التخويل وهو التمليك ، والحديث واضح الدلالة فى أن هذا الملك الإضافى لم يجعل للمالك حق الأمر على مملوكه ، وإنما هو مقيد فيه بأمر المالك الحقيقى وشريعته .

وهذا المعنى هو ما قرره الله تعالى فى القرآن الكريم ﴿ **والله فضّل بعضَكم عَلَى بعض فى الرزق فما الذين فُضّلوا بِرَادِّى رِزْقِهم عَلَى ما ملكت أيمانهم فهم فيه سواء** ﴾ [النحل : ٧١] .

فالآية الكريمة تسوى بين الحر المالك والعبد المملوك فى أمر الرزق ؛ لأنهم جميعًا يتلقونه من مالكه الحقيقى رب العالمين ، الذى شرع لهم فيما ملّكهم حدودًا وأحكامًا ، وألزمهم بها .

وللآية الكريمة معنى آخر فهى تقرر أن المالك الحقيقى الذى يعطى الأرزاق هو الله تعالى ، والذين ملّكهم الله يرفضون رد أرزاقهم على مماليكهم ليكونوا شركاءهم فيه ، فكيف يرضون بالشرك وطاعة الطواغيت من دون الله ؟ أو يشركونهم فى أمره وعبادته وهم جميعًا خلقه وعبيده على سبيل الحقيقة ؟ وما أحسن ما قال ابن عطاء :

« **وإذا كنت أيها العبد لا تُنَازَع فيما تملك ، ولا ملك لك إلا بتمليكه ، وليس لك ملك حقيقى ، وإنما هو نسبة شرعية أوجبت الملك لك من غير شىء قائم بوصفك تستوجب به أن تكون مالكًا ، فأن لا تنازع الله فيما يملكه أولى وأحرى** »(١) .

والقرآن الكريم يقرر هذا المبدأ (ترتب الأمر على الخلق والملك) فى كثير من الآيات ، وقد جمعهما معا فى قوله تعالى :

﴿ **إنّ ربَّكم اللهُ الذى خَلَق السموات والأرض فى ستّة أيام ثُم استوى على العرش يُغْشى الليل النهار يطلبه حثِيثا والشمسَ والقمرَ والنجومَ مُسَخّراتٍ بأمره أَلَا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين** ﴾ [الأعراف : ٥٤] فالآية الكريمة ذكرت الخلق مرتين ، والأمر مرتين .

---

(١) التنوير فى إسقاط التدبير ص ٧٣ .

وكل منهما ذُكر أوّلاً فى سياق الإخبار بالحقيقة التكوينية والتصريفية ، ثم ذكر ثانيًا لتقرير المبدأ من حيث هو حقيقة تشريعية تكليفية .

أما الأول : فتقرير بأن الكون كله موجود بخلق الله رب العالمين ، ثم هو يمضى فى حركته ونظامه بأمر الله وتصريفه وقضائه ، وعلى النهج الذى سنّه له لا يملك مخالفة هذا الأمر الإلهى .

أما الثانى : فهو تقرير بتفرده تعالى بالخلق والأمر – تصريفيا كان أم تشريعيًا – وهذا ملحوظ من اللام فى قوله تعالى : « له » التى تفيد الاختصاص والملك .

والمبدأ هنا عام شامل فى الخلق والأمر جميعًا ، لم يقيد بشىء ما ، فهو أعم من خلق الأشياء المذكورة ، وأعم من الأمر الذى صدر لهذه الكائنات المذكورة بأن تمضى على نمط معين وحساب محدد ، ولذلك أطلق عن الإضافة والتقييد .

فتقرر من هذا أن الله تعالى هو الخالق بإطلاق ، والمالك لما خلق بإطلاق ، والذى يختص بأمرها فهو الآمر لها على الإطلاق ، وما الإنسان فى ذلك إلا كهذه الأجرام السابحة المسخرة ، يخضع لسنن الله وشريعته ، لكنه تفرد عنها بالاختيار الذى وهبه الله له ، حسبما اقتضته حكمته تعالى فى خلق الأشياء والأحياء .

ولذلك استفاض حديث القرآن الكريم فى تقرير هذا الأمر وشرحه وتفصيله ، حتى يقطع على أهل الضلالة معاذيرهم ، ولئلا تكون للناس على الله حجة بعد الرسل فى هذه القضية الخطيرة ، وما يترتب عليها ، على ما نبينه فيما يأتى :

المبحـث الثـانى

الخـالق الآمـر

إن حقائق الوحى الإلهى خالدة ثابتة ، تواطأت عليها كلمة الرسل فى جميع الأمم ؛ وسجلها الله تعالى فى كتبه المنزلة ، ونحن حين نتناولها من خلال القرآن الكريم بذاته، فلأنه النص المعجز المحفوظ الذى أراد الله تعالى أن يكون حجته على العالمين إلى يوم الدين ، وقد حدثنا القرآن عن هذين الوصفين حديثًا شاملاً نوجزه فيما يلى :

أولاً : حديث القرآن عن الخالق :

وقد حدثنا القرآن الكريم عن الله (الخالق) ، المصرف ، المالك ، الهادى ، الحكيم ، حديثاً يأخذ بالألباب ، ويثير الدهشة من سعته وكثرة ما تضمنه من حقائق ومعلومات شاملة ، ومن ذلك :

١ - أنه تناول مسألة الخلق من حيث هى حقيقة واقعية ، أو حقيقة تكليفية ، وأوردها بعديد من الصيغ اللغوية ، وذكرها بهذا اللفظ أكثر من (مائتى مرة) كلّها - إلا قليلاً -[١] تسندوتنسب إلى الله عز وجل بضروب من التفنن فى إيراد الأساليب ، البالغ غاية الإعجاز .

---

(١) من هذا ما نسب إلى عيسى عليه السلام مقيدًا (بإذن الله) فى قوله تعالى : ﴿ .. **وإذ تخلق من الطين كهيئة الطير بإذنى ، فتنفخ فيها فتكون طيرًا بإذنى** ﴾ [المائدة : ١١٠] .

فالخلق هنا بمعنى (التقدير) أى صنع تمثال من الطين يشبه الطير ، وهذا ليس خلقًا حقيقيًا بمعنى الإيجاد من العدم ، ولذلك وصف بأنه : (كهيئة الطير) ، ولم يصر (طيرًا) بمجرد النفخ ، إنما صار طيرًا بإذن الله ، فهو سبحانه خالق المادة والروح معًا .

وقد عرض قضية الخلق بألفاظ أخرى مماثلة أو مقاربة أهمها :
(الإنشاء ، البَدْء ، الجَعْل ، التصوير ، الإبراء ، الفَطْر ، الإبداع ، التقدير ، الصنع) .

وكلها تبلغ الحد الأعلى من الكثرة ، وتلوين الخطاب والعرض والاستدلال ، مما يجعل المتأمل يوقن – على علم – بأن هذا الكتاب من لدن حكيم عليم ، وأنه خارج عن أقطار القدرة البشرية .

(فالإنشاء) مثلاً ورد نحو (ثلاثين مرة) ويسند فى غالبه إلى الله تعالى ، كقوله سبحانه :

﴿ **وهو الذى أَنْشَأَ جنّاتٍ مَعْروشاتٍ وغير معروشاتٍ والنَّخْلَ والزَّرع مختلفـًا أُكُلُه والزيتون والرّمان** ﴾ الآية [الأنعام : ١٤١] .

﴿ **قُلْ يُحْيِيها الذى أَنْشَأَها أَوَّل مرّة** ﴾ [ياسين : ٧٩] .

وقد يأتى مقترنـًا بالخلق مثل :

﴿ **ثمّ أَنْشَأْناه خَلْقا آخر فتبارك الله أحسن الخالقين** ﴾ [المؤمنون : ١٤] .

(والبدء والإبداء) وردا نحو ١٤ مرة : ﴿ **إنه هو يُبْدِىء ويُعِيد** ﴾ [البروج : ١٣] .

وقد يأتى مقترنـًا بالخلق والإنشاء مثل : ﴿ **قل سِيرُوا فى الأرض فانظروا كيف بَدَأَ الخَلْق ثُمّ الله يُنشِىء النَّشْأة الآخرة** ﴾ [العنكبوت : ٢٠] .

(والجعل) بمعناه الواسع (من الخلق ، والتصيير ، والنقل من حال إلى حال ، والتأثير المطلق فى كل مظاهر الكون : بدْءًا وإعادة ومتابعة لأحواله ، وتشريعـًا .. الخ) ورد فى القرآن الكريم أكثر من ثلثمائة مرة[1] ؛ بحيث

(١) راجع هذه الكلمات فى آياتها وأعدادها بالمعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم .

لا نجد شيئًا من جوانب الكون إلا وأضيف لله عز وجل ، كما فى الآيات الكريمة التى تجمع أمر الخلق الإلهى كله إنشاء وإتقانًا وحكمة :

﴿ **أَوَلَمْ يَرَ الذين كفروا أنّ السموات والأرض كانت رَتْقًا فَفَتَقْناهما وجعلنا من الماء كلَّ شىء حَىٍّ أفلا يؤمنون* وجعلنا فى الأرض رَوَاسِيَ أنْ تَمِيد بهم وجعلنا فيها فِجَاجًا سُبُلاً لعلهم يهتدون* وجعلنا السماء سَقْفا محفوظا وهم عن آياتها معرضون * وهو الذى خلق الليل والنهار والشمس والقمر كل فى فَلَكٍ يسبحون** ﴾ [الأنبياء : ٣٠ – ٣٣] .

٢ – يؤكد القرآن أن هذا الخلق الإلهى ليس مجرد الفعل والإيجاد كيفما اتفق ، وإنما هو صنع قائم على النظام والعناية والرعاية والحكمة البالغة .

وقد جاء ذلك مصرحًا به فى كثير من الآيات ، ومقترنًا بالخلق وما يدلّ عليه كما قال تعالى :

﴿ **صُنْع الله الذى أتقن كلّ شىء** ﴾ [النمل : ٨٨] .

﴿ **الذى أحْسَنَ كلَّ شىء خَلَقه** ﴾ [السجدة : ٧] .

﴿ **هو الذى يُصَوِّركم فى الأرحام كيف يشاء لا إله إلا هو العزيز الحكيم** ﴾ [آل عمران : ٦] .

والمشيئة الإلهية المطلقة – المذكورة فى الآية – مبنية على الحكمة المطلقة التى وصف الله تعالى بها نفسه ، والحكمة فى الأصل : « إصابة الحق بالعلم والعقل ، وهى من الله تعالى معرفة الأشياء وإيجادها على غاية الإحكام »[١] .

٣ – ويرتب الله تعالى على هذا الخلق والإبداع المحكم الذى تفرد به، يرتب تفرده (بالملك) الحقيقى لكل شىء كما قال تعالى :

---

(١) المفردات للراغب ص ١٢٧ .

﴿ لله مُلْك السموات والأرض وما فيهن ﴾ [المائدة : ١٢٠] ، ﴿ قل اللهم مالك الملك تُؤْتى الملك مَنْ تشاء ، وتنزع الملك ممّن تشاء ، وتُعِزُّ من تشاء ، وتذل من تشاء بيدك الخير إنك على كل شيء قدير ﴾ [آل عمران : ٢٦] .

(والملك) هو جنس ما يُملك، أو العباد وما ملكوا ، فالله تعالى مالك الجماد والأحياء ، وكل مافى أيدى الخلائق هو ملكه وخلقه ، وكما قال تعالى :

﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ الله له مُلْك السمواتِ والأرضِ وما لكم مِنْ دُون الله مِن وَلِيٍّ ولا نَصِير ﴾ [البقرة : ١٠٧] .

ويفسرها الإمام القرطبى تفسيرًا شاملاً دقيقًا فيقول : « أى بالإيجاد والاختراع ، والملك والسلطان ، ونفوذ الأمر والإرادة » .

ولهذا كان الله تعالى وحده المختص باسم (الرب) عند الإطلاق ، ومن معانى الرب المالك ، والسيد ، ولكنه مالك يتولى شئون ما يملك بالإصلاح والتدبير والتربية حالاً بعد حال ، حتى تبلغ حد التمام .

وهذا معنى آخر على غاية الأهمية يضاف إلى الخلق ، والملك ، فالله تعالى حين خلق لم يَدَعْ خلقه لغيره ، وإنما تفرد بتملك ما خلق ، ثم هو لم يدع ما يملكه هملاً ، وإنما تولاهم وتعهدهم بالإصلاح ، والعناية والرزق وضروب الإنعام المتجددة آنا بعد آن ، فهو المتفرد بنعمة الإيجاد ، وهو المتفرد بنعمة الإمداد ، ولا ينفك مخلوق عنهما .

وحق لمن هذا شأنه أن يتفرد فى عباده بنفوذ الأمر والإرادة، بل حق على العباد أن يفردوه بذلك ، ولا يشركوا فى أمره أحَدا من خلْقه ، لأن كل أحد سواه هو مربوب مقهور لرب العالمين .

٤ – وقد تحدث القرآن الكريم عن القصد والاختيار الإلهى فى الخلق ومن ذلك قوله تعالى :

﴿ **وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة سبحان الله وتعالى عما يشركون** ﴾ [القصص : ٦٨] .

والآية الكريمة تثبت المشيئة المطلقة لرب العالمين ، والاختيار التام فى أمر الخلق ، فهو لم يخلق شيئًا مكرهًا ولا مضطرا ، ولا عن طريق التلازم بين العلة والمعلول ، وما ترتب عليه من القول بقدم العالم بالزمان لا بالذات ، وغير ذلك من القضايا التى ضرب الفكر البشرى بها فى متاهات الحيرة والأوهام ، لأنه يسير فى غير أرضه ومجاله .

وللاختيار معنى آخر هو تخصيص الممكن ببعض ما يجوز عليه من المتقابلات حسبما تقتضيه حكمة الله تعالى .

والنفى وارد على أصل الخلق وتطوره معا ، فليس لأحد من المخلوقين اختيار فى إيجاد نفسه ولا غيره ، والتنزيه : (**سبحان الله وتعالى عما يشركون**) فى هذا المقام وارد لدحض أى شبهة تحوم حول هذا الاختصاص الإلهى بهذا الخلق البديع ، وما ترتب عليه : كادعاء الخلق لغير الله تعالى ، أو ادعاء الاضطرار ، أو توهم شىء من الخيرة للمخلوقين فى شأن هذا الخلق .

ثانيًا : الحديث عن الآمر :

تحدث القرآن عن الأمر ، وإسناده لله تعالى – ترتيبًا على ما سبق من تقرير تفرده بالخلق والملك – بغاية الإيضاح والتفصيل من ذلك :

١ – ورد « لفظ الأمر » منسوبًا إلى الله عز وجل أكثر من (١٣٠) مرة ، بمعناه العام الشامل للأمر التكوينى: (الخلق والتقدير) ؛ والأمر التشريعى : (الأحكام الشرعية) ؛ والأمر الإرادى والتنفيذى : (القضاء والقدر)وغير ذلك من الأحوال .

ومما جاء فى الأمر التشريعى – الذى نريده هنا – قوله تعالى :

﴿ ثمّ جعلناك على شريعة مِنَ الأمر فاتّبعها ولا تتّبع أهواءَ الذين لا يعلمون ﴾ [الجاثية : ١٨] .

أى شريعة من الأمر الإلهى ، كما قال تعالى عن الشريعة أيضًا وسماها روحًا :

﴿ وكذلك أوْحينا إليك رُوحاً من أمْرِنا ﴾ [الشورى : ٥٢] .

وهو كما قلنا يشمل طلب الشيء على سبيل الفعل أو الكف ، وقد جاء استعمال لفظ الأمر فى النهى ومنه قوله تعالى تعقيبًا على جملة من الأحكام الشرعية بنوعيها : ﴿ ذلك أمْرُ الله أنْزَله إليكم ﴾ [الطلاق : ٥] .

ومن النهى فيها قوله تعالى : ﴿ لا تُخْرِجُوهن مِنْ بيوتهن ولا يَخْرجن إلّا أنْ يأتين بفاحشة مُبيِّنَةٍ ﴾ [الطلاق : ١] .

وقد سمى الله تعالى ذلك أمْراً .

أما ورود التكليف التشريعي بغير لفظ (الأمر) فأكثر أن يحصى فى الكتاب والسنة على ما سنبينه إن شاء الله تعالى[١] .

٢- وقد رتب الله تعالى اختصاصه بحق (الأمر) على الخلق والملك والإنعام المتجدد على عباده ، وقد بينا طرفًا من ذلك فى قوله تعالى :
﴿ ألَا لَهُ الخَلْق والأمر ﴾ [الأعراف : ٥٤] .
ومن صريح ذلك قوله تعالى :
﴿ ذلكم الله ربكم لا إله إلّا هو خَالِق كلِّ شىء فاعبدوه ﴾ [سورة الأنعام : ١٠٢] .

---

(١) انظر ص ٧١٤ من هذا الكتاب ، (فقرة : كثرة الصيغ التشريعية ...) .
(٢) انظر ص ٢٤ وما بعدها من هذا الكتاب .

فالأمر بالعبادة مرتب على الربوبية والخلق ، وقد بينا معناهما ، والعبادة غاية التذلل والخضوع ، ولا تكون إلا لله تعالى ، فدل هذا على أنه سبحانه ليس له حق الأمر فقط ، وإنما فوق ذلك حق الانقياد ، والطاعة لهذا الأمر .

ومن ذلك أيضًا قوله تعالى :

﴿ يأيّها الناس اعبُدوا ربكم الذى خلقكم والذين من قبلكم ﴾ .. [البقرة : ٢١] .

وقوله تعالى : **﴿ يأيها الناس اتّقوا ربكم الذى خلقكم مِنْ نَفْس واحدة وخلق منها زوجها ﴾** [النساء : ١] .

يقول البيضاوى بعد تفسير آيتى سورة البقرة (٢١، ٢٢) : **﴿ يأيها الناس اعبدوا ربكم الذى خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون * الذى جعل لكم الأرض فِرَاشاً والسماء بِنَاء وأنزل من السماء ماءً فأخرْج به مِنَ الثمرات رزقا لكم فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون ﴾**

« واعلم أن مضمون الآيتين هو الأمر بعبادة الله سبحانه وتعالى ، والنهى عن الإشراك به تعالى ، والإشارة إلى ما هو العلة والمقتضى وبيانه : أنه رتب الأمر بالعبادة على صفة الربوبية إشعارًا بأنها العلة لوجوبها ، ثم بيّن ربوبيته بأنه تعالى خالقهم وخالق أصولهم وما يحتاجون إليه فى معاشهم ، من المُقِلّة والمُظِلَّة ، والمطاعم والملابس ، فإن الثمرة أعم من المطعوم ، والرزق أعم من المأكول والمشروب ، ثم لما كانت هذه الأمور التى لا يقدر عليها غيره ، شاهدة على وحدانيته تعالى رتب عليها النهى عن الإشراك به ... » .

٣- وكما أبرز الله تعالى جانب الحكمة البالغة التى يقوم عليها أمره التكوينى (الخلق) ، أبرزها أيضًا فى جانب أمره التشريعى (هذا المنهاج) ، وفصّلها تفصيلاً ، لأن الحاجة إليها أظهر ، والمنازعة فيها أكثر .

أما الحاجة إليها فلعجز البشر عن وضع منهاج يلائم الفطرة الإنسانية ، ويحقق سعادة الإنسان فى الدارين .

أما المنازعة فلتشعب أهواء البشر ، وتصديهم لوضع المناهج ، وزعمهم القدرة على ذلك ، بخلاف الخلق والإبداع فلا ينازع فيهما عاقل ، ولقد كان المشركون يعترفون لله تعالى بالخلق والرزق والتدبير ، ومع ذلك يعبدون معه غيره ، ويضعون لأنفسهم أديانًا وشرائع .

لقد أراد القرآن الكريم أن يقول للناس : إنه لا يستطيع أحد أن يخط للإنسان منهاج حياته إلا الذى خلقه وأبدعه ، ويعلم سره وفطرته ، ويملك علمًا محيطًا ، ورحمة واسعة ، وحكمة بالغة ؛ حتى يكون منهاجه وشريعته هدى ونورًا .

قال تعالى : ﴿ **كتاب أُحْكِمَت آياتُه ثُمّ فُصّلت مِنْ لَدُن حكيم خبير** ﴾ [هود : ١] .

فالآية تبين أن هذا القرآن – وهو أساس المنهاج الإلهى الشامل – قد أَحْكَم الله تعالى آياته ، أى أتقنها وجعلها مصونة لا يتطرق إليها فساد ولا خلل ، كالبناء المحكم ، فكل قواعد وأحكام هذا المنهاج قامت على الحق ، وصينت عن التلبس بالباطل والهوى والنقص فى أصل وضعها ، (**ثم فُصّلت**) أى بينت للناس ، أو فُرّعت الأحكام على الأصول فيها بعلم وحكمة ، ذلك لأن هذا الإحكام فى الأصول والتفاصيل صادر ممن يملك غاية الكمال والتمام من وسائله ، وهى الحكمة والخبرة التامة التى لا يملكها غيره ، ولذلك ختم الآية بقوله ﴿ **من لدن حكيم خبير** ﴾ وهى الصفات التى قام عليها أمره التكوينى ، وبذلك يتناسب الشرع مع الخلق لصدورهما من مشكاة واحدة ، وتكون هذه الشريعة الإلهية فى الإعجاز ، على وَفق هذا الكون فى الإبداع .

وما قوله تعالى : ﴿ **أفَلَا يَتَدَبّرونَ القرآنَ ولو كان مِنْ عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا** ﴾ [النساء : ٨٢] إلا كمثل قوله : ﴿ **لو كان فيهما آلِهَةٌ إلّا الله لفسدتا** ﴾ [الأنبياء : ٢٢] . فالشريعة والطبيعة

كلتاهما قد بناهما ربنا على غاية الحكمة والتوافق والهداية ، مما يجعل البشر بمعزل عن استطاعة التشريع الصحيح - فضلا عن مزاولته - لأنهم لا يملكون أدواته ووسائله الصحيحة ، ولذلك نبه الله تعالى على الفساد الذى ينجم عن ذلك فى الكون كله بقوله :

﴿ .. بلْ جاءهم بالحق وأكْثَرُهم للحق كارهون* ولو اتَّبَعَ الحقُّ أهواءَهم لفسدت السموات والأرض ومَنْ فيهنّ بل أتيناهم بِذِكْرِهم فهم عن ذِكْرِهم معرضون ﴾ [المؤمنون : ٧١] .

والمراد بالحق ما بثه الله فى نظام الكون من سنن وقوانين ، وما شرعه فى الدين من مبادىء وأحكام ، وبالخروج على أحدهما يقع الخلل والفساد فى نظام الكون والإنسان على سواء .

ولذلك سمى الله تعالى (شرعته) بأسماء موحية بآثارها ونتائجها ، حتى جعلها نفس الحكمة كما قال تعالى :

﴿ وأنْزل الله عليك الكتابَ والحِكْمة ﴾ [النساء : ١١٣] .

﴿ واذكروا نعمة الله عليكم وما أنْزل عليكم مِنَ الكتاب والحكمة ﴾ [البقرة : ٢٣١] .

﴿ واذْكُرن ما يُتْلى فى بيوتكن مِنْ آياتِ الله والحِكمة ﴾ [الأحزاب : ٣٤] .

ويلاحظ أن هذه الآيات وأمثالها جاءت تعقيبًا على أحكام تشريعية فى كل موضع .

٤- وكما أثبت الله تعالى لنفسه (اختيار) الخلق ، أثبت - أيضًا - لنفسه اختيارًا مطلقًا فى أمر التشريع ، فليس لأحد أن يختار دونه ، أو يقترح

عليه ، أو يصوّب له ، أو يعدّل فى حكمه شيئًا ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ **وربّك يَخْلُقُ ما يَشاء ويَخْتَار** ﴾ [القصص : ٦٨] .

فالاختيار هنا أعم من الاختيار فى الخلق أو فى الأمر .

فهو مثلاً الذى يختار للإنسان لونه وزمانه ومكانه ، وأبويه ، وصورته ... إلخ .

وهو كذلك الذى يختار له الشرائع التى تصلحه ، وتتفق مع علمه سبحانه وتعالى وحكمته .

ولا فرق فى الحالين إلا أن الأول إلزام (قهر) لا خيار فيه ، والثانى إلزام (أمر) ليتوافق مع حكمة الله تعالى فى منح الإنسان الاختيار الجزئى ، أعنى المتعلق بقبول هذا المنهاج أو ردّه ، وبطاعة الله تعالى على أساسه أو معصيته ، ليترتب على ذلك الثواب أو العقاب .

ولذلك عقب الله تعالى على هذا بنفى الخيرة فقال : ﴿ **ما كان لهم الْخِيَرَةُ** ﴾ ونفى الخيرة عن البشر فى أمر التشريع أولى هنا ، لأنه تكثر فيه المنازعة والمزاولة بالباطل (بخلاف خيرتهم فى أمر الخلق فنفيها بدهى ، ومسلّم منهم لا ينازعون فيه إلا على ضرب من الهذيان) .

ومما يرشح هذا ما جاء بعد ذلك من قوله تعالى : ﴿ **وله الحكم وإليه ترجعون** ﴾ [القصص : ٧٠] .

والحكم كلمة عامة ، يكثر استعمالها فى القرآن فى شأن التشريع ، وسنّ الأحكام من الله تعالى ، كما قال تعالى :

﴿ **إنَّ الله يحكم ما يريد** ﴾ [المائدة : ١] .

والمعنى أن الله يحكم ما يريد من تحليل وتحريم ، بدليل ما قبلها[1] ، وهى بذلك تدل أيضًا على غاية الاختيار والتفرد بالأمر التشريعى ، واختصاص ذلك به سبحانه وتعالى وحده بلا معقب عليه من خلقه ، وهو ما يدل عليه عموم قوله سبحانه وتعالى : ﴿ **ولا يُشْرِك فى حُكْمِه أحدًا** ﴾ [الكهف : ٢٦] .

وقد نفى القرآن الكريم صراحة أى خيار للبشر فى التشريع كما قال تعالى :

﴿ **وما كان لِمُؤْمِن ولا مؤمنة إذا قَضَى الله ورسُولُه أمْرًا أنْ يكونَ لهم الخِيَرَةُ مِنْ أمْرِهم** ﴾ [الأحزاب : ٣٦] .

فهذا نص فى المعنى الذى نقوله من نفى (خيرة) الأمر التشريعى عن البشر ، والآية الكريمة اسندت قضاء « الأمر » لله تعالى شارعًا ، ولرسوله قاضيًا ومبلغًا ، ونفت عن المؤمنين – بموجب الإيمان – اختيار تشريع غير دين الله تعالى .

والآية الكريمة كما هو معلوم نزلت فى إلزام زينب بنت جحش بالزواج من زيد بن حارثة (وهو حكم تشريعى) ، تعلم منه المؤمنون أنه لا خيرة لأحد مع تشريع الله تعالى ، ولو تعلق الأمر بأخص خصوصياته .

٥ – **هدى الله** : وكان من أبرز ما كرره القرآن وأكده كثيرًا وصفه للمنهاج الإلهى (بالهدى) ، وقصر الهدى عليه ، وبيان أنه وحده المستجمع للصفات العليا الصحيحة فى باب الهداية ، لصدوره ممن يعلم العلم الكامل ، ويتصف بالحكمة البالغة .

---

(١) صدر الآية الكريمة : ﴿ **يأيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ، أحلت لكم بهيمة الأنعام ، إلا ما يتلى عليكم ، غير محلى الصيد وأنتم حرم ، إن الله يحكم ما يريد** ﴾ وكل جملة منها تشريع إلهى تحليلاً وتحريمًا ، حظراً وإباحة ، أمرًا أو نهيًا ..

أما ما عداه من المناهج فأخلاط وضلالات ، تحمل صفات واضعيها من الهوى والنقص والجهل والقصور .

ونوجز حديث القرآن عن ذلك فيما يأتى :

(أ) اقتران الخلق والهدى :

قرن الله تعالى (الخلق) بالهدى فى كثير من الآيات ، وجعلهما متلازمين فى كل شىء خلقه ، كما قال تعالى على لسان موسى :

﴿ **ربُّنا الذى أعْطَى كُلَّ شَىءٍ خَلْقَه ثُمّ هَدَى** ﴾ : [طه : ٥٠] .

والآية الكريمة تقرر على سبيل الحصر اختصاصه تعالى بالخلق والهداية لجميع الكائنات ، وأنه تعالى لم يترك شيئًا منها هملاً بلا هداية تناسبه .

وعندى أن إدخال الحرف (ثُمّ) فى هذا الموضع هو لتقرير معنى غاية فى الدقة ، وأعنى به (التفاوت فى الرتبة) ، كأن رتبة الهداية أعظم وأجل من رتبة الخلق ذاته – على عظمته البالغة – لأن إيجاد الخلائق بدون الهداية عبث وباطل ، ولكنه بالهداية الإلهية التى اقترنت به أصبح نظامًا ثابتًا ، وحقًا خالصًا .

ومن ذلك أيضًا قوله تعالى : ﴿ **سَبِّح اسْمَ ربِّك الأعلى* الذى خَلَقَ فَسَوَّى* والذى قَدَّر فَهَدَى** ﴾ [الأعلى : ١-٣] .

والآية الكريمة تبين نوعية الخلق الربانى ، وأنه على غاية الإتقان فى ذاته إذ تصفه بالتسوية (أى الاعتدال والاستقامة) ، وبالتقدير (أى الحساب والقياس السابقين على الإيجاد) ، ثم تقرن به (الهدى) الذى يخرجه من العبثية والبطلان ، أو كما يقول مجاهد : « هدى الإنسان لسبيل الخير والشر ، والشقاوة والسعادة ، وهدى الأنعام لمراتعها » .

وقد يكون الهدى متعلقًا بالتقدير – ولعله أنسب هنا – أى : (قدّر) لكل شىء مسلكه ، (فهدى) أى أرشده إلى طرائق هذا المسلك

ليسلكه ، وفى ذلك يقول الراغب رحمه الله : (والذى قدر فهدى) « أعطى كل شيء ما فيه مصلحته ، وهداه لما فيه خلاصه إما بالتسخير وإما بالتعليم »(١) .

(ب) هداية شاملة :

والهدى الإلهى على هذا شامل الجوانب ، متسع الأرجاء ، ويمكن ردّه إلى عدة أنواع مترتبة أو متداخلة منها :

الأول : هدايته العامة لصنوف الخلق ، بتزويد كل بما يناسبه من خصائص لأداء ما أراده الله تعالى من خلقه وإيجاده ، والآيتان السابقتان دليل على هذا النوع ، وعمومه لجميع الكائنات .

الثانى : أفاضته القوى التى تتمكن بها الأحياء من الاهتداء إلى مصالحها المتجددة والمتغيرة ، كالمعارف الضرورية الفطرية ، والحواس الظاهرة والباطنة فى الأحياء عامة ، وكالقوة العقلية فى المكلفين خاصة .

الثالث : نصب الدلائل الفارقة بين الحق والباطل ، والصلاح والفساد ، كنظام الكون مثلاً فهو دليل على وحدانيته تعالى ، وعظيم قدرته وعنايته ، نصبه الله عز وجل أمام عقول المكلفين وفطرهم ، ومنه قوله تعالى : ﴿ **وهَدَيْناه النَّجْدين** ﴾ [البلد : ١٠] أى هداية العقل الذى يميز بين الخير والشر ، والحق والباطل ، بواسطة الدلائل فى الأنفس والآفاق .. ويجوز أن يكون المراد هداية الوحى وهى النوع التالى :

الرابع : الهداية عن طريق إرسال الرسل ، وإنزال الكتب بالشرائع والأحكام ، التى تمثل منهاج الحياة للإنسان ، وهذا النوع هو محور حديثنا هنا ، ومنه قوله تعالى فى شأن الرسل : ﴿ **أولئك الذين هَدَى الله فبِهُدَاهم**

---

(١) المفردات ص ٣٩٦ مادة (قدر) .

اقْتَدِه﴾ [الأنعام : ٩٠] ﴿ **وجعلناهم أئمةً يهدُون بأمرنا** ﴾ [الأنبياء : ٧٣] والآيات فى ذلك كثيرة جدًا .

وقد وصف الله تعالى كتبه بأوصاف واحدة فقال : ﴿ **وأنزل التوراة والإنجيل* من قبل هُدًى للناس** ﴾ [آل عمران : ٣، ٤] .

وهذا عين ما وصف به القرآن : ﴿ **شهْر رمَضَانَ الذى أُنْزِل فيه القرآن هُدًى للناس** ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

ويصف الكتابين : ﴿ **إنَّا أنْزلْنا التوراة فيها هُدًى ونور** ﴾ ﴿ **وآتيناه الإنجيل فيه هُدًى ونور** ﴾ [المائدة : ٤٤، ٤٦] . وفى أوائل السورة نفسها : (١٥، ١٦) يصف القرآن بذلك : ﴿ **قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين* يَهْدِى به الله مَن اتَّبع رِضْوانه سُبُلَ السَّلام ويُخْرِجهم مِنَ الظلمات إلى النور بإذْنه ويَهْدِيهم إلى صراط مستقيم** ﴾[1] .

الخامس : إفاضة الحق والعلم والكشف على قلوب من يصطفى من عباده بالوحى ، أو بالإلهام ، أو بالرؤيا الصالحة الصادقة ، وهو غير النوع السابق الخاص بهداية التشريع ، ومنه قوله تعالى : ﴿ **والذِّينَ جاهدوا فِينَا لَنَهْدِيَنّهم سُبُلَنا** ﴾ [العنكبوت : ٦٩] .

السادس: إفاضة التوفيق والسداد والزيادة فى الخير على المهتدين من عباده ، كقوله تعالى : ﴿ **والذين اهتدوا زادهم هُدًى** ﴾ [محمد : ١٧] ﴿ **ومَنْ يُؤْمن بالله يَهْدِ قَلْبَه** ﴾ [التغابن : ١١] .

---

(١) وقارن الأوصاف الكثيرة التى قرن بها (الهدى) كالرحمة ، والتبصرة ، والتذكرة ، والتبيان ، وكل ذلك ورد وصفًا للكتب الإلهية جميعًا ، ولمنهاج الله فى كل العصور (انظر للمقارنة مادة (هَدَى) ، ولفظ (الهدى) خاصة ، فى المعجم المفهرس ص ٧٣٤) .

السابع : الهداية إلى منازل الجنة فى الآخرة وهى ثمرة الهدى كله[1] ومنه قوله تعالى : ﴿ **والذين قُتِلُوا فى سبيل الله فَلَنْ يُضِلَّ أعمالهم* سيهديهم ويُصْلِحُ بَالَهُم* ويُدْخِلهم الجَنَّةَ عَرَّفهَا لهم** ﴾ [محمد : ٤-٦] .

وهذه الهدايات جميعًا يختص بها المولى جل شأنه ، ولا يستطيعها أحد سواه ، ولما كان النوع الرابع خاصة هو الذى تقع فيه المنازعة والمزاولة من البشر ، فقد ندد الله تعالى بمن يشرع من دونه ، وفصّل أحكامهم تفصيلاً ، وأجمع ما وصف به مناهجهم وشرائعهم أنها (ضلال) فى مقابل (الهدى) الإلهى ، (وباطل) فى مقابل (الحق) الربانى ، مع ما وصف به الشارعين أنفسهم من الكذب والافتراء ، والضلال والخسران ، والسفه والجهل ، على ما سنبينه إن شاء الله تعالى[2] .

إن الإنسان لا يملك حق وضع المناهج لنفسه ابتداء ، لأنه مخلوق غير خالق . وهو كذلك لا يستطيع بيقين أن يشرع لنفسه منهاج هدى ورحمة ، وكلما زاول ذلك ضلّ وأضل ، وتخبط فى ظلمات الأهواء والشهوات ، فكان بمعزل عن وصف الهدى وحقيقته ونتائجه .

والله سبحانه وتعالى وحده يملك التشريع حقًا بموجب الخلق ، ويستطيع الهداية استحقاقًا بموجب العلم اليقينى المحيط بحقائق كل شىء ، وبموجب الرحمة الشاملة ، والحكمة التامة ، والسمع والبصر والخبرة فى أقصى كمالاتها المطلقة .

لذلك لما قرر سبحانه وتعالى أنه وحده مختص بالحكم فيما يختلف فيه الناس ، أشار إلى سبب ذلك وهو أنه تعالى : ﴿ **ليس كمثله شىء** ﴾ ، عقب

---

(١) انظر المفردات للراغب مادة (هدى) ، وتفسير البيضاوى فى فاتحة الكتاب عند تفسير ﴿ **اهدنا الصراط** ﴾ مع تصرف كثير فى التقسيم والتمثيل .

(٢) انظر ص ٢١٦ وما بعدها من بحثنا هذا .

قوله تعالى : ﴿ وما اختلفتم فيه من شيء فَحُكْمُه إلى الله ﴾ [الشورى : ١٠ ، ١١] .

ولما كان هو وحده المتفرد بهذا على الوجه الأتم الأكمل ، كان هو كذلك المتفرد بالهدى الذى لا خطأ فيه ، ولا ضلال معه ، ثم أمثل البشر قد يصيب ويخطىء ، ومن دونه قد يضل على علم ، ويجور لشهوة أو هوى ، فكل منهم ينطبق عليه إذا تصدى للتشريع أنه يضل ولا يهدى ، لأنه هو نفسه فى حاجة إلى الهداية ، والله سبحانه وتعالى منزه عن كل ذلك ، فتشريعه مأمون من هذا الجانب ، لذلك فهو هدى خالص : ﴿ **ذلك الكتاب لا رَيْب فيه هُدًى للمتقين** ﴾ [البقرة : ٢] .

والله سبحانه وتعالى يذكّر بهذه الحقيقة حين يقرِّع كل مكذب بهذا الدين ، ويسأله تقريراً أو استنكاراً : ﴿ **فما يُكَذِّبُك بعد بالدّين ؟* أليس الله بأحكم الحاكمين** ﴾[1] [التين : ٧، ٨] .

ويتحدث عن القضية بتمامها : الخلق ، والهدى الإلهى ؛ وعجز الخلائق عنه ، واستحقاقه تعالى للاتباع بذلك ، فيقول جل شأنه :
﴿ **قلْ هلْ مِنْ شركائكم مَنْ يَبْدَأُ الخلْقَ ثُمّ يُعِيده قل الله يبدأ الخلقَ ثم يعيدُه فأنىّ تُؤفكون* قل هل مِنْ شركائكم مَنْ يهَدْيِ إلى الحق قل الله يَهْدِى للحق أفمن يهدى إلى الحق أحق أنْ يُتّبع ، أمّن لا يَهِدِّى إلّا أنْ يُهْدَى فما لكم كيف تحكمون ؟** ﴾ [يونس : ٣٤، ٣٥] .

---

(١) حملنا (الدين) فى الآية على معناه المتبادر وهو شرعة الله ومنهاجه لعباده . وفسرنا (أحكم) على أنها أفعل تفضيل بمعنى أكثر حكمة ، والحاكم بمعنى الشارع . والمعنى : أنه لا وجه لتكذيب الإنسان بدين الله ، لأنه صادر من أكثر الشارعين حكمة ، والمقصود أصل التفضيل فى ذاته ، بلا قصد إلى المفاضلة بين شرع الله وشرائع الطواغيت ، أو مقارنة المولى بعبيده .

يقول البيضاوى رحمه الله : « وهدَى كما يُعَدّى بإلى لتضمنه معنى الانتهاء ، يعدى باللام للدلالة على أن المنتهى غاية الهداية ، وأنها لم تتوجه نحوه على سبيل الاتفاق ، ولذلك عدى بها ما أسند إلى الله تعالى .

﴿ **أمنّ لا يهَدِّى إلّا أنْ يُهْدَى** ﴾ أم الذى لا يهتدى إلا أن يهدى ، من قولهم هدى بنفسه إذا اهتدى ، أو لا يهدى غيره إلّا أنْ يهديه الله ، وهذا حال أشراف شركائهم كالملائكة والمسيح وعزير ... »(١)

فكيف بحال أخسّ شركائهم من الأصنام والطواغيت وأئمة الضلال ؟ وفاقد الشيء لا يعطيه ، بل يبغضه ويعاديه ، إلا أن تدركه هداية الرحمن الرحيم .

وجوامع هذا كله : أنه سبحانه وتعالى خلق كل شيء ، وقدر لكل خلق مسلكه فى الوجود ، فالنجوم ، والرياح ، والأحياء ، وسائر الأشياء ، كل له مسلك ومدار وحدود ، أعدّ لها أو أمر بها ، ثم بعد الخلق والتقدير لم يدع الله تعالى خلقه هملاً ، وإنما هدى كل خلق إلى مسلكه ووظيفته ، بل هداه إلى وسائل سلوكه والانتفاع به ، أو القيام بشأنه على أتم وجه ، فهى هداية فى تضاعيفها هداية ، هداية مسلك ، وهداية سلوك ، هداية الغاية ، وهداية الوسيلة إلى بلوغها ، تارة على سبيل التسخير ، وتارة على سبيل التخيير ، حسبما اقتضته حكمته ورحمته سبحانه وتعالى . وهذا كله من تمام فضله ونعمته التى أفاضها على خلقه ، ولا يستطيعها أحد سواه جل شأنه .

وبالنسبة للإنسان الذى هو محور الخطاب والتكليف ، فإن أجلّ النعم عليه هو هذا المنهاج الإلهى ، الذى خطه الله تعالى لهدايته واستخراجه من الظلمات إلى النور ، ولذلك يسميه الله تعالى نعمة كما قال تعالى : ﴿ **وأتممت عليكم نعمتى** ﴾ [المائدة : ٣] ، وكما قال : ﴿ **واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة** ﴾ [البقرة : ٢٣١] . والمراد بها منهاج الله وشريعته لعباده .

---

(١) تفسير البيضاوى : (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) ص ٢١١ ، ٢١٢ .

مثال تطبيقى جامع :

ونورد هنا مثالاً يجمع هذه المعانى ، أشرنا إليه فى أول الباب لأهميته الخاصة ، وهو أول آيات نزلت من هذا الكتاب المعجز :

﴿ **إقرأ باسم ربّك الذى خلَق . خلَق الإنسان مِنْ علَق* إقرأ وربك الأكرم . الذى علّم بالقلم* علّم الإنسان ما لم يعلم** ﴾ [سورة العلق : ١ - ٥] .

فقد ضم هذا الاستهلال الفذ كل جوانب القضية التى نعرضها ، وأعطى خلاصة موجزة ومعجزة لحقائق الوحى الإلهى فى شأنها ، كأنه أراد من أول الطريق أن يؤسس هذا الأصل ، ويرسخه باعتباره قاعدة يقوم عليها البناء الإسلامى المرتقب ، ونوجز الحديث عن الخطوط العامة فى الآيات الكريمة :

١ - (إقرأ) هذا أول أمر يوجه للعباد ، وهو أمر تكليف ومدلوله أوسع مدى من ظاهر اللفظ ، ومن السبب الخاص الذى ورد عليه ، أعنى قراءة النبى - ﷺ - ، فهو أمر له ولكل من يبلغه إلى يوم القيامة أن يقرأ وحى الله الذى أنزله للناس .

والمراد بالقراءة حقيقتها كالتلاوة من السطور أو الصدور ، ولازمها ومقصودها من تنفيذ أوامره ، والكف عن محارمه ، والتخلق بأخلاقه ، والقيام بحقه .

والأمر موجه للنبى - ﷺ - ، ولكل من يصلح توجه الأمر والخطاب له على سواء ، لأن الجميع عبيد الله ، غير أن النبى - ﷺ - أكثرهم حملاً وعبئًا . لأنه مكلف بالبلاغ والرسالة فوق التكليف الذاتى ، والمعنى على ما قال الخازن : « إقرأ القرآن مستعينًا باسم ربك على ما تتحمله من النبوة وأعباء الرسالة » .

ويترجح عندى فى هذا المقام التأسيسى معنى ثان ، كأنه يقول : إقرأ القرآن ، وأدّ البلاغ ، وعلّم الناس ما ينزل عليهم من ربهم من الشرائع

والأحكام ، مستمدًا شرعيتك فى هذا من ربك ، ومصدّرًا كل حكم باسمه تعالى ، وذلك نقضًا لما جرت عليه عادة الرؤساء والملوك قديمًا وحديثًا من إصدار الأوامر مصدرة وموقعة بأسمائهم ، ولما تجرى عليه معظم الدول حديثًا من إصدار التشريع والقوانين باسم الأمة أو الشعب وأشباه ذلك .

٢ - والرب هو المالك الخالق المدبر ، ولكنه فى مقام الاستهلال والتأسيس أبرز صراحة الصفة الأصلية التى تبرر تفرده بالأمر ، وتوجب اختصاصه به ، وهى صفة (الخَلْق) واختارها فى هذا المقام اختيارًا ، وأبرزها بهذا الأسلوب اللغوى العجيب الذى عدل فيه عن الاسم (الخالق) إلى الموصول (الذى خلق) قصدًا إلى إبراز الصلة (خلق) ، وتمييزها وإفرادها بلفظ خاص كأنه يقول : إن حقى فى الأمر والطاعة والامتثال ناشىء من تفردى بالخلق صفة وفعلاً .

وهذه الصلة المميزة جاءت فى أوانها حجة ناهضة للإلزام بالتكليف ، مع دورها فى الإخبار عن الحقيقة الكونية وصانعها جل شأنه .

بل إن إبراز هذا الإلزام هنا يأتى أوّلاً ، لأن عتاة المشركين أنفسهم كانوا يقرون بهذه الحقيقة ، وأنه تعالى هو الخالق الرازق المدبر[١] ، ولكن المعضلة كانت فى تنزيلهم على مقتضى هذا العلم ، وإخراجهم من مواريث الضلال والشرك ، أو الإلف والعرف الباطل ، إلى سلطان الحكم الإلهى فى التشريع ، ومنه تقرير العقائد ، وإبطال الشرك وأمر الجاهلية .

ومن تمام هذا المعنى حذف مفعول (خَلَق) قصدًا إلى تقرير الصلة فى ذاتها ، بقطع النظر عن كل متعلق الآن ، حتى يلتفت الذهن إلى الأصل وحده فى هذا المقام ، كأن القصد هو غرسه فى وجدان الإنسان ، قبل

---

(١) قص القرآن ذلك عنهم فى آيات كثيرة مثل سورة يونس : ٣١ ، والزمر : ٣٨ .

الدخول فى التفاصيل ، ليتأسس عليه ما بعده ، وعبارة الخازن رحمه الله فى هذا دقيقة إذ يقول : « الذى حصل منه الخلق واستأثر به لا خالق سواه » .

ويقول البيضاوى رحمه الله : « الذى له الخلق .. »
وقد يكون حذف تعميمًا لتذهب النفس فيه أى مذهب ، وحيثما ذهبت فهى صادقة ، لأنه تعالى خالق كل شىء ، وهو راجع إلى ما قلنا من القصد إلى تقرير صفة الخلق ، وتخصيصها بالله رب العالمين .

ومن هنا نعلم سر احتفال الكتب الإلهية بأمر الخلق ، وقصته وبدئه ، وتواتر الأنبياء جميعًا فيه على كلمة واحدة ، وقد يكون ذلك مسوقًا للعظة والعبرة ، أو للإعجاز بأخبار الغيب ، وللاستدلال على القدرة الإلهية وشمولها ، ولكن للاستهلال بها معنى أدق[1] ، لأن هذا – كما قلنا – تقرير للأصل الذى يقوم عليه المنهاج ، ومدخل ضرورى لتقرير حق المولى جل شأنه فى وضع الشرائع لمخلوقاته ، وتفرده بذلك ، فضلاً عن كونه تكليفًا يجب علينا اعتقاده ، بموجب الخطاب الإلهى الذى تبع ذلك .

٣– ولما كان الإنسان هو المقصود بالخطاب والتكليف فى هذا المقام ، خصّ بالذكر – من دون الخلائق – فى هذا المدخل التأسيسى الموجز المبين ، فقال تعالى : ﴿ **خَلَق الإنسانَ من علق** ﴾[2] .

إن المعنى العام هنا خلاصته :
أيها الإنسان: إن الذى خلق كل شىء، وخلقك أنت خاصة، يأمرك أن تقرأ رسالته وكتابه إليك ، وتنقاد لمحتواهما انقياد المخلوق لخالقه ، والعبد لسيده ..

والأمر هنا يتضح فيه جانب الإلزام والإيجاب بموجب الخلق ؛ وهذا حق لا ينازع .

---

(١) والتوراة التى بأيدى أهل الكتاب مبدوءة بسفر « التكوين » أيضًا .

(٢) العلق : الدم الغليظ الذى يتحول عن النطفة .

٤ – ولكن للمسألة جانبها الآخر ، جانب الهدى الإلهى الذى يحتويه هذا الأمر الملزم ، والذى تسبق فيه النعمة والرحمة على مجرد الإيجاب الصارم .

إن هذا التكليف الإلهى للإنسان هو رحمة ، وفضل ، وهداية ، وعناية ربانية خليق به أن يتلقاها بالشوق ، وأن يتلقفها بفيض غامر من الشكر ، ذلك لأن الإنسان – من حيث هو – عاجز كل العجز عن وضع مناهج حياته على سلامة واستقامة ، وفاشل كل الفشل حين حاول ذلك ، وبمعزل تام عن الوصول – بذاته – إلى الحقائق العليا التى خلق من أجلها ، والتى تقرر سعادته فى الدنيا والآخرة . فإذا جاءته الهبة الإلهية لتنقذه من عجز ، وتخرجه من فشل ، وتوقفه على حقائق سعادته خاصة فى حياة الخلد ، فلهى الخليقة بالقبول والإقبال ، والإذعان والشكران .

وهذا ما تضمنته الآيات التالية على إيجازها المعجز :
﴿ **إقرأ وربك الأكرم** ﴾ فقد أعاد الأمر المقصود فى هذا المقام ، وقرنه بلفظ الربوبية الدال على الخلق وزيادة (كالإصلاح والتدبير والتربية على ما بينا) ، وهو إشارة إلى أن الأمر الإلهى هو من هذا الباب ، فهو أمر مبناه على التدبير والتربية والإصلاح ، ونشهد أن شريعة ربنا كلها هى كذلك .

ولكن الذى يلفت النظر هنا هو إيراد صفة (الكرم) فى مقام الامتنان على الإنسان بنعمة الرسالة والشريعة ، ثم اختيار صيغة التفضيل لهذا الإيراد بلفظ (**الأكرم**)[١]، وهى صيغة لم ترد فى القرآن الكريم كله بعد ذلك بهذا اللفظ ، على كثرة وعظمة ما عدّد الله تعالى على عباده فيه من نعم وآلاء .

---

(١) الأكرم : « الزائد فى الكرم على كل كريم لأنه ينعم بلا عوض » .

وهذا الاختيار المتفرد يوحى بمعنى جليل هو : العظمة المتفردة لنعمة الهداية الإلهية على الإنسان بهذا المنهاج ، وهى نعمة لو عقلها الإنسان لعلم مقدارها ، وأنَّها أجل النعم التى أهديت له من مولاه ، بل هى أجل من الخَلْق نفسه ، لأنها غايته وحكمته ، وحين يتمرد الإنسان عليها يصبح وجوده بلاء وشقاء وضنكًا على الأرض ، ومستقبله ومآله فى الآخرة جحيمًا وعذابًا[1] ، لأنه يمسخ بنفسه غاية خلقه ووجوده ، ويستفل بها بعد أن خلقت عالية سامية ، ولزوم هذا المنهاج الإلهى هو الذى يحفظ لها منزلتها ، كما أقسم عليه الله تعالى فى قوله الكريم :

﴿ **لقد خَلَقْنا الإنسان فى أحسن تقويم* ثم رَدَدْناه أسْفل سافلين* إلَّا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم أجْر غير مَمْنون** ﴾ [التين : ٤ — ٦] ..

وأولى ما تحمل عليه هذه (الأحسنية) هى الهداية الربانية ، بدليل الاستثناء بعدها الذى يدور على الإيمان ، والعمل الصالح ، وهما جماع الشريعة الإلهية ولبّها .

ثم يأتى ختام الآيات فى صدر سورة العلق ليؤكد هذه الحقيقة ، ويقرر عظمة هذا المنهاج الإلهى ، وطبقته المعجزة التى لا يدانيها علم الإنسان المحدود .

وعلى علم وحكمة اختار الله تعالى لفظ (الإنسان) فى حديثه عن الخَلق ، ثم فى التعليم فقال تعالى : ﴿ **علّم الإنسانَ ما لَمْ يَعْلم** ﴾ ، وهو لفظ شامل للإنسان فى كل زمان ومكان ، مهما استبحرت حضارته وعلومه ، لأن التعليم المقصود هنا هو تعليم الشريعة والأحكام بالقصد

---

(١) وقد أنذر الله الإنسان بهذا من أول هبوطه إلى الأرض كما جاء فى الآيات (١٢٣ — ١٢٦ سورة طه) .

الأول[1] ، والله تعالى علم الإنسان فى هذا الباب مالم يعلمه ، ولا قدرة له على علمه إلا من جهة مولاه ، وبواسطة رسله وكتبه .

وحال البشرية فى عهد النبى - ﷺ - شاهدة على أن الإنسان - بمعزل عن الوحى - ما استطاع أن يعطى نفسه (منهاج هدى) قط ، رغم حضاراته وتاريخه الطويل .

وحال البشرية اليوم - حين تمردت على منهاج الوحى - أبلغ شهادة ، لأنها تملك علمًا باذخًا ، وحضارة فارهة ، ووفرة فى المتاع والملذات والمباهج ، وحشدا من الفلسفات والمناهج ، ولكنها شقية بائسة تقف على شفا جرف حار ، يوشك أن ينهار بها فى جحيم الذرة وما فوقها ، قبل أن ينهار بها فى نار جهنم ، وقد أفلست مناهجها جميعًا ، وأخذت تتهاوى نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، تحت وطأة الأزمات والمظالم ، وفقدان التقويم الصحيح لفطرة الإنسان ، ومنزلته فى الكون والحياة ، ومهمته التى أعده لها مولاه ، وسيأتى الحديث عن (حقائق الوحى) فى هذا الباب بإذن الله .

---

(١) التعليم الإلهى للإنسان عام شامل ، وأوله تعليم الشريعة ، وهو الجانب الذى تعجز وسائل الإنسان عنه مهما حاول ، بخلاف العلوم التجريبية فله جانب كسبى كبير فيها .

المبحث الثالث

المخلوقات المأمورة

أفاض القرآن الكريم فى الحديث عن مظاهر الخلق وأنواعه ، ومهمة كلٍّ فى الإطار العام للكون ، ومسئوليته فى وظيفة العبودية لله رب العالمين . ولا يتسع بحثنا هذا لاستقصاء ما فصله الله تعالى لنا فى هذا الشأن ، وإنما حسبنا أن نتناول منه الجانب الذى يفسر نشأتها ، وما يقتضيه ذلك من عبوديتها وخضوعها لخالقها ومبدعها عز وجل ، لنتأدى منه إلى مقصودنا فيما يتعلق بالإنسان باعتباره جزءًا من هذا الكون الكبير .

وتفسير الكون والحياة كما قلنا تأسيس اعتقادى ، لبيان منزلة الوجود المحدث ، وعلاقته بصانعه على وجه التبعية والانقياد ، تسخيرًا أو تخييرًا ، إذ تترتب على صحة هذا المدخل سلامة النهج الذى يتخذه الإنسان فى الحياة ، وتتشكل على نمطه كل عقائده ، وقيمه وسلوكه ، مما يتيح له الظفر بالسعادة فى الدنيا والآخرة .

ولهذا عنى القرآن بتفصيل حديثها من هذه الزوايا ، وبالكيفية التى تتفق مع مهمته (من حيث هو كتاب هداية وإرشاد ، لا كتاب إحصاء وتسجيل لحقائق العلوم المختلفة ، فى هيئتها المجردة) على ما نبينه بإيجاز :

١ - عَالَماَ الغيب والشهادة :

وهذا أول تقسيم عام للمخلوقات كما جاء فى مواضع عديدة من الكتاب العزيز ، قال تعالى :

﴿ وهو الذى خَلَق السموات والأرض بالحق ويوم يقول كُنْ فيكون قوله الحق وله الملك يوم يُنْفَخ فى الصور عالم الغيب والشهادة ﴾ [الأنعام : ٧٣] .

فالآية الكريمة تتحدث أولاً عن خلق الله للسموات والأرض .. وأن قول الله تعالى فى هذا الشأن– وفى غيره– هو الحق، ثم تثبت لله علماً شاملًا بما أسماه: (الغيب ، والشهادة) ، فهذان عالمان متقابلان فى الوصف .

عالَمُ الغيب : هو كل ما غاب عنا مما لا ندركه بحواسنا .

وعالم الشهادة : كل ما ندركه بالفعل بحواسنا بذاتها ، أو بواسطة آلة ، ومن هذا : المعنى قوله تعالى : ﴿ **فلا أقْسم بما تُبْصِرون* ومالا تُبْصِرون** ﴾ [الحاقة : ٣٨، ٣٩] .

والتفاوت بينهما قائم بالنسبة لإدراكنا ووسائلنا نحن ، لا بالنسبة لحقيقة وجودهما ، لذلك فهما فى علم الله تعالى سواء ، فالغيب عنده شهادة ، والسر عنده علانية .

والغيب والشهادة لذلك قد يكونان نسبيين ، فيتحول شىء من عالم إلى آخر حسب إدراكنا له وعدمه ، فمثلاً هذا العالم المادى حولنا هو من عالم الشهادة ، ولكن بدءه ونشأته هما من عالم الغيب بالنسبة لنا : ﴿ **ما أشهدتهم خلْق السمواتِ والأرضِ ولا خلْق أنفسِهم** ﴾ [الكهف : ٥١] .

لذلك لا يتلقى علمهما إلا من طريق الوحى المعصوم ، الذى أوحاه الخلاق العليم .

وقد يكون الشىء من عالم الغيب ذاتا ، ومن عالم الشهادة آثارًا كالكهرباء والمغناطيس ، والجراثيم الدقيقة التى لا ترى ، ثم كل ما يكتشف منها يتحول إلى عالم الشهادة ، ليكون دليلاً ناهضًا يخرس منكرى الغيب ، ويعلمهم أنهم لم يبلغوا من العلم إلا قليلاً .

٢ – الأموات والأحياء :

وكل من عالمى الغيب والشهادة ينقسم إلى قسمين :

أ- الموات :

أو ما اصطلح على تسميته باسم « الجمادات » ؛ أى ماليس فيه حياة على النمط الذى نعهده فى علمنا المحدود ، كمادة الأرض ، والجبال والنجوم ، والكواكب ، والتراب والمياه والمعادن ، ونحو ذلك .

وما نراه منها وتدركه حواسنا فهو من عالم الشهادة ، وإلا فهو من عالم الغيب كالمجرات السحيقة ، وطبقات الأرض العميقة .

والقرآن الكريم يصف هذا النوع (بالموت ، أو الميتة) لتقابل وصف الحياة فى غيرها ، كما قال تعالى : ﴿ **يُخْرِجُ الحَىَّ مِنَ الميت ويخرج الميت من الحى ويحيى الأرض بعد موتها** ﴾ [الروم : ١٩] .

وقال تعالى : ﴿ **كيف تَكْفُرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم** ﴾ [البقرة : ٢٨] ﴿ **وآية لهم الأرض الميتة أحييناها** ﴾ [يس : ٣٣] .

فالمراد بالميت هنا : مالا حياة فيه كالحجارة والتراب والحديد ، والمراد بموت الأرض : يبسها وجفافها ، أو خلوها من النبات الحى ، والمراد بقوله (وكنتم أمواتا) أى « أجساما لا حياة لها : عناصر ، وأغذية ، وأخلاطا ، ونطفا ، ومضغا » كما يقول البيضاوى رحمه الله : والوصف القرآنى غاية فى الدقة ، لأنه ينطبق على جميع ما ليس فيه حياة ، كالسوائل ، والغازات ونحو ذلك .

ب - الأحياء :

الحياة مظهر فريد معجز ، من ألوان الخلق الإلهى المبدع ، يسرى بها سر الله فى الكائنات الصماء ، وفى أخلاط التراب والماء ، فإذا هى تضج بالحركة والحس والنماء ، وتضفى على الموات وجودًا جديدًا متفاوت الأنواع والدرجات .

وقد حدثنا القرآن طويلاً عن الحياة والأحياء ، وعن كثير من أسرارها وحقائقها ، وقدرة الله تعالى الشاملة فى تصريفها .

الأحياء فى عالم الغيب :

وقد حدثنا القرآن طويلًا أيضاً عن أهم الأحياء فى عالم الغيب (**وهم الملائكة**)[1] ، ووصفهم بكل ما يوصف به الكائن الحى المكلف ، وبما يقطع أنهم ذوات حقيقية لا يعلم كنهها إلا الله تعالى ، فهم يصلون ويسبحون[2] ، وينزلون ويصعدون[3] ، ويتكلمون ويختصمون[4] ، ويستغفرون للذين آمنوا ويدعون لهم[5] ، ويحضرون معارك الحرب مع المؤمنين[6] ، ويضربون وجوه الكفار وأدبارهم عند الموت[7] ، ويتنزلون بالبشرى على الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا[8] ، ولهم أجنحة مثنى وثلاث ورباع[9] .

---

(١) هناك عوالم أخرى تحدث عنها القرآن من عالم الغيب كالجن ، والحور العين .

(٢) انظر سورة الأحزاب : ٤٣ ، والأنبياء : ٢٠ .

(٣) انظر سورة النحل : ٢ ، والمعارج : ٤ .

(٤) انظر سورة (ص) : ٦٩ .

(٥) سورة غافر : ٧ - ٩ .

(٦) الأنفال : ١٢ .

(٧) الأنفال : ٥٠ .

(٨) سورة فصلت : ٣٠ .

(٩) سورة فاطر : ١ .

وبهذا كله – وأكثر منه – ورد القرآن الكريم ، وأخبار الصادق المعصوم – ﷺ – ، وقد جعل الله تعالى الإيمان بهم من أصول العقيدة فى دينه وعلى لسان كل نبى ، لأن الملائكة هم واسطة الوحى ، والسفراء بالأمر الإلهى ، قال تعالى : ﴿ **يُنَزِّل الملائكةَ بالروح مِنْ أمره على مَنْ يشاء مِنْ عباده** ﴾ [النحل : ٢] . ويقول فى شأن القرآن : ﴿ **نَزَل به الرُّوح الأمين* على قلبك لتكون من المنذِرين** ﴾ [الشعراء : ١٩٣، ١٩٤] .

والذى يهمنا هنا أن القرآن الكريم يقرر ويكرر أن الملائكة هم خلق الله وعبيده ، وأنهم مقهورون مربوبون له ، بل هم أكثر عبيده خشية وإخباتا وخوفا ، لأنهم أكثر علما بعظمته وسلطانه ، وبذلك تسقط دعاوى الذين افتروا الكذب فزعموهم بنات الله ، وعبدوهم من دونه ، أو قالوا – بزعمهم – إن الله فوضّ لهم أمر الكون فهم آلهة معه ، تعالى الله عما يقولون علواً كبيرًا .

قال تعالى : ﴿ **وقالوا اتَّخذ الله ولَدًا سبحانه بل عِبَادٌ مُكْرَمون* لا يَسْبِقُونه بالقول وهم بأمره يعلمون* يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يَشْفَعون إلَّا لمن ارْتَضَى وهم من خشيته مشفقون* ومَنْ يقل منهم إنّى إله من دونه فذلك نجزيه جهنم كذلك نجزى الظالمين** ﴾ [الأنبياء : ٢٥ – ٢٨] .

ويقول عن خزنة النار : ﴿ **عليها ملائكةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لا يعصون الله ما أَمَرَهم ويَفْعَلُون ما يُؤمَرُون** ﴾ [التحريم : ٦] .

فمع وصفهم بهذين الوصفين (غلاظ شداد) ، قرر الله تعالى لهم صفتين : عدم معصية الأمر الإلهى بل يسارعون إلى قبوله ، وتنفيذ هذا الأمر فورًا ، فهم على غاية الانقياد اعتقادًا وعملاً .

الأحياء فى عالم الشهادة :

يقول الراغب : « الحيـاة تستعمل على أوجه :

الأول : للقوة النامية الموجودة فى النبات والحيوان ومنه قيل : نبات حى ، قال عز وجل : ﴿ **اعلَمُوا أَنّ الله يُحْيى الأرض بعد موتها** ﴾ [الحديد : ١٧] ... ﴿ **وجعلنا مِنَ الماء كلَّ شىء حىّ** ﴾ [الأنبياء : ٣٠] .

الثانية : للقوة الحساسة وبه سمى الحيوان حيوانًا ، قال عز وجل : ﴿ **إن الذى أحياها لمحيى الموتى** ﴾ [فصلت : ٣٩] فقوله ﴿ **إن الذى أحياها** ﴾ إشارة إلى القوة النامية ، وقوله ﴿ **لمحيى الموتى** ﴾ إشارة إلى القوة الحساسة .

الثالثة : القوة العاملة العاقلة كقوله تعالى : ﴿ **أوَ مَنْ كان مَيْتًا فأحييناه** ﴾ [الأنعام : ١٢٢][1] .

وعن هذه الأنواع الحية التى تتمثل فيها هذه القوى حدثنا القرآن الكريم طويلاً :

أولاً : (**النبات**) : تحدث عن خلق الله تعالى له ، وما فيه من عجائب الصنعة ، وبديع التركيب ، وبهيج المنظر ، وما يحصل للإنسان منه من فوائد شتى ، وما يحويه من دلائل باهرة على قدرة الخالق الأعظم ، وعنايته الفائقة بتنظيم الكون ، وتصريف الرزق ، وتسخير الخير ، قال تعالى :

﴿ **والأرضَ مَدَدْناها وألْقَينا فيها رَوَاسِىَ وأنبتنا فيها مِنْ كلِّ زوْج بهيج* تَبْصِرَةً وذِكْرى لكل عبد منيب* ونزلنا من السماء ماء مباركًا فأنبتنا به جنات وحبَّ الحصيد* والنَّخلَ باسقاتٍ لها طَلْع نَضِيد* رزقا للعباد وأحْيَيْنا به بلدةً مَيْتاً كذلك الخروج** ﴾[2] [سورة ق : ٧ - ١١] .

(١) المفردات ص ١٣٨ مادة (حيى) .

(٢) الزوج : الصنف ، باسقات : طوالا أو حوامل ، نضيد : كثير الثمر .

فالآيات الكريمة جامعة لصفات النبات من الكثرة : (من كل زوج) ، وحسن المنظر : (بهيج) ، وأنواعه من الفواكه والحب : (جنات وحب الحصيد . والنخل باسقات) وفائدته : (رزقا للعباد) وكونه حيا بما فيه من مظاهر الحياة كالنماء والتلقيح والغذاء ..، وقد خرج من أرض ميتة ، وبذر ميت ، تحيا به الأرض بعد موتها ، ويكون دليلاً حيًا مشاهدًا على الخروج الإنسانى من القبور يوم القيامة .

ثانيًا : (الدواب) : ذات الحس والحركة ، والتى هى طور أرق حياة من النبات ، نجد حديث القرآن من السعة والكثرة إلى حد يثير العجب من كثرة تناوله لأمور هذه المخلوقات ، وأسرارها وعجائبها ، وبيانه فيها لحقائق كانت مجهولة وقت نزوله ، ولم ينخرم منها بعد هذه القرون حرف واحد ، ولا يزيدها اتساع العلم وتقدم الكشوف إلا مزيدًا من التوثيق والإيضاح .

فقد أخبرنا الله تعالى أنه خالقها جميعًا : ﴿ **خلق السموات بغير عَمَدٍ ترَوْنها وألْقَى فى الأرض رواسىَ أن تَمِيدَ بكم وبثَّ فيها مِنْ كلّ دابَّة** ﴾ [لقمان : ١٠] .

وأنه يتولى معاشها ، ويعلم مواقعها ، فيقول على سبيل الحصر الاستغراقى : ﴿ **وما مِنْ دابة فى الأرض إلّا على الله رزقها ويعلم مُسْتَقَرّها ومُسْتَوْدعها** ﴾ [هود : ٦] .

والدابة مأخوذة من الدبّ أو الدبيب وهو : « مشى خفيف ويستعمل ذلك فى الحيوان وفى الحشرات أكثر »[1] ، وكل ماش على الأرض مطلقا فهو دابة .

---

(١) المفردات للراغب ص ١٦٤ .

وقد أضاف القرآن حصرًا أكثر بيانا فقال :

﴿ وما مِنْ دابة فى الأرض ولا طائرٍ يَطِير بجناحيه إلَّا أُمم أمثالكم ما فرّطنا فى الكتاب مِنْ شىء ﴾ [الأنعام : ٣٨] .

فهذه الآية الكريمة لم تدع شيئًا مما يتصوره الإنسان فى هذا الباب إلا سلكته فى هذا الخلق المنظم ، ابتداء من الحشرات الدقيقة حتى الحيتان العظيمة ، فكلها ما بين داب على الأرض ، أو طائر فوق الماء أو اليابسة .

وإثبات التماثل الأممى بينها وبين الإنسان هو من معجزات القرآن ، التى تكشّف بعضها فى العصر الحديث ، وقد أثبت لها ما هو أعجب من ذلك كاللغة ، والفهم ، والإدراك ، والتوحيد الخالص ، والصدق والحرص على مصلحة النوع كما حدث من النملة التى نصحت أمتها وسمعها سليمان ، ومن الهدهد معه عليه السلام[1] .

وقد أخبر الله تعالى عن مادة الخلق الحيوانى وهى الماء فقال :

﴿ والله خلق كل دابة من ماء فمنهم مَنْ يَمْشى عَلَى بطنه ومنهم من يمشى على رجلين ومنهم من يمشى على أربع يخلق الله ما يشاء إنّ الله على كل شىء قدير ﴾ [النور : ٤٥] .

والآية الكريمة خطيرة الدلالة فى هذه القضية لأنها تثبت الخلق المباشر للأنواع الحية ، حسبما اقتضته مشيئة الله تعالى المطلقة ، والآية الكريمة تعطى أيضًا حصرًا شاملاً للأنواع من الزواحف إلى الطيور وسائر الحيوان ، والمذكور هو أغلبها ، وما عداه داخل فى العموم الأول . وقد ربط الله قضية الحياة ببدء الخلق لتلازم الأمرين ، لا نقول فى الزمان فربما تفاوتا أو تقارنا ، وإنما فى تفرد الله

(١) الآيات : ١٨ – ٣٢ من سورة النمل وانظر التفاسير عند آية الأنعام المذكورة كتفسير المنار ، والخازن ، والبغوى .

بأمرهما ، وبعلم الغيب فيهما ، وبقدرته وحده عليهما ، وكأنى به يخاطب ملحدى الحضارة الحديثة حين يقول :

﴿ أَوَلَمْ يَرَ الذين كفروا أنّ السمواتِ والأرض كانتا رَتْقاً فَفَتَقْناهما وجعلنا مِنَ الماء كلّ شيء حيٍّ أفلا يؤمنون ﴾ [الأنبياء : ٣٠] .

والرتق : السد ، والفتق : الشق ، أى أنهما فصلتا من مادة واحدة ، وجعل الله الماء أصل الأحياء جميعًا حتى النبات ، وهذه الآية أعم من سابقتها .

وقد أخبر القرآن أن هذا الخلق العجيب يمضى – ككل الكائنات – على نمط ثابت ، وسنن إلهية محددة وصارمة ، بل تبلغ فيها السنن والقوانين الإلهية حدًا من الثبات والاطراد لا مزيد عليه ، وعلى سبيل المثال يقول الله تعالى :

﴿ وأوْحَى ربُّك إلى النحل أن اتخذى من الجبال بُيُوتًا ومن الشجر ومما يَعْرِشُون * ثم كُلِى من كل الثمرات فاسلكى سُبُلَ ربك ذُلُلاً يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس إن فى ذلك لآية لقوم يتفكرون ﴾ [النحل : ٦٨، ٦٩] .

ولا يملك أن يقول هذا إلا خالق هذا الكون ومسخره لأمره ، ودليله قائم فى أن النحل صدعت للوحى الإلهى ، ومضت عليها القرون تلو القرون وهى تتخذ هذه البيوت على الترتيب المذكور[1] ، ولا يزال دأبها أكل الثمار ، وإخراج هذا الشراب المختلف الألوان ، والذى يثبت العلم الحديث يومًا بعد يوم مصداق كلمة الله تعالى عنه (فيه شفاء) ؛ ومعنى إيرادها نكرة تعميمًا وتعظيمًا .

---

(١) وهذه حقيقة علمية أثبتها دارسو الأحياء ، وقالوا إنها كانت قديمًا تعيش فى الجبال ، فكان العسل يسيل من بيوتها فيها ، ثم نقلها المسافرون والمجاورون للجبال إلى الحضر فكانت تسكن الشجر ، وكل ما فيه خضرة تصلح لها ، ثم صنع لها الإنسان الخلايا من المواد المختلفة ، وهذا معنى قوله تعالى بإطلاق معجز (مما يعرشون) أى يبنون أو يسقفون .

والآية الكريمة تختم بدعوة مؤكدة للتفكر والنظر فى هذا النظام المحكم ، ولن يجد فيه المؤمن أو الملحد إلا اتقانا بالغا يدل على عظمة خالقه ومبدعه سبحانه وتعالى ، وأنه لم يترك شيئًا هملاً ، ولم يخلقه سدى .

عبودية الكائنات :

إن التفسير الإلهى لهذا الكون الشاسع ، يبرزه وحدة متناسقة ، ذات خطوط جامعة على سعة أبعاده ، وتعدد عوالمه ، وتفاوت أنواعه فى الصور والوظائف ، والقدرة والمادة ، الخ .

ومن هذه الخطوط الجامعة :

١ - **وحدة المصدر:** فالكون كله جميعًا خلقه صانع واحد ، معلوم بشعور الفطرة ، وحكم العقل ، وبلاغ الرسل ، هو الله رب العالمين ، وقد سجل القرآن الكريم ذلك بعبارات غاية فى الشمول والبيان والإيجاز :
﴿ **ذلكم الله ربكم لا إله إلَّا هو خالق كل شىء** ﴾ [الأنعام : ١٠٢] .
ومنه ما قلناه فى الاستهلال التأسيسى لهذا الدين : ﴿ **اقرأ باسم ربك الذى خلق** ﴾ [العلق : ١] .

وكان لهذا أثره المباشر فى نوعية الخلق ونظامه ودقته ، وهذا ما قاله تعالى :
﴿ **إنَّا كلَّ شىء خلقناه بِقَدَر** ﴾ [القمر : ٤٩] .

أى مقدرًا ومحسوبًا ومرتبًا على مقتضى الحكمة ﴿ **وخَلَق كلّ شىء فقدَّره تقْديرًا** ﴾ [الفرقان : ٢] .

فالكون كله قائم من الذرات إلى المجرات أو من الفرش إلى العرش، على هذا الحساب الدقيق ، وفى القرآن آيات كثيرة تعطى بعد هذا الأصل الكلى تفصيلات محددة ، فيقول الله تعالى عن حركة الأجرام الفلكية :

﴿ **الشمس والقمر بِحُسْبَان** ﴾ [سورة الرحمن : ٥] أى يجريـان بحساب معلوم مقدر .

﴿ **لا الشمس ينبغى لها أنْ تدركَ القمرَ ولا الليل سابقُ النهار وكلٌّ فى فَلَكٍ يَسْبَحُون** ﴾ [ياسين : ٤٠] .

وفى النبات يقول : ﴿ **والأرض مَدَدْناها وألقينا فيها رَوَاسِيَ وأنبتنا فيها من كلِّ شىءٍ مَوْزُون** ﴾ [الحجر : ١٩] .

فالأرض مدّت بحساب ، والرواسى ألقيت على ظهرها بتقدير ونظام ، والنبات – على كثرته الوافرة – قام على عناصر موزونة بمعايير دقيقة ، ومتوازنة بتقدير خاص ، حتى تعطى لكل زوج منه مشخصاته من الطعم واللون ؛ والصورة والفائدة .. الخ .

٢ – **وحدة الغاية** : فهذا الحشد الواسع– مع وظائفه النوعية المنوطة به[١] – يتجه جميعًا إلى غاية واحدة ، هى القيام بحق (العبودية) لخالقه ومالكه ومدبر أمره ، بصورة تعجز عن الإحاطة بها علوم الإنسان ومعارفه ، وتقصر عنها وسائله فى كل العصور ، كما نوضحه لأهميته فيما يأتى :

أ – كون مدرِك :

وهذا أول ما يطالعنا من حقائق الوحى الإلهى الفذة ، والإدراك : مطلق الإحاطة والعلم بالشىء ، وهو يتفاوت كمًّا ، وكيفا ، ووسيلة ؛ ومن الخطأ قياس الغائب على الشاهد فيه ، أو حصر صوره ووسائله فى نطاق عقولنا ومعارفنا المحدودة ، وإلا كان ذلك معيارًا تحكميًا باطلاً .

---

(١) كل كائن يؤدى عملا رسمه الله له وأمره به ، تسخيراً أو اختياراً ، بواسطة القوانين الإلهية الصارمة ، أو بما به من ملكات وحاجات تدفع الأحياء لذلك .

والقرآن الكريم يخبرنا خبر اليقين بأن للكون كله – أمواتًا وأحياءً – إدراكًا ما ، بكيفيات يعلمها رب العالمين .

ففى شأن المادة الميتة (الجمادات فى اصطلاحنا) يقول الله تعالى عن بدء الخلق : ﴿ **ثمّ استوى إلى السماء وهى دُخان فقال لها وللأرض ائتِيا طوْعـًا أوْ كَرْهًا قالتا أتينا طائعين** ﴾ [فصلت : ١١] .

والآية الكريمة تثبت لهما إدراكـًا لأمر المولى جل شأنه ولخطابه ، وتمييزًا بين الطوع والكره ، واختيارًا للصحيح الأمثل من الأمرين ، بل يثبت الله تعالى لهما ردًا قوليـًا فيقول : ﴿ **قالتا أتينا طائعين** ﴾ .

ويقول الإمام الخازن : « لما وصفهما بالقول أجراهما فى الجمع مجرى من يعقل » ؛ وهذا التحفظ أمر اصطلاحى ، ثم مبناه على قياس الغائب على الشاهد ، ووصف الحق سبحانه أولى بالتأمل ، وأجدر بإثبات حقيقة الإدراك على الوجه الذى شرحناه .

على أن هناك آية أخرى أكثر دلالة وتعميمـًا وهى قوله تعالى : ﴿ **إنّا عَرَضْنَا الأمانةَ عَلَى السمواتِ والأرض والجبالِ فأَبَيْن أنْ يَحْمِلْنَها وأشْفَقْن منها وحَمَلَها الإنسانُ إنّه كان ظُلومـًا جَهُولاً** ﴾ [الأحزاب : ٧٢] .

والآية الكريمة تتحدث عن غيب مطلق ؛ ينبغى أن يتلقى بالإجلال والتسليم بعيدًا عن شطط التأويل ، والكلمات صريحة فى أنه تعالى عرض على أعيان السموات والأرض والجبال أمانة التكليف الاختيارى ، التى يترتب عليها الثواب والعقاب ، فأدركن العرض ، وكن على غاية الحكمة حين أبينه إشفاقـًا من المسئولية ورهبـًا من الله عز وجل ، وما أحسن قول الفخر الرازى : « لم يكن إباؤهن كإباء إبليس فى قوله تعالى : ﴿ **أَبَى أنْ يكون مع الساجدين** ﴾ [الحجر : ٣١] من وجهين :

أحدهما : أن هناك السجود كان فرْضًا وها هنا الأمانة كانت عَرْضًا .

وثانيهما : أن الإباء كان هناك استكبارًا وها هنا استصغارًا ، استصغرن أنفسهن بدليل قوله تعالى : ﴿ وأشفقن منها .. ﴾[1] .

ب – كون عابد قانت :

ولم تخرج الكائنات بذلك عن عبوديتها لمولاها ، وإنما اختارت (عبودية التسخير) ، وتركت للإنسان (عبودية التخيير) .

يقول الراغب رحمه الله : « العبودية إظهار التذلل ، والعبادة أبلغ منها لأنها غاية التذلل ، ولا يستحقها إلا من له غاية الإفضال وهو الله تعالى ... والناس كلهم عباد الله ، بل الأشياء كلها كذلك ؛ لكن بعضها بالتسخير وبعضها بالاختيار »[2] .

ويصف الله تعالى الكائنات جميعًا بصفة وصف بها خاصة أنبيائه وأوليائه[3] فقال :

---

(١) يحمل السلف هذه الآية وأمثالها على الحقيقة بلا خوض فى الكيفية ، ونحن نمنع ألبتة تلك التفسيرات التى تجعل ذلك من باب التمثيل والحكاية بلسان الحال ، فإن هذا قصر لمعانى الكتاب العزيز ولكلامه المبين ، وتحجير على قدرة الله تعالى المطلقة ، ولا حاجة لهذا التأويل ألبتة وقد أرانا الله فى هذا العصر من الآيات عجبًا ، فنطق الحديد والمعادن بالصوت ، ونقلا اللون والحركة والصورة من بعيد ، وقد قال الله تعالى على لسان الجلود : ﴿ **أنطقنا الله الذى أنطق كل شىء** ﴾ [فصلت : ٢١] ، وفى البخارى (كتاب الجمعة عن جابر) : حديث الجذع الذى حنّ إلى النبى – ﷺ – لما انتقل إلى المنبر ، وفى الكتاب والسنة كثير من ذلك ، والله أعلم بحقائق الغيوب .

(٢) المفردات مادة (عبد) ص ٣١٩ .

(٣) ﴿ **إن إبراهيم كان أمة قانتا لله حنيفا** ﴾ [النحل : ١٢٠] ويقول عن مريم ﴿ **وكانت من القانتين** ﴾ [التحريم : ١٢] .

﴿ **بل له ما فى السموات والأرض كل له قانتون** ﴾[1] والقنوت « لزوم الطاعة مع الخضوع » ولفظ (ما) فى الآية ، موضوع فى اللغة لما أسماه العلماء (مالا يعقل) فلها قنوت حقيقى وإن كنا لا ندرى كنهه وحقيقته .

بل يثبت للكائنات (الجامدة) صفتى السجود والتسبيح كما قال تعالى على وجه الحصر والشمول : ﴿ **تسبّح له السموات السبع والأرض ومَنْ فيهنّ وإنْ مِنْ شىء إلّا يُسَبِّح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم** ﴾ [الإسراء : ٤٤] .

فالآية الكريمة تثبت التسبيح لمادة السموات والأرض ، وللأحياء فيهما (ومن فيهن) ، ثم تنص على جميع الأشياء بالنكرة الواقعة فى سياق النفى ، والاستثناء الحاصر للأفراد ، ثم تدفع الآية الكريمة شبه المنكرين أو المتأولين ، بما يدفع به العالم شبهة الجاهل الذى يمارى فيما لا يفهم ولا يحيط به علمًا ، فيقول تعالى : ﴿ **ولكن لا تفقهون تسبيحهم** ﴾[2] .

والآيات الكريمة فى هذا كثيرة ، كما فى فواتح المسبحات : (الحديد ، الحشر ، الصف ، الجمعة ، التغابن) .

أما (**الأحياء**) فيثبت لها ما هو أعجب وأوسع :

﴿ **النَّجْم والشجر يَسْجُدان** ﴾[3] [سورة الرحمن : ٦] - ﴿ **والطَّيْر صافاتٍ كل قد عَلِمَ صَلَاتَه وتسبيحه** ﴾ [النور : ٤١] ﴿ **يا جبالُ أوّبى معه والطير** ﴾ [سبأ : ١٠] .

---

(٣) البقرة : ١١٦ .

(٢) الفقه : هو التوصل بعلم شاهد إلى علم غائب ، ونفيه عنا إشارة إلى أن وسائلنا الحاضرة لا تؤهلنا إلى معرفة هذا الغيب ، فلنؤمن بخبر الوحى الصادق على الوجه الذى جاء به ، والتأويل يأتى من خطأ قياس الأنواع بعضها على بعض .

(٣) النجم : مالا ساق له من النبات فهو من الأحياء ، ويصح أن يراد به الكوكب فيكون من الجماد ، والأول أولى لعطف الشجر عليه .

وفى قصة سليمان مع ملكة سبأ ، يثبت الله تعالى على لسان الهدهد ألوانًا من الفهم والإدراك ، والحكمة والإيمان ، والطاعة وحسن التصرف ، حتى كان سببًا فى هداية أمة إلى التوحيد ، واستخراجها من الشرك وعبادة الشمس [النمل الآيات : ٢٠ - ٣٢] .

ونختم هذا الحديث بهذه الآية الفذة ، التى تحشد الكون فى نظام جامع ، عابدًا ساجدًا لربه العلى الأعلى :

﴿ أَلَمْ تَرَ أنّ الله يَسْجُد له مَنْ فى السموات ومن فى الأرض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس ، وكثير حَقَّ عليه العذاب ﴾ [الحج : ١٨] .

يقول الراغب[1] : السجود أصله التطامن والتذلل ، وجَعل ذلك عبارة عن التذلل لله وعبادته ، وهو عام فى الإنسان والحيوانات والجمادات ، وذلك ضربان : سجود باختيار وليس ذلك إلا للإنسان وبه يستحق الثواب .. وسجود تسخير وهو للإنسان والحيوانات والنبات وعلى ذلك قوله تعالى : ﴿ **ولله يسجد من فى السموات والأرض طوعاً وكرهاً وظلالهم بالغدو والآصال** ﴾ [الرعد: ١٥].

جـ- مسئولية شاملة :

فقد وضح إذن أن الكون كله يقوم على المسئولية والتكليف ، بوظائفه النوعية الخاصة بكل خلْق ، باعتباره جزءًا من نظام عام ؛ ثم بوظيفته الجامعة من العبودية والتسبيح والسجود لرب العالمين .

وكل يمضى فى أداء وظائفه العامة والخاصة فى طاعة واطراد ، ثم يسأل عنها .

---

(١) المفردات مادة : سجد .

والقرآن والسنة النبوية واضحان فى تقرير (المسئولية الحسابية) على كائنات غير الإنسان ؛ مما يظن الإنسان أنها تمضى فى هذا الكون هملاً بلا حساب ولا جزاء .

يقول الله تعالى : ﴿ وإذَا الوحوشُ حُشِرَت ﴾ [التكوير : ٥] والمعنى الذى نرجحه فى تفسيرها : أنها تجمع للحساب والقصاص ، ثم يقضى الله تعالى فيها بما شاء ، حسبما اقتضته حكمته من خلقها وتكليفها ؛ وقدر ونوعية جزائها تعويضًا أو قصاصًا[1] .

وقد جاء فى السنة تفصيل هذا كقوله - ﷺ - : « لتؤدّنّ الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء »[2] .
والجلحاء التى لا قرن لها .

فتقرر من هذا العرض الشامل عدة حقائق :
١ - بطلان ما نسب لبعض هذه الكائنات من صفات الألوهية أو التأثير الذاتى فى الكون ، وما رتب عليه من عبادتها وتقديسها ، لأنها جميعًا مقهورة مربوبة ، خاضعة لسلطان الله الواحد القهار .
٢ - أن الأمر الإلهى نافذ فى الكون كله بغير معارض بمقتضى الخلق ، والخلائق كلها تحتشد فى نظام مهيب خاضعة وخاشعة لمولاها .
٣ - أن الإنسان جزء من هذا الخلق الكبير ، وما كان فى مقدوره أن يشذ عن نظامه فى العبودية والطاعة لولا أن اختار عبودية (التخيير) فأُعدّ لذلك ، وتُرِك إلى حين ، ثم يبعث للحساب والجزاء يوم الدين .

---

(١) انظر فى هذا كتب التفسير ، وفى تفسير المنار بحث واسع فى هذا عند قوله تعالى : ﴿ **وما من دابة فى الأرض ..** ﴾ [الأنعام : ٣٨] .

(٢) رواه مسلم والترمذى وأحمد والبخارى فى الأدب المفرد من حديث أبى هريرة ، ومثل هذا حديث أبى ذر عند أحمد ، وعبد الرزاق ، وابن جرير « أن رسول الله - ﷺ - رأى عنزين ينتطحان فقال : يا أبا ذر هل تدرى فيم ينتطحان ؟ قال : لا ؛ قال : لكن الله يدرى وسيقضى بينهما » .

وهذا ما سنتناوله فى النوع الأعلى من (الأحياء) فى عالم الشهادة فيما يأتى :

ثالثًا[1] : الإنسان ومنزلته فى الكون والحياة :

على كثرة ما حدثنا الوحى الإلهى - فى الكتاب والسنة - عن الكون ، لم يحدثنا تفصيلاً عن جنس ما ، أو نوع ما ، بمثل ما حدثنا عن الإنسان ، لخطورة هذه القصة بالنسبة لحياة الجنس البشرى كله على الأرض ، وبالنسبة لحياته الخالدة فى الدار الآخرة ، ولأنه هو المخاطب بهذا الوحى الإلهى ، وما حدثه عن العوالم والأحياء ، وخلق السموات والأرض ، إلا من أجل هدايته وقيادته إلى طريق ربه المستقيم ، ليأخذ عنه ، ويتلقى منه ، ويطوع نفسه - فى جانبه الاختيارى - لأمر ربه التشريعى ومنهاجه المبين .

إن الخلائق حوله لا يحصيها العد ، وقد منح العقل والإدراك على أرقى صورهما فى عالم الشهادة ، فما مقامه فى هذا الخضم الرحيب ؟

هل يستشعر الضعة والضياع فى هذا الملكوت القصىّ ؟

أو ينتفخ بالغرور والأوهام بما أعطى من مواهب وقوى ؟

وهل يعيش فوضى أو يرتبط بنظام يحدد علاقته بأبناء جنسه وبما حوله من الكائنات ؟

ومن يضع له هذا النظام هو أم غيره ؟ فإن كان هو فهل يملك وهل يستطيع ؟ وإذا كان غيره فمن هو وما سلطانه عليه ؟

ثم هذه الحياة المحدودة ما وراءها ؟ ومن يعطيه علم اليقين فيها ؟ وما أهميتها له ؟ ..

---

(١) انظر الفقرة : (أولاً) ص : ٥٤ ، والفقرة (ثانيًا) ص : ٥٥ .

هذه خلاصة قضية الإنسان ، ونوعية الجواب عليها هو الحل لمعضلتها ، أو الزيادة فى تعقيدها وغموضها .

والوحى الإلهى لا يدع الإنسان فى حيرة وعماية ، وإنما يبسط له جوابًا لكل خاطرة فى هذا الأمر الخطير ، ويقوده فى رحلة الحياة إلى غايتها الصحيحة ، على بصيرة وهدى ، ويحدد له مركزه فى الوجود من ناحية الخلق والتكريم ، والتكليف والجزاء ، ويرسم له منهاجًا مبينًا فى علاقته بخالقه ، وبالكون من حوله ، ويرتقى به إلى أفق أعلى فى حياتيه : الأولى والآخرة .

وهذه الحقائق العليا علمت للبشرية من يومها الأول ، ولم تتغير كلمة منها على مر العصور ، ونحن حينما نتحدث عنها فى ضوء القرآن الكريم فإنما نتحدث عن حقائق الوحى الإلهى الثابت ، وحديث القرآن هو الآن الحديث الوحيد الصحيح لمن أراد أن يعرف حقائق الوجود، كما سجلها عالِم الغيب والشهادة ، العليم الخبير ، وضمن حفظها من كل عبث وتحريف .

﴿ وإنّه لكتاب عَزِيز* لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ﴾ [فصلت : ٤١، ٤٢] .

وبدون الرجوع إلى هذا الكتاب الوثيق تنقلب هذه القضية على البشر إلى غابة طامسة الأعلام ، دامسة الظلام ، لا يهتدى فيها دليل ، ولا تنجو منها قافلة .

ونعود فنكرر أن حديث القرآن عنها هو مدخل تأسيسى ، يعطى لونا معينًا للوجهة الإنسانية ، هو اللون الوحيد الصحيح ، وبدونه لا يمكن تفسير قضية الوجود وغايته تفسيرًا سليمًا أو متكاملاً ؛ وبالتالى لا يمكن قيادة البشرية إلى غايتها الحقيقية إلا بواسطة منهاجه وشريعته .

إن القرآن لا يقصد إلى تسجيل حقائق تاريخية مجردة ؛ إنما يسجل حقائق اعتقادية ، هدفها إشعال جذوة الإيمان فى قلوب البشر ، لينضموا- عن طواعية وحب

وإخبات - إلى الموكب الكونى العظيم ، المتجه إلى خالقه الأعلى بالتمجيد والإجلال والإكبار .

النبأ العظيم :

وإن حديث القرآن ليبلغ غاية الشمول والدقة والتفصيل حين يحدثنا عن مادة الخلق الإنسانى ، وأطوارها ، ونوعية خلقها ، وبدء حياة الإنسان ، ومكانها ، وما أحيط به من تكريم وإجلال ، ومسكنه الأول ، ثم يحدثنا عن الملابسات التى جاءت به إلى هذا الكوكب ، وما زود به لهذه الحياة الجديدة من حيث هو خليفة فى الأرض ، يقيم فيها الحق والعدل ، ويجاهد نفسه حتى يقطع رحلة العمر - على هدى من الله ونور - ليعود من جديد إلى دار السلام التى شهدت فجر حياته ، ويستأنف فيها حياة الكرامة والخلود، إن كان قد أحسن مهمته وسعيه فى هذا الوجود ، وحق للقرآن أن يصف هذا الحديث بوصفه الجامع : ﴿ **قل هو نبأٌ عظيم* أنتم عنه معرضون* ما كان لِىَ مِنْ عِلْم بالملأ الأعلى إذْ يختصمون* إنْ يُوحَى إلَىّ إلاَّ أنَّما أنا نذير مبين** ﴾ [سورة ص: ٦٧ - ٧٠] وسنوجز هذا فيما يأتى :

١ - بدء الخلق الإنسانى :

يقرر الله تعالى لنا أن هذا الإنسان أُنشِيء إنشاء ابتدائيًا ، وخلقه سبحانه وتعالى خلقًا مباشرًا من حيث هو جنس قائم برأسه ، ومادته الأولى هى (التراب) : أو قبضة من الأرض[1] خلط بالماء فصار (طينًا) ، ثم صفّى فصار (سلالة من طين) أى خلاصة وصفوا نقيا من الكدر ، ثم صور الطين

---

(١) فى الحديث : « إن الله تبارك وتعالى خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض ، فجاء بنو آدم على قدر ذلك ، منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك ، والسهل والحزن والخبيث والطيب » رواه أحمد والترمذى وأبو داود والحاكم والبيهقى من طريق أبى موسى الأشعرى .

(جسدًا) ، وسوى على أتم المقادير والمعايير ، ثم يبس وصار (صلصالا) كالفخار ، ثم نفخ الله فيه من (روحه) ، فانتفض بشرًا سويًا على هذا النمط المعجز من الخلق والتقدير[1] .

٢ - إكرام فى البدء :

وقد أضفى الله تعالى على هذا الكائن أجل ألوان الكرم والفضل ، فقد نسب خلقه إلى ذاته جل وعلا فقال :

﴿ **قال يا إبليس ما منَعَك أنْ تَسْجد لما خَلَقْتُ بِيدىّ** ﴾ [سورة ص:٧٥] .

وهذه المرة الوحيدة التى يستعمل الله تعالى فيها هذه الصيغة بالنسبة لأى خلق من خلقه ، وكل الخلائق أخبر عنها بأنه تعالى خلقها أو فطرها أو سوّاها أو جعلها .. إلخ ، لكنه - جل شأنه - لم يضف شيئًا من الخلق إلى يديه إلا الإنسان ، وفى هذا الموضع فقط من القرآن .

وفى هذا دلالتان على غاية الأهمية :

الأولى : غاية الإكرام من الرب الأعلى لهذا المخلوق ، إذ تولاه بيديه ، ولم يكلف به أحدًا من خلقه .

الثانية : التصريح بابتداء خلقه على هذا النمط الفريد ، من غير أن يأتى متولدًا أو متطورًا عن غيره من الأحياء ، ولذلك يقول البيضاوى فى معنى الآية : « خلقته بنفسى من غير توسط كأب وأم » .

ونحن على عقيدتنا من حمل الآية على حقيقتها بلا كيف ولا تمثيل .

---

(١) انظر الآيات فى هذا : التراب (آل عمران : ٥٩) ، الماء (النور : ٤٥) ، الطين : (ص /٧١) ، وأطواره : (الحجر/٢٦) ، والسلالة منه : (المؤمنون/١٢) ، والصلصال : (الرحمن/١٤) ومعناه الطين اليابس الذى يصلصل أى يصوت إذا نقر عليه .

وهذا الإكرام للإنسان كان وهو لايزال قبضة من الطين عولجت حتى سويت بيد المولى جل شأنه .

وهناك إكرام آخر فى (نفخة الروح) قصّه الله تعالى لنا بأسلوب يدل على غاية التفضل والإكرام لهذا الإنسان من مولاه ، قال تعالى :
﴿ **فإذا سوّيتُه ونفخْتُ فيه مِن رُوحِى فقعوا له ساجدين** ﴾ [الحجر : ٢٩] .

وهذه الألفاظ بعينها تكررت فى سورة ص : ٧٢ ، وجاءت ثالثة بقريب منها :

﴿ **وبَدَأَ خلْق الإنسان مِنْ طين ثمّ سوّاه ونَفَخَ فيه مِن رُوحِه** ﴾ [سورة السجدة : ٨، ٩] .

فهذه الآيات الثلاث تشترك فى ألفاظ ثلاثة : (التسوية ، والنفخ ، والروح) ، وكلها مسند أو مضاف إلى المولى جل شأنه ، والتسوية فى الخلق صفة مشتركة بين الخلائق ، ولكن الآيات تنفرد بإسناد (النفخ) إلى الله تعالى بلفظ الإفراد (نفخت ، نفخ) ، وتنفرد بإضافة (الروح) إليه بلفظ الإفراد أيضًا (روحى ، روحه) ، وهذا الأسلوب لم يأت التعبير به فى خلق كائن آخر ، فأفاد هذا أن النفخ قد وقع منه سبحانه وتعالى ، وأن المنفوخ كان من روحه جل شأنه[1] . وهذا إكرام متفرد فى بابه خص به الإنسان ، وتشريف وتعظيم له بالغان أقصى ما يضفى على مخلوق من الإجلال ، شرف الله تعالى به

---

(١) النفخ : « إجراء الريح فى تجويف جسم آخر » ، والروح : « الجزء الذى تحصل به الحياة والحركة » .. أما حقيقتهما فلا يعلمها إلا الله تعالى ، والآية على ظاهرها بلا تمثيل . وقد جاء لفظ الروح مضافًا إلى الضمير العائد إلى المولى عز وجل ﴿ روحنا ﴾ ثلاث مرات فى شأن خلق عيسى عليه السلام ، مع النص على أنه جبريل : ﴿ **فأرسلنا إليها رُوحَنا فتمثّل لها بَشَرًا سَوِيًّا** ﴾ [مريم : ١٧] .

وأيا ما كان معنى الآيات التى جاءت فى خلق الإنسان الأول فهى واضحة الدلالة على ما خص به من غاية التشريف .

الإنسان من دون الخلائق الغفيرة التى أخبرنا بها ؛ على عظمتها وكثرتها فى عالمى الغيب والشهادة .

٣ – تكريم فى الملأ الأعلى

وما أن سرت الروح فى هذا الجسد ، وانتفض آدم حيًا يلهج بذكر الخالق المبدع حتى تتابعت عليه ألوان من فضل مولاه ونعمه ، تشريفًا له وتكريمًا ، ومما ذكره المولى لنا :

أ – سجود الملائكة :

والملائكة هم أكرم خلق الله فى عالم الغيب ، ومنهم حملة عرشه ، وأمناء وحيه ، وسفراء أمره ، كما قال تعالى : ﴿ **بأيدى سَفَرَة * كِرَامٍ بَرَرَة** ﴾ [عبس : ١٥، ١٦] .

ومع ذلك أمرهم الله تعالى أن يقعوا ساجدين ، عندما ينتفض هذا الهيكل الصلصالى حيا بنفخ الروح ، إيذانًا بأن كائنًا مكرمًا عند الله قد أذن له بالظهور ، وأن له عنده من سمو المنزلة ما يستدعى حشد هذا العالم العلوى ليقع ساجدًا تكريمًا له ، وتعظيمًا لخالقه الأعظم ، وقد أكد ذلك بطرد عدوه إبليس الذى رفض السجود له .

ونلاحظ هنا معنى دقيقًا : أن قصة آدم عليه السلام لم تذكر تفصيلاً إلا فى السور المكية[1] ، قصدًا إلى تأسيس هذا المعنى الخطير وتقريره للإنسان باعتباره أصلاً ينبنى عليه هذا المنهاج الذى شرفه الله به ، لأن العهد المكى – كما هو معلوم – هو عهد التكوين ، والتأسيس فى العقائد ، والأخلاق ، والأصول العليا للدين .

---

(١) القصة ذكرت فى (الأعراف /١١ – ٢٥ ، والحجر / ٢٨ – ٣٨ ، وطه/١١٦ – ١٢٦ ، وسورة ص/٧١ – ٨٥ ، وذكرت باختصار فى الإسراء/٦١ – ٦٥ ، والكهف/٥٠ ، وغيرها ، وكلها مكيّة .

ولم تذكر بتفصيل فى السور المدنية إلا فى أول سورة (البقرة) قصدًا إلى تأكيد هذا الأساس فى بدء المرحلة الجديدة ، ثم كانت بعدُ تذكر على سبيل الإشارة والتذكير بأصل فرغ من بنائه والتأكيد عليه .

ب – سبق فى العلم :

ثم حباه ربه بشرف العلم فعلمه الأسماء كلها ، فنشأ من أول أمره على علم وهدى وإيمان ، وكان من تمام التكريم أنه سبق الملائكة فيما علّمه الله :

﴿ وعلّم آدمَ الأسماء كلها ثم عَرَضَهُم عَلَى الملائكة فقال أنبؤونى بأسماء هؤلاء إنْ كنتم صادقين * قالوا سبحانك لا عِلْم لنا إلّا ما عَلَّمْتنا إنك أنت العليم الحكيم * قال يا آدم أنبئهم بأسمائهم فلما أنبأهم بأسمائهم قال أَلَمْ أقل لكم إنى أعْلَمُ غَيْبَ السموات والأرض ﴾ [البقرة : ٣١ – ٣٣] .

قال ابن عباس : « علمه أسماء جميع الأشياء جليلها وحقيرها » . فظهر بذلك فى الملأ الأعلى شرفه بالعلم ، بعد ما رأوا من شرف الخلق ، وجلال التكريم .

جـ– إسكان الجنة :

وكان من أعظم صنوف هذا التكريم أن خلق الله له زوجا من نفسه ، مبتدأ مثله ابتداء على نحو جديد من الخلق ، وأسكنا معا الجنة :

﴿ وقلنا يا آدم أسكن أنت وزَوْجُك الجَنَّة وكلا منها رَغَدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة ﴾ [البقرة : ٣٤] .

٤ – التخيير والتكليف :

وقد تحدثنا عن عرض الأمانة على الكون ، وقبول الإنسان لها بإرادته واختياره ، فكلف بحمل الأمانة ، والآيات الكريمة بينت حدود مسئوليته التكليفية

التى قامت على الاعتقاد ، والإيمان بخالقه ووجوب طاعته ، واجتناب معصيته فيما نهى عنه : (الأكل من الشجرة ، وطاعة الشيطان) وكانت هذه هى الشريعة التى زود بها ، والمناسبة لحياته حينئذ .

٥ - المعصية والتوبة ومنهاج الهدى :

ولما خالف آدم وزوجه شريعة ربهما ، وأطاعا عدوهما ، وأكلا من الشجرة بعد التحذير الإلهى ، قضى الله تعالى أن يواجها عهدًا جديدًا بأن يهبطا إلى الأرض ، ويستقبلا فيها حياة الكدح والسعى ، ليتما حكمة الله فى عمارتها ، وليواجها حياة عمادها التكليف ، ومصارعة الأهواء والشيطان ، بعد أن عرفا شؤم المعصية ، وليواصلا العمل الصالح فى طريق العودة إلى دار السلام والخلود التى طردا منها ، ولتكون قصتهما مفتاحًا وعبرة لحياة هذا الجنس العظيم الذى استخلف فى الأرض ، وكان الله تعالى بهما رؤوفًا رحيمًا فألهمهما التوبة : ﴿ **قالا ربّنا ظَلمنا أنفسنا وإن لَمْ تَغْفِر لنا وتَرْحمنا لنكوننّ مِنَ الخاسرين** ﴾[الأعراف : ٢٣] ، وقَبِل الله منهما وهيأ لهما سبيل الانتفاع والعيش فى الأرض وزودهما من جديد (**بمنهاج الهدى**) الذى يوافق حياتهما الجديدة .. ليعملا على ضوئه ، ويستقيما على أمره ، وليكون عهد الله المتجدد للبشرية بعدهما ، فمن تبعه فاز ونجا وعاش سعيداً فى الدارين ، ومن عصاه ونبذه كان له ضنك الحياة ، وسوء المحشر والمآل يوم الدين[1] .

يقول الله تعالى فى ختام القصة :

﴿ **قلنا اهبطوا منها جميعًا فإما يأتينكم منّى هُدًى فمن تبع هداى فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون* والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون** ﴾ [البقرة : ٣٨، ٣٩] .

---

(١) هذه المعانى كلها أخذناها من صريح الآيات الكريمة التى ذكرنا أماكنها فى الهامش السابق .

﴿ وعصى آدمُ ربَّه فغوى * ثم اجتباه ربُّه فتاب عليه وهَدَى * قال اهبطا منها جميعًا بعضُكم لبعض عدوّ فإمّا يأتينكم منّى هدًى فمن اتبَّع هُدَاى فلا يَضِلّ ولا يشقى * ومَنْ أعرض عنْ ذِكْرِى فإنّ له مَعِيشةً ضَنْكا ونَحْشُره يوم القيامة أعمى ﴾ [طه : ١٢١ - ١٢٤] .

وإلى هنا تكون حقائق الوحى العليا قد جلت لنا الحقيقة الإنسانية والدينية فى صدق ووضوح ، واتساق وتكامل ، فظهر لكل إنسان أصل خلقه ، وشجرة نسبه ، وكرم أصله ، وكثرة نعم ربه وتكريماته له ، ومهمة حياته ، وغاية وجوده ، وقِبْلة سعيه ، وحادى أشواقه إلى الملأ الأعلى الذى كرم فيه أعظم تكريم ، وصوب الدار التى ذاق حلاوتها فى أمسه البعيد ، ثم وضع أمام تجربة العودة إليها والظفر بها إن أطاع ربه ، ولزم شريعة الهدى ومنهاج رب العالمين .

بنو آدم :

وعلى هذا نشأ الجنس البشرى فى الأرض منذ أول يوم ، وتكاثر وانتشر مؤمنـًا مكلفـًا ، ذا رسالة سامية ، متفردة كتفرد ما وهبه الله من عقل وإدراك ، وقد استوعب القرآن الحديث عن هذا الجنس فى وضعه الجديد ، فبيّن أطوار خلقه فى الأصلاب والأرحام :

﴿ ولقد خَلَقْنا الإنسانَ مِنْ سُلالة مِنْ طين* ثمّ جعلناه نُطْفة فى قَرَار مكين* ثم خلقنا النطفة علقةً فخلقنا العلقة مُضْغَة فخلقنا المضغة عظامًا فكَسَوْنا العظام لحمـًا ثمّ أنشأناه خَلْقا آخر فتبارك الله أحسن الخالقين ﴾ [المؤمنون : ١٢ - ١٤] .

وأخبره أنه كرمه وشرفه ومنحه ، بل يخصه فى القرآن العظيم بمادة التكريم :

﴿ ولقد كرّمنا بنى آدم وحَمَلْناهم فى البر والبحر ورزقناهم من الطيباتِ وفضّلْناهم عَلَى كثيرٍ مِمّن خَلَقْنا تَفْضِيلا ﴾[1] [الإسراء : ٧٠] .

وأكد له بموجب ذلك أنه لم يخلق عبثًا ، ولن يترك سدى :

﴿ أَفَحَسِبْتُم أنّما خَلَقْناكم عَبَثًا وأنكّم إلينا لا ترجعون* فَتَعَالَى الله الملك الحق .. ﴾ [المؤمنون : ١١٥، ١١٦] .

﴿ أَيَحْسَبُ الإنسان أَنْ يُتْرك سُدًى* أَلَمْ يَكُ نطفة مِنْ مَنِيٍّ يُمْنَى* ثم كان علقة فخلق فسَّوى* فجعل منه الزوجين الذكر والأنثى* أليس ذلك بقادر على أن يحيى الموتى ﴾ [سورة القيامة : ٣٦ - ٤٠] .

وقد ركز القرآن العظيم فى خطابه للإنسان على أصله الواحد :

﴿ يا أيها الناس إنَّا خلقناكم مِنْ ذَكَرٍ وأُنثىَ وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ﴾ [الحجرات : ١٣] .

فلا تفاوت ولا تفاضل إلا بمعيار هذا المنهاج الإلهى .

وركز على التذكير بأصله الطينى والترابى والمائى ، فلا ينبغى التفاخر والاستعلاء فإن الفضل لله وحده الذى جعل للتراب والطين أسمى مكانة فى الملأ الأعلى ، وبوّأ هذا الكائن منهما مقام الخلافة فى العالم الأدنى ، ومن ثم فإن مناط علوه وكرامته هو التزام منهاج ربه : ﴿ إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ [الحجرات : ١٣] .

ولما تكاثر هذا الجنس فى فجاج الأرض ونسى عهد ربه ، وزحفت عليه الجاهلية الشيطانية التى ذاق أبواه أول مرارتها ، كان الله تعالى بعباده رؤوفًا

---

(٢) نلاحظ أن مادة التكريم لم ترد فى القرآن إلا فى شأن الإنسان كما هنا ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ هذا الذى كرّمت علىّ ﴾ [الإسراء : ٦٢] ، ولا ثالث لهما .

رحيمًا فأرسل إليهم الرسل تترى ، وأنزل عليهم الكتب والهدى تفضلاً منه ورحمة ، رغم الكنود الإنسانى المروع ، والأذى الفادح الذى صبه الناس على رسل الله المكرمين .

هذه هى قصة الإنسان كما عرضها الوحى الإلهى الأغر .

ونلاحظ أنها تفريع دقيق على الأصول التى تحدثنا عنها فى مبحث (الخالق الآمر) .

وأن عامة التكاليف فى هذا المنهاج الإلهى هى بدورها امتداد مؤتلف مع هذا الخط الإلهى للإنسان .

وما أشبه ذلك بالجذوع التى تنبثق منها الفروع ، ثم تخرج بدورها الأفنان والأغصان ، وتحمل الورق والزهر والثمر ، وتؤتى أكلها بإذن ربها .

فإذا انفصل الإنسان عن هذا الفهم فى نفسه ، وعن هذا الخط فى سلوكه ، وعن هذا الأصل فى اعتقاده ، وعن هذه الغاية فى وجهته ، عاد وعادت حياته جميعًا كما قال ربه عز وجل :

﴿ ومَثَلُ كَلِمَةٍ خبيثة كشجرة خبيثة اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْق الأرض مَا لَهَا مِنْ قَرَار ﴾ [إبراهيم : ٢٦] .

﴿ لقد خَلَقْنَا الإنسان فى أحسن تقويم * ثم رَدَدْنَاه أسفل سافلين ﴾ [سورة التين : ٤، ٥] .

المبحـث الرابـع

نتائج الوحى الإلهى فى هذا الباب

إن تفسير الوحى الإلهى للكون ، وحديثه الشامل عن (الخالق الآمر) ، و (المخلوقات المأمورة) خاصة الإنسان ، يعطينا نتائج هى الغاية القصوى فى الأهمية من حيث تفردها بالصحة والشمول ، ومن حيث تأثيرها الكلى الحاسم على وجهة الحياة الإنسانية ومصيرها .

وهذه جوامع هذه النتائج :

أولاً : فى أصل الكون وحقيقته :

١ – إن لهذا الكون كله خالقًا واحدًا هو على وجه التعيين (الله) رب العالمين ، كان قبل كل شىء بلا ابتداء : ﴿ **هو الأوّل** ﴾ ؛ [سورة الحديد : ٣] « وكان ولا شىء غيره »[١] ثم خلق الخلق باختياره وتقديره ، وقدرته المطلقة ، وحكمته التامة .

٢ – إن هذا الكون كله قصد إليه قصدًا ، ولم تأت فيه ذرة ﴿ **ولا أصغر من ذلك ولا أكبر** ﴾[٢] على سبيل المصادفة ؛ أو التوافق العشوائى الذاتى أو الخارجى ، ولذلك فقد حدد الله تعالى لكل خلق سبيله ومداه .

---

(١) فى البخارى عن عمران بن حصين من حديث النبى عن بدء الخلق : « كان الله ولم يكن شىء غيره .. » وله (فى كتاب التوحيد) بلفظ : « ولم يكن شىء قبله » ؛ وفى هذه الرواية : « ثم خلق السموات والأرض » .

(٢) سورة يونس : ٦١ .

٣- إن الحياة على وجه الخصوص هى إنشاء إلهى محض ، وهى تمضى محكومة بالسنن الإلهية الصارمة فى توالدها وتطورها ، ولا تخرج قط عن إطار غايتها الجامعة ، ووظائفها النوعية .

٤- إن رأس الأحياء فى الأرض - عقلاً وإدراكًا وتكليفًا - هو الإنسان ، لذلك كرم أعظم تكريم ، وأعد لرسالة سامية .

ثانيًا : فى غاية الكون ومهمته :

تقرر أن هذا الخلق قد خلق بالحق ، وجاء قصدًا مقصودًا فى كل أبعاده وذراته وزواياه ، ومن ثم فإن غاياته وأهدافه كما قلنا تنبع من أصله وحقيقته وحكمته التى أرادها الله تعالى ، وقد ناط الله بكل خلق مهمة نوعية فى الوجود يؤديها دائبًا ، وتنتظمها جميعًا الغاية الكبرى وهى : (العبودية) والانقياد لربها وخالقها ، كل بحسب نوعه ، وبالخط الذى سنه له مولاه ، وتلتقى عندها عبودية الإنسان والأكوان ، ويصبح الإنسان فيها جزءًا من وحدة شاملة متناسقة الغاية والهدف الأعلى ، يؤدى معها فروض العبادة والخضوع للبارىء المبدع ، وهذا موقعه الصحيح فى الكون : عبد فى إطار العبيد ، وعابد باختياره فى دائرة شاسعة تضج بالعبادة ، وتزخر بالانقياد والسجود للإله الحق ، الذى يقوم فوق الجميع واحدًا متفردًا ، وبذلك يكون الكون كله حقاً خالصاً ، خالياً من العبث والبطلان .

ومن النتائج الهامة لهذا التفسير أن الإنسان فى ضوئه لا يستشعر الغربة والضياع ، ولا يسلم نفسه للسلبية والقنوط والأوهام من جانب ، وكذلك لا ينتفخ بالغرور والخيلاء فوق الأشياء والأحياء من جانب آخر ، وإنما هو يستشعر بينه وبين كل خَلْق فى الكون رتبة العبودية ، ورابطة المملوكية ، ورفقة المخلوقية ، وزمالة الانقياد ، فهو يحبها ولا يعبدها ، يعجب بها ولا يقدسها ، يرهبها أو يرحمها ولا ينحنى لها .

ثم هو كذلك لا يطلق يده في الأحياء والأشياء إلا على نحو ما رسم له مالكها ومالكه رب العالمين ، وهذا أسمى ما يمكن غرسه في نفس الإنسان، لتتفجر في أعماقه ينابيع الحب والرحمة والتآلف مع الكائنات جميعًا ، فيأخذ منها ويعطيها على أعلى نمط من التوازن والسمو ، فضلاً عن صحته وصدقه .

وهذه المعاني لا تفيض إلا في ظلال هذا المنهاج الإلهي ، ولكنها تغيض حتى تصبح غورًا غائرًا في متاهات المناهج البشرية ، التي تستكره الفطرة ؛ وتطمس معالمها ، وتقودها إلى إحدى السوأتين : (السلبية) العدمية ، أو (المادية) الشهوانية ، وتجشمها سبيل الضلالة ممثلاً في أخس صورتيه : الشرك أو الإلحاد(1) .

إن هذه قاعدة ثابتة في المنهاج الإلهي ، فهو يحدثنا عن هذه الرابطة :
﴿ **إنَّا سَخَّرْنا الجبالَ معه يُسَبِّحْن بالعَشِيّ والإشراق * والطَّيْرَ مَحْشُورَةً كلٌّ لَهُ أوَّاب** ﴾ [سورة ص : ١٨ ، ١٩] .

﴿ **ولقد آتينا داودَ مِنّا فضْلًا يا جبالُ أوِّبِى معه والطَّيْر** ﴾ [سبأ : ١٠].

ولقد أشرنا من قبل إلى قصة الهدهد ، وأن سليمان الملك النبي لم يعاقبه بـل أتاه بسلطان مبين على غيابه، الذى كان سبباً في نقل أمة من البشر إلى التوحيد والإسلام .

---

(١) في غيبة المنهاج الإلهي عبد الناس كثيرًا من الكائنات والظواهر الطبيعية كالرياح والمطر ، والرعد والبرق رغبًا ورهبًا ، وعبدوا الحيوانات كالقردة والعجول ، والزواحف ، ولا تزال البقرة تعبد (انظر مقالة غاندى ص ١٦١ من كتابي هذا) .

وفي الجانب الآخر ألحد كثير من الناس وأنكروا الخالق وقالوا بالطبيعة ، أو الصدفة ، واتخذوا شهواتهم إلهًا .

ومن قبل ذلك بعث الله غرابًا فعلم الإنسان طريقة دفن موتاه [آيات المائدة : ٢٧ - ٣١] ، والنبى محمد - ﷺ - يقول عن جبل أُحُد « هذا جبل يحبنا ونحبه »[١] .

وهذا أعلى رابطة فى التوافق مع الكائنات ، لكنها رابطة منضبطة بهدى الله الذى هدانا إليه ، فنستحل ما أحل الله منها ، ونحرم ما حرم[٢] ، ونستشعر معها جميعًا ذلك القانون المحكم : ﴿ **ومن آياته الليلُ والنهارُ والشمس والقمر لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذى خَلَقَهُنّ إن كنتم إيّاه تَعْبدون** ﴾ [فصلت : ٣٧] .

وهيهات لهذا النظر العالى والشعور المرهف الذى يستشعر وحدة (العبودية) مع الكون أن يتسرب إليه كدر التفرقة بين الإنسان ذاته بفوارق

---

(١) رواه البخارى ومسلم (انظر ص ٢٧٨ من هذا الكتاب) .

(٢) لما أهبط الله الإنسان للأرض ، واستخلفه فيها ، سخر له ما يعينه ويحفظه من قوى الكون كله : ﴿ **وسخّر لكم مافى السموات وما فى الأرض جميعًا منه** ﴾ [الجاثية : ١٣] - ﴿ **وسخّر لكم الليل والنهار والشمس والقمر والنجومُ مُسَخَّراتٌ بأمره** ﴾ [النحل : ١٢] - ﴿ **وسخّر لك الفلك لتجرى فى البحر بأمره وسخّر لكم الأنهار** ﴾ [إبراهيم : ٣٢] ، وهذا التسخير لا يطلق يد الإنسان فى الكون إلا فى حدود ما أمر الله تعالى ، لذلك فالشرك والظلم هما عُدْوان مركب على الخالق فى حقه (التوحيد) ، وفى ملكه الذى سخره بشروطه . والإنسان نفسه سخّر بعضه لخدمة بعض كما قال تعالى : [الزخرف : ٣٢] ﴿ **ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضا سُخْرِيًّا** ﴾ وهذا التسخير هو لخدمة الاجتماع الإنسانى ، بما وزعه الله بين الناس من ملكات ومواهب وقوى ، على توازن مع الحاجات والرغبات التى تستخرجها ، وتجعلها قانوناً للتعامل والتبادل لنفع الناس ، وعمارة الأرض وازدهار الحياة ، ولولا ذلك لفسدت الأرض .

الأقوام والألوان ، أو الحجوم والأشكال[1] ، ولذلك كان المؤمنون دائمًا مضرب المثل فى الرحمة بكل خلق الله عز وجل ، حتى وضع هذا الدين آدابًا للحروب مع أعداء الله ، هيهات أن يبلغها أدعياء الحضارة المعاصرة ، لأنها لا تنبع إلا من معين هذه (العبودية) الخالصة لله رب العالمين .

ثالثًا : فى المسئولية والجزاء :

وقد أشرنا من قبل إلى المسئولية الكونية فى حدود ما أوتينا من العلم القليل ، والذى يهمنا هنا هو هذا الكائن الذى أخبره ربه بحقيقة التخيير ، واختياره حمل أمانة التكليف ، وإذا كان بديا قد خلق لحكمة وغاية ، ونيطت به مهمة نوعية وعامة أنقذته من وصمة العبث فى الوجود ، فإن (المسئولية والجزاء) ضرورة تستنقذ الإنسان – والكون كله – من عبثية النهاية ، التى يستوى فيها – لو كانت – الطائع والعاصى ، والمحسن والمسىء ؛ والظالم والمظلوم ، ولا يستويان لأن ذلك جور وطغيان ، يتنزه عنه الرحمن .

والقرآن الكريم يكثر من وصف الكون (بالحقية) فى بدايته ونهايته ، وينزهه عن بطلان التسوية الجائرة ، وذلك عن طريق تقرير هذه الحقيقة الأساسية : (المسئولية والجزاء) قال تعالى :

---

(١) من طريف ما يذكره بعض حكماء المسلمين فى هذه الوحدة الكونية وانتظامها بقدرة صانعها فى إطار العبودية ما رواه القرطبى ص ٥٨٣ ج ١ : « قال بعض الحكماء : إن كل شىء فى العالم الكبير له نظير فى العالم الصغير الذى هو الإنسان ، ولذلك قال تعالى : ﴿ **لقد خلقنا الإنسان فى أحسن تقويم** ﴾ [سورة التين : ٤] ، وقال : ﴿ **وفى أنفسكم أفلا تبصرون** ﴾ [الذاريات : ٢١] فحواس الإنسان أشرف من الكواكب المضيئة ، والسمع والبصر منها بمنزلة الشمس والقمر فى إدراك المدركات ، وأعضاؤه تصير عند البلى ترابا من جنس الأرض ، وفيه من جنس الماء العرق ورطوبات البدن ، ومن جنس الهواء فيه الروح والنفس ..، وعروقه بمنزلة الأنهار فى الأرض ..، وعظامه بمنزلة الجبال التى هى أوتاد الأرض ، وأعضاؤه كالأشجار .. والشعر بمنزلة النبات .. ثم إنه يحكى بلسانه كل صوت حيوان ، فهو العالم الصغير مع العالم الكبير ، مخلوق محدث ، لصانع واحد لا إله إلا هو » .

﴿ وما خلَقْنا السمواتِ والأرض وما بينهما إلّا بالحق وإنّ الساعة لآتية ﴾ [الحجر : ٨٥] ، **﴿ وما خلقنا السماء والأرضَ وما بينهما باطلاً ذلك ظنّ الذين كفروا فويل للذين كفروا مِنَ النار . أمْ نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين فى الأرض أمْ نَجْعل المتقين كالفجار ﴾** [سورة ص ٢٧، ٢٨] .

فاستواء هذه الأطراف (لو كان) ، يدمغ الكون كله بالبطلان ، ولذلك يصفه الله تعالى بأنه : (ظن) ينافى (اليقين) الذى خلق على أساسه الكون ، حين جعل له غاية جزائية لا ريب فيها .

بل إن هذا (الظنّ) المدمر يجعل هذا الكون العظيم ألعوبة يتنزه عنها الخالق الحكيم ، وتتنافى مع ما فطر الله عليه هذا الكون من جد صارم ، ونظام فائق ، وقد ساق الله تعالى هذه المعانى فى كلمات جامعة :

﴿ وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما لاعبين* ما خلقناهما إلّا بالحق ولكنَّ أكْثَرهم لا يعلمون * إنّ يوم الفصل ميقاتهم أجمعين * ﴾ [الدخان : ٣٨ – ٤٠] .

فالآيات الكريمة لا تكتفى بنفى اللعب عن هذا الخَلْق العظيم ، بل تثبت تلبسه (بالحق) بدءًا ، واستمرارًا ، ونهاية ، ولذلك تعقب الآيات فى كل موضع على هذا بذكر الجزاء ، وميقاته ، وعدالته ، وضرورته ، وتفصّل مشاهده وأنواعه ، من القصاص ، والنعيم ، والجحيم ، حتى لكأن الإنسان هنالك يرى ويعاين حقائق اليقين .

رابعًا : فى التكليف والأمر :

وإذا ثبتت العبودية والمسئولية فلابد من تكليف ينظم ويحدد سبل العبادة ، ويتم على أساسه السؤال والحساب والجزاء .

وبالنسبة للإنسان فكما أوضحنا أنه اختار العبودية الاختيارية ؛ وحمل أمانتها ، فكان بذلك كائنًا فريدًا يجمع بين (قبضة الطين ؛ ونفخة الروح) على نمط مخصوص ، تتوازن فيه حاجات الجسد وأشواق الروح ، ولذلك منح عقلاً وإدراكًا ساميًا ، ووسع له فى دائرة الاختيار الإرادى المتعلق بهذا التكليف ، لتتحقق حكمة وجوده ، وليؤدى غاية خلقه على هذا الطراز .

فالإنسان إذن كائن مكلف بالاختيار على سبيل الاختبار ، الذى يترتب عليه نوعية الجزاء .

والذى خلقه ، وكلفه ، ومنحه هذا الاختيار ثم يعيده للجزاء ، هو الذى يملك تنظيم وتحديد هذا التكليف من ناحية المبدأ .

وما تفرده تعالى بالأمر إلا كتفرده بالخلق والملك ، فلا ينازعه فى أمره إلا من يخلق كخلقه ، ولا وجود لهذا فى الكون كله .

ثم هو – من ناحية الواقع – قد بين له هذا (الأمر) فى كتبه ، وعلى ألسنة رسله ، وهداه إلى خيره فى العاجلة والآجلة ، وسن له شريعة كاملة ومنهاجًا مبينًا ، وألزمه اتباع ذلك إلزامًا لا خيرة معه ، ولا ترديد فيه ، وهو إلزام (**أمر**) ، وليس إلزام (**قدر وقهر**) كما وضحنا ذلك سابقًا ، ومن يقبل مبدأ (**التكليف**) فلا مناص له من قبول (**الأمر**) الإلهى كاملاً ، لأن الله تعالى لا يعبد إلا بما شرع ، وعلى الوجه الذى شرع ، ومن ثَمّ فلابد أن يسلم الإنسان وجهه ونفسه ابتداء لله رب العالمين ، وأن يتقبل عن رضا مبدأ التلقى عن رسل الله ما جاءوا به من ربهم ، وأن يرفض كل تصور للكون والحياة غير تفسيرهم ، وأن يجلس منهم فى كل شئونه مجلس التلميذ من مؤدبه ومربيه ومعلمه ، بل هم أجلُّ من ذلك : إنهم هداته إلى الحق ، ودعاته إلى الجنة ، وحماته من النار ، بإذن ربهم الواحد القهار .

ثم لابد للإنسان بعد هذا الإسلام المبدئى من الانقياد العملى والاعتقادى لهذا المنهاج الإلهى ، وضبط شئون حياته جميعًا على أصوله وتفاصيله .

خامسًا : فى تقويم الإنسان :

فالوحى الإلهى يضع الإنسان فى ذورة عليا من الكائنات ، ويعطيه من ناحية الأصل أشرف نسب وأجل تكريم ، ومن ناحية المهمة جعله (خليفة) فى الأرض ، وهى خلافة عامة للجنس كله فى عمارة الأرض ، وحفظ النوع ، وإقامة الحق .

ولذلك يعطى قياد البشرية للمؤمنين به ، القائمين بأمره ، ويجعل لهم حق التوجيه والأستاذية والإمامة ، لأن هذا الجنس كله لم يستخلف لعمارة الأرض ماديًا فحسب ، فهذا بعض المهمة ، أما أصلها الأساسى فهو أن يكون عابدًا لربه ومولاه ؛ وأن يستخدم فى عمارتها المادية والنوعية الأساليب والتعاليم التى حددها صاحب الأمر ، ومالك الكون ، فى هذا المنهاج الذى شرعه هدى ورحمة ، وصدقا وعدلًا لكل إنسان ، ليعود – عبر هذا الالتزام – إلى دار الخلود .

والإنسان لم يستحق هذه الخلافة لمزية ذاتية فيه ، وإنما أخذها بحقها وشروطها ، وهو قائم على شرعيته فيها طالما وفى بشروط الخالق المالك ، فإن خان ونكث فقد أبطل على نفسه حكمة وجوده ، ومهمة حياته ، ونزع عن نفسه شرعية خلافته ، وأصبح فى الأرض وجودًا عادِيًا ظالمًا ، مستحقًا للعقوبة والنكال – عدلاً وحكمة – بعد أن سقطت معاذيره ، وقامت الحجج عليه من بين يديه ومن خلفه .

ومن عجب بعد ذلك أن يعرض الإنسان عن هذا المنهاج الإلهى الذى يعطيه شرف الأصل ، وسمو الغاية ، والسماحة واليسر فى التكليف ، والذى يدفع عنه الحرج ، ويستنقذه من ضراوة أهوائه وشهواته ، ومن أهواء الذين يضلونه بغير علم ، ثم يتبع مناهجهم التى أضلته فى تفسير الكون والحياة ، وأنهقته فى ضلالات الاعتقاد والسلوك ، ودمرته فى ميادين التشريع والقانون ، والعادات والتقاليد ، ومسخت فطرته فى المباذل والخطايا ؛ وسحقت كيانه فى الحروب والمطامع .

وقبل ذلك وبعده يأتى هذا المنهاج الإلهى ليقوده إلى سعادة الأبد فى ظلال الجنة ، ويستنفذه من شقوة الأبد فى سعير النار ، وهما حق لا ريب فيه ، ولن يؤخر الحقيقة أو يلغيها إنكار المنكرين ، ولا أمانى الملحدين .

إن كل ما حول الإنسان من أعماق نفسه إلى آفاق كونه يدمغه بالعبودية ، لم يستشر حين خلق ، ولا يستأذن حين يقبض ، وخياره الوحيد هنا : على هذه الأرض بين البلوغ والموت ، وسبيله المتفرد للنجاة هنا : فى هذا المنهاج الإلهى المبين ، وماأجل بيان القرآن للإنسان لو عقله :

﴿ يريد الله لِيُبَيِّن لكم ويَهْدِيَكم سُنَنَ الذين مِنْ قَبْلكم ويتوبَ عليكم والله عليم حكيم . والله يريد أنْ يَتُوبَ عليكم ويُرِيدُ الذين يَتَّبِعون الشهواتِ أنْ تَمِيلوا مَيْلاً عظيمًا . يريد الله أنْ يُخفِّفَ عنكم وخُلِقَ الإنسان ضعيفًا ﴾
[سورة النساء : ٢٦ - ٢٨] .

ويا عجبا بعد هذا البيان !!

هل قبل الإنسان منحة ربه ومنهاجه المبين الذى استنقذه به من ضعف ، وحماه به من حيف ؟؟

وهل تبع بيان ربه وهداه وهو « العليم الحكيم » ، أو تبع طواغيت الشهوات الذين مالوا به ميلًا عظيماً ؟؟

هل قبل السماحة واليسر ، أو شدّ بنفسه - على نفسه - الأغلال والآصار ؟؟

هل قبل شرف الأصل ، وسمو الغاية ، وكرامة النهاية وطهارة الخلق فى ظل الوحى الكريم ؟

أو استبدل بذلك نقائضه من دناءة النسب ، وعبثية الوجود ، وعدمية الخاتمة ، وسفالة الخلق ، والقيم ، والسلوك ، فى ظلام الجاهليات العاتية ؟؟!

هذا ما سنوجز بيانه فى الصفحات التالية بإذن الله ، ونسأل الله تعالى التوفيق والسداد .

الفصل الثانى
أباطيل الفكر البشرى(*)

الوجهة الأخرى للإنسان :

تحدثنا عن حقائق الوحى الإلهى فى بيان (الخلق والأمر) ؛ وقد رأينا كيف اتسمت بالوحدة ، والشمول ، والتناسق ، وبما أسبغه الخالق على هذا الإنسان من صنوف التكريم ، ليقوم بمهمته السامية فى ظل منهاج الله المبين .

ويحدثنا القرآن العظيم طويلاً عن الوجهة الأخرى للإنسان حين ينحرف عن (حقائق الوحى) ، ويرفض منهاجه ، ويستبدل به الأهواء والشبهات فيبدو وجهه نكدا مظلمًا ، ووجهته شوهاء ناكبة متفرقة ، وقد أجمل القرآن الكريم هذه المقارنة فى عديد من الآيات الجامعة :

﴿ لقد خلَقْنا الإنسان فى أحسن تقويم* ثم ردَدْناه أسفلَ سافلين* إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ [التين : ٤-٦] .

و (**أحسن تقويم**) وصف جامع لحسن الهيئة ، واعتدال القامة ، وتكريم الجنس البشرى - أصلاً ونسلاً - وما زود به من خصائص باهرة فى العقل والإدراك ، والمواهب والقوى ، وما منحه الله من منهاج الهدى .

(*) الأباطيل جمع باطل على غير قياس ، والباطل ضد الحق ، ومثلها فى المعنى الأكاذيب والأساطير .

و(أسفل سافلين) هو بدوره وصف جامع لكل صفات الشناعة التى يرتد إليها هذا الجنس ، حين ينحرف بكل صفاته العليا إلى مضلات الأفهام والأفكار والجدل ؛ ويترك خطه الواضح المشرق إلى أباطيل وأساطير افتراها ، ثم يجادل عنها ، وينفق الوقت والجهد فى سبيل سرابها الخادع ، فكان خليقاً بما وصفه به ربه .

﴿ **وكان الإنسان أكثَرَ شيءٍ جَدَلاً** ﴾ [الكهف : ٥٤] . ﴿ **خَلَق الإنسانَ مِنْ نطفة فإذا هو خصيم مبين** ﴾ [النحل : ٤] ﴿ **إنّه كان ظَلُومًا جَهُولاً** ﴾ [الأحزاب : ٧٢] ، ﴿ **إنّ الإنسانَ لِرَبّه لَكَنُودٌ** ﴾ [العاديات : ٦] ﴿ **إنّ الإنْسَان لَظَلُوم كَفّار** ﴾ [إبراهيم : ٣٤] .

وهى فى عامتها صفات مبالغة تدل على إمعان الإنسان فى مضمونها ؛ وهى سمات تصاحبه وتلازمه وتنفرد به أو ينفرد بها من أول خطوة يخطوها بعيدًا عن حقائق الوحى ، ومنهاج الحق ، حتى نهاية مطافه فى ظلمات الخصومة والجدل ، حين ينتهى إلى إنكار خالقه ، أو الرضا بآلهة بلهاء صماء من دونه ، أوادعاء الصدفة الشرود خالقا وصانعًا ، وما يتبع ذلك من اختراع أديان الضلالة ، ووضع مناهج الحياة ، ليحترق بآثارها جيلاً بعد جيل ، ثم لا يتوب وإنما يعود – بعد كل فشل – إلى كرة خاسرة من التجارب والأباطيل .

وكأننا بالقرآن العظيم يريد أن يمسك بتلابيب هذه البشرية الهاربة من الحق ، يمنعها من التهافت فى الهاوية حين يقدّم القَسَم الإلهى الجليل على صحة ما جاء به من حقائق (الخلق والأمر) ، ويوثق نقلتها عن رب العالمين ، وينفى عنها كل ريب وظن :

﴿ **واللّيلِ إذَا عَسْعَس * والصُّبحِ إذا تَنَفَّس * إنه لقول رسول كريم * ذى قوة عند ذى العرشِ مكِين * مُطَاع ثَمَّ أمين * وما صاحبكم بمجنون * ولقد رآه بالأُفُقِ المبين * وما هو على الغيب بِضَنِين * وما هو بقول شيطان**

رجيم ﴾[1] ، ثم يزجر القافلة الضالة فى رحمة حازمة : ﴿ **فأين تذهبون ؟ * إنْ هو إلّا ذِكْرٌ للعالمين * لِمنْ شاء منكم أنْ يستقيم** ﴾ [التكوير : ١٧ - ٢٩] .

ولكن الفكر الإنسانى أبى إلا أن يمشى مكبًا على وجهه فتفرق وانشعب ، وهام فى كل واد ، حتى ليعسر استيعابه ، وإن كانت له سمات مشتركة منها :

١ - كثرته وتضاربه وتناقضه ، حتى إن لكل أمة فى القديم والحديث خطا مختلفًا ، بل إن الأمة الواحدة قد يشهد جيل واحد منها العديد المتناقض من الأفكار والمناهج ، وذلك فى مقابل الخط الواحد المستقيم ، الذى جاء به الوحى الإلهى ، وتتابعت عليه كلمة الرسل ، على غير لقاء بينهم ، وقد قرر القرآن ذلك :

﴿ **وأنّ هذا صراطى مستقيمًا فاتِّبعوه ولا تتَّبعوا السُّبُلَ فتفرَّقَ بكم عن سبيله ذلك وصّاكم به لعلكم تتقون** ﴾ [الأنعام : ١٥٣] .

ويقول (بعد حديث طويل عن الرسل عليهم السلام من نوح وما بعده) مخاطبًا الجميع وأتباعهم : ﴿ **وأنّ هذه أمتُكم أمةً واحدةً وأنا ربكم فاتقون** ﴾ [المؤمنون : ٥٢] .

والأمة هى الملّة ، أو الجماعة المسلمة فى كل زمان ، ثم يقرر شرود البشر :

﴿ **فتقطّعوا أمرهم بينهم زُبُرًا كُلّ حِزْب بما لديهم فَرِحُون** ﴾ [المؤمنون : ٥٣] . والآية الكريمة على وجازتها تصور مأساة الإنسانية فى تفرقها البغيض ، وفرح كل بوجهته الخاطئة[2] .

---

(١) عسعس : أقبل أو أدبر وهو من الأضداد ، تنفس : أضاء ، رسول كريم : جبريل سفير الوحى ، وصاحبكم : محمد - ﷺ - ، ضنين : متهم ، والآيات توثيق شامل لطريق الوحى وما جاء به

(٢) (الأمر) بمعنى أمر الدين ، أى صاروا أديانا متفرقة ، أو أمر (الجماعة) بمعنى صاروا فرقا شتى لكل وجهة ، و « زبرا » أى فرقا وقطعا ، والمعنى : أن خط الرسل واحد وجماعتهم واحدة ، والفرقة - فى الدين أو الجماعة - تأتى دائمًا من أهواء البشر .

٢ – قيام هذا الفكر على الظن[1] والأوهام وخلوه من أثارة التحقيق العلمى ، والنظر اليقينى ، لأن وسائل المعرفة البشرية إما :

هذا (الوحى) الصادق ، أو العقل ، أو الحس ، أو الوجدان النفسى .. إلخ .

ولكل مجاله وطبيعته ، واستخدام وسيلة مكان الأخرى هو منشأ الخلط والخطأ فى معارف البشر ؛ ولما كانت قضية الخلق هى فى أصلها (غيب) ، كان طريقها المتفرد هو التلقى من عَالِم الغيب والشهادة .

والإنسان حين زجّ بنفسه فى هذا الغيب المجهول – مع قصور وسائله جميعًا عن ارتياده – كانت أفكاره كلها رجمًا بالظنون والأوهام ؛ وهذه السمة يسجلها عليهم القرآن دائمًا فى كل ما يتعلق بالغيب ، فحين زعموا أن أصنامهم آلهة ؛ وأنهم عبدوها لتقربهم إلى الله ، وأنها تشفع لهم ، وأن الملائكة بنات الله ، ردّ عليهم أكاذيبهم :

﴿ إنْ يَتّبعون إلّا الظَّنَ وما تَهْوَى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى ﴾ [سورة النجم : ٢٣] .

والآية الكريمة تضيف سببًا خطيرًا مع (أوهام الظنون) هو : (أهواء النفوس) التى قد تعلم الحق واليقين ثم لا تتبعه ، فهم فى ريبهم يترددون ولا يصلون إلى الحق أبدًا ، لذلك يعود القرآن إلى تأكيد هذه الحقيقة فيقول : **﴿ وما لهم به مِنْ عِلْم إنْ يَتّبعون إلّا الظنَّ وإنَّ الظَّنَ لا يُغْنى مِنَ الحق شيئًا ﴾** ، ثم يضيف سببا ثالثًا هو : (الاستغراق فى المادية والشهوات) كغاية للحياة ، وهذا جانب مهما بلغ أصحابه من العلم به فلا يصلح حكما على الغيب ، ولا بابا لمعرفته :

---

(١) المراد بالظن هنا حديث النفس وتخيلاتها ، وهو أكذب الحديث ، وليس المراد به الظن المحمود الذى هو إدراك الطرف الراجح .

﴿ **فأَعْرِض عمَّن تولى عَنْ ذِكْرِنا ولَمْ يُرِدْ إلَّا الحياة الدنيا * ذلك مَبْلَغُهُم مِنَ العلم** ﴾ [النجم : ٢٨ – ٣٠] .

ولذلك فإننا نقول بيقين : إن كل آثار الفكر البشرى فى هذا الباب هى ضروب من الخلط الخطير ، والأوهام والأضاليل ، وقد يكون فيها بعض الحق أحيانًا من بقايا وآثار الوحى فى الأمم ، ولكنه محرف عن موضعه ، ملبس بالباطل الذى يصل فى عامة أحواله إلى حد الأساطير الساذجة ، التى لا تليق بهذا العقل الإنسانى العظيم ، وهى قد دخلت عليه من مداخل الأوهام ، والأهواء ، والشهوات ، التى زينها له شياطين الإنس والجنّ .

وسنرى أن (**الجاهلية المعاصرة**) رغم ما بلغته من العلم المادى : (وذلك مبلغهم من العلم) فإنها لا تزال فى هذا الباب (الغيب) أسيرة الأوهام والأساطير ، بل زادت عليها مزيدًا من التلبيس حين حاولت أن تزخرفها بمناهج العلم التجريبى ، وتبرزها كحقائق مؤصلة ، وما أصلت إلا على الخرص والظنون ، وكان التلبيس الأكبر هو قياس هذا الفكر الأسطورى الباطل ، بمقاييس النجاح المادى الفائق التى وصلت إليه الحضارة المعاصرة ، وهى ما وصلت إلى هذا الأخير إلا باستخدام العقل ، والحس فى مجالهما الأصيل ، من ملاحظة ظواهر المادة ، والبحث عن خواصها ، وربط الأسباب بمسبباتها ، واستخلاص النتائج التى لا تزيد عن وصف قوانين الوجود القائمة فيه فعلاً ، والتى كانت خليقة أن تقود العلماء الماديين إلى الإيمان المطلق بالواحد الأحد ، المدبر لهذا الكون المعجز ، والخضوع لمنهاجه وتعاليمه ، ولكنها كما نعلم أخذت طريق الإلحاد – متناقضة مع منهجها العلمى نفسه – لظروفها التاريخية ، وصدامها مع الكنيسة الأوربية الجاهلة بالدين والدنيا جميعًا .

بدائل الوحى :

اتخذ البشر العقل بديلاً عن الوحى فى قضية الغيب .

والعقل : « يقال للقوة المتهيئة لقبول العلم ، ويقال للعلم الذى يستفيده الإنسان بتلك القوة »[1] .

وهو بالاعتبار الأول منحة كبرى من الله للإنسان ، حتى جعلت مناط التكليف ، وهى منحة محمودة دائمًا ، ولكن العلم المستفاد بها يختلف صحة وفسادًا حسب دقة النظر أو خطئه ، والتجرد من الهوى أو التلبس به ونحو ذلك ، ولعل كل موضع ذم الله فيه الكفار بعدم العقل فإشارة إلى هذا المعنى كما قال تعالى :

﴿ **فهم لا يعقلون** ﴾ [سورة البقرة : ١٧١] أى لا يستعملون عقولهم فى مواضعها الصحيحة ، ولذلك يحصلون على معلومات زائفة باطلة ليست خليقة باسم العلم ، ولذلك نفى عنهم :

﴿**ولكنَّ أكثر الناس لا يعلمون* يعلمون ظاهرًا من الحياة الدنيا** ﴾ [الروم : ٦، ٧] .

والفرق بين الْعِلْمَيْن – المنفى والمثبت – أن الأول فى (قضية الغيب) وهى ليست مجالاً للفكر المجرد ، والثانى فى (ظاهر الحياة والمادة) وهو مجال للعقل والنظر ، فصح فيه العلم إن استعمل العقل على وجهه الصحيح .

والعقل البشرى حين أراد النظر فى (**قضية الغيب**) هذه اتخذ طرقا لتحصيل العلم بها أهمها :

١ – الحس : وهو القوة التى تدرك بها الأمور المادية ، ونعنى به هنا أثر المشاعر الخمس المسماة بالحواس الظاهرة : (السمع والبصر والشم والذوق واللمس) ؛ وقد انتهى اعتماد البشر على الحس المجرد فقط فى تحصيل المعرفة إلى

---

(١) المفردات للراغب مادة (عقل) .

الإنكار والتشكيك فى كل مالا يخضع للحواس ، والوثوق فقط فى مدركاتها ، وإن قامت أدلة العقل نفسه ، والفطرة – فضلاً عن الوحى – على ما وراء الطبيعة المادية ، وقد أفضت بهم « طبيعة هذا الطريق الفكرى ونوازعه الكامنة فيه ، إلى استنتاج أن هذا الكون وما يحيط به من نظام لا غاية ولا مصلحة من وراء وجوده ؛ وإنما ظهر مصادفة ، ويسير فى طريقه من غير قصد ، وصائر إلى الانقراض لا محالة من غير أن يكون له غاية ولا نتيجة ، وهذا الفكر يرى ألا خالق أصلا لهذا الكون ، وإن كان فلا صلة له بحياة البشر ، ولا سلطان له عليها ، وكذلك الإنسان جاء مصادفة »[1] .

وقد عرف أصحاب هذا الاتجاه باسم (الطبيعيين) أو (الدهريين) الذين نسبوا التأثير إلى ذات الطبيعة أو الدهر ، وقد أبطل القرآن مقالتهم القائمة على الظن والجهل فقال تعالى :

﴿ وقالوا إنْ هى إلّا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلّا الدهر وما لهم بذلك مِنْ عِلْم إنْ هم إلّا يَظُنّون ﴾ [الجاثية : ٢٤] .

وهذا الفكر هو عين ما تقوم عليه المادية الإلحادية المعاصرة ، وكله ظن وأوهام مكرورة عبر التاريخ البشرى كلما أعرض عن نور الوحى الإلهى ، لذلك لا يكون – دائمًا – إلا ألفاظًا جوفاء ، وأسماء فارغة تمامًا كما قال القرآن العظيم :

﴿ .. ذلك قولهم بأفواههم يُضاهِئُون قَوْل الذين كفروا مِنْ قَبْلُ ﴾ [سورة التوبة : ٣٠] .

(**وقضية الأمر**) عند هؤلاء جميعًا قد فرغ منها ، وأصبح للإنسان الحق المتفرد فى أن يضع لنفسه ما شاء من المناهج ، والقيم والشرائع ، وله أن يغير

---

(١) الإسلام والجاهلية بتصرف ص ١٥ (للمودودى) .

ويبدل فيها كيفما اقتضته مصلحته الاجتماعية أو الشخصية ، أو أهواؤه ونزواته ، ولو أهلك فى ذلك الحرث والنسل ، وأباد أممًا ودولاً .

ولكن هؤلاء بعد اتفاقهم على رد (الأمر) كله للإنسان ، اختلفوا طرائق شتى فيمن يكون له حق الأمر والتشريع من البشر ؟ على ما سنبينه إن شاء الله تعالى .

٢ - **الحَدْس**[1] : وقد أضاف فريق آخر من البشر إلى وسيلة (الحس) التفكير الخيالى المحض ، وأمدتهم قدرة الذهن البشرى على التخيل الواسع بمادة لا تنضب من الأساطير والخرافات ، فنتج من ذلك فيض زاخر من الفكر (الحدسى) وهو مركب من الحس والخيال ، لأن الإنسان لا يتخيل بذاته مخلوقاً مجردًا بعيدًا عن المادة وعلائقها ، فهو مهما أسرف فى الخيال لابد أن يستمد من الواقع الصور الجديدة ، لذلك كان من صفات الخالق وحده التى علمنا إياها : ﴿ **ليس كمثله شىء** ﴾ [سورة الشورى : ١١] وقال علماؤنا بحق : كل ما خطر ببالك فالله فوق ذلك .

وأصحاب هذا الفكر قد يعترفون بخالق لهذا الكون ومدبر له ، ولكنهم - فى معزل عن الوحى الشامل - أخذوا يضيفون للغيبيات صورًا وهمية ، وينسبون إلى الله تعالى - بخرصهم وتخمينهم - ما شاءت لهم الأهواء والشياطين من مردة الإنس والجنّ .

وقد أنتج هذا الفكر أساطير (الشرك) ، التى أخذت ألوانًا شتى تبعًا لتعدد الخيال البشرى الساذج ، أو المَركّب .

فمن أصحابه من أضاف إلى الله تعالى شركاء على قدم المساواة (وهو شرك التعدد) ، كالثانوية من المجوس القائلين بإلهين للنور والظلمة .

أو على وجه التبعية للإله الأكبر ، كزعمهم أن الله تعالى قد أعطى لبعض القوى الكونية سلطانًا وتفويضًا لإدارة الكون والتأثير فيه ، وألّهوها لذلك ، ومنهم من زعم أنهم الملائكة لأنهم بنات الله ، كمشركى العرب ، ومنهم من زعم أنهم الكواكب والنجوم ، كالصابئة ، واتخذوا هياكل أرضية لتكون رمزًا لهذه القوى الغيبية ، وعبدوها لما ترمز إليه ، ثم عبدوا الرمز لذاته وقالوا : ﴿ **ما نعبدهم إلّا ليقرّبونا إلى الله زُلْفَى** ﴾ [الزمر : ٣] ﴿ **ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله** ﴾ [يونس : ١٨] .

والقرآن الكريم يرد على أسطورية هذا الفكر المخرف فيقول تعقيبًا على دعوى الشفاعة فى الآية السابقة : ﴿ **قل أَتُنَبِّئُون الله بما لا يَعْلَمُ فى السموات ولا فى الأرض** ﴾ .

ويقول على لسان يوسف عليه السلام لمشركى مصر القديمة : ﴿ **ما تعبدون مِنْ دُونه إلّا أسماءً سمّيتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان** ﴾ [يوسف : ٤٠] .

ويقول لمشركى العرب : ﴿ **أَفَرَأَيتم اللّات والعُزّى * ومَنَاةَ الثالثةَ الأخرى * أَلَكُم الذكر وله الأنثى * تلك إذًا قِسْمة ضِيزَى * إنْ هى إلّا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان إنْ يَتّبِعون إلّا الظنَّ وما تَهْوَى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى** ﴾ [النجم ١٩ - ٢٣] .

فهى رغم ما زعموا لها من قداسة لا تعدو أن تكون أسماء لا حقائق لها ولا أصل إلا وهما فى خيالات عابديها ، ولم يقم دليل على اعتبارها ، لا من الواقع ولا من الوحى : ﴿ **ما أنزل الله بها من سلطان** ﴾ .

على أن أسوأ هذه الخيالات مادلّس على الناس باسم (الوحى الإلهى) كعقيدة « التثليث » ، التى ابتدعت بعد عيسى عليه السلام ودعوته الخالصة إلى التوحيد ، وعيسى وأمه بريئان كل البراءة من هذه الوثنية ، والوحى الإلهى منها

أبرأ ، ولقد كانت فكرًا بشريًا محضًا من خيالات الأمم القديمة كالمصريين الفراعنة ، والهنود ، وغيرهم كما قال تعالى :

﴿ يُضاهِئُون قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أنّى يؤفكون ﴾ [التوبة : ٣٠] .

وقد ظهر الآن من مقارنة الأديان تأويل هذه الآية الكريمة[1] .

من أساطير الأولين :

وعلى سبيل المثال فقد بلغ تعدد الآلهة عند الهندوس مبلغًا فاحشًا ، ولكنهم فى زحمة هذا التعدد كانوا يخصون واحدًا منها بمزيد من العناية ، ويسمونه (رب الأرباب) (وإله الآلهة) تعظيمًا وإجلالاً ، لا تحقيقًا وإيقانًا ، فإذا مالوا إلى إله غيره أقاموه مقام الأول ، فلما مضت القرون أصبح تعبير (رب الأرباب) ثابت المعنى ، أى أنهم اعتقدوا فعلاً أن فى صف الآلهة رئيسًا ومرءوسين ، وآمرًا ومأمورين ، وأن الرئيس والآمر هو وحده رب الأرباب .

وحوالى القرن التاسع قبل الميلاد وصل فكر الكهنة الهنود إلى إبراز هذه النتيجة التى تحاول التوحيد ، مع ما فيها من التخليط ، فقد جمعوا الآلهة فى إله واحد ، وقالوا إنه هو الذى أخرج العالم من ذاته ، وهو الذى يحفظه إلى أن يهلكه ويرده إليه ، وأطلقوا عليه ثلاثة أسماء : فهو (براهما) من حيث هو موجد ، وهو (فشنو) من حيث هو حافظ ، وهو (سيفا) من حيث هو مهلك .

---

(١) المضاهاة المشابهة ، والهمز لغة فيه ، وانظر تفسير المنار للآية الكريمة السابقة .

وهكذا فتح الكهنة الهنود الباب للنصارى فيما يسمى : « تثليث فى وحدة ووحدة فى تثليث »[1] .

وقد ورد الحديث عن (برهما) وعن خلق الكون فى كتاب « قوانين منو » ؛ ومن ذلك :

فى المبدأ كان الكون مغمورًا فى غيابة الظلام ، ولا يمكن إدراكه ، وخال من كل وصف مميز ، لا يستطاع تصوره بالعقل ولا بالوحى .. فلما انقضى أمد هذا الانحلال تعلقت إرادة المولى الموجود بذاته التى لا تدركها الأبصار ، فجعل هذا العالم مرئيًا هو وعناصره الخمسة وأصوله الأخرى .. فاقتضت حكمة (برهما) الذى لا يدركه إلا العقل أن يبرز من مادته المخلوقات المختلفة ؛ فأوجد الماء أوّلاً ، ووضع فيه جرثومة ؛ فصارت الجرثومة بيضة لامعة لمعان الذهب ، وعاشت داخلها الذات الصلبة على صورة (برهما) وهو جد جميع الكائنات ، وبعد أن لبث (برهما) فى البيضة سنة برهمية ، وهى تعادل ملايين السنين البشرية ، قسم المولى بمحض إرادته هذه البيضة قسمين ؛ وصنع منهما السماء والأرض .. والكائنات ، وعين لكل اسمه ، وخلق عددًا عديدًا من الآلهة ، وخلق طائفة غير مرئية من الجن ، وخلق الزمان وأقسامه ، والكواكب والأنهار ، والبحار والجبال .

وهناك رواية أخرى عن خلق الكون ترويها الأساطير الهندية[2] الخ .

---

(١) مقارنة الأديان (أديان الهند الكبرى) ص ٤٧، ٤٨ وبهوامشه العديد من المراجع ، والجزء الثانى منه عن « المسيحية » ص ٧٨ وما بعدها ، حيث يرجع التثليث النصرانى الكنسى إلى كثير من الأمم، لا الهنود وحدهم .

(٢) السابق (أديان الهند ..) ص ٥٠، ٥١ نقلاً عن دائرة معارف القرن العشرين وكتاب « الأساطير الهندية عن الكون وخلقه » .

ونحن نعنى بالأسطورة دائماً كل فكرة أو قصة خرافية حتى ما كان له أصل واقعى ثم حرف .

بل هناك فى كل أمة العديد من الأساطير ، وحسبنا أن النص السابق تبدو عليه آثار من الوحى الإلهى الذى لم تخل منه أمة فى الأرض ، ولكنه أضيف عليه فى كل سطر منه العديد من التحريفات والتخيلات البشرية ؛ كما دخل على أصول النصرانية نفسها وهى أقرب زمانًا ؛ فما بالنا بالتخيل الموغل فى القدم ؟!

وقضية الأمر عند هؤلاء يتولاها الكهنة ، والملوك ، وأصحاب الدهاء والحيل ، وينسبونها إلى الوحى الإلهى تارة ، أو يخلعون على أنفسهم حقًا مقدسًا فى الأمر والنهى ، أو ينسبون أنفسهم للآلهة العليا فيستتبعون الناس بهذا النسب الإلهى فى زعمهم ، أو يبوئون أنفسهم مقام الألوهية فى الأرض ، وقد قصّ القرآن العديد من ذلك فيقول عن فرعون : ﴿ **وقال فِرْعَون يَأَيّها المَلأُ ما عَلِمْت لكم مِنْ إِلهٍ غيرى** ﴾ [القصص : ٣٨] ؛ ثم يتبع ذلك بحق الأمر : ﴿ **قال فرعون ما أُرِيكُم إلَّا ما أَرَى وما أهديكم إلا سبيل الرشاد** ﴾ [غافر : ٢٩] .

ويقول عن أهل الكتاب بعد أن قص مضاهاتهم لأساطير الكفار : ﴿ **اتَّخذُوا أحْبَارَهم ورُهْبَانهم أرْبَابًا مِنْ دُون الله** ﴾ [التوبة : ٣١] .

وكانت ربوبية الأحبار والرهبان فى (الأمر والتشريع) أو فى (التحليل والتحريم) إذ جعلوا ذلك حقًا مقدسًا لهم باعتبارهم خلفاء المسيح فى الأرض على ما زعموه[1] .

ومن أساطير الآخِرين :

إن أساطير القدماء تثير السخرية والرثاء ، لفرط سذاجتها وجهالتها ، وربما التمس لهم العذر لبدائيتهم ، فهل جاءت مزاعم المادية الحديثة بخير منها فى عصور العلم والتقدم ؟

---

(١) انظر من هذا البحث ص ٢٤٩ وما بعدها .

لقد ملأ دعاة المادية الأرض ضجيجًا باسم العلم ، والبحث والمنهج العلمى ، القائم على الملاحظة والتجربة ، والاستقراء والتمحيص ، وقدموا بالفعل إنجازات هائلة فى ميادين العلوم الطبيعية ، وتطبيقاتها الصناعية ، ولكنهم فيما وراء ذلك خدعوا أنفسهم - والعالم معهم - فجاءوا بنظريات حدسية غارقة فى أوهام الخيال ، أسيرة الأساطير والخرافات ، بذّوا بها كثيرًا من تلفيقات الأمم البدائية فى انحدار الفكر ، وفداحة الوهم !

والقرآن الكريم يقيم عليهم الحجة بمنطق منهجهم العلمى الذى يعتمد - فى إثبات الحقائق - على المشاهدة ، فيقول لهم عن قضية الغيب :

﴿ ما أشْهَدتهم خَلْقَ السمواتِ والأرضِ ولا خَلْق أنفسِهم وما كنتُ مُتَّخِذَ المضِلّين عَضُداً ﴾ [الكهف : ٥١] .

وإذا كانوا لم يشاهدوا خلق الكون والإنسان فمن أين هذا القطع والتأكيد فى شأنهما ؟ وبأى منطق يرفضون خبر الوحى ؟ إنه المنطق الجدلى القائم على المماراة والخلط ، وقد أشار الله سبحانه إلى ذلك بعد هذه الآية بقليل فقال :

﴿ ولقد صَرَّفْنا فى هذا القرآن للناس من كل مَثَلٍ وكان الإنسان أكْثَر شىء جَدَلاً ﴾ [الكهف : ٥٤] .

وما كنا لنناقش هذا الفكر هنا لولا أنه تحول إلى مدخل أساسى لتقرير وجهة الحياة ، ومعتقدات الإنسان وسلوكه ، وقيمه وغايته .

ثم لأنه أصبح يشكل امتدادًا عالميًا حتى أثر فى عقول كثير من المسلمين أنفسهم - وقادة الفكر والرأى منهم خاصة - ، وأُدخل فى لب مناهج التربية والتعليم عندهم ، يظنونه « علما » أو « حقائق » تقوم عليها حضارة باذخة !

ومع أن العلم الحديث وكشوفه الرائعة بريئان من هذه الأساطير ، لكن أفواجًا من ملحديه حاولوا استخدام هذا العلم فى مساندة فكرهم ، واستكرهوا

حقائقه ولووا زمامها ليصلوا إلى تنحية حقائق الوحى العليا عن مجالات الحياة الإنسانية .

« لقد كان من أهم دواعى الإيمان بالله استحالة تفسير الكون بدون الاعتماد على خالق ومدبر ، ولكن معارضى الدين زعموا أنه لا ضرورة لفرضية (الإله) لتفسير الكون ، لأنهم يستطيعون تفسير الكون بكل مراحله فى ضوء الاكتشافات الحديثة دون اللجوء إلى الإله .

« ولقد تكررت الادعاءات نفسها فى حقل علم الحياة ، فزعم بعضهم أن العمل الحياتى لم يعد فى حاجة إلى فرضية ما وراء الطبيعة أى لا ضرورة للإله لتفسير قضية الحياة »[1] .

تفسير الملحدين للكون والحياة :

فما هو هذا التفسير الذى قدموه بديلاً عن الخالق الأعلى ؟

يتلخص فيما يلى :

١ – يقوم هذا التفسير على (افتراضين) : أن أصل المادة كان موجودًا ، وكان فى حالة سكون تام .

٢ – ثم حدثت (صدفة) حركت هذا السكون فى مادة الأصل لأول مرة .

٣ – ثم تتابعت حركة الكون كله بعد الحركة الأولى ، فكل حركة تحدث أخرى وهكذا تبعًا لقانون (العلة والمعلول) ، ثم نتج عن هذه الحركات العشوائية – عبر ملايين السنين – الأجرام والكواكب والنجوم ، والتى أخذت بدورها – عبر ملايين أخرى – تتوافق فى حركاتها ، وتضبط نفسها فى هذا النظام الكونى الدقيق بفعل بعض العوامل ، كالجاذبية ، والوزن .. الخ .

٤ – ومثل ما حدث فى الصدف المفترضة سابقًا (فى وجود الأصل ،

---

(١) الدين فى مواجهة العلم ص ٣٦، ٣٩ .

وسكونه ، وتحريكه ، وانتظامه) حدثت صدفة أخرى خطيرة فوجدت (مادة الحياة) الأولى ، وتطورت عبر ملايين السنين إلى أن صارت خلية ، ثم بعديد من الافتراضات والصدف والملايين من السنين تطورت الخلية إلى هذا الحشد الهائل من الأحياء ، وعلى رأسها الإنسان مع ما يمثله من نظام غاية فى التركيب والتعقيد .

٥ - كل كائن يستنفد الطاقة الكامنة فيه ثم يمضى إلى العدم المحض ، بلا إمكان للإعادة ، والكون كله صائر إلى هذا المصير فى النهاية ، ولا غاية له وراء هذا الوجود المادى .

وبهذا التفسير انتقل الماديون من طريق (الحس) إلى طريق (الحدس) لأنهم لم يشاهدوا شيئًا من ذلك بداهة ، وبنوا نظرياتهم جميعًا على الظن الذى لا يغنى من الحق شيئًا ، لأن (الحس) والمنهج العلمى الصحيح لا يسوغان « كل هذه الرحلات الافتراضية الطويلة عبر ملايين السنين ، فى ظلمات الغيب ، يلفها الغموض من كل ناحية ، ولا تنقذها أو تكمل لها المسيرة إلا الصدف أو الفروض[1] » والتى رتبوا عليها بطلان الغيب ، والرسالات ، والدين ، وعقيدة الجزاء والخلود ..

ومن أمثلة هذا الفكر ما يقوله « هكسلى » :

« لو جلست ستة من القردة على آلة كاتبة ، وظلت تضرب على حروفها ملايين السنين ، فلا نستبعد أن نجد فى بعض الأوراق الأخيرة التى كتبوها قصيدة من قصائد شكسبير ، فكذلك الكون الموجود الآن نتيجة لعمليات عمياء ، ظلت تدور فى المادة لبلايين السنين »[2] .

---

(١) روح الإسلام ص ٢٧ تعليقًا على الكلام التالى فى تفسير الحياة .

(٢) الإسلام يتحدى ص ٧٢ وبهامشه المرجع .

وفى تفسير الحياة يقولون : « اندمجت منذ بليونين من السنين بعض الهنات البدائية الحية ، لتؤلف خلية (أى كيان دقيق يحتوى نواة ، معلقة فى قطرة من سائل ، يحيط بها غشاء) ونشأت عن هذا الحدث الارتقائى الضخم – بسرعة نسبية – الكائنات الآحادية الخلية .

وعلى مر القرون على هذه الخلايا ، التى أخذ بعضها يختلف عن بعض فيما يكتسب من خواص ، رأت أن من الخير لها أن تأتلف على مبدأ (تقاسم العمل) ؛ حتى يكمل بعضها بعضًا من حيث الخصائص التى تنقص كل منها فرادى ، وبهذه الطريقة ظهرت إلى الوجود طلائع الكائنات المتعددة الخلايا .. الخ[1] .

ومن الواضح أن هذه الحيرة كلها هى فى تفسير الكون القائم ، أما من أين جاءت مادة الأصل ، ومن الذى حركها وأعطاها النظام المدهش ؟ فلا جواب عندهم إلا للصدف والافتراضات والتخمينات المحضة ، ولا جواب فى الحقيقة إلا عند الوحى الإلهى ؛ وقد أرجعها إلى الخالق المدبر المبدع سبحانه وتعالى .

إن أساطير الشرك – رغم ضلالتها البينة – أهون من هذه الأساطير ؛ فإن فيها بعض الحق (كالاعتراف بالله) ، أما القول بالصدفة وما ماثلها فهو أسطورة محضة ، وافتراء عبثى هازل ، ليس من العلم ولا من الفكر الجاد فى شىء .

---

(١) من كتاب للدكتور كريستان برنارد أكبر أطباء زراعة القلوب المعاصرين ، ترجمة الدكتور سعيد عبده ؛ ونشر مسلسلاً فى جريدة الأهرام (أغسطس ١٩٧٢ م) ، وهو يمثل الفكر الإلحادى المادى ، ولا يصح فيه شىء إلا الجزء الوصفى : (تعريف الخلية) لأنها مشاهدة . وتأتى خديعة هذا الفكر دائمًا من خلط حقائق علمية صحيحة بالظنون والافتراضات ، فيحسبها الناس حقائق ، ومن المفيد هنا أن ننبه إلى أن العلم الحديث لم يستطع وضع تعريف « للحياة » يتفق عليه العلماء ، حتى قال بعض العلماء : إنها غير قابلة للتعريف العلمى الدقيق ، ومن العجيب أن يتصدوا لتفسير جانبها الغيبى وهم لا يستطيعون ضبطها فى تعريف علمى !

ولذلك رفض هذا الفكر كثير من علماء المادة أنفسهم ، وأبطلوه بعدما استبانت لهم الحقائق العلمية ؛ التى قلبت النظريات السابقة، والتى أتعب الملحدون أنفسهم فى بنائها ، والدعوة إليها دهرا طويلا .

وقد أوجز السير (جيمس جينز) أشهر الرياضيين الإنجليز المعاصرين هذه الحقيقة العظيمة :

« من الصحيح أن نقول إن نهر العلم قد تحول إلى مجرى جديد فى الأعوام الأخيرة ، لقد كنا نظن قبل ثلاثين سنة – ونحن ننظر إلى الكون – أننا أمام حقيقة من النوع الآلى ؛ وكان يبدو لنا أن الكون يشتمل على ركام من المادة المبعثرة ؛ وقد اجتمعت أجزاؤه بالصدفة ، وأن عمل هذه المادة ينحصر فى أن ترقص لبعض الوقت رقصًا عشوائيًا لا معنى له ، تحت تأثير قوى عمياء لا هدف لها ، وبعد نهاية هذا الرقص تنتهى هذه المادة فى صورة كون ميت ، وأن الحياة قد وجدت صدفة خلال عمل هذه القوى العمياء ؛ وأن بقعة صغيرة جدًا من الكون قد نعمت بهذه الحياة » ..

« ولكن توجد اليوم أدلة قوية تضطر علم الطبيعة إلى قبول الحقيقة القائلة بأن نهر العلم ينساب إلى حقيقة غير (ميكانيكية)، وأن الكون أشبه بفكر عظيم منه « بماكينة » عظيمة .. ونحن نصل الآن إلى مكان يجدر بنا فيه استقبال (الذهن) كخالق هذا الكون وحاكمه ، إن هذا الذهن بلا شك ليس كأذهاننا البشرية ؛ بل هو ذهن خلق الذهن الإنسانى من (الذرة المادة) ؛ إن العلم الجديد يفرض علينا أن نعيد النظر فى أفكارنا عن العالم ، تلك التى أقمناها على عجل ؛ لقد اكتشفنا أن الكون يشهد بوجود قوة منظمة مهيمنة »[1] .

(١) الدين فى مواجهة العلم ص ٤٤ وفيه تفصيل كثير لهذه المسألة وبهامشه مرجعه بالإنجليزية .

وهذا الكلام فى مضمونه[1] يأتى مصداقًا بليغًا لأمر الله بتكرار النظر فى هذا الكون : ﴿ **الذى خلق سبْع سماوات طِبَاقًا ما ترى فى خَلْق الرحمن مِنْ تَفَاوُتٍ فارجع البصر هل تَرَى مِنْ فُطور* ثم ارجع البصر كَرَّتين يَنْقَلِبْ إليك البصر خَاسِئًا وهو حسير** ﴾ [الملك : ٣، ٤] .

فالملحدون أقاموا أفكارهم على عجل بعد نظرات خاطفة فى الكون ، فلما أعادوا النظر واستأنوا فيه انقلب البصر الإلحادى خاسئًا[2] طريدًا ، أو خاضعًا بعيدًا عن أن يجد ذرة من التفاوت أو التصدع فى هذا الكون الشاسع ، ولو أمعن النظر طول الدهر لعاد البصر كليلاً - من طول النظر - وما وجد شيئًا يعيب ؛ بل وجد الكمال والنظام والإتقان ؛ ولا يمنعهم عن الاعتراف والتسليم إلا محض المكابرة والعناد .

منزلة الإنسان فى أساطير الملحدين :

لم يكن ظهور الحقائق العلمية الجديدة كافيًا لإسقاط الإلحاد ، أو نزع زمام العلم والفكر من سدنته ؛ لأنهم تبوءوا مراكز القيادة فى كل مؤسسات هذه

---

(١) نذكّر أن بعض الألفاظ هنا لا تتفق مع عقيدتنا مثل إطلاق كلمة « الذهن » على الخالق جل شأنه ؛ ولكن يبقى المعنى المقصود سليمًا ، ومن المؤكد أن قضايا الغيب لا يمكن للبشر أن يعطوا فيها ألفاظًا أو معانى صحيحة ، ولذلك فطريقها المتفرد هو الوحى الإلهى ، وذروة اليقين فيها تتمثل فى القرآن الكريم الآن .

وراجع فى إبطال الصدفة المزعومة فى عمليات الكون كتاب (الإسلام يتحدى ص ٧٤، ٧٥) حيث ينقل حسابات الأستاذ السويسرى « تشارلز يوجين جواى » عن المدة التى تعطى الإمكان المحض لخلق الكون بالصدفة إذا وجدت المادة ، فكان العدد هو ($١٠^{١٦٠}$) أى ١٦٠ صفرا إلى جانب العشرة - وهو عدد من السنين لا يمكن وصفه فى اللغة - وذلك لاحتمال وقوع الحادث الاتفاق الذى من شأنه أن يؤدى إلى خلق كون .

(٢) يقال خسأ الكلب إذا طرده ؛ وبابه قطع ، وخسأ هو بنفسه من باب خضع .

الحضارة ، وصبغوها بلونهم من عشرات السنين ، وهذا ما يدفعنا إلى تناول فكرهم الأسطورى بالنظر والنقد ، ورغم أنه أصبح نظريات ميتة – علميًا – فإنه كما قلنا لا يزال له التأثير والثقل العالمى بحكم تفوق الحضارة الأوربية ، وسيطرتها على نواحى الحياة ، وخاصة نظرتهم للإنسان ، وتصنيفه فى طبقات الحيوان ، وما رتبوه على ذلك من معايير وقيم صارت مناهج للفكر ، وموازين للأخلاق والسلوك ، وتسربت أكثر ما تسربت إلى المسلمين – منهجًا وسلوكًا – بحكم التقليد أو التخطيط : تقليد المغلوب المبهور للغالب ، أو تخطيط الصليبية الحقود لهدم الإسلام فى نفوس أتباعه ، وإزالته من طريقها بكل السبل ، لأنها لا تستطيع البقاء فى وجوده .

النشوء والارتقاء :

القول بتسلسل الكائنات وتدرجها ، وتقارب الأنواع وتطورها قديم جدًا ، تكلم فيه قدماء المصريين ، وفلاسفة اليونان وغيرهم .

وقد تناوله علماء المسلمين ومفكروهم بأوسع مما قاله ملاحدة العصر الحديث ، ولكنهم أرجعوا كل خلق وكل تشابه إلى إرادة الخالق سبحانه وتعالى ، كما نقل عن الفارابى ، ومحمد بن شاكر الكتبى صاحب (فوات الوفيات) ، والقزوينى صاحب (عجائب المخلوقات) ، وابن مسكويه ، وابن خلدون وغيرهم ، فقد كانوا يقولون باندراج الأنواع (من الجماد ، والنبات ، والحيوان ، والإنسان ، والملائكة) بين حدين : أدنى وأعلى ، مع انفصال كل نوع عن غيره تمامًا ، ويرون أن أعلى ما يبلغه الجماد هو أول وأيسر عالم النبات ، وهكذا يظل النبات يترقى حتى يصل إلى أفقه الأعلى فى النخل ، التى تقارب عالم الحيوان ، وهكذا الحيوان حتى يصل إلى أقرب الحيوانات للإنسان وهو القرد ، « وهذه غاية أفق الحيوان التى إن تجاوزها وقبل زيادة يسيرة خرج بها عن أفقه وصار فى أفق الإنسان » .

والإنسان يترقى بالفضائل والعلم حتى يصل إلى أول أفق الملائكة كالأنبياء ، وهذا أعلى مرتبة للإنسان ، وحينئذ تتحد دائرة الوجود ، « وهى التى تدل دلالة صادقة برهانية على موجدها وحكمته وقدرته ووجوده تبارك اسمه وتعالى جده وتقدس ذكره »(١) .

وهكذا تتسع القضية فى نظر مفكرى المسلمين ، ولكنها تظل فى دائرة الفصل بين الأنواع ، والإيمان بالله تعالى ، وإرجاع الفواصل والتشابه إلى قدرته وقصده المباشر .

وحين بحث علماء أوربا ومفكروها فى هذه القضية لم يكن لديهم منهاج منير ، فجادلوا فيها بغير علم ولا هدى ، فأخذت القضية على أيديهم وجهة أخرى ، خاصة وأن كثيرًا منهم كان قد ألحد ونبذ طريق الدين جملة ، لكثرة الصدام مع الكنيسة التى حجرت على كل مظاهر الفكر والعلم باسم الدين ، أعنى دينها هى التى ابتدعته من دون الله .

وكانت خطيئة هؤلاء الملاحدة هنا أنهم ارجعوا المتشابهات من الكائنات العضوية إلى أصل واحد ، وألغوا بذلك الأنواع المتمايزة ، وجعلوا كلا منها حلقة من سلسلة واحدة متطورة ، وأصبح الإنسان لديهم الجزء الأخير من سلسلة بدأت بالخلية الواحدة وتطورت حسب قانون معين (الانتخاب الطبعى أو غيره) عبر قرون طويلة حتى وصلت إلى القردة ثم الإنسان .

ولما ألف العالم الإنجليزى دارون (١٨٠٩ – ١٨٨٢) كتابه : « أصل الأنواع » فى سنة ١٨٥٨ م وتحدث فى هذه القضية ؛ وجمع لها ما أسموه بالشواهد أو الدلائل العلمية هرع العلماء الماديون – الذين كانوا يجنحون إلى الإلحاد العنيف

(١) الإنسان فى القرآن الكريم للأستاذ العقاد (انظر فصل : التطور قبل مذهب التطور) وما بين علامات التنصيص هو من نقوله عن (ابن مسكويه) ونحن لا نتعرض هنا للحكم على هذه المذاهب ، وإنما يهمنا الدائرة الإلهية التى ظلت فيها مع هذا البحث الواسع .

فى القرن التاسع عشر – إلى أبحاث داروِن ، وزميله الفريد رسل والاس (١٨٢٣ – ١٩١٣) خاصة ، وإلى أبحاث من سبقهما عامة ؛ ليساندوا بها قضية الإلحاد ، وليتخذوا منها خطا أساسيًا لتفسير الحياة كلها ، والإنسانية منها بنوع خاص ، مما جعل الكثير منهم « ينكرون كل نسبة للإنسان غير نسبته إلى أنواع الحيوان ، ويجعلون لهذه النسبة شجرة تجمع بينه وبين القردة العليا ، وتنزل فى جذورها إلى القدرة المذنّبة التى تعيش فى أمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية (Marmosets) ؛ وما دونها (الليمور) قرد مدغشقر، وهو موضوع فى شجرة النسب دون قردة « المرموز » الأمريكية .

ويرتب النشوئيون القردة العليا – صعدًا – من الجيبون ، إلى الأورانج ، إلى الشمبانزى ، إلى الغوريلا .. ويزعمون أن « التطور » الإنسانى له علامات تبدأ من قردة الليمور والمرموز المذنبة ، وتتدرج صعدًا إلى الإنسان حيث يزول الذنب ، وينمو الدماغ ، وتتحول اليد إلى أداة صالحة للتناول ، غير مقصورة على المشى أو التعلق بفروع الأشجار .. »[1]

وليس من همنا هنا أن نفند هذه الأساطير الفاسدة ؛ فإن القضية فى أصلها قضية الغيب ، وسيبقى كل قول فيها وراء حقائق الوحى الإلهى، ضرب من العبث وهذيان الإنسان ، وإمعانه فى الجدل والجهالات[2] ؛ ويكفينا أن الوحى الإلهى قد حدد للإنسان بدءًا ، وكيفية ، ومكانًا ، ومقامًا أسمى وأجل مما يزعم المبطلون ؛ بل على نقيضه كما بيناه سابقًا .

---

(١) الإنسان فى القرآن الكريم ص ٩٨ فصل : (الإنسان ومذهب التطور) .

(٢) من أراد تفصيلاً فى الرد فليراجع الكتاب السابق ، وخاصة الكتب العربية التى تولت الرد على هذا الفكر ، وقد ذكرها المؤلف تفصيلاً فى فصل : « مذهب التطور فى الشرق العربى » .

ومن أحدث الكتب التى تولت هذا كتابا : الإسلام يتحدى ، والدين فى مواجهة العلم (انظر ثبت المراجع فى هذه الرسالة) .

الوجهة الإنسانية الجديدة (حرية الحيوان) :

ولكن الذى يعنينا أساسًا (ونحن بصدد ترتيب المنهاج الإلهى على أصله من خلق الإنسان خلقًا خاصًا مباشرًا ، وتأهيله لخلافة الأرض ، والارتقاء به أصلاً ونسلاً وتكليفًا) يعنينا هنا أن نشير إلى الأثر الفادح الذى تركه هذا الاتجاه المذهبى ، حين وضع الإنسان فى سلك تطورى واحد مع الحيوانات الدنيا ؛ أو العليا !

ونؤكد هنا ما وضحناه سابقاً ، من أن حديث الوحى عن الكون والإنسان – خاصة – لم يكن حديث القصة والخبر المجرد ، وإنما كان حديثًا لتأسيس عقيدة ؛ يترتب عليها وجهة فى الحياة ، يتبعها منهاج شامل ، يعطى للإنسان الهدى وَفْقا لمعايير الأصل ، وقيم الأساس .

ومن العجيب أن هذا المدخل هو ماسلكه الإلحاد المعاصر فى تأسيس دينه الجديد ، وتأصيله على شاكلته باعتباره عقيدة مقدسة عندهم ، تبلغ حد المسلّمات التى لا تناقش ، وملخصها : (لا إله ، والكون صدفة ، والحياة مادة ، والغيب خرافة ، والإنسان آخر حلقة فى سلسلة التطور الحيوانى) .

وقد تشكلت الحياة كلها عندهم على أساس هذه الوجهة ؛ ورتبوا المناهج والشرائع على أساسها ، ولذلك يعبر « آرثر كيث » (١٨٦٦ – ١٩٥٥) عن رأيه فى نظرية دارون فيقول : « إنها العقيدة الأساسية فى المذهب العقلى » ؛ ثم يقول :

---

(١) راجع كتاب « التاريخ الطبيعى » وعلى سبيل المثال الشكل (١٧٧) ص ٢٦١ الذى يصور « شجرة المملكة الحيوانية » التى تبدأ من الحيوان وحيد الخلية ، وتتدرج صاعدة حتى تصل إلى الأسماك (رقم ١٠) ثم الزواحف (١١) ثم القردة (١٢) ثم الإنسان (١٣) .

« الارتقاء غير ثابت ، ولا يمكن إثباته ، ونحن نؤمن بهذه النظرية لأن البديل الوحيد هو (الإيمان) بالخلق المباشر ، وهو أمر لا يمكن حتى التفكير فيه »[1] .

آثار الضلالة :

ونجمل هنا المحظورات التى تترتب على القول بحيوانية الإنسان فى العقائد والسلوك :

١ - حين وضعت هذه النظريات الإنسان فى سلسلة التطور الحيوانى ، وجعلته امتداداً نسلياً لها، ناقضت بذلك كلية ما جاء فى كل الكتب الإلهية، بأصرح بيان عن خلق الإنسان خلقًا ابتدائيًا مباشرًا ، وعلى هيئته العليا التى أهلته للمسئولية وحمل أمانة التكليف والاستخلاف فى الأرض ، غير متولد ولا متطور من غيره ، ولا مسبوق إلا بسلسلة التحولات الذاتية الخاصة به التى أجراها الله تعالى على قبضة الأرض، حتى صار بشراً سوياً كما بيناه تفصيلاً من قبل[2] .

وبذلك تكون هذه المذاهب قد جنت جنايتين :

الأولى : تكذيب حقائق الوحى الإلهى جدلاً بغير علم صحيح .

الثانية : إسقاط كل مقومات التكريم والسمو فى الإنسان ، والإعداد الخاص له الذى ميزه به الخالق جل شأنه ليقوم بمهمة « الأمانة والخلافة » فى الأرض ، ورتب له منهاج الحياة على أساسه .

وإذا كان الكون كله قد وجد بمحض الصدفة ، وأن الإنسان حيوان متطور من حيوان ، فقد بطل كل معنى للأديان والرسالات والمنهاج

---

(١) ص ١٢ ، ٢١ من كتاب « الدين فى مواجهة العلم » .

(٢) انظر ص ٦٧ وما بعدها من هذه الرسالة .

الإلهى ، وحينئذ فللإنسان كامل الحرية فى أن يحدد لنفسه مناهج الحياة وقيمها ، وهذه بالفعل النظرة والعقيدة السائدة فى عامة دوائر ومؤسسات الحضارة المعاصرة .

٢- من الناحية العملية تولى الملحدون هذه النظريات، ومدوا آثارها إلى سائر فروع العلوم الحياتية والإنسانية ، وحاولوا أن يقيموا صرح العلوم والفكر العالمى كله على أساس الوضع الجديد (للإنسان الحيوانى)، الذى مهما سما وضعه فى الشجرة فهو جزء منها ، وامتداد لأصله ، وبالتالى فالفرق بينه وبينها فرق فى الدرجة لا فى النوع ، وهو بذلك يخضع فى كل حاجاته الحيوية (البيولوجية) والأساسية لنفس المعيار والضرورة ، ومن ثم أصبحت مناهج حياته وفلسفة وجوده تنبثق من هذه النظرة ، وتتشكل على أسوأ صور المادية الحيوانية .

وهذه النتيجة غير جديدة فقد سبقهم بها اليونان ، والرومان ، وأصحاب مذاهب اللذة والمنفعة فى كل العصور ، ولكن الجديد الخطير هو أن الفحش الساذج القديم أصبح فحشًا فكريًا منظمًا ، إذ أضفى الملحدون ثوبًا علميًا مزخرفًا على هذه النظرية ؛ أخفيت فيه أساطير النظرية ، وفروضها المحضة ، تحت بعض الحقائق البراقة – التى تؤيد الوحى ولا تعارضه فى الحقيقة – حتى أصبحت هذه الأسطورة المتلبسة بثوبى زور (عقيدة) فى دوائر علماء المادة ؛ لا لقيمتها الذاتية وإنما لأنهم هم أرادوا ذلك كبديل – فى تفسير الحياة والإنسان – عن دين الكنيسة ، وما تمثله من فكر وتشريع ، ثم صار هذا البديل نظرة ثابتة يناقضون بها كل قضايا الغيب والوحى على الإطلاق ؛ فى دين الكنيسة وفى كل دين ..

وليس عجيبًا أن تشيع الأساطير فى المجتمعات الإنسانية فهذا داء قديم فى البشر ، لا يكادون يجاوزون نطاق الوحى الإلهى إلا ويخلقون الإفك والأوهام ، ويعكفون عليها كالأصنام ؛ ولا تزال أساطير العصور البدائية فى الهند وغيرها

شائعة ذائعة إلى الآن كعقائد مقدسة ، ولا يزال (التثليث) فى النصارى كذلك ، وهو جزاء حتم سبق به نذير الله تعالى :

﴿ فاجْتَنِبُوا الرِّجْس مِنَ الأوثان واجتنبوا قول الزور* حنفاء لله غَيْرَ مشركين به ومَنْ يُشْرك بالله فكأنما خَرَّ مِنَ السماء فَتَخْطَفُه الطَّير أو تَهْوِى به الريحُ فى مكان سحيق ﴾ [الحج : ٣٠، ٣١] .

وصدق الله رب العالمين فقد هوت أقوال الزور هذه بالإنسان إلى مكان سحيق ، وردته إلى (أسفل سافلين) ؛ إذ ترسب فى وجدان وسلوك الإنسان المعاصر اقتناع راسخ بأصله الحيوانى المحض ، بما ألحوا عليه من دراسات نفسية ، واجتماعية ، وتاريخية ، وفلسفية وأخلاقية .. ، تشكلت وتأثرت بهذا المعيار الساقط ، وبما وضعوا له من معايير حيوانية ، وقد عمدوا إلى نقل نتائج التجارب من الحيوان إلى الإنسان ، ليس فقط فى الأمور العضوية وإنما فى النواحي النفسية والعصبية وما ماثلها ؛ وعلى هذا انهار أساس الإنسان الروحى والخُلُقى الذى تفرد فيه الإنسان بنمط السمو والمثل العليا ، وقامت عليه كل القيم والشرائع والأحكام الإلهية الموجهة لهذا الإنسان .

وبمقايسة الإنسان على الجوامد والحيوانات زحفت على حياته قيم جديدة أشبه بأن نسميها قيم ومعايير : (**الحيوان البشرى**) ، التى انطلقت معربدة ومعراة من الضوابط العليا ، والمثل الإلهية السامية ، إلا ما تقتضيه ضرورات تنظيم المجتمع وحفظ أمنه العام ، ثم للإنسان وراء ذلك حرية المتع والشهوات ، وإباحة جنسية مطلقة ومفلسفة ، وصدرت القوانين تحمى اللواط ، والبغاء ، والشذوذ الخلقى ، وتنظم تجارة الأعراض ، والموبقات بأنواعها ..[1] إلخ .

---

(١) انظر ص ١٦٥ وما بعدها من هذا الكتاب وأيضاً ص ١٩٠ وما بعدها .

وهذا أمر منطقى تمامًا مع هذه النظريات التى تلغى غاية الحياة ومسئوليتها ؛ وتهدر القول باستمرار أخروى للنوع الإنسانى ، ولا تجد لهما - أصلاً وابتداء - أى موضع أو حكمة فى منطق الخَلْق (الصدفى الارتقائى) ؛ أى أن المسألة خرجت تمامًا عن حدود التطور الذى قال به علماء المسلمين فى ظل المنهاج الإلهى الأكرم ، إلى تطور إلحادى يهدم قضية الحياة كلها ، ويجعل للإنسان عقيدة أخرى فى نفسه ، وفى الكون ، يترتب عليها منهاج حياته وقيمه وسلوكه كيفما شاء الخراصون من أئمة الإلحاد العالمى .

يقول الأستاذ العقاد فى تصوير هذا الخلط الأسطورى عندهم :

« وترجع علوم الإنسان إلى علم الحيوان لدراسة تواريخ البشر الاجتماعية ، كما ترجع إليه أحيانًا فى دراسة تقدمهم الثقافى منذ وجد الإنسان بخصائصه المعروفة للحيوان الناطق .. »[1] .

وأسوأ من هذه المقايسة والتشريك التاريخى والثقافى تفسيرهم لسموه الروحى المتفرد :

« فالماديون من « البيولوجيين » (يقصد علماء الحياة) و « الزولوجيين » (يقصد علماء الحيوان) يرون أن الارتفاع بالإنسان إلى ذروته المتفردة فى تقسيمات الحيوان كاف لفهم الفارق الكبير بينه وبين الأوائل ، وبين هذه الأوائل وما دونها من أقسام الفقاريات ، وما دون الفقاريات ، ولا حاجة - مع هذا الفارق فى الدرجة - إلى فارق آخر من عالم وراء المادة والطبيعة وهو فارق الروح »[2] .

---

(١) الإنسان فى القرآن الكريم ص ١٧٨ .

(٢) السابق ص ١٩١ ، ١٩٢ .

معنى هذا أن « البشر لا يملكون أى هدف أو خطة أكثر من تلك التى يمتلكها صنف من الفراشات ، أو زهور الأوركيد كما يذهب اشبلنجر »[1] .

وكل الخطط التى توضع للإنسان - حينئذ - تكون فى إطار فارق الدرجة ؛ وليس فى إطار التفرد النوعى المستقل ، أى على أحسن الفروض فى إطار (قرد متطور) وليس فى إطار الكائن العلوى ، المشرف المكرم ، صاحب الرسالة ، وحامل الأمانة ، وولى الخلافة ، المتميز فى إرادته ومسئوليته وتكليفه ، والمعد لحياة الخلود ليسعد - أو يشقى - أبدا على ضوء ما اختار من خطط ومناهج فى هذه الحياة .

ورحم الله شاعرنا المسلم هل كان يدرى أنه من أفقه العالى يتفوق على حضارة المادة ويحذرها سوء المصير ؟

قد رشَّحوك لأمر لو فطنت له فاربأ بنفسك أن ترعى مع الْهَمَل[2]

---

(١) من مقال « النظرة الإسلامية إلى التاريخ » للأستاذ محمد عطا الله مجلة « الوعى الإسلامى » (السنة الثامنة عدد ٩٦) .

(٢) الهمل: الإبل بلا راع، والبيت للحسين بن على الطُّغْرائى من قصيدته الشهيرة: (لَامِيَّة العجم).

نتائــج هــذه الأباطيــل

قدمنا أن الفكر البشرى فى هذه القضية : (الخلق والأمر) متعدد ، متناقض ، متباعد ، وقد جاءت نتائجه أيضًا على شاكلته تأخذ بالإنسان فى كل أودية الضلال ، وتسحقه فى شتى التجارب .

وسنقدم هنا أهم النتائج التى تترتب على التفسير البشرى ، مع ملاحظة أن بعضها عام مشترك ؛ وبعضها خاص بلونه وفكره :

أولاً : استحالة الوصول إلى الحق :

وذلك لجهل الإنسان وقصور علمه ووسائله فى هذا الشأن ، ولا يستثنى من ذلك أمة فى التاريخ كله وإلى يوم القيامة ؛ ولذلك تفرق هذا الفكر البشرى وتناقض ، بقدر ما توافق الخط الإلهى ، وقد قرر الله تعالى هذه الحقيقة بالنسبة للطريقين : (الوحى ، والظن البشرى) فقال تعالى :

﴿ وتمّت كلمة ربك صِدْقا وعَدْلا لا مُبَدِّل لكلماته وهو السميع العليم . وإِنْ تُطِعْ أكثر مَنْ فى الأرض يُضِلُّوك عن سبيل الله إنْ يَتّبعون إلَّا الظنّ وإنْ هم إلَّا يَخْرُصُون ﴾[1] .

وكل كلمة هنا ناطقة الدلالة على نوعية الاتجاهين وسببها .

فكلمات الوحى الربانى تامة لصدقها من ناحية الأخبار ، وعدلها من جهة الأحكام ؛ والسبب علم الرب وإحاطته .

(١) الأنعام : ١١٥، ١١٦ والأقلية المستثناة هم المؤمنون بالوحى ، أو بعض آحاد من عقلاء الأمم ، أحسنوا التفكير فآمنوا بخالق صانع ، واعتزلوا ما يأباه الخُلق والفطرة السليمة ، ولكنهم دائمًا يعجزون عن الوصول للحق كاملاً كحنفاء الجاهلية .
والخرص : الكذب ، وكل ما يقال عن ظن وتخمين .

وطريق أكثر أهل الأرض ضلال عن الحق ، والعدل ، بسبب الظن والخرص النابعين – كما قلنا سابقًا – من قصور العلم ، وهوى النفس غالبًا .

لذلك لم تصل أمة قط بفكرها المجرد إلى معرفة صحيحة للخالق الأعلى ، ولا إلى تفسير سليم للكون والحياة والإنسان ؛ ولا الغاية والنهاية ، بل العجيب أن الوحى الإلهى لم يترك أمة إلا علمها هذه الحقائق ، وفصل لها الشرائع ، ثم حرفت الأمم وبدلت ، ثم نبذت الوحى جملة ، واستبدلت به الأساطير فى كلّ الأحيان .

ومعظم النتائج التالية تنبثق من هذه النتيجة المزعجة .

ثانيًا : عبثية الكون :

فهذا الخلق العظيم الشاسع ، البالغ غاية الدقة والإعجاز ، هو عمل عشوائى جاء نتيجة للصدف ، خاليًا من الحكمة والقصد عند عامة الماديين ، وبالتالى فهو عبث فى أصله ، ولغو فى استمراره ونهايته ، وسيأخذ دورته الطبيعية الكامنة فيه من نشأته إلى غاية تطوره ، ثم نهايته العدمية كما يزعمون ..

ثالثًا : الافتراء على الإله الحق : (تعالى الله عما يقولون علوا كبيرًا)

فمنهم من أنكر الخالق ووضع بديلاً له الصدفة ، أو الطبيعة والدهر ونحو ذلك من مزاعم الضلال ، ومنهم يعترف برب أعلى فوق آلهة شتى ولكنه ليس هو (الله) على التعيين ، ومنهم من اعترف به سبحانه وأشرك معه آلهة شتى ، ومنهم من اعترف به خالقًا للكون ثم سلبوه بتصوراتهم الباطلة كل ماله من حق الهيمنة والتأثير والأمر فى خلقه ، إما لأنه – بزعمهم – أعطى غيره من قوى الكون هذا الحق (كالملائكة والكواكب .. إلخ) ، أو لأنه اعتزل الخلق وترك الكون والحياة تمضى على وجه الصدف والاتفاق ، وتتطور بعللها الذاتية التى لا تحتاج لمؤثر خارجى غير عواملها الطبيعية (كالحرارة والضوء .. إلخ) ، وعلى سبيل المثال : « لقد سلم (داروين) بأن لهذا الكو خالقًا ، ولكن تفسير الحياة الذى قدمه

لا يتضمن أدنى ربط بين الخالق ومخلوقه .. إن العقل يستنكر إلها لا علاقة له بأمور الكون ، ولا يشهده عباده فى مظهر الخالق أبدًا ، وما أعجب « خالق داروين » هذا الذى يأتى بكون عملاق ، ثم ينهيه دون إبداء الأسباب التى وراء هذا الخلق ، ودون تعريف مخلوقاته بصفاته العديدة »[1] .

رابعًا : العبودية الباطلة :

العبودية فطرة فى الكيان الإنسانى ، ومن لم يؤدها بالحق أداها بالباطل ، والإنسان إذا لم يعبد الله - جهلاً أو عنادًا - وقع فى عبادة العبيد ؛ وأسلم نفسه - طوعًا أو كرهًا - لآلهة شتى ، فيعبد الطواغيت والجبابرة من البشر ، والشياطين والملائكة ، والشمس والقمر ، والشجر والحجر ، والعجول والبقر ، والريح والطير ، وسائر القوى المحسوسة والمتخيلة التى تخطفته وهوت به إلى قرار سحيق ، لا يتفق مع منحة العقل ، ولا فطرة النفس ، وشرف النوع كما قال الله تعالى :

﴿ وَمَنْ يُشْرِك بالله فكأنّما خَرَّ مِنَ السماء فتخطفه الطير أو تَهْوِى به الريح فى مكان سحيق ﴾ [الحج : ٣١] .

خامسًا : الانفراد (بالأمر) التشريعى :

ونعنى به وضع الأديان والشرائع والمناهج من دون الله عز وجل ، والاحتراف الإنسانى (للأمر) كما قدمنا هو احتراف بجهالة ، ولذلك فعاقبته الدائمة هى (الضلال والإضلال) ؛ لأن الإنسان لا يملك الهداية مبدأ أو استطاعة .

---

(١) الإسلام يتحدى ص ١٠٠ .

وهذه النتيجة تالية لنظرة الإنسان وفكرته عن قضية الخلق ، وأيا ما كانت هذه النظرة فإنها يترتب عليها عادة استقلال البشر بالأمر بديلاً عن خط الوحى ، لأن الإنسان لا يعيش فى فراغ أبدًا .

أما الذين أنكروا خالقهم أساسًا فقد نظموا حياتهم بأنفسهم ، ووضعوا لها القيم والمعايير ، واختلقوا نظرية ما عن الكون والحياة والنهاية تسد فراغ العقيدة الفطرية فى النفس الإنسانية .

أما الذين اعترفوا بربهم وجعلوا له الخلق دون الأمر ، فقد تولوا ذلك أيضًا افتراء على الله .

أما الذين صورت لهم أوهامهم المحضة أنه أعطى سلطانه لقوى مختلفة فإنهم ردوا الأمر إليها ، ولما كانت هى لا تملك ضرًا ولا نفعًا ، ولم تبعث رسولاً ، ولم تنزل كتابًا ، فقد احترفوا هم الأمر نيابة عنها .

وقد تولى ذلك فى الأمم والشعوب من له فيهم السلطان المادى والأدبى كالملوك والرؤساء ، والكهنة والعرافين ، وأهل الفكر والفلسفة ، وأرباب القانون والتشريع ، بل والمشعوذين والسحرة وذوى الحيل والدجل ، وأصحاب الجبروت والدهاء من الساسة والقواد وغيرهم ، وهؤلاء وضعوا للناس أعرافًا وقوانين ، وعادات وتقاليد ، وشرائع وعقائد مبتدعة ما أنزل الله بها من سلطان ، وزينوا لهم قيمًا وشعائر وخطوطًا ومناهج للحياة تشكل نظمًا ، ومِلَلاً ونِحَلاً نسبوها إلى أنفسهم صراحة ؛ أو استتبعوا الناس بنسبتها إلى قوى الغيب المخترعة ، أو إلى الله تعالى والوحى الإلهى زورًا وبهتانًا ، وقد قص القرآن الكريم كثيرًا من ذلك عن هؤلاء كما قال على لسان فرعون :

﴿ ذَرُونى أَقْتُلْ موسى ولْيَدْع ربّه إنّى أخاف أَنْ يُبَدّلَ دِينَكُم ﴾ [غافر : ٢٦] فهو يسمى أضاليله (دينا) ويخدع به أمته فتطيعه خوفًا أو نفاقًا أو غفلة ، حتى قال السحرة :

﴿ إنْ هَذَان لَسَاحران يُرِيدَانِ أَنْ يخرجاكم من أرضكم بسحرهما ويَذْهبا بطريقتكم الْمُثْلى ﴾ [طه : ٦٣] .

أى بمذهبكم الذى هو أمثل المذاهب وأحسنها .

وقال تعالى عن شارعى الجاهلية العربية :

﴿ وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمَرَنا بها قل إنّ الله لا يأمر بالفحشاء أتقولون على الله مالا تعلمون ﴾ [الأعراف : ٢٨] ، وسيأتى تفصيل ذلك إن شاء الله .

وأقرب مثال لهذه النتيجة الخامسة هو هذه الجاهلية المعاصرة ، التى أصبحت بجوانبها الفكرية والتشريعية ، وأنماطها الخلقية ، وأعرافها وتقاليدها أصبحت فلسفة كاملة للحياة الإنسانية ، ومنهاجًا شموليًا خبيثًا أجدر شىء به أن يسمى دين : (**الإلحاد العالمى**) ، والإنسان إن لم يمتلىء فراغ حياته بالحق امتلأ بالباطل .

وهذا تلخيص جيد للفكرة وما قام عليها من بناء وتطبيق :

« يرى جوليان هكسلى أن التشكيك الكلى غير ممكن ، وأنه يجب أن يؤمن الإنسان بقدر ما من العقيدة ؛ لأن دينا من نوع ما يكاد يكون ضروريًا .

ولكن دين العصر الجديد يجب أن يكون دينًا بدون إله ، وبدون وحى ، وللوهلة الأولى يبدو هذا الكلام عبثًا ، ولكنه يحمل على ظهره فلسفة أثرت فى عقول كثيرة .

والقاسم المشترك بين ملحدى العصر أنهم لا يعترفون بالبحث عن الهداية عن طريق الوحى السماوى ، بل يذهبون إلى أن الهداية – مثل العلوم الإنسانية الأخرى – يمكن البحث عنها والوصول إليها بالجهود الإنسانية ، أو على حد قول اللورد مارلى : « إن الواجب الآخر العظيم للعلم هو أن يخلق دينًا للبشرية » .

وإذا ما أشار واحد من هذه المجموعة إلى (الدين) فإنه لا يقصد المفهوم الديني الشائع ، بل له مفهومه الخاص ، إنه يعتقد أن الدين ليس حقيقة تعرف بالوحي والإلهام ، وإنما هو مجرد فن عقلي .. وأهم أهداف هذا الدين على حسب تعبير أحد مفكريه : « نقل المقعد من الله إلى الإنسان » .

لذلك فهم يسمون هذا الدين الجديد (بالإنسانية) أو (المذهب الإنساني)[1] ... »

مضاعفات الشرور :

وقد تبع هذا الانفراد بالأمر وما سبقه نتائج أخرى غاية في السوء في كل مجالات الحياة الإنسانية ، نذكر بعضها على سبيل المثال :

١ - تخريب الفطرة الإنسانية :

ذلك أن فطرة الإنسان قد ركبت على أتم الموازين وأدقها ، وهي عالم فسيح متداخل ، لا يحيط بها أحد خبرًا إلا خالقها اللطيف الخبير .

ولما تولى الإنسان هذا الأمر وجاء به على شاكلته من الجهل ، والهوى ، والقصور ، تفسخت الفطرة البشرية تحت وطأة المناهج البشرية ، التي سحقت الإنسان بتعاليم (الرهبانية) ووصاياها الجائرة ، وعذبت جسده ، وأضوت قواه وملكاته ، وأسلمته للخمول والقنوط .

وفي الجانب الآخر أشقت الإنسان أيما شقاء حين اعتبرته كائنًا ماديًا بحتًا ، وأغرته بالشهوات وسعار الملذات ، حتى أسلمته إلى نفس النتيجة من الملل واليأس ، والهروب من الحياة السوية إلى الشذوذ الخلقي ، أو الانهيار العصبي ، ثم الانتحار في كثير من الأحيان !

---

(١) الدين في مواجهة العلم ص ٥٤ وفي هوامشه إشارة للمراجع .

إن حقيقة الإنسان مركبة من « قبضة الأرض ونفخة الروح » فهو جسد مادى ، وكيان نفسى ، ووجود روحى ، وعقل وقلب ، وحواس ظاهرة ، ووجدان داخلى ، بل هو أكثر من ذلك ، لأن كيانه كله متداخل متشابك ، لا ينفذ من خلاله بنجاح إلا من يعلم سره وحقيقته ، وإلا دمره من حيث يريد الإصلاح ، ولنعد هنا تأمل كلمات الله المعجزة :

﴿ يُريد الله لِيُبَيِّنَ لكم وَيهْدِيَكم سُنَنَ الذين مِنْ قَبْلِكم ويَتُوبَ عليكم والله عليم حكيم* والله يُرِيد أنْ يَتُوبَ عليكم ويريد الذين يَتَّبِعُون الشَّهواتِ أنْ تَمِيلُوا مَيْلاً عظيماً* يُرِيد الله أنْ يُخفِّفَ عنكم وخُلِقَ الإنسان ضعيفًا ﴾ [النساء : ٢٦ - ٢٨] .

٢ - مهانة الإنسان :

فكلما نبذ منهاج ربه وراء ظهره كان حتمًا عليه أن يلاقى الهوان فى كل أحواله ، ولنأخذ لذلك مثالين :

أ - خسة الاعتقاد والتعبد : فالإنسان فى المنهاج الإلهى يسمو حين يؤمن برب العالمين ؛ ويؤدى له العبودية والطاعة ، ولكنه وراء ذلك يسقط عقله العظيم ، فيؤله كل شىء فى الكون حوله ؛ ويستدير يتعبد فى هذا المحراب الخسيس . وينحنى لأدنى الخلائق رغبا أو رهبا ، ويضحى بنفسه وأهله وماله فى سبيل هذه العقيدة المهينة ، ويعطى الذلة من نفسه للجبابرة القساة ، والدجاجلة الفجرة . ولذلك كانت عبودية الإنسان لله تعالى ليست فقط عقيدة صحيحة ، وإنما هى تحرره أيضًا من الخرافة والمهانة ، وتسبغ عليه العزة والكرامة فى غير بطر ولا استعلاء ، وتستنقذه من عبادة الشهوات والملذات فى غير حرمان .

كان العرب فى الجاهلية مضرب المثل فى الضلال والضياع ، حتى كان القائد الفارسى (رستم) لا يتصورهم أهلاً للفضائل ، فقال حين رآهم يجتمعون فى نظافة ونظام للصلاة : « أكل عمر كبدى ، يعلم الكلاب الآداب »[1] .

---

(١) مقدمة ابن خلدون الفصل الثامن والعشرون ص ١٣٧ .

لكن هؤلاء ما أن أسلموا وجوههم لله تعالى حتى عادوا أعز أهل الأرض عقيدة وخلقاً ، ونظاماً وأدباً ، وما أجل هذه الكلمات التى وجهها **ربعى بن عامر** لهذا القائد الفارسى المتغطرس لما سأله : لماذا جئتم إلى بلادنا ؟ فقال ربعى : « الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العبيد إلى عبادة الله وحده ، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام ، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة » .

ب – وضاعة الأصل والنسب : ففى كثير من العقائد والأساطير البدائية كان الإنسان يرجع بأصله إلى مجاهل حقيرة ، حاشا بعض الملوك والبيوت والأسر الذين يختلقون لأنفسهم نسبة علوية إلى آلهتهم المزعومة ، أو الشمس .. الخ .

ولكن أساطير (الآخرين) ردت الإنسان كله إلى نسب حيوانى عام ، لا يدع منها شيئًا فى الأرض إلا شده إليه برباط التطور الارتقائى ، ابتداء من الحيوان وحيد الخلية فى العصور السحيقة ، وما تلاه حتى الحلقة الأخيرة من قرود الأرض جميعًا كما وضحناه .

على أن الأساطير الجديدة تفوقت على سابقتها فى التدنى بمحاولتها تأصيل هذا الدنس ، ووضع النظريات لتدعيمه ، وجمع ما زعموه بالشواهد والأدلة العلمية التى تؤكده ، وتضعه فى مصاف (الحقائق) المفروغ منها ، والتى اكتشفها عباقرة حضارتهم النكداء .. والحقيقة أن لا جديد تحت الشمس إلا زيادة الكذب والبهتان .

« وعندما نصادف حالة عجيبة لعالم يقول بأن القرد جد للإنسان ، فيجب أن نفكر أيضًا فى ذلك الوثنى المتواضع على شاطىء نيجيريا ، الذى يعتقد تمامًا أنه قد انحدر من جد تمساح ، فليس لدى كل من هذين الرجلين – العالم والبدائى – سوى فكرة (غيبية) يعبر عنها كل منهما بطريقته »[1] .

---

(١) الظاهرة القرآنية ص ٤٠ (الفصل الأول .. المذهب الغيبى) .

وانظر كتاب « الدين والمجتمع » ص ١٣٣ الذى روى أسطورة يابانية تزعم أن رجلا تقيا شكى إلى ربه أنه لم يرزقه ، بينما يغدق على جاره الفاسق ؛ فرد عليه : « كنت فى حياتك السابقة عصفورًا ، =

وما نقموا من الوحى إلا أن شرفهم وكرمهم : ﴿ **فأبىَ أكثر الناس إلّا كُفوراً** ﴾ [الفرقان : ٥٠] .

٣ - سيادة الطغيان :

ومن العجيب أن مثل هذه المذاهب التى هوت بالإنسان إلى « أسفل سافلين » تنادى بتمجيده وعظمته ، وتدعو لسيادته على الكون ، وهى ليست سيادة تكريم وتشريف لتحمل مسئولية الخلافة فى الأرض ؛ بالحق والعدل والرحمة - كما هو شأنها فى المنهاج الإلهى - وإنما سيادة استعلاء وبغى ، وتحكم سفيه فى الكون وفى الكائنات ، وقد تعدى ذلك إلى التحكم والتطاول بين السلالات البشرية نفسها ، فاستعلى بعضها على بعض ، وسام قويها الضعيف مرارة الخسف والذل بواسطة هذا المعيار التطورى الجائر ، فمادام مقياس التفاضل هو (ارتقاء التطور) فإن السلالة الأرقى حضارة أو لونًا أو قوة .. لها الحق - بهذا الامتياز - فى التحكم فيمن هم دونها من البشر أنفسهم ، ومن هنا نشأت نظريات سيادة ما يسمى : « بالجنس الأبيض » على سائر الأجناس ، وقد استمر المعيار فى العمل حتى انفجر الجنس الأبيض نفسه من داخله ، بدعاوى مدمرة عن « العنصر الممتاز » الذى له حق سيادة السادة ، وقامت الحروب وذاق العالم كله الويلات من جراء هذا الصراع الحيوانى الأنكد، ولا يزال كذلك أبدًا حتى يفىء إلى أمر الله ، وتفسيرات الوحى ، وحقائق الإسلام ، فينعم بالسعادة والسلام .

= وكنت تأكل حبات الأرز التى تقدم قربانًا إلىّ (بغير حق) ؛ أما جارك فكان ثورًا يجر العربة التى كانت تحمل خشبًا لبناء معابدى » .

خلاصـــة ومقارنـــة

هذان هما الخطان التأسيسيان التى تقوم عليهما الحياة الإنسانية فى مختلف جوانبها :

خط الوحى الإلهى الذى يحدد - بالصدق - حدود الوجود ، وبداية الإنسان ومآله ، ومنهاج حياته ، ودين الحق الذى هدى إليه .

وخط التخرصات البشرية (على كثرتها) الذى يطمس - بالوهم - أصل الوجود ، وغاية الكون ، ونهاية الإنسان ، وقيم الحياة العليا ، ويقود الإنسان - دائمًا - إلى الضلالة والمهانة .!

وحقائق الوحى الإلهى هى التفسير الصحيح لكل ما ومن فى الوجود ، ومن المحال تفسير الكون والحياة تفسيرًا سليمًا متكاملاً دون الاعتماد على هذه الحقائق بشمولها .

ومن ثَم فلا مجال للمقارنة - من حيد المبدأ - بينها وبين دعاوى الخرص والتخمين ؛ التى قام عليها الشرك والإلحاد قديمًا وحديثًا ، لأنه لا توجد حقيقة علمية واحدة تصادم الوحى الإلهى ، أو تؤيد الأباطيل التى موّه بها الملحدون على أنفسهم ، ولكن المقارنة تأتى فقط كضرورة تقتضيها كثرة الفاتنين والمفتونين بهذه الأباطيل ..

وقد أوجز القرآن الكريم - فى كلمات - المقارنة بين خطه الثابت ، والأضاليل المتقلبة فقال تعالى :

﴿ ولا يأتونك بِمَثَلٍ إلَّا جئناك بالحقّ وأحْسَنَ تفسيرًا ﴾
[الفرقان : ٣٣]

وأمثال البشر لا تنتهى فى أمر الخلق ، والرزق ، والتشريع ، والعبودية ، والألوهية .. إلخ ، لذلك ضرب الله تعالى لهم من كل مثل لكثرة جدالهم :

﴿ ولقد صرَّفْنَا فى هذا القرآن للناس مِنْ كلِّ مَثَلٍ وكان الإنسان أكثر شىء جَدَلا ﴾ [الكهف : ٥٤] .

فهذه أمثال فى مقابل أمثال ، إلا أن الأمثال القرآنية تتميز بأنها حق خالص على نقيض أمثال البشر ، ولذلك كان الرد فى آية الفرقان (إلا جئناك بالحق) ، وقد رأينا أمثال البشر فى أمر الخلق والحياة ، وكان مثل الوحى فى مقابلها هو (الحق) ، وقد فسرت أمثال البشر مالا علم للبشر به فجاءت على غاية التخبط والسوء ، وجاء (تفسير الوحى) لأمر الكون والحياة على غاية الحسن بعد تمام الحق .

وأى شىء أحسن من القول (بالخالق الأعلى) بدلاً من الصدفة ؟ وبغاية للكون بدلاً من العشوائية ؟ وبنهاية حكيمة له بدلاً من القول بمحض العدم ؟ وبتكريم الإنسان وتشريفه بدلاً من سلكه فى سلسلة واحدة مع الخنازير والقردة ؟

لا شك أن هذه أسوأ بدائل فى حكم العقل فضلاً عن كونها أباطيل فى ذاتها[1] .

لذلك كانت خصائص كل خط تحمل صفة واضعه ومصدره وكان نهى القرآن الكريم جازمًا حازمًا ومعطيًا السبب وراء هذه الخصائص :

﴿ فلا تضْربوا لله الأمثالَ إنّ الله يعلم وأنتم لا تعلمون ﴾ [النحل : ٧٤] .

(١) الآية الكريمة نزلت جوابًا ودفعًا لشبهة بعض مشركى العرب حين قالوا : هلا نزل عليك القرآن جملة واحدة كالكتب السابقة ؟ وهى أعم من خصوص السبب الذى وردت عليه ؛ وما قلناه يدخل فى هذا العموم دخولاً أوّليًا لأهميته .

والمثل معناه : الشأن ، أو الصفة ، والحال العجيبة .

لله المثل الأعلى :

ومن ثم فقد انفصل الخطان إلى غير ما لقاء ، وجاءت (حقائق الوحى) تحمل دلائل تفوقها التى نجملها فيما يأتى :

١ – إنها جاءت من مصدرها المناسب لها (أى من لدن عالم الغيب ؛ لأنها قضية غيب) ولم تأت عن طريق الحس أو الحدس كدعاوى البشر .

٢ – إن الذين جاءوا بها من رسل الله عليهم السلام قد اتفقوا عليها جملة وتفصيلاً ، رغم اختلاف الأزمنة والأمكنة واللغات والقوميات ، وذلك فى مقابل خطوط البشر المتكاثرة والمتناقضة .

٣ – اتفاقهم جميعًا على التبرؤ من ذاتية الوحى وبشريته ، ودأبهم الدائم على نسبتها إلى مصدر حقيقى الذات ، معين ومسمى ، وهو مَلَك الوحى وأمينه جبريل عليه السلام ، وهو بدوره حدد بيقين أنه مرسل من رب الكون ومليكه ليبلغ رسالته إلى من اصطفاهم من عباده ، وقد يوحى الله تعالى إلى رسله من البشر بلا واسطة كما كلم موسى عليه السلام .. قال تعالى :
﴿ **إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين مِنْ بعده وأوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل .. الآية** ﴾ ؛ وقال تعالى : ﴿ **وكلّم الله موسى تكْليمـًا** ﴾ [النساء : ١٦٣، ١٦٤] .

٤ – هؤلاء جميعـًا كانوا على أعلى درجات الخلق والصدق فى أممهم ، فلا يستقيم لدى عاقل أن يفتروا الكذب على الناس ، فضلاً عن الله رب العالمين ، فضلاً عن أن يتواطؤا على ذلك من غير لقاء ولا تعاصر .

٥ – ويضاف إلى هذا الاستدلال العقلى والتاريخى الجازم دلالة المعجزات والخوارق التى صدقتهم فى دعواهم ؛ ودلالة النصوص فيمن نزل عليه منهم

كتاب ، فيجتمع لدينا : دلائل العقل ، والحس ، والمشاهدة ، والنقل ؛ تصديقًا لهم عليهم السلام .

٦ – لم يثبت فى التاريخ كله أن إلهًا من الآلهة الزائفة ، أو الصدفة المزعومة ، أرسل رسولاً ، أو أنزل كتابًا يخبرنا بحقيقته ، ويدعونا لعبادته ، وكل من ادعى الرسالة من البشر افتراء ثبت كذبه بيقين ، ولم يأت بشىء ذى بال ، فبقيت دعوة الرسل متفردة تثبت أحقيتهم ، وأحقية ما أرسلوا به ، وأحقية من أرسلهم سبحانه وتعالى .

٧ – كان الرسل فى عامتهم من أوساط الناس لا يملكون وسيلة يفرضون بها دعوتهم ، وقد أوذوا وكذبوا وطوردوا ، ومع ذلك فقد ذاعت دعوتهم واستمرت وثبتت عبر القرون ، بينما اندثرت دعوات هائلة كان وراءها الملك والسلطان .

وهذه دعوة نوح وإبراهيم ومحمد ومن بينهم عليهم السلام ، ظلت قائمة على وحدتها وتطابقها فى أصولها ، فأين من هذا دعوات ومذاهب كانت تملأ الأرض قوة وضجيجًا ، وقامت عليها أمم ودول ؟ أين أساطير اليونان والرومان ، والمجوس والفراعنة ؟ وأين فكر الفلاسفة وملك الإسكندر ، وشرائع جنكيز خان ؟؟

٨ – لم يأت الإلحاد الحديث – المتذرع بوسائل العلم – بشىء جديد يدحض حرفًا واحدًا من دعوة الرسل ، بل يقدم لنا العلم نفسه كل يوم مزيدًا من الحقائق التى توثقها وتؤكدها .

والملحدون الآن – علميًا – بين خيارين :
الإيمان بالله ، أو التخلى عن منطق العلم المادى ليظلوا أصحاب أساطير ، لأن العلم عجز عجزًا كاملاً عن الإجابة عن السؤال : من أين ؟ والوحى قد أجاب ، ولا يجرؤ عالم جاد أن يقول فى ذلك رأيًا علميًا غير قول الوحى ،

وإنما غايته أن يقول : « لا أدرى » ، وهذا ليس علمًا ولا حُكْمًا ؛ وإنما هو نفى لهما ، وعلى الذين لا يعلمون أن يلتمسوا العلم الذى يجهلونه ممن يملكه ، وقامت تؤازره أدلة النفس والعقل ، والآفاق والمعجزات .

وحسبنا نحن المسلمين شرفًا أن الله تعالى استحفظنا على هذا العلم ، واستخلفنا على مواريث النبوات ، وجعل لنا كتابًا منيرًا ومنهاجًا مبينًا ، وأعظم بها من تبعة وأمانة ، يتوازن فيها التكليف مع التشريف ، وتتعادل فيها المسئولية مع التكريم ﴿ **وإنّه لَذِكْر لَكَ ولقومك وسوف تُسْألون** ﴾ [الزخرف : ٤٤] .

البـاب الثـانى

البشـر بين الإسـلام والجاهليـة

الفصل الأول : مناهج الحياة

المبحث الأول : الإسلام

المبحث الثانى : الجاهليات

الفصل الثانى : موقف القرآن من الجاهليات

الفصل الثالث : أدلة الأحكام فى ضوء هذا الأصل

تمهيـــد :

تحدثنا فى الباب الأول عن (**الخلق والأمر**) من ناحية المبادىء والأصول ، أو القواعد التى يتأسس عليها ما بعدها من مناهج الحياة الإنسانية وشرائعها ، وتحدثنا عن تبعية (الأمر) لقضية (الخلق) سواء بالحق فى منهاج الوحى الإلهى ، أو بالباطل فى مناهج الخراصين من البشر .

وفى هذا الباب نتحدث عن هذه المناهج نفسها ، باعتبارها الخط التشريعى والعملى الذى ينبثق من النظرة السابقة ، ويمثل امتدادًا لما اعتقده الإنسان فى شأنها - وحيًا أو وهمًا -، ويتمثل ذلك واقعيًا فى خطوط الحياة التى عاشها الجنس البشرى ، اعتقادًا وأخلاقًا ، وعبادة وتعاملاً .

ومن الواضح الجلى أن مناهج الحياة تتشكل تبعًا للأصل الذى اعتنقه الإنسان ، والجانب الذى ينبغى أن يتلقى منه الأمر والتوجيه .

وكما قدمنا نجد البشر متباعدين فى ذلك ومتناكرين ، قد اتخذ كل منهم وجهة هو موليها ، وأصبح كل حزب بما لديهم فرحين ، ولم يعرفوا الوحدة فى « الأمر » أو فى « الجماعة » إلا من خلال الوحى الإلهى الأغر .

وهذا ما سنقوم بتوضيحه فى الفصول التالية إنْ شاء الله تعالى :

الفصل الأول
مناهج الحياة

تقلبت البشرية طوال تاريخها بين نوعين من المناهج :

الأول : منهاج الحق الذى هدى الله إليه عباده .

الثانى : مناهج الباطل التى وضعها البشر لأنفسهم .

وقد جاء كل نوع منهما يحمل صفة واضعه وشارعه من الكمال أو النقص ، وقد سمى الوحى الإلهى كل واحد منهما اسمًا خاصًا ، يعطى دلالة تامة على مسماه ، ويتطابق فيهما اللفظ مع معناه ، وهذان النوعان هما على الترتيب الزمنى : (الإسلام) ثم (الجاهليات) .

وسنفرد كلا منهما بمبحث خاص :

المبحث الأول : الإســـلام

١ – الإسلام هو الخط الإلهى للأفراد والمجتمعات الإنسانية (عقيدة وعملاً) ، منذ نشأة الإنسان الأولى فى الملأ الأعلى ، وإلى يوم القيامة .

وقد شرعه الله تعالى لعباده بمقتضى تفرده (بالخلق) ، وحقه المطلق فى (الأمر) ، وسماه لذلك باسم (الإسلام) :

وهو مصدر أسلمت الشيء إلى فلان إذا أخرجته إليه ، وهو عين المعنى المراد بهذا اللفظ ، حيث يلزم الله تعالى عباده أن يسلموا أنفسهم ظاهرًا وباطنًا لسلطانه الأعلى ، فى الجزء الاختيارى الذى وكله إليهم – ابتلاء واختبارًا – ليصح ترتب الجزاء بنوعيه ، على نتيجة هذا الاختيار ، أما الجزء الاضطرارى (كالمولد ، والممات ، والزمان .. إلخ) فكل الخلائق مستوية فيه، حيث لا يملك شيء منها أن يشذ عن الاستسلام التام لخالقه الأعلى ، كما قال تعالى :

﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ الله يَبْغُون وله أَسْلم من فى السموات والأرض طَوْعا وكَرْها ﴾ [آل عمران : ٨٣] .

لذلك عرف العلماء هذا الدين بأنه :

« وضع إلهى سائق لذوى العقول باختيارهم المحمود إلى ما فيه خيرُهم فى الدارين » .

أو هو « وضع إلهى يرشد إلى الحق فى الاعتقادات والعبادات ، وإلى الخير فى السلوك والمعاملات »

وكما قلنا من قبل : إن خالق هذا الإنسان قد حدد مهمته فى الوجود وهى (العبودية) ، وهو لا يعبد إلا بما شرع ، فجعل سبحانه لتحقيق هذه العبودية تعاليم معينة ؛ سماها مجتمعة باسم : (الإسلام) ، لا يقْبل من إنسان عملاً إلّا على أساسه ، ولا ينجو فى الآخرة إلا بالتزامه ، على الكيفية التى جاء بها من عند الله عز وجل .

وقد حدد الله تعالى هذا (الإسلام) طريقًا متفردًا إليه فقال تعالى :

﴿ إن الدِّينَ عِنْد الله الإسلام ﴾ ، وأسقط كل طريق غيرَه فقال : **﴿ ومَنْ يَبْتَغِ غيْرَ الإسلامِ دينا فلن يُقْبل منه وهو فى الآخرة من الخاسرين ﴾** [الآيتان : ١٩، ٨٥ من آل عمران] .

٢ – نشأته وَوِحْدته :

وقد أخبرنا الله تعالى بأن دينَه الحقَّ بدأ مع الإنسان الأول الذى علمه ربُّه الأسماءَ كلَّها ، فنشأ مكتملَ العقيدة ، مزودًا بشريعة فيها الحظْر والإباحة ، والأمر والنهى ، وقد قدمنا حديث القرآن عن ذلك فى قصة أبوى البشر آدم وحواء ؛ التى تمثل نموذجًا للإسلام وتعاليمه الأساسية المناسبة لوضعهما حينئذ[1] .

وما أن أهبطا من الجنة بعد الخطيئة وقبول التوبة حتى ناط الله بهما مهمةَ الخلافة فى الأرض ، وأمدهما بمنهاج الهدى الذى ضم مزيدًا من التعاليم الإلهية الهادية ، لتناسب الحياة الجديدة التى تتعدد فيها العلاقات ، وتتنوع الحاجات ، وتستلزم جديدًا من الضوابط والتشريعات .

ثم لما تكاثر الجنس البشرى وانتشر فى الأرض ، وزحفت عليه الجاهليات رويدًا رويدًا كانت رحمة الله تتداركه ، فيرسل الله تعالى رسله ليجددوا له الدين

---

(١) انظر ص ٦٥ – ٧٣ من هذا الكتاب .

الحق ، ويقارعوا ما غشاه من ألوان الضلال والانحراف عن خط ربه وهداه ، ويأتوا له بما يناسب حياته من تعاليم إذا جد جديد من الوقائع .

وقد بدأ هذا الخط الإلهى واستمر طوال التاريخ باسمه ؛ وأصوله ؛ مع كل نبى ورسول لا يتغير منه إلا بعض ما تقتضيه مصالح العباد حسب البيئات والظروف ، وهذا تفصيل ذلك بإيجاز :

(أ) ففى البدء كما قلنا زود به آدم فى طورى حياته : (فى الملأ الأعلى ، ثم الأرض) .

(ب) وكان مقررًا فى ذريته الأولى على غاية الوضوح كما تدل الآيات الكريمة فى قصة قابيل وهابيل :

﴿ واتْل عليهم نَبَأَ ابنى آدم بالحق إذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فتُقُبِّل مِنْ أحدهما ولم يُتَقَبَّل من الآخر ، قال لأقتلَنَّك قال إنما يتقبل الله من المتقين* لئن بَسَطت إلىّ يدك لتقتلنى ما أنا بباسط يدى إليك لأقتلك إنى أخاف الله رب العالمين* إنى أريد أن تبوء بإثمى وإثْمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين ﴾ [المائدة : ٢٧ - ٢٩] .

فهذه قصة تتلى علينا كما قال الله تعالى (بالحق) ؛ وليست كأساطير أدعياء العلم الذين تصدوا لتفسير نشأة الأديان ، كما سنشير إليها بعد قليل .

والقصة تحدثنا عن قربان يقدم لله تعالى ، وهذا تشريع وعباده ؛ وقال هابيل لأخيه **﴿ إنما يتقبل الله من المتقين ﴾** فهذا دلالة واضحة على معرفتهما الكاملة بأعلى قواعد المنهاج الإلهى وهو التوحيد ، وإفراده تعالى بالعبادة حيث قدما له القربان ، وحيث جعلت التقوى مناط القبول عنده تعالى ، ثم هو يقرر لأخيه حرمة القتل لأنه ذنب وذلك قوله : (بإثمى وإثمك) ، وعقوبة القاتل : **﴿ فتكون من أصحاب النار ﴾** ، وهذا فضلاً عن كونه تشريعًا فهو مصرح بالعقيدة الكاملة : **﴿ الله رب العالمين ﴾ ﴿ أصحاب النار ﴾** .

وبهذا يثبت تمامًا نشأةُ العقيدة والشريعة (بقدرها المناسب يومئذ) مع الجنس البشرى من أول الحياة على الأرض ، وكان هذا الدين الكامل سابقًا على كل مظاهر التطور المادى والحضارى ، بدليل أن القصةَ نفسَها تصرح بعجز الإنسان المادى ، لأنه لم يستطع أن يدفن أخاه إلا حين تعلم ذلك من غراب[1] ، كما جاء فى الآيات التالية :

﴿ **فطوّعت له نَفْسُه قَتْلَ أخيه فقَتَلَه فأصبح من الخاسرين* فبَعَثَ الله غُرَابًا يَبْحَثُ فى الأرض لِيُرِيَه كيف يُوَارِى سَوْأَة أخيه قال يا ويلتا أعَجَزْتُ أنْ أكون مثلَ هذا الغرابِ فأُوارِىَ سَوْأَة أخِى فأصبح من النادمين** ﴾ [المائدة : ٣٠، ٣١] .

(جـ) ويورد القرآن الكريم على ألسنة الرسل وأتباعهم فى كل العصور اسم (الإسلام) ، وصفا لدينهم ، و (المسلمين) وصفا لأنفسهم وأقوامهم المؤمنين ، ومن ذلك ما جاء على لسان نوح عليه السلام : ﴿ **وأُمِرتُ أنْ أكُون مِنَ المسلمين** ﴾ [يونس : ٧٢] .

وعلى لسان إبراهيم عليه السلام : ﴿ **إذْ قال له ربُّه أسْلِمْ قال أسْلَمْتُ لرب العالمين** ﴾ [البقرة : ١٣١] . ويصف الله تعالى من نجاهم من آل لوط : ﴿ **فما وجدنا فيها غيْرَ بيْت من المسلمين** ﴾ [الذاريات : ٣٦] .

وينتقل هذا الدين باسمه هذا عبر القرون :

﴿ **ووصَّى بها إبراهيمُ بَنِيه ويعقوبُ يا بَنِيَّ إنَّ الله اصطفى لكم الدِّينَ فلا تَمُوتُنَّ إلَّا وأنتم مسلمون** ﴾ [البقرة : ١٣٢] .

﴿ **وقال موسى يا قومِ إنْ كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا إنْ كنتم مسلمين** ﴾ [يونس : ٨٤] وهو الدِّين الذى اعتنقه السحرة لما استبان لهم الحق فيقولون لفرعون :

(١) انظر مقارنة القصة بأساطير الملحدين المحدثين ص ١٥٣ - ١٥٧ من هذا الكتاب .

﴿ **وما تنْقِم منّا إلَّا أنْ آمنّا بآياتِ ربِّنا لما جاءتنا رَبَّنا أفْرِغ علينا صَبْرا وتوفَّنا مُسْلمين** ﴾ [الأعراف : ١٢٦] .

وهو دين سليمان الذى دعا إليه أهل سبأ : ﴿ **أَلَّا تَعْلُوا علىّ وأْتُونى مُسْلمين** ﴾ [النمل : ٣١] .

وحين أجابته إليه ملكتهم قالت : ﴿ **وأَسْلَمْتُ مع سليمان لله رب العالمين** ﴾ [النمل : ٤٤] .

وهذا آخر أنبياء بنى إسرائيل عيسى عليه السلام يقول حواريوه :

﴿ **وإذ أوحيت إلى الحواريين أنْ آمنوا بى وبرسولى قالوا آمنَّا وأشهد بأننا مسلمون** ﴾ [المائدة : ١١١] .

بل هذا الدين باسمه هو دين الجن كما جاء على لسانهم :

﴿ **وأنَّا مِنّا المسلمون ومنا القاسطون** ﴾ [الجن : ١٤] .

فهو دين المكلفين من الثقلين جميعًا ، فضلاً عن أنه صفة الكون كله – تسخيرًا أو اختيارًا – كما قدمنا .

(د): فالإسلام إذن هو دين الله تعالى لعباده فى كل العصور لا يتغير منه شيء فى العقائد والأخلاق ، ويتحد كذلك فى أصول العبادات ، والمعاملات .

والذى يقبل التغير فيه هو صور العبادات والمعاملات ، وبعض الأحكام العملية فيأتى الوحى الإلهى فيها بما تقتضيه حياة البشر ، كزيادة أحكام تناسب ما طرأ من وقائع وحوادث ؛ ولم تكن شرعت قبل لعدم وجود داعيتها فى الحياة ، أو كزيادة أنواع تقتضيها الحكمة الإلهية ، أو كتخفيف حكم شرع من قبل ، أو نسخِه لزوال حكمته ، ومن أمثلته أن زواج الأخت كان مباحًا فى عهد آدم عليه السلام لضرورة حفظ النوع البشرى وتكثيره ، ثم حرمه الوحى فى المراحل التالية لزوال داعيته .

أى أن الإسلام دائمًا هو خط حياة كامل للبشر ، بالقدر الذى يتفق مع ظروفهم التى يحصيها العليم الحكيم .

والقرآن الكريم يقرر هذا بجلاء فيقول فى الأصول إجمالاً :

﴿ شَرَعَ لكم مِنَ الدِّينِ ما وصّى به نوحًا والذى أوحينا إليك وما وصّينا به إبراهيم وموسى وعيسى أنْ أقيموا الدين ولا تَتفَرَّقُوا فيه ﴾ [الشورى : ١٣] .

ويقول فى التفاصيل كافة عن الإسلام فى عهد موسى : **﴿ وكَتَبْنا له فى الألواح مِنْ كلِّ شىء موعظةً وتفصيلاً لكل شىء ﴾** [الأعراف : ١٤٥] .

وهو نفس المعنى الذى وصف الله به الإسلام فى صورته الختامية :

﴿ أفَغَيْر اللهأبْتَغِى حَكَمًا وهو الذى أنزل إليكم الكتاب مُفصّلا ﴾ [الأنعام : ١١٤] .

﴿ ونزَّلنا عليك الكتاب تِبْيَانًا لكل شىء وهدًى ورحمةً وبُشْرَى للمسلمين ﴾ [النحل : ٨٩] .

وقد أخبرنا الوحى الصادق بكثير من هذه التفاصيل التى اتحد فيها (الإسلام) فى كل عصوره .

ففى العبادات : يخبرنا أن الصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج هى شرائع مقررة من قديم كما قال تعالى عن إسماعيل عليه السلام :

﴿ وكان يَأْمر أهلَه بالصلاة والزكاة ﴾ [مريم : ٥٥] . وجاء فى ميثاق الله لبنى إسرائيل : **﴿ وأقيموا الصلاة وآتُوا الزكاة ﴾** [البقرة : ٨٣] .

ويقول لأمة محمد - ﷺ - : **﴿ كُتِبَ عليكم الصّيام كما كُتِبَ عَلَى الذين مِنْ قَبْلكم ﴾** [البقرة : ١٨٣] .

بل إن بعض العبادات تتحد هيئتها العامة كما يقول فى شأن الصلاة ذات الركوع والسجود :

﴿ وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أنْ طَهِّرا بَيْتِيَ للطائفين والعاكفين والرُّكَّع السُّجُود ﴾ [البقرة : ١٢٥] .

﴿ يا مريم اقْنُتِى لِرَبِّكِ واسجدى واركعى مع الراكعين ﴾ [آل عمران : ٤٣] .

وقد جاء النبى - ﷺ - بمناسك الحج على سنة أبيه إبراهيم - رغم القرون المتطاولة بينهما - كالوقوف بعرفات ، والطواف بالبيت ، والسَّعْى ، والْهَدْى ورمى الجمار ، والتزام أشهره المعلومات ، والإحرام وغير ذلك .

وفى المعاملات : حرم الله تعالى الربا فى كل زمان ، وندد باليهود الذين استحلوه من غيرهم ، وأحل الله تعالى الطيبات لعباده إلا عقوبة ونكالاً ، كما قال تعالى :

﴿ فَبِظُلْم مِنَ الذين هادُوا حرّمنا عليهم طَيِّباتٍ أُحِلَّتْ لهم وبِصَدِّهم عَنْ سبيل الله كثيراً * وأخذِهم الرِّبَا وقدْ نُهوا عَنْه وأكْلِهم أَمْوَالَ النَّاس بالباطل ﴾ [النساء : ١٦٠، ١٦١] .

وأباح الطلاق ، وتعدد الزوجات على ألسنة رسله من قبل[1] ، وحرف أهل الكتاب دينهم فى كثير من الأصول والفروع ، ولذلك جاء القرآن :

(١) أردنا هنا التمثيل لا الاستقصاء ، والطلاق والتعدد ثابت إباحتهما فى شرائع العهد القديم ، والصور قد تختلف فى عدد الطلقات والزوجات .. إلخ .

وكذلك فى العبادات قد تختلف مدة الصيام ، ووقته ، ومقادير الزكاة .. الخ .

وهذا لا يغير من حقيقة الوحدة فى هذا الدين الإسلامى العام ، لاتحاد جميع الأصول ، وكثير من الصور حتى فى النوعين : (العبادات ، والمعاملات) .

﴿ مصدِّقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمنًا عليه ﴾ [المائدة : ٤٨] أى مصدقًا فيما لم يحرف ، ومهيمنا حاكمًا عليها فيما حرّف .

وهنا ننبه إلى خطأ يقع فيه بعض الكاتبين حين يجنحون – فى غمرة الجدل مع أهل الكتاب – إلى تفضيل الإسلام فى صورته الختامية تفضيلا مطلقًا على ما جاء به الأنبياء من قبل ، وبصورة توحى بعدم كمال ما سبق ، أو قصور شموله ، وينسون وحدة هذا الدين الإلهى ، الذى سماه باسمه هذا من عهد آدم عليه السلام .

نعم إذا كانت المفاضلة بين المنهاج القرآنى الوثيق المحفوظ ، وبين ما عليه أهل الكتاب من تحريف فذلك حق ؛ ولكننا نتحدث عن دين الله لعباده ، الذى جاء تطبيقًا عمليًا لاختصاصه تعالى وحده (بالأمر) ؛ والذى لم يترك جانبًا من حياة الإنسان لطواغيت البشر فى أى عصر ، بل جاء يعبد الإنسان لأمر ربه فى كل جوانب الحياة .

وقد قرر النبى – ﷺ – هذه الوحدة الإسلامية فى كثير من الأحاديث مثل قوله عليه السلام : « أنا أوْلى الناس بعيسى بن مريم فى الدنيا والآخرة ، ليس بينى وبينه نبى ، والأنبياء أولاد عَلّات أمهاتهم شتى ودينُهم واحد »[1] .

وهذه الوحدة كما قلنا يقع فيها تفاوت جزئى يسير فى صور العبادات والمعاملات فقط ، وهو تفاوت يدور على علل وأسباب دارت عليها الأحكام وجودًا وعدمًا ، وحسبما اقتضته حكمة الله تعالى كما بينا ، وقد أشار النبى – ﷺ – إلى ذلك فى قوله :

---

(١) رواه البخارى ومسلم وأحمد وأبو داود من حديث أبى هريرة .

وأولاد العلات – بفتح العين – هم أولاد الرجل الواحد من نسوة شتى ، أى الإخوة لأب ، وهذا تقرير لاتحاد الأصل وان اختلفت بعض الصور والأوعية .

« مَثَلِى فى النبيين كمثل رجل بنى دارًا فأحسنها وأكملها وأجملها ، وترك فيها موضع لَبِنَة لم يضعها ، فجعل الناس يطوفون بالبنيان ويعجبون منه ويقولون : لو تم موضع هذه اللبنة ؛ فأنا فى النبيين موضع تلك اللبنة »[1] .

والمراد التمثيل لوحدة البناء الإلهى الذى جاءت به الرسل ، وكماله وتمامه فى كل العصور ، وأن ما جاء به - ﷺ - لم يكن إضافة لصلب البناء وأركانه ، وإنما هو إضافة تحسين ترجع إلى إتمام الهيئة والصورة ، كما نبينه بعد قليل .

جوامع الإسلام الواحد :

ويتمثل الإسلام العام الذى بعث به الرسل عليهم السلام ، فى الخطوط الآتية :

١ - الله تعالى واحد لا شريك له ، وليس كمثله شىء ، وله الكمال الأعلى .

٢ - هذا الكون كله خلقه الله وأوجده بقدرته وحكمته ، وقد أسلم له طوعًا وكرهًا .

٣ - الإنسان جزء من هذا الخلق الكبير ، لم يخلق عبثًا ، ولن يترك سدى ، بل هو مخلوق مكلف مكرم ، خلق لخير غاية ، واختار حمل الأمانة ، وطاب أصلاً وخلقًا .

٤ - وقد جاء إلى هذه الأرض ليكون (خليفة) فيها على شرط ربه وحكمه ، وهو فى حياة قصيرة اختبارًا وامتحانًا ، وسيعود إلى ربه يوم البعث ليوفى جزاءه فى الجنّة أو النار .

٥ - والفيصل هو منهاج الله إليه الذى شرعه له على ألسنة رسله ، وجعله له هدى ورحمة، فى عقائده وأخلاقه وعبادته ومعاملاته، إن تقبلَّه الإنسان وطبقه

---

(١) رواه البخارى ومسلم عن جابر ، وأبى هريرة - ورواه مسلم عن أبى سعيد ، والترمذى عن أبىّ وجابر ، ورواه الإمام أحمد عن الأربعة (راجع الفتح الكبير ص ١٣٤ ج ٣) .

باختياره ورضاه كان من الفائزين ، وإن أبى كان من الخاسرين وذاق عذاب الدنيا والآخرة .

٦ - والله غنى عن عباده ، لا تضره معصيتهم ، ولا تنفعه طاعتهم ، وإنما هى مصلحتهم فمن اهتدى فلنفسه ، ومن ضل فعليها .

وفى كل قبيل أو أمّة كان رسل الله يبلغون الناس هذه الأمور ، ويضعون بين أيديهم شريعة الله تعالى المناسبة لهم ليسيروا عليها فى كل شئون حياتهم ، فإذا انحرف الناس بعث الله رسله ليجددوا دينه ، ولما أراد الله تعالى أن يختم الأنبياء بمحمد - ﷺ - شرع (الإسلام) فى صورته الختامية على هذا الأساس ، ولم يحتج البناء إلى إضافة ما بعد ذلك ، لأن صوت النبوة المحمدية لا يزال موصولاً ممدودًا إلى يوم الدين ، ولذلك تميز بأمور :

من خصائص الإسلام (فى صورته الختامية) :

١ - التعهد بحفظ منهاجه وشرائعه من التحريف أو الضياع قال تعالى :
﴿ **إنّا نحن نزّلنا الذّكْر وإنّا له لَحَافظون** ﴾ [الحجر : ٩] .
وقد أتم الله وعده فحفظ أصليه : (الكتاب والسنة)[١] فلم يبق للوحى الإلهى فى الأرض أصل محفوظ غيرهما ، ولم يقع لهما ما وقع لشرائع الأنبياء من قبل ، ولذلك جعل الله تعالى لهذا الدين الهيمنة :
﴿ **وأنْزَلنا إليك الكتابَ مُصَدِّقا لما بين يديه مِنَ الكتاب ومُهَيمنًا عليه** ﴾ [المائدة : ٤٨] .

(١) الوعد بالحفظ ممتد للأصلين ، ولذلك قيض الله تعالى للسنة جهابذة الأمم فبذلوا جهودًا خارقة لصيانتها وحفظها ، وتمييز الصحيح من السقيم ، وقد كتب ابن حزم فى هذا بحثًا طويلاً يراجع فى كتابه (الإحكام فى أصول الأحكام) ص ١٠٩ وما بعدها ج ١ .

٢ - جَعْل معجزته الأساسية فى كتاب يخاطب العقل ، والفطرة ، والصفات الإنسانية الثابتة ليكون مستمر الإعجاز والتأثير إلى يوم القيامة ، وكانت المعجزات السابقة خوارق حسّية وقتية ، وقد قرر النبى - ﷺ - ذلك فى قوله : « ما من الأنبياء من نبى إلا وقد أعطى من الآيات ما مثله آمن عليه البشر ، وإنما كان الذى أوتيته وحيا أوحاه الله إلىّ ، فأرجو أنْ أكونَ أكثرهم تابعًا يوم القيامة »[1] .

٣ - توجيهه إلى البشر جميعًا ليكون دينًا لهم فى كل الأجيال ، وكان كل نبى يبعث إلى قومه خاصة ، ولذلك جمع الله تعالى فيه كل الفضائل التى ربما تفرقت على دعوات الرسل من قبله[2] .

٤ - وضْع أحكامه العملية على أتم صور الموازنة بين (المرونة والثبات) بحيث يصير صالحًا لكل الأجيال بعده على اختلاف أحوالها ، ضرورة ختم النبوة ، ولم تحتج الأحكام قبله لذلك ، لأن النبوات كانت متتابعة ومتقاربة[3] .

٥ - وضع أحكام جديدة فيه لتناسب ما عمله الله من وقائع وأحداث مقبلة ، لذلك تكثر فيه القواعد والأصول العامة التى تضم ثروة وفيرة من الأحكام الجزئية ، وسعة تستوعب كل ما يجدّ من قضايا الحياة إلى يوم الدين .

٦ - تصحيح ما حرفه أهل الكتاب من أصول الدين وشرائعه ، والتخفيف عنهم بوضع الآصار والأغلال التى كانت عليهم (إن أسلموا) ؛ كالأحكام التى

---

(١) رواه الشيخان وأحمد عن أبى هريرة .

(٢) كتبنا فى هذا بحثًا ضافيًا فى خصوصية « العدل والفضل » من كتابى الكبير عن الإعجاز التشريعى (مخطوط) .

(٣) وفى السابق أيضًا بحث طويل عن الإعجاز فى جانب « المرونة والثبات » فى الأحكام ؛ وانظر هنا ص ٤٨٥ وما بعدها .

فرضت عليهم عقوبة على بغيهم ، فهى أحكام شرعها الله تعالى مرتبطة بظروفها ، وفى القرآن الكريم بيان كثير من هذا ، قال الله تعالى :

﴿ الذين يتَّبعون الرسولَ النبىَّ الأمِّىَّ الذى يجدونه مكتوبًا عندهم فى التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويُحِلُّ لهم الطيبات ويُحَرِّم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصْرَهم والأغلال التى كانت عليهم ﴾ [الأعراف : ١٥٧] .

وقد جاء تفصيل ذلك كقوله تعالى :

﴿ وعلى الذين هادوا حَرَّمْنا كلّ ذِى ظُفُرٍ ومن البقر والغنم حرّمنا عليهم شحومهما إلّا ما حَمَلَتْ ظهورهما أو الحَوَايَا أو ما اختلط بعظم ذلك جزيناهم ببغيهم وإنا لصادقون ﴾ [الأنعام : ١٤٦] .

وقد بين الله تعالى أن الأصل فى دينه هو تحليل هذه الطيبات ، وأنها كانت حلالاً لليهود أنفسهم قبل البغى والتمرد :

﴿ فَبِظُلْم مِنَ الذين هادُوا حرّمنا عليهم طَيِّبات أُحِلّت لهم ﴾ [النساء : ١٦٠] .

فكان هذا النبى وما بعث به رحمة للعالمين جميعًا إلى يوم القيامة ، وكان على أهل الكتاب – فرضًا ومصلحة – أن يسارعوا إلى الإيمان به كما هى شرعة النبوات جميعًا ، والتى دعينا إليها وألزمنا بها :

﴿ قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لا نفرّق بين أحدٍ منهم ونحن له مسلمون ﴾ [البقرة : ١٣٦] .

وإننا لنقول ما علمنا القرآن :

﴿ الحمد لله الذى هَدَانا لهذا وما كنا لنهتدىَ لولا أنْ هدانا الله لقد جاءت رسل ربِّنا بالحق ﴾ [سورة الأعراف : ٤٣] .

أما الحديث عن جوانب هذا الإسلام الختامى فهو موضوعنا فى هذا الكتاب ، وسنفرده بالحديث فى الأبواب التالية بإذن الله ، وقد أردنا هنا الحديث عن الإسلام بمعناه الشامل ، باعتباره وجهة للحياة الإنسانية تنفرد بالسبق والصحة ، وتحقق للإنسان حكمة وجوده وسعادته ، ويظفر فى رحابها بسمو المنزلة ، وجليل المكانة .

والعجيب أن الإنسان تتنازعه دائمًا مذاهب الضلال المضادة للحق الإلهى الأعلى ، وتغرقه فى الدنايا والدنس ، وتصرفه عن مهمة حياته ، وتعرض له فى زينتها الخادعة ، لذلك كانت مهمة الرسل الأولى هى استخلاص الإنسان من براثنها ، ورده إلى الحق الإلهى ، ومن ثم عمدوا دائمًا إلى نقض أصولها ، وكشف عوارها ، حتى يتميز الإسلام ، وتسقط الأوهام ؛ ويخسأ الشيطان ، ويكون الدين كله لله .. وهذا ما سنتحدث عنه فى المباحث والفصول التالية :

المبحث الثانى
الجاهليـــات

تمهيد : أهمية دراسة الجاهلية هنا :

كان ضروريًا ونحن ندرس هذا (المنهاج الإلهى) أن نتصدى لبيان هذه الجاهليات لأمور منها :

١ - أنها ليست فكرًا نظريًا منعزلاً ، وإنما هى خطوط ومناهج حياة قائمة فى الأرض ، بل مستعلية فيها بغير الحق ، ومتزينة بالخدع والمغريات ، وتقوم عليها أمم ودول وحضارات لا تكف عن الدعوة إليها ، وإقناع الناس بها ، ومحادة المنهاج الإلهى بمبادئها الباطلة .

٢ - أنّ كثيرًا من الكتب الإسلامية إنما تتناول الجاهلية بلوازمها ، ولا تبين حقيقتها وأصولها الفاسدة ، حتى غلب على الأفهام أن الجاهلية هى فترات زمنية مضت لا خطر على الإسلام منها ، واستناموا لذلك حتى غشى المسلمين منها ما غشيهم ، وكان ذلك مصداقًا لقول أمير المؤمنين عمر رضى الله عنه : « إنما ينحل الإسلام عروة فعروة إذا نشأ فى الإسلام من لم يعرف الجاهلية » .

٣ - أنَّ القرآن الكريم ، والسنة المطهرة لم يدعا شيئًا من أحوالها إلا فصلاه وبيناه ، حتى يقوم المنهاج الإلهى على نقاء لا تخالطه أوشاب الجاهلية فى الفكر ، أو التشريع ، أو الاعتقاد ، أو الأخلاق أو غيرها ، ولا سبيل لعودة المسلمين إلى منهاج ربهم كاملاً إلا إذا فهموا عنه خطته ، وميزوا بين النور الإلهى ، وما دخل عليهم فى فترات الجهل والضعف من أضاليل الجاهلية وخدعها .

٤ – تاريخ الجاهليات شاهد عليها أنها لا تعرف حدودا تقف عندها فى استفالها بالإنسان ، بل تتقلب به دائما فى أخس ألوان الضلال والانحلال ، وتقوده تباعا إلى أسفل سافلين فى كل شئون الحياة ، اعتقادا ، وفكرا ، وسلوكا ...!! .

وهذا يوجب معرفتها على حقيقتها ، حتى يهب كل إنسان – بدافع الدين أو الإنسانية – لمقارعتها ، وعزلها أو اعتزالها ، حفاظا على جوهر الإنسانية فى الإنسان ، وصيانة للقيم العظمى التى كرمنا بها الرحمن ، وهدانا إليها بدينه ومنهاجه العظيم .

ومن عجب أن المسلمين الذين بيدهم هذا الدين المبين قد نسوا هذا ، حتى عادت الجاهلية تملأ عليهم كل جوانب حياتهم فى الفكر ، والقانون ، والأخلاق ، والسلوك والعادات ، والمعاملات ، بل إن كثيرًا منهم يؤدى شعائر الإسلام ، ويحب كتابه ونبيه ، ثم يمارس فى حياته اليومية مع ذلك ضروبًا لا تحصى من مظاهر الجاهلية وسلوكها .

لهذا – وغيره – كان من الضرورى دراسة الجاهلية لتوقيها ، ومحاربتها على علم بها ، وأخذ الطريق عليها من حيث دخلت ، وتصفية آثارها الشوهاء فى الفرد والمجتمع والبيت ، والشارع ، والمحاكم والمدارس .. الخ .

تعريف الجاهلية :

والجاهلية لغة : مصدر صناعى ، وأصلها من الجهل الذى هو ضد العلم، أو الجهل بمعنى الضلال ، وهو ضد الهدى ، يقال : أرض مَجْهل – كمقعد – لا يهتدى فيها ؛ ومفازة مجهل : لا أعلام فيها ، أو هى من الجهل بمعنى الحماقة والعدوان كقول الشاعر :

أَلَا لا يجهلَنْ أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا

ومنه المَجْهلة – كمرحلة – الأمر الذى يحمل على الجهل كقولهم : « الولد مجهلة »[1] .

قال الراغب رحمه الله : « الجهل على ثلاثة أضرب : الأول وهو خلو النفس من العلم ، والثانى : اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه ، والثالث : فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل ، سواء اعتقده اعتقاداً صحيحاً أو فاسداً »[2] .

وقد صارت هذه الكلمة (حقيقة شرعية) تستعمل للدلالة على كل مخالفة للمنهاج الإلهى ، اعتقادًا أو عملاً ، كلا أو جزءًا ، من الأفراد والمجتمعات على سواء ، وفى الذنوب المكفرة وما دونها .

وهى كلمة مختارة بدقة لسعة دلالتها على كل مخالفة لدين الله تعالى ، وعلى اتصاف صاحبها بالجهل فى كل معانيه اللغوية المذكورة ، فهى وصف ذم باطراد ، والمدار فى إطلاقها هو تحقق معناها وأوصافِها فى كل زمان ومكان وأمة ، وليست خاصةً بزمن معين . ولذلك تستعمل عند الشرع فى حالين :

الأولى : الحال التى تكون فيها المخالفات جزئية فى بدايتها ، لكنها تأخذ صفة الشيوع والظهور والثبات، فَتَخَصّ هذه الأمور بوصف (الجاهلية) لمشابهتها عقائد أو أفعال أهلها ، فيقال : رجل فيه جاهلية ، وهذا نعى الجاهلية ، ودعوى الجاهلية ، وتبرج الجاهلية ، وغير ذلك مما يتحقق فيه الوصف .

الثانية : الحال التى تعم فيها مخالفة الدين ، ويغطى الانحراف كل جوانب الحياة من غير نظر إلى مرحلة بعينها ، ولذلك تطلق على حال البشر فى عهد نوح ، وإبراهيم ومحمد عليهم السلام ، وعلى كل مرحلة تشابهها لتحقق مدلولها فى الجميع ، وهذه هى الجاهلية الكلية ، سواء كانت تدعى الانتساب إلى دين إلهى

---

(١) انظر القاموس المحيط ، والمختار من صحاح اللغة فى مادة « جهل » .

(٢) المفردات ص ١٠٢ ولم يتحدث عن الجاهلية بمعناها الشرعى .

مع شركها كالجاهلية العربية ، أو تخترع آلهة من دون الله كالفراعنة والرومان واليونان ، أو تلحد إلحادًا كاملاً كالقائلين بالطبيعة ومنكرى وجود الله تعالى جملة .

نشأة الجاهليات وتطورها :

يتضح مما سبق أن الاعتبار فى الوصف (بالجاهلية) هو الانحراف عن دين الله (الإسلام) كله أو بعضه، لأنه سابق عليها، وقائم قبلها مع آدم عليه السلام وبنيه ..

وأول جاهلية على الأرض نشأت من المخالفات الجزئية[1] ، ثم تتابعت المخالفات حتى غلبت على الناس، وأصبحت بديلًا للإسلام فى كل حياتهم، بعد أن تكاثروا وتفرقوا فى شعاب الأرض ، فكان الله تعالى يتدارك عباده ببعثه الرسل ليجددوا أمر الإسلام .

وعلى هذا فالجاهلية من حيث نشأتها وتطورها نوعان :

١ – جاهلية ناقضة : وهى الجاهلية (الجزئية) التى تتسلل إلى المسلمين فى كل زمان ، وتعمل على نقض بناء الإسلام رويدًا رويدًا ، حتى تحل مكانه فى النهاية .

٢ – جاهلية ناسخة : وهى الجاهلية (الكلية) التى يصل فيها الانحراف إلى غايته ، ويزيل آثار النبوة السابقة من الأمة وإلى هذا يشير كلام عتبة ابن غزوان : « لم تكن نبوّة قط إلا تناسخت ، حتى تكون آخر عاقبتها مُلْكًا »[2] « أى تحولت من حال إلى حال يعنى أمر الأمة »[3] .

---

(١) ذكر القرآن بعض هذه المخالفات كالقتل فى قصة ابنى آدم [المائدة : ٢٧ –٣١] ، والتبرج فى آية الأحزاب : ٣٣ وسيأتى الحديث عنها .

(٢) صحيح مسلم (كتاب الزهد والرقائق) ج ٨ ص ٢١٥ من خطبة طويلة للصحابى الجليل عتبة بن غزوان رضى الله عنه .

(٣) القرطبى ص ٤٥١ عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **ما ننسخ من آية** ﴾ [البقرة : ١٠٦] .

الجاهلية فى طورى الانحدار والاستمرار :

فالجاهلية وجود طارىء على الأفراد والمجتمعات الإنسانية التى عُلّمت الإسلام منذ النشأة الأولى ، ويأخذ كل نوع منها خطا معينًا فى وجوده وتطوره :

الأول : خط الانحدار :

حين يضعف الإسلام فى النفوس ، وتنحرف المجتمعات والأفراد عن التزامه وتمثله تمثلًا صحيحاً ، وتندلع الأهواء والمطامع والأحقاد ، فتظل الجاهلية معها ، وتظهر البدع والعادات المستحدثة فى الدين ، ويختل السلوك والانضباط على الشريعة الإلهية ، وينفرط عقد التجمع على أساسها ، وتزحف على المجتمع روابط أخرى مزاحمة لها ، وتهمل الشعائر أو تحرف تحريفًا .. حتى يصل الأمر فى النهاية إلى اختلال عام فى معظم شئون الحياة الجوهرية ، ويصبح المعروف منكرًا ، والمنكر معروفاً ، والحق مستغرباً ، والإسلام غريباً على العقول والقلوب ، ويقل المستمسكون به ، وإذا بقيت العقيدة إلى هذا الوقت سليمة إلى حدٍّ مّا فإن الطريق يكون قد تهيأ لاختلالها أو طمسها وتحريف أصولها ، وقد جاء هذا المعنى فى قوله - ﷺ - « لتنقضنّ عُرَى الإسلام عُروة عروة ، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتى تليها ، فأولهن نقضا الحكم وآخرهن الصلاة »[1] .

والحديث يدل على أن الجاهلية تلقى مقاومة شديدة فى انحدارها بالناس ؛ ولم يذكر هنا نقض العقيدة لأنه يتحدث عن نقض الجاهلية للإسلام فى صورته الخاتمة ، ولا سبيل إلى نقض العقيدة فيه لحفظ منهاجه وأصوله من عبث التحريف والضياع ، ولولا ذلك لأصابنا - والعياذ بالله - داء الأمم من قبل .

الثانى : خط الاستمرار :

وفى هذا الطور تكون الأمة قد وصلت إلى قرار سحيق من الاختلال التام ، حتى فى عقيدتها ، وتكون الجاهلية قد نسخت الإسلام ونحته عن الحياة ، ولا يزيدها مرور الأيام بعد ذلك إلا استمرارًا على هذا الباطل ، وترسيخًا له

(١) رواه أحمد وابن حبان والحاكم عن أبى أمامة .

بما يستحدثه الفكر الجاهلى من ألوان الضلالات والأساطير ، فتقوم فيهم التصورات الباطلة ، والعقائد الزائفة ، وينطمس المعنى الصحيح للإسلام نظريا وعمليًا ، وتتابع على ذلك أجيال من البشر يتولى قادتها وكبراؤها أمرهم فى العقائد والشرائع ، والعادات ، والتقاليد ، والأعراف الجائرة، حتى تصبح الجاهلية نظامًا ومنهجًا يمتد إلى كل نواحى الحياة البشرية ، وتأخذ سمة (الشرعية) بحكم الجهل بالدين ، وزسوخ الواقع ، حتى يتدارك الله تعالى الناس ببعثة جديدة ، يبدأ فيها النبى والمؤمنون القلائل صراعاً جباراً مع عتاة الجاهلية، حتى يبلغوا الناس كلمات الله ؛ ثم تعود الدورة .. الخ .

والقرآن الكريم يخبرنا بهذا السبق الإسلامى ، ودورات التعاقب بين الإسلام والجاهليات :

أولاً :من حيث سبق الإسلام فقد قص علينا قصة آدم عليه السلام ، وتعليمه الدين هو وبنيه كما قررنا سابقًا[1] ، ثم استمر ذلك الحق حتى كان الناس أمة واحدة مسلمة ، وأخذوا – كما قدمنا – يتكاثرون وينتشرون ، فتسللت إليهم الجاهلية ناقضة ، ثم ناسخة ، حتى يكون الناس أمة واحدة فى الضلال .

ثانيًا: كان الله تعالى يبعث فى كل أمة من البشر رسولاً يقارع الجاهلية ، ويجدد أمر الإسلام ، ولذلك يقول الله تعالى على سبيل الحصر التام :
﴿ **وإنْ من أمة إلّا خلَا فيها نذير** ﴾ [فاطر : ٢٤] . ويبين مهمتهم :
﴿ **ولقد بَعَثْنا فى كلِّ أمّةٍ رسولاً أنِ اعْبدوا الله واجتنبوا الطاغوت** ﴾ [النحل : ٣٦] .

والطاغوت كل ما عبد أو أطيع من دون الله تعالى،كالأصنام أو سادات الأمم وكبرائها الذين يضلونهم عن سبيل الله .

---

(١) انظر ص ١٣٣ وما بعدها .

وقد أجمل القرآن الكريم دورات الصراع بين (الإسلام والجاهليات) فى آية جامعة :

﴿ **كان الناس أمةً واحدة ، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، وما اختلف فيه إلّا الذين أوتُوه مِنْ بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم ، فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه ، والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم** ﴾ [البقرة : ٢١٣] .

فالآية الكريمة تتحدث عن نشأة الجنس البشرى متوحدًا على الدين الحق (الإسلام) ، يقول القرطبى فى تفسيرها : « أى على دين واحد .. وقال ابن عباس وقتادة المراد بالناس القرون التى كانت بين آدم ونوح ، وهى عشرة كانوا على الحق حتى اختلفوا فبعث الله نوحـًا فمن بعده » .

وهذا التوحيد على الحق ثم الاختلاف بعده قررته آية أخرى صراحة :
﴿ **وما كان الناس إلّا أمّةً واحدة فاختلفوا** ﴾ [يونس : ١٩] .

فالاختلاف فى الحق هو الجاهلية التى طرأت فيهم ، وكانت تمتد حتى تعم الناس أيضـًا ، وتحتل مكان الإسلام فيصبح الناس أمة واحدة فى الضلالة بعد أن كانوا على الإسلام .

وهذا مراد من فسر الآية الأولى بهذا ، يقول القرطبى : « وقال ابن عباس أيضـًا كانوا أمة واحدة على الكفر ، يريد مدة نوح حين بعثه الله ، وعنه أيضـًا كان الناس فى عهد إبراهيم أمة واحدة كلهم كفار وولد إبراهيم فى جاهلية » .

ولا تناقض بين التفسيرين لأن كلا منهما باعتبار .

فابن عباس رضى الله عنهما حين يتحدث عن أول الجنس البشرى يحمل وحدة الأمة فى الآية على معنى (الإسلام) .

وحين يتحدث عن فترة طارئة على الأصل بعد قرون متطاولة يحمل الوحدة على (الجاهلية) التي يبعث نبي لنسخها ، وإبطال أمرها .

وكلاهما حمل صحيح بهذا الاعتبار ، وقد أشارت الآية إلى ذلك أيضًا إشارة دقيقة ، حيث تقرر أن الذين اختلفوا فى الحق هم الذين أوتوه ، أى أنهم أوتوا هذا الحق من قبل الاختلاف ، ثم جاء النبيون لرفع الخلاف ببيان الحق الأول وهو دين الله الواحد .

والوحدة فى الجاهليات باعتبار الاجتماع على الضلالة والهوى ، وإلا فهى – وراء ذلك – مذاهب شتى ، متناقضة متضاربة .

تعدد الجاهليات :

لأن الجاهليات فى كل زمان هى اختراع بشرى محض يقوم على الأساطير ، أو على تحريف بالغ لأصول الوحى وتعاليمه ، تبتعد تمامًا عن حقائق الوحى وغايته ، ومن ثم تعددت فى كل فترة ، وتناقضت ، وتباعدت بقدر اختلاف وتعدد واضعى عقائدها وشرائعها ، ومبتدعى أساطيرها وشعائرها ، وصانعى عاداتها وأعرافها وتقاليدها ، من الكهنة والسدنة ، والآباء والأجداد ، والطواغيت والجبارين ، والفلاسفة والمشرعين ، والسادة والكبراء ، والملوك والرؤساء من الفراعنة ، والأكاسرة ، والقياصرة وغيرهم ممن وصفهم القرآن بشتى النعوت كالمستكبرين ، والمترفين ، وأكابر المجرمين ، وأعداء النبيين ، وشياطين الإنس والجن ، ... إلخ .

وإلى هذا التفرد الإسلامى ، والتعدد الجاهلى يشير ما رواه ابن مسعود قال : « خط رسول الله – ﷺ – خطا بيده ثم قال : هذا سبيل الله مستقيمًا ، ثم خط خطوطا عن يمين ذلك الخط ، وعن شماله ، ثم قال : وهذه السبل ليس فيها

سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه ، ثم قرأ : **﴿وأنَّ هذا صراطى مستقيمًا فاتّبعوه ولا تتّبِعوا السُّبُلَ فتَفرّق بكم عن سبيله ذلكم وصّاكم به لعلكم تتقون﴾**[1] .

فهذا سبيل واحد مستقيم ، تحادّه وتضادّه سبل شيطانية متكاثرة ، لذلك كان كل رسول يأتى لنقض ونسخ الجاهلية التى تواجههُ :

﴿ ولقد بعثْنا فى كلّ أُمّةٍ رسولاً أنِ اعْبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ [النحل : ٣٦] .

وكما قدمنا فالطاغوت هو ما يعبد أو يطاع من دون الله كالأوثان ، أو الرجال ، أو المناهج والشرائع ، وكان كل رسول يعنى مع بيان الإسلام ببيان الجاهلية حتى يحذرها المؤمنون ، ويأخذوا عليها مسالكها إلى قلوبهم وعقولهم ، وشرائعهم وسائر نواحى حياتهم .

الجاهلية بين الفكر والواقع :

وقد عرضنا للجاهلية فى الباب الأول من حيث هى فكر نظرى ، ونعرض لها هنا من حيث هى آثار عملية له ، وسنرى كيف فسروا نشأة الدين فى الإنسان ؟ ثم بعض نماذج من مناهج الجاهليات ليتضح لنا شقوة الإنسان بها ، ثم نعرض لمواقف القرآن منها التى بلغت الغاية كثرة وحزمًا ووضوحًا ، ليدفع عن الإنسانية ضراوتها وزحفها الدائب لنقض الإسلام ، وإصرارها على إغراق الإنسان فى الظلمات والأوهام .

وسنرى فى كل موقف وموضع فضل الله ونعمته ، وهداه ورحمته للعالمين حين رضى لنا الإسلام دينا ، وحذرنا من خطوط الجاهليات الجهلاء :

---

(١) رواه أحمد والنسائى وابن ماجة وابن حبان والحاكم بألفاظ متقاربة ، والآية الكريمة من سورة الأنعام : ١٥٣ .

أولاً : من أساطير الجاهلية فى تفسير نشأة الدين :

لقد قدمنا خبر الوحى الصادق فى هذا الشأن[1] فكان نبأً بالحق ، وتكريمًا للإنسان ، وتحديدًا وتوحيدًا للطريق ، لكن الملحدين – كدأبهم – أبوا إلا أن يزجوا بأنفسهم فى هذا الغيب المجهول ليفسروا لنا نشأة الدين ، فأتوا بالمضحكات المبكيات ، وضلوا وأضلوا ، وكانوا مصداقًا أكيدًا لقول الله عز وجل : ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فى الله بِغَيْرِ عِلْمٍ ولا هُدًى ولا كتاب منير** ﴾ [الحج : ٨] .

وكان لزامًا أن يختلفوا ، وتتباعد بينهم الشقة ، وأن يهدم بعضهم أساطير البعض الآخر ، بعدما رفضوا التفسير الواحد الذى اتفقت عليه كلمة المرسلين ، وصدق الله : ﴿ **أَفَلَا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا** ﴾ [النساء : ٨٢] .

وفكر الملحدين الذى نعرضه هنا منبثق من فكرتهم الأولى عن الكون والحياة ، ومنزلة الإنسان فيها .

ثم هو توطئة لنزع سلطان الدين الإلهى من نفوس البشر ، بما يمثله من قيم وشعائر وعقائد ، لأجل إحلال دين وضعى يكون شرعة ومنهاجاً للناس ، وهيهات أن يتفقوا عليه .

« لقد حاول كثير من علماء الاجتماع والنفس ، والدراسات الحضارية والبشرية ، تفسير كيف نشأت الأفكار الدينية فى المجتمعات الإنسانية ؟ ونتج عن ذلك كثير من النظريات التى تفسر ظهور الدين فى المجتمع ، حتى يمكن

---

(١) انظر ص ١٣١ وما بعدها من هذا الكتاب .

القول : إن ثَمّة عدداً من الآراء فى تفسير نشأة الدين ، بقدر ما هنالك من فلاسفة وعلماء دراسات بشرية وحضارية وعلماء الدين »[1] .

ومن هذه النظريات والآراء :

١ - نظرية الروحيين :[2]

وقد قال بها علماء الاجتماع والدراسات الحضارية فى القرن الماضى ، وأوائل القرن الحاضر ، وخلاصتها : أن الإنسان البدائى بدأ بلا دين ، ثم تكونت لديه شيئًا فشيئًا فكرة وجود روح أو نفس إنسانية ، على أثر رؤيته الأحلام فى نومه ، ومن ثَم توصل إلى وجود روح خلع عليها قوى خارقةً للعادة ، وسار شيئًا فشيئًا نحو تقديسها وعبادتها .

ذلك لأنها بالموت تنتشر فى الفضاء - حسب تصوره - ويكون لها مطالب وحاجات وانفعالات ، كالأجسام التى انفصلت عنها ، وهى تتصل بالأحياء لتؤثر فيهم بالنفع أو الضر ، فهى التى تسبب المرض أو الصحة وغيرهما من مظاهر الخير والشر ، ومن هنا كان لابد من ترضيتها ، فبدأ الناس يقدمون لها القرابين والأضاحى ، والصلوات والأذكار ، ومن ثَم كانت أول ديانات نشأت عبارة عن عبادات لأرواح الأجداد المتوفين من أفراد القبيلة ، كما أن أول طقوس دينية نشأت كانت طقوس الموتى والجنائز ، كما أن أول أضحيات كانت عبارة عن قرابين غذائية

(١) يراجع فى هذا كتاب : « الدين والمجتمع » حيث توسع فى عرض النظريات (ص ١٤٠ - ١٨٢) وردود بعضهم على بعض .

(٢) السابق حيث يقول إن زعيم هذا المذهب هو عالم الدراسات الحضارية « ادوارد تيلور » عرضه فى كتابه : (الثقافة البدائية) الذى ظهر فى لندن (١٨٧١ م) ، ويليه « بولدن سبنسر » فى كتابه : (مبادىء علم الاجتماع) .. الخ .

يقدمها البدائيون لاسترضاء أرواح الموتى ، كما أن أول مذابح أقيمت (أى أمكنة تقديم القرابين) كانت القبور[1] .

لكن كيف أمكن للبدائيين الانتقال من عبادة أرواح الموتى إلى تقديس أشياءَ أخرى – غير إنسانية – كظواهر الطبيعة من شمس وقمر .. الخ ؟ هنا يختلفون فيقدمون تفسيرين كلاهما قائم على تجهيل الإنسان ، واتهامه بالخلط بين (**الأشياء**) و (**الأسماء**) مرة أخرى .

٢ – نظرية الطبعيين :

ظهر هذا المذهب أيضًا فى أواخر القرن الماضى ، وقال به عدد من العلماء[2] الماديين الذين يؤمنون بالمنهج العلمى فى البحث ، ولكنهم ينبذونه فى (قضايا الغيب) ، فهم يرفضون الغيب الدينى أوّلاً ، ثم يخوضون فى قضاياه بغير منهج صحيح ، لأن منهج العلم المادى لا يصلح له بداهة ، وبذلك يغرق عباقرة هذه الحضارة فى الأساطير بقدر ما أبدعوا فى العلم المادى ، وتلك طريقة الإلحاد دائمًا ، يضل على علم ، ويتبع أهواءه على عمد ، وما أحكم كلمات القرآن :

﴿ **أفَرأيت من اتخذ إلهَه هواه وأضلَّه الله على علم وختَم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله أفلا تذكرون** ﴾ [الجاثية : ٢٣] .

---

(١) ما أجل حكمة ربنا حين فصل لنا حقيقة نشأة الإنسان والدين ، وما أعظمها معجزة للقرآن الكريم حين يذكر قصة ابنى آدم ، وكأن كل كلمة فيها قد وضعت لدحض هذه الأسطورة بذاتها ، فهما كانا أول نسل بشرى درج على الأرض ، وقد علما حقيقة الدين ولمن تقدم القرابين ، وعلى عكس الأسطورة لم يكن الإنسان يعرف الموت ، أو الدفن بالذات حتى تعلمه من غراب ، وانظر كلمة (بالحق) فى الآية وحكمتها هنا (راجع ص ١٣١ من كتابنا هذا) .

(٢) انظر « الدين والمجتمع » ص ١٥١ وما بعدها ويقول : إن على رأس هؤلاء (ماكس مللر) المفكر الإنجليزى ، وقد عرض رأيه فى كتب منها : (الدين الطبيعى) (سنة ١٨٨٩) إلخ .

وذلك عين الحق ، فلا مخرج لهذه الجاهليات إلا بهدى الله عز وجل ، وآية ذلك أن نقرأ خلاصة هذه النظرية :

يقولون : إن الطبيعة والظواهر الطبيعية هى التى أوحت للإنسان الأول بالأفكار الدينية الأولى ، على أثر احتكاك البدائيين بها ، فلما رأى الإنسان الأول الشمس والقمر والأنهار .. إلخ فكر فى أمرها ، وأراد أن يعبّر عن فكره بلغة مّا فسماها (**بأسماء**) تعبر عن أقرب مظاهرها شبها بالأعمال الإنسانية ، فكانوا يطلقون على الشمس مثلاً الشيء الذى يقذف فى الفضاء بسهام ذهبية ، وعلى النهر الشيء الذى يجرى ، وعلى الصاعقة الشيء الذى يحفر الأرض حين يسقط عليها ، أو الشيء الذى يشعل الحرائق .

ثم تصور البدائيون بمرور الزمن أن هذه الأسماء المجازية تعبر عن (قوى حقيقية) ، موجودة فى داخل هذه الأشياء ، هى التى تقوم بهذه الأعمال ، فوقعوا بذلك فى **خداع** أدى بهم إلى الخلط بين الحقيقة والمجاز ، ومن هنا تصوروا وجود عالم مملوء بالموجودات الروحية ، وهو عالم خيالى محض نشأت عنه فكرة الآلهة التى تطورت فيما بعد(١) .. الخ .

ويعلل (ماكس مللر) استمرار هذا الخداع اللغوى ، وعدم اكتشاف الإنسان له بأن المجتمعات البدائية كانت مصابة (بمرض فى التفكير) ، (وبالهوس اللغوى)(٢) .

---

(١) مدار النظرية على جهل الإنسان وخطئه فى وضع (الأسماء) .

وما أعظم معجزة القرآن مرة أخرى حيث يبطل النظرية من أساسها فى كلمات : (وعلم آدم الأسماء كلها) على ما شرحناه سابقًا : (انظر ص ٧١) وما أعظم فضل الله تعالى إذ ينصف الإنسان وتاريخه من أساطير الملحدين .

(٢) هذه نفس التهمة التى ألصقها (الروحيون) بالإنسان، فكأنهما لايلتقيان إلا على تجهيل الإنسان وتحقيره ، وهو عمل متسق مع نظرتهم للإنسان وتصنيفه فى شجرة واحدة مع الزواحف والقردة وما دونهما .

وقد نقد العلماء الأوربيون أنفسهم هاتين النظريتين وأبطلوهما ، وكان كل ناقد يأتى بأسطورة غير التى نقدها ، وهى أدحض من سابقتها ، ولم يسلم منها شيء البتة[1] ، بل ﴿ **ضَعُفَ الطالب والمطلوب** ﴾ [سورة الحج : ٧٣] .

الهدف الجامع للأباطيل :

ولكن هذه النظريات جميعًا ترمى إلى هدف واحد هو :

تقرير أن الدين اختراع بشرى محض ، وأنه كأى ظاهرة أخرى يتطور ويتغير حسبما شاء واضعوه ، وبالتالى فلا وحى ، ولا رسل ، ولا معنى لهذا المنهاج الإلهى الذى شرعه الله لعباده ، وأن البشرية سائرة فى تطورها وقد وصلت الآن إلى ما يسميه (**أوجست كومت**) بالعصر الوضعى الذى يقوم على ثمانية عناصر رئيسية أهمها :

(تقدم النساء ، والتقدم العلمى ، وتقوية الدولة ، واضمحلال الكنيسة ، وتقدم الأبحاث القانونية ، ثم البحوث الفلسفية .. وهذا العصر قد بدأ بالثورة الفرنسية ، وسيكون عصر تسود فيه (الديانة الوضعية) التى تقوم على عبادة الإنسانية التى تعتبر الموجود الأعظم)[1] .

ولذلك كان ينادى بضرورة إنشاء (دين وضعى) يقوم عليه (قساوسة) ممتازون من علماء الاجتماع .. الخ .

والخطيئة الكبرى التى وقعت فيها هذه النظريات جميعًا أنها تزعم نفسها تفسيرًا لنشأة الدين مع الإنسان الأول ، وهذا محض اختلاق ، ولو صح منها شيء

---

(١) انظر نقد (دوركايم) للنظريتين ، ثم نظريته الجديدة التى تجعل المجتمع أصل الشعور الدينى ، وانظر نقدها أيضًا ، ونقد نظرية (فرويد) وأساطيره الساذجة فى الكتاب السابق ، وانظر نقد النظريات كلها للمؤلف الفاضل الدكتور حسن سعفان ص (١٧٩ - ١٨٢) .

(٢) ص ١٧١ (الدين والمجتمع) .

- جدلاً - فهو تفسير لدين جاهلية مّا ، من الجاهليات الكثيرة التى انتكس فيها الإنسان فعلاً ، وعبد كل شيء من دون الله ، ولا يكون تفسيرًا لنشأة الدين الحق الذى بدأ على غاية الكمال والوضوح ، وكانت الجاهليات تطرأ عليه ، وتهبط بالناس إلى الحضيض فى الاعتقاد وما دونه ، وهذا نقيض هذه الأساطير ، التى تزعم الدين ظاهرة نشأت وقامت على الخرافة ؛ ثم تطورت حتى وصلت إلى (فكرة) الإله الواحد ، تعالى الله عما يقولون علواً كبيرًا ..

مقارنـــة :

وننقل هنا كلمات دقيقة لأحد علماء المسلمين الذين استضاءوا بنور الوحى الإلهى ، لتقارن بهذه الأساطير التى اخترعها أدعياء العلم المعاصرون ، وهى كلمات جامعة فى هذا الباب ، وشتان ما بين الوجهتين :

« لما أنعم الله على هذا العالم الإنسى بالعقل ، افتتحه الله تعالى بنبوة أبيهم آدم عليه السلام ، فكان يعلمهم عن وحى الله عز وجل ، فكانوا على الصواب إلى أن انفرد قابيل بهواه فقتل أخاه ، ثم تشعبت الأهواء بالناس ... حتى عبدوا الأصنام ، واختلفوا فى العقائد والأفعال ، اختلافـًا خالفوا فيه دين الرسل والعقول ، اتباعاً لأهوائهم ، وميلًا إلى عاداتهم ، وتقليداً لكبرائهم ، فصدّق عليهم إبليس ظنه فاتبعوه إلا فريقـًا من المؤمنين .

واعلم أن الأنبياء جاءوا بالبيان الكافى ، وقابلوا الأمراض بالدواء الشافى ، وتوافقوا على منهاج لم يختلف ، فأقبل الشيطان يخلط بالبيان شبها ، وبالدواء سما ، وبالسبيل الواضحة جَرَدا مضلا ، وما زال يلعب بالعقول إلى أن فرق الجاهلية فى مذاهب سخيفة ؛ وبدع قبيحة ؛ فأصبحوا يعبدون الأصنام فى البيت الحرام ، ويحرمون السائبة والوصيلة والحام ، ويرون وأد البنات ويمنعونهن الميراث .. فابتعث الله محمدًا عليه السلام فرفع القبائح وشرع المصالح ... »[1]

(١) مقدمة كتاب (تلبيس إبليس) للإمام ابن الجوزى . والجَرَد : فضاء لا نبات فيه ، ولا معالم ترشد سالكيه ، وهكذا الجاهليات جميعـًا .

ثانيًا : أمثلة من مناهج الجاهليات وشرائعها وآثارها :

ماذا جنت الجاهليات عملاً واعتقادًا على الأمة البشرية الواحدة ؟

لقد تفرقت بها فى كل أودية الضلال ، وصرفتها عن الهدى الإلهى المشرق ، وأسقطتها عن ذروة التشريف والتكريم ، وأغرتها بالدنايا حتى أوردتها موارد الذلة والخسة والبوار ، ودمرت فطرتها السّوية ، وسحقت الإنسان بين شقى التعدد ، والتناقض ، وكان ذلك نتيجة بدهية لتولى البشر زمام الأمر والنهى ، والتفسير والتوجيه ، وللضرب بالوهم فى خفايا الغيب ، والتشريع بالجهل لما لم يحيطوا به خبرًا ، وإغراء الشعوب بالأمانى والأكاذيب ، والسعادة الموهومة التى تبدو للقطيع اللاهث كسراب لامع ، حتى إذا جاء لم يجده شيئًا ، ووجد الله عنده فوفاه حسابه ، ثم يأتى جيل جديد يضرب فى نفس التيه ، ويكتوى بآثار الجاهليات المفزعة ، تحت جديد من الشعارات والفلسفات والأباطيل ، وهذه نماذج منها :

١ - أمثلةمن العقائد والعبادات :

لقد عُلّم الإنسان من أول يوم العقيدة الصحيحة ، وقامت الجاهليات بعد ذلك بمسخ هذا العلم العظيم ونسخه ، حتى هوت بالإنسان إلى أسفل سافلين .

وحيثما صرف الإنسان وجهه عن رب العالمين تخطفت فكره آلهة شتى ، تقوم على الزيف والْوَهَم ، وتفرض نفسها عليه ، أو يخترعها بخياله السقيم .

قدّمت له الجاهليات دائمًا الوثنية بديلاً عن التوحيد ، وأخضعته لأخس الموجودات ذاتًا أو قيمة ؛ كالعجول والبقر ، والحجر والشجر ، والقردة والطير ، بل عبّدته لأخس الناس ضميرًا وشعورًا من الجبابرة والدجاجلة الفجرة ، الذين استخفوه وسخروه لشهواتهم ونزواتهم ، وجعلوه وقودًا لحروب المطامع والأمجاد الشخصية ، باسم التأله وتحت راية الاعتقاد الفاسد .

وإن تاريخ البشر مفعم بالأسى ، مجلل بالعار إذ ما من أمة إلا هوت بها ريح الجاهلية فى درك سحيق ، بعد أن كانت فى أعلى الآفاق بعقيدة التوحيد ، وما تمثله فى الحياة والواقع من مثل وقيم سامية .

ومن ذلك التاريخ المظلم بالجاهلية :

(أ) أنّ الهند القديمة على سبيل المثال « كانت تطوى هياكلها ومعابدها على طوائف من الأرباب، منها ما يلحق بالحيوان وعناصر الطبيعة ، ومنها ما يلحق بالأوثان والأنصاب ، وكثير منها يتطلب من سدنته أن يتقربوا إليه بالبغاء (المقدس) ، وسفك الدماء »[1] .

« وعرفوا كذلك عبادة عضو التلقيح معتقدين أنه سبب الخلق .. وفى العصور الآرية اندمج هذا (الإله) فى الإله الذى تكوّن منه الثالوث الهندى ... »[2] .

« ومن آلهة الآريين التى وردت فى كتبهم (المقدسة) مجموعة من الظواهر الطبيعية مثل :

(وارونا) : إله السماء ، (أندرا) : إله الرعد الذى يسبب الأمطار .

(الشمس) : وكانت تعبد فى خمسة أشكال : فتعبد لذاتها باسم : (سورية) ، وتعبد كمصدر للانتعاش باسم : (ساوترى) ، وتعبد للتأثير فى نمو النبات باسم : (بوشان) ، وتعبد كبنت السماء باسم : (مترا) ، وأخيرًا باسم : (وشنو) أى النائب عن الشمس ، ثم استقل (وشنو) فعبد لذاته .

(أغنى) : إله النار ، (أوشا) : إله الصبح ، (بارجانيا) : إله المطر والمياه ... »[3]

(١) حقائق الإسلام وأباطيل خصومه ص ٤٣ .

(٢) مقارنة الأديان (أديان الهند الكبرى) ص ٢٩ وانظر مراجعه .

(٣) السابق ص ٣٣ وانظر مراجعه فى هوامشه ، وتعالى الله عما يقولون علوًا كبيرًا .

(ب) وفى اليونان القديمة رغم الفكر والفلسفة نجد أسوأ الأمثال فى :
« العقائد الإلهية التى كانت فاشية بين الكهان والمتعبدين من أبناء اليونان . فلاشك أن صورة (جوبيتر) رب الأرباب عندهم، كانت أقرب إلى صورة الشيطان منها إلى صورة الأرباب المنزهين ...

كان (جوبيتر) حقودًا لدودًا ، مشغولاً بشهوات الطعام والغرام ، لا يبالى من شئون الأرباب والمخلوقات إلا ما يعينه على حفظ سلطانه ، والتمادى فى طغيانه ، وكان يغضب على (أسقولاب) إله الطب لأنه يداوى المرضى ، فيحرمه جباية الضريبة على أرواح الموتى ، الذين ينتقلون من ظهر الأرض إلى باطن الهاوية ، وكان يغضب على (برومثيوس) إله المعرفة والصناعة ، لأنه يعلم الإنسان استخدام النار فى الصناعة ، وأنه يتخذ من المعرفة قوة تضارع قوة الأرباب ، وقد حكم عليه بالعقاب الدائم .

ومما رواه الشاعر الفيلسوف (هزيود) عن علة غضب الإله على (بروميثوس) أنه قسم له نصيبه من الطعام فى وليمة الأرباب ، فأكثر فيه من العظام ، وأقل فيه من اللحوم والشحوم ، فاعتقد (جوبيتر) أنه يتعالم عليه بمعرفته وفطنته .. التى لم يشتهر بها الإله الكبير .

ولا يغيب عنا ونحن نروى أخبار الإله الكبير منقولة عن (هزيود) أن هذا الشاعر الفيلسوف قد اجتهد قصارى اجتهاده فى تنزيه (جوبيتر) ، وتصويره للناس فى صورة من القداسة والعظمة تناسب صورة الإله المعبود ، بعد ارتقاء العبادة شيئًا ما فى ديانة اليونان الأقدمين .

ومما رواه الرواة المختلفون عن (جوبيتر) أنه كان يخادع زوجته (هيرة) ويرسل إله الغمام لمداراة الشمس فى مطلعها ، حذرا من هبوب

زوجته الغيرى عليه مع مطلع النهار ، ومفاجأته بين عشيقاته على عرش (الأولمب) ... »[1]

وإذا كانت هذه نماذج من فكر الأمم (المتحضرة) فى العالم القديم ، فإننا بالقياس عليها نستطيع تصور مدى ما وصلت إليه الشعوب والقبائل البادية والمتخلفة ، من عقائد أشد من هذه قتاماً وظلاماً .

وتاريخ الجاهلية العربية مستفيض ، فقد عبدوا الأوثان والأصنام التى صنعوها بأيديهم ، وكان فى بيت الله الحرام – الذى أقيم لعبادة الله وحده – ثلثمائة وستون صنمًا ، بل كان لكل قبيلة صنم ، بل اتخذوا فى البيوت أصنامًا خاصة ، وحسبنا ما رواه البخارى عن أبى رجاء العطاردى قال :

« كنا نعبد الحجر ، فإذا وجدنا حجرًا هو خير منه ألقيناه وأخذنا الآخر ، فإذا لم نجد حجرًا جمعنا جثْوة من تراب ثم جئنا بالشاة فحلبنا عليه ، ثم طفنا به ، فإذا دخل شهر رجب قلنا مُنْصِل الأسنة ، فلم ندع رمحًا فيه حديدة ولا سهمًا فيه حديدة إلا نزعناه فألقيناه .. »[2] .

وهذه الجاهليات المظلمة حين قدمت للإنسان أفواجًا من الآلهة الزائفة **اخترعت له أيضًا معها برنامجًا لتقديسها وعبادتها** ، وتقديم القرابين لها ، والتضحية العملية بالنفس والمال فى سبيلها ، فعكف الإنسان يتعبد فى محاريبها الخسيسة ، وهوى ساجدًا للأبقار والأحجار ، والعجول والطيور ، والحشرات والزواحف .

---

(١) حقائق الإسلام للعقاد ص ٤٢ .

ولا عجب بعد ذلك إذا انحطت أخلاق هؤلاء إلى الحضيض ، بل يصبح الانحلال خلقًا مقدسًا تقليدًا للأرباب المزعومة !!

(٢) البخارى كتاب المغازى (باب وفد بنى حنيفة) ج ٥ ص ٢١٤ .

ومن غاية الخلل فى العقل الإنسانى أن يحترم حرمة الشهر الحرام ، ثم يشرك بالله حجرًا .

والجثوة – مثلثة الجيم – الكومة من تراب ونحوه ، منصل الأسنة مخرجها من أخشابها زيادة فى التحوط ، يقال أنصل السهم والرمح : نزع حديدهما .

ونورد هنا مثالًا يصور أيضاً **جناية الجاهلية** فى هذا الباب على العقل الإنسانى العظيم الذى شرفنا به الخالق الأعلى :

جاء فى كتاب الهندوس الدينى المسمى (الويدا) هذا الدعاء (أو هذه الصلاة كما يسمونها) :

« أيتها البقرة المقدسة ، لك التمجيد والدعاء ، فى كل مظهر تظهرين به : أنثى تدرين اللبن فى الفجر وعند الغسق ، أو عجلاً صغيرًا ، أو ثورًا كبيرًا ، فلنعدّ لك مكانًا واسعًا نظيفًا يليق بك ، وماء نقيًا تشربينه ، لعلك تنعمين هنا بالسعادة »[1] .

وهذا اللغو الساقط ليس وقفًا على الدهماء وجهال العوام ، ولكن زعماء كبار فى عصرنا هذا لا يزالون يخرون عليه صما وعميانًا .

كتب زعيم الهند الشهير **غاندى** (توفى ١٩٤٧ م) تحت عنوان : (أمى البقرة) يقول :

« إن حماية البقرة التى فرضتها الهندوسية هى هدية الهند إلى العالم ، وهى إحساس برباط الأخوة بين الإنسان والحيوان ، والفكر الهندى يعتقد أن البقرة أم الإنسان ، وهى كذلك فى الحقيقة ، وعندما أرى بقرة لا أعدنى أرى حيوانًا ، لأنى أعبد البقرة وسأدافع عن عبادتها أمام العالم أجمع ..

وأمى البقرة تفضل أمى الحقيقية من عدة وجوه : فالأم الحقيقية ترضعنا مدة عام أو عامين ، وتتطلب منا خدمات طول العمر نظير هذا ، ولكن أمنا البقرة تمنحنا اللبن دائمًا... »

---

(١) نشرت هذا مجلة هندية تحت عنوان « صلاة إلى البقرة » نقلاً عن كتاب الهندوس المقدس (القسم الثالث منه المسمى « ساما ويدا » الذى يشمل الأناشيد التى تنشد عند إقامة الصلوات ، والأدعية) انظر مقارنه الأديان (أديان الهند) ص ٢٩ ، ٣٠، ٤٣ .

ثم يختم هذا الزعيم الوثنى هذيانه بقوله : « أنا لا أقول هذا لأقلل من قيمة الأم ، ولكن لأبين السبب الذى دعانى لعبادة البقرة ، إن ملايين الهنود يتجهون للبقرة بالعبادة والإجلال ، وأنا أعد نفسى واحدًا من هؤلاء الملايين »[1] .

وإذا كان الفكر الهندى قد اختار البقرة ، فغيره قد اختار الكلاب ، والقردة ، أو حجارة الطريق ، التى يتخذ مثلها أَثَافِىَّ لِقِدْره[2]...، ولا يزال الفكر الجاهلى المظلم قادرًا على قذف البشرية بالمزيد والجديد من الضلالات كلما تفلت من هداية الله رب العالمين .

وعلى الإنسان فى كل زمان ومكان أن يوقن بمصيره إلى هذا المصرع المهين طالما أسلم قياده للجاهليات ؛ وها نحن قد رأينا فى زعيم الهند ،.وفى أساطير الملحدين ، البرهان القائم على صدق كل حرف فى كلمات الله : ﴿ **وَمَنْ لَمْ يَجْعل الله له نُورًا فما له مِنْ نُور** ﴾ [سورة النور : ٤٠] .

وإننى باعتبارى الإنسانى لأشعر بالخجل والأسى من الانتساب إلى جنس يهوى بعقله إلى هذا الدرك الخطير .

ولكنى باعتبارى الإسلامى أشعر بالعرفان والشكران إلى غير ما حدّ لله الواحد الأكرم ، الذى علمنا هذا الحق ، وهدانا إليه ، ورفع خسيستنا به ، وشرفنا بالانتساب إليه ، ولله علينا المن والفضل فى كل حال .

٢ – أمثلة فى الأخلاق والسلوك والمعاملات :

اختلفت الجاهليات طرائق قددًا فى حياتها العملية ، كما اختلفت فى عقائدها ، فجاءت قيمها وأخلاقها العملية ، وشرائعها وعاداتها ، صوراً منكرة

---

(١) السابق ص ٣٢ وقارن هذا بعظمة وسمو المنهاج الإلهى التى شرحناها .

(٢) من أراد التفصيل فليراجع كتاب الأصنام لابن الكلبى خاصة ص ٣٩ وما بعدها ، وفيه تفصيل لفضل الله تعالى على العرب ، حيث حررهم من هذه المهانة ، وحولهم إلى النقيض فكانوا أعدى أعداء الشرك والأوثان ، والحمد لله رب العالمين .

ناكبة عن الحق ، تسحق الإنسان وتشقيه ، ونحتاج إلى مجلدات لو أردنا إعطاء صورة وافية عنها فى هذا الباب ، ولكننا نجتزىء الحديث فى النواحى الآتية :

(أ) الشهوانية المادية :

هذا أول الألوان التى تصبغ بها الجاهلية الحياة العملية نتيجة لتولى الإنسان وضع المناهج ، وصياغة القيم لنفسه بعيدًا عن الضوابط الإلهية الهادية .

إن المنهاج الإلهى قد وازن بحكمة عالية بين قوى الإنسان الروحية والمادية ، فأحل له الطيبات ، وحرّم عليه الخبائث ، ومنحه أو منعه على علم شامل بفطرة الإنسان وخصائصه .

والإنسان حين استخلفه الله فى الأرض ركب فيه غرائز وقوى لا تصلح حياته إلا بها ، ووازنها فى نفس الوقت بتعاليمه الهادية حتى لا تخرج بالإنسان عن المجرى السليم فتدمره ، وبذلك يتعادل (الشرع) مع (الطبع) ليحققا للإنسان أطيب حياة على الأرض ، وليقوداه إلى سعادة الآخرة .

ولكن الإنسان لما أعرض عن أمر ربه أبقى الطبع ، وأضاع الشرع ، واستبدل به شرائع وضعية قاصرة وناقصة ، فانهارت الموازنة الفذة ، لعجز هذه الشرائع عن معادلة الطبع الإنسانى ، أو التعامل معه على أسس سليمة ، وهذا ما حدث هنا :

فحين وجد الإنسان نفسه تتأجج برغبات هائلة من حب التملك ، والسيطرة ، والاستعلاء ، والاستمتاع بضروب اللذائذ من طعام وشراب ، ورياش ، ونساء .. إلخ مضى قدمًا ليحقق رغباته ، وقام حينئذ المنهاج الإلهى بأصوله وفروعه ليكون دليله الهادى ، وميزانه القيم ، فاعتدل الميزان .

ثم حين أعطته مناهج الجاهلية بدائلها المظلمة انهارت روابط الطبع ، وضوابط الفطرة ، فلم يعد يؤمن – فى ظلام الجاهلية – بالخالق الأعلى ،

ولا الجزاء الأخروى ، ولا مسئوليته التكليفية السامية ... إلخ وبذلك تراجعت وانزوت بواعث الخير والفضائل فى نفس الإنسان ، وانطلقت كل قوى الشر معربدة لا تلوى على شيء ؛ تلهب الغرائز ، وتؤجج الشهوات الجامحة ، ولا يقف فى سبيلا عائق إلا ما تقتضيه حياة المجتمع من تنظيم لهذه الحركة المستعرة ، بل تكتسح هى هذا التنظيم ، وتجعله خادمًا لها ، ليحقق للشهوات أقصى غاياتها بأقل قدر من التصادم بين الرغبات المتلاطمة ، التى لا تفتأ تطلب المزيد والتجديد ، حتى تصبح الحياة الإنسانية صورة شائهة موغلة فى بهيمية شهوانية ، تنخرط بالإنسان فى سلك القردة والخنازير ، بل من المؤكد أن من الحيوانات من يترفع بفطرته عن مسالك كثير من المجتمعات فى ظل الجاهليات النكداء ، التى تطبعها بخصائصها .

وقد أجاد الأستاذ المودودى فى تشخيصها فقال :

« إن المجتمع الذى يتكون من هؤلاء يكون من خصائصه اللازمة :

١- أن ينهض بنيان السياسة على قواعد (الحاكمية البشرية) سواء كانت حاكمية فرد أو أسرة أو طبقة ، أو حاكمية الجمهور .. والقوانين كلها توضع وتغير حسب الرغبات والمصالح ، وكذلك الخطط السياسية ، فلا يعلو شأن فى المملكة إلا لكل من بلغ الغاية فى الدهاء والمكر واختلاق الأكاذيب .. الخ .

٢- أن يقوم نظام العمران والحياة الاجتماعية بجملته على أساس حب الذات ، وتعبد الشهوات ، وتقام المقاييس الخلقية من جديد بحيث لا تحول دون التمتع باللذات ، وإن حالت فتحلّة القسم .

٣- كذلك تتأثر الآداب والفنون بهذه العقلية ، وتصطبغ بصبغتها وتزداد فيها عناصر الفحشاء والخلاعة كل يوم »[1] .

(١) الإسلام والجاهلية ص ٢٠ وما بعدها باختصار .

وعلى هذه النظرة ؛ وهذه القواعد قامت مجتمعات الجاهلية فى كل مكان ؛ كاليونان والرومان ، قديمًا ، وكالحضارة الأوربية المعاصرة التى تمثلهما أصدق تمثيل ، وتزيد عليهما بما اخترعته من أساليب فى تأصيل مناهجها الضالة .

وسنورد فى هذا الكتاب كثيرًا من الأمثلة التى تمثل هذا الاتجاه ونتائجه المدمرة ، ونكتفى هنا بمثال واحد هو نتيجة حتمية لكل الجاهليات فى التاريخ[1] أوردته وكالات الأنباء فى (١٩٧٣/٦/٩) وخلاصته « أن برلمان ألمانيا الغربية وافق أمس بأغلبية ٢٥٤ صوتًا ضد ٢٠٣ على مشروع قانون الحكومة بإجراء تعديلات خطيرة فى القوانين المتعلقة بالجنس وفى مقدمتها :

١ - رفع الحظر عن تبادل الزوجات ، ٢ - إباحة ممارسة الشذوذ الجنسى بين الرجال بموافقة الطرفين من سن ٢١ سنة ، ٣ - السماح ببيع مطبوعات الجنس الفاضحة لأى مواطن جاوز ١٨ سنة » .

وهذه مرحلة لن تقف عندها الحيوانية المادية ، بل لابد أن تطلب مزيدًا من الانحلال ، ثم تلتمس له - بحجة الأمر الواقع - حماية التشريعات والحكومات ؛ وقد حدث هذا بالفعل فى كثير من المجتمعات الغربية حتى أصبح إلْفًا وعرفًا يستغنى بشيوعه عن تشريعه ، بل أصبح مذهبًا فى الحياة ، ومنهجًا للقيم تصنف على أساسه المجتمعات ويوصم بالجمود والرجعية من لم يعتنقه فكرًا وعملاً ، بل أدهى من ذلك أن أساقفة الكنيسة الإنجليزية كانوا على رأس مؤيدى القوانين التى تبيح الشذوذ الجنسى بين الرجال (اللواط) ؛ مخالفين بذلك دينهم ، بل كل خلق إنسانى شريف !!

---

(١) راجع كتاب ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ؟ عن الشهوات الجنسية فى جاهليات الهند. ص ٤٨ ، وفى جاهلية العرب ص ٥٨ على سبيل المثال . والقران الكريم قد أورد قصة قوم لوط كمثال قديم لهذا الانحلال المدمر .

(ب) الرهبانية السلبية :

وهى الوجه الآخر المضاد للخط السابق ، قادت الجاهليات فيه أفواجًا من البشر إلى العدم والسلبية ، وصادمت بذلك الفطرة السليمة التى وقعت دائمًا بين امتداد فاحش مدمر ، أو تقلص متلف مهلك .

(والرهبانية) كسابقتها جاءت نتيجة فهم قاصر للكيان الإنسانى ، ولطريقة التعامل معه ، ومن أسباب نشأتها أن فريقًا من البشر نظروا إلى الحياة فوجدوها مليئة بالآلام والمتاعب ، فأرجعوا ذلك إلى كثرة الانهماك فى الشهوات والملذات ، ورأوا أن خير وسيلة تستطيع الروح فى النهاية أن تنجو بها هى التفصى من مطالب الجسد المادية ، والتخلص من الرغبات والمتع بالمجاهدات العنيفة ، والفرار من الحياة إلى الكهوف ، والمغارات ، والمفاوز ، واعتزال الناس قدر المستطاع ، وإضواء الجسد ، وإحكام الإسار حول النفس حتى لا تنال شهوة أو متعة تطيل شقاءها فى هذه الأرض ، وبذلك نشأت هذه الرهبانية المذلة المهلكة كرد فعل للشهوانية المتهالكة .

والرهبانية غير الزهادة ، والتعفف المعتدل ، والمجاهدة التى تقوم على بناء النفس بناء محكمًا لتصمد فى وجه المغريات ، وهى تشق طريقها فى الحياة ، كما هو الحال فى المنهاج الإلهى الحكيم فى كل عصر ، وإنما هى فلسفة حياة تقوم على الهرب من الحياة ، وإطراح تكاليفها ، مما كان له أفدح الآثار على أمم وأجيال ولايزال .

وأنكد الرهبانيات جميعًا ما اتخذ سمت العقائد والأديان ، وأغرى الناس بها كمناهج مقدسة تستوجب الالتزام والانقياد من اتباعها ..

ولنأخذ (**رهبانية الهند**) على سبيل المثال :
تقوم عقيدة (الهندوس) على التخيل التالى :

١ – إن الشهوة أقوى عامل فى حياتنا ، وفى أعمالنا التى تفرضها الشهوات نحسن إلى الآخرين أو نسيء ؛ فلابد أن ينطبق علينا (قانون الجزاء) المسيطر على الأحياء سيطرة تامة ..

٢ – ولكنهم رأوا أن كثيرًا من المظالم لا يقع عليها قصاص فى هذه الحياة ، ومن ثم اتجهوا إلى الخيال المحض لحل هذا الإشكال ، فأضلوا أنفسهم بفكرة (تناسخ الأرواح)، أو دورة (تكرار المولد) ، التى تعود فيها الروح بعد مفارقة الجسد إلى الحلول فى جسد آخر .

٣ – والسبب عندهم هو أن الروح خرجت من الجسد ولا تزال لها أهواء وشهوات لم تحققها ، وعليها ديون ومظالم للآخرين لابد أن تؤديها ، ولذلك فمن الحتم أن تعود فى حيوان آخر لتستوفى ميولها الشهوانية « فإن الميول خلقت لتستوفى » فى زعمهم ، ثم لتدفع ديونها حسب (قانون الجزاء) ، وطالما بقى مَيْل واحد ، أو دَيْن واحد ، فلن ينجو الإنسان من تكرار المولد .

٤ – كذلك إذا عمل حسنة تستوجب المثوبة فى أى دورة من دورات المولد ؛ لابد أن يجازى عليها عن طريق الميلاد المتكرر كالأعمال الشريرة تمامًا .

٥ – فإذا استوفى جزاءه تمامًا – خيرًا أو شرًا – نجت روحه ، وتخلصت من دورات الميلاد، وامتزجت (بالبراهما) الكائن الأسمى فى زعمهم ، كما تندمج قطرة ماء فى المحيط العظيم ، وهذا هو هدف الحياة الأسمى .

٦ – وإذا كان هذا الهدف الأسمى (الاندماج) لا يكتسب بالأعمال لأنها بنوعيها يجازى عليها فى دورات الحياة ، فما السبيل إلى الاندماج ؟

٧ – كان دستور العقل الهندى – دائمًا – للوصول إلى هذه الغاية هو الزهادة المفرطة بالصوم ، وأرق الليل ، وتعذيب النفس ، حتى يصير أسير الحرمان ، ويحمل نفسه ألوانًا من البلاء ، ويبدو دائمًا كثير الأحزان

والهموم ، والخوف والتشاؤم ، وهو لا يتمنى الموت ذاته لأن الموت ينقله إلى دورة جديدة ، وإنما يرجو لنفسه الفناء فى (براهما) .

ولذلك حفلت حياة الهنود بالبؤس ، ومحاربة الملاذ ، والسلبية ، والتسول .. إلخ .

وتحول ذلك إلى عقائد ، ودين ، ومن هذه الوصايا الدينية التى جاءت فى « شرائع منو » (القرن الثالث قبل الميلاد) :

- « على طالب العلم أن يتجنب الحلوى ، واللحوم والروائح الطيبة ، والنساء .. ولا يكتحل ، ولا يلبس حذاء ، ولا يتظلل بالشمسية ، وعليه ألا يهتم برزقه بل يحصله بالتسول » .

- « عندما تدخل فى الشيخوخة عليك بالتخلى عن الحياة الأهلية ، وبالإقامة فى الغابة ، وإذا أقمت فيها فليس لك أن تقص شعرك ولحيتك ، وشواربك ، ولا أن تقلم أظافرك » .

- « عود نفسك على تقلبات الموسم فاجلس تحت الشمس المحرقة ، وعش أيام المطر تحت السماء ، وارتد الرداء المبلل فى الشتاء » .

- « لا تفكر فى الراحة البدنية ، اجتنب سائر الملذات ، لا تقترب من زوجتك ، نم على الأرض ، ولا تأنس بالمكان الذى أنت فيه »(1) .

ويا لشقوة البشر بمناهج الجاهلية ؛ وبشرائعها وشارعيها خاصة إذا كان هذا اللغو دينا يدرج عليه ملايين البشر منذ قرون .

وكم تتجلى بالحكمة والجلال كلمات الله تعالى فى هذا الموطن .

﴿ إن الله بالناس لرءوف رحيم ﴾ [البقرة : ١٤٣] .

---

(١) راجع فى هذا بتوسع كتاب « مقارنة الأديان – أديان الهند الكبرى » للدكتور أحمد شلبى وقد نقلنا عنه هذه الفكرة بتصرف من (ص ٦٠–٧٠) ويوجد بهوامشه العديد من المراجع العربية والأجنبية .

﴿ والله يريد أنْ يَتُوب عليكم ويريد الذين يتَّبِعون الشهوات أنْ تميلوا ميْلاً عظيماً * يريد الله أنْ يُخفِّف عنكم وخُلِقَ الإنسان ضعيفًا ﴾ [النساء : ٢٧، ٢٨] .

والآيتان الكريمتان تقرير من رب العالمين بأن دينه الجليل هو المخرج من مذاهب الانهماك المادى ، أو الإنهاك البدنى ، وأنه الوسيلة المتفردة لإنقاذ البشرية من طواغيت المادية الشهوانية الذين مالوا بالفطرة ميلاً جائرًا حتى طمسوها ، ومن طواغيت الرهبانية الذين أثقلوها بالأغلال والآصار ، وحجّروا عليها واسعا من فضل الله العظيم حتى قصموها .

(جـ) التمايز الطبقى :

كرم الله تعالى الإنسان ، وسوى بين الناس جميعًا ، ولم يجعل مقياس التفاضل حتمية قدرية ، أو جِبِلّة خلق لا سبيل إلى التخلص منها ، وإنما جعل التفاضل بصفات سامية فى مكنة كل إنسان تحصيلها إذا وجه إليها إرادته الحازمة ؛ وله منها بقدر عزمه وجهده ، ولذلك كان الله تعالى يذكّر عباده دائمًا بأصلهم الأول الواحد فى القرآن الكريم ، بل يذكّر بهذا الأصل قبل أن يضع للناس معيار التفاضل بالتقوى :

﴿ يأيها الناس إنّا خلقناكم مِنْ ذَكَرٍ وأنثى وجعلناكم شعوبًا وقبائل لتعارفوا إنَّ أكْرمكم عِنْد الله أتقاكم ﴾ [الحجرات : ١٣] .

ولكن الجاهليات المشئومة – فى كل زمان – جاءت فسحقت الإنسان سحقًا هائلاً بفلسفاتها ، ونظمها وتصوراتها الدنيئة ، وجعلت بعض الناس أربابًا لبعض ، وبعض الطبقات سادات لآخرين ، وبعض الشعوب مختارة ممتازة فوق الجميع ، ولم تقدم هذا باعتباره فكرًا نظريًا وإنما جعلته منهاجًا للحياة العملية ، يحفل بكل ضروب الاستعلاء أو الاستعباد ، والعزة أو الإذلال ، والرفاهية أو الإملاق .

ويدور الفكر الجاهلى المشئوم حول محور التفاضل بالأجناس والطبقات ، والعناصر والألوان ، وغيرها مما لا يد للإنسان فيه ، ولا سبيل له إلى تغييره ، وأنكده ما ينزل إلى الدرك الأسفل من الافتراء على الله تعالى، فيجعل ذلك عقيدة دينية ، ويضفى عليها ثياب الغيبية والقداسة الملزمة .

وتصبح - تبعًا لذلك - كل (خصائص النقص) المزعومة لعنة أبدية تنتقل بالتناسل والتوارث .

وتصبح كذلك (خصائص الفضل) المدّعاة هبة سرمدية وقدرًا مقدورًا .

وفى الحالين لا سبيل إلى الفرار من هذا المقدور ، مهما كان عليه الفرد من الكمال والعقل والأخلاق فى الأولى ، أو من سوء الفهم وفساد الخلق فى الثانية .

ومن العجيب أن هذه **خصوصية جاهلية** لا تنفك عنها الجاهليات أبداً ، بل كان أمعن الناس فيها هم أصحاب فلسفة التماوت والرهبانية .

على أن الأمم تتفاوت فى معيار التفاضل الذى تطبقه ، ومن كان منها بنجوة عن التمايز الطبقى فى داخلها استعلت على غيرها من الأمم ، مصداقاً للقاعدة القرآنية : ﴿ **أَنْ تَكُون أُمَّةٌ هى أَرْبَى مِنْ أُمَّة** ﴾[1] [النحل : ٩٢] .

وسنأخذ هنا مثالين :

الأول : من جاهليات الرهبانية التى كانت خليقة بتحبيذ المساواة .

والثانى : من جاهليات الشهوانية التى ادعت التحرر والارتقاء ثم

(١) هذه القاعدة هى واقع الأمم ، وقد وردت على سبيل الاستنكار تعليلاً لنقض العهود الذى حرمه الله ، والآية قبلها تأمر بالعدل والإحسان وهما سمات المنهاج الإلهى ، وتنهى عن الفحشاء : (الشهوات) ، والمنكر : (كل ما أنكره الشرع ، ومنه الرهبانية) ، والبغى : (وهو الاستعلاء والطغيان ، وأوله نظام الطبقات هذا) .

استعبدت العالم أجمع ، وما كان لهما إلا أن يكونا ضلالًا : ﴿ **والذى خَبُثَ لا يَخْرُج إلَّا نَكِدًا** ﴾ [الأعراف : ٥٨] .

المثال الأول :

لما تتابعت موجات الغزو التورانى والآرى على سكان الهند الأصليين زعم الغزاة لأنفسهم منزلة خاصة ؛ ترجع إلى سمو جنسهم على غيره ، وكلمة آرى التى عرفوا بها معناها النبلاء ، وأصبح المجتمع الهندى بعد الغزو الآرى مقسمًا إلى طبقات لا يؤاكل بعضها بعضا ، ولا تتزاوج ، ولا تختلط اختلاطًا حرًا ، ثم استمر هذا التقسيم الطبقى أمد التاريخ كله ، حتى إن عدد طبقات الهند فى عصرنا هذا تبلغ نحو ثلاثة آلاف طبقة ، وإن كانت جميعًا ترجع إلى الطبقات الأربع[١] .

« وقبل ميلاد المسيح بثلاثة قرون ازدهرت فى الهند الحضارة البرهمية ، ووضع قانون مدنى وسياسى اتفقت عليه البلاد ، وأصبح قانونًا رسميًا ، ومرجعًا دينيًا ، فى حياة البلاد ومدنيتها وهو المعروف الآن بـ « منوشاستر »[٢] .

وقسم هذا المرجع القانونى طبقات الهند إلى أربع :

١ - البراهمة : (الطبقة المقدسة وهم الكهنة وعلماء الدين) .
٢ - الشترى : (طبقة رجال الحكم والسياسة والحرب) .
٣ - الويش : (طبقة الزراع والصناع والتجار) .
٤ - الشودر (طبقة الأغبياء الذين لا يصلحون إلا للخدمة) .

على أن الفلسفة الهندية لم تقف عند حدود العنصر والجنس فى تقسيم الطبقات ، بل رأت أن تربطه بنص دينى مقدس .

---

(١) مقارنة الأديان (أديان الهند) من ص ٥٣ - ٧٠ .

(٢) ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ص ٤٩ - ٥١ .

يقول (منو) مؤلف هذه القوانين (منوشاستر – الباب الأول) : وهو يعدد خلق (برهما) :

« إن القادر المطلق قد خلق لمصلحة العالم (البراهمة) من فمه ، وشترى من سواعده ، وويش من أفخاذه ، والشودر من أرجله .. » .

ثم حدد منزلة كل طبقة على النحو السابق ثم يقول : « وليس لشودر إلا خدمة هذه الطبقات الثلاث »[١] .

ولو أن هذه أساطير تساق للمسامرة والتلهى لهان الخطب ، ولكن الحياة الاجتماعية كلها رتبت على هذا الأساس (الدينى المقدس) فى زعمهم ، ولذلك فلا بد أن يأتى الابن على نمط أبيه ، ولا يجوز لرجل أن يتزوج امرأة من طبقة أعلى من طبقته لعدم الكفاءة ، ولأن أولاده سيهبطون إلى مستواه وفى ذلك خسارة على التكوين الاجتماعى ، كذلك لابد أن تلاحظ (**الأسماء**) فى كل طبقة ؛ فيختار الاسم من الكلمات الدالة على البهجة والسرور إن كان (برهميا) ، وعلى الحول والقوة إن كان (شتريا) ، وعلى الغنى والثروة إن كان (ويشيا) ؛ وعلى الذل والمهانة إن كان من الشودر[٢] .

وتتحدث « شرائع منو » هذه بالتفصيل عن وظائف الطبقات واختصاصاتها وامتيازاتها : « فمنحت طبقة البراهمة امتيازات تلحقهم بالآلهة ...، ولهم أن يأخذوا من مال عبيدهم شودر من غير جريرة ما شاؤا ، لأن العبد وما يملك لسيده » .

والبرهمى الذى يحفظ « رك ويد » (الكتاب المقدس) هو رجل مغفور له ، ولو أباد العوالم الثلاثة بذنوبه وأعماله ، ولا يجوز للملك حتى فى أشد

---

(١) السابق ص ٥٠ (ماذا خسر العالم) ؟

(٢) مقارنة الأديان (أديان الهند) ص ٥٦ .

ساعات الفاقة أن يجبى من البراهمة جباية ، وإن استحق برهمى القتل لم يجز للحاكم إلا أن يحلق رأسه ، أما غيره فيقتل .

إن البرهمى الذى هو فى العاشرة من عمره يفوق « الشترى » الذى ناهز مائة ؛ كما يفوق الوالد ولده (وهذا فى الطبقة الثانية الممتازة) ، أما الطبقة الأخيرة (الشودر) فهم بنص هذا القانون أحط من البهائم ، وأذل من الكلاب و « من سعادة شودر أن يقوموا بخدمة البراهمة ، وليس لهم أجر وثواب غير ذلك ، وليس لهم أن يدخروا مالاً أو كنزًا فإن ذلك يؤذى البراهمة ؛ وإذا مد أحد من المنبوذين إلى برهمى يدا أو عصا ليبطش به قطعت يده ، وإذا رفسه فى غضب فدغت رجله ، وإذا هم أن يجالس برهميًا فعلى الملك أن يكوى استه وينفيه من البلاد ، وإذا سبه يقتلع لسانه .. وكفارة قتل الكلب والقطة والضفدعة والوزغ والغراب والبومة ورجل من الطبقة المنبوذة سواء »[1] .

وعيب هؤلاء المنبوذين الوحيد أنهم يمثلون السكان الأصليين للهند ؛ ولا يجرى فى عروقهم الدم التورانى أو الآرى ، وأعجب شيء أن المجتمع الهندوسى لم يسمح لهم أن يعتنقوا دينه ، أو يتخلقوا بآدابه – وهما على ما نرى من الانحطاط – ولذلك اتجه المنبوذون إلى اعتناق أحط أنواع التدين فى تاريخ البشر ، وأعظم الآلهة فى مجتمع المنبوذين ربما كان كومة من الآجر تمثل أم القرية ؛ أو شيطانها الذى يمنح الخصب للعواقر ، ويحمى المحصول من الآفات[2] .

المثال الثانى : طبقات الجاهلية المعاصرة :

يثير التقسيم الهندى للبشر أشد ألوان الاشمئزاز لدى كل إنسان مهما كانت درجته من التفكير ، وقد يقال : إن هذا فكر أسطورى موروث من عصور السذاجة والطفولة العقلية الأولى .

---

(١) ماذا خسر العالم .... ص ٥٠، ٥١ نقلاً عن « منوشاستر » من الباب الثامن إلى الحادى عشر .

(٢) مقارنة الأديان ص ٥٢ وانظر المراجع تفصيلاً بهوامش الكتابين السابقين .

فهل أصبح العالم الحديث بنجوة من أساطير الطبقية بعد هذا التقدم الرائع فى العلوم والمعارف ؟

مع الأسف نسجل أن هذه الجاهلية الأوربية قد غيرت الأسماء والأساليب ، ولكنها خرجت على العالم بتقسيمات ونظريات أسطورية ؛ تقسم البشر وتمايز بينهم على أساس من العنصر واللون ، فكانت أشنع وأفحش أثرًا ونظرًا من سابقتها ، لأنها تأتى بعد قرون ذاق فيها الإنسان مرارة هذه الأساطير ، ولأنها تأتى فى عصر يَدّعون أنه عصر النور والتحرر بعد ظلمات القرون الوسطى وما قبلها ، ثم إنها تمتد خارج نطاق شعب بعينه لتضع تصنيفًا للعالم كله ، تميز فيه الجنس الأبيض على الناس جميعًا ، وتنطلق مدعمة بمادية شهوانية عارمة لتظفر بكل المغانم والأسلاب والسيادة فى العالم كله ، مخالفة على طول الخط رهبانية الهند السلبية المتماوتة وراء حدودها لتأكل نفسها فحسب ..

لقد انطلق كهنة الجاهلية الجدد من علماء الأجناس والاجتماع والأحياء وغيرهم يضعون النظريات الخرافية ؛ فى ثياب علمية عصرية كاذبة ؛ ويؤكدون بها تفاوت السلالات البشرية ، وامتياز الجنس الأبيض عليها ، وتبرر له بذلك كل حقوق الاستعلاء والاستيلاء والغزو .

ومن المدهش أنها نفس (عقدة) الجنس الآرى القديمة ، التى سوغت امتهان الشودر الهندى، ثم عادت لتسوغ للسلالات المنحدرة منهم – والراقية حضاريًا الآن – امتهان الناس جميعًا ، وتتخذ من نفس الدم ، واللون ، والنسل سنداً ومبرراً لنهب ثروات الأمم والشعوب ، التى أطلقت عليها اسم « الشعوب الملونة » (السوداء ، والصفراء .. الخ) تمييزًا وتحقيرًا ، أو تسميها شعوب المستعمرات ، ولا تتعامل معها بنفس القوانين والمعايير التى تنطبق على البيض معيدة بذلك ذكرى أجدادهم من الرومان .

ويجمل الأستاذ **العقاد** رحمه الله هذه الفكرة وثمارها البشعة بما ملخصه :

خيل إلى علماء القرن التاسع عشر من الغربيين أنهم مطالبون بتغيير كتاب العلم من الألف إلى الياء ؛ وأن تعريف شيء في عقائد القرون الوسطى كاف لرفضه ولإعادة بحثه ، ثم إعادته إلى الاصطلاح بمدلول جديد .

ولقد أعيد النظر إلى مكان الإنسان من الخليقة كلها ، فوضعه علماء الحيوان بموضع واحد مع طبقة الأحياء التى عرفوها باسم الأوائل : (Primates) وهى فى الذروة من طبقات الحيوان اللبون ، وأعيد (تصنيف) هذا النوع الحيوانى فذهب بعضهم بعيدًا فى تقسيمه إلى عناصر ، وإلى الرجوع بكل عنصر منها إلى نوع من القردة الأوائل ، كما جاء فى آراء النشوئيين القائلين بالتطور والارتقاء .

والذين قالوا إنه نوع واحد لم يرتابوا فى تقسيمه إلى (عناصر) أو سلالات تكاد – لولا التناسل بينها – أن تعتبر أنواعًا مستقلة بتراكيب أبدانها وعقولها ، بل قال بعضهم إن تجارب العلم لم تثبت إمكان التناسل بينها ..، والذين قالوا باختلاف العناصر والسلالات لم يقنعوا بالقليل من فوارق هذا الاختلاف ، فمنهم من كاد يجعل السلالة (الآرية) نوعًا (سيكلوجيا) يضارع النوع (البيولوجى) فى الاختلاف ؛ وفى قابلية « التفاهم » ، والتعامل و (تناسل) العواطف والأفكار .

ثم عادوا بعد الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩ – ١٩٤٥) إلى التراجع السريع عن هذا « التصنيف » ، الذى خيل إلى أصحابه قبل جيل واحد أنه حقيقة واقعة تستغنى بالنظر عن البرهان ، وما كانوا ليسرعوا هذا الإسراع فى التراجع لولا بلاء (الإنسانية) بعواقب ذلك « التصنيف » الوبيل ، **لأنه التصنيف** الذى سوغ لعنصر من العناصر أن يستبيح السيادة على الأمم عنوة ، وأن يستكثر حق الآدمية على تلك الأمم التى لم يدخلها معه فى قرابة الإنسان للإنسان[1] .

(١) الإنسان فى القرآن الكريم (ص ٥٧، ٥٨) .

تلك إذن سمة أو خصوصية جاهلية تتكرر معها ، مهما كان لونها الفكرى أو العملى ، ذلك لأنه إذا كان المنهاج الإلهى يمثل قوة الضبط ، والثبات على أصول الحق والفطرة فى حياة الإنسان ، فإن الجاهليات – لأنها نتاج بشرى – قابلة للانقسام والانشطار الدائم كلما جد نظر أو خيال جديد ، وهنا لما اخترعت نظريات السيادة والتفوق للجنس الأبيض (الآرى) انفجرت هذه النظريات من داخلها عن نظريات تدعى سيادة (العنصر) المختار ، أو (الصفوة) العليا ، و (السلالة) الممتازة المستخلصة من هذا الجنس ذاته ، والتى يجب أن يكون لها حق الهيمنة والسيادة العليا على أدعياء السيادة أنفسهم ، فقامت ألمانيا تنادى بسيادة عنصرها الجرمانى ، وإيطاليا تنادى باستعلاء شعبها الرومانى ، وكان ذلك عقابًا مدمرًا للمتطاولين فى الأرض بغير الحق ، اكتووا جميعًا بناره ، وذاقت شعوبهم وشعوب العالم أجمع أهواله فى حرب عاصفة لم يسمع بمثلها فى التاريخ قبلها !!

على أنه لا يغيب عن أحد ذلك الإذلال الطبقى المهين ، القائم على التفرقة بين اللون الأسود متمثلاً فى الزنوج ، والأبيض متمثلاً فى السلالات الأوربية ، والذى يعانى منه السود فى أرقى مجتمعات الحضارة المعاصرة (أمريكا) ، والذى يصل إلى حد تحريم التزاوج بين البيض والسود ، والفصل بينهما فى المطاعم العامة والمدارس والأندية والفنادق فضلاً عما هو فوق ذلك ، بينما أصبحت هذه الحقوق بدهيات مسلّمة منذ نزول القرآن ، وتبرأ كل مجتمعات المسلمين الآن – رغم تخلفهم الحضارى المزرى – من وصمة الطبقات اللونية والعنصرية بفضل تعاليم الله الرحمن الرحيم بعباده ، والتى أنقذت الإنسان من ضراوة الإنسان ، والتى تنتظر أمة تحملها للعالمين لتخرج بها الناس من الظلمات إلى النور مرة أخرى ؛ وإلا فالبديل الدائم هو انسحاق الإنسان تحت وطأة المناهج الضالة ، والجاهليات العاتية ، ثم المسلمون هم المسئولون عن هذا باعتبارهم أصحاب الدين القيم ، والأمة الوسط ، والشهداء على الناس ، والمكلفين أن ينحّوا الجاهليات عن الأرض ﴿ **حَتَّى لا تكونَ فتنة ويكون الدِّينُ كلُّه لله** ﴾ [الأنفال : ٣٩] .

فكيف والجاهليات تغزوهم فى عقر دارهم ؟ وتمتد على حسابهم فى الضمائر والعقول ، والثقافة ، والقانون ، والاقتصاد والاجتماع ، والسياسة والحكم ، والقضاء والتعليم ...؟!

ولأمر ما – كله حكمة وهدى – كان القرآن الكريم فى غاية الحسم مع الجاهليات التى عاصرت النزول ، والآتية فى أعقاب القرون ، والتى علم الله تعالى أن صراعها دائم وطويل مع الإسلام ، ولذلك فصل أمرها ، وأبطل حججها ، وكشف عوجها ، وأسقط معاذيرها ، ونقضها نقضًا من قواعدها ، وجعلها كلمة باقية فى اتباعه ، تحذرهم من تسلل الجاهليات ، وتشحذ فيهم العزمات ، ليؤدوا وظيفتهم فى الحياة ، وليخرجوا الناس مرة أخرى من جور الأديان إلى عدل الإسلام .

الفصل الثانى

موقف القرآن من الجاهليات

تمهيد

تحليل الصراع :

إن العلاقة بين الإسلام وخطوط الجاهليات هى علاقة صدام محتوم ، وصراع محتدم ، متشعب الفروع والاتجاهات بعدد ما فى الحياة منها ؛ لأسباب كثيرة خلاصتها :

١ - **تناقض الوجهة** : ولذلك يمتد بينهما صراع وجود وبقاء ، لأنهما منهجان لا يلتقيان نظريًا أو عمليًا ، وما التقيا قط إلا حاول أحدهما جهده أن ينسخ الآخر ، فى النفس والواقع جميعًا ، ويبدو هذا التناقض الحاد بينهما فى كل شيء ابتداء من العقائد العليا حتى الأسماء والوسائل .

فالإسلام يقوم على التوحيد المطلق .

والجاهليات تقوم على الشرك أو الإلحاد .

والإسلام يقوم على الاستمداد والتلقى من الله تعالى - بواسطة رسله - منهاج الحياة ونظامها .

والجاهليات تقوم على إعطاء القياد الإنسانى لغير الله ، والتلقى عن سلطات البشر شرائع الحياة وفلسفتها ، وأنماط السلوك فيها .

والإسلام من الوجهة العملية يقيم كل شرائعه على أسس أخلاقية ، ويحل ويحرم على نمط خاص يتفق مع حقيقة الإنسان ، ومهمته فى الوجود ، وارتباطه بالدار الآخرة .

والجاهليات مناهج مرسلة انفصمت عن العروة الوثقى ابتداء ، وتحللت من عقيدة تفسير الوحى للكون والحياة ، فهى تبيح ما يجلب لها المصالح العاجلة مهما كانت آثمة ، وتشرع ما شاء الهوى لطواغيتها وسدنتها .

٢ - **تصادم المصالح** : لأن الإسلام منهاج هيمنة شمولية ، وهو ما نزل إلا لتكون له الكلمة العليا حيث وجد ، وليوطد عقيدة الحق وأحكامه ، وبذلك يحدث انعدالاً وتغييرًا فى كل أنشطة الحياة وعلائقها من حوله .

وهذا يهدد - بداهة - المصالح الشخصية والاجتماعية والاقتصادية للأفراد والطبقات المستأثرة بمناصب الحكم والرئاسة ، والسدانة والكهانة ، والتشريع والتجارة فى مجتمعات الجاهلية ؛ لأنها فى جملتها لا تقوم إلا على الحيف والباطل ، وسوء الاستغلال ، وضروب الحرام ، وتساند ذلك كله بشرائع وأعراف ، وتقاليد وعقائد تسهل استتباع الناس طوعًا أو كرهًا ، ولذلك كانت جلّ التهم الموجهة إلى الأنبياء عليهم السلام أنهم جاءوا لهدم دين الجاهلية ، وسلب مصالح هؤلاء :

﴿ قال أَجِئْتنا لِتُخْرِجَنا مِنْ أرضنا بِسِحْرِك يا موسى ﴾ ﴿ إِنْ هذان لَسَاحران يُرِيدَان أَنْ يُخْرِجاكم مِنْ أرضكم بسحرهما ويذهبا بطريقتكم المثلى ﴾ [سورة طه : ٥٧، ٦٣] .

﴿ قالوا يا شعيب أَصَلَاتُك تَأْمُرك أَنْ نَتْرك ما يَعْبُدُ آباؤُنا أَوْ أَنْ نفعل فى أموالنا ما نشاء ﴾ [سورة هود : ٨٧] .

٣ - **الاستكبار عن الحق** : فحين تأخذ هذه الطبقة العزة بالإثم ، تتأبى نفوسها على الحق بدافع هذه العوامل النفسية القاتلة ، وعقدة النفوس المستعلية بالباطل لا سبيل إلى حلها ولو أمنت على مصالحها المشروعة ، لأنها لا تطيق إلا التفرد بالأمر ، والتأله على الناس ، وقد صارح القرآن الكريم هؤلاء بأوصافهم ، وكشف دخائل صدورهم فقال تعالى :

﴿ **وقال الذين لا يرجون لقاءنا لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا لقد استكبروا فى أنفسهم وعَتَوْا عُتُوًّا كبيرًا** ﴾ [الفرقان : ٢١] .

﴿ **ذلك بأنهّم كانت تأتيهم رسلهم بالبينات فقالوا أبشر يهدوننا ؟ فكفروا وتولوا ..** ﴾ [التغابن : ٦] .

﴿ **فقالا أنُؤْمن لبشرين مِثْلنا وقومُهما لنا عابدون* فكذبوهما فكانوا من المُهْلَكين** ﴾ [المؤمنون : ٤٧، ٤٨] .

﴿ **إن الذين يجادلون فى آيات الله بغير سلطان أتاهم إنْ فى صدورهم إلّا كِبْرٌ ما هم ببالغيه** ﴾ [سورة غافر : ٥٦] .

لهذه الأمور وغيرها كان لزامًا أن يدور الصراع دائمًا بين الوجهتين ، حتى يتغلب أحدهما فينسخ الآخر ، أو يزيحه من طريقه ريثما يموت ، أو ينكمش مغمورًا مقهورًا يستجمع الأنفاس ليعاود الكرة من جديد على المدى القريب أو البعيد .

ولذلك قامت جبهات الصراع ممتدة طولاً مع الزمن ، وعرضًا مع الأمم ، وعمقًا مع النظم ، وشمولاً بحيث تستهدف أغوار النفس ، وعقيدة القلب ، وفكرة العقل ، وظاهر السلوك ، ومظاهر الحياة جميعًا .

وهذا يفسر ابتداء شمول الموقف القرآنى ، وكيف كان حربًا ضارية متعددة الأبعاد ، متشعبة المسالك ليواجه الجاهليات المعاصرة لنزوله ، والممتدة من بعده ، والمتأهبة دائمًا للزحف على تعاليمه وأتباعه ، فأطال لذلك الحوار والجدل ، والبيان والاستدلال ، والتنديد والتحذير ، والتحليل والتأصيل ، فى فترتى (التكوين ، والتمكين) معًا ، ليخلع كل اتجاه للجاهليات فى النفس أو الواقع ، وليحل مكانه الحقائق الإلهية العليا ، وليعيد البشر إلى سلطان ربهم وهداه المبين ، على ما نبينه إن شاء الله فى الفقرات التالية :

المبحث الأول

مصطلح (الجاهلية) فى القرآن الكريم

قدمنا أن القرآن الكريم تناول (الجاهلية) من جميع أقطارها ، وذكر مقوماتها ومظاهرها جميعًا ، تارة بهذا اللفظ ذاته ، وتارة بما يمثله من معان ومدلولات ، ونذكر فى هذا المبحث الأول استعمالاته لهذا اللفظ ، ثم نبين فى المبحث الثانى – إن شاء الله – موقف القرآن من معانى الجاهلية وإن لم يستعمل هذا اللفظ .

وقد وردت هذه الكلمة (**الجاهلية**) فى القرآن الكريم أربع مرات ، وهى مصطلح إسلامى كما قدمنا لم يعرف استعماله قبل نزول القرآن ، سواء من حيث ذات اللفظ ، أو ما يمثله من معنى واسع ، ويظهر من ضميمة النصوص الأربع بعضها إلى بعض ، أن القرآن الكريم قصد بهذا اللفظ مذهب الجاهلية بمعناها الكلى ، أعنى خط الحياة الشامل ، المضاد لخط الله تعالى ومنهاجه ، بكل ما يمثله من عقائد وعبادات ، وأخلاق وسلوك ، وشرائع وأحكام ، ونظام وسلطان .

ومما يلفت النظر – ابتداء – أن القرآن الكريم لم يذكر هذا اللفظ إلا فى (القسم المدنى) منه ، وهذا يقوى ما نراه من إرادة الشمول بهذا المصطلح ، لأن المسلمين فى العهد المدنى كانوا قد استكملوا إقامة الجانب التنفيذى ، وتميزوا فى مجتمع خاص ، وأصبحوا بذلك يمثلون وجهة فى الحياة ، مستكملة الخصائص : من دين ودولة ، (أو منهاج ، وأمة ، ذات أرض وقيادة) ، فى مقابل نظام الجاهلية الذى كان متوفرًا له ذلك بوجه أو بآخر ، ولم يكن متوفرًا للمسلمين فى الفترة المكية .

لذلك فمن المفيد هنا ملاحظة هذا المعنى ، أعنى أن كل آية حين تتحدث عن جزئية من الجاهلية إنما تتحدث عنها فى إطار نظام شامل ، يضاد منهاج الله تعالى فى مواطن شموله ، وفى مصدر تلقيه ، وإن كان القرآن الكريم يوردها فى كل موطن مورد الذم والاستنكار ، بمعناها الجزئى ، أو الكلى على سواء ، وينهى المسلمين أشد النهى عن مشابهة الجاهلية فى شيء من خصائصها .

وها هى الآيات الأربع التى ذكرت لفظ (الجاهلية) :

الآية الأولى : ﴿ ثُمّ أنزل عليكم مِنْ بَعْد الغَمّ أَمَنَةً نُعَاسًا يَغْشى طائفةً منكم وطائفةٌ قدْ أَهَمَّتْهم أَنْفُسُهم يَظُنُّون بالله غَيْرَ الحق ظَنَّ الجاهلية يقولون هل لنا مِنَ الأَمْر مِنْ شَيء قلْ إنّ الأَمْرَ كلّه لله يُخْفُون فى أنفسهم مالا يُبْدُون لك يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قُتِلْنَا ها هنا قل لو كنتم فى بيوتكم لَبَرَزَ الذين كُتِبَ عليهم القتلُ إلَى مضاجعهم .. ﴾ الآية [آل عمران : ١٥٤] .

فالآية الكريمة نزلت مع آيات كثيرة تعقيبًا على غزوة أحد ، وما كان فيها من نصر وهزيمة ، ومخالفة الرماة لأمر رسول الله - ﷺ - فى أرض المعركة ، وما صحب ذلك من ظنون السوء بالله تعالى أنه لا ينصر دينه ونبيه ، ومن قياس معركة الإسلام مع الجاهلية بمقاييس متعجلة ، تنظر إلى بعض الوقائع مع جهلها بالعواقب ، أو تكذيب بالقدر الإلهى ، أو شك فى قضائه المبرم ، حين ظن بعض المنافقين ، أو بعض ضعاف المسلمين - تحت وطأة المعركة - أن الحذر ربما كان يغنى عنهم شيئًا ، وأنهم لو ظلوا فى المدينة لنجا إخوانهم من مصارعهم ، وقد نزلت الآية الكريمة :

محددة أوّلاً هذه الظنون الفاسدة ، خاصة فى هذا الباب الخطير من أبواب الاعتقاد ، ومبينة أنها - على هذا النمط - سمة من سمات الجاهليات ، تنافى الصدق وتجافى الحق الصحيح : **﴿ وطائفة قد أهمتهم أنفسهم يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية يقولون هل لنا من الأمر من شيء .. ﴾** ؟

ثم مصححة ثانيًا للاعتقاد السليم ببيان الحق فيه : ﴿ **قل إن الأمر كله لله ..** ﴾ .

فكل ما حاك فى نفوس المنافقين – أو ضعاف المسلمين – وظهر على ألسنتهم هو ظنون باطلة (غير الحق) ، وكل ظن باطل هو شأن من شئون الجاهلية ، وهذا تسجيل عام لنوعية عقائدها فى الله ، وقدره ، وسائر أمره ، وأن شأنها الغالب هو الظنون والخرص كما قدمنا .

وليس المراد بالظن ما أدرك فيه الطرف الراجح ، وإنما الظن الذى هو أكذب الحديث ، لأنه وساوس نفس ، وأوهام أفكار ، ونزغات شيطان ، لا يقوم على حجة أو دليل ، ولذلك فهو لا يغنى من الحق شيئًا ، ولا يعطى أصحابه إلا عقائد كاذبة ، وباطلة فى مصدرها لأنها من عند غير الله ، وباطلة فى وسيلتها لأنها غيب يتلقى بالوحى لا بالخرص ، ثم هى باطلة النتائج لبطلان مقدماتها ، لذلك لا تعقب فى قلوب أصحابها طمأنينة الإيمان : ﴿ **ومن يؤمن بالله يهد قلبه** ﴾ [التغابن : ١١] ، وإنما تعقب الشك ، والريبة ، والحيرة ، والحسرات ، والأحزان ، لذلك عقّب الله تعالى ببيان الحق أوْلاً ، ثم نهى المؤمنين عن التشبه بأهل الجاهلية (الكفار) فى تعلقهم بالأسباب المادية وظواهر الأشياء فقط ، الذى من شأنه أن يفتح أبواب الندم على ما فات ، واللوم على ما وقع ، والتقريع على مالا يدفع ، والحذر الخوار مما لا منجاة منه فيقول تعالى :

﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذَا ضَرَبُوا فى الأرض أوْ كانوا غُزًّا لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قُتِلُوا لِيَجْعَل الله ذلك حسْرةً فى قلوبهم والله يُحْيِى ويُمِيت والله بما تعملون بَصِير** ﴾ [آل عمران : ١٥٦] .

ومعلوم أن غزوة أحد كانت فى السنة الثالثة من الهجرة ، فالآية على هذا أول آية أنزلت وذكر فيها هذا اللفظ ، وكان أوّل ذم مضاف له هو ما يتصل بالعقائد باعتبارها رأس الأمر كله .

الآية الثانية : قوله تعالى : ﴿ إِذْ جَعَل الذين كفروا فِى قُلُوبهم الحَمِيّة حَمِيّةَ الجاهِليّة ﴾ [الفتح : ٢٦] .

والآية نزلت مع سورتها فى السنة السادسة من الهجرة[1] ؛ عقب رجوع الرسول -ﷺ- من الحديبية بعد صدّ قريش له ، وعقد الصلح معها ، وما جرى فيه من رفضهم كتابة « بسم الله الرحمن الرحيم » وجملة « محمد رسول الله » على ما هو مفصل فى التفاسير ، والسنن ، والسير .

وقد ركز الله تعالى فى الفطرة الإنسانية قوة الغضب ليدفع بها الإنسان عن نفسه ، ويحفظ نوعه ، ويستخدمها على وجهها من الحق والخير حسبما شرع له ، وهى حينئذ حمية محمودة .

ولكن هذه القوة الغضبية إذا ثارت ، وخرجت عن حدودها أصبحت رذيلة مدمرة للفرد والمجتمع ، وتلك (حمية الجاهلية) ، وخليقة أساسية من خلائق السوء فى تركيب نظامها الفردى والاجتماعى ، والتى تصبح فى مجتمعاتها صفة تمدح وافتخار ، وهى فى الحقيقة أنفة عن الإذعان للحق ، واعتزاز بالإثم ، يصل إلى حد التناصر بالباطل ، والتعاون على الإثم والعدوان ، وقد زاولته - وتزاوله - كل الجاهليات قديمًا وحديثًا على اختلاف فى الأساليب ، وكان فاشيًا فى الجاهلية العربية حتى تبرأ شاعرهم[2] من قبيلته المسالمة وتمنى قومًا فيهم هذه الحمية :

فليت لى بهم قومًا إذا ركبوا ... شدّوا الإغارة فرسانًا وركبانًا
لا يسألون أخاهم حين يندبهم ... فى النائبات على ما قال برهانًا

(١) قدمنا هذه الآية على آية الأحزاب الآتية رغم نزول سورة الأحزاب قبل سورة الفتح بمدة ، لأننا نرجّح تأخر آية الأحزاب فى النزول ، لورودها فى سياق آيات تخيير أمهات المؤمنين رضى الله عنهن ، والعلماء يعدون فى المخيرات (صفية ، وميمونة) ولم يتزوجهما النبى إلا فى السنة السابعة من الهجرة ، الأولى بعد فتح خيبر ، والثانية بعد عمرة القضاء .

(٢) هو قُريط بن أنَيف أحد شعراء بلْعنبر يهجو قومه لقعودهم عن استنقاذ إبل له .

ذلك لأن مبدأ الجاهلية الذى كان يسود علاقاتها الاجتماعية هو ما قال قائلهم : « أنصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا »[1] وكانت تقوم عليه عصبيات القبائل والشعوب ، حتى بلغ من الحمق حدًا يقول فيه أحد أتباع مسيلمة الكذاب : « إنى أعلم أنه لكاذب ، ولكن كذاب ربيعة خير من صادقِ مُضَر» يعنى النبى - ﷺ - .

وهذا هو المراد من حمية الجاهلية هنا ، وقد ذمته الآية الكريمة باعتباره خلقًا انحرفت به الجاهليات عن مساره السليم ، وجعلته الآية كذلك مثلاً لكل أخلاق السوء فى الجاهليات .

أما ما درج عليه بعض المفسرين من القول : بأن (حمية الجاهلية) هو صدهم النبى - ﷺ - عن البيت ، أو منعهم من كتابة البسملة فى أول صحيفة الهدنة .. إلخ ، فهذا وأمثاله صحيح ، ولكنه تفسير باللوازم ، إذ هذا كله من لوازم هذا الخلق الجاهلى الذى ينبعث ابتداء من الاستكبار بغير الحق ، والاعتزاز الكاذب ، والذى تشكله قيم وتقاليد مخترعة مبتدعة ما أنزل الله بها من سلطان ، وهذا الخلق هو الذى يشكل الركن الثانى فى بنيان الجاهلية ، بعد ظنونها الباطلة فى العقائد .

الآية الثالثة : قوله تعالى : ﴿ **وقَرْنَ فى بُيوتِكُنّ ولا تَبَرّجْنَ تَبَرُّجَ الجاهليةِ الأولَى** ﴾ [الأحزاب : ٣٣] .

---

(١) أول من قال ذلك على ما روى هو جندب . بن العنبر بن عمرو بن تميم ، ولكن الخلق ذاته أقدم من ذلك ، وقد عدل النبى ﷺ هذا الوضع الجاهلى فأبطل التناصر بالباطل ، وأوجب الضرب على يد الظالم ولو كان أقرب الناس ، فحين اقتتل غلامان فقال أحدهما : يا للمهاجرين ، وقال الآخر : يا للأنصار ، خرج النبى ﷺ وقال : أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم ؟ وفى رواية : « دعوها فإنها منتنة » ثم قال الحديث (الذى رواه البخارى فى المظالم عن أنس .. جـ ٣ ، ص ١٦٨) : « انصر أخاك ظالما أو مظلوما ، فقالوا يا رسول الله : هذا ننصره مظلوما فكيف ننصره ظالما ؟ قال : تأخذ فوق يديه » (راجع فتح المبدى .. جـ ٢ ، ص ٢٣٦) والحديث فى مسلم .. جـ ٨ ، ص ١٩ (باب : نصر الأخ ظالما أو مظلوما) .

والآية الكريمة واردة فى سياق آيات تخاطب أمهات المؤمنين ، وتذم تبرج الجاهلية ، وتنهاهن عن التشبه به ، وهذا ما يجعل الحكم عامًا لأن كل مسلمة مأمورة – بموجب الإسلام ابتداء – أن تناقض الجاهلية ، وأن تأنف من النزول إلى دركاتها ، فلأن تكون داخلة فى هذا النهى أولى وأحرى ، لأنه نهى عن أخص ما يتعلق بالمرأة فى ذاتها ، وعن أخس ما يتعلق بالجاهليات فى سلوكها .

والتبرج المقصود هنا هو خروج المرأة من بيتها ، وظهورها على هيئة من الشهرة والزينة فى ثيابها وجسدها ، ومزاحمتها للرجال فى الشوارع ، والمجامع ، والأعمال .

وهو يؤدى إلى فقدان المرأة حياءها الفطرى ، وشيوع مضاعفات مدمرة هى مظاهر هذا التبرج مثل : « التكسر ، والتغنج ، والتبختر ، وإظهار الزينة وإبراز المحاسن للرجال »[1] .

إن المرأة خلقت لمهمة عظيمة ، مكانها الأول هو البيت ، ومقوماتها أن تكون وعاء للنسل ، تنجب الأطفال ، وتربى الأجيال ، وتقف وراء الرجال ، وهذه المهمة الخطيرة السامية أعدت لها إعدادًا ، وركز فى فطرتها وهيئتها كل مؤهلاتها ، وأحكم التشريع الإلهى للمرأة على أساسها .

فإذا خرجت من بيتها لحاجة طارئة ، أو لضرورة دائمة ، فينبغى أن تكون فى ثياب طهر وعفاف ، لا ثياب شهرة وإثارة للشهوات ، وهذا هو وضعها الصحيح فى الحياة ، والذى جاء به المنهاج الإلهى على ألسنة الرسل جميعًا عليهم السلام .

والآية الكريمة هنا قبل أن تنهى عن التبرج ألزمتهن بالأصل المانع منه فقال تعالى : ﴿ **وقَرْنَ فى بيوتكن** ﴾ وهذا فعل أمر جاء على غاية التمام هنا ، لأنه يحمل معنى مزدوجًا مطلوبًا بشقيه : إذ هو أمر من (القرار) بمعنى لزوم البيت .

(١) تفسير الخازن ج ٥ ص ٢١٢ .

أو أمر من (الوقار) بمعنى التزام السكينة والاحتشام .

ولكن شياطين الجاهليات استدرجوا المرأة من بيتها ، وجعلوها زينة ، وفتنة ، ومتعة ، وآلة للشهوات بأنواعها ، وسولوا لها الاختلاط الماجن ، والتبرج والبهرجة ، واستغلوا ميلها الفطرى لزينة الحلى والثياب ، وحبها للثناء والإعجاب ، ولفت الأنظار إليها ، وهى ميول ما ركّبت فيها إلا لصالح الزوجية والأسرة ، لذلك وُوزنت بشريعة حكيمة ، كانت عاصمًا للمرأة والبيت والمجتمع طالما طبقت وروعيت .

ولكن كلما استطاعت الجاهليات أن تنحيها ، وتنفذ إلى المرأة من وراء ضوابطها الهادية ، التقت **رغبتان محموتان** : رغبة أصحاب الشهوات من الرجال ، ورغبة الفطرة النسائية المعراة من ضوابط الشرع ، وحيثما التقتا كان ذلك نذيرًا عاصفًا بحدوث خلل خطير فى بناء المجتمع ، بل فى قواعده ووحداته الأولى ، يظل يندلع مع الجاهلية فى خطها الانحدارى ، حتى تصل المرأة إلى ما سماه القرآن العظيم : (تبرّج الجاهلية) الذى تسقط فيه المرأة ، بعد أن سقطت عنها أصالتها النفسية ، وانفتح عليها سيل الشهوات من داخلها ومن خارجها ، فتفقد كل شىء : شرفها ، وأمومتها ، وسعادتها ، وراحتها ، وربما قادوها إلى ذلك وهى سكرى بمقاود ناعمة ، وفى عبيق الزينة والمتاع ، أو فى ضجيج الدعاوى الفارغة : كالحرية ، والمساواة ، واطراح الأنوثة الضعيفة ، على ما نسمعه ونراه من هراء ملأت به الجاهلية المعاصرة رؤوس النساء ، ونفوسهن .

والتبرج الجاهلى - بهذا المعنى - سمة قديمة متكررة مع الجاهليات عبر التاريخ ، بدأت مع أول جاهلية ، واستمرت مع كل جاهلية ، حين تغيب أو تُغلب شريعة الإسلام الهادية ، حتى ليعتبر هذا التبرج أبرز ما يميز مجتمعًا عن غيره عند النظرة العجلى ، ويسلكه فى عداد الانحراف عن دين الله تعالى .

ومما يلفت النظر هنا هو وصف الجاهلية (بالأُولى) وقد فسرها بعض الأئمة ببعض اللوازم ، أو الأمثال ، أو الأحوال ، وخصصوها أحيانًا بزمان

فقالوا : هى ما بين آدم ونوح ، أو بين نوح وإدريس ، أو ما بين نوح وإبراهيم ، وقيل الزمن الذى ولد فيه إبراهيم ، وقيل ما بين موسى وعيسى ، أو ما بين عيسى ومحمد عليهم جميعًا الصلاة والسلام .

وذكروا أمثلة من هذه الجاهليات سنذكرها بعد قليل[1] ، وهى أقوال قد تصح كلها ، ولكن ينبغى أن ترد إلى أصل جامع ، والذى أرجحه فى هذا أن الوصف وارد للتأكيد لا للتحديد ، « وهو كما تقول الجاهلية الجهلاء »[2] ، واختيار لفظ (الأولية) بذاته يقصد به أولية البدء ، والقدم ، والمعنى : (ولا تبرجن تبرج الجاهليات منذ بدئها) .

والجاهليات هى كذلك منذ أول عهد تفلتت فيه من ضوابط الرحمن الرحيم بعباده ، فإنها فى كل جيل وقبيل تتعرى عن الخلق والثياب[3] ، وتتهتك فيها العفة والحياء ، ويشيع فيها الخلاعة والمجون والفحشاء ، التى تتخذ من تبرج المرأة مادة للشهوات فى المراقص ، ومجالس الشرب ، والسمر والغناء ، وفراش الخدانة والسفاح ، ومنازل العهر والدعارة ، وغيرها مما تتفاوت فيه الأساليب ، ويبتكر له الشيطان فى كل زمان .

---

(١) انظر تفاسير القرطبى ، والخازن ، والبغوى ، وابن كثير ، والبيضاوى فى تفسير الآية الكريمة .

(٢) قال هذا أبو العباس المبرد كما ذكر القرطبى فى تفسيره .

(٣) كان أول عرى بسبب الذنب ما ذكره القرآن فى قصة آدم وحواء ﴿ **فلما ذاقا الشجرة بدت لهما سوآتهما** ﴾ [الأعراف : ٢١] .

وهذا نذير للبشر بأن الانحراف عن أمر الله عاقبته الفضيحة والتهتك ، ولذلك جاء تحذير القرآن عقب ذلك : ﴿ **يابنى آدم لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة ينزع عنهما لباسهما ليريهما سوآتهما** ﴾ الآية [٢٧ : الأعراف] .

ومن العجيب أن هذا الوصف قد ورد بعينه فى الخط المقابل للجاهليات ، وفى معنى أقرب ما يكون إلى مقارعتها فى تبرجها وانحلالها عامة وهو قوله - ﷺ - : « **إنّ مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت** »[1] .

(فالجاهلية الأولى) حين فجرت فى البدء ، وأسبغت دائمًا على فجورها الدعاوى والمبررات ، قابلتها (النبوة الأولى) ببيان علة الفجور وهى فقدان الحياء ، (والحياء شعبة من الإيمان)[2] ، ولذلك ظلت كلمة النبوة الأولى باقية لأن الجاهليات تكرر نفسها وتاريخها دائمًا .

ويؤكد هذا الإطلاق فى فهم معنى الجاهلية الأولى قول ابن عطية أنها : « ما كان قبل الشرع من سيرة الكفرة »[3] .

وقد روى عكرمة عن ابن عباس ذلك صراحة - كما جاء فى التفاسير - من أن هذه الجاهلية المقصودة كانت فى نساء بطنين من ولد آدم أحدهما يسكن السهل ، والآخر يسكن الجبل ، فتبرجت نساء السهل الجميلات لرجال الجبل حتى ظهرت الفاحشة .. الخ .

وينتج من هذا الإطلاق أننا لا نحتاج معه إلى تعيين ما هى الجاهلية الأخرى المقابلة ؟ فإن كل تبرج بهذا الوصف هو جاهلية نكراء ، فى أى زمن أو أمة إلى يوم القيامة ، وبذلك تعود أقوال أئمة التفسير (الجزئية) كلها إلى هذا (الأصل) الجامع ، سواء ما قالوه عن القديم أو الحديث من مثل :

---

(١) رواه البخارى فى الجامع الصحيح : (كتاب الأنبياء ، وكتاب الأدب) عن أبى مسعود ، ورواه فى الأدب المفرد (باب الحياء ، وباب إذا لم تستح فاصنع ما شئت) ورواه أبو داود وابن ماجة وأحمد (انظر الأدب المفرد ص ٢٠٩) .

(٢) رواه الجماعة عن أبى هريرة وسيأتى تخريجه (انظر ص٣١٩) .

(٣) تفسير القرطبى .

١ – « إن المرأة كانت تلبس الدرع من اللؤلؤ غير مخيط الجانبين ليس عليها غيره ، أو تلبس الثياب الرقاق ولا توارى بدنها ، وتمشى وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال »[١] .

« وقال أبو العباس المبرد :.. وكان النساء فى الجاهلية الجهلاء يظهرن ما يقبح إظهاره ، حتى كانت المرأة تجلس مع زوجها وخلّها ، فينفرد خِلّها بما فوق الإزار إلى أعلى ، وينفرد زوجها بما دون الإزار إلى الأسفل ، وربما سأل أحدهما صاحبه البدل »[٢] .

وهذه الصور مع ما تحمله من شناعة ودنس لم تعد غريبة على العالم اليوم فى ظل الجاهلية الأوربية الإلحادية ، بل ربما فاقتها فى الفحش ، وقد زادت عليها يقينا بما تفردت به من خداع وزور فى تأصيل الدنس ، ووضعه فى فلسفات ومناهج ، وتسمية الأشياء بغير أسمائها ، كما سموا التبرج : تقدمًا وتحررًا ، والخدان : صداقة وزمالة ، والرقص : فنا .. الخ وكما سموا كل كريم بنقيضه ، فسموا العفة : كبتًا ، والحجاب : كفنًا ، والشرف : وهمًا .. الخ ، وكان فى أوائل من خدع بهذا طبقات واسعة من المسلمين

ونحن لا يفنى عجبنا من هذه الأمة التى شرفها الله بالقرآن ، وخط لها هذا الطهر والعفاف كيف تعود فترتكس فى الضلالة ؟ وتتبع الجاهلية فى عمى وصمم عن أمر ربها ؟ وتتبرج نساؤها فى وقاحة تبرج الجاهلية بكل أبعاده ، من السفور إلى السقوط ؟ وتمضى مجتمعاتها فى ذلك عن رضا واقتناع بأن هذا هو التحرر ، والتقدم ، وما عداه جمود ورجعية ..!

---

(١) التفاسير المذكورة سابقًا : (القرطبى ، والخازن ، والبغوى ، وابن كثير ، والبيضاوى) فى تفسير آية الأحزاب .

(٢) القرطبى ص ٥٢٦٢ (تفسير الأحزاب) ، وليس هذا غريبًا على ما هو حادث فى العالم اليوم (وانظر فى ص ١٦٥ ، ١٦٦ ما أوردناه عن القوانين الألمانية) على سبيل المثال ..

ألا فليقرأ النساء والرجال فى بلاد الإسلام أوصاف الجاهلية القديمة ، ليروا أنه لا جديد تحت الشمس ، وأنه حيثما خولف أمر الله عز وجل ، فإن الشياطين – من الإنس والجن – تقف راصدة تتخطف الضالين والضالات عن هدى الله عز وجل ، لتصل بهم وبهن إلى الهاوية ، وتمرغهم جميعًا فى الوحل والدنس .

ومن فضل الله أن لا يزال القرآن بيننا محفوظًا ، وكلماته حية ناطقة تدمغ ما هم عليه من التبرج ، وتصفه بالجاهلية ، ولم تستثن من ذلك أحدًا إن خالف عن أمر الله عز وجل ، حتى نساء النبى – ﷺ –[1] .

٢ – ولا نقول هذا رأيًا نتفرد به ، وإنما جاء صريحًا فى أقوال أئمة التفسير ، يدمغون به هذه الجاهلية المستحدثة فى بلاد المسلمين ، قبل أن يرزأوا بها ببضعة قرون ، وكأنهم كانوا ينظرون بنور الله تعالى .

فيقول الإمامان البغوى ، والخازن فى تفسيريهما وهما يعدان الآراء فى معنى (الجاهلية الأولى) :

« ... وقيل الجاهلية الأولى ما قبل الإسلام ، والجاهلية الأخرى قوم يفعلون مثل فعلهم فى آخر الزمان » .

ويزيد الإمام البيضاوى هذا إيضاحًا فيقول : « وقيل الجاهلية الأولى جاهلية الكفر قبل الإسلام ، والجاهلية الأخرى جاهلية الفسوق فى الإسلام .. »

---

(١) من أعجب ما رزىء به المسلمون أن المرأة تغرق فى جاهلية التبرج بقدر منزلتها فى الهيئة الاجتماعية ، فأشدهن جاهلية (فكرًا وسلوكًا) أكثرهن تعليمًا ، وثقافة ، وغنى ، وحسبًا ونسبًا .. إلخ إلا من عصم الله ، و « قليل ماهم » .

ولعل هذه إحدى الدقائق فى توجيه الخطاب لأزواج النبى – ﷺ – لتكون القدوة من الأعلى دائما.

الآية الرابعة قوله تعالى : ﴿ أَفَحُكْمَ الجاهليةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْماً لقوم يُوقِنون ﴾ [المائدة : ٥٠] .

والآية الكريمة تقع ختاما لسلسلة من الآيات قبلها ، فتقرر أول آية فى السورة الكريمة حق الله المطلق فى التفرد بالحكم : ﴿ إن الله يحكم ما يريد ﴾ ، ثم تمضى الآيات الكريمة فى سرد شرائع الله تعالى لعباده ، حتى تقرر وجوب الحكم بما أنزل ، وتبين حكم من لم يفعل فتصفهم (بالكفر ، والظلم ، والفسق) [الآيات : ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٧] ثم تقرر هيمنة القرآن على كل الشرائع والكتب قبله ، ووجوب رجوع أهل الكتاب إلى حكمه ، وتلزم النبى ﷺ أن يحكم بينهم – إن تحاكموا إليه – بحكم الله الذى أنزله عليه [الآيات:٤٨،٤٩].

ثم تأتى الآية الخاتمة لتستنكر كل حكم غير حكمه تعالى ، وتسميه باسمه – أيا كان نوعه – فتدمغه بأنه : (حكم الجاهلية) .

والحكم هو الفصل بين الناس فى قضايا حياتهم كلها من معاشهم ومعاملاتهم .. إلخ .

وهو يقتضى أمرين :

الأول : الشرائع ، والقوانين ، والأعراف ، والتقاليد التى يتم بموجبها هذا الفصل .

الثانى : القائم بهذا الحكم سواء كان كاهنا ، أو قاضيا ، أو رئيسا .

وقد يستفاد هذا المعنى ابتداء من القراءة الأخرى : ﴿ أَفَحَكَم الجاهلية ﴾ بفتح الحاء والكاف[1] .

---

(١) « قرأ الحسن وقتادة والأعرج والأعمش (أَفَحَكم) .. وهى راجعة إلى معنى قراءة الجماعة .. وقد يكون الحكم ، والحاكم فى اللغة واحدًا وكأنهم يريدون الكاهن وما أشبهه من حكام الجاهلية ، فيكون المراد بالحكم الشيوع والجنس إذ لا يراد به حاكم بعينه (انظر القرطبى – المسألة الثالثة) فى تفسير الآية .

والهمزة للاستفهام الإنكارى ، جاءت لتوبيخ وتقريع الذين يطلبون حكم الضلالة ، بعد ظهور حكم الإسلام العادل الحكيم ، والآية الكريمة – بناء على معنى الحكم – تستنكر كل سلطان غير سلطان الله تعالى فى القضاء ، والتنفيذ ، والشرائع ، والقائمين عليها ، وتعطيه وصفه الاصطلاحى بإضافته إلى الجاهلية ، بل هو أخلق مظاهرها جميعا بهذا الوصف ، لذلك أكد الاستنكار بمثله فقال : ﴿ **ومن أحسن من الله ...** ﴾ .

ومن المهم هنا أن نلاحظ كيفية إيراد المقارنة بين الحُكْمين فى قوله تعالى : ﴿ **أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما** ﴾ فإن المقابلة لم تقع بين هذا الحكم الجاهلى المستنكر وبين حكم الله ، وإنما قوبل بالله تعالى ، وعدل عن الأصل وهو (ومن أحسن من حكم الله ؟) .

ذلك لأن حكم الجاهلية وما يمثله من شرائع وسلطات ، لا يقوم فى أساسه الحقيقى على مصادمة منهاج الله بأصوله أو فروعه ، وإنما هو – قبل ذلك – مصادمة تستعلن بعدائها لله عز وجل صاحب الخلق والأمر ، ورب التشريع والحكم ، والذى يستمد منه النظام الإسلامى شرعيته وحقيته ، ولذا جاءت عبارة ابن كثير على غاية الجودة ، لأنها دارت على موافقة هذه الدقيقة فى النظم الجليل ، المبنى على أدق المعايير ، يقول رحمه الله :

« أى ومن أعدل من الله فى حكمه لمن عقل عن الله شرعه ، وآمن به ، وأيقن وعلم أن الله أحكم الحاكمين ، وأرحم بخلقه من الوالدة بولدها ، فإنه تعالى هو العالم بكل شىء القادر على كل شىء ، العادل فى كل شىء » .

وكثير من المفسرين يديرها على « الحُكْم » لا على « الْحَكَم » أى ومن أحسن من حكم الله ؟ باعتباره المعنى المقصود .

ولكن الأول أحكم من جهة الأصول ، وأوفق فى الاعتقاد والترتيب ، إذ ينبغى التسليم أولا بالله تعالى ، وبكماله المطلق وسائر صفاته ، ثم ينتقل منها إلى أحسنية حكمه – التى هى من جملة كمالاته – على سائر الأحكام .

وهذا هو المدخل التأسيسى الذى سلكه القرآن الكريم كما قررناه فى الباب الأول .

أما عبارات المفسرين فى تفسير (حكم الجاهلية) فقد برز فيها تقرير المعنى العام الدقيق ، ولم يذكروا اللوازم والأفراد إلا تمثيلا ، يقول الإمام البيضاوى رحمه الله :

﴿ أَفَحُكْمَ الجاهلية يبغون ﴾ الذى هو الميل والمداهنة فى الحكم ، والمراد بالجاهلية الملة الجاهلية التى هى متابعة الهوى » .

فالملة الجاهلية يعنى بها الخط الجاهلى فى الحياة بمعناه الشامل ، وهذا عين المقصود من هذا اللفظ فى الاستعمال القرآنى .

بيد أن (حكم الجاهلية) لم يستحق هذا الوصف باعتبار أنه « الميل والمداهنة » فقط ، فهذا جزء العلة وليس أصلها ، وكذلك (الملة الجاهلية) لم تدمغ بهذا لأنها فقط « متابعة الهوى » ، بل أن الملة الجاهلية وحكمها – بأى معنى فُسِّرا – هما وجود باطل ، حتى لو قاما على الإنصاف ، وتحرّى العدل ، وتحاشى المداهنة ، لفساد الأصل الذى يقومان عليه ، واختلال مصدر الاستمداد فيهما ، وتحيفه على حق صاحب الأمر الخالق الأعلى الذى له مطلق التفرد فى هذا الباب .

لذلك فكل ما يذكره أئمة التفسير سببا لنزول الآية هو فرع هذا الأصل ، كما روى أن بعض أحبار اليهود ساوموا النبى ﷺ ليقضى لهم فى خصومة ، ويؤمنوا به فى مقابل ذلك فأبى فنزلت .

وقد أجاد الإمام ابن كثير هنا – أيضا – فى تقرير هذا المعنى الكلى العام ، الذى تندرج تحته جزئيات الحكم الجاهلى فى كل زمان ومكان ، يقول رحمه الله :

« ينكر الله تعالى على من خرج على حكم الله المحكم ، المشتمل على كل خير ، الناهى عن كل شر ، وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء

والاصطلاحات ، التى وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله ، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات ، مما يضعونه بآرائهم وأهوائهم » .

وهذا مثل من الماضى ، يضيف إليه ابن كثير مثلا من زمنه فيقول :

« وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم جنكيز خان ، الذى وضع لهم (**الياسق**) وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها من شرائع شتى ، من اليهودية ، والنصرانية ، والملة الإسلامية وغيرها ، وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه ، فصارت فى بنيه شرعا متبعا يقدمونه على الحكم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، فمن فعل ذلك فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله ، فلا يُحكِّم سواه فى قليل ولا كثير » .

وهذا (المقياس العام) فى تقدير الجاهلية وحكمها ، هو الذى أتاح – بالحق – لابن كثير أن يطبق الآية على زمنه فيدمغ (الياسق) وأهله بالجاهلية ، سواء كانت تصل إلى الكفر كما يرى ابن كثير هنا ، أو كانت جاهلية فسوق وعصيان كما مر فى جاهلية التبرج ، ولو كانت فى جزئية من الشريعة ، كما روى عن سفيان بن عيينة عن ابن أبى نجيح عن طاوس قال : كان إذا سألوه عن الرجل يفضل بعض ولده على بعض يقرأ هذه الآية : ﴿ **أفحكم الجاهلية يبغون** ﴾[1] .

مع التنبه للفارق الكبير جدا بين وضع شريعة مخالفة ، وبين ارتكاب ذنب كتفضيل بعض الأولاد .

---

(١) تفسير القرطبى (الجامع لأحكام القرآن) عند تفسير الآية الكريمة [المائدة : ٥٠] .

خلاصة :

تحصل مما سبق أن القرآن تحدث عن الجاهلية – بلفظها هذا – منددا بها ، ومحذرا منها ، فى جوانبها الجزئية ، وفى خطتها الشاملة :

ابتداء من عقائدها التى تقوم على الظن الفاسد ، إلى أخلاقها الجائرة فى التعامل والتناصر ، إلى سلوكها المنحرف والمتمثل فى أشد مظاهر الانحلال الفردى والاجتماعى أعنى تبرج المرأة .

وانتهاء بنظام الحكم بشرائعه وهيئاته ، مع ملاحظة أن حديث القرآن هنا يتناول القدر المشترك بين الجاهليات جميعا .

أما حديثه عن معناها ، ومظاهرها ، وصورها فأكثر من هذا وأشمل على ما نبينه فى المبحث التالى :

المبحث الثانى
مظاهر الجاهلية ومقوماتها فى ضوء القرآن

تناول القرآن الكريم كل مقومات الجاهلية ، ومظاهرها ، وحوادثها ، وجَدَلَها بالرد والتفصيل ، والتصويب والتعديل ، والنقض والتبديل حتى « يقول الملحدون أنفسهم أن القرآن هو الأثر التاريخى الوحيد الذى يمثل روح عصره أصدق تمثيل ، وهذه كلمة حق فى حدود معناها الصحيح ، وهو أنه يمثلها ولا يتمثلها ، وإن شئت فقل إنه يمثلها أصدق تمثيل ، ثم يمثل بها أنكى تمثيل »[1] .

وسنعرض هنا لموقفه فيما يتصل بموضوعنا فقط من حيث شرائع الجاهلية ، ومصادرها ، وسلطاتها وأعرافها وتقاليدها ، وتحليلها وتحريمها ... ونحو ذلك .

وحديث القرآن هنا له طابعان :

الأول خاص : يراد به جاهلية العرب وقت نزوله باعتبارهم أمة المشافهة ، وأهل اللغة التى نزل بها ، والمخاطبين ابتداء بالدعوة ليؤمنوا ويحملوها للناس ، ثم هم الذين قامت عليهم أوّلاً حجة الإعجاز من جانبها اللغوى ، لذلك يتصدى القرآن لواقعهم الجاهلى بالمناقشة والإبطال ، ويتحدث عن أشياء ربما لا توجد بذواتها فى غير جاهليتهم ، وإن وجدت أشباهها .

الثانى عام : يراد به كل جاهلية ، لأنه سمة مشتركة بينها جميعا ، سواء جاء من خلال خطابه للجاهلية العربية ، أو وضع ابتداء على هيئة الإطلاق .

وسنتحدث عن الأمرين جميعا بإذن الله فى إيجاز ، لأن هذا غرض متسع الجنبات فى القرآن الكريم ، خليق أن يفرد بالتأليف :

---

(١) النبأ العظيم ص ٥٧ (الأصل والهامش) .

أولا : نقض الأصل وتصحيح الاعتقاد :

ذلك لأن رأس الفساد فى الجاهليات هو اختلال عقيدتها فى الله تعالى ، بالشرك والشك ، أو الإنكار والإلحاد ، فكان الوحى الإلهى دائما يبدأ بتصحيح العقيدة ، وهدم هذه القواعد الباطلة ، ودعوة الناس إلى توحيد الله تعالى فى ذاته ، وصفاته ، ونبذ ما يعبدون من دونه من الأحياء والأموات ، والمسارعة إلى اتباع رسل الله فيما جاءوا به من شريعة الحق ، على ما نبينه إن شاء الله فى الجانب الإيمانى[1] .

ثانيا : لا حكم إلا لله :

ولما كان الموقف العملى لمجتمعات الشرك والإلحاد هو الرجوع إلى طواغيت البشر للتلقى عنهم ، وأخذ العقائد والأحكام منهم ، لذلك كان منهج النبوات جميعا ، والقرآن خاصة ، هو التركيز – بعد تصحيح الاعتقاد – على رد الناس إلى مصدر التلقى الحق ، رب العالمين الذى له وحده ﴿ **الخلق والأمر** ﴾ ، والتشريع والحكم ، والتحليل والتحريم فى سائر قضايا الحياة .

وقد أدار القرآن الكريم هذه الحقيقة بأساليب شتى ، ومن أجمع ما واجه به الجاهليات منها هذه القاعدة (لا حكم إلا لله)[2] .

---

(١) انظر ص ٣٣٠ وما بعدها من هذا الكتاب .

(٢) ننبه هنا إلى أن الخوارج استعملوا هذه القاعدة شعارًا لهم بمعنى خاطىء هو : إبطال كل حكم من الناس – ولو كان مما أذن الله فيه – تعميمًا للقاعدة بلا فهم صحيح ، حتى قال بعضهم بإبطال الإمارة والخلافة لأنها حكم غير الله ، وعلى الناس أن يتناصفوا فيما بينهم ، ولذلك رد عليهم أمير المؤمنين على رضى الله عنه فقال :

« كلمة حق أريد بها باطل » . وقال : « لابد للناس من إمارة برة كانت أو فاجرة ، فقيل : يا أمير المؤمنين هذه البرة قد عرفناها فما بال الفاجرة ؟ قال : يقام بها الحدود ، وتؤمن بها السبل ، ويجاهد بها العدو ، ويقسم بها الفىء » (السياسة الشرعية لابن تيمية ص ٥٧) .

وقد ورد الحكم وماتفرع منه مسنداً لله تعالى بمعان منها :

١ - الفصل بين الناس فى القيامة : ﴿ **الله يَحْكُم بينكم يوم القيامة فيما كنتم فيه تختلفون** ﴾ [الحج : ٦٩] .

٢ - الحكم بمعنى القضاء والقدر ومنه قول يعقوب لبنيه : ﴿ **لا تدخلوا من باب واحد وادخلوا من أبوابٍ متفرقة وما أُغْنِى عنكم مِنَ الله مِنْ شىء إن الحُكْم إلا لله** ﴾ [يوسف : ٦٧] .

٣ - الفصل بين الناس فى قضايا الحياة الدنيوية التى يختلفون فيها ، كالتواريخ ، والأنساب ، ونتائج المعارك ، وغير ذلك مما ليس بتشريع ، ومنه قوله تعالى عن إخوة يوسف : ﴿ ... **قال كبيرهم ألَمْ تَعْلَموا أنّ أباكم قدْ أخذ عليكم مَوْثِقاً مِنَ الله ومِنْ قَبْلُ ما فَرَّطتم فى يوسف فلَنْ أَبْرَحَ الأرض حتى يأذن لى أبى أوْ يَحْكُم الله لى وهو خير الحاكمين** ﴾ [سورة يوسف : ٨٠] . أى حتى يخبر الله ببراءتى من التفريط فى شأن (بنيامين) ، وبحفظى للموثق الذى أعطيته أبى .

٤ - **الحكم بمعنى التشريع** ، وتفصيل الأحكام للناس على وجه الابتداء، أو فصلا فى خلاف ونحوه ، وهو ما نريده هنا ، وأكثر ما ورد فى القرآن الكريم من هذا النوع ...

وقد ورد مسندا إلى الله تعالى على سبيل الإطلاق ، ومقصورا عليه تعالى وحده ، ومخصصا به لا ينتقل إلى غيره إلا بإذنه ، ومن ذلك قوله تعالى :

﴿ **إن الله يَحْكُم ما يريد** ﴾ [المائدة : ١] .

وذلك عقب قوله تعالى : ﴿ **أوفوا بالعقود ، أُحِلَّتْ لكم بَهيمةُ الأنعام إلاّ ما يُتْلَى عليكم غير مُحِلِّى الصَّيْدِ وأنتم حرم** ﴾ .

فهذه أوامر ونواه ، وتحليل وتحريم ، عقبت بتأكيد جازم فى اختيار الله المطلق أن يشرع ما يريد لعباده .

ومنه قوله تعالى تعقيبا على أحكامه التى شرعها بشأن المهاجرات من دار الكفر إلى دار الإسلام ، وبشأن زوجات المسلمين من الكوافر يقول تعالى :

﴿ ذلكم حُكْم الله يَحْكم بينكم والله عليم حكيم ﴾ [الممتحنة : ١٠].

والمعنى كما يقول البيضاوى : « يشرع ما تقتضيه حكمته » .

ومنه الآية التى شرحناها سابقا : ﴿ ومَنْ أحسنُ مِنَ الله حُكْما ﴾ والآية الكريمة واردة فى محاجة الجاهليات بأنواعها .

ومثلها قوله تعالى: ﴿ وعندهم التوراة فيها حُكْم الله﴾ [المائدة: ٤٣].

ومن قبل التوراة كان ذلك أمرا مقررا على لسان الأنبياء عليهم السلام ، والقرآن الكريم يورده على لسان النبى الكريم يوسف وهو يدعو صاحبيه فى السجن :

﴿ ما تعبدون مِنْ دونه إلاّ أسماءً سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان إنِ الْحُكْمُ إلاّ لله أَمَرَ ألاَّ تَعْبدوا إلاّ إيّاه ذلك الدِّينُ القَيِّم ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ [يوسف : ٤٠] .

والآية الكريمة جامعة لكل ما نريده هنا من إبطال أمر الجاهلية ، وتقرير حكم الله تعالى على أبلغ الوجوه وآكدها .

فقد أبطلت أمر الشرك ، ببيان أن أصنامهم المعبودة من دون الله ما هى إلا أسماء مجردة ، لا حقائق لها فى باب الألوهية ، إلا ما اخترعوه هم وآباؤهم لها ، من الألقاب والأوصاف الفارغة المفتراة ، وبالتالى فعبادتهم باطلة لبطلان محالّها ابتداء .

ثم تقرر الآية معنى على غاية الأهمية ، هو أن عبادتهم وأصنامهم باطلتان فى المقام الأول بسبب أن الله لم ينزل بهما سلطانا منه (أى أمرا وحجة) .

ويترتب على هذا قاعدة أساسية هى : (أن المدار فى اعتبار الشرعية والحقية فى أمر ما ، هو صدوره عن سلطان الله عز وجل) .

وهذه القاعدة المقررة فى قوله تعالى : ﴿ **ما أنزل الله بها من سلطان** ﴾ ، قد أردفت بقاعدة أخرى مؤكدة لها ، وبنفس معناها هى : ﴿ **إنِ الْحُكْم إلاَّ لله** ﴾ ، وهذا قصر حقيقى وارد بطريق النفى والاستثناء ، ولفظ (الحكم) فيه عام يشمل المعانى السابقة وغيرها ، إلا إن ارادة (الأمر والتشريع) منه هنا أولى وأحرى ، لأن المقصود إبطال دين الجاهلية – بعد إبطال الشرك ذاته – وأول مدخل لإبطال دينها هو إبطال مصادره التى استمدت من غير الله ، ومصادره باطلة لأنها خالفت الأصل الإلهى : ﴿ **إن الحكم إلا لله** ﴾ .

ولما كان المعنى (ما الأمر والتشريع إلا لله تعالى) أردفه بأمرين لهما به أتم تعلق واتصال :

الأول : (الأمر التكليفى) بقصر العبادة عليه سبحانه وتعالى ، وهذا فرد من أفراد القاعدة السابقة : ﴿ **إن الحكم إلاَّ لله** ﴾ وتطبيق عملى لها ، أى إذا تقرر لديكم اختصاصه بالحكم فهو يأمركم : ﴿ **ألا تعبدوا إلا إياه** ﴾ .

الثانى : (القصر الكلى) فى قوله : ﴿ **ذلك الدِّين** ﴾ والإشارة إلى الدِّين جملة ، فالدين هو (الحكم) التشريعى الصادر عن الله تعالى بناء على هذه القاعدة أيضا ، وإذا كان الأول فردا من أفرادها ، فالثانى هو تمامها .

ثم الوصف « بالقيّم » هنا بيان أخير لخصوصيته الكبرى ، الناشئة عن هذه القاعدة ، أى أن هذا الدين وحده يتصف (بالاستقامة) التى لا عوج فيها عن القصد الحق ، و(الوسطية) العادلة لأنه صادر عن الله تعالى ، الذى اختص بالحكم لعلمه المحيط ، وحكمته البالغة .

وختام الآية الكريمة : ﴿ **ولكنّ أكْثَرَ الناس لا يعلمون** ﴾ يأتى بيانا لسمة الجاهليات كلها ، فمهما عَلِمت من ظواهر الحياة الدنيا ، فهى فى هذا الباب :

(الحكم والتشريع ، ووضع الأديان) على جهل مبين ، وقصور فاحش فى ذواتها ، ثم فى نظرتها إلى الحقائق العليا التى قررتها الآية الكريمة – وهى قدر مشترك بين النبوات جميعا – فالجاهليات تغلق على نفسها أبواب الهداية جميعا ، وتخطىء خطيئة مُركّبة ، أو تضل مرتين :

مرة بالتصدى لما لا تحسنه .

ومرة بإهمال هذا الدين القيم ، المتفرد بالكمال والهدى .

وقد قدمنا اختيار القرآن الكريم للفظ (**الأمر**) تعبيرا عن حكم الله وشرعه[1] فى الباب الأول ، باعتباره المدخل التأسيسى ، لأن لفظ (الأمر) أوفق فى مقام تقرير حق الخالق الأعلى على عبيده ، إذ حقه المطلق – من حيث هو الخالق – أن يأمر فيصدع العبيد لأمره ، مستشعرين معنى الأمر الذى يكون أصلا من الأعلى للأدنى ، ومن السيد للعبد ، وبقطع النظر – بادى الرأى – عن معرفة أبعاده ، أو فهم مراميه ، إذ حقه أن يتلقى فورا بالطاعة والقبول .

ولكن فى مجال محاجة الجاهليات فى مناهجها وشرائعها، ومناحى حياتها الواقعية يأتى القرآن بلفظ (الحكم) لعديد من الأسباب المناسبة للمقام ، كما قال الراغب فى قوله تعالى : ﴿ **إن الله يحكم ما يريد** ﴾ : « أى ما يريده يجعله حكمة ، وذلك حث للعباد على الرضا بما يقضيه » .

ذلك لأن (الحكم) فى أصله اللغوى له معان منها :

١ – « المنع لإصلاح » ، ولذلك سمى لجام الدابة « بالْحَكَمة » لأنه يمنعها من الجموح والنفار .

٢ – تضمنه معنى (الحِكْمة) وهى : « إصابة الحق بالعلم والعقل » ، وتكون من الله تعالى بمعرفة الأشياء وإيجادها على غاية الإحكام ، ومن الإنسان

---

(١) انظر ص ٢٥ وما بعدها .

بمعرفة الحق وفعل الخير[1] ، كما قال تعالى : ﴿ ولقد آتينا لُقْمانَ الحِكْمَةَ ﴾ [لقمان : ١٢] .

فإذا أضيف (الحكم) إلى الله تعالى ، كان ذلك دليلاً على ما فى (الأمر) الإلهى من هذين المعنيين :

فهو أوَلاً (مانع) من أشياء كثيرة ، ليس لأنه أمر بموجب الخلق – ولو كان كذلك ما كان إلا حقًا وعدلاً – بل لأنه منع لشرور كثيرة ، قد نعلمها أو لا نعلمها ، وهو منع يقصد به دائمًا مصلحة الناس ، وإصلاحهم ، ووقايتهم من كل سوء ، وفساد ، فهو بحق (حَكَمة) الشهوات ، (ولجام) الأهواء والنزوات ، وهما سوس الحضارات ، وداء الأفراد والجماعات .

ثم هو ثانيًا (أمر) متلبس بالحكمة ، متطابق معها على أتم الوجوه ، ومن ثَم فهو ليس وقاية من الشرور فقط – على ما فى هذا من نعمة – وإنما هو محقق لكل خير الإنسانية ، منشىء فيها لكل فضيلة وسموّ .

وبذلك يتكامل فى (حكم الله تعالى) خير البشرية من طرفيه : (التخلية ، والتحلية) ، ولا قيام للناس إلا بهما معا ، ولا سبيل إليهما إلا فى ظل المنهاج الإلهى .

وكل الجاهليات – بلا استثناء – تخلط فى (حكمها)[2] خلطا مبينًا ، فقد (منعت) فأفسدت ولم تصلح ، كما رأينا فى عرض الرهبانية ، (وأحلّت) فأفسدت كما رأينا فى مذاهب الشهوانية[3] .

(١) انظر المفردات للراغب مادة حكم فى مواضع متفرقة من ص ١٢٦، ١٢٧ .

(٢) سميت شرائع الجاهلية « حُكْما » باعتبار أحد معانى الكلمة وهو القضاء والتشريع ، بقطع النظر عن المعانى الأخرى ، كما سميت ملتهم « دينا » ، ومكاؤهم وتصديتهم « صلاة » ، وهم بمعزل عن المعانى الصحيحة لهذه الكلمات جميعًا : (الحكم ، الدين ، الصلاة) .

أو سميت حكما مخاطبة لهم باصطلاحهم كما قال الراغب : « إذا قيل حكم بالباطل فمعناه أجرى الباطل مجرى الحكم » (المفردات فى الموضع السابق) .

(٣) انظر ص ١٦٥ – ١٧٠ من هذا الكتاب .

بل إن الأمر أبعد من ذلك إذ الإنسان – من حيث هو – عاجز تمامًا عن تحديد ما يضره وما ينفعه على وجه صحيح شامل ، وإذا استطاع التحديد فى بعض الأمور ، تدخلت أهواؤه وشهواته ، ومصالحه الفردية والطبقية ، فشردت به عن إخراج ما علم مخرج التشريع والتنفيذ ، ولذلك تشيع فى الجاهليات كلها ضروب من المنكرات ، محققة الضرر والخطر ، فلا تمنع ، بل توضع لها المبررات والفلسفات لتسويغها كالخمور ، والزنى ، والربا ، والمقامرات ، وقد بينت ذلك فى مواضع كثيرة بإسهاب ولله الحمد والمنة .

صيغ كثيرة :

والقرآن الكريم قد حفل بصيغ شتى تقرر اختصاصه تعالى (بالأمر ، والحكم) فى كل شأن من شئون الحياة ، وكثيرًا ما تأتى الآيات خطابًا للمسلمين من حيث هى تطبيق عملى للمبدأ والقاعدة العامة التى واجه بها الرسل قومهم ، مؤكدين تفرده تعالى بالحكم .

ودلالات هذا الخطاب للمسلمين لا تخفى على طواغيت الجاهلية ، إذ هى فى جملتها تذكير دائب لهم بمدى جرمهم ، وافترائهم على الله تعالى ، صاحب الحق المطلق فى الأمر ، والحكم ، والذى بلغ من تفرده بذلك أنه لم يتركه للمسلمين – وهم خير منهم عنده – وفيهم أنبياؤه ، وأولياؤه ، وأحباؤه ، وما ذلك إلا لحاجة الإنسان الماسة إلى هداية الله تعالى فى معاشه ومعاده ، وأنه بمعزل عن إدراكها بمفرده مهما بلغ من العلم والقوة .

ومن هذه الصيغ قوله تعالى :

﴿ شَرَعَ لكم مِنَ الدِّين ما وَصَّى به نُوحاً والذى أوحينا إليك وما وصَّيْنا به إبراهيم وموسى وعيسى ﴾ [الشورى : ١٣] .

﴿ كُتِبَ عليكم الصِّيامُ ﴾ [البقرة : ١٨٣] .

﴿ فريضةً من الله ﴾ ﴿ وصيّةً من الله ﴾ ﴿ تلك حدودُ الله ﴾ [النساء : ١١، ١٢، ١٣] .

﴿ يأيها النبى إنّا أحْلَلْنا لك أزواجك ﴾ [الأحزاب : ٥٠] .

ومما نوقشت به الجاهلية : **﴿ إنّما النّسِيءُ زيادةٌ فى الكفر يُضَلّ به الذين كفروا يُحِلّونه عامًا ويُحَرِّمُونه عامًا لِيُوَاطِئُوا عِدّةَ ما حرَّم الله ﴾** [التوبة : ٣٧] .

﴿ قد خسر الذين قتلوا أولادهم سَفَهًا بغير علم وحرّموا ما رزقهم الله افْتراءً على الله قد ضلّوا وما كانوا مهتدين ﴾ [الأنعام : ١٤٠] .

ففى الآيات جميعا أسند المولى سبحانه وتعالى إلى نفسه (شرْع) الدين فى كل زمان ، و (كتابة) الصيام – كتب كفرض وزنا ومعنى – ، (وفرْض) المواريث ، (والوصية) بها ، (وحدّ) الحدود مطلقًا ، (وإحلال) الأزواج ، (وتحريم) القتال فى الأشهر الحرم ، (وتحريم) قتل الأولاد ، (وإباحة) الاستمتاع بالأرزاق .

ولذلك ندد أشد التنديد بطواغيت الجاهلية الذين افتروا عليه بتشريعات النسىء ، واستحلال الدماء ، والسوائب وغيرها ، على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى فى الفقرة التالية :

ثالثًا : إبطال سلطان الخلائق التشريعى :

فى الفقرة السابقة كان المدار على إثبات الحكم لله ، ونفيه عما سواه ، ولكن الجاهليات تأبى دائمًا أن تلقى قيادها للأمر الحكيم ، والحكم الهادى ، ومن ثم أدار القرآن الكريم معها معارك حامية الوطيس ، تتناول الواقع ووقائعه ، والمواقف وأصحابها ، وفى هذا المجال يتناول القرآن قلب الجاهليات ، ويناوئها فى قطب رحاها ، فيسلب عن كل مخلوقات الله سلطان التشريع ، ووضع القوانين

والمناهج ، ويلزم كل خلق بالأخذ منه ، والتلقى عنه ، ويهتك أستار الجاهليات ، ويعرّيها من أثواب الزيف التى تتجمل بها ، ويجردها من كل أعلام (الشرعية) التى ترفعها زيفًا ، ويدمغها بأقسى الأوصاف ، جزاء وفاقًا بما جنته على البشرية من خسار وبوار فى الدارين .

وهذا المعنى وإن كنا قد ذكرناه فيما سبق عَرَضًا ، فإنا نورده هنا غَرضًا ، وقصدنا الذى لا نمل من تكراره هو أن نوقف المسلمين على موقف القرآن الشمولى من الجاهليات النكداء ، حتى يهبُّوا لمقارعتها ، وإزالة آثارها ، التى تفشت فى سائر جوانب حياتهم ، بل لعل هذا هو سر التكرار والإكثار فى القرآن نفسه من هذا الحديث ، الذى نجمله فى مسائل :

المسألة الأولى : سلطات البشر التشريعية :

تقوم الجاهليات على احتراف البشر للتشريع ، ووضع الأديان ، واختراع المناهج من دون الله ، والقائمون على ذلك عمليًا هم :

١ – الملوك ، والرؤساء ، والكبراء ، وذوو الرأى فى قومهم .
٢ – الكهنة ، والسحرة ، والدجالون الذين يوهمون الناس باتصالهم بقوى الغيب الخفية ، وبوساطتهم بينها وبين الناس .
٣ – الأحبار ، والرهبان ، ورؤساء الأديان ، الذين انحرفوا عن دين الله ، وابتدعوا فيه ما ليس منه .
٤ – الفلاسفة ، والمفكرون ، ودعاة الإصلاح الاجتماعى والسياسى وأمثالهما .
٥ – الشارعون من ذوى الخبرة والاختصاص القانونى .
٦ – الهيئات المختصة بذلك فى الأنظمة الحديثة كالمجالس النيابية ، ولجان وضع الدساتير ، والجمعيات التأسيسية ، والشعب أحيانًا فى حالات الاستفتاء ونحوه ، على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى(١) .

(١) انظر ص ٣٠٣ من هذا الكتاب ، وراجع أيضا كتاب : (القانون الدستورى) ص ١٧٢ ، ١٧٣ « السلطة التشريعية » .

وهذه الأنماط كلها – وأمثالها مما يجدّ – يتصدى القرآن الكريم لدحضها ، وبيان زيفها ، وفداحة جنايتها وافترائها ، مهما تزينت بالأسماء البراقة ، والأساليب الخادعة .

إنها – بادىء ذى بدء – وجود باطل ، طارىء ، معتد ، متحيف على حق الخالق الأعلى فى التشريع والحكم .

ثم هى – ثانيًا – لا تقود الإنسان إلا فى مجال محدود ، ولا تستطيع أن تقوده فى المهمة العظمى التى خلق من أجلها ، والتى هى حقيقة لا ريب فيها مهما أنكرها المبطلون ، ذلك لأن الإنسان خلق ليكون عبدًا لله تعالى ، يسير على درب حدده له خالقه ومالكه ، وخلق لحياة أخرى تعقب هذه الحياة ، يتقرر مصيره فيها – سعادة أو شقاء – حسبما عمل فى هذه الحياة الأولى .

ثم هى – ثالثًا – لا تعجز عن قيادته إلى سعادة الآخرة ومهمة الوجود فحسب ، بل هى تضله عنهما ، وتسول له بكل سبيل أن يدير ظهره لهما ، بل وأن يكفر بهما ، ويناصبهما العداء والحرب .

ثم هى – رابعًا – قد أوقعت فى فطرة الإنسان ، وواقع حياته ، تخريبًا هائلاً فى كل اتجاه ، مما عاد على الإنسان بأفدح النكبات ، فكان عدلاً من الله تعالى – بل فضلاً ورحمة – أن يفضح أهل الجاهلية فى الحياة الدنيا ، ويوم يقوم الأشهاد : ﴿ **يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ، ولهم اللعنة ، ولهم سوء الدار** ﴾ [غافر : ٥٢] .

المسألة الثانية : إبطال مصادر الاستمداد الجاهلى :

دأب زعماء الأمم – قديمًا وحديثًا – على رفع شعارات براقة ، يستتبعون بها الناس ، وتعطى شرعية كاذبة لمناهجهم وشرائعهم .

ولقد كانت هذه الشرعية قديمًا تستجلب بالانتساب إلى قوى الغيب الخفية التى لا يراها الناس ، كانتساب الملوك إلى الآلهة بالبنوة ، أو السلالة ، وإضفاء القداسة الروحية على البيوت والأسر الحاكمة ، وطبقات الكهنة ، والسدنة ، ورؤساء الأديان ، وكانت الأساطير والخرافات تنسج لاختلاق الأسباب ، والأنساب ، والصلات ، ويقوم الكهنة وأمثالهم من المتزلفين بترديدها ، وتلقينها للأمم والشعوب حتى تصبح دينًا مقدسًا ، أو أمرًا مقررًا !!

ومن ذلك : أسطورة خلق الكائنات التى تبعها تقديس طبقة (البراهمة)[1] .

« وكانت الأكاسرة – ملوك فارس – يدّعون أنه يجرى فى عروقهم دم إلهى ، وكان الفرس ينظرون إليهم كآلهة .. ويرونهم فوق القانون والانتقاد ، وفوق البشر ..، ويعتقدون أن لهم حقًا على كل إنسان ، وليس لإنسان حق عليهم .. وليس للناس قبلهم إلا السمع والطاعة .. »[2]

ولذلك عمد القرآن إلى الحديث تفصيلًا عن القوى الخفية التى ألّهوها ، أو انتسبوا إليها ، أو زعموا الاتصال بها ، أو كان لها بالفعل سلطان عليهم لإغوائهم كالجن والشياطين .

(فالملائكة) الذين عبدوهم وزعموهم بنات الله ، قرر الله تعالى عبوديتهم المطلقة له ، وخضوعهم التام لأمره هو ، قال تعالى :

﴿ وقالوا اتّخذ الرحمنُ وَلَدًا سبحانه بل عباد مُكْرَمون* لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون ﴾ [الأنبياء : ٢٦، ٢٧] .

(١) انظر ما كتبناه ص ٩٥ .

(٢) ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ص ٤٠ .

(والجن) الذين عبدوهم وادعوا قدرتهم على علم الغيب ، يقرر القرآن عبوديتهم لله ، وجهلهم بالغيب ، وخضوعهم لسلطانه الأعلى ، وقد قص علينا قصة موت سليمان عليه السلام ، وجهل الجن بموته :

﴿ فلماّ قَضَيْنَا عليه الموت مادَلّهم عَلَى موته إلّا دابّة الأرض تأكل مِنْسَأَته فلمّا خرّ تَبَيَّنت الجنُّ أنْ لَوْ كانوا يعلمون الغيب ما لَبِثوا فى العذاب المُهِين ﴾ [سبأ : ١٤] .

والآيات فى ذلك كثيرة(١) .

أما (الشياطين) - إبليس وجنوده - فقد كرر الله تعالى تذكير البشر بعداوتهم لهم ، من مبدأ الخلق إلى منقطع آثارهم على الأرض ، وقد كان إبليس سببا فى خروج أبوى البشر من الجنة ، وقد أخذ على نفسه موثقا أن يضل الناس ، ويصدهم عن سبيل الله ، ومن أجمع الآيات فى ذلك هذا النداء الإلهى الجليل :

﴿ يأيها الناس كلوا مما فى الأرض حَلَالاً طَيِّبًا ولا تتبّعوا خُطُواتِ الشيطان إنّه لكم عدو مبين* إنما يأمركم بالسوء والفحشاء وأنْ تقولوا على الله مالا تعلمون ﴾ [البقرة : ١٦٨، ١٦٩] .

فالآية الأولى : تشريع وتحليل من مالك الأرض وما فيها ، للأنفس التى تدرج عليها ، حيث يريد لهم حياة طيبة طاهرة ، ثم نَهْى عن اتباع خطوات الشيطان ، الذى يقود شياطين الجاهليات جميعًا فى كل زمان ومكان ، وهو نهى معلل بعداوته الفاحشة للإنسان .

وتأتى الآية الثانية : بيانًا لسمتين أساسيتين من سمات الجاهلية ، فحيثما تركت أمر الله تولاها الشيطان ، فطبعها بطابع السوء والفحشاء ، وأغواها بنسبته

---

(١) كالسورة التى سماها الله باسم (الجن) وفصل فيها أقوالهم وأحوالهم ، وآيات سورة الأحقاف : ٢٩ - ٣١ .

إلى الله تعالى ، ليصبح دينًا ، ويتمكن فى القلوب ، ويسير فى الناس ، فتشيع فى الحياة كل الآثار الشيطانية من التقاطع والتدابر ، والأنانية ، والحروب ، وإهدار الحرمات ، وانتهاك الأعراض ، بدلاً من ذلك اللون المميز للحياة فى ظل المنهاج الإلهى وهو (الحلال الطيب) .

وهذا (الشيطان) الذى يضلهم ، ويتبعونه ، ما هو إلا عبد مربوب مقهور ، أُنظِر إلى حين ، وطُرِد من رحمة ربه ، وسيعود إلى العذاب المهين :

﴿ قال اخرج منها مَذْءُومًا مَدْحورًا لَمَنْ تَبِعَك منهم لأَمْلأَنّ جهنّم منكم أجمعين ﴾ [الأعراف : ١٨] .

وما من شىء من الآلهة الزائفة إلا والقرآن يمضى فيه على وتيرة ثابتة ، بتقرير عبوديته لله رب العالمين ، فكيف يعبد من دونه ؟ أو يطاع أمره ونهجه ؟ قال تعالى فى آية جامعة :

﴿ قل ادعوا الذين زعمتم مِنْ دُونه فلا يملكون كَشْف الضُّرِّ عنكم ولا تحْويلا * أولئك الذين يَدْعُون يَبْتَغُون إلى ربّهم الوسيلَة أيُّهم أَقْربُ ويَرْجُون رحمته ويخافون عذابه إنّ عذاب ربك كان مَحْذُورا ﴾ [الإسراء : ٥٦، ٥٧] .

فأقرب من يدعونهم إلى الله (كالملائكة ، والمسيح) يبتغون التقرب إلى ربهم بالطاعة والعمل الصالح ، فكيف بمن هم أبعد منهم منزلة ؟ وهذا تقرير لانتظامهم جميعًا فى سلك العبودية ، ودورانهم بين الخوف والرجاء .

وبهذا التقرير الشامل ، الذى كرره القرآن الكريم كثيرًا ، بطلت كل دعاوى الجاهلية القديمة فى نسبة مناهجها لقوى الغيب ، أو اتخاذها دثارًا لإضفاء قداسات كاذبة على (طواغيت) الجاهلية كما سماهم القرآن الكريم .

الجاهلية الجديدة :

وفى هذا العصر الذى انحسرت أو بطلت فيه دعاوى الانتساب إلى الغيب والدين ، تمخض النظام الجاهلى العالمى عن بدائل خداعة ، كإعطاء « **حق السيادة التشريعية للشعب** » (ولو ادعاء) ، فأصبح الشعب بذلك هو المصدر الذى تستمد منه الشرعية الجديدة ، ويضفى بتأييده وأصواته حق الهيمنة والسلطان التشريعى ، أى أنه على حد تعبير أحد الشعراء السفهاء : « أصبح الشعب إلها » ، أو كما قال ملحد من دعاة ما يسمى بالدين الإنسانى : إن أهم أهداف دينه هو : « **نقل المقعد من الله إلى الإنسان** »[1] .

وهذا الشعب الذى أقيم مقام القوى الغيبية القديمة ، تقوم طائفة منه بمهام التشريع ووضع دستور حياته ، تمامًا كما كانت طبقات الكهنة ، والسدنة ، وأضرابهم فى الأمم القديمة ، ومن الناحية العملية يصبح لدهاة السياسة ، وذوى المكانة والنفوذ فى شعوبهم ، التأثير الفعلى فى توجيه الأمور ورسم خطوط الحياة .

أما الدول الاستبدادية فهى تتخذ من الاسم الشعبى واجهة وشعارًا للخداع والدعاية ، ثم تزاول حكوماتها أمر التشريع والتوجيه كما تشتهى ، ورغم أنف رعاياها ، الذين هم فى الحقيقة ضحاياها .

وسواء قام الشعب بالتشريع ، أو ممثلوه المنتخبون ، أو طغاته المستبدون ، فذلك كله باطل ، وهو داخل تحت كلمة القرآن الجامعة : (الطاغوت) .

ويطلق الطاغوت – كما يقول المفسرون – على كل باطل من معبود أو غيره ، فيطلق على الصنم ، والشيطان ، والكاهن ، والصادّ عن سبيل الله، والحاكم بغير ما أنزل الله ، ومن باب أولى يطلق على الذى يتصدى للتشريع من دون الله .

---

(١) انظر ص ٥٤ (الدين فى مواجهة العلم) .

ومن دقائق القرآن الكريم اختياره لهذا اللفظ المأخوذ من (الطغيان) وهو مجاوزة الحد فى كل شيء ، فالشارعون بغير إذن من الله تعالى متجاوزون لحدودهم ، مفترون على ربهم ، مضلون لأنفسهم ، ولأممهم ، ولذلك يقول الله تعالى فى آيتين متتابعتين :

﴿ لا إكْرَاه فى الدّين قد تبيّن الرُّشْد مِنَ الْغَىِّ فمَنْ يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انْفِصَام لها والله سميع عليم* الله وَلِيُّ الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والّذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم مِنَ النور إلى الظلمات أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾ [البقرة : ٢٥٦، ٢٥٧] .

ففى الآية الأولى رتب وجود منهاج صحيح يستمسك به الإنسان على شيئين :

الكفر بالطاغوت الذى يضل الناس ويضع لهم شرائع وأديانًا .

والإيمان بالله الذي يقول الحق وهو يهدى السبيل المستقيم ، ولذلك فسّر العلماء العروة الوثقى بالإسلام .

وفى الآية الثانية يزيد الأمر تأكيدًا ببيان خصوصية كل منهما :

فشأن الله تعالى أن يعطى عباده الهدى ، وينقذهم من ظلمات الجاهليات والشبهات ، إلى نور الإسلام .

وشأن الطاغوت أن يعطى أولياءه الظلمات دائمًا ، يحدث ذلك عند بعثة كل رسول ، حين يصد الطاغوت الناس عن اتباعه – بالقهر أو بالمكر – ويحدث ذلك بعد بعثة كل رسول حين يضلون الناس بشتى السبل ، حتى تزحف الجاهلية ، رويدًا رويدًا لتنسخ بظلامها نور الإسلام ، ولذلك جعل الله تعالى على رأس مهمة كل رسول فى كل أمة ما يقوله تعالى :

﴿ ولقد بَعَثْنا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رسولاً أنِ اعبُدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ [النحل : ٣٦] .

وكثيرًا ما يقرن الله تعالى هذه الكلمة بالتشريع – أمراً بالإسلام ، أو نهيًا عن سواه – فيقول تعالى :

﴿ ألَمْ تَرَ إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أُنْزِلَ إليك وما أُنْزِلَ مِنْ قبلك يريدونَ أنْ يَتَحاكموا إلى الطاغوت وقد أُمِرُوا أنْ يكفروا به ﴾ [النساء : ٦٠] .

والتحاكم إلى الطاغوت (كما جاء فى أسباب النزول) هو ترك التقاضى إلى شريعة الله عند النبى – ﷺ – ، والدعوة إلى تحكيم شرائع اليهود أو الكهان .

ويقول تعالى : ﴿ والذين اجْتَنَبوا الطاغوتَ أنْ يَعْبُدُوها وأنابُوا إلى الله لَهُم الْبُشْرى فَبَشِّرْ عِبَادْ * الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه ﴾ [الزمر : ١٧، ١٨] فالآية الثانية تدل على أن الاجتناب والإنابة المذكورين فى الآية الأولى يتحققان باستماع الإسلام ، واتباعه على أحسن الوجوه .

وقد ذكر البخارى ما هو صريح فى ذلك عن جابر رضى الله عنه قال :

« كانت الطواغيت التى يتحاكمون إليها فى جهينة واحد ، وفى أسلم واحد ، وفى كل حى واحد كهان ينزل عليهم الشيطان »[1] .

المسألة الثالثة : حرب من الله على شارعى الجاهلية وشرائعهم :

تبين مما سبق أن نهاية المطاف ، فى القديم والحديث ، ومهما كانت الدعاوى ، هى احتراف طائفة من البشر لأمر التشريع ، وتصديها لوضع المناهج ،

---

(١) البخارى : (باب وإن كنتم مرضى أو على سفر) ج ٦ ص ٥٧ (تفسير سورة النساء – كتاب التفسير) وقد أورده البخارى معلّقًا ، وهو موصول عند غيره .

واختراع الأديان ، وعلى هؤلاء الطواغيت ومناهجهم أطال القرآن المواقف ، التى نجتزىء منها ما يأتى :

١ - التنديد بأهل الجاهلية وشرائعهم :

فلم يَدَع القرآن الكريم أسلوبًا من أساليب اللغة إلا استعمله فى التنديد بالجاهلية (شرائع وشارعين) ، فوبخهم ، واستنكر عليهم ، وتهكم بهم ، وقرَّعهم ، وسفه أعمالهم ، ودمغهم بأقسى النعوت ، وأدار معهم حوارًا واسعًا حادًا ، استخدم فيه الأمثال ، والقصص ، وفنون الاستدلال والاستشهاد ، وأبطل كل مزاعمهم ، وفند آراءهم وأكاذيبهم ، وهذه بعض أمثلة قرآنية جامعة :

(أ) ﴿ **قل أرأيْتم ما أنزل الله لكم مِنْ رزق فجعلتم منه حَرَامًا وحلالاً قل آلله أذِن لكم أمْ على الله تفترون* وما ظنّ الذين يفترون على الله الكذب يوم القيامة** ﴾ [سورة يونس : ٥٩، ٦٠] .

فالله سبحانه وتعالى هو الذى خلق الرزق ، وأجراه عليهم (من زرع ، وأنعام ... إلخ) . ومن ثم فله وحده حق التحريم والتحليل ، ولكن هؤلاء المرزوقين الطغاة تصدوا لخصوصية الألوهية فى التشريع ، فأحلوا وحرموا ، وهذا ما استنكره عليهم القرآن ، ووصفه بالافتراء على الله تعالى ، لأنه وقع بغير إذن من صاحب الملك ، والأمر ، وهددهم عليه بعذاب الآخرة .

فتحصل عندنا ثلاثة أمور :

الأول : أن التشريع فى الأموال حق لصاحبها ومالكها الحقيقى ، وهو الله تعالى .

الثانى : أن أحدًا لا يجوز له أن يتولى شيئًا منه إلا بإذنه تعالى .

الثالث : من فعل ذلك بغير إذنه ، فهو مفتر على الله مستحق للعذاب ..

وهذه الأمور الثلاثة ، قواعد ثابتة يخاطب بها كل البشر ، لذلك فالآية الكريمة على وجازتها ، تسقط كل دعاوى الجاهليات المعاصرة التى تصطرع حول حقوق الملكية الفردية أو الجماعية ، وما يتبعها من حقوق التشريع للمجتمع ، ورسم القيم له .

ونلاحظ أن الآية الكريمة جاءت على أسلوب الاستفهام الاستنكارى ، وفى أمر خاص هو الأرزاق .

(ب) ولكن آيات أخرى جاءت بنفس الألفاظ تقريبًا ، ولنفس الغرض ، ولكنها استعملت الأسلوب المباشر فى النهى عن التحليل والتحريم بإطلاق ، مثل قوله تعالى : ﴿ **ولا تقولوا لما تَصِفُ أَلْسِنَتُكم الكذبَ هذا حَلَال وهذا حرام لِتَفْتَروا عَلَى الله الْكَذِبَ إنّ الذين يَفْتَرُون على الله الكذب لا يفلحون* متاع قليل ولهم عذاب أليم** ﴾ [النحل : ١١٦، ١١٧] .

ففى الآية الكريمة مبالغة شديدة فى رمى المتصدين للتحليل والتحريم بالكذب ، والافتراء على الله تعالى ، وذلك فى قوله سبحانه ﴿ **تصف ألسنتكم** ﴾ ، فإن معناها كما قال المفسرون : كأن حقيقة الكذب كانت مجهولة ، وألسنتهم بهذه الكلمات التشريعية (هذا حلال ، وهذا حرام) قد عرّفتها ووضحتها[1] .

وأيضًا فهى تسجل عليهم غاية السفه ، إذ يتصدون لهذا الأمر الخطير ، بهذه الجرأة ، مع أنهم لا يملكون إذنا من الله ، ولا يستجمعون وسائل هذا العمل ، فكأن التشريع عندهم لا يعدو أن يكون كلامًا باللسان ، كيفما كانت مواقعه ونتائجه من السوء ، لذلك ختمت الآيتان بوعيدين صادقين هما عدم فلاحهم ، وإعداد العذاب الأليم لهم .

---

(١) يقول المفسرون : إن هذا من أبلغ الأساليب فى إثبات المراد ، كما يقال وجه يصف الجمال ، وعين تصف السحر (وانظر تفسير البيضاوى فى هذه الآية ، وتفسير المنار ج ٨ ص ١٣٠ فى تفسير آيات الأنعام) .

(جـ) ولقد جاءت آيات عديدة تستنكر هذا العمل فى واقعه التفصيلى ، الذى أصبح شرعة مبتدعة لحياة الناس ، يثوبون إليها بالتنفيذ ، والرضا ، والاعتقاد الباطل ، والتحاكم عند التنازع ، ومن أجمع الآيات فى ذلك قوله تعالى :

﴿ وجَعَلُوا لله مِمّا ذَرَأ من الحَرْث والأنعام نصيبا فقالوا هذا لله بِزَعْمهم وهذا لشركائنا فما كان لشركائهم فلا يَصِلُ إلى الله وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم ساء ما يحكمون* وكذلك زَيَّنَ لكثير من المشركين قَتْلَ أوْلادِهم شركاؤهم لِيُرْدُوهم وَلِيَلْبِسُوا عليهم دِينَهم ولوْ شاء الله ما فعلوه فَذَرْهم وما يَفْتَرون* وقالوا هذه أنعام وحرث حِجْرٌ لا يَطْعَمُها إلّا مَنْ نَشَاء بزعمهم وأنعام حُرِّمت ظُهُورُها وأنْعَام لا يَذْكُرُون اسْمَ الله عليها افتراء عليه سيجزيهم بما كانوا يفترون* وقالوا ما فى بطون هذه الأنعام خَالِصَةٌ لِذُكُورنا ومُحَرّم عَلَى أَزْواجِنَا وإنْ يَكُن مَيْتَةً فهم فيه شركاء سيجزيهم وَصْفَهم إنّه حكيم عليم* قد خَسِرَ الذين قَتَلُوا أوْلَادَهم سَفَهًا بِغَيْر عِلْم وحَرَّمُوا ما رزقهم الله افْتِرَاءً عَلَى الله قد ضَلّوا وما كانوا مهتدين ﴾ [سورة الأنعام : ١٣٦-١٤٠] .

فهذه خمس آيات كريمات مسوقة للتنديد بهذه الشرائع ، التى ترتبت على مزاولة التحليل والتحريم افتراء على الله ، وتفريعًا على عقائد الجاهلية الباطلة ، التى يبتدعون لها أحكامًا تناسبها .

والآية (الأولى) تحدثنا عن شرائع الجاهلية الضالة فى الأموال :

(والحرث) هو : الزروع والثمار ، (والأنعام) هى : الإبل والبقر والغنم وما شابهها ، وهذان هما عماد الحياة الاقتصادية فى الجاهلية العربية ، وقد تصرفوا فيها بالتحليل والتحريم ، قربانًا ، وميراثًا .

فقد روى أن العرب كانوا يجعلون من الحرث والأنعام نصيبًا لله تعالى قربانًا ، ويجعلون للأصنام والآلهة نصيبًا آخر ينفق على الكهان ، والسدنة ،

وبيوت الأصنام ، وكان غالب النصيبين يؤول إلى هؤلاء القائمين على آلهة الجاهلية ، بل هم الذين زينوا لهم هذه الشرائع الباطلة ، بوسوسة شركائهم من الشياطين كما مر فى حديث الطواغيت[1] .

والآية (الثانية) تحدثنا عن إحدى كوارث الجاهلية على أتباعها ، والتى تجرذهم فيها من كل معانى الحق ، والرحمة وسلامة الفطرة ، فقد زين هؤلاء الكهان ، والسدنة والرؤساء وأضرابهم للآباء قتل أولادهم تقربًا إلى الأصنام ، أو إلى الله تعالى بزعمهم ، أو سوّلوا لهم قتل أولادهم مخافة العار أو الفقر .

والآية (الثالثة) تذكر ثلاث أمور من شرائع الجاهلية الضالة :

الأول : تحجير (منع وتحريم) بعض الزروع والأنعام ، وجعلها للآلهة فقط لا يطعمها إلا خدم الأوثان – الرجال دون النساء – ، وينسبون ذلك إلى الله تعالى كذبًا .

الثانى : تحريم بعض الأنعام ، وجعلها للآلهة ، فلا تركب ولا ينتفع بها إلا بشرائط معينة اخترعوها ، وقد ذكرها الله تعالى تفصيلاً فى قوله :
﴿ ما جعل الله مِنْ بَحِيرَةٍ ولا سائبة ولا وَصِيلَة ولا حَامٍ[2] ولكنّ الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون ﴾ [المائدة : ١٠٣] .

الثالث : تحريم ذكر الله تعالى على بعض الأنعام التى ينذرونها للآلهة الزائفة ، ويهِلّون بِهَا لَهَا وحدها ، بل لقد وصل بهم الأمر إلى تحريم الحج عليها ، حتى لا يلبّوا على ظهورها لله تعالى ، قال مجاهد :

---

(١) انظر ص ٢١٣ .

(٢) (البحيرة) الناقة تلد خمسة أبطن آخرها ذكر ، فتبحر أذنها أى تشق ، ثم تجعل للآلهة المزعومة ولا تحلب ولا تركب إلا لذلك .

« كان من إبلهم طائفة لا يذكرون اسم الله عليها ، ولا فى شىء من شأنها ، لا إنْ ركبوا ، ولا إن حلبوا ، ولا إن حملوا ، ولا إن سحبوا ، ولا إن عملوا شيئًا »[1] .

والآية (الرابعة) تتحدث عن شرائعهم الباطلة فى نتاج بعض الحيوان من لبن ، وحمل ، فيجعلون اللبن للذكور ، ويحرمونه على الإناث ، وإن ولدت الناقة ذكرًا حيًا جعلوه للذكور من الرجال ، وإن كان ميتًا أشركوا فيه النساء .

والآية (الخامسة) جاءت تعقيبًا قاسيًا على هذه الشرائع الباطلة ، وتنديدًا صارمًا بالشارعين من دون الله .

ويلاحظ أن الآيات جميعًا فى (أ، ب، جـ) قد وصفتهم بالافتراء على الله تعالى ، وليس المراد افتراء نسبة التشريع إليه فقط ، وإنما المراد ابتداء هو الافتراء فى التحليل والتحريم من حيث المبدأ ، فهو افتراء على خالص حقه سبحانه وتعالى ، سواء نسب إليه أم لا .

لذلك جاءت الآيات الأخيرة بالذات شاملة فى استنكارها ، وتنديدهابهذا الافتراء ، حتى تبرىء الوحى الإلهى من هذه الشرائع الجائرة الفاجرة .

لذلك كرر فيها الظرف (بزعمهم) مرتين ، وكرر ذكر افترائهم ثلاث مرات ، ودمغ أحكامهم بالسوء ، والإرداء ، وتلبيس الدين ، وهددهم بجزاء السوء مرتين ، كل ذلك فى (أربع آيات) فقط ، ثم ختمهن بالآية الخامسة ، التى ضمت أقسى ما وصف الله به أهل الجاهلية وشرائعهم ، من الخسران ، والسفه ، والجهل (بغير علم) ، والافتراء عليه ، والضلال ، وعدم الهداية .

= (والسائبة) الناقة تنذر عند المرض ونحوه ، فإذا شفى المريض جعلت كالبحيرة ، وما بعدهما قريب منهما ، وكلها من ضلال الجاهلية افتراء على الله .

(١) تفسير المنار ج ٨ ص ١٢٨ .

فلنتدبر كيف جمعت هذه الأوصاف جميعًا فى (خمس آيات) ، تعقيبًا على احتراف التشريع من دون الله عز وجل ؟ وإنه لإعجاز من القول فى كلمات ، ونذير للسادرين فى الظلمات ، وبلاغ وذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد .

٢ – إبطال نسبة شرائع الجاهلية إلى الله تعالى :

تقرر إذًا أن مجرد التصدى للتشريع تحليلاً أو تحريمًا – دون إذن من الله تعالى – هو افتراء واعتداء فى الحكم ، فإذا أمعن صاحبه فى ضلاله نسبه إلى (قوى الغيب الخفية) ، ليضفى عليه هالات القداسة والاحترام ، ولكن الطامة فى اجتراء الجاهليات على الله تعالى ، ونسبة إفكها ودنسها إلى شريعته سبحانه وتعالى ، بلا وحى ، ولا هدى ، ولا أثارة من علم ، أو احتجاجها بمشيئة الله تعالى زورًا وافتراء ، ويزداد الوضع سوءًا حين تقوم على هذا مصالح طبقة من الرؤساء ، أو السدنة أو الكهان تنافح عنه ، وتقف فى طريق الإسلام بالشبهات ، والأكاذيب ، وهذا بعض ما صنعته الجاهلية ، وتصدى له القرآن الكريم بالبيان والرد ، ومن ذلك على سبيل المثال :

(أ) شرائع الحُمْس :

والأَحْمَس هو : الشديد الصُّلب فى الدِّين وغيره ، والحُمْس جماعة من قريش ذهبوا كما يقول السهيلى : « مذهب التزهد والتأليه » ، فابتدعوا عدة شرائع لأنفسهم وللعرب ، وهى من عجائب الجاهليات التى تستحدث الضلالات ، ثم تجعلها دينا مقدسا ملتزمًا ، ويقف وراءه طواغيتها حماية لمصالحهم ، وتغريرًا بالجهال الذين يتبعون كل ناعق .

والتاريخ البشرى يكشف لنا كيف تتسلل الجاهليات إلى الأمم تحت أى اسم ، حتى الدين الإلهى – بزعمهم – يقول ابن إسحاق رحمه الله :

« كانت قريس – لا أدرى قبل الفيل أم بعده – ابتدعت رأى الحُمْس ، رأيًا رأوه وأداروه فقالوا : نحن بنو إبراهيم ، وأهل الحرمة ، وولاة البيت ، وقطّان مكة .. فليس لأحد من العرب مثل حقنا ولا مثل منزلتنا ، ولا تعرف له العرب مثل ما تعرف لنا ، فلا تعظموا شيئًا من الحِلّ كما تعظمون الحرم ، فإنكم إن فعلتم ذلك استخفت العرب بحرمتكم ..

فتركوا الوقوف على عرفة ، والإفاضة منها ، وهم يعرفون ويقرون أنها من المشاعر والحج ودين إبراهيم – ﷺ – ، ويرون لسائر العرب أن يقفوا عليها ، وأن يفيضوا منها ، إلا أنهم قالوا : نحن أهل الحرم فليس ينبغى لنا أن نخرج من الحرمة ، ولا نعظم غيرها كما نعظمها ، نحن (الحمس) ، والحمس أهل الحرم ، ثم جعلوا لمن وَلَدُوا من العرب من ساكن الحل والحرم مثل الذى لهم بولادتهم إياهم ، يحل لهم ما يحل لهم ويحرم عليهم ما يحرم عليهم .

ثم ابتدعوا فى ذلك أمورًا لم تكن لهم حتى قالوا : لا ينبغى للحُمْس أنْ يَأْتَقِطُوا الأَقط ، ولا يَسْلأوا السمن[1] وهم حُرُم ، ولا يدخلوا بيتا من شعر ، ولا يستظلوا – إن استظلوا – إلا فى بيوت الأَدَم[2] ما كانوا حرما .

ثم رفعوا فى ذلك فقالوا : لا ينبغى لأهل الحل أن يأكلوا من طعام جاءوا به معهم من الحل إلى الحرم ، إذا جاءوا حجاجًا أو عمارًا ، ولا يطوفوا بالبيت إذا قدموا أول طوافهم إلا فى ثياب الحمس ، فإن لم يجدوا منها شيئًا طافوا بالبيت عراة ، فإن تكرم منهم متكرم من رجل أو امرأة – ولم يجد ثياب الحمس – فطاف فى ثيابه التى جاء بها من الحل ألقاها إذا فرغ من طوافه ، ثم لم ينتفع بها ، ولم يمسها هو ولا أحد غيره أبدًا .. فحملوا على ذلك العرب فدانت به .. وطافوا بالبيت

---

(١) الأقط : (على وزن كتف ، ورجل ، وإبل) شيء يتخذ من المخيض الغنمى ، وسلأت السمن طبخته وعالجته .

(٢) الأدم : الجلد .

عراة ، أما الرجال فيطوفون عراة ، وأما النساء فتضع إحداهن ثيابها كلها إلا درعا مفرّجا عليها ثم تطوف فيه ، فقالت امرأة من العرب وهى كذلك تطوف بالبيت :

اليوم يبدو بعضه أو كلُّهُ ... وما بدا منه فلا أُحلُّهُ(١)

ويلاحظ هنا أن طواغيت الجاهلية جعلوا من مناسك دينهم هذا العرى التعبدى ، كما جعلت جاهليات قبلهم البغاء من مناسكها ، وهكذا الإنسان دائمًا يرتد إلى أسفل سافلين كلما بعد عن تعاليم ربه الهادية .

كذلك نلاحظ أن الجاهلية لم تكن فى كل الأحوال تجهل حكم الله تعالى ، وإنما كان طواغيتها يطرحونه عن عمد ، ويستبدلون به أهواءهم المبتدعة ، تحقيقًا لمصالحهم الطبقية ، أو تأكيدًا لمفاخرهم الشرفية ، ثم يضفون على أنفسهم سمات الحرص على الدين ، والتشدد فيه (الحُمْس) وينسبون أفحش فواحشهم - بلا حياء - إلى الله رب العالمين جل شأنه وتعالى عما يقولون ، محاولين بذلك إيجاد سند شرعى لها بهذه النسبة المفتراة !

وقد تتبعهم القرآن الكريم ناقضًا أضاليلهم وأكاذيبهم ، وكان مما نزل فى ذلك قوله تعالى :

﴿ وإذا فَعَلوا فاحشةً قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أَمَرنا بها قل إنّ الله لا يأمر بالفحشاء أتقولون على الله مالا تعلمون* قل أمرَ رَبّى بالقِسْط وأقيموا وجوهكم عند كلّ مسجد وَادْعُوه مخلصين له الدِّينَ كما بَدَأَكم تعودون فريقًا هَدَى وفريقًا حَقَّ عليهم الضلالة إنّهم اتخذوا الشياطين أولياء مِنْ دُونِ الله ويحْسَبون أنهم مهتدون* يا بنى آدم خذوا زِينَتكم عند كل مسجد وكلوا

(١) سيرة ابن هشام ج ١ ص ٢١٦ - ٢٢٠ ، والمفرج المشقوق من قدام أو من خلف .

واشربوا ولا تُسْرفوا إنه لا يحب المسرفين* قل مَنْ حَرَّم زينة الله التى أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هى للذين آمنوا فى الحياة الدنيا خالصةً يوم القيامة كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون* قل إنما حرّم ربى الفواحش ما ظَهَرَ منها وما بَطَن والإثْم والبغى بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لَمْ يُنَزِّل به سلطانًا وأنْ تقولوا على الله مالا تعلمون ﴾ [الأعراف : ٢٨ - ٣٣] .

والآيات الكريمة من حيث إنها تأتى نقضاً وردًّا شاملًا- للجاهليات كلها- جديرة بالتأمل هنا ، وقد سبقت بقصة آدم عليه السلام وزوجه ، وإغواء الشيطان لهما حتى أكلا من الشجرة ، فتساقطت عنهما ثيابهما :

﴿ يا بنى آدم لا يَفْتِنَنَّكم الشيطانُ كما أخْرَجَ أبويكم مِنَ الجَنَّة يَنْزِع عنهما لِبَاسَهُما لِيُرِيَهُما سَوْءَاتِهما ﴾ [الأعراف : ٢٧] .

وهكذا من أول الطرق يُعلّم هذا الجنس الإنسانى أنه لا ستر لهولا كرامةإلا فى ظلال طاعة ربه ، وأنه كلما تمكن منه الشيطان قادة إلى العرى ، والفضيحة ، وبدوّ السوءات والعورات .

ومن هنا فكل ما تقترفه الجاهليات من الفواحش ، يرجع إلى أصوله الشيطانية ، وهو مضاد تمامًا لأحكام الله تعالى من أول الطريق ، والجاهليات حين تنسبها إلى الله عز وجل فإنما تدل على غاية التوقح والجهل والافتراء على الله تعالى ، وهذا ما تعلنه الآيات الكريمة :

﴿ إن الله لا يأمر بالفَحْشاء أتَقُولون على الله مالا تعلمون* قل أَمَرَ ربى بالقسط ﴾ .

وتبين **الآية الكريمة الثانية** سبب هذا الضلال الجاهلى : **﴿ إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ﴾** ، وتضيف لهم صفة أخرى ، هى الغفلة وعدم التمييز ، حين يقارفون المنكرات **﴿ ويحَسْبون أنهم مُهْتدون ﴾** وهذا يأتى عادة

فى عهد (**الاستمرار**) **الجاهلى** كما قدمنا ، حين تستنيم الأجيال على الضلالة ، ويهرم فيها الكبير ، ويشب عليها الصغير ، فتصبح بطول الإلف عادة مستقرة مرضية ، ولذلك قالوا : ﴿ **وجَدْنَا عليها آباءنا** ﴾ .

وتأتى **الآية الثالثة** : لتضع عن الإنسان أغلاله وأوزاره ، التى طوقه بها طواغيت الجاهلية ، فتأمره أن يأخذ زينته وثيابه عند المساجد عامة ، والطواف خاصة ، وتبيح له الطعام والشراب الذى حرموه عليه .

والآية الرابعة تقرر المبدأ التأسيسى ، أعنى اختصاص الخالق المالك (بالتحليل والتحريم) ، ولذلك تسأل – على سبيل الاستنكار – عمن حرمهما ؟ ولا يملك ذلك إلا الله تعالى ، وقد أباح كل طيب كريم طاهر .

والآية الخامسة : تقرر أصول المحرمات ، وقواعدها وأوصافها : (الفواحش ، الإثم ، البغى ، الشرك ، الافتراء على الله كذبا فى التحليل والتحريم خاصة) ، وهى كما نرى كل الصفات الأساسية التى تقوم عليها الجاهليات بكل ألوانها ، من الرهبانية إلى الشهوانية المادية ، ومن الشركية إلى الإلحادية التى تقول على الله بغير علم ولا هدى .

(ب) الاحتجاج الباطل بالمشيئة الإلهية :

وهو تلبيس آخر من جدل الجاهليات وحجاجها الفاسد ، وقد كان هذا دأب طواغيتها الدائب كما يقول تعالى :

﴿ **وهمَّت كلّ أمةٍ برسولهم ليأخذوه وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق** ﴾ [غافر : ٥] .

فقد حاولوا أن ينسبوا شرائعهم الباطلة إلى الله ، بطريق آخر غيرِ طريق الأمر الإلهى الذى زعموه حين قالوا : ﴿ **والله أمرنا بها** ﴾ والذى كذبهم الله تعالى فيه .

وهذا الطريق الجديد توهموا أن فيه حجة ناهضة ، لأنه استدلال بالواقع المشاهد ، وهو ما قصه القرآن عنهم وأبطله :

﴿ سيقول الذين أشركو لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حَرّمنا مِنْ شيء كذلك كَذَّب الذين مِنْ قبلهم حتى ذاقوا بأسَنا قل هل عندكم مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجوُه لنا إنْ تَتَّبعون إلّا الظنَّ وإنْ أنتم إلَّا تَخْرُصُون* قل فلله الْحُجَّة البالغة فلَوْ شاء لهداكم أجمعين* قل هَلُمَّ شهداءكم الذين يشهدون أنَّ الله حرَّم هذا فإنْ شهدوا فلا تشهد معهم ولا تتَّبع أهواء الذين كذبوا بآياتنا ﴾ [الأنعام : ١٤٨-١٥٠] .

وهذا الطريق دقيق المسلك ، وأدخل فى أبواب التمويه والجدل ، لأنهم تعلقوا بالمشيئة الإلهية الصحيحة لكن على وجه باطل خبيث .

فهم لم يريدوا الاحتجاج بجبر القدر الإلهى لهم - شركًا وتشريعًا - لأنهم لو قصدوا ذلك وقالوه لكان مكابرة محضة ؛ يدحضها أنهم يلمسون فى أنفسهم جانبًا اختياريًا ، ويهدمها إرسال الرسل وإنزال الكتب لهدايتهم .

وإنما أرادوا الاحتجاج - لشرعية باطلهم - (بمشيئة الارتضاء) على معنى : أن الله تعالى لو كره ما نحن عليه لغيّره قَسْرًا عنا ، ولما لم يغيره دل على رضاه عنه ؛ ولذلك يقول **البيضاوى** : « أرادوا بذلك أنهم على الحق المشروع المرضى عند الله ، لا الاعتذار عن ارتكاب هذه القبائح بإرادة الله تعالى إياها منهم » .

وأصل القضية التى احتج بها المشركون صحيح ، وقد قرر القرآن صحتها فى غير موضع ، كما قال فى نفس السورة : **﴿ ولو شاءَ الله ما أشركوا ﴾** ، **﴿ ولو شاء ربُّك ما فعلوه ﴾** [الأنعام : ١٠٧ ، ١١٢] .

ولكنّ المشركين رتّبوا على الأصل الصحيح أمرًا غاية فى الفساد ، ومن هنا جاء التلبيس ، فهم لم يشركوا – ابتداء – رغمًا عن ربهم فإنه تعالى لا مستكره له ، بل أشركوا بمشيئته التى تركت الخيار لهم ابتلاء مع نهيهم عن الباطل : ﴿ **قل إنّ الله لا يأمر بالفحشاء** ﴾ [الأعراف : ٢٨] ، وأمرهم بالحق : ﴿ **قل أَمَرَ ربّى بالقِسْط** ﴾ [الأعراف : ٢٩] .

فإذا كان لابد من ترتيب شىء على المشيئة الإلهية فهو الرضا بهذا الحق الذى شرعه ، وليس البتة الرضا بشىء من هذا الباطل الذى هم عليه .

يقول **الخازن** فى تفسيره :

« والدليل أن التكذيب فى قولهم إن الله أمرنا بهذا ورضيه منا ، لا فى قولهم لو شاء الله ما أشركنا قوله : ﴿ **كذلك كَذَّب الذين من قبلهم** ﴾ بالتشديد ، ولو كان خبرًا من الله عن كذبهم فى قولهم : ﴿ **لو شاء الله ما أشركنا** ﴾ لقال : (كذلك كَذَب) بالتخفيف ، فكان ينسبهم إلى الكذب لا إلى التكذيب ، وقال الحسن بن الفضل : لو قالوا هذه المقالة تعظيمًا لله ، وإجلالاً له ، ومعرفة بحقه وبما يقولون لما عابهم بذلك ، ولكنهم قالوا هذه المقالة تكذيبًا وجدلاً ..»[1] .

والرد القرآنى ينتقل بهم إلى دلالة التاريخ الزاجرة فيبين لهم أن القول (بمشيئة الارتضاء) هو إبطال لدعوة الرسل ، وتكذيب صريح لكل ما جاءوا به من عند الله ، إذ لا معنى له حيث رضى الله – بزعمهم – خلافه .

وقد غرّت هذه الدعاوى الأمم السابقة فظلت على هذا التكذيب حتى ذاقت بأس الله وعذابه ، وسنن الله ماضية دائمًا فى المكذبين ، وهذا تهديد صريح ، ووعيد مؤيد بدليل التاريخ القريب والبعيد ، والذى فصله القرآن الكريم لهم تفصيلاً فى كل موطن .

---

(١) تفسير الخازن ج ٢ ، ص ١٩٧ .

ثم يعود القرآن الكريم إلى أصل الدعوى فيطالبهم بالدليل عليها : ﴿ **قل هل عندكم مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوه لنا إنْ تتّبعون إلّا الظنَّ وإنْ أنتم إلّا تَخْرُصُون** ﴾ .

ذلك لأن رضا الله تعالى على ما هم عليه غيب لا يعلم إلا بوحى من الله تعالى ، وهذا هو العلم الوحيد فى هذا الباب ، وهم لا يملكونه ولا يدّعونه ، فمن أين جاءوا بهذا الزيف ؟

نعم لديهم المصدر الدائم الذى تغترف منه الجاهليات : مصدر الأوهام والظنون ، والتخرصات والأساطير ، التى تبنى عليها الجاهلية دائمًا عقائدها ، وشعائرها ، وأحكامها ، وذلك مبلغهم من العلم فى هذا الباب الخطير .

وهكذا يثبت لهم القرآن الكريم أن دلالة التاريخ ، والعلم الصحيح تقف ضد دعواهم ، ولذلك يعقب على ذلك بإبراز الحجة الساطعة فى هذا الباب : ﴿ **قل فلله الْحُجّة البالغة** ﴾ حيث أرسل لكم الرسل ، وأنزل الكتب ، وصدقهم بالمعجزات ، وأخبركم بما يرضيه وبما يسخطه ، فالحجة اليقينية مع دعاته ، ومنهاجه ، ولا يضادها إلا ظنون وأساطير يهرف بها المبطلون .

ولقد كان على رأس ما أخبرنا الله به على ألسنة رسله أنه ترك لنا خيارًا يقوم عليه الثواب والعقاب ، فمن جاهد نفسه وتبع الحق نجا ، ومن اتبع هواه ارتكس فى مثل ما أنتم عليه أيها المشركون ، وهذا من عين حجة الله عليهم : ﴿ **فلو شاء لهداكم أجمعين** ﴾ بأن يخلقكم ابتداء جنسا على غير ما أنتم عليه من أمر الاختبار والاختيار ، ويجعلكم كالملائكة ، لا يعصون الله ما أمرهم .

والآيات السابقة من معجزات القرآن ، لأنها إخبار عما سيقوله المشركون ، بعد أن ندد بهم ، وأبطل شرائعهم ، وأقام الدليل تلو الدليل على جهالتهم وضلالهم ، ولقد قالوا كلمة الضلال ، وجادلوا بالباطل .

وقد قص الله تعالى مقالتهم فى آية أخرى : ﴿ **وقال الذين أشْركوا لَوْ شاء**

الله ما عبدنا من دونه من شيء نحن ولا آباؤنا ولا حرَّمنا من دونه من شيء كذلك فَعَلَ الذين مِنْ قَبْلهم فهَلْ على الرسل إلَّا البلاغ المبين ﴾ [النحل : ٣٥] .

والآيتان – فى الموضعين – صريحتان ، فى أن هذا الاحتجاج الجدلى العقيم سمة ثابتة من سمات الجاهليات ، فى محاولتها اليائسة للدفاع عن وجودها ، وإسباغ ثوب الشرعية الإلهية عليها ، تارة بالنسبة الصريحة ، وتارة بالتعلق الجدلى بالمشيئة .

٣ – الدعوة إلى تحرير الفكر ، ونبذ الإلف والتقليد فى الشرائع :(١)

رأينا فيما سبق كيف حاولت الجاهليات أن تضفى على نفسها شرعية بالانتساب إلى الغيب ، أو تزعم بذلك أنها على الهدى المرضى من الله ، ومن ثَمّ تعطى لنفسها مبررات البقاء والثبات على ما هى عليه من : عقائد ، وأخلاق ، وأعراف ، وعادات .

وقد كان لدى طواغيتها عامل آخر يستغلونه لترسيخ هذه الأمور وتثبيتها فى النفوس ، ونعنى به موروثات الآباء والأجداد ، والأعراف القديمة للقبائل ، والمجتمعات ، وقد جاء ذكر الأمرين جميعًا فى دعوى الجاهلية : ﴿ **وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها** ﴾ [الأعراف : ٢٨] .

والعادات بطول الزمن تصبح إلفا وعرفا فى كل المجتمعات ، يتلقى بالاحترام ، وتسرى عدواه بالتقليد ، حتى يصل إلى درجة التقديس والاعتقاد ، على ما فيه من وضوح الفساد .

ونعرض هنا لحديث القرآن الكريم عن هذه القضية فى فقرتين :

---

(١) مرت الفقرة رقم (١) فى صفحة ٢١٤ ، والفقرة (٢) ص ٢١٩ .

أولاً : موقف القرآن من المترفين :

ونعنى بهم سادة الجاهلية وزعماءها فى كل ضروب الحياة ، والذين يقودونها ضد دعوات الرسل عليهم السلام ، ويوقدون عليهم – بهذا الوصف – حمية الجاهلية ؛ ويتلخص فيما يأتى :

أ – الدعوة إلى تحرير الفكر :

فقد دأب القرآن الكريم على الدعوة إلى التفكير والفهم ، وتحرير العقل من ربقة التقليد والانقياد الأعمى ، وحث على استعماله فى وزن الأمور ، واستخراج الحقائق بكل السبل من : طلب العلم ، والنظر فى ملكوت السموات والأرض ، والسير فى الآفاق ، والتأمل فى تاريخ الأمم ، والاعتبار بمصارع الملوك والدول ، وإدمان النظر فى انتظام العقوبة الإلهية للذين قلّدوا أسلافهم ، وخالفوا رسلهم ، وأعرضوا عن منهاج ربهم ، لعدم استعمال الحواس ، أو القلوب والعقول فى فهم الحقائق والأمور .

والآيات فى هذا كثيرة جدًا منها قوله تعالى :

﴿ أَفَلَمْ يسيروا فى الأرض فتَكُونَ لهم قلوب يعقلون بها أو آذان يسمعون بها فإنهّا لا تعَمْىَ الأبصارُ ولكنْ تَعْمَى القلوب التى فى الصدور ﴾ [الحج : ٤٦] .

فالآية الكريمة تحثهم على السفر ، والسَّيْر فى الأرض ، بقصد العظة والاعتبار ، وهذا الانتقال ابتداء يخلع الإنسان من الوسط الذى ألفه ، وجمّد فكره ومشاعره بطول الاعتياد ، ويضعه فى تجربة جديدة تهز جموده ، وتحرّك ركوده ، وتطلعه على ما غاب عنه .

غير أن القرآن الكريم يشترط لهذا أن يصطحب المرء معه شعورًا يقظًا : **﴿ قلوب يعقلون بها ﴾** ، وحسا متفتحا : **﴿ آذان يسمعون بها ﴾** وبصيرة

نفاذة تتجاوب مع مدركات العقل والحس ، وإلا تبلّدت مشاعره ، فلم ينتفع بأعظم آيات الكون ، والحياة : ﴿ **فإنّها لا تَعْمَى الأبصار ولكنْ تعمىَ القلوب التى فى الصدور** ﴾ إذ ليس الخلل فى حواسهم ، وإنما الآفة فى الوجدان الحى النابض ، الذى طمسه الهوى والانهماك فى التقليد .

والآية الكريمة بهذا ، تكون قد دعتهم إلى استعمال كل وسائل المعرفة التى فى مكنة البشر ، ليصلوا إلى الحقائق السليمة ، حاشا جانب الغيب ، فإن طريق معرفته المتفرد هو الوحى الإلهى .

وقال تعالى : ﴿ **أَوَلَمْ يتفكروا فى أنفسهم ما خلق الله السموات والأرض وما بينهما إلّا بالحقّ وأَجَلٍ مُسَمّى** ﴾ [الروم : ٨] .

﴿ **أولَمْ يتفكروا ما بصاحبهم مِنْ جِنَّةٍ إنْ هو إلّا نذير مبين* أولم ينظروا فى ملكوت السموات والأرض وما خلق الله من شىء وأنْ عَسَى أنْ يكون قد اقترب أجلهم فَبِأىِّ حديث بعده يؤمنون** ﴾ [الأعراف : ١٨٤، ١٨٥] .

﴿ **وفى أنْفُسِكم أفَلَا تُبْصِرُون** ﴾ [الذاريات : ٢١] .

﴿ **إنّ فى ذلك لآيةً لقومٍ يعقلون** ﴾ ﴿ **إنّ فى ذلك لآية لقوم يتفكرون** ﴾ [النحل : ٦٧ ، ٦٩] .

وهكذا لم يدع ربنا شيئًا إلا دعا إلى تأمله ، وفحصه ، والوصول فيه إلى الحقيقة حتى القرآن نفسه : ﴿ **أفَلَا يتدبَّرون القرآن أمْ عَلَى قلوب أقفالها** ﴾ [محمد : ٢٤] ، بل جعل الله تعالى التفكير فى وحدانيته وأصول دينه فريضة لازمة حتى تقبل عن اقتناع ويقين ، لا عن تقليد وظنون[1] .

---

(١) انظر ما كتبناه أيضًا فى ص ٧٤٦ وما بعدها .

ب - مهاجمة الجمود والتقليد :

ولم يقف القرآن الكريم عند دائرة الحث والتحريض، أو التساؤل والتقرير، بل واجه واقع الجاهلية المظلم حيث ألغوا عقولهم ، وغلّقوا قلوبهم ، ورفضوا التفكير والموازنة ، وجمدوا على مكانتهم الباطلة .

كانت الجاهليات دائماً تأرز إلى إرْث أسلافها ، فتضع أمام المرسلين عقبة أىّ عقبة ، وتصبح المنازعة ذات صلات نفسية حرجة ، خاصة لدى (المترفين) من قادة الأمم ، حين يؤججها فى نفوسهم كوامن الفخر بمن سلف ، ونوازع الاعتزاز بتراثهم ، ودواعى الحرص على حمايته مخافة العار أو سبة التفريط ، أو لاستبقاء مظاهر الجاه والسلطان ، ومنافع الحكم والرئاسة ، هذا إذا لم يجعلوه عقيدة ودينا ، وحينئذ تكون العقدة أربى وأدهى .

من أجل ذلك واجه القرآن هذه الظاهرة الجاهلية بشدة بالغة ، ليهدم هذا الجمود العقلى ، والاجتماعى ، والاعتقادى من قواعده ، ومن ذلك مثلًا :

١ - **تهديد المقلدين الجامدين** : وأجمع ما ورد فى ذلك هذه الآيات التى نزلت فى شأن الجاهلية العربية ، وعرضت لهم تاريخ الجاهليات ، وسنة الله تعالى فى أهلها :

﴿ بل قالوا إنَّا وَجَدْنا آباءنا عَلَى أُمَّةٍ وإنَّا على آثارهم مُقْتدون* وكذلك ما أرسلنا من قبلك فى قرية مِنْ نذير إلّا قال مُتْرفوها إنَّا وجدنا آباءنا على أمّة وإنا على آثارهم مهتدون* قال أولو جئتكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم قالوا إنَّا بما أُرْسِلْتم به كافرون* فانتقمنا منهم فانظر كيف كان عاقبة المكذبين ﴾ [الزخرف : ٢٢ - ٢٥] .

فحين ضيق النبى - ﷺ - الخناق على مشركى العرب ، وطالبهم بدليل من العقل أو النقل على صحة ما يزعمون من عبادة وعقيدة ، لجأوا إلى مبدأ

الجاهلية المتكرر : ﴿ **وجدنا آباءنا على أمة** ﴾ .. وأنهم لذلك لن يتركوا آثارهم ، **والأُمَّة** هى : الطريقة التى تؤم وتقصد وتتبع ، وهذا جمود على التراث بلا دليل ، بل مراغمة للدليل البين الذى أقامه عليهم هذا الدين .

(**والآية الثانية**) تبين على سبيل الحصر التام أن هذا هو شأن الجاهليات دائمًا ، ويلفت النظر هنا اختيار القرآن للفظ (مترفوها) وهو إيماء لعلة الجمود ، والحرص على تجميد الأوضاع على ما هى عليه ، لأن هؤلاء المترفين الناعمين يعيشون فى رغد العيش ، ووفرة المتاع ، وسطوة السلطان ، وأبهة السيادة(١) ؛ لذلك يهمهم تمامًا استقرار الأمور ، وثبات النظم الموروثة ، وأى محاولة للمساس بها هى تهديد مباشر لسلطانهم ، ومسألة حياة أو موت بالنسبة لهم ، لذلك يهبون عادة كالوحوش الموتورة للدفاع عن موروثاتهم ومصالحهم ، بلا شفقة ولا رحمة ولا بقية من حياء أو ضمير أو قرابة ، حتى ولو استبان لهم ضلالهم ، أو رأوا الهدى مع غيرهم ، كما سجلته (الآية الثالثة) حين قال كل نذير فى كل أمة مقلِّدة : ﴿ **أولو جئتكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم** ﴾ ؟ فيقول المترفون الذين يعلمون عاقبة هذا الهدى من العدل والإنصاف والمساواة وغيرها ممّا لا يريدونه : ﴿ **إنّا بما أرْسلتم به كافرون** ﴾ .

وحينئذ تحق عليهم كلمة الله ، حيث استغلقوا على باطلهم : ﴿**فانْتقمْنا مِنهم فانظر كيف كان عاقبة المكذبين** ﴾ .

والآية الكريمة تسجل سنة إلهية متكررة ، وهى تهديد ووعيد لمشركى العرب ، وقد صدق الله فيهم وعيده يوم بدر وما بعده ، ولا يزال الوعيد قائمًا ، والسنة ماضية فى أمثالهم إلى يوم الدين .

---

(١) ذُكِر هؤلاء المترفون فى آية مماثلة لهذه وقص الله مقالتهم : ﴿ **وقالوا نحن أكثر أموالاً وأولادًا وما نحن بمعذّبين** ﴾ [سبأ : ٣٥] . وقد رد عليهم القرآن الكريم فى الآيات التالية لها .

٢ – **تسفيه آبائهم** : ليس من شأن القرآن أن يتعرض للأنساب ، ولا مثالب البيوت والأسر ، وهو كتاب الهداية والتربية العالية ، ولكن حينما تتخذ الجاهلية من الآباء ذريعة للضلال والإضلال ، وتقف بإرثهم الباطل حَجَر عثْرة فى وجه دعوة الحق المنقذة الهادية ، كان من عين الحق والعدل – بل والفضل – أن تزال هذه العقبة من طريق الهداية ، لذلك تناول القرآن الكريم آباءهم من هذه الزاوية فحسب ، فرماهم بما يستحقون من صفات ، وبيّن ضلالهم وانحرافهم عن الدين الحق ، واتّباعهم الأهواء والشياطين ، فكانوا شرّ سلف لأحمق خلف ؛ تواصلت بهم سلسلة الضلال عبر القرون :

﴿ إنّهم أَلْفَوْا آباءهم ضَالّين* فَهُمْ عَلَى آثارهم يُهْرَعون* ولقد ضلّ قبلهم أكثر الأولين* ولقد أرسلنا فيهم مُنْذِرين* فانظر كيف كان عاقبة المُنْذَرين ﴾ [الصافات : ٦٩ – ٧٣] .

﴿ وإذا قيل لهم اتّبِعوا ما أنزل الله قالوا بل نتّبع ما وجدنا عليه آباءنا أَوَلَوْ كان الشيطان يَدْعوهم إلى عذاب السعير ﴾ [لقمان : ٢١] .

والآية الكريمة تستنكر عليهم هذا التقليد المهين ، والمعنى : أفتظلون على اتباع ما وجدتم عليه آباءكم ولو كان الشيطان يدعو هؤلاء الآباء إلى عذاب السعير بالكفر والضلال ؟ فهذا تنفير من اتباعهم بطريقين : لأن داعيتهم هو الشيطان ، ولأنها دعوة وتبعية تفضى إلى عذاب السعير لضلالها المبين .

﴿ وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئًا ولا يهتدون ﴾ [المائدة : ١٠٤] .

﴿ وإذا قيل لهم اتّبِعوا ما أنزل الله قالوا بل نتّبع ما أَلْفينا عليه آباءنا أَوَلَوْ كان آباؤهم لا يعقلون شيئًا ولا يهتدون ﴾ [البقرة : ١٧٠] .

والآيتان الكريمتان تنفيان عن آبائهم العلم والعقل والهدى فى أمر (الشرائع والدين) خاصة ، حيث وردتا عقب الحديث عما سوله الشيطان لآبائهم فى الجاهلية من السوء والفحشاء ، واتخاذ البحائر والسوائب وغيرهما .

٣ - تكذيب دعواهم فى شأن إبراهيم عليه السلام ونقض القضية عليهم : ذلك لأن الجاهلية تصاعدت بدعواها حتى زعمت أنها إرث أبيهم الأكبر إبراهيم ، وأن آباءهم نقلوا عنه ما هم عليه الآن من عقائد وعادات ، كما قال المفسرون فى تفسير قوله تعالى عنهم : ﴿ **وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها** ﴾ [الأعراف : ٢٨] .

والقرآن الكريم حافل ببيان عقيدته -ﷺ- : ﴿ **إنّ إبراهيم كان أُمّةً قانتا لله حنيفًا ولَمْ يَكُ مِنَ المشركين** ﴾ [النحل : ١٢٠] .

والذى نريده هنا هو ما أورده القرآن على لسان إبراهيم عليه السلام تهكمًا وهدمًا لمبدأ الجاهلية فى الجمود والتقليد ، وقد نشأ فى أمة جاهلية مثلهم ، ووجدهم يعبدون الأصنام فسألهم مستنكرًا : ﴿ **إذْ قال لأبيه وقومه ما هذه التماثيل التى أنتم لها عاكفون** ﴾ ؟

فردوا عليه بمنطق الجاهليات المتكرر : ﴿ **قالوا وجدنا آباءنا لها عابدين** ﴾

فردّ عليهم مبطلاً هذا التقليد والتعصب للآباء : ﴿ **قال لقد كنتم أنتم وآباؤكم فى ضلال مبين** ﴾ [سورة الأنبياء : والقصة كلها من ٥٠ - ٧٠] .

ويقول تعالى فى ذلك أيضًا :

﴿ **قالوا بل وجدنا آباءنا كذلك يفعلون* قال أفرَأيْتم ما كنتم تَعْبُدون* أنتم وآباؤكم الأقْدمون* فإنّهم عَدُوٌّ لى إلّا ربَّ العالمين** ﴾ [الشعراء : ٧٤-٧٧] .

والآيات الأخرى تصور موقفه مع أبيه وهو يحاوره بالحق ، ولا يتقبل عقائده تقليدًا ، ولا يجمد على فكر أبيه وهو حيّ يواجهه ، وليس ميتا كما يفعلون[1] :

﴿ **إذ قال لأبيه يا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ ما لا يَسْمع ولا يُبْصِر ولا يُغْنِى عنك شيئًا ؟** ﴾ الآيات [مريم : ٤١-٤٥].

على أننا فى ختام حديث القرآن عن (المترفين) المقلدين ، نقرر أنهم قليلاً ما كانوا يؤمنون ، بل يتحصنون فى قلاع متحجرة من الجمود والتصلب دفاعًا عن وجودهم الطبقى ، ودينهم الباطل .

ولو كان الأمر يخصهم وحدهم لهان الخطب ، ولكنهم يقفون دائمًا فى وجه هذا المنهاج الإلهى المنير ، ويمثلون فى المجتمعات ثقلاً رهيبًا ، يستتبعون به الجماهير ، ويستقطبون به المستضعفين ، بما يملكونه من مصالحهم وحاجاتهم ، وبما يبثونه فيهم من رهبة ، وبما يزاولونه من أساليب وأكاذيب تظهرهم للناس بمظهر الحفيظ على تراث الآباء ، المدافع عن كيان المجتمع ، الحريص على صيانة الدين والعقائد .

ولذلك اتجه القرآن الكريم إلى **الأَتْبَاع والمستضعفين** أنفسهم يحرضهم ، ويحرك جمودهم ، ويحررهم من هذه المواريث الباطلة التى تسد عليهم طريق الخلاص ، ويؤكدونها هم باستسلامهم وتراخيهم ، على ما نوجزه فيما يأتى :

ثانيًا :[2] موقف القرآن من الأتباع المطيعين :

معنى الاتباع والطاعة :

---

(١) يراجع ما كتبناه فى هذا أيضًا ص ٧٣٩ .

(٢) الفقرة (أولًا) ص ٢٢٨ (موقف القرآن من المترفين) .

قال الراغب : « يقال تبعه واتبعه قفا أثره ، وذلك تارة بالارتسام والائتمار كقوله تعالى : ﴿ **فمن تَبِعَ هداى** ﴾ [سورة البقرة : ٣٨] .. وتُبّع كانوا رؤساء سُمّوا بذلك لاتباع بعضهم بعضا فى الرياسة والسياسة »[1] .

وقد ورد الاتباع بهذا المعنى فى القرآن الكريم أكثر من مائة مرة ، وقد جعله الله تعالى على وجهين :

الأول : اتباع المنهاج الإلهى وأهله العاملين به وهذا محمود بإطلاق .

الثانى : اتباع مناهج الجاهلية وطواغيتها ، وهذا ما تناوله القرآن الكريم بالذّم والتّقريع والتحريم فى كل موطن ، وقد جمعتهما الآية الكريمة :

﴿ **ذلك بأنّ الذين كفروا اتَّبعوا الباطلَ ، وأنَّ الذين آمنوا اتَّبعوا الحقَّ مِنْ رَبِّهم** ﴾ [محمد : ٣] .

النوع الأول أمره تعالى باتباع دينه وكتبه : ﴿ **اتَّبِعوا ما أُنْزِلَ إليكم من ربكم** ﴾ [الأعراف : ٣] .

وأمره باتباع رسله : ﴿ **ثم أوحينا إليك أنِ اتَّبِعْ مِلّة إبراهيم حنيفا** ﴾ [النحل : ١٢٣] ، ﴿ **فاتَّبِعُونى يُحْبِبْكم الله** ﴾ [آل عمران : ٣١] .

لأن الرسول نفسه تابع لأمر الله : ﴿ **إنّما اتَّبع ما يُوحَى إلىَّ من ربى** ﴾ [الأعراف : ٢٠٣] .

ومنه تصريحه ومدحه باتباع المؤمنين ﴿ **والذين آمنوا واتَّبَعَتْهم ذُرّيتُهم بإيمان** ﴾ [الطور : ٢١] .

﴿ **وقال الذى آمن يا قوم اتَّبِعُونِ أَهْدِكُم سبيل الرَّشاد** ﴾ [غافر:٣٨].

﴿ **والسَّابِقُون الأَوَّلُون مِنَ المهاجرين والأنصار والذين اتَّبَعُوهم بإحسان** ﴾ [التوبة : ١٠٠] .

(١) المفردات مادة تبع ص ٧٢ باختصار كثير .

فلم يذكر هنا اتباع بشر - غير الرسل لعصمتهم - إلا مقيدًا بقيد الإيمان ، أو الرشاد ، أو الإحسان .

ومن ثَم (فالاتباع) ليس مذمومًا لذاته ، وإنما يذم من ناحية المتبوع ، أو المتبوع فيه ، وهو :

النوع الثانى الذى ذم الله تعالى فيه الاتّباع الجاهلى فى كل أحواله وأموره وأشخاصه ، فقد ذم اتباع الشيطان مطلقًا :

﴿ ولا تتّبعوا خطوات الشيطان .. ﴾ الآية [البقرة : ١٦٨] **﴿ اذهب فَمَنْ تَبِعَك منهم فإنّ جهنّم جزاؤكم جزاءً موفورًا ﴾** [الإسراء : ٦٣] .

وذم إتباع الهوى ، والنفس ، والشهوات :

﴿ ولكنّه أخلَد إلى الأرض واتّبع هواه فَمَثَلُه كَمِثَل الكلب إنْ تحمِلْ عليه يَلْهَثْ أوْ تتركه يلهث .. ﴾ [الأعراف : ١٧٦] .

﴿ ومَنْ أضَلُّ مِمَّن اتّبع هواه بغير هدى من الله ﴾ [القصص : ٥٠] ، **﴿ واتَّبعوا الشهواتِ فسوف يَلْقَوْن غَيًّا ﴾** [مريم : ٥٩] .

وذم اتباع الطواغيت والرؤساء والكبراء ومناهجهم الباطلة فيقول تعالى :

﴿ إذ تَبَرّأَ الذين اتُّبِعُوا مِنَ الذين اتَّبَعُوا ورَأَوُا العذابَ وتقطّعت بهم الأسباب ﴾ [البقرة : ١٦٦] .

﴿ ولا تتّبعوا السُّبُلَ فتفَرّق بكم عن سبيله ﴾ [الأنعام : ١٥٣] .

ومنهم من حددهم القرآن بالاسم : **﴿ فاتّبَعوا أَمْرَ فرعونَ وما أَمْرُ فرعون برشيد ﴾** [هود : ٩٧] .

ومنهم من حددهم بوصفهم الأذم :

﴿ **واتَّبَعوا مَنْ لَمْ يَزِدْه ماله وولده إلَّا خَسَارا** ﴾ [سورة نوح : ٢١] .
﴿ **وتلك عاد جحدوا بآيات ربهم وعَصَوْا رسله واتَّبَعوا أمْر كلِّ جبّار عنيد** ﴾ [سورة هود : ٥٩] .

ولم يترك الله عز وجل أحدًا من البشر – حتى الرسل عليهم السلام – إلا ونهاه عن اتباع أهواء الجاهلية ، ومناهجها ، وأهلها ، فيقول الله تعالى لموسى وهارون :

﴿ **ولا تَتَّبِعَانِّ سبيل الذين لا يعلمون** ﴾ [يونس : ٨٩] .

ويقول لداود : ﴿ **فاحكم بين الناس بالحق ولا تتَّبع الهَوَى فيضلك عن سبيل الله** ﴾ [سورة ص : ٢٦] .

ويقول لمحمد : ﴿ **ثم جعلناك عَلَى شريعة مِنَ الأمْر فاتَّبِعْها ولا تَتَّبع أهواء الذين لا يعلمون** ﴾ [الجاثية : ١٨] .

وهى كما قال البيضاوى : « آراء الجهال التابعة للشهوات ، وهم رؤساء قريش قالوا له ارجع إلى دين آبائك » .

(**والطاعة**) **مثل الاتباع** ، وقد تزيد عليه فى الدلالة غالبًا على معنى الرضا ، قال الراغب رحمه الله : « الطوع الانقياد ، ويضاده الكره ، قال تعالى : ﴿ **ائْتِيا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا** ﴾ [فصلت : ١١] .. والطاعة مثله لكن أكثر ما تقال فى الائتمار لما أمر ، والارتسام فيما رسم ، قال تعالى : ﴿ ... **طاعة وقَوْل معروف** ﴾ [سورة محمد : ٢١] أى أطيعوا »[١] .

وهى كالاتباع تكون فى الحق ، أو فى الباطل :

---

(١) المفردات : مادة طوع ص ٣١٠ .

أما الأول فقد أمر الله تعالى به وحث عليه فيقول :

﴿ **وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله** ﴾ [النساء : ٦٤] . والآية ذات دلالة عميقة فى جعل الطاعة كلها لله ، ولا تُعْطَى لأحد إلا بإذنه كالرسل ، وكأولياء الأمر من المؤمنين بشروطهم ؛ والآيات فى ذلك كثيرة جدًا .

أما الثانى فقد استفاض القرآن فى النهى عنه وذمه وتحريمه ، وقرنه غالبًا بطواغيت الجاهلية ، قال تعالى :

﴿ **فلا تُطِع المكذِّبين**﴾ [القلم : ٨] . ﴿ **فلَا تُطِعْ الكافرين وجاهدهم به جهادًا كبيرًا** ﴾ [الفرقان : ٥٢] . ﴿ **فاصبْر لِحُكْم رَبِّك ولا تطع منهم آثما أوْ كَفُورا** ﴾ [الإنسان : ٢٤] ..﴿ **فاتَّقُوا الله وأطيعون. ولا تطيعوا أمْرَ المسرفين. الذين يُفسِدون فى الأرض ولا يُصْلِحُون** ﴾ [الشعراء : ١٥٠ - ١٥٢] .

والنهى قائم حتى ولو كان المبطلون هم الغالبين عددًا أو قوة :

﴿ **وإنْ تُطِع أكثر مَنْ فى الأرض يُضِلّوك عنْ سبيل الله** ﴾ [الأنعام : ١١٦] .

أو كان المطاع فيه ضلالا كليا أو جزئيًا : ﴿ **ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا مانزَّل الله سنطيعكم فى بعض الأمر** ﴾ [سورة محمد : ٢٦] .

الأتباع المطيعون (المستضعفون) :

تحدثنا سابقًا[1] عن تبعية المترفين لآبائهم ، وجمودهم على ما ورثوه ..؛ ولكننا هنا بإزاء نوع آخر من الاتّباع وهو ما بيناه فى معنى التبعية والطاعة ؛

---

(١) انظر ص ٢٣٣ وما بعدها .

ويقوم فى واقع الجاهليات على تبعيات الأمم لرؤسائها وساداتها وكبرائها ، رغبا ورهبا ، أو تقليدًا وانصياعًا لتيار الحياة بحكم الجهل والضعف ، أو حبًا وولاء تحت عوامل الاستخفاف والمكر ..

وفى الغالب لا يكون لدى (العامة) من المصالح أو المواريث ما يحملهم على التصلب ، والاعتزاز السلفى الذى يصل (بالمترفين) إلى درجة العقائد الجامدة التى لا تقبل مناقشة !!

لذلك كان أكثر اتباع الأنبياء من هذا النوع ، كما قال المترفون لنوح عليه السلام : ﴿ **وما نراك اتبّعك إلّا الذين هُمْ أَرَاذِلُنا بَادِىَ الرأى** ﴾ [سورة هود : ٢٧] .

ويقص الله تعالى عن قوم صالح : ﴿ **قال الملأ الذين استَكبروا من قومه للذين استُضْعِفُوا لِمَنْ آمن منهم أتَعْلَمون أنّ صالحا مُرْسل مِنْ رَبِّه** ﴾ [الأعراف : ٧٥] .

وهذا الاحتراس القرآنى : ﴿ **لمن آمن منهم** ﴾ يفيدنا معنى دقيقًا هو أن بعض المستضعفين فقط يتبعون الرسل ، وتظل عامتهم مسحوقة القوى ، مشلولة الإرادة ، مسكّرة الفكر ، هدفًا للاستهواء والاستخفاف من الطواغيت الجبارين ، وقد لبث نوح فى قومه ألف سنة إلا خمسين عامًا كانت حصيلتها كما قال الله تعالى : ﴿ **وما آمن معه إلّا قليل** ﴾ [هود : ٤٠] .

ولذلك كان حديث القرآن معهم طويلاً شاملاً ، يحذرهم ، ويحفز هممهم ، ويطالبهم باستنقاذ أنفسهم من تبعية الجاهلية ، ويصور لهم المصير المحزن الذى ينتظرهم فى الآخرة ، ويبلغ القرآن الغاية العظمى فى البيان والتأثير حين يتناول هذه القضية الخطيرة ومن ذلك :

أولاً : تقرير المسئولية الفردية :

فقد حمّل كل إنسان مسئولية عمله ، وأسقط كل دعاوى الحمالات أو الشفاعات الكاذبة ، قال تعالى :

﴿ إنّ يوم الفَصْل مِيقَاتُهم أجْمعين* يوم لا يغنى مَوْلًى عَنْ مَوْلًى شيئًا ولا هم يُنصرَون ﴾ [الدخان : ٤٠، ٤١] .

والمولى يطلق على السيد والعبد ، والقريب ، والحليف ، والتابع ، والمتبوع ، والصديق ، والعتيق ، وقد ورد اللفظان مُنَكَّرَيْن للتعميم فى الأفراد ، وورد لفظ (شىء) كذلك للتعميم فى الحاجات المنفية ، والمعنى : لا يغنى أى أحد عن أىّ أحد فى حاجة ما فى هذا اليوم العظيم ، وبذلك سقطت دعواهم فى شفاعة الأصنام ، أو فى تحمل أحد وزر الآخر كما كان رؤساؤهم يزعمون لهم .

وقال تعالى : **﴿ ولا تَزِرُ وازِرَة وِزْرَ أخْرى وإنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إلى حِمْلها لا يُحْمَل منه شىء ولو كان ذا قربى ﴾** [فاطر : ١٨] .

﴿ ألّا تَزِر وازرة وِزْرَ أخرى* وأنْ ليس للإنسان إلّا ما سَعَى ﴾ [النجم : ٣٨، ٣٩] .

وبذلك تقررت المسئولية الشخصية ، والجزاء يترتب عليها ، ولا يسقطه ضمانات الدجالين من رؤسائهم ، بل إنهم سيحملون أوزار إضلال المستضعفين وإفسادهم :

﴿ وقال الذين كفروا للذين آمنوا اتّبعوا سبيلنا ولْنَحْمِل خطاياكم وما هم بحاملين مِنْ خطاياهم مِنْ شىء إنّهم لكاذبون* ولَيَحْمِلُنَّ أثقالهم وأثْقالاً مع أثقالهم ولَيُسْألُنّ يوم القيامة عما كانوا يفترون ﴾ [العنكبوت : ١٢، ١٣] .

وواضح من الآية أن الطواغيت كانوا يساومون المؤمنين على ترك الإسلام ، واتباع سبيل الجاهلية ، مقابل هذه الضمانة الكاذبة التى يحملون وزرها على ظهورهم فوق أوزارهم ، ثم لا يغنى ذلك عن المستضعفين شيئًا .

ثانيًا : إبطال حجج الخوف والإكراه إلا بقدرها :

فأغلب الناس عادة يظلون يرقبون الصراع الرهيب بين الإسلام والجاهلية وهم لاهون ، وكلما طرقت آذانهم حجج الإسلام برروا لأنفسهم هذا التقاعس بالخوف ، أو الإكراه ونحوهما ..

والقرآن الكريم لا يكلفهم شططا ، فهو يطلب منهم فى حالات الخوف والإكراه ، والخطر الحقيقى أن يؤمنوا ابتداء بقلوب واثقة مطمئنة ، وأن يطرحوا عقائد الكفر سرًا ، ولا يشرحوا به صدرًا : ﴿ **مَنْ كفر بالله مِنْ بعد إيمانه إلا مَنْ أُكْرِه وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن مَنْ شَرَحَ بالكفر صدْرًا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم** ﴾ [النحل : ١٠٦] .

وهذا الإيمان المكتوم ، الذى يتربص فرصة للظهور ، هو أول خطوة لنجاتهم ، وهذا قدر لا اطلاع للطواغيت عليه ، ولا يعجز عنه إلا من اختار الكفر ، ورضى حياة الضلال ، ولذلك يعقب الله تعالى هذه الآية بقوله : ﴿ **ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة** ﴾ [النحل : ١٠٧] .

ولكن حين قامت الدولة ، وتوفرت الحماية ، ودُعِى الناس إلى الهجرة ، لابد أن يتحرك المستضعفون عمليًا قدر طاقتهم :

﴿ **إنّ الذّين تَوَفّاهم الملائكةُ ظالمى أَنْفُسِهِمْ قالوا فِيمَ كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الأرض قالوا أَلَمْ تكن أرضُ الله واسعةً فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرًا** ﴾ .

ثم يستثنى منهم من عجز عجزًا حقيقًا : ﴿ **إلَّا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حِيلَةً ولا يَهْتَدُون سبيلا * فأولئك عسى الله أنْ يَعْفُوَ عنهم** ﴾ [النساء : ٩٧ - ٩٩] .

ولكن لابد أن يظلوا على رباط قلبى دائم بدينهم وإخوانهم ، وعلى كراهية للأوضاع الباطلة ، ولذلك ندب الله المؤمنين للقتال ، استنقاذًا لهذاالصنف من المستضعفين :

﴿ **وما لكم لا تقاتلون فى سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربَّنا أخْرِجْنا مِنْ هذه القرية الظَّالِم أهلُها واجعل لنا مِنْ لَدُنْك وَلِيًّا واجعل لنا من لدنك نصيرًا** ﴾ [النساء : ٧٥] .

ثالثًا : عرض مشاهد التخاصم والعذاب وتحذيرهم سوء المصير :

فقد قص الله تعالى عليهم المصير المفزع حين يبعثون ، فيلعن بعضهم بعضا ، فى مواقف الحساب والعذاب ، وحين يستجير الأتباع بسادتهم فلا يجدون منهم نفعا ، بل يجدون ذمًّا ولوْما ، ثم حين يعتذرون لله تعالى باستضعافهم فلا يقبل منهم ، بعد أن أقام عليهم الحجة فى الدنيا .

وقد أفاض القرآن فى ذلك كثيرًا ، وعباراته فى ذلك تبلغ حدًا بالغًا من الترهيب ، والتقريع ، والإنذار ، ومن ذلك قوله تعالى :

﴿ **ومِنَ النَّاس مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دونِ الله أَنْدَاداً يُحِبُّونهم كَحُبِّ الله والذين آمنوا أشدّ حبًّا لله ولوْ يَرَى الذين ظلموا إذْ يَرَوْن العذاب أنَّ القوةَ لله جميعا وأنَّ الله شديد العذاب * إذْ تَبَرَّأَ الذين اتُّبِعُوا مِنَ الذين اتَّبَعُوا ورأوا العذاب وتَقَطَّعَت بهم الأسباب * وقال الذين اتَّبَعُوا لوْ أنَّ لنا كَرَّةً فنَتَبَرَّأَ منهم كما تَبَرَّأُوا مِنَّا كذلك يُرِيهم الله أعمالهم حسراتٍ عليهم وما هم بخارجين من النار** ﴾ [سورة البقرة : ١٦٥ - ١٦٧] .

فالمراد بالأنداد رؤساؤهم الذين كانوا يتبعونهم فى الدنيا ، والذين شرعوا لهم البحائر والسوائب وغيرها من أمر الجاهلية[١] . ولكن حين يعاينون العذاب فى القيامة يتبرأ المتبوع من التابعين ، ويتمنى التابعون كرة أخرى من الحياة الدنيا كى يخالفوا رؤساءهم، ولكن هيهات ، فستبقى هذه أمانى وحسرات ، لا ترد عنهم عذاب النار ، بل هى عذاب فوق العذاب .

وفى الآيات الكريمة - كما نرى - دعوة صريحة للتابعين ، كى يتبرأوا من رؤسائهم فى الدنيا ، قبل أن يصلوا إلى هذا المصير الأليم ، وليست هذه دعوة للإثارة السياسية بالذات ، وإنما دعوة لنبذ خط الجاهلية كله ، عقيدة وشريعة ونظاما ، كما هو واضح من الآيات بعدها التى تدعو إلى التزام دين الله ، ونبذ مناهج الشيطان والآباء ، كما بينا منذ قليل .

وقال تعالى : ﴿ **وإذْ يتحاجّون فى النار فيقول الضعفاء للذين استكبروا إنّا كنّا لكم تَبَعاً فهلْ أنتم مُغْنون عنّا نصيبا مِنَ النار* قال الذين استكبروا إنّا كلٌّ فيها إنّ الله قد حكم بين العباد** ﴾ [غافر : ٤٧، ٤٨] .

ومن أجمع الآيات التى باكر بها القرآن مستضعفى الجاهلية فى العهد المكى ما جاء فى سورتى سبأ ، والصافات[١] من محاورات بين الفريقين ، تضم تفصيلات وافية لحقيقة العلاقات بينهما فى الدنيا ... قال تعالى :

﴿ **وقال الذين كفروا لنْ نُؤْمِنَ بهذا القرآن ولا بالذى بين يديه ولوْ تَرَى إذِ الظالمون موقوفون عند ربّهم يَرْجِعُ بعضهم إلَى بعض القول يقول الذين استُضْعِفُوا للذين استكبروا لوْلا أنتم لكُنّا مؤمنين* قال الذين استكبروا للذين استُضْعِفوا أنحْن صَدَدْناكم عَن الهُدَى بعد إذ جاءكم بل كنتم مجرمين***

(١) الأنداد تطلق على الأصنام ، والرؤساء المضلين ، وهو المناسب هنا ، وبه قال المفسرون كالبيضاوى ، والقرطبى ، والطبرى رحمهم الله تعالى .

(١) الآيات من ٢٧ - ٣٩ الصافات .

وقال الذين استضعفوا للذين استكبْروا بلْ مكر الليل والنهار إذْ تأمُرُوننَا أنْ نكْفُرَ بالله ونجْعلَ له أنْداداً وأسَرُّوا النَّدامة لمّا رَأَوُا العذاب وجعلنا الأغلال فى أعناق الذين كفروا هل يُجْزَوْن إلاّ ما كانوا يعملون ﴾ [سبأ : ٣١ - ٣٣] .

والفريقان ينطقان اليوم بالحق حين تهاوت الأقنعة ، لكنهم يحاولون التهرب من التبعة حين واجهوا العذاب المروع .

(فالمستضعفون) الذين يلقون التبعة كلها على رؤسائهم يوم القيامة هم أيضا ظالمون مجرمون ، إذ ما كان يعجزهم أن يؤمنوا سرًّا ، لذلك قال لهم الطواغيت : ﴿ بل كنتم مجرمين ﴾ ؛ وفى سورة الصافات يشير المستكبرون إلى انتفاء أى سلطان لهم على القلوب والنفوس: ﴿ وما كان لنا عليكم مِنْ سلطان بل كنتم قوما طاغين ﴾ ، فمادة الإجرام والطغيان كامنة فى نفوس الأتْباع الذين رفضوا هذا الهدى الإلهى ، وأغلقوا دونه قلوبهم ، ولا عذر لهم فى ذلك ، ولذلك تعلل آيات الصافات اشتراك الجميع فى العذاب بهذا السبب : ﴿ إنهم كانوا إذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكبرون* ويقولون أئِنَّا لتاركو آلِهَتِنَا لشاعر مجنون ﴾ .

(والمستضعفون) حين تسقط دعواهم فى تحميل (المستكبرين) وحدهم مسئولية عدم إيمانهم يلجأون إلى إبراز ضلال الجاهلية ، الذى يتحمله فعلا المستكبرون حين يضربون حول مجتمعاتهم نطاقا محكما من الأكاذيب والافتراءات ، وأساليب المكر والدهاء ، ودعاوى المصلحة القومية ، والأمن الاجتماعى ، كما استخف فرعون قومه بمثل قوله عن موسى عليه السلام : ﴿ إنّى أخاف أنْ يُبَدِّل دينكم أوْ أنْ يُظْهر فى الأرض الفساد ﴾ [غافر : ٢٦] .

﴿ إنّ هذا لساحر عليم* يريد أنْ يُخْرِجَكم مِنْ أرضكم بِسِحْرِه .. ﴾ [الشعراء : ٣٤، ٣٥] وهذا ما عبر عنه المستضعفون بهذه الكلمة الجامعة : ﴿ بل مكر الليل والنهار ... ﴾ فى آيات سورة (سبأ) السابقة .

لكن لا عذر هنا أيضا لهؤلاء (المستضعفين) الذين يظهرون التصاغر والندم حين رأوا العذاب ، فقد كانوا فى هذه الدنيا سند الطغيان ومخالبه ، وحراس الجاهلية وخدمها ، والمسارعين فى هوى أكابر مجرميها ، بل ربما أحبّوا طواغيتهم المخادعين كحب المؤمنين لله عز وجل ، وكان من فقه ابن عباس والسُّدِّى وغيرهما فى قوله تعالى : ﴿ **وِمنَ النّاس مَنْ يتَّخذ مِنْ دون الله أندادا يحبونهم كحب الله** ... ﴾ [سورة البقرة : ١٦٥] أن قالوا : « المراد بالأنداد الرؤساء المتبعون ، كانوا يطيعونهم فى معصية الله تعالى »[1] .

وبذلك بيّن الله تعالى للمستضعفين ألا عذر لهم فى ترك الإيمان ، ولا عذر لهم فى متابعة الطواغيت والأنداد ، وأن مصيرهم جميعا النار ، إلا أن يستنقذوا أنفسهم فى هذه الدار .

ولذلك تختم الآيات الكريمة فى (السورتين) بختام واحد يبين أن هذا الجزاء من جنس عملهم جميعا :

﴿ **هل يُجزون إلا ما كانوا يعملون** ﴾ [سبأ : ٣٣] .

﴿ **وما تُجْزَوْنَ إِلَّا ما كُنْتُم تعملون** ﴾ [الصافات : ٢٩] .

ونختم هذه الفقرة بآيات ذات دلالة بينة فيما نحن بصدده من تقرير هدم شرائع الجاهلية ، ومناهجها ، ودعوة الناس إلى خط الإسلام المستقيم ، وهى واردة أيضا على لسان المستضعفين تحذيرا ونذيرا :

﴿ **يوم تُقَلَّب وجوهُهم فى النار يقولون يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسولا * وقالوا ربّنا إنّا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلُّونا السبيلا * ربنا آتهم ضِعْفَين من العذاب وَالْعَنْهُم لعْناً كبيرا** ﴾ [الأحزاب : ٦٦ - ٦٨] .

---

(١) تفسير القرطبى ص ٥٨٣ .

حكم القرآن على الشارعين من دون الله :

قدمنا موقف القرآن فى التنديد بالشارعين من أئمة الجاهلية ، وإبطال شرائعهم ، (ووصفهم) بالسفه ، والخسار ، والافتراء ، والكذب ، والضلال ، والإضلال، والإرداء، والإغواء ، وهذا موقف (وصفى) تسجيلى[1] .

ونبين هنا موقفه فى (الحكم) على هؤلاء من حيث مزاولتهم لمبدأ التشريع فى ذاته باعتباره خصوصية إلهية ، وقد ورد هذا (الحكم) فى عديد من الآيات منها :

١ - قوله تعالى : ﴿ **أَمْ لهم شركاء شَرَعوا لهم من الدِّينِ ما لَمْ يَأْذَن به الله ولوْلا كلمة الفصل لَقُضِيَ بينهم وإن الظالمين لهم عذاب أليم** ﴾ [الشورى : ٢١] .

والآية الكريمة تستنكر واقعا قائما ، وتقرعهم عليه لأنهم استمدوا شرائعه من مصدر لم يأذن به الله تعالى ، وهو طواغيتهم .

والمعنى كما يقول ابن كثير : « هم لا يتبعون ما شرع الله لك من الدين القويم ، بل يتبعون ما شرع لهم شياطينهم من الجن والإنس من تحريم ما حرموا عليهم من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ، وتحليل أكل الميتة والدم والقمار ، إلى نحو ذلك من الضلالات والجهالة الباطلة ، التى اخترعوها فى جاهليتهم من التحليل والتحريم والعبادات الباطلة ، والأموال الفاسدة ، وقد ثبت فى الصحيح أن رسول الله ﷺ قال : « **رأيت عمرو بن لُحَىّ بن قَمَعَة يجر قُصْبَه فى النار** » لأنه أول من سيب السوائب ، وكان هذا الرجل أحد ملوك خزاعة وهو الذى حمل قريشا على عبادة الأصنام ... »[2] .

---

(١) انظر ص ٢١٦ وما بعدها .

(٢) تفسير القرآن العظيم جـ ٤ ، ص ١١١ ،(والحديث رواه : البخارى كتاب المناقب باب : قصة خزاعة ، وفى تفسير سورة المائدة ، ورواه مسلم فى باب : النار يدخلها الجبارون ...) .

ونتبه على ثلاثة أمور فى الآية الكريمة :

الأول : تسميته تعالى للشارعين باسم (الشركاء) ، وهم لم يدّعوا لأنفسهم شركة فى الخلق أو الرزق ونحوهما ، ولم يدّع لهم أتباعهم ذلك ، فتبين أن المراد شركتهم لله تعالى فى الأمر والحكم ، ويكون المعنى المتعين أن من زاول أمر التشريع فإنما يضع نفسه موضع الشريك لله تعالى ، لأنه يزاول خصوصية إلهية خص الله تعالى بها نفسه ، ومنع عنها غيره منعا جازما ، وبذلك يكون الشارعون من دونه فى حكم من يدعى الألوهية والربوبية من دون الله تعالى ، أو معه ، ولقد كان هذا بالفعل واقع الجاهلية ، يقول **السهيلى** فى (الروض الأنف) عن عمرو ابن لُحَىّ :

« ... كان حين غلبت خزاعة على البيت ، ونفت جُرْهم عن مكة جعلته العرب ربّا لا يبتدع لهم بدعة إلا اتخذوها شرعة ؛ لأنه كان يطعم الناس ويكسوهم فى الموسم ... » ثم يذكر السهيلى قصة ابتداعه عبادة الأصنام(١) .

الثانى : قوله (من الدّين) ظرف لبيان الغالب من أمرهم فى التشريع ، حيث يجعلونه دينا ملتزما سواء كان فى العقائد ، أو النسك ، أو المعاملات ، والحكم قائم فيما شرعوه ولم يجعلوه دينا كالقمار ، وقتل الأولاد على ما نذكره .

ويجوز أن تكون (مِنْ) هنا للتبعيض ، فيستوى تشريع بعض الأحكام بتشريع دين كامل فى استحقاق الحكم بالشركة ، على أن الدين فى المصطلح الإسلامى كلمة شاملة لكل شئون الحياة كما هو مقرر معلوم .

الثالث : قوله (ما لم يأذن به الله) يدل على أنه تعالى هو المختص بالأصل ، ومن ثَم فهو الذى يعطى الإذن أو يمنعه ، والله تعالى لم يعطهم إذنا بذلك فهم مفترون كما قال تعالى : ﴿ **قل آلله أَذِن لكم أمْ على الله تفترون** ... ﴾ على ما بيناه سابقا(٢) .

---

(١) انظر كتاب الروض الأنف .. جـ ١ ، ص ١٠٢ .

(٢) انظر ص ٢١٤ .

وبذلك يتقرر أن مناط (الشريعة) فى مزاولة البشر لشيء من الأحكام هو إذنه تعالى على وجه مخصوص ، وشروط مخصوصة ، يخرجون بها عن التطاول إلى التأله الزائف ، ويحققون بها تمام عبوديتهم لرب العالمين ، على ما نبينه إن شاء الله تعالى[1] .

٢ - وقوله تعالى : ﴿ **وكذلك زَيَّنَ لكثير من المشركين قَتْلَ أوْلادِهم شركاؤهُم لِيُرْدُوهُم وَلِيَلْبِسُوا عليهم دينَهم ولو شاء الله ما فعلوه فَذَرْهُم وما يَفْتَرُون** ﴾ [الأنعام : ١٣٧] . وهذه الآية تأتى لتقرير نفس المعانى السابقة فى آية الشورى . ولكن بأسلوب الإخبار عما هو قائم فعلا ، وتزيد تحديد واقعة معينة من شرائعهم ، وتصف الشارعين بأوصاف الإرداء والإلباس، والافتراء كما بيناه فى جملة الآيات قبلها وبعدها[2] .

والآية هنا تصم الشارعين بنفس الحكم السابق (شركاء) .

يقول القرطبى : « قال الفراء والزجاج : شركاؤهم هنا هم الذين كانوا يخدمون الأوثان ، وقيل هم الغواة من الناس ، وقيل هم الشياطين » .

ويقول الشيخ رشيد رضا : « أما الشركاء هنا فقيل هم سدنة الآلهة وخدمها ، وقيل بل هم الشياطين .. وإنما سمّى كل منهم شريكا لأنه يطاع ويدان له فيما لا يطاع به إلا الله تعالى »[3] .

(وقتل الأولاد) تحليل لما حرم الله تعالى ، وبذلك كان تشريعا أو عرفا استحق به مزيّنوه حكم (الشركاء) ، وهو يحتمل قتلهم بمعنى تقديمهم قرابين ،

---

(١) انظر ما كتبناه ص ٢٨٩ وما بعدها .

(٢) انظر ص ٢١٦ وما بعدها ، والإرداء : الإهلاك .

(٣) تفسير المنار ج ٨ ص ١٢٤ .

ويحتمل قتلهم مخافة العار أو الإملاق ، وكلا الأمرين كان موجودا عند العرب كنذر عبد المطلب أن يذبح عاشر أولاده شكرا لله ، أو لآلهتهم الباطلة ، ولكن الثانى كان أكثر وأشيع عند العرب خاصة فى البنات ، وقد ذكر القرآن ذلك كثيرا ، كقوله تعالى فى نفس هذه السورة : ﴿ .. **ولا تقتلوا أولادكم مِنْ إمْلاق نحن نرزقكم وإياهم** ﴾ [١٥١] ، وهذا ما يرجح إرادته هنا ، وبذلك تدفع الآية وهما يتعلق به المجادلون حين يزعمون أن حكم (الشركاء) لا ينطبق إلا على شارعى العقائد والنسك ، لا المعاملات والعادات ، والحق أن الدين شامل للجميع ، وأن الأمر لله تعالى فيها كلها . وقتل الأولاد هنا هو تحليل فى الدماء ، وهو أمر دنيوى ، تتمثل خطورة التشريع فيه أنه يأتى على خلاف أمر الله المتعين فى حرمة الدماء – إلا بحقها – والذى شرعه الله على لسان كل نبى ، وحين تتابع الأجيال على البدعة تصير شرعة ، وسنّة للحياة ، فتهلك الناس ، وتلبس عليهم دين الله فى هذا الأمر، حتى يظنّوا الحرام القطعى حلالا محضا ، أو مفخرة وبرا ، كما قال تعالى : ﴿ **لِيُرْدُوهم ولِيَلْبِسوا عليهم دينَهم** ﴾ ، ولهذا حظر الله تعالى أمر التشريع على البشر ، واختص به نفسه ، ودمغ من يزاوله بأنه يتطاول إلى (شركة) مع الله فى أمره ، وتعالى الله عن ذلك ، وخسر المبطلون .

٣ – ومن هذه الآيات أيضا قوله تعالى :

﴿ **اتَّخذُوا أَحْبَارَهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيحَ ابنَ مريم وما أُمِرُوا إلاّ ليعبدوا إلها واحدا لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون** ﴾ [التوبة : ٣١] . فالآية الكريمة تتحدث عن اليهود والنصارى الذين انقادوا لرؤساء الدين فيهم ، حتى وصلوا بهم إلى غاية الضلال بالكفر ، والشرك ، وتغيير شريعة الله تعالى .

فها هنا أمران :

الأول : الحكم على الأتباع الذين اعتقدوا فى رؤسائهم هذا الاعتقاد ، وهو لا يتعلق بغرضنا هنا ، وإنما نذكره لبيان ما نحن بصدده .

الثانى : الحكم على الرؤساء من الأحبار والرهبان ، الذين شرعوا لقومهم شرائع خاصة أضلوهم بها ، فاستحقوا هذا الحكم وهو وصفهم (بالأرباب) من دون الله .

وهذا الحكم يأتى مصرحا وموضحا للمراد بالحكم السابق أعنى (الشركاء) .

والآية هنا خطيرة الدلالة لأنها تصف (رؤساء الأديان) الكتابية بأخطر مما وصفت به (رؤساء الجاهلية) الشركية ، لأن الأحبار والرهبان حرفوا دين الله على عمد وعلم ، واستبدلوا بشريعة الله شرائع مبتدعة تضاهى أعتى الجاهليات ، وتزيد عليها فحشا فى نسبة دينها وكتبها المحرفة لله رب العالمين ، وبصدها طلاب الحق عن سبيل الله الصحيح .

والأحبار جمع حبر – بفتح الحاء أو كسرها – وهو العالم المتبحر فى الدين ، وتطلق غالبا على علماء اليهود .

والرهبان جمع راهب ومعناه فى اللغة الخائف ، والمراد بها أهل الصوامع والأديرة من النصارى ، وهم من أدنى طبقات رجال الدين عند النصارى ، فاتخاذهم أربابا يستلزم اتخاذ من فوقهم من الأساقفة والبطارقة – بله باباهم الأكبر – من باب أولى .

والربوبية قد تكون بمعنى الخلق ، والرزق ، والتدبير ، والملك ... إلخ .

وقد تكون فى العبادة كالصلاة ، وليس أحدهما مقصودا هنا ، فلم يَدَّع الأحبار والرهبان ذلك ، ولم يُدّعَ لهم ، وإنما الربوبية المقصودة هنا هى مزاولتهم (**التحليل والتحريم**) على خلاف أمر الله تعالى ، وجعل ذلك عقيدة ودينا لأقوامهم ، ثم تلقى الأتباع لها بالقبول والاعتقاد .

فالأحبار والرهبان جعلوا أنفسهم أربابا حين زاولوا التشريع من دون الله عز وجل ، واليهود والنصارى اتخذوهم أربابا حين أطاعوهم ، واعتقدوا حقهم المقدس فى ذلك .

والدليل على هذا المعنى أمران :

الأول : حديث عدى بن حاتم رضي الله عنه قال : أتيت النبى ﷺ وهو يقرأ فى سورة براءة : ﴿ **اتخذوا أحْبارهم وَرهْبانهم أرْبَاباً من دون الله** ﴾ فقال : « **أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، ولكن كانوا إذا أحلُّوا لهم شيئا استحلُّوه ، وإذا حرَّموا عليهم شيئا حرَّموه** »[1] .

وفى رواية قلت : إنهم لم يعبدوهم فقال : « **بلى إنهم حرّموا عليهم الحلال ، وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم فذلك عبادتهم إياهم** »[2] .

الثانى : التحقيق العلمى والتاريخى فى عقائد أهل الكتاب ، وشرائعهم ، وتطور انحرافهم عن دين الله الحق ، الذى انتهى بهم إلى إقامة سلطة تشريعية مقدسة من الأحبار والرهبان ، وهذه الآية إحدى معجزات القرآن الكريم ، ودليل قاطع على نزوله ممن يعلم السر فى السموات والأرض ، ولو أنفق النبى ﷺ عمره كله بحثا وتنقيبا ما كان ليصل إلى هذا التقرير الصادق المعجز عن هذه السلطة ، التى لم تتكشف كاملة إلا فى ضوء الدراسات الحديثة ، فكيف وهو ﷺ أمّى فى أمة أمية ؟ وبيان ذلك فى إيجاز شديد :

أولا : بالنسبة لليهود ، فإن تاريخهم فى التحريف الدينى قديم ، وقد عبدوا العجل وفيهم رسولان كريمان : موسى فى ميقات ربه ، وهارون بين أظهرهم ،

---

(١) قال السيوطى فى الدر المنثور : رواه الترمذى وحسنه ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وأبو الشيخ وابن مردويه ، والبيهقى فى سننه وغيرهم (راجع تفسير المنار) .

(٢) من رواية طويلة رواها أحمد ، والترمذى ، وابن جرير كما قال ابن كثير فى تفسيره .

وليس بعد ذلك ضلالة ، ولكنهم كانت تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبى بعث الله آخر فيصلح ما أفسدوا من أمر الدين ... فلما بعث عيسى عليه السلام كفروا به ، وقالوا فيه وفى أمّه بهتانا عظيما ، فحجب الله تعالى عنهم النبوة ، وسلط عليهم الأعداء ، فأذاقوهم النكال ، وشردوهم فى البلاد ، فلاذت كل طائفة بأحبارها الذين كانوا شر خلف للسامرىّ إذ حرفوا دينهم ، وكتموا الحق ، وأحدثوا فيه بدعا وشرائع باطلة ، ولم يكن فيهم نبى يصحح ، حتى انتهى بهم الأمر إلى الانفراد بالأمر والنهى على هواهم ، وجعلوا ذلك حقا مقدسا لأنفسهم ، وأنزلوه لقومهم منزلة العقائد ، حتى كان لهم الحق المطلق - بزعمهم - فى نقض الشريعة الإلهية .

وقد تمثل هذا فى كتبهم الدينية المخترعة المسماة : (**بالتَّلْمود**) ، والتى لم تدع شيئا من العقيدة ، أو الشريعة ، أو التاريخ الدينى إلا زيفته ، وملأته بالأضاليل التى يتنزه عنها كرام البشر ، بله الله الأعز ورسله المعصومون ودينه المستقيم .

و(**التلمود**) اليهودى بأصوله وشروحه ألفه الأحبار والقراء، بعد رفع المسيح عليه السلام حتى نهاية القرن الخامس الميلادى[1] ، أى أنه اختراع محض لا صلة له بالوحى الإلهى والنبوات ، ومع ذلك : « فهم يقدسون التلمود ويعتبرونه أهم من التوراة ، ويقولون : إن من احتقر أقوال الحاخامات (الأحبار والفقهاء)

---

(١) راجع فى هذا الكتاب (الأسفار المقدسة فى الأديان السابقة للإسلام) ص ٢٢ وما بعدها حيث يذكر أن الأصل كان يسمى : (المشناة) وألفت فى القرنين الأول والثانى الميلاديين ، ثم أطلق على شروحها اسم (الجمارا) وهى شروح تمتد من القرن الثانى إلى أواخر السادس بعد الميلاد ، ومن مجموعها تألف (التلمود) الذى معناه (التعاليم)، ويذكر القس (كال قَلْته) فى مقال جيّد عن التلمود أنه كتاب ضخم يبلغ أحد عشر جزءًا ، طبع لأول مرة بلغته الآرامية فى إيطاليا بين (١٥٢٠ - ١٥٢٣ م) وقد تم تأليفه حوالى سنة ٤٩٩ م (مجلة آخر ساعة المصرية ، ١٨ من ذى القعدة ١٣٩٣ = ١٩٧٣/١٢/١٢) .

استحق الموت ، وأنه لا خلاص لمن ترك تعاليم التنمود وتمسك بالتوراة فقط ، لأن أقوال علماء التلمود أفضل مما جاء فى شريعة موسى . ويقولون : إن مخافة الخاخامات هى من مخافة الله ، وأن من يقرأ التوراة دون التلمود ليس له إله .

وجاء فى هذا (التلمود) : إن تعاليم الخاخامات لا يمكن نقضها أو تغييرها ولو بأمر الله »[1] . ويروى التلمود شناعات فظيعة فى شأن الله عز وجل ، وتقسيمه للأعمال فى النهار : « وأما ساعات الليل فيقضيها الإله فى مذاكرة التلمود مع الملائكة ، ومع ملك الشياطين الذى يصعد إلى السماء كل ليلة »[2] .

ثانيا : بالنسبة للنصارى فمن المعلوم تحريفهم لأصول دينهم ، وقولهم فى المسيح وأمه قولا عظيما حيث ألهوهما ، وتبعوا ما اخترعه لهم (بولس) اليهوذى ، وتركوا دين المسيح عليه السلام ، وقد انتهوا إلى قيام هذه السلطة المقدسة من رؤساء الدين فيهم ، الذين يعتقدون أن لهم حقا مقدسا فى الأمر والنهى ، والتحليل والتحريم باعتبارهم خلفاء المسيح ، ووكلاءه فى الأرض ، وهو من هو من البنوة – فى زعمهم – لله سبحانه وتعالى عما يقولون علوا كبيرا .

وقد قام هذا السلطان المبتدع على ضلالات زعموها ، منها فقرة فى الإنجيل يزعمون أن المسيح عليه السلام قد قالها لتلاميذه عند صعوده من بينهم : « الحق أقول لكم : كل ما تربطونه على الأرض يكون مربوطا فى السماء ، وكل ما تحلونه على الأرض يكون محلولا فى السماء » [متى ١٨ : ١٨][3] .

---

(١) راجع كتاب خطر اليهودية العالمية ص٦٩-٧٧ ، وكتاب الكنز المرصود فى قواعد التلمود للدكتور روهلنج ترجمة د. يوسف نصر الله عام ١٨٩٩ .

(٢) الأسفار المقدسة ص ٢٨ .

(٣) هذه عبارة الترجمة الأمريكانية ، وترجمة اليسوعيين بالفعل الماضى « ما حللتموه ، وما ربطتموه » كما فى تفسير المنار .

فهذه ربوبية التشريع التى زعموها لأنفسهم ، وتبعهم فيها قومهم ، وقد انتهوا لمثل ما انتهى إليه إخوانهم الذين كفروا من أحبار يهود .

يقول الشيخ رشيد رضا : « ... وأما النصارى فقد نسخ رؤساؤهم جميع أحكام التوراة الدينية والدنيوية على إقرار المسيح لها ، واستبدلوا بها شرائع كثيرة فى العقائد ، والعبادات ، والمعاملات جميعا ، وزادوا على ذلك انتحالهم حق مغفرة الذنوب لمن شاءوا ، وحرمان من شاءوا من رحمة الله وملكوته ، وهذا حق الله وحده ﴿ **ومن يغفر الذنوب إلا الله** ﴾ ؟.. والقول بعصمة البابا رئيس الكنيسة فى تفسير الكتب المقدسة ، ووجوب طاعته فى كل ما يأمر به من العبادات وتحريم المحرمات »(١) .

فتقرر من هذا المعنى الذى نريده هنا ، وهو (الحكم) على الشارعين من دون الله بالربوبية ، المقتضى كفرهم وشركهم بالله تعالى حيث لا رب سواه .

وهذا الاقتضاء وارد من طريقين :

الأول : وضعهم أنفسهم موضع الشركة مع الله تعالى فى أمر لا يكون إلا لله جل شأنه .

الثانى : طاعة الناس لهم فى التحليل ، والتحريم ، وهذه عبادة أمر وحكم ، لا عبادة نسك كالصلاة ، وحيث عبدهم الناس صاروا كالأرباب أيضا لاختصاص العبادة بالرب وحده ، وقد أجمل شيخ الإسلام **ابن تيمية** هذا المعنى فقال :

« وكذلك قال أبو البخترى : أما إنهم لم يصلّوا لهم ، ولو أمروهم أن يعبدوهم من دون الله ما أطاعوهم ، ولكن أمروهم فجعلوا حلال الله حرامه ، وحرامه حلاله فأطاعوهم ، فكانت تلك الربوبية » .

---

(١) تفسير المنار .. جـ ١ ، ص ٣٦٥ والآية الكريمة المذكورة من [سورة آل عمران : ١٣٥].

«وقال الربيع بن أنس : قلت لأبى العالية كيف كانت تلك الربوبية فى بنى إسرائيل ؟ قال : كانت الربوبية أنهم وجدوا فى كتاب الله ما أمروا به ونهوا عنه ، فقالوا : لن نسبق أحبارنا بشيء ، فما أمرونا به ائتمرنا ، وما نهونا عنه انتهينا لقولهم ، فاستنصحوا الرجال ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم .

وقد بين النبى ﷺ (يقصد حديث عدى بن حاتم السابق) أن عبادتهم إياهم كانت فى تحليل الحرام ، وتحريم الحلال ، لا أنهم صلوا لهم وصاموا لهم ، أو دعوهم من دون الله ، فهذه عبادة الرجال ... »[1] .

٤ – قوله تعالى : ﴿ **إنما النسيءُ زِيَادة فى الكفر يُضَلّ به الذين كفروا يُحِلّونه عاما ويحرِّمونه عاما لِيُوَاطِئُوا عدَّة ما حرّم الله فيحلوا ما حرّم الله زُيِّن لهم سوء أعمالهم والله لا يهدى القوم الكافرين** ﴾ [التوبة : ٣٧] .

وهذه الآية الكريمة أصرح الآيات فى هذا الباب ، حيث أعطت حكما صريحا مباشرا بكفر الناسئين من طواغيت الجاهلية ، الشارعين على خلاف أمر الله عز وجل .

فقد ورث العرب عن دين إبراهيم وإسماعيل حرمة الأشهر الحرم ، وكان ذلك تشريعا إلهيا على غاية الحكمة ، تضع به الحرب أوزارها ، ويسود السلم ، وتتوقف الغارات والثارات ، ويأمن الحجاج والعمّار فى طرق الجزيرة الشاسعة .

وقد شق على طغاة الجاهلية أن يمنعوا عن القتال ثلاثة أشهر متواليات (ذى القعدة ، وذى الحجة ، والمحرم)[2] ، ومن ثم احتالوا لتغيير شريعة الله تغييرا جزئيا حيث أبقوا على موافقتها فى (العدد) ، وخالفوها فى خصوص (الوقت

(١) كتاب الإيمان ص ٥٨ .

وفى ص ٦١ تفصيل جيد لحكم الاتباع الذين أطاعوهم ، حيث يفرق شيخ الإسلام بين الاعتقاد الباطل الذى يفضى إلى كفرهم أيضًا ، وبين الطاعة العملية فى المعاصى مع سلامة الاعتقاد فتكون ذنبًا كسائر الذنوب .

(٢) الأشهر الحرم أربعة ، هذه الثلاثة ، ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان .

والشهر) ، فكانوا يؤخرون حرمة المحرم إلى صفر ، وينقلون حلّ صفر إلى المحرم ، فيصير المحرم حلالا بزعمهم ، ثم توسعوا فى ذلك بنقل الحل والحرمة بين سائر الشهور ، وإن أبقوا على التوافق فى (**العدد الرباعى**) مع إلغاء خصوصية الالتزام بشهر معين حدده الله تعالى لهم ، وبذلك خالفوا نص الأمر وحكمة التحريم جميعا .

وكان بعض طواغيت الجاهلية أو كهنتها يتولى إعلان ذلك فى مواسم الحج فيلتزم به الناس ، وقد ورد أن منهم من كان يقوم فيقول : « أنا الذى لا أُعاب ولا أُجاب ولا يرد لى قول ، فيقول الناس : لبيك . فيقول : قد أحللت لكم أو نسأت لكم كذا » . أو يقول : « اللهم إنى قد أحللت لهم أحد الصفرين الصفر الأول ، ونسأت الآخر للعام المقبل ... » .

وقد رفعوا فى ذلك حتى صار هذا الضلال مفخرة لأربابه ، وفى ذلك يقول كنانى من بنى فقيم – النسأة – مفتخرا :

فأىُّ الناسِ فاتُونا بِوتْــر ... وأىّ الناس لم نُعْلِك لجامـا
ألسنا الناسـئين عَلَى مَعَـدٍّ ... شهورَ الحلّ نجعلها حرامَـا[1]

ومع أن هذه مخالفة جزئية ، وفى أمر من أمور المعاملات ، لا العقائد أو العبادات ، ومع أن أهل الجاهلية حاولوا متابعة التشريع الإلهى فى جانب من جوانبه ، أعنى بموافقته فى العدد : ﴿ **ليواطئوا عدّةَ ما حرّم الله** ﴾ ، لكن ذلك لم

---

(١) راجع سيرة ابن هشام ج ١ ص ٤٣ وما بعدها ، وفيها تفصيل وأسماء بعض النسأة ، وما ذكرناه من معنى النسىء هو الراجح والأليق بتفسير الآية الكريمة ، وهناك نوع آخر كانوا يفعلونه فى الجاهلية ، فيؤخرون الحج عن وقته كل عام أحد عشر يومًا ، أو أكثر ، تحريًا منهم للسنة الشمسية ، وقد وافقت حجة النبى – ﷺ – دورة الزمان ، ورجوع الحج إلى ميقاته الهلالى الصحيح ، ولذلك قال النبى – ﷺ – فى حجة الوداع « إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض » ، رواه البخارى فى التفسير : (باب إن عدة الشهور ..) جـ٦ ص٨٣ .

الوتر : طلب الثأر ، وعلك الفرس اللجام مضغه وهو كناية عن السيطرة والقوة .

يغير شيئا من استنكار القرآن الكريم لهذا العمل ، ومن دمغه لهم بهذا الحكم الصريح : ﴿ **إنما النسىء زيادة فى الكفر** ﴾ .

فهو كفر زائد على أصل كفرهم ، أو كما يقول البيضاوى : « فهو كفر آخر ضموه إلى كفرهم ... » ، ذلك لأن الحكم هنا يدور على مبدأ مزاولة التشريع ، ووضع الأحكام للناس على خلاف أمر الله تعالى وشرعه ، وهو أمر مرفوض فى دين الله تعالى من حيث المبدأ ، أيا كان نوع التشريع البشرى أو درجته ...

يقول صاحب المنار : « نعلم من هذا أن النسىء تشريع دينى ملتزم ، غيروا به ملة إبراهيم بسوء التأويل ، واتباع الهوى ، فلهذا سماه الله ﴿ **زيادة فى الكفر** ﴾ ، أى أنه كفر بشرع دين لم يأذن به الله ، زائد على أصل كفرهم بالشرك بالله تعالى ، فإن شرع الحلال والحرام والعبادة حق له وحده ، فمنازعته فيه شرك فى ربوبيته ، كما تقدم فى مواضع أقربها تفسير قوله تعالى : ﴿ **اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله** ﴾ [التوبة : ٣١] ... فهل يعتبر بهذا من يتجرءون على التحليل والتحريم بآرائهم وتقاليدهم ، من غير نص قطعى عن الله ورسوله ؟! »[١] .

---

(١) تفسير المنار ج ١٠ ص ٤١٨ .

الفصل الثالث

أدلة الأحكام فى ضوء هذا الأصل

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : القرآن الكريم .

المبحث الثانى : السنة النبوية .

المبحث الثالث : الاجتهاد بشروطه الشرعية .

تمهيد :

لقد تقرر عندنا مما سبق هذا الأصل الأول ، أعنى تفرد المولى جل شأنه بحق التشريع لعباده ، وبيّنا أن هذا ليس حقا نظريا مجردا ، وإنما هو حق تمثل فى واقع محدد ، جعله الله تعالى شرعة ومنهاجا لعباده ، وبعث به رسله ، وأنزل به كتبه ، وتوحد عليه المسلمون فى كل العصور .

وقد رأينا كيف شدد القرآن النكير على طواغيت الجاهليات فيما اقترفوه من أمر الشرائع والأحكام ، وفى هذا الفصل نتحدث عن أدلة الأحكام فى الإسلام ، لنبين هيمنة هذا الأصل الذى قررناه على كل أنواع هذه الأدلة ، ورجوعها جميعا إليه بالاستمداد أو الاسترشاد .

وهذا الموضوع قد فرغ علماء الإسلام من ضبط أصوله ، وقواعده ، ومسائله ، فى علم (الأصول) ، ووصلوا فيه إلى الذروة التى لا نظير لها فى أمم الأرض قديما وحديثا .

ولكننا نتناوله هنا بإيجاز ، وعلى منحى خاص ، يتفق مع خطتنا فى هذا الكتاب ، التى تستهدف أمرين :

الأول : تقرير ما قرره الله تعالى من تفرده تعالى بالحكم ، ورد الأمر كله إليه .

الثانى : إبطال كل انحراف عن هذا الأصل من حيث المبدأ ، أو من حيث مزاولة التشريع على خلاف منهاج الله تعالى وشريعته ، ولو فى أمور جزئية لم يأذن بها الله عز وجل .

إننا هنا نتناول الأصول العليا لأبحاث (أصول الفقه) ، من حيث التقاؤها مع هذا (الأصل الأساسى) الذى قررناه ، والتى قد يجمل أصحاب أصول الفقه القول فيها ، أو يتركون الحديث عنها أحيانا ، أو يوردها بعضهم بعبارات قد

توحى باستقلال جهة الأحكام مع هذا الأصل المتفرد ، كعبارة « مصادر التشريع الإسلامى » على ما نبينه إن شاء الله تعالى .

ولم ينشأ هذا الإجمال وما تلاه عن قصور فى العلم عند أئمتنا الأعلام ، أو عن خلل فى تقدير المنزلة العليا فى دين الله لهذا الأصل الأصيل ، وإنما لأنه كان من المقررات المسلّمة التى لا تقبل الجدل فضلا عن المخالفة ، فلم تكن حينئذ الحاجة ماسة فيها إلى البسط والتطويل .

وقد آل هذا الأصل فى زماننا إلى قضية منازعة ومراء فكرى ، فضلا عن قيام الواقع فى بلاد المسلمين على مناقضته ، بعد احتراف (طواغيت) المسلمين أمر التشريع من دون الله تعالى ، وهذا ما دفعنا إلى التوسع فى عرض هذه القضية، تجلية للحق الإلهى فى هذه الظلمات ، ولعل هذا هو ما كان يقصده عمر ابن عبد العزيز رضى الله عنه فى حكمته المشهورة : « تحدث للناس من الأقضية بقدر ما أحدثوا من الفجور » !!

أدلّة الأحكام الشرعية :

الأدلة (الكلية)[1] للأحكام الشرعية ثلاثة :

(القرآن الكريم) ، و(السُّنَّة النبوية) ، و(الاجتهاد) بشروطه المقررة شرعا ، وسنتحدث عنها فى المباحث الثلاثة التالية :

المبحث الأول : (القرآن الكريم) :

هو كلام الله المعجز ، المنزل على محمد ﷺ ، المكتوب فى المصاحف ، المنقول بالتواتر ، وهو بلفظه وحروفه من عند الله ، وبالتالى فكل شرائعه وأحكامه هى من عنده عز وجل بلا خلاف .

---

(١) الأدلة الكلية أو الإجمالية هى التى لا تتعلق بمسألة بخصوصها كالقرآن كله ، والسنة جميعًا ، بخلاف الأدلة الجزئية كالنص الدال على فرضية الصوم مثلاً .

وقد قرر الله سبحانه وتعالى أن هذا الكتاب جاء على نحو تام من الشمول والإحاطة بأمر الدين والشرائع التي يحتاجها الناس في حياتهم كلها ، قال تعالى : ﴿ **ونَزّلنا عليك الكتابَ تِبْيَانا لِكُلِّ شيء** ﴾ [النحل : ٨٩] .

﴿ **ما كان حديثا يفترى ولكن تصديقَ الذى بين يديه وتفصيلَ كلِّ شيء** ﴾ [يوسف : ١١١] .

﴿ **أَفَغَيْرَ الله ابتغى حَكَماً وهو الذى أنْزل إليكم الكتاب مُفَصَّلاً** ﴾ [الأنعام : ١١٤] .

﴿ **كتاب أُحْكِمَت آياته ثُمّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُن حكيم خبير** ﴾ [هود ١].

﴿ **ولقد جئناهم بكتابٍ فَصَّلْناه عَلَى عِلْمٍ** ﴾ [الأعراف : ٥٢] .

فالآيات الكريمة تجمع على معنى واحد ، هو شمول هذا الكتاب وتفصيله لأمر الدين ، مع تأكيد ذلك بإيراد النّكرة ، وأداة العموم : (كلّ ، وشيء) ، واستعمال لفظ (التبيان) الدال على غاية البيان والتفصيل ، وربط هذا بأوفى الصفات المقتضية لكماله ، من الحكمة والخبرة والعلم المتمكن .

يقول البيضاوى فى تفسير قوله تعالى : ﴿ **ما فرطنا فى الكتاب من شيء** ﴾ [الأنعام : ٣٨] : « يعنى اللوح المحفوظ .. أو القرآن فإنه قد دون فيه ما يحتاج إليه من أمر الدين مفصلا أو مجملا » .

ويقول فى آية ١١١ من سورة يوسف : ﴿ **وتَفْصِيل كلّ شيء** ﴾ : « يحتاج إليه فى الدين ، إذ ما من أمر دينى إلا وله سند من القرآن، بوسط أو بغير وسط » .

وفى آية النحل يقول : ﴿ **تِبْيَانا لكل شيء** ﴾ : « من أمور الدين على التفصيل أو الإجمال ، أو بالإحالة إلى السنة ، أو القياس ... » .

ويتضح من هذا معنى شمول القرآن الكريم لسائر الأحكام ، فإن الله تعالى لم يجعله مدونة فقهية يسجل فيها الوقائع ، وما يقابلها من أحكام ، وإنما جاء شموله من طرائق عديدة منها :

١ - النص الجزئى الذى يعطى حكما جزئيا محدّدا ، ويدل عليه مطابقة كآية الوضوء [المائدة : ٦] .

٢ - القاعدة الكلية التى يندرج تحتها أنواع أو أفراد كقوله تعالى : ﴿ **فَمَن اعْتَدَى عليكم فاعتدوا عليه بِمِثْل ما اعتدى عليكم** ﴾ [البقرة:١٩٤].

فهذه قاعدة تشمل كل عدوان ، فيدخل فيها الحروب بين الدول ، والحرابة (قطع الطريق) ، والبغى على الإمام ، واللطمة وما ماثلها ، حتى إفساد الطعام أو كسر الإناء ، كما جاء فى حديث عائشة رضى الله عنها[1] .

ولذلك يقول العلماء فى تفسير الآية الكريمة : « هذا عموم فى جميع الأشياء كلها » كما روى القرطبى فى تفسير الآية الكريمة .

٣ - سعة دلالة الألفاظ التى صيغ بها التشريع ، ابتداء من دلالة ظاهر اللفظ (دلالة المنطوق) ، إلى دلالة المفهوم ، وفحوى الخطاب ، وضميمة النصوص ، وقصد الشارع ونحو ذلك .

٤ - الإحالة إلى مصدرى : (التبليغ ، والاجتهاد) بشروط وقواعد ، على ما نبينه إن شاء الله فيما يأتى .

ونكتفى بهذا القدر هنا ، لأن هذا المبحث مبسوط فى كتابنا هذا فى مواضع عدة ، وبأساليب شتى ، بل هو المحور الذى يدور عليه الكتاب .

---

(١) وخلاصته أن أم المؤمنين صفية أهدت لرسول الله - ﷺ - طعامًا فغارت عائشة وضربت الإناء فكسرته ، ثم سألت رسول الله - ﷺ - عن كفارة ما صنعت؟ فقال : « إناء مثل إناء ، وطعام مثل طعام » والحديث رواه أبو داود عن عائشة ، وبقريب من القصة عن أنس .

المبحث الثانى : (السنة النبوية) :

وهى ما ورد عن النبى ﷺ من قول (غير القرآن) ، أو فعل ، أو تقرير.

والذى نريده منها فى هذا البحث ، ما كان له اتصال بالشرائع والأحكام ، على ما نوجزه فيما يلى :

المسألة الأولى : أن كل تشريع جاء به الرسول ﷺ – غير القرآن – هو أيضا شريعة ملزمة للعباد ، تتساوى مع القرآن الكريم فى الإلزام بها لأمور منها :

تأييده ﷺ بالمعجزات التى تصدقه فى كل ما يبلغه عن ربه وأولها القرآن ، ثم تصريح القرآن نفسه بذلك : ﴿ **وما آتاكم الرّسول فَخُذُوه وما نهاكم عنه فانْتهوا** ﴾ [الحشر : ٧] .

المسألة الثانية : أن السنة تستقل بالتشريع ، ولكن الرسول – ﷺ – ليس شارعا ، فهو استقلال (ورود) ، وليس استقلال (إنشاء) ، ومن ثم فإننا نقرر أن كل تشريع جاء عن طريق السنة النبوية لم يكن للنبى – ﷺ – فيه إلا البيان والبلاغ ، دون ابتدائه وإنشائه ، اتساقا مع الأصل الذى قررناه ، من تفرده تعالى بأمر الحكم والشرع ، ودليلنا على ذلك أمور :

الأمر الأول : إفراد الله تعالى بأمر التشريع وسنّ الأحكام فى عامة الآيات الكريمة ، خاصة التى يذكر فيها الرسول – ﷺ – ، فيقول تعالى :

﴿ **تلك حُدُود الله ومَنْ يُطِع الله ورسوله يُدْخِلْه جنات تَجْرى مِنْ تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم * ومن يعص الله ورسوله ويتعدّ حدودَه يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين** ﴾ [النساء : ١٣ ، ١٤] .

فالآيتان الكريمتان تفردان المولى جل شأنه فى كل أمر يختص به ، وتصف الرسول بما يصح أن يوصف به مع الله تعالى .

فالحدود (وهى الشرائع والأحكام هنا) أُضيفت إلى الله تعالى وحده ، فى الموضعين ، وقصد إبراز هذا الإفراد فى الموطن الثانى خاصة ، لأنه إفراد بعد ذكر الله ورسوله ﴿ **ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده** ﴾ ، وقد تكرر هذا الإفراد فى إدخال الجنة ، والنار لاختصاص الجميع برب العالمين .

أما الطاعة والمعصية فهما من الصفات العامة المشتركة ، التى يصح وصف الرسول وغيره بها ، ولذلك جاء ذكره - ﷺ - بعد الله تعالى فيهما.. فدل هذا على أن وضع الحدود الفاصلة للحلال والحرام ، وتحديد الأحكام للعباد ، مما اختص به تعالى إنشاء وابتداء ، وأن الرسول - ﷺ - بمعزل عن ذلك ، أما طاعته فهى واجبة كطاعة الله تعالى ، لأنه يصدر عن أمره ، ويبلغ وحيه وهديه .

وأيضا فعند تأمل الآية الكريمة : ﴿ **يأأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأُولى الأمر منكم فإنْ تنازعتم فى شىء فَرُدُّوه إلى الله والرّسول** ﴾ [النساء : ٥٩]. نجد الفعل : ﴿ **أطيعوا** ﴾ قد كرر فى جانب الرسول - ﷺ -، للدلالة على وجوب طاعته على الإطلاق ، لعصمته فى البلاغ ، وصدقه فى البيان عن الله تعالى ، بخلاف أولى الأمر فإن طاعتهم مقيدة بتبعيتهم لأمر الله ورسوله ، ولذلك لم يكرر الفعل فى جانبهم ، والآية الكريمة أيضا حين تأمر بالردّ عند التنازع (وهو فى حقيقته الرجوع إلى المبادىء والشرائع والأحكام) تُفْرد المولى جل شأنه بصريح الردّ، وتحذف الفعل فى جانب الرسول - ﷺ - أيضا، تنبيها على أنه ﷺ هو الآخر تابع فى هذا الأمر ، وإيذانا بأن الردّ إلى الرسول ليس على سبيل الاستقلال ، وإنما هو مقيد فيه بأمر ربه ومولاه .

وقد قدمنا ذكر كثير من الآيات التى تُفْرد الله تعالى بأمر التشريع ، وتسنده وتضيفه إليه وحده عز شأنه(١) .

(١) انظر ص ٢٠٤ وما بعدها من هذا البحث .

الأمر الثانى : النصوص الكثيرة المصرحة تصريحا بنسبة تشريعات السنة إلى الوحى الإلهى وهذه النصوص أنواع منها :

(أ) إخبار القرآن بإنزال السنة التشريعية على النبى -ﷺ- .. قال تعالى : ﴿ **وأنزَلَ الله عليك الكتابَ والحِكْمة** ﴾ [النساء : ١١٣] . وقال غير واحد من الأئمة : إن الحكمة هنا معناها (السُّنة) أو القضاء بالوحى ، أو الأحكام الشرعية ، أو فقه ما فى الكتاب ، وقال ابن عباس : (كان جبريل ينزل بالسنة كما كان ينزل بالقرآن) ، وروى الأوزاعى عن حسان بن عطية قال : (كان الوحى ينزل على رسول الله -ﷺ- ويحضره جبريل بالسنة التى تفسر ذلك)[١] .

(ب) إخبار النبى -ﷺ- بذلك على سبيل العموم أو الخصوص :

● **فمن العموم** قوله ﷺ : « إنّ الله فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحد حدودا فلا تعتدوها ، وحرَّم أشياء فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها »[٢] ، وفى رواية « نهى » مكان حرم ، « وعفا » مكان سكت .

فالأحكام الشرعية بأنواعها جميعا قد أسندها النبى -ﷺ- إلى الله تعالى ، فدل هذا على أن ما جاء منها عن طريق السنة هو فرض الله تعالى ، أو حدُّه ، أو تحريمه ... إلخ .

(١) القرطبى ص ٣٣ (المقدمة) .

(٢) رواه الحاكم وابن جرير ، ورواه الدارقطنى عن أبى ثعلبة الخُشْنى (جرثوم بن ناشر) رضى الله عنه وهو حديث حسن كما قال النووى فى أربعينه (انظر الحديث الثلاثين) .

ومن العموم أيضا قوله ﷺ : « لا ألفينّ أحدكم متكئا على أريكته ، يأتيه الأمر من أمرى مما أمرت به أو نهيت عنه ، فيقول : بيننا وبينكم هذا القرآن ، فما وجدناه فيه من حلال أحللناه ، وما وجدناه من حرام حرمناه ، ألا وإنى أُوتيت الكتاب ومثله معه » .

وفى لفظ : « ألا وإنه مثل القرآن أو أكثر ، ألا وإنى حرمت كل ذى ناب من السباع »[1] .

يقول ابن تيمية : (فبين أنه أنزل عليه وحى آخر وهو الحكمة غير الكتاب ، وأن الله حرم عليه فى هذا الوحى ما أخبر بتحريمه)[2] .

فقوله ﷺ : « أُوتيت الكتاب ومثله معه » نص صريح فى إسناد التشريع إلى مصدره الأعلى الذى أنزل الكتاب .

● **ومن الخصوص** ما لا يحصى من النصوص التى يصرح فيها النبى -ﷺ- بإسناد الحكم التشريعى إلى الوحى الإلهى ومن ذلك :

* ما جاء فى حديث بَرِيرَة لما باعها أهلها ، واشترطوا ولاءها لهم إن أُعتقت ، فلما أخبرت أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها النبى -ﷺ- بذلك خطب فقال : « ما بال رجال يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله؟! ما كان من شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل ، وإن كان مائة شرط ، قضاء الله أحق ، وشرط الله أوثق ، وإنما الولاء لمن أعتق »[3] .

---

(١) أصل هذا الحديث مروى من طرق عدة عن أبى رافع ، وأبى ثعلبة ، وأبى هريرة، وغيرهم رضى الله عنهم أجمعين رواه أحمد ، وابن حبان ، والحاكم ، وأصحاب السنن إلا النسائى ، وهو عند أبى داود ج ٢ ص ٥٠٥ (باب لزوم السنة) .

(٢) الإيمان ص ٤١ .

(٣) البخارى عن عائشة باب الشروط فى الولاء ج ٣ ص ٢٥١ ، ٢٥٢ .

ووجه الدلالة أن النبى – ﷺ – ، جعل حكم « الولاء لمن أعتق » الثابت بالسنة ، **جعله قضاء الله وشرطه** ، بل وصفه بأنه « **كتاب الله** » إسنادا له إلى المصدر المنشىء له وهو رب العالمين .

يقول **ابن القيم** رحمه الله :

« ومعلوم أنه ليس المراد به القرآن قطعا فإن أكثر الشروط الصحيحة ليست فى القرآن ، بل علمت من السنة ، فعلم أن المراد بكتاب الله : حكمه ، كقوله : ﴿ **كتابَ الله عليكم** ﴾ [النساء : ٢٤] ، وقول النبى – ﷺ –: « كتابُ الله القصاص » فى كسر السِّن ، فكتابه سبحانه وتعالى يطلق على كلامه ، وعلى حكمه الذى حكم به على لسان رسوله[١] .

* ومن ذلك إسناد الأحكام الجزئية إلى الله تعالى ، كقوله ﷺ : « إن الله حرّم عليكم عقوق الأمهات ، ومنعا وهات ، ووأد البنات ، وكره لكم قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال »[٢] .

(ج) **النصوص المقترنة بوقائع وأحوال** ، فقد كانت تنزل بالنبى – ﷺ – نوازل وحوادث ، فى خاصة نفسه أو أهله أو غيرهم ، تحتاج لحكم تشريعى فلا يستطيع لها جوابا ، ولا حكما ، حتى ينزل عليه الوحى ، رغم يسر المسألة أحيانا ، مما يقطع بأن أمر التشريع خارج عن أقطار نفسه ، واجتهاد عقله ، وأن مردّ الأمر فيه إلى الله العلى الكبير ، يحكم فيه بما شاء وكيف شاء ، وفى الوقت الذى تقتضيه حكمته جل شأنه .

من ذلك – على سبيل المثال – ما روته السيدة عائشة رضى الله عنها قالت : « خرجت سودة بنت زمعة ليلا فرآها عمر فعرفها فقال : إنك والله

---

(١) اعلام الموقعين ج ١ ص ٣٤٨ .

(٢) البخارى : جـ ٨ ، ص ٤ ، (باب عقوق الوالدين من الكبائر) من حديث المغيرة بن شعبة.

لسودة ما تخفين علينا ، فرجعت إلى النبى - ﷺ - فذكرت ذلك له ، وهو فى حجرتى يتعشى ، وإن فى يده لعرقا ، فأنزل الله عليه فرفع عنه وهو يقول : قد أذن الله لكن أن تخرجن لحوائجكن »[1] .

وقد ورد أن عمر كان دائب الإلحاح على النبى - ﷺ - ليحجب نساءه ، وهو ﷺ ينتظر الوحى .

ووجه الدلالة هنا أن هذا أمر من أخص شئونه البيتية ، والزوجية ، ومع ذلك لم يترك فيه لاجتهاده ، بل نزل الوحى ليعطيه الحكم ، وجاء الحديث مصرحا تمام التصريح ، بأن الحكم فى هذه الجزئية الصغيرة كان مرده أيضا لله رب العالمين ، من حيث هو تشريع وإنشاء للأحكام ، يتنزل من أجله الوحى الجلىّ ، ويأخذ النبى - ﷺ - ما كان يأخذه من أحوال الوحى ، ثم إذا سرّى عنه نسب الحكم صراحة إلى مصدره : « قد أذن الله لكن » ، إذ لما كان الأمر يتعلق بإنشاء شريعة ، وحكم ، لم يترك الأمر فيه للنبى - ﷺ - ، وهو من هو حيث العصمة فى أمر الدين ، والعقل الراجح ، والفقه والفهم الكامل عن ربه ، وما ذلك إلا لاختصاص الرب سبحانه وتعالى بأمر التشريع ، وما كان للنبى - ﷺ - أن يتولاه على مولاه ، وقد علم يوم التصرف فى أسارى بدر عقباه ، على ما سنبينه بعد قليل إن شاء الله .

الأمر الثالث : ورود السنة النبوية بما لا يحصى من الأحكام ، التى لا يستقل العقل البشرى بها - مهما كان - ولا يستطيع الاجتهاد الإنسانى - مهما بذل من وسع - أن يصل إلى إدراك حكم الله تعالى فيها ، كأعداد الصلوات ، والركعات ، وإفراد الركوع وتثنية السجود ، وإفراد التكبير دخولا فى الصلاة ، وتثنية السلام خروجا منها ، وبداية الأوقات ونهايتها ، وأنواع الأموال فى الزكاة ،

---

(١) البخارى باب خروج النساء لحوائجهن ج ٧ ص ٤٩ .

ومقاديرها ، والتحريم من الرضاع كما يحرم من النسب ، وتصحيح مناسك الحج بعد إفساد الجاهلية لها ، وتحديد المواقيت قبل فتح البلدان كما روى عن السيدة عائشة رضى الله عنها : « أن رسول الله - ﷺ - وقَّت لأهل العراق ذات عرق »[1] .

وهذا هو الصحيح ، ومن روى أن عمر وقَّته ، لأن العراق فى وقته افتتحت فى غفلة منه ، بل وقّته رسول الله - ﷺ - كما وقّت لأهل الشام الجُحْفة ، والشام كلها يومئذ دار كفر كما كانت العراق وغيرها يومئذ من البلدان[2] .

وكل هذا وأمثاله مما جاء على لسان النبى - ﷺ - ، إن عُلِم وروده بوحى جلىّ فهو من الله تعالى ، وإن لم يصرح بوروده فبداهة العقل ، ودلائل الشرع ، قاضية كلها بأن الأمر التشريعى فيه هو إلى صاحب الأمر ، وعالم الغيب والشهادة ، فطريق وروده هو الوحى الخفىّ ، ولا ضرورة لإلزام النبى - ﷺ - بالتصريح فى كل جزئية أو نسبتها إلى الله تعالى ، بعد أن تقرر الأصل ، وصار من المعلوم **بالضرورة أن إنشاء الشرائع والأحكام هو إلى الله تعالى** ، وقد مهد النبى - ﷺ - بهذا الأصل ، بين يدى بعض الأحكام التى استقلت بها السُّنة ورودا فقال :

« ألا إنى أُوتيت الكتابَ ومثلَه معه ، لا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول : عليكم بهذا القرآن ، فما وجدتم فيه من حلال فأحلّوه ، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلى ، ولا كل ذى ناب من السبع ، ولا لُقَطَة معاهد إلا أن يستغنى عنها صاحبها ، ومن نزل بقوم فعليهم أن يَقْروه ، فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه »[3] .

---

(١) سنن أبى داود ج ١ ص ٤٠٣، ٤٠٤ من طرق عدة (كتاب المناسك باب فى المواقيت) .

(٢) القرطبى ص ٤٧١ .

(٣) أبو داود فى سننه عن المقدام بن معد يكرب ج ٢ ص ٥٠٥ كتاب السنة (باب فى لزوم السنة) . والْقِرَى : ما يقدم للضيف من طعام وغيره .

وموطن الشاهد هنا كما قدمنا أن النبي -ﷺ- ، يجعل هذه الأحكام مما أوتيه عن طريق الوحي مثل القرآن ، ولذلك يقول الخطابي : (قوله : « أوتيت الكتاب ومثله معه » يحتمل وجهين من التأويل : أحدهما أن معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أعطي من الظاهر المتلو . والثاني أنه أوتي الكتاب وحيا يُتْلى ، وأوتي من البيان مثله) .

والوجهان يرجعان إلى شيء واحد هو رد الأمر التشريعي كله إلى الله تعالى ، مع تنوع طريق الورود ، قرآنا ، أو سنة ، بوحي جلي ، أو بوحي خفي . وهذا معنى قوله تعالى : ﴿ **وما يَنْطِق عن الهَوَى . إنْ هو إلَّا وَحْي يُوحَى** ﴾ النجم : ٣ ، ٤ .

وأول ما ينطبق عليه ذلك هو أمر الدين ، وأحكامه وشرائعه ، وهذا باب دقيق لم يتفطن إليه البعض ممن تحدثوا في اجتهاد الرسول -ﷺ- ، فخلطوا بين اجتهاد (**التطبيق**) واجتهاد (**الإنشاء**) في التشريع ، فأجازوهما معا ، مع ما بينهما من فارق كبير وخطير .

وقد احتج بعضهم لذلك بحديث تحريم مكة وفيه : « ... ولا يختلى خلاه ، فقال العباس : يا رسول الله إلاّ الإذْخِر فإنه لِقَيْنِهم ولبيوتهم ، قال : إلاّ الإذْخِر »[1] .

فإن هذا الرد الفوري منه - ﷺ - بلا انتظار للوحي يدل على جواز اجتهاده ﷺ في وضع الأحكام المناسبة ، هذا قولهم .

ومدار الرد على هذا يرجع إلى ما قلناه من ثبوت هذا الحكم بالوحي الخفي ، الذي ثبت به ما لا يحصى من الأحكام ، التي لا مجال للعقل ، أو للاستنباط فيها .

(١) البخاري ج ٤ ص ١٢٧، ١٢٨ (باب إثم الغادر) عن ابن عباس ، (وأخرجه أيضًا في الحج باب لا ينفر صيد الحرم ، وباب لا يحل القتال بمكة) والخلا الرطب من النبات واختلاؤه قطعه ، والقين الحداد .

وبذلك أجاب **الإمام الغزالى** فقال : « أمّا الإذخر فلعله كان نزول الوحى بألّا يستثنى الأذخر إلاَّ عند قول العباس ، أو كان جبريل عليه السلام حاضرا فأشار عليه بإجابة العباس »[1] .

وقال **ابن المنيِّر** : « والحق أن سؤال العباس كان على معنى الضراعة ، وترخيص النبى ﷺ كان تبليغا عن الله ، إما بطريق الإلهام ، أو بطريق الوحى ، ومن ادعى أن نزول الوحى يحتاج إلى أمد متسع فقد وهم »[2] .

ويشهد لهذا ما أخرجه (**البخارى عن مجاهد**) : « أن رسول الله ﷺ قام يوم الفتح فقال : إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض فهى حرام بحرام الله إلى يوم القيامة ، ... ولا يختلى خلاها ، ولا تحل لقطتها إلا لمنشد ، فقال العباس بن عبد المطلب : إلا الإذْخِر يا رسول الله فإنه لابدّ منه لِلْقَين والبيوت ، فسكت ، ثم قال : إلا الإذْخِر فإنه حلال »[3] . فهذا السكوت هو دأبه–ﷺ– حين يأتيه الوحى ، أو حين ينتظره ، وأيضا قوله : (ثمّ قال) دليل على التراخى فى الإجابة بعد السكوت حتى سُرِّىَ عنه ، أو حتى تلقى الجواب من الوحى وعقله عنه ، ولم يعجل به . وأيضا قوله : (فإنه حلال) فإن التحليل هنا بعد حظر ونهى ، وهذا التحريم الأول ثابت الإسناد إلى الله تعالى فى جميع روايات

---

(١) المستصفى من علم الأصول ج ٢ ص ١٠٥ (مسألة هل يجوز للنبى الحكم بالاجتهاد فيما لا نص فيه ؟) .

(٢) فتح البارى بشرح البخارى ج ٤ ص ٤٢١ (باب لا يحل القتال بمكة – كتاب الحج) .

(٣) البخارى ج ٥ ص ١٩٤ (غزوة الفتح) والحديث بهذه الرواية مرسل جيد لأن مجاهدًا هو ابن جبر المكى ، تابعى ثقة (٢١ –١٠٢هـ) أخذ عن ابن عباس وأبى هريرة وأم سلمة وغيرهم ، وقال الحافظ فى الفتح (ج ٩ ص ٨٧) « هذا مرسل وقد وصله فى الحج والجهاد وغيرهما من رواية منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس، وأورده ابن أبى شيبة من طريق يزيد بن أبى زياد عن مجاهد عن ابن عباس » .. وبذلك يكون هذا الحديث صالحًا للاحتجاج به لزوال الإرسال .

الحديث ، فالتحليل لا يكون إلا منه ، ولو كان رسول الله ﷺ يملكه ابتداء لبادر به من تلقاء نفسه ، خاصة وأنه مكى مولدا ونشأة ، وأعرف الناس بحاجة أهلها إلى الإذخر[1] .

الأمر الرابع : تأمل آيات العتاب الإلهى للنبى ﷺ .

ذلك أنه ﷺ كان مأذونا له بالاجتهاد فى الأمور الدنيوية بإطلاق ، ما لم تخالف نصا أو قاعدة شرعية يعلمها ، كقيادة الجيوش من حيث تنظيمها ، ومنازلها ، وطرقها فى الدفاع والهجوم ... إلخ .

كذلك كان له الاجتهاد فى أساليب الدعوة والتبليغ ، من ناحية تخير الوقت ، والمناسبات والكلمات ... إلخ .

وكان ﷺ مأذونا له أيضا بالاجتهاد فى تطبيق النصوص والقواعد الشرعية الموحى له بها ، وتنزيلها على الحوادث والوقائع المتجددة ، أما (التشريع ووضع الأحكام) ، فقد كان ذلك كله – كما قلنا – للوحى : متلوا أو غير متلو ، جليا أو خفيا ، مصرحا في بالإسناد إلى الله تعالى أو مطوى الإسناد، اكتفاء بما تقرر وثبت من اختصاص المولى جل شأنه بذلك .

وقد كان النبى ﷺ فى الدرجة العليا من الفقه ، والتقوى ، والعصمة ، والفطنة ، وكان ينظر بنور الله تعالى فى كل أمره ، ولكنه فى نهاية الأمر بشر محدود العلم بالنسبة لعلم الله المحيط ، وحكمته البالغة ، لذلك وقع له عتاب من مولاه ، لأنه ترك الأَوْلَى بالنسبة لمنزلته العالية ، أو مال إلى جانب الرحمة ، فى موطن يحب الله تعالى فيه حسم مادة الكفر والطغيان ، أو قدر خطة هى غاية الصواب بكل موازين البشر ، وعلم الله تعالى خلافها ، فصوب الأمر وصححه لنبيه ﷺ ،

---

(١) الإذخر نبت معروف عند أهل مكة يسقفون به البيوت بين الخشب ، ويسدون به الخلل بين اللبنات فى القبور ، ويستعملونه بدلًا من الحلفاء فى الوقود (فتح البارى : جـ ٤ ، ص ٤٢٠) .

تعليما له ولأصحابه ، وأمته إلى يوم القيامة ، والعتاب لا يستلزم دائما التقصير أو الخطأ .

ففى شئون الحرب والجهاد - مثلا - كان من حقه أن يأذن لذوى الأعذار ، أخذا بظواهر أحوالهم ، لذلك كان عتاب المولى له رقيقا لطيفا : ﴿ **عَفَا الله عنك لِمَ أَذِنْت لهم** ﴾[1] والعفو لا يستلزم تقصيره كما قلنا ، وإنما هو أقرب إلى كونه دعاء ، ذُكِر تلطفا ومؤانسة بين يدى تصويب أمر مأذون فيه للنبى ﷺ ، وزاوله على وجهه الأوفى ، وأراد ربه أن يعلمه ما خفى عليه من خداع الناس : ﴿ ... **حتّى يَتَبَيّن لك الذين صدقوا وتَعْلَمَ الكاذبين** ﴾[2] .

وحين رجا النبى ﷺ - قبل ذلك - إسلام زعماء الشرك فى مكة ، وأعرض عن ابن أم مكتوم ، كان يعمل بمنطق العقل والمصلحة ، والنظر السديد - فى تقدير أحكم الناس - لمستقبل هذه الدعوة فى الجزيرة كلها ، وقد كانت مكة مفتاحها ، وكان العرب يتربصون بإسلامهم حتى تسلم قريش ، ولكن الله تعالى - وهو العليم الخبير - كان يعلم أن أكابر مجرميها لن يؤمنوا بهذا الدين كأسلافهم فى كل العصور ، ومن ثم فالاهتمام بالمسلم الضعيف - الذى جاء يسعى وهو يخشى - أولى وأجدى ، لأنه بمثله يقوم بنيان الإسلام فى كل العصور ، وأمثاله من الضعفاء هم الذين يرغمون الطواغيت على قبول الحق ، ومن ثم فعتاب المولى لنبيه ﷺ ، يشتد لئلا تتخذ سنّة فى أسلوب الدعوة ، وتعليما للدعاة من بعده ﷺ إلى يوم القيامة ، حتى لا يضيعوا أوقاتهم فى الاهتمام بالطواغيت - تحت دعاوى المصلحة ، والحكمة فى الدعوة - لأنهم جميعا قد تشابهت قلوبهم ، إلا من هدى الله وقليل ما هم .

على أن هذا وذاك لم يبلغا أن يكونا تشريعا ، وإعطاء لحكم ، وإنما هو من قبيل الاجتهاد ، فى باب (السياسة الشرعية) فحسب .

---

(١)، (٢) التوبة : ٤٣ .

لكن الملفت للنظر هو بلوغ العتاب أقصى درجاته ، حتى كان تقريعا وزجرا ، بل بلغ حد التهديد بالعذاب العظيم ، لولا لطف الله تعالى ورحمته ، وذلك فى مسألة (أسارى بدر) ، حين استشار النبى ﷺ أصحابه ، ثم قبل الفداء والمنَّ بدل الإثخان فى أعداء الله قتلا وقصاصا .

لقد فهم رسول الله ﷺ أنه مخير بين منهاج نوح وموسى فى الشدة ، وبين مسلك إبراهيم وعيسى فى اللين والرحمة ، فقبل الثانى ، وهذا تقدير صحيح ، وهو من كمال شفقته ورحمته صلى الله عليه وعلى إخوانه المرسلين جميعا .

ولكن هذا فى أسلوب الدعوة ، ومعاملة الأقوام ، ومطاولتهم بالصبر الطويل ، أو الدعاء عليهم بالإهلاك جزاء جناياتهم .

أما قبول الفداء فهذا دخول فى باب التشريع ، وتقرير الأحكام ، وما كان للنبى الأمين ﷺ ليقتحمه عامدا ، وإنما أُتِىَ من قبل تقديره السابق ، وهو كما قلنا تقدير دقيق تأدى به – لكمال رحمته – إلى الوقوع فى هذا الأمر الممنوع ، بعد اجتهاد ونظر ومشورة[1] ، ونزل فى ذلك قوله تعالى : ﴿ **ما كان لنبى أن يكون له أَسْرى حتّى يُثْخِن فى الأرض تريدون عَرَض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم* لولا كتاب مِنَ الله سَبَق لَمَسَّكم فيما أخذتم عذاب عظيم* فكلوا مِمَّا غَنِمْتُم حلالاً طيِّبا واتقوا الله إن الله غفور رحيم** ﴾ [الأنفال : ٦٧ – ٦٩] .

والآية الثانية تهديد صريح بإنزال العذاب العظيم بهم ، لولا قضاء الله تعالى السابق بأن يُحِلَّ لهم ذلك ، لا أن يحلوه هم لأنفسهم ، وهى تقرر فقط رفع

---

(١) انظر – على سبيل المثال – تفصيل القصة فى تفسير البغوى والخازن وفيها مشاورة أبى بكر وعمر واختلافهما بين الشدة واللين ، وأخذ النبى برأى أبى بكر ، وفيها بكاء النبى وأبى بكر خوفًا من العذاب .. إلخ .
ومعنى (يثخن فى الأرض) : يكثر القتل فى الكفار ويبالغ فيه تأديبًا لهم وإذلالاً .

العذاب عنهم ، أما الآية الثالثة فتأتى مقررة للتشريع الجديد ، وترد الأمر فيه إلى أصله من تحليل صاحب الحق فى ذلك وهو رب العالمين ، فلم يصر حلالا طيبا باجتهاد النبى ﷺ أو باجتهاد أصحابه ، وإنما صار حلالا طيبا بإحلال الله تعالى إياه .

ولقد سجل الله تعالى هذا الموقف فى كتابه لحكمة بالغة :

أولا : ليستبين للناس إلى يوم القيامة ، أن رسول الله ﷺ ، وهو المطهر المبرأ من الهوى ، الباذل غاية الوسع فى الاجتهاد ، المؤيد بالعصمة والفطنة لم يكن له من أمر التشريع شىء ، وأنه هُدّد هو وأصحابه أشد التهديد على مقاربته مجتهدين ، فكيف بغيره إذ يتولى هذا الأمر ويحاد الله وكتابه ومنهاجه كفاحا بواحا ؟!

ثانيا : ليستبين لكل ذى عقل وإنْصاف ، أن هذا الدين وكتابه وشريعته ، جاءت كلها من لدن رب العالمين ، وليس للنبى ﷺ فى إنشائها مدخل ولا عمل ، بل هو يلام أشد اللوم إن حاول ذلك ولو مجتهدا .

« وتأمَّل آية الأنفال المذكورة ، تجد فيها ظاهرة عجيبة ، فإنها لم تنزل إلا بعد إطلاق أسارى بدر ، وقبول الفداء منهم ، وقد بُدئت بالتخطئة والاستنكار لهذه الفعلة ، ثم لم تلبث أن ختمت بإقرارها ، وتطييب النفوس بها ، بل صارت هذه السابقة التى وقع التأنيب عليها هى القاعدة لما جاء بعدها ..

إن الذى يفهمه علماء النفس من قراءة هذا النص ، أن ها هنا البتة شخصيتين منفصلتين ، وأن هذا صوت سيد يقول لعبده : لقد أسأت ، ولكنى عفوت عنك ، وأذنت لك »[1] .

---

(١) النبأ العظيم ص ١٨، ١٩ .

خلاصة ونتائج :

فتحصل مما سبق :

١ - تفرد المولى سبحانه وتعالى بأمر التشريع إنشاءً وابتداء .

٢ - وأن النبى ﷺ ليس له من أمر التشريع شيء ، وإنما عليه البلاغ ، وله اجتهاد التطبيق .

٣ - وأن السنة النبوية تستقل عن القرآن الكريم ، بما لا يحصى من الأحكام ، ولكن ذلك كله فى إطار الوحى الإلهى ، فاستقلالها فى الحقيقة استقلال ورود ، لا استقلال إنشاء للأحكام .

معنى إسناد التحليل والتحريم له ﷺ :

٤ - وعلى هذا يتنزل كل تحليل وتحريم أسند إلى النبى ﷺ فى بعض النصوص ومن ذلك :

(أ) قوله تعالى : ﴿ **ولا يُحَرِّمُون ما حَرَّم الله ورسولُه** ﴾ [التوبة:٢٩]. والمعنى - بناء على هذا الأصل الذى قررناه - ما جاء تحريمه على لسان رسول الله ﷺ فى القرآن أو فى السنة ؛ ولذلك يقول سعيد بن جبير فى تفسيرها : « يعنى لا يصدقون بتوحيد الله وما حرم الله من الخمر والخنزير »[1] وهذا توجيه على غاية الدقة ، إذ ربط قضية التشريع بالتوحيد ، لاختصاصه تعالى بذلك ، ومن ثم أفرد - رحمه الله - إسناد (التحريم) إليه تعالى فى هذا المقام ، لتقرير هذا الأصل .

ولأمر ما عطف (رسوله) ، بدون إعادة الفعل ، إيذانا بهذه التبعية النبوية لله تعالى فى أمر التحريم (والتحليل أيضا) .

(ب) قوله تعالى : ﴿ **يُحِلّ لهم الطيباتِ ويُحَرِّم عليهم الخبائثَ ويَضَعُ**

---

(١) تفسير المنار ج ١٠ ص ٢٨٦ .

عنهم إصْرَهُم والأَغْلال التى كانت عليهم ﴾ [الأعراف : ١٥٧] . فالآية الكريمة تسند إلى النبى ﷺ التحليل والتحريم ، ووضع الآصار والأغلال التى ضربها الله على أهل الكتاب بظلمهم .

ولا شك أن السنة مستقلة فى ورودها بهذه الأشياء عن (القرآن الكريم) ، لا عن (الوحى الإلهى) كما قلنا ، إذ الأحكام الواردة بها مما لا يستقل العقل البشرى بمعرفتها ، ويؤكد هذا أن الله تعالى هو الذى حرم على اليهود ما حرم تغليظا وعقوبة ، وما كان لبشر ما أن يستقل بمعرفة ذلك كله بعد انطماس أخباره ، واختلاط أحكامه ، فضلا عن إعطاء حكم تشريعى فيه يوافق الحق الطيب تحليلا ، ويمنع الخبيث الفاسد تحريما ، لذلك كان مَردّ الأمر فى ذلك كله إلى الوحى الإلهى الذى يعلم الإصر واليسر ، والمعروف والمنكر ، والخبيث والطيب .

ولعل الحكمة الدقيقة التى اقتضت إسناد هذه الأفعال إلى النبى ﷺ فى هذا المقام ، هى الترغيب فى اتّباعه ، والحث على المسارعة إليه ، بربط الفضل بشخصه الكريم ، وهو ربط صادق حيث أنه محل ورود هذا التشريع ، وطريق إبلاغه ، وواسطة الرحمة الإلهية للخلق ، ولذلك ختمت الآيات بتقرير تبعية الرسول نفسه لربه ومولاه فقال تعالى : ﴿ **واتَّبَعُوا النّور الذى أُنْزِلَ معه** ﴾ . وقال : ﴿ **فآمنوا بالله ورسوله النبى الأمى الذى يؤمن بالله وكلماته** ﴾ [الأعراف : ١٥٧ ، ١٥٨] .

فالجزء الأول تقرير بأن ما جاءهم به كتابا أو سنة ، هو ﴿ **نور أُنْزِلَ معه** ﴾ وليس له فيه من الأمر شىء .

والجزء الثانى يقرر هذه التبعية على أبلغ وجه ، لأن هذا النبى الذى أمرنا باتباعه والإيمان به هو بدوره تابع لمولاه ، ومقامه منه مقام العبد من سيده الأعلى ، ولذلك سجل عليه هذه التبعية فى هذا المقام ، فقال : ﴿ **الذى يؤمن**

بالله وكلماته ﴾ . وكلمات الله تشمل وحيه كله متلوا أو غير متلو .

(جـ) ﴿ **يأيها النبى لِمَ تُحَرِّمُ ما أَحلّ الله لك تبتغى مرضاة أزواجك ...** ﴾ [التحريم : ١] ، والتحريم المسند إليه ﷺ هنا ليس من باب التشريع ، وإنما هو تحريم الحلال على نفسه باليمين ، حين أقسم أن يجتنب (مارية) ، أو شرب العسل – على ما جاء فى التفاسير – ترضية لبعض أزواجه .

والآية التالية لها تقرر الأصل الذى نقوله ، فترد الأمر لله تعالى فى باب الأحكام : ﴿ **قد فَرَضَ الله لكم تَحِلَّةَ أيْمانِكُم والله مولاكم ...** ﴾ [التحريم : ٢] ، فالله تعالى هو الذى شرع للنبى ولنا تحلة القسم بالكفارة ، وليس للنبى ﷺ فى ذلك إلا البيان والبلاغ ، وما كان يملك أن يشرع لنفسه شيئا ، فضلا عن الناس ، والقرآن الكريم دائب التكرار بأن الله تعالى هو الذى يحل ويحرم للنبى نفسه : ﴿ **ما كان على النبى مِنْ حَرَجٍ فيما فَرَضَ الله له** ﴾ ، ﴿ **يأيها النبى إنّا أحْلَلنْا لك أزواجك ...** ﴾ ، ﴿ **لا يَحِلّ لك النساءُ مِنْ بَعْد** ﴾ [الأحزاب : ٣٨ ، ٤٩ ، ٥٢] .

(د) قوله ﷺ فى حديث أنس الطويل حين عاد النبى ﷺ من خيبر : « ... فَسِرْنا حتى إذا أشرفنا على المدينة نظر إلى أُحُد فقال : هذا جبل يحبنا ونحبه ، ثم نظر إلى المدينة فقال : اللهم إنى أُحَرِّم ما بين لَابَتَيْها بِمِثْل ما حرّم إبراهيم مكة ... »[1] .

وغاية ما يحمل عليه إسناد التحريم إلى النبى ﷺ هنا هو وروده على لسانه ، أو دعاؤه به فأجابه الله تعالى إلى ذلك تكريما له ، كما كرم الله تعالى إبراهيم بذلك ؛ خاصة والأحاديث كلها مترادفة على أن الله تعالى هو الذى حرم مكة ،

(١) البخارى : جـ ٤ ، ص ٤٣، ٤٤ (باب : من غزا بصبى للخدمة) – (الجهاد والسير) وانظر : صحيح مسلم (باب : أحد جبل يحبنا ونحبه .. جـ ٤ ، ص ١٢٣) .

بل جاء النص على أنه حرمها يوم خلق السموات والأرض كما ثبت فى الصحيحين ؛ بل جاء التصريح التام بنفى تحريمها عن الناس جملة كما فى رواية أبى شريح العدوى : « أنه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة : ائذن لى أيها الأمير أحدثك قولا قام به رسول الله ﷺ الغد يوم الفتح ، سمعته أذناى ووعاه قلبى وأبصرته عيناى حين تكلم به ، حمد الله وأثنى عليه ثم قال : إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس ... »[1] .

وإذا كان **المشبه به** (وهو تحريم إبراهيم مكة) كما فى حديث أنس هو فى الحقيقة تحريم الله تعالى ، فأولى أن يكون **المشبه** (وهو تحريم محمد المدينة) كذلك ، ضرورة أنّ الحكم فى المشبه به يكون أتم وأقوى .

على أن قوله ﷺ – فى حديث أنس –: « بمثل ما حّرم » نص فى ذلك ، فإن سبيل إبراهيم فى التحريم هو الوحى الإلهى قطعا .

وقد رجّح الطبرى رحمه الله هذا الوجه وصوّبه وقال ما خلاصته : (إن مكة كانت حراما منذ خلقها الله وأنشأها ، ولم يتعبد الخلق بذلك حتى سأله إبراهيم أن يظهره على لسانه فأجابه ربه إلى ما سأل ، وألزم عباده حينئذ فرض تحريمه على لسانه ...)[2] إلخ .

الأنبياء سواء فى هذا الباب :

وبذلك يعلم أن الأنبياء جميعا عليهم السلام فى ذلك سواء ، ليس لأحدهم من أمر التشريع شىء ، وإنما هم متبعون لأمر ربهم ، وأنّ ما يسند إليهم من أمر التحليل والتحريم وما شابه ذلك فإنما هو إسناد لطريق الورود والبلاغ ، وليس إسنادا لمصادر إنشاء وابتداء فى الأحكام ، يقول **ابن حزم** رحمه الله :

---

(١) البخارى ج ٥ ص ١٩٠ (غزوة الفتح) .

(٢) تفسير الطبرى (جامع البيان) ج ١ ص ٥٤٣ .

« فإن قال قائل : أيجوز للأنبياء عليهم السلام الاجتهاد ؟ فالجواب وبالله تعالى التوفيق: أن من ظن أن الاجتهاد يجوز لهم فى شرع شريعة لم يوح إليهم فيها فهو كفر عظيم ، ويكفى فى إبطال ذلك أمره تعالى نبيه عليه السلام أن يقول : ﴿ **إنْ اتَّبِعُ إلّا ما يُوحَى إلىّ** ﴾ [الأنعام : ٥٠] . وقوله : ﴿ **وما ينطق عن الهوى * إنْ هو إلّا وَحْىٌ يُوحى** ﴾ [النجم: ٣،٤] . وقوله : ﴿ **ولو تقوّل علينا بعض الأقاويل * لأخذنا منه باليمين * ثم لقطعنا منه الوتين** ﴾ [الحاقة : ٤٤ – ٤٦] وأنه عليه السلام كان يُسْأل عن الشىءَ وينتظر الوحى ويقول : « ما أنزل على فى هذا شىء » ، ولا سبيل إلى اجتهاد النبى ﷺ فى شرع الشرائع والأوامر عنده واردة متيقنة »[1] .

ونتهى هنا إلى **نتائج محددة** فى ختام هذا الموضوع :

الأولى : أن السنة النبوية جزء من هذا المنهاج القرآنى بموجب إحالته عليها ، وتوثيقه لها ، وتأكيده لأمرها ؛ وإلزامه الجازم باتباعها سواء كانت بيانا له ، أو زيادة عليه .

الثانية : أن السنة النبوية كلها – فى باب التشريعات – هى جزء من الوحى الإلهى .

الثالثة : أن السنة النبوية بهذا الاعتبار تكون مساوية للقرآن الكريم من ناحية الإلزام ، ووجوب الامتثال ، لاتحاد مصدرهما الإنشائى وهو المولى جل شأنه ، ولاتحاد طريقهما الورودى وهو البلاغ النبوى المعصوم من الخطأ فى باب الشرائع ، سواء كان هذا البلاغ بألفاظ مخصوصة وحروف محددة ومتواترة (كالقرآن القطعى ثبوتا) ، أو كان بفهم المراد عن الوحى فهما دقيقا ونقله للناس قولا أو عملا ، (كالسُّنّة النبوية) .

---

(١) الإحكام فى أصول الأحكام جـ ٥ (راجع ص ٦٩٨ – ٧٠٠) والحديث رواه البخارى : (الجهاد والسير ، باب الخيل لثلاثة جـ ٤ ص ٣٦) ، ومسلم : (الزكاة ، جـ ٣ ص ٧١) ، حين سئل ﷺ عن الحُمُر فقال : « لم يُنْزَل علىّ فيها شىء إلّا هذه الآية الفاذة الجامعة ... إلخ » .

وقد قرر القرآن ذلك حين جعل طاعة الرسول طاعة لله جل شأنه ، لأن النبى ﷺ ناقل أمين « يقول ما يُقَوَّل »[1] . قال تعالى : ﴿ **إنَّا أنْزَلْنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله** ﴾[2] [سورة النساء : ١٠٥] . ولذلك ارتقت طاعته إلى هذه الدرجة العالية : ﴿ **من يطع الرسول فقد أطاع الله** ﴾ [النساء : ٨٠] .

الرابعة : يترتب على هذا بطلان كل دعاوى القائلين بالاقتصار على القرآن الكريم ، ورفض ما ثبت من الأحكام عن طريق السنة ، لأنهم بذلك يرفضون القرآن نفسه ، وأوامره الكثيرة الملزمة باتباع السنة وبطاعة الرسول ﷺ ، ثم هم يرفضون بابا أساسيا من أبواب الوحى الإلهى ذاته .

الخامسة : يتضح مما سبق أن السنة تستقل - ورودا - بكثير من الأحكام عن القرآن الكريم ، ومن ثم فاتخاذ القرآن معيارا تصوّب به أحكام السنة أو تخطّأ هو قول باطل ، لأنه ﷺ أوتى القرآن ومثله معه وحيا إلهيا .

يقول **الشاطبى** رحمه الله : « إن الاقتصار على الكتاب رأى قوم لا خلاق لهم خارجين عن السنة ، إذ عوّلوا على ما بينت من أن الكتاب فيه بيان كل شيء فاطّرحوا أحكام السنة ، فأداهم ذلك إلى الانخلاع عن الجماعة ، وتأويل القرآن على غير ما أنزل الله ...، وربما ذكروا (حديثا) يعطى أن الحديث لا يلتفت إليه إلا إذا وافق كتاب الله تعالى ، وذلك ما روى أنه عليه الصلاة والسلام قال : « ما أتاكم عنى فاعرضوه على كتاب الله تعالى ، فإن وافق كتاب الله فأنا قلته ، وإن خالف كتاب الله فلم أقله أنا ، وكيف أخالف كتاب الله وبه هدانى الله ؟ » .

(١) فى الحديث الشريف : « ليدخلن الجنة بشفاعة رجل ليس بنبى مثل الحيّين ربيعة ومضر ، فقال رجل يارسول الله : أو ما ربيعة من مضر ؟ قال : إنما أقول ما أقوّل » رواه أحمد والطبرانى عن أبى أمامة .

(٢) كان من فقه البخارى الدقيق إيراده لهذه الآية فى : « باب ما كان النبى - ﷺ - يسأل مما لم ينزل عليه الوحى فيقول لا أدرى ، أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحى ، ولم يقل برأى ولا بقياس لقوله تعالى : ﴿ **بما أراك الله** ﴾ ج ٩ ص ٢٤ .

قال **عبد الرحمن بن مهدى** : « الزنادقة والخوارج وضعوا ذلك الحديث ، قال : وهذه الألفاظ لا تصح عنه ﷺ عند أهل العلم بصحيح النقل من سقيمه ، وقد عارض هذا الحديث قوم فقالوا : نحن نعرضه على كتاب الله قبل كل شيء ونعتمد على ذلك قالوا : فما عرضناه على كتاب الله وجدناه مخالفا لكتاب الله ، لأننا لم نجد فى كتاب الله ألا نقبل من حديث رسول الله ﷺ إلا ما وافق كتاب الله ، بل وجدنا كتاب الله يطلق التأسى به ، والأمر بطاعته ، ويحذر من المخالفة عن أمره جملة على كل حال ... »(1) .

السادسة : هذه الدعاوى الباطلة غير ما قاله كثير من الأئمة بأن القرآن الكريم هو كلى الشريعة وينبوع أحكامها ، ومرجعها على سبيل الإجمال أو التفصيل ، أو التطبيق والتأصيل ، فإن هؤلاء يثبتون السنة ويوجبون التزامها مع الكتاب العزيز فيما استقلت به من الأحكام ورودا وبلاغا ، ومن ذلك – على سبيل المثال – ما قاله **السيوطى** رحمه الله :

« قال الإمام **الشافعى** : جميع ما حكم به النبى ﷺ فهو ما فهمه من القرآن ، قلت : ويؤيد هذا قوله ﷺ : « إنى لا أحل إلّا ما أحل الله، ولا أحرم إلا ما حرم الله فى كتابه » [أخرجه بهذا اللفظ الشافعى فى الأم] .. وقال الشافعى أيضا : ليست تنزل بأحد فى الدين نازلة إلا فى كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها ، فإن قيل من الأحكام ما يثبت ابتداء بالسنة ، قلنا : ذلك مأخوذ من كتاب الله فى الحقيقة ، لأن كتاب الله أوجب علينا اتباع الرسول وفرض علينا الأخذ بقوله »(2) .

السابعة : لقد قررنا ما قررناه ، بناء على نظرة مستوعبة للأدلة الشرعية التى ترد الأمر التشريعى كله لله تعالى، ونحن على علم بأن من العلماء من يقول بجواز اجتهاده ﷺ فى الأحكام ، ولو صح ذلك – جدلا – فإنه لا يعارض

(1) الموافقات ج ٤ ص ١١ وما بعدها .
(2) الإتقان فى علوم القرآن .. جـ ٢ ، ص ١٢٦ (النوع الخامس والستون) .

ما قلناه على الحقيقة ، لأنه لو زاول ذلك فبإذن من الله تعالى ، والوحى الإلهى يتابعه بالتصحيح أو الإقرار ، فالأمر ابتداء وانتهاء إلى الله تعالى ، ولذلك فكل ما صدر عنه ﷺ هو دين الله ، وشريعته بإجماع الكافة ، بخلاف اجتهادات العلماء بعده ﷺ كما سنبين إن شاء الله تعالى .

يقول الشيخ **محمد عبد الله دراز** – رحمه الله تعالى – بعد أن قرر تقسيم الأحاديث إلى (قدسية ، وتوقيفية ، وتوفيقية) :

« على أن هذا الامتياز لا يؤدى إلى نتيجة عملية ، فسواء علينا عند العمل بالحديث أن يكون من هذا القسم أو ذاك ، إذ النبى ﷺ وعلى آله وأصحابه فى تبليغه صادق مأمون ، وفى اجتهاده فطن موفق ، وروح القدس يؤيده فلا يقره على خطأ إن أُخطأ فى أمر من أمور الشريعة ، فكان مرد الأمر فى الحقيقة إلى الوحى فى كلتا الحالتين ، إما بالتعليم ابتداء ، وإما بالإقرار أو النسخ انتهاء ، ولذلك وجب أن نتلقى كل سننه بالقبول : ﴿ **وما آتاكم الرسول فَخُذُوه وما نهاكم عنه فانْتَهُوا** ﴾ [سورة الحشر : ٧] ، ﴿ **وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إِذَا قَضَى الله ورسولُه أمْراً أنْ يكونَ لهم الْخِيَرَةُ مِنْ أمرهم** ﴾ [سورة الأحزاب : ٣٦] »[1].

المبحث الثالث[2] (الاجتهاد) :

نعنى بالاجتهاد هنا استفراغ الجهد ، وبذل غاية الوسع للوصول إلى حكم الله تعالى فى الوقائع والأحوال ، سواء كان ذلك بتحديد الأحكام المقصودة من نص شرعى معين ، أو بتطبيق القواعد الشرعية على الجزئيات المستمرة العروض والتجدد ، أو باستنباط أحكام فرعية تبعية فى دائرة الإذن الإلهى ، ومتقيدة بشروطه التى سنبينها إن شاء الله تعالى .

(١) راجع هذا البحث النفيس فى كتابه النبأ العظيم من ص ٩ –١١ .

(٢) انظر المبحث الأول ص ٢٦٠ ، والمبحث الثانى ص ٢٦٣ .

وللعلماء فيه تعريفات اصطلاحية ترجع فى مواطنها من كتب (الأصول) ، وإنما غرضنا من هذا البحث بيان صلة المجتهدين من علماء الإسلام بأمر التشريع ، والطرق التى قيدتهم بها الشريعة حتى يكون عملهم فى هذا الباب فى دائرة التبعية لرب العالمين ، ومتميزا عما زاوله أهل الجاهليات واستنكره عليهم القرآن كما بيناه ... ونوضح ذلك فيما يلى :

أوّلا : كمال المنهاج الإلهى وشموله :

خلق الله تعالى الإنسان وتعبده بطاعته ، وشرع له سبل الهدى وجعل لكل فعل من أفعال المكلفين حكما يناسبه ففرض عليهم الفرائض ، وحرم عليهم الخبائث ، وأحل لهم الطيبات ، وندبهم إلى كل خير ، وكره لهم كل شر وضر .

ولم يقبض رسول الله ﷺ حتى نزلت هذه الآية الجامعة : ﴿ **اليوم أكملت لكم دِيَنكم وأتْمَمْت عليكم نعمتى ورَضِيتُ لكم الإسْلَام دِيناً** ﴾ [المائدة : ٣] .

فهذا هو الدين الكامل التام الذى جاء ينظم جوانب الحياة الإنسانية كلها بنصوصه ، وقواعده ، وأصوله بذاتها ، أو بما تحمل عليه ، أو تحيل إليه .

يقول **ابن تيمية** ردا على سؤال من يقول : « **إن النصوص لا تفى بعشر معشار الشريعة ... إلخ** » .

(الجواب : الحمد لله رب العالمين . هذا القول قاله طائفة من أهل الكلام والرأى كأبى المعالى وغيره ، وهو خطأ ، بل الصواب الذى عليه جمهور أئمة المسلمين أن النصوص وافية بجمهور أحكام أفعال العباد ، ومنهم من يقول : إنها وافية بجميع ذلك ، وإنما أنكر ذلك من أنكره لأنه لم يفهم معانى النصوص العامة التى هى أقوال الله ورسوله ، وشمولها لأحكام أفعال العباد .

وذلك أن الله بعث محمدا ﷺ بجوامع الكلم فيتكلم بالكلمة الجامعة العامة ، التى هى قضية كلية وقاعدة عامة تتناول أنواعا كثيرة ، وتلك الأنواع

تتناول أعيانا لا تحصى ، بهذا الوجه تكون النصوص محيطة بأحكام أفعال العباد ، مثال ذلك : أن الله حرم الخمر فظن بعض الناس أن لفظ الخمر لا يتناول إلا عصير العنب خاصة ، ثم من هؤلاء من لم يحرم إلا ذلك ، أو حرم معه بعض الأنبذة المسكرة ... ومن العلماء من حرم كل مسكر بطريق القياس إما فى الاسم أو فى الحكم ... والصواب الذى عليه الأئمة الكبار أن الخمر المذكورة فى القرآن تناولت كل مسكر ، فصار تحريم كل مسكر بالنص العام والكلمة الجامعة لا بالقياس وحده ، وإن كان القياس دليلا آخر يوافق النص ، وثبت أيضا نصوص صحيحة عن النبى ﷺ بتحريم كل مسكر ، ففى صحيح مسلم عن النبى ﷺ أنه قال : « كل مسكر خمر وكل مسكر حرام » ولفظ النص يراد به ألفاظ الكتاب والسنة، سواء كان اللفظ دلالته قطعية أو ظاهرة، وهذا هو المرادمن قول من قال : النصوص تتناول أحكام المكلفين ...)[1] .

وقد توسع **ابن القيم** فى عرض هذا الموضوع والاستدلال عليه ومناقشة مخالفيه فى كتابه (إعلام الموقعين) بما لا مزيد عليه ، ولا نظن أحدا سبقه إليه ومن ذلك قوله – رحمه الله –:

« ... الذِّكْر الأمرى محيط بجميع أفعال المكلفين أمرا ونهيا وإذنا وعفوا ، كما أن الذِّكْر القَدَرى محيط بجميعها علما وكتابة وقَدَراً، فعلمه وكتابه وقدره قد أحصى جميع أفعال عباده الواقعة تحت التكليف وغيرها ، وأمره ونهيه وإباحته وعفوه قد أحاط بجميع أفعالهم التكليفية ، فلا يخرج فعل من أفعالهم عن أحد الحكمين : إما (الكونى) ، وإما (الشرعى) الأمرى ، فقد بين الله على لسان رسوله بكلامه وكلام رسوله جميع ما أمره به ، وجميع ما نهى عنه ، وجميع ما أحله ، وجميع ما حرمه ، وجميع ما عفا عنه ، وبهذا يكون دينه كاملا كما قال : ﴿ **اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى** ﴾ [المائدة : ٣] ولكن

---

(١) الفتاوى الكبرى ج ١ ص ٤١٠ (الفتوى رقم ٢٤٠) .

قد يقصر فهم أكثر الناس عن فهم ما دلت عليه النصوص وعن وجه الدلالة وموقعهما ... » .

ويناقش المخالفين فيقول : « ... واحتج هذا القائل بأن النصوص متناهية وحوادث العباد غير متناهية ، وإحاطة المتناهى بغير المتناهى ممتنع ، وهذا احتجاج فاسد جدا من وجوه : أحدها أن ما لا تتناهى أفراده لا يمتنع أن يجعل أنواعا فيحكم لكل نوع منها بحكم واحد ، فتدخل الأفراد التى لا تتناهى تحت هذا النوع » ، ثم يقول :

« ... كم من حكم دلْ عليه النص ولم يفهموا دلالته عليه ، وسبب هذا الخطأ حصرهم الدلالة فى مجرد ظاهر اللفظ دون إيمائه وتنبيهه ، وإشاراته وعرفه عند المخاطبين »[1] .

وكان من أهم فصول كتابه هذا كما يقول هو الفصل المعنون : « بيان شمول النصوص للأحكام »[2] . وقد ظلت روح هذا الفصل مهيمنة على أجزاء الكتاب من أوله إلى آخره ، حتى يقول فى ختام الجزء الأخير بعد كلام طويل :

« وقد توفى رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه فى السماء إلا ذكر للأمة منه علما ، وعلمهم كل شىء حتى آداب التخلى ، وآداب الجماع ، والنوم ، والقيام والقعود ، والأكل والشرب ، والركوب والنزول ، والسفر والإقامة ، والصمت والكلام ، والعزلة والخلطة ، والفقر والغنى ، والصحة والمرض ، وجميع أحكام الحياة والموت ، ووصف لهم العرش والكرسى ، والملائكة والجن ، والنار والجنة ... وعرفهم من طرق الخير والشر دقيقها وجليلها ما لم يعرفه نبى لأمته قبله... وعَرَّفهم من أحوال نفوسهم وأوصافها ودسائسها ..

(١) اعلام الموقعين ، الصفحات : ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٨ ج ١ .

(٢) السابق ص ٣٥٠ وفيه تفصيل نفيس .

وكذلك عرفهم ﷺ من أمور معايشهم ما لو علموه وعملوه لاستقامت لهم دنياهم أعظم استقامة .

وبالجملة جاءهم بخير الدنيا والآخرة برمته ، ولم يحوجهم الله إلى أحد سواه »[1] .

على أننا نعود إلى التنبيه بأن الله تعالى لم يجعل شريعته مدونة فقهية أو قانونية للأحكام الجزئية ، وإنما كما وضحنا : جعل فيها النص الجزئى ، والقاعدة الكلية ، وتعددت فيها دلالات الألفاظ ، وروعى فيها عند تطبيق الأحكام على الأحوال المناسبات والعلل، والأسباب التى يدور عليها الحكم وجودا وعدما ، وتخصيصا وتعميما ، ونحو ذلك .

ومن ثم يتضح عظم المهمة التى يؤديها **أئمة العلم والاجتهاد** لهذه الشريعة الربانية ، فى إطار تعاليمها الثابتة ، وقواعدها المرنة التى كفلت لها السعة والشمول ، وتلبية مصالح الأمم فى كل زمان ومكان .

ثانيا : الاجتهاد نوعان :

الأول : (إظهارى) أى يراد به إظهار حكم الله تعالى - الثابت فى النصوص الشرعية - بطريق شرعى ، كالرجوع إلى الكتاب أو السنة ، لاستخراج الحكم من نصوصهما مباشرة ، أو بواسطة الإجماع ، أو القياس التى قررت الشريعة حُجِّيتهما ، والإجماع هنا لابد أن يكون له مستند من دليل شرعى ، فهو لا يعدو أن يكون وسيلة لإظهار حكم الله تعالى .

والقياس هو إلحاق أمر لم يرد حكمه بعينه فى الكتاب والسنة أو الإجماع ، بأمر ورد حكمه فى أحدها ، لاشتراكهما فى علة الحكم ، فالعمدة فيه أيضا

---

(١) اعلام الموقعين ج ٤ ص ٣٧٥ وما بعدها .

ترجع إلى النصوص الشرعية ، الراجعة بدورها إلى تفرد المولى سبحانه وتعالى بأمر التشريع .

ولذلك « **كان القياس أصلا غير مستقل بنفسه** ، لاحتياجه في إثبات الحكم به إلى أصل وارد في الكتاب أو السنة أو الإجماع ، ومعرفة العلة التي من أجلها ثبت الحكم في الأصل ، وبدون ذلك لا يثبت الحكم بالقياس ، فالقياس عند التحقيق لم يثبت الحكم في الفرع ، وإنما أظهر شمول النص ، أو الإجماع لذلك الفرع، ومن هنا جاء قول العلماء في القياس: **أنه مُظْهِر للحكم لا مُثْبِت** »(١) .

فالحكم في هذا النوع موجود في النصوص والقواعد الشرعية ، ومهمة المجتهدين البحث فيها لاستخراج هذا الحكم ، وهم يتفاوتون في مراتب فهم النصوص ، فمنهم « من يفهم من الآية حكما أو حكمين ، ومنهم من يفهم منها عشرة أحكام أو أكثر من ذلك ، ومنهم من يقتصر في الفهم على مجرد اللفظ دون سياقه ، ودون إيمائه وإشاراته وتنبيهاته واعتباره ، وأخص من هذا وألطف ضمه إلى نص آخر متعلق به ، فيفهم من اقترانه به قدرا زائدا على ذلك اللفظ بمفرده ، وهذا باب عجيب من فهم القرآن لا يتنبه له إلا النادر من أهل العلم »(٢) .

والثاني : (التماسي) يقصد به التماس حكم الله تعالى فيما وراء دائرة الأحكام المنصوصة ، تحقيقا لأغراض الشريعة ومقاصدها .

وهذا الالتماس ليس أمرا مرسلا ، وإنما له **ضوابط وشروط وحدود وقيود شرعية** ، نبينها فيما يأتي :

١ - قررنا فيما سبق أن شمول الشريعة يكون في نصوصها ، وما تحمل عليه ، أو تحيل إليه ، فمن عموم القرآن - مثلا - أنه أحال إلى أحكام السنة ، وقرر حجيتها ، كذلك من عموم هذه الشريعة أنها تركت بعض أبواب الحياة

(١) أصول الفقه الإسلامي (زكي الدين شعبان) ص ٣٠ .

(٢) إعلام الموقعين ج ١ ص ٣٥٤ .

لأهل الاجتهاد ، يستنبطون فيها من الأحكام ما يناسب الوقائع والأزمان . وينظم الانتفاع بمبادىء الشريعة المنصوصة،وقررت حجية هذا النوع بشروطه الشرعية .

٢ - **الإذن الإلهي وشروطه** : وقد نبهنا فيما سبق ، إلى أن استنكار القرآن للتحليل والتحريم قد وقع مقيدا بانتفاء الإذن الإلهي : ﴿ **قل آللّه أَذِنَ لكم ؟** ﴾ [يونس : ٥٩] . ﴿ **أمْ لهم شركاء شَرَعوا لهم مِنَ الدِّين ما لَمْ يَأْذَنْ به الله** ﴾ [الشورى : ٢١] . وقد شرع الله تعالى لعباده شريعة كاملة ، ومن تمام كمالها ما تركه لأئمة الأمّة وأَذِن لهم فيه باستنباط الأحكام ، مسترشدين بنصوص الشريعة وقواعدها .

ولا يناقض ذلك ما قلناه من قبل من أن التشريع خصوصية إلهية ، فإن الله تعالى يحكم ما يريد ، ويخلق ما يشاء ويختار ، وله أن يمنح بعض عباده ما شاء ، كما أطْلع من شاء على بعض (الغيب) : ﴿ **عَالِم الغيب فلا يُظْهِرُ عَلَى غيبه أحدا * إلّا مَن ارْتَضى مِنْ رسول ...** ﴾ [الجن : ٢٦ ، ٢٧] .

وكما أعطى عيسى تمكينا جزئيا فى أمر (الخلق) : ﴿ **وإذ تخلق من الطين كهيئة الطير بإذنى** ﴾ [المائدة : ١١٠] .

ومع اختصاصه تعالى (بالشفاعة) : ﴿ **قل لله الشفاعة جميعا ...** ﴾ [الزمر : ٤٤] . فقد أعطى بعضها لمن شاء من أوليائه وأنبيائه : ﴿ **يومئذ لا تنفع الشفاعة إلّا مَنْ أَذِنَ له الرحمن وَرضِيَ له قوْلا** ﴾ [طه : ١٠٩] .

وهذه الأمور جميعا لا يعطيها الله تعالى لأحد من خلقه إلا على سبيل جزئى تبعى ، ولنوع من عبيده يمثلون غاية الخضوع والعبودية ، والطاعة والانقياد له سبحانه وتعالى ، مع قيام الدليل لدينا على هذا الإذن الإلهى .

وبالنسبة (**للتشريع**) اقتضت حكمته تعالى أن يكفل لهذه الشريعة الخاتمة كل أسباب البقاء ، والنماء ، والازدهار ، وأن يمد الأمة التى تدين بها بكل عوامل المرونة والسعة التى تعينها على الرقى ، ومجاراة الأحوال فى كل العصور ، لذلك

ترك بعض جوانب الحياة المتغيرة أو المتجددة ، وأمر المجتهدين باستنباط الأحكام فيها ، مقيدين بأمور منها :

(أ) اليقين بأنهم لا يملكون (**سلطة التشريع**) ابتداء ، وإنما هم يستمدون شرعية عملهم من الإذن الإلهى ، فهم فى موضع التبعية المطلقة ، لصاحب السلطان المطلق جل شأنه .

(ب) الالتزام التام بشروط هذا الإذن الإلهى :

وأولها : أن يكون ذلك فيما سكت الله تعالى عنه فلم ينص عليه بعينه ، إذ لا اجتهاد مع النص .

وثانيها : مراعاة النصوص والقواعد الكلية التى جاءت بها الشريعة ، فلا يخالفوا فى اجتهادهم شيئا منها .

وثالثها : العمل على تحقيق مقاصد الشريعة (من دفع المضار ، وجلب المصالح المشروعة للأمة) ، وتنظيم تطبيق قواعدها وتعاليمها .

فهى مهمة تنظيمية لخدمة الشريعة نفسها ، وتيسير تطبيقها ، وليس عدوانا وافتئاتا على حق الله صاحب الأمر والحكم .

ورابعها : شدة التحرى ، والتحوط ، والاستيثاق ، حتى يكون الحكم المستنبط أقرب ما يكون إلى قواعد الشريعة وأحكامها ، بحيث لو نزل وحى لرجونا أن يكون موافقا أو مقاربا لما استنبط ، لذلك يُطلب فى هذا النوع بذل غاية الوسع فى البحث ، ولزوم استشارة أهل العلم ، وعدم الانفراد بالرأى ما أمكن ذلك ، وهذا معنى الاجتهاد .

ومن أمثلة ذلك: أن الله تعالى جعل مدة الرضاع التامة حولين كاملين، ثم أذن للوالدين بإنقاص المدة ، بشرط التراضى والتشاور بينهما فيما هو أنفع للولد ولهما فى هذا المقام بعينه : ﴿ **فإن أَرَادَا فِصَالاً عَنْ تَراضٍ منهما وتَشَاوُر فلا جناح عليهما** ﴾ [البقرة : ٢٣٣] . ومن ثم لا يكون الحكم شرعيا بمعناه الصحيح ، إذا تم قسرا أو تحت ضغط ما ، كذلك لا يعتبر الرضا إذا كان تسليما

بلا فهم ولا رأى ، لأن الرضا المعتبر هنا ما كان عن طريق تبادل الرأى ، لاستخراج الخير والنفع للولد ، وللوالدين ، فإذا فعلا ذلك كان التماسا لحكم الله تعالى فى المسألة ، فمن أصابه فله أجران ومن أخطأه فله أجر[1] .

يقول **القرطبى** – رحمه الله – فى تفسير الآية : « وفى هذا دليل على جواز الاجتهاد فى الأحكام ، بإباحة الله تعالى للوالدين التشاور فيما يؤدى إلى صلاح الصغير ، وذلك موقوف على غالب ظنونهما لا على الحقيقة واليقين ، والتشاور استخراج الرأى » .

٣ – **الشورى طريق أصلى فى هذا النوع** : ذلك لأنه التماس لحكم الله تعالى فى المسألة ، والرأى الواحد عرضة للسهو والخطأ ، ومن ثم يكون تقصيرا فى الاجتهاد ، وهو مذموم ، وإذا كان الله تعالى قد شرط التشاور فى انقاص مدة الرضاع بين من هم أحرص الناس على مصلحة الصغير ، فلأن يكون ذلك شرطا فى غيرهم أولى ، خاصة فى المسائل العامة التى تمس جمهور الأمة .

ولم يكن لهذا النوع وجود أو كبير فائدة والرسول ﷺ حى ، والوحى ينزل ، وإنما تقررت فائدته العملية بعد وفاة النبى ﷺ ، ولذلك (**أجمع**) عليه الصحابة ، وكان سبيلهم فى مواجهة قضايا الحياة المتجددة ، التى استنبطوا لها كثيرا من الأحكام الفرعية التبعية عن طريقه ، ومن ذلك :

(أ) يقول **البخارى** : « باب قول الله تعالى : ﴿ **وأمْرهُم شُوَرى بينهم** ﴾ ، ﴿ **وشاورهم فى الأمر** ﴾[2] ثم يقول : وكانت الأئمة بعد النبى ﷺ يستشيرون الأمناء من أهل العلم فى الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها ، فإذا وضح

---

(١) هذا معنى الحديث الذى رواه الشيخان عن عمرو بن العاص (وانظر البخارى ج ٩ ص ١٣٢ باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ – كتاب الاعتصام) .

(٢) الآيتان الكريمتان على الترتيب : سورة الشورى : ٣٨ ، وسورة آل عمران : ١٥٩ .

الكتاب والسنة لم يتعدوه إلى غيره اقتداء بالنبى ﷺ .. وكان القراء أصحاب مشورة عمر كهولا أو شبانا ، وكان وقَّافا عند كتاب الله عز وجل »[1] .

ويفصل ذلك **ميمون بن مهران** فيقول : « كان أبو بكر إذا ورد عليه حكم نظر فى كتاب الله ، فإن وجد فيه ما يقضى به قضى به بينهم ، وإن لم يجد فى كتاب الله نظر هل كانت من النبى ﷺ فيه سنة ؟ فإن علمها قضى بها ، وإن لم يعلمها خرج فسأل المسلمين فقال : أتانى كذا وكذا فنظرت فى كتاب الله ، وفى سنة رسول الله ﷺ ، فلم أجد فى ذلك شيئا – فهل تعلمون أن النبى ﷺ قضى فى ذلك بقضاء ؟ فربما قام إليه الرهط فقالوا : نعم قضى فيه بكذا وكذا ، فيأخذ بقضاء رسول الله ﷺ ، ويقول عند ذلك : الحمد لله الذى جعل فينا من يحفظ من نبينا ، وإن أعياه ذلك ، دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم ، فاستشارهم فإذا اجتمع رأيهم على أمر قضى به ، وإن عمر كان يفعل ذلك »[2] .

ويعلق **صاحب المنار** على هذا فيقول:

« فليتأمل الفقيه تفرقة أبى بكر بين من يسأل عن الرواية لقضاء النبى ﷺ ، وبين من يستشار فى وضع حكم جديد ، أو استنباطه ، فأما الرواية فكان يسأل عنها عامة الناس ، وأما الاستشارة فكان يجمع لها الرؤوس والعلماء ، وهم أولو الأمر الذى أمر الله تعالى بالرد إليهم » ثم يضيف :

« وروى الطبرانى فى الأوسط ، وأبو سعيد فى القضاء ، عن على قال : قلت يا رسول الله : إن عرض لى أمر لم ينزل فيه قضاء فى أمره ولا سنة ، كيف تأمرنى ؟ قال : تجعلونه شورى بين أهل الفقه ، والعابدين من المؤمنين ، ولا تقض فيه برأيك خاصة » .

---

(١) البخارى فى صحيحه (ج ٩ ص ١٣٨ كتاب الاعتصام) .

(٢) رواه البيهقى ، والدارمى ، والبغوى ، وأبو عبيد : فى كتاب القضاء ، بألفاظ متقاربة (راجع تفسير المنار ج ٥ ص ١٩٥، واعلام الموقعين ج ١ ص ٦٢) .

« وتأمل قوله ﷺ : « تجعلونه » والعدل به عن (تجعله) – والخطاب للمفرد – **فإن فيه أن** هذا الجعل من حق جماعة المؤمنين ، والمراد **بالفقه** معرفة مقاصد الشريعة وحكمها ، لا علم أحكام الفروع المعروف فإن هذه تسمية محدثة ، كما بينه الغزالى فى الإحياء ، والحكيم الترمذى ، والشاطبى وغيرهم ، وكان رؤوس المسلمين فى ذلك العصر من أهل هذا الفقه غالبا » ا.هـ .

(ب) وقد رسم أمير المؤمنين **عمر بن الخطاب** لقضاته – عند الانفراد – منهاجا دقيقا هو أقصى ما يكلف به الإنسان فى تحرى الحق ، والتماس الصواب ، والتزام التبعية المطلقة لشريعة الله تعالى ، وسوابق الأحكام فيها ، فيقول فى كتابه إلى أبى موسى الأشعرى :

« ... ثم الفهم الفهم فيما أدلى إليك مما ورد عليك مما ليس فى قرآن ولا سنة ، ثم قايس الأمور عند ذلك ، واعرف الأمثال ، ثم اعمد فيما ترى إلى أحبها إلى الله ، وأشبهها بالحق ... »[1] .

وليس هذا الرأى هنا قولا بالتشهى والهوى ، وإنما هو الرأى المحمود المأذون به شرعا ، بل حض الله تعالى عليه المجتهدين حضا ، وجعله طريقا من طرق شريعته فى تعرف الأحكام ، ولو شاء تعالى لعين لكل واقعة حكما ، على سبيل النص والتفصيل ، ولأتى بالشريعة على نحو المدونات الفقهية ، والقانونية ، ولكنه أراد لشريعته الخلود ، ومجاراة الأحوال والأعصار ، فكانت له الحكمة التامة والحجة البالغة ، وكان كل اجتهاد يأتى فى دائرة محكومة بمعالم حددها الله تعالى ، وبتعاليم ثابتة نص عليها .

---

(١) اعلام الموقعين : جـ ١ ، ص ٨٦ ، وهذه رسالة صحيحة المعانى مهما قيل فى سندها، وقدردّ ابن حزم هذه الرسالة ، وطعن فى بعض رواتها (انظر الإحكام فى أصول الأحكام ج ٨ ص ١٠٠٣) وانظر الردّ عليه فى هوامشه ، ونحن نميل إلى صحتها سندًا أيضًا .

يقول **الشاطبى** – رحمه الله –:

« أما من حد الاستحسان بأنه (ما يستحسنه المجتهد بعقله ويميل إليه برأيه) ... ولا شك أن العقل يجوز ذلك ... ولكن لم يقع قبل هذا ، ولم يعرف التعبد به ، لا بضرورة ولا بنظر ، ولا بدليل من الشرع قاطع ولا مظنون ، فلا يجوز إسناده لحكم الله لأنه ابتداء تشريع من جهة العقل .

وأيضا فإننا نعلم أن الصحابة رضى الله عنهم حصروا نظرهم فى الوقائع – التى لا نصوص فيها – فى الاستنباط ، والرد إلى ما فهموه من الأصول الثابتة ، ولم يقل أحد منهم إنى حكمت فى هذا بكذا لأنَّ طبعى مال إليه ، أو لأنه يوافق محبتى ورضائى ، ولو قال ذلك لاشتد عليه النكير وقيل له : من أين لك أن تحكم على عباد الله بمحض ميل النفس ، وهوى القلب ؟ هذا مقطوع ببطلانه . بل كانوا يتناظرون ، ويعترض بعضهم بعضا على مأخذ بعض ، ويحصرون ضوابط الشرع »[(١)] .

ويقول **ابن القيم** – رحمه الله –:

« النوع الرابع من الرأى المحمود أن يكون بعد طلب علم الواقعة من القرآن ، فإن لم يجدها فى القرآن ففى السنة ، فإن لم يجدها فى السنة فبما قضى به الخلفاء الراشدون ، فإن لم يجده اجتهد رأيه ونظر إلى أقرب ذلك من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، وأقضية أصحابه ، فهذا هو الرأى الذى سوغه الصحابة ، واستعملوه ، وأقر بعضهم بعضا عليه »[(٢)] .

٤ – **مجال هذه الأحكام** : ونريد فى ختام هذا أن نعود إلى تأكيد ما أشرنا إليه سابقا ، من أن مجال هذا الاجتهاد الالتماسى فى استنباط الأحكام ، هو بعض

---

(١) الاعتصام ج ٢ ص ١٥٠ .

(٢) اعلام الموقعين ج ١ ص ٨٥ .

جوانب الحياة المحدودة ، التى علم الله تعالى تغيرها وتجددها ، ولم يرد التحجير على هذه الأمة بعد ختم النبوة ، لأنه يريد لشريعته أن تهيمن وتمتد ، وللمصالح أن تقضى وتيسر ، وللمسلمين أن يسودوا ويرتقوا ، بتكييف أنفسهم مع الظروف المتغيرة ، من خلال إطار مرن ، تحكمه قواعد وأصول ، وتحده تعاليم وتفاصيل .

وبيان ذلك أن لهذا المنهاج الإلهى أربعة جوانب هى : العقائد ، والأخلاق ، والعبادات ، والمعاملات .

أما الثلاثة الأول فلا مدخل فيها لهذا الاجتهاد (**الالتماسى**) ، وإنما طريقها الوحى والنص ، وهى مناط للاجتهاد (**الإظهارى**) ، وما وقع فيها من خلاف علمى أو فقهى فمرده إلى التفاوت فى فهم النصوص ، أو فى الاطلاع عليها ، أو اتباع الهوى ونحو ذلك .

أما **المعاملات** فقد حدد الوحى الإلهى قواعدها وأصولها جميعا بغير استثناء ، وبيَّن حلالها ، وحرامها ، ومباحها ، وجعل لكل حكما ، كذلك نص على ما لا يحصى من مسائلها التفصيلية ، بحيث لا نكاد نجد واقعة ما على طول الزمان ، إلا وهى مندرجة تحت أصل جامع ، أو قاعدة عامة ، أو نص مباشر ، أو علة مطردة ، ولم يبق للمجتهدين فى هذا الباب إلا استنباط الأحكام التبعية الفرعية ، التى تنظم تنفيذ الشريعة المنصوصة ، أو استخدام المباحات، أو تجنب المحرمات .

ومع ذلك فهذا الاستنباط كما قلنا ، مقيد هو الآخر بقواعد وضوابط شرعية . ومن ثم فهو ليس من باب إنشاء الأحكام ، وإنما هو كسابقه نوع من السعى وتطلّب حكم الله تعالى فى المسائل المتجددة ، بوسيلة شرعية منضبطة ، وإن كان أوسع مدى ، وأخف قيودا من سابقتها فى الاجتهاد (الإظهارى) ، وهذا من تمام حكمة الله تعالى ، وكمال هذه الشريعة الخاتمة التى تدور بين الثبات والمرونة .

أمثلة من هذا الباب :

١ - أكد الله تعالى أمر (الشورى) وجعلها من سمات المؤمنين ، وقرنها بأعظم ما كلفوا به كالإيمان ، والصلاة ، والإنفاق ، قال تعالى : ﴿ **والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأَمْرُهم شُورَى بينهم ومما رزقناهم ينفقون** ﴾ [الشورى : ٣٨] . وأمر بها نبيه ﷺ وهو المعصوم من الهوى ، المكمل بغاية الفهم والعقل فقال تعالى : ﴿ **وشاوِرْهم فى الأمر** ﴾ [آل عمران : ١٥٩] . فكان ذلك تعليما صريحا للحكام بعده ﷺ بوجوب التزامها(١) كقاعدة لنظام الحكم ، وعلى هذا سار خلفاؤه الراشدون من بعده كما بينا .

ولكننا نلاحظ أن القرآن الكريم قد أوردها قاعدة كلية عامة ، وترك لمجتهدى الأمة فى كل زمان اختيار صورتها المناسبة لهم ، من ناحية عدد أهل الشورى ، وكيفية دعوتهم للاجتماع ، وكيف يدار النقاش ؟ ومن يرأس مثل هذه المجالس ؟ وكيف يختار أعضاؤها ؟ وهل تكون مجلسا واحدا ؟ أو مجلسين أو أكثر ...؟ إلخ .

ومن الواضح أن لدينا قواعد كلية تحكم هذا الأمر من جميع جوانبه ، ولكن لو أردنا استنباط أحكام تنظيمية لتحقيق قاعدة الشورى فإن هذه الأحكام تكون من النوع الذى أذن الله تعالى فيه لعباده بالقيود والشروط السابقة ، وهو

---

(١) حيث إنهم دون النبى - ﷺ - فى كل شىء ، ومن المفيد ملاحظة ظروف نزول هذا الأمر للنبى - ﷺ - إذ الآية نزلت فى سياق التعقيب على غزوة أحد ، وكان خروج النبى - ﷺ - لهذا عقب مشورة أصحابه فنزل على رأيهم المخالف لرأيه ، فلما هزموا كان المتبادر أن يرجعوا الهزيمة - تحت وطأة المصاب - إلى مبدأ الشورى ، بل لقد أرجف المنافقون بذلك ، فكان أمره تعالى بها فى هذا المقام تأكيدًا جازمًا للثبات عليها ، كأنه يقول : التزموا الشورى ففيها كل الخير ، والهزيمة معها عارضة ، واجتنبوا الانفراد والاستبداد ففيهما كل الشر ، والهزيمة معهما غالبة أو لازمة .

يشبه ما يسمى حديثا (باللوائح) ، و(المراسيم) والقوانين التبعية الفرعية التى تنظم العمل فى مجالات الحياة .

وهذه الأحكام التنظيمية المستنبطة عن طريق أهل العلم والاجتهاد والخبرة الأمناء ، هى الحكم الشرعى فى وقائعها على جهة الرجحان ، ويجب حينئذ اتباعها والتزامها ما روعيت فيها الشروط الشرعية السابقة ، ومن هذا اللون غالب السياسات الشرعية ، والمصالحات بين المسلمين ، وأبواب التعازير ، ونحو ذلك .

وهذا النوع من الأحكام يصدق عليه أنه **تشريع إلهى** من ناحية الإذن به من الله ، واستمداد المجتهدين إياه من هذا الإذن ، وتقيدهم فيه بقواعد الشريعة ، ونصوصها ، ومقاصدها .

ولكنه من حيث الاستنباط هو **اجتهاد بشرى** ، ومن ثم يمكن تغييره من زمن لآخر ، ومن واقعة لأخرى ، حسبما يستبين من المصالح ، والمواءمة لغرض الشارع ومقاصد الشريعة ، لأن طريق النظر والالتماس هو ما اعتبرته الشريعة فى وجود أحكام هذا الباب ، فتتغير وتدور مع المصالح المعتبرة والنظر الشرعى الصحيح .

وبذلك كفل الله تعالى للشريعة وللأمة التى تدين بها الكمال من طرفيه : (**الثبات**) فيما يجب دوامه وخلوده ، و(**المرونة**) والسعة فيما دأبه التغير من صور الحياة وأشكالها .

٢ – والأمثلة على ذلك كثيرة كقوانين تنظيم مبدأ (الجهاد) من تحديد سن التجنيد ، ومواصفات الجندى ، وأقسام الجيش ، ورتبه ، وجزاء المخالفات كالفرار ، والإتلاف ... إلخ .

وعلى هذا دوّن عمر رضى الله عنه الدواوين ، ووحد عثمان رضى الله عنه الأمة على مصحف واحد بلغة قريش ، وأمر بغسل أو إحراق ما عداه ، وحكم على رضى الله عنه بتضمين الصناع ... وغير ذلك كثير ...

ثالثا : ضوابط وشروط الاجتهاد :

كان أصحاب النبى ﷺ أكثر الناس إيمانا وعلما وفقها ، وكانوا فيما يعرض لهم من مسائل الاجتهاد يحصرون ضوابط الشرع ، ويرجعون بالفروع إلى الأصول ، ويلاحظون اعتبارات الشارع فى الأحكام ، وغير ذلك مما أثر عنهم قضاء وإفتاء .

وقد دأب العلماء بعدهم على هذا النهج ، وحصروا القواعد ، ووضعوا للناس أدق القوانين لضبط الاجتهاد بنوعيه، حتى جاء علم (أصول الفقه) والأحكام علما مبتكرا ، لا يوجد عند أمة فى الأرض ما يقاربه أو يضارعه ، وهو يمثل بحق الصبغة الفكرية العميقة لأئمة الإسلام ، والتى تتميز بالدقة ، والتأصيل ، والبراءة من معميات الفلسفة والثقافة الأجنبية ، التى غشيت فروعا أخرى من ثقافة المسلمين ، فخلطت عليهم أمر دينهم ، كعلم الكلام .

ونذكر هنا بإيجاز[1] الشروط التى يجب توافرها ، فى الرجال الذين يقومون على حراسة ثغور الشريعة علميا ، والذين يتصدون لاستنباط الأحكام من دلائل الشريعة وهى :

١ – العلم باللغة العربية .

٢ – العلم بالقرآن الكريم .

٣ – العلم بالسنة النبوية .

٤ – معرفة مواضع الإجماع ومواضع الخلاف .

(١) من أراد التفصيل فليراجع كتب الأصول المختلفة مثل : الموافقات ج ٤ ص ٥٧ وما بعدها وقد توسع فى هذا الأمر جدًا ، والمستصفى للغزالى ج ٢ ص ١٠١ وما بعدها ، والقسم الثانى فى تاريخ المذاهب الفقهية للشيخ محمد أبى زهرة ص ١٠٩ وما بعدها ، وأصول الفقه الإسلامى للشيخ زكى الدين شعبان ص ٤٠١ وما بعدها .. الخ .

٥ – العلم بأصول الفقه وما فيه من قوانين القياس وغيره .

٦ – معرفة مقاصد الشريعة عامة ، والغاية التى من أجلها بعث الرسول ﷺ .

٧ – صحة النية وسلامة الاعتقاد .

٨ – صحة الفهم والنظر العقلى .

وبهذه الضوابط ، وبالرجال الكرام الذين تمثلوها ، لم يكن لدى المسلمين مجال لتشريعات بشرية محضة ، وإنما قام الفقه الإسلامى على أساس من الامتثال المطلق للنص الشرعى ، فى دلالته الظاهرة وإيمائه ، وإشارته ، واتجاهاته العامة والخاصة . ولذلك كان شعار أئمة الاجتهاد جميعا هو إعلان التبعية لشريعة الله تعالى ، والبراءة من محض الرأى ، فأثر عنهم أمثال هذه العبارات : « إنما أنا متّبع لا مبتدع » ، « **إذا صح الحديث فهو مذهبى واضربوا برأيى عرض الحائط** » ، « كل إنسان يؤخذ من قوله ويترك إلا المعصوم ﷺ » ، « لا اجتهاد مع النص » ... إلخ .

يقول الشيخ محمد المدنى – رحمه الله – تعليقا على الآيات الكريمة [٥٩ – ٧٠ من سورة النساء] : ﴿ **يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ...** ﴾ .

« فهذه الآيات الكريمة تسبح هذا السبح الطويل فى تقرير ذلك المبدأ : مبدأ ارجاع التشريع كله لله تعالى ، عن طريق الرجوع إليه فيما أُنْزل ، والرجوع إلى رسوله فيما بلغ أو بَيَّنَ ، والرجوع إلى أولى الأمر فيما يستنبطون ، تطبيقا للنصوص ، وتنزيلا على القواعد والمصالح ، فإنهم بذلك موقعون عن الله رب العالمين ، وليسوا مشرعين ، أو هم – بتعبير آخر – مظهرون لحكم الله بعد التأمل فى مصادره والتعرف عليه لا منشئون لأحكام من عندهم »[١] .

(١) المجتمع الإسلامى كما تنظمه سورة النساء ص ٣٥ .

رابعا : مجتهدون وفقهاء لا شارعون :

ولذلك كان المسلمون طوال تاريخهم ، يعطون علماءهم أسماء ذات دلالة مقصوده ، مثل : (**المجتهد**) ، و(**الفقيه**) ، و(**القارىء**) ، و(**الحافظ**) ، وهى كلمات تحمل معانى التبعية، لا الاستقلال فى أمر التشريع والأحكام ، إذ الأمر كله لله تعالى ، وليس للناس إلا اتباع حكمه ، وبذل الوسع فى تعرف أمره ، وتلمس الحق الذى يريده ، بما شرع لهم من طرق ، وسن لهم من قواعد ، ولهم دائما أجرهم طالما كانوا فى دائرة هذا الاجتهاد الصحيح ولو أخطأوا .

والفقه فى معناه العام يراد به : فهم ومعرفة مقاصد الشريعة وأحكامها ، وفى معناه الاصطلاحى يراد به : استنباط الأحكام الفرعية من أدلتها الشرعية ، وكلاهما جهد مبذول للفهم عن الله ورسوله ، وقواعد دينه .

والقارىء ، والحافظ وأمثالهما من الألقاب ، تدل جميعا على استيعاب نصوص هذا الدين ، فى مصدرى الوحى الإلهى من : كتاب وسنة ، ولا تدل على استقلال فى أمر الشرائع والأحكام .

ولقد كان المسلمون بهذا متسقين مع عقيدتهم ، حتى فى الأسماء والألفاظ ، ولذلك لم يقر المحققون من العلماء إطلاق لفظ (**الشارع**) على غير الله تعالى ، إلا على سبيل التجوز والتساهل ، لا على سبيل الحقيقة والتحقيق .

يقول الشيخ **محمد فَرَج السنهورى** فى بحث جامع :

« لا حاكم سوى الله سبحانه ، ولا حكم إلا ما حكم به ، ولا شرع إلا ما شرعه ، على هذا اتفق المسلمون ، وقال به جميعهم حتى المعتزلة .. الذين يقولون : إن فى الأفعال حسنا وقبحا يستقل العقل بإدراكهما ، وإن على الله أن يأمر وينهى على وفق ما فى الأفعال من حسن وقبح ، فالحاكم عند الجميع هو الله سبحانه وتعالى ، والحكم حكمه ، وهو الشارع لا غيره .

وإذا كان رسول الله ﷺ ، قد أطلق عليه اسم الشارع فى بعض عبارات العلماء ، فما كان ذلك إلا تجوزا مراعاة لأنه المبلغ عنه .

وإذا كان الشاطبى فى بعض المواطن قد سمى عمل المجتهد تشريعا ، فما كان منه إلا تساهلا ، أساغه أن عمل المجتهد كاشف عن التشريع ، ومظهر له ، **فالسلطة التشريعية هى لله وحده .**

والشريعة ، أو الشرعة ، أو الشرع فيما يختص بالعمليات هى حكم الله تعالى ، وهو أثر خطابه جل شأنه المتعلق بأفعال العباد اقتضاء أو تخييرا أو وضعا .

والله جلت حكمته لم يُفوّض إلى أحد من عباده **لا إلى رسول ، ولا نبى ،** ولا إمام ولا ولى ، ولا إلى غيرهم ، أن يشرع للناس من الأحكام ما يريد ، أو أن يحكم بينهم بما يراه هو من عند نفسه وكيف اتفق .

أما (**العرف**) فلا توجد إحالة تشريعية إلى أحكامه ، إنما يلجأ إليه فى معرفة ما يريده المتكلم من الأيمان والعقود ، وما إلى ذلك ، وفى معرفة قيم المتلفات وأشباهها ، وفى الوقوف على الشروط التى يصحح العرف اشتراطها فى العقود ، هذا كل ما يلجأ إليه فيه إلى العرف ، ولا يلجأ إليه فى معرفة حكم (تشريعى) ليطبق ، وإنما يلجأ إليه فى تكييف الواقعات والنوازل ليطبق عليها الحكم المعروف فى الشريعة ، ولا يترك بسببه حكم نص ولا إجماع ولا حكم فقهى لم يكن مبنيا على العرف ، وإنما يترك به الحكم (الفقهى) إذا كان مبنيا على عرف ثم تغير إلى عرف آخر .

فاعتبار العرف فى الشريعة الإسلامية ليس من باب (**الإحالة**) التشريعية، كما أنه ليس من (**الأدلة الإجمالية**)، ولا يعدو أن يكون قاعدة فقهية..

أما جمهور المسلمين فعلى أنه لا حكم للعقل ، وأن حكم الله لا يعرف إلا من قِبَله ، ولا يكون ذلك إلا من طريق الوحى إلى رسول الله ﷺ : (الكتاب والسنة) الذى أمر بتبليغه إلى الناس فبلغه .

فالطريق الوحيد إلى ذلك هو تبليغ الرسول عليه الصلاة والسلام ، فلا عبرة بالإلهام والمكاشفة وأشباههما ، فكل هذا لا يكون طريقا لمعرفة حكم الله لأنه ليس وحيا ..

وبهذا يتضح أن الدليل الحقيقى ، والمصدر الوحيد للتشريع الإسلامى بأجمعه ، هو (الوحى الإلهى) وأن مرّد الإجماع والقياس إليه ، وأن المصادر الأخرى ليست خارجة عن الأربعة ، أو هى ليست مصادر للفقه »[1] .

خامسا : سلطة الاجتهاد ، لا سلطة تشريعية :

ونزيد هنا توضيح هذا الأمر فى المسائل الآتية :

١ - السلطة التشريعية فى العصر الحديث :

تحدثنا سابقا عن سلطات التشريع البشرية فى القديم[2] ، وقد تمخض العصر الحديث عن صور جديدة لممارسة التشريع ، وسن القوانين :

« إن الشعب فى الدول (الديمقراطية) الحديثة هو الذى يملك السيادة بمظاهرها الثلاث : (التشريع ، والتنفيذ ، والقضاء) على الأقل من الناحية النظرية ، وإذا كان الشعب فى أوسع معانيه يعنى كل من يحمل جنسية الدولة ، فإن الشعب بالمعنى السياسى يعنى : مجموع الناخبين .

وممارسة الشعب للسيادة تختلف بحسب نوع (الديمقراطية) التى يرتضيها ، ففى (الديمقراطية) المباشرة (وليس لها وجود الآن) ، يمارس الشعب سلطاته مباشرة ودون وساطة ، ويتولى إصدار القوانين مباشرة ، وفى الديمقراطية النيابية تمارس (البرلمانات) سلطة التشريع باسم الشعب ونيابة عنه ، وفى

(١) راجع كتاب « دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين » ص ٢٤٥ - ٢٤٧ ولم يذكر مؤلفه مرجعًا لهذا النص الدقيق المحرر ، ولم أقف على مرجعه فيما قرأت من كتب الشيخ السنهورى رحمه الله رغم حرصى على ذلك .

(٢) انظر ص ٢٠٦ من هذا الكتاب .

الديمقراطية شبه أو نصف المباشرة ، يقوم بالتشريع (البرلمان) والشعب معا ، إذ يحق للناخبين أن يمارسوا بعض اختصاصات التشريع ، فى مجالات محدودة .. مثل حق الاستفتاء الشعبى ، وحق الاعتراض التشريعى ، وحق الاقتراح التشريعى .

والتشريع فى الدول الحديثة درجتان : تشريع دستورى وهو أسمى تشريع فى الدولة ، وتشريع عادى أى تضعه السلطة المختصة بالتشريع (وهى البرلمان وحده فى الديمقراطية النيابية) .

والمسَلّم به فى الوقت الحاضر ، أن للجماعة أن تضع دستورها بمحض إرادتها واختيارها ، لاقيد عليها فى ذلك إلاما ترتضيه هى لسبب أولآخر ..»[1] .

والتشريع الدستورى فى كل أمة (مدونا أو غير مدون) ، يتضمن القواعد والأسس التى يقوم عليها نظامها الاجتماعى كله ، (كشكل الدولة ، ونوع الحكومة ، والحقوق والواجبات الأساسية ، وتحديد جهات الاختصاص فى إصدار التشريع العادى وما دونه) ... إلخ .

وعادة تقوم المجالس النيابية بوظيفة (السلطة التشريعية) ، فتتولى سن القوانين والموافقة عليها ، وتعديلها ، وإلغاءها ، واستبدالها ... إلخ فى الحدود التى خولها الدستور لها ... كذلك قد يكون (للسلطة التنفيذية) — فى ظل هذه النظم ، الحق فى إصدار القوانين الفرعية ، كاللوائح والمراسيم المنظمة للقوانين الخاصة ، التى تصدرها السلطة التشريعية .

ومن حق الجهة التى أصدرت تشريعا ما ، دستوريا أو عاديا أو فرعيا ، أن تعدله ، أو تلغيه حسبما تقتضيه المصلحة ، أو أهواء قادتها ، « بل إن المشرع

---

(١) من مقال بعنوان « بين الشريعة الإسلامية والتشريع المعاصر » للدكتور سليمان الطماوى منشور بمجلة منبر الإسلام السنة ٣١ (المحرم ١٣٩٣ هـ) وراجع أيضًا كتاب « القانون الدستورى » ص ١٧٢ وما بعدها (المبحث الأول – السلطة التشريعية) .

الحديث يستطيع أن يضمن تشريعاته ما يشاء من أحكام ، إلا ما استبعده (الدستور) صراحة من اختصاصاته ، وذلك فى حالات نادرة ، بل إن من (البرلمانات) ما تملك إصدار ما تشاء من تشريعات كما هو الشأن فى حالة الدساتير المرنة كالدستور الإنجليزى »[١] .

وربما أفاد هذا النظام الغربى فى موطنه ، بعد أزمان طويلة من المعاناة والتجارب ، ولا ريب أن أكبر مساوئه هو احتراف البشر للتشريع ، شأن النظم الجاهلية فى كل زمان ومكان ، ولذلك أخفق فى تحقيق السعادة والأمن للبشرية ، رغم وفرة المتاع ، وكثرة الإشباع المادى الذى تحقق فى ظل التقدم العلمى والصناعى ، وكان لزاما أن تتفجر فى داخله المبادىء المتناقضة المتلاطمة ، من الفردية إلى الجماعية ، ومن الرأسمالية إلى الشيوعية ، ومن (الديمقراطية) إلى الاستبداد ، وكل ذلك يقوم على فكر وتأصيل ، ويتخذه فريق من البشر شرعة ومنهاجا . ذلك لأن أمر التشريع خرج عن مصدره الأعلى إلى شتات الجاهليات ، ونزوات الطواغيت ، وصراع الأهواء والأفكار .

ومن العجيب أن ينقل هذا النظام بكل سيئاته[٢] إلى هذه الأمم (المسلمة) مع ما يقوم عليه من (بشرية السلطة التشريعية) ، ومصادمته للأصل الأساسى الذى قام عليه التشريع الإلهى للناس ، وقد أغنانا الله تعالى وكفانا وهدانا ، فجعل لنا كتاب منيرا وشرعا حنيفا ، وكان له بذلك الفضل علينا ، إذ استنقذنا من أهواء البشر ، ومرارة التجارب .

---

(١) المقال السابق وانظر أيضًا كتاب « نظرية القانون » فى مواضع متفرقة .

(٢) بل مع الأسف لم ينقل هذا النظام إلا بسيئاته ، ولم تستفد الأمة الإسلامية من بعض حسناته نتيجة طغيان الحكومات واستعارتها شكل النظام لا حقيقته ، وإلا فأين الشورى عندنا ؟ وأين مساواة الحاكم والمحكوم ؟ وأين حقوق الإنسان ؟

٢ - سلطة الاجتهاد الإسلامى :

إن سلطان التشريع قد تقرر أمره فى هذا المنهاج الإلهى ، فكان لله رب العالمين ، وجاء الرسول ﷺ مبلغا عنه شريعته ، لا ينطق عن الهوى ، بل يتبع ما يوحى إليه من ربه ، ثم الأمة بعده ملزمة باتباع شرعه إلى يوم القيامة ، ولا مكان فيها لسلطة تشريعية ، وإنما المقام فيها (**للأئمة المجتهدين**) فى دين الله تعالى ، الذين يوضحون حكمه ، ويبذلون الوسع فى رد الوقائع إلى أصوله وقواعده ، بما قرره الله تعالى لهم من طرق ووسائل واسعة المدى ، تحقق مصالح أعظم المجتمعات وأرقاها تطورا وحضارة .

وليس هذا شيئا محدثا فى تاريخنا ، وإنما هو واقع قامت عليه حضارة الإسلام الباذخة ، والتى أمدها أئمته المجتهدون بفيض زاخر من المبادىء والأحكام ، والقواعد والأصول ، التى استخرجوها من كتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ .

وعلى هذا الأساس من الاجتهاد ، وبهذا النوع من الرجال الذين لم يخل منهم جيل[١] ، يمكن أن تقوم دائما سلطة فى المجتمع ، تمثل النمط الإسلامى ، وتستغنى بها عن استعارة أنماط الجاهلية من الشرق أو الغرب ، وتكون مهمتها الإشراف على أمر الشريعة ، وليس وضع الشرائع والأحكام .

وقد يسمى هؤلاء (**أهل الحل والعقد**) كما كان يطلق عليهم قديما ، أو (**أولو الأمر**) كما سمتهم الآية الكريمة : ﴿ **يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمْر منكم** ﴾ [النساء : ٥٩] . بناء على تفسيرها بالمعنى الأعم أى العلماء والأمراء . أو (**أهل الاستنباط**) أخذا من قوله تعالى : ﴿ **لَعَلِمَه الذين يسْتَنْبطونه منهم** ﴾ [النساء : ٨٣] .

---

(١) راجع الفصل الطويل الذى كتبته عن عجائب حفظ الله تعالى لدينه فى كتاب « الإعجاز التشريعى » (مخطوط) .

وقد يكون لهم مجلس دائم ، أو دورى حسبما تقتضيه مصلحة المسلمين ، تحت أى اسم أيضا ، كمجلس شورى الأحكام، أو مجلس الاجتهاد الشرعى ، أو غير ذلك من الأسماء ، التى تعبر عن مضمون واحد ، وهو الجماعة من علماء الإسلام – بشروطهم – الذين يقومون على تقرير وتوضيح أحكام الشريعة للأمة ، واستنباط الأحكام للوقائع الجديدة من أصول وقواعد هذا المنهاج الإلهى المبين .

ومن هؤلاء العلماء مع من تختارهم الأمة للنيابة عنها ، يتألف مجلس – أو مجالس – الشورى العامة . وإذا كانت كل أمة تعطى (دستورها) وما يحيل عليه من قوانين ، هيمنة على سائر نظمها وحياتها ، فمن البدهى ألا تكون فى أمة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر هيمنة ولا سيادة إلا لهذا المنهاج الإلهى ، يحكم ويوجه ، ويفصل ويحدد ، ويرد إليه كل تنازع ، ويتحاكم إليه فى كل نازلة وحادثة للفرد أو للمجتمع ، وهذا من المعلوم من الدين بالضرورة .

خصائص هذه المجالس :

ومن ثم فأمثال هذه المجالس فى ظل الإسلام ، لابد أن تتميز بالخصائص الآتية :

١ – التسليم المطلق ابتداء بأن السلطان التشريعى الأعلى هو لله رب العالمين ، وأن الأعضاء يستمدون شرعية عملهم من شريعته سبحانه وتعالى .

٢ – الدستور التأسيسى للأمة المسلمة هو القرآن والسنة النبوية .

٣ – علماء الإسلام ومجتهدوه هم المرجع فى تقرير الأحكام الشرعية بشرط أن يكون مصحوبا بالدليل الشرعى ، أو ملحظ الاجتهاد ، لأن طاعتهم طاعة تبعية مقيدة بإطار الشريعة .

٤ – ليس من حق هذه المجالس ولا من حق فرد أو هيئة فى الأمة أن يقرروا تشريعا مخالفا لصريح الكتاب والسنة ، ولو أجمعوا عليه ، لأن هذه مناقضة لدستورهم التأسيسى ، وعقدهم الإيمانى .

٥ – القوانين والأحكام الفرعية ، كاللوائح والمراسيم وما شابهها ، تستمد من نصوص وقواعد الدستور التأسيسى ، وما أحال عليه من المصادر التبعية بطرقها المعتبرة شرعا .

٦ – ومهمة هذه المجالس فى الجانب التشريعى هى :

(أ) بيان الأحكام الواردة فى الكتاب والسنة لأنهما الأساس لدستور الأمة ، والمرجع للتحاكم بين الناس[1] .

(ب) تفسير النصوص واختيار أنسب المعانى مما يحتمل وجوها عدة ، ولو بترجيح بعضها على بعض .

(جـ) وضع اللوائح التى تنفذ بها مبادىء الشريعة ، وأحكامها ، والتى تحقق مقاصدها وأهدافها ، بشروطها التى تحدثنا عنها .

(د) استنباط الأحكام للوقائع الجديدة من نصوص الشريعة وقواعدها .

وللشيخ محمد رشيد رضا – رحمه الله – كلام جيد فى هذا ، بسطه فى تفسير قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم فى شىء فَرُدُّوه إلى الله والرسول** ... ﴾ (الآية) ، [النساء : ٥٩] . نجتزىء منه هنا ما يناسب المقام ، قال بعد كلام طويل :

---

(١) ينبغى ملاحظة أننا نتحدث هنا عن الاجتهاد الجماعى الذى يقوم على بيان واستنباط الأحكام التى تحكم بها الأمة ، وليس حديثنا عن الاجتهاد الفردى للإفتاء ، أو للتأليف الفقهى ونحوه ، أى أننا نتحدث فى إطار ما يسمونه فى القوانين الحديثة (بالمصادر الرسمية) ، وإن اختلفت الدلالات والمعايير بيننا وبينها ، وما نقلناه فى الصفحة التالية عن تفسير المنار يوضح ذلك .

« ... إذا تمهد هذا فالآية مبينة أصول الدين وشريعته والحكومة الإسلامية وهى :

(**الأصل الأول**) : القرآن الحكيم والعمل به هو طاعة الله تعالى .

(**الأصل الثانى**) : سنة رسول الله ﷺ ، والعمل بها هو طاعة الرسول ﷺ .

(**الأصل الثالث**) : إجماع أولى الأمر ، وهم أهل الْحَلّ والعقد الذين تثق بهم الأمة ، من العلماء والرؤساء ، فى الجيش والمصالح العامة ، كالتجارة والصناعات والزراعة ، وكذا رؤساء العمال والأحزاب ومديرو الجرائد المحترمة ..، وطاعتهم حينئذ هى طاعة أولى الأمر .

(**الأصل الرابع**) : عرض المسائل المتنازع فيها على القواعد والأحكام العامة المعلومة فى الكتاب والسنة ، وذلك قوله تعالى : ﴿ **فإن تنازعتم فى شىء فَرُدُّوه إلى الله والرسول** ﴾ ..

ولابد من وجود جماعة يقومون بعرض المسائل المتنازع فيها على الكتاب والسنة ..

ويجب على الحكام الحكم بما يقرره أولو الأمر ، وتنفيذه ، وبذلك تكون الدولة الإسلامية مؤلفة من جماعتين أو ثلاث :

(الأولى) : جماعة المبينين للأحكام ، الذين يعبر عنهم أهل هذا العصر : (بالهيئة التشريعية) .

(الثانية) : جماعة الحاكمين والمنفذين ، وهم الذين يطلق عليهم اسم (الهيئة التنفيذية) .

(الثالثة) : جماعة المحكّمين فى التنازع ، ويجوز أن تكون طائفة من الجماعة الأولى »[1] .

وخلاصة ما نقرره هنا :

أن ما يسمى (**بالسلطة التشريعية**) بمعناه الأوربى الوافد إلى مجتمعاتنا، هو أمر غريب كل الغرابة عن النظام الإسلامى ، وهو سمة جاهلية قديمة فى البشر منذ انحرفوا عن أمر ربهم ، لها أشكال وصور فى كل زمن ، وتجتمع تحت ضلالة واحدة : أنها افتراء على الله تعالى ، وتطاول على حقه المطلق فى الأمر والحكم .

والإسلام والمسلمون براء من هذا اللون ، وإنما لديهم (سلطة الاجتهاد) والفقه والعلم بهذا الدين ، والبحث فى ثنايا النصوص والقواعد الشرعية ، والمقاصد العامة لاستخراج الأحكام منها ، أو على ضوئها ، وهى بذلك (**سلطة تبعية**) ليس لها استقلال تشريعى فى الفروع ، بله وضع المناهج والدساتير .

ومن ثم فإن رد سلطان التشريع (بأنواعه) إلى الشعب ، أو الحكام ، أو نواب الأمة ، أو هيئات تشريعية خاصة ، هو أمر باطل كل البطلان ، ولا يملكه المسلمون جميعا ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا ، لأنه عدوان على حق تقرر نهائيا فى دستورنا الأعلى : (الكتاب والسنة) ، وفى عقدنا الإيمانى حين أعلنا شهادة التوحيد ، وقلنا ربنا الله ملتزمين بطاعته وعبادته على الوجه الذى شرعه لنا ، وبعث به رسوله ﷺ .

والقضية - بهذا الاعتبار - ليست قضية سياسية ، أو اجتماعية ، وإنما هى قضية عقيدة ودين ، تنبعث ابتداء من حقيقة التوحيد ، والعبودية ، والإيمان بالله تعالى ومنهاجه وكتابه ورسوله .

(١) تفسير المنار ج ٥ ص ١٨٧ وما بعدها ، ص ١٩٨، ١٩٩، مع اعتراضى على بعض من عدهم فى الأصل الثالث ، وهى وجهة نظر اجتهادية على كل حال .

وهى – بهذا الاعتبار أيضا – واحدة من أخطر القضايا فى صراع الجاهلية والإسلام عبر القرون ، إن لم تكن أخطرها جميعا !!

تنبيهات ختامية :

التنبيه الأول : لا تعارض بين القول بمنع النبى ﷺ من الاجتهاد فى الأحكام ، وإباحة ذلك للعلماء من بعده بشروطه ، وحدوده السابقة للأمور الآتية :

(أ) لأن الوحى ينزل عليه بكرة وعشيا فلا حاجة له إلى أمر قد ينقضه الوحى ، وما حدث من هذا كان فى اجتهاد التطبيق (عدا حادثة أسارى بدر كما قدمنا) .

ونظير ذلك (الإجماع) فهو لا ينعقد ، ولا يكون حجة ، فى حياة النبى ﷺ لعدم الحاجة إليه ، إذ الرجوع إلى النبى ﷺ ممكن ، وإنما كان حجة بعد وفاته ، وهذا مما لا نعلم فيه خلافا .

(ب) ولأن ما يؤثر عن النبى ﷺ فى الأحكام هو تشريع مستمر ملزم ، لا سبيل إلى نسخه أو تعديله بعده ﷺ ، ومن ثم فلابد أن يكون على وجه اليقين هو حكم الله تعالى فى المسألة ، ولذلك لم يُقرّ على خطأ فى اجتهادات التطبيق التى وكلت إليه ، بخلاف المجتهدين فإن ما يستنبطونه من الأحكام – مما لا نص فيه – هو الحكم الشرعى الراجح عندنا فى المسألة ، ولذلك يجوز تغييره بدليل اجتهادى أقوى ، أو لمصلحة شرعية أرجح .

(ج) ولأن شرائع الدين فى حياة النبى ﷺ كانت فى طور التأسيس والتأصيل ، لتكون مرجعا ومردا عند التنازع أو التحاكم إلى يوم الدين ، وهذا ما لا يستطيعه إلا الوحى الإلهى الذى يحيط بالحوادث والوقائع ، وليس فى إمكان بشر ما – ولو كان النبى ﷺ – أن يأتى فى ذلك بالقاعدة المحكمة ، والشريعة

الجامعة التى تصلح حكما ودستورا للأزمان التالية على غاية الكمال والتمام ، وحيث إن ما جاء به هو كله كذلك فقد علمنا لزوما أن النبى ﷺ قد علم ذلك من قبل الوحى الإلهى .

بخلاف عمل المجتهدين فى كل زمان فهو لا يعدو أن يكون اجتهادا لعصرهم ، أو بيئتهم ، كما روى عن الإمام الشافعى رضى الله عنه فى مذهبه القديم حين كان بالعراق ، ثم مذهبه الجديد حين جاء إلى مصر ، وكما روى عن بعض أصحاب أبى حنيفة الذين خالفوا بعض اجتهاداته لأنهم عاشوا بعده[1] .

وليس معنى هذا أن للمجتهدين شيئا فوق ما للنبى ﷺ ، كلا . فإنهم لا يجتهدون إلا فى دائرة محدودة بحدود هذه الشريعة ، ومقيدة بشروطها ، وطرقها ، فهى مهمة تبعية لما جاء به الرسول ﷺ ، الذى تفرد بشرف البلاغ عن رب العالمين ، فى مدة زمنية لم تطل ، ولم تتغير فيها ظروف الحياة كثيرا ، بخلاف الظروف التى تواجهها الشريعة عبر الأزمان ، والبيئات ، والتى أراد الله تعالى أن تمتد الشريعة إليها وتلبى حاجتها ، وتعطى أحكاما لوقائعها المتجددة ، بواسطة اجتهاد الأئمة ، الذين هم بحق ورثة النبى ﷺ فى علمه النافع ، وشريعته التى بلغها عن رب العالمين .

وما قررناه هنا هو ما قرره المحققون من العلماء قديما وحديثا . .

يقول **الدهلوى** – رحمه الله –:

« أما نسبة التحليل والتحريم إلى النبى ﷺ فبمعنى أن قوله أمارة قطعية لتحليل الله وتحريمه ، وأما نسبتها إلى المجتهدين من أمته ، فبمعنى روايتهم ذلك عن الشرع ، من نص الشارع ، أو استنباط معنى من كلامه »[2] .

---

(١) وهم يعللون ذلك كثيرًا بقولهم : « هذا ليس اختلاف حجة وبرهان . بل اختلاف عصر وزمان » .

(٢) حجة الله البالغة ج ١ ص ١٣٠ .

التنبيه الثانى : يطلق بعض الكاتبين اسم (**السلطة التشريعية**) ، أو (المجالس التشريعية) على هيئات الاجتهاد الإسلامى .

وقد قررنا منع اطلاق لفظ (**الشارع**) على إنسان ما ، ولو كان نبيا أو وليا ، ونمنع هنا بالأحرى إطلاق مثل هذه الأوصاف على المجالس ، أو الجماعات التى تقوم على بيان الأحكام والتشريعات ، فى الأمة والدولة الإسلامية ، خاصة بعد شيوع هذا الإطلاق على سلطات التشريع الوضعى البشرى ، لأن مثل هذا الإطلاق يوقع انطباعا بأن لهؤلاء المجتهدين سلطانا تشريعيا ، وهم ليسوا كذلك ، إذ مهمتهم فى الإسلام الاتباع لا الابتداع .

ومع أن العبرة بالمسميات والمعانى ، إلا إنه عند الاشتباه ، وخاصة فى الأصول العليا وما يتصل بها ، ينبغى أن توضع الفواصل ، وتحدد الأمور تحديدا دقيقا لا لبس فيه ولا غموض ، حتى لا يكون للمعانى الشرعية الصحيحة قوالب مبهمة ، أو موهمة ، وهذا باب فى الشريعة مبنى على غاية الحكمة ودقة التقدير .

« وقد ثبت فى أحاديث لا تحصى أن النبى ﷺ غير أسماء أصحابه : عبد العزى ، وعبد شمس ونحوهما ، إلى عبد الله وعبد الرحمن وما أشبههما ، فهذه أشباح وقوالب للشرك ، نهى الشارع عنها لكونها قوالب له والله أعلم ... »[1] .

بل ثبت تغييره ﷺ لأسماء الرجال والنساء ، والحيوانات ، والأشجار والأماكن لهذه الاعتبارات الاعتقادية ، أو غيرها من الأمور النفسية ، أو الخلقية التربوية ... إلخ[2] .

---

(١) السابق ص ١٣١ .

(٢) راجع فى هذا فصلاً جيدًا لابن القيم فى زاد المعاد ج ٢ ص ٤ وما بعدها ، وفى كتابه الوابل الصيب ص ١٧٧ ، وانظر أيضًا صحيح مسلم كتاب الآداب (باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى اسم حسن) ج ٦ ص ١٧٢ ، وانظر نهيه – ﷺ – عن تسمية العنب كرما (مسلم ج ٧ ص ٤٥) .

وقد ورد ما هو كالنص فيما نحن بصدده من حديث **شُرَيح بن هانئ** عن أبيه هانئ أنه « لما وفد إلى رسول الله ﷺ مع قومه سمعهم يكنونه (بأبي الْحَكَم) فدعاه رسول الله ﷺ فقال : « إن الله هو الحَكَم ، وإليه الْحُكْم فلِمَ تكنى أبا الْحَكَم ؟ فقال : إن قومى إذا اختلفوا فى شىء أتونى فحكمت بينهم فرضى كلا الفريقين ، فقال رسول الله ﷺ : ما أحسن هذا فمالك من ولد ؟ قال : لى شريح ومسلم وعبد الله ، قال : فمن أكبرهم ؟ قلت : شريح ، قال : فأنت أبو شريح »[1] .

فهذه التكنية غيرها النبى ﷺ لأنها أعطيت للرجل باعتبارها وصفا ثابتا ، توهم معنى الرضا بما كان يزاوله من أمر الحكم والقضاء ، بمقتضى عقله وعرفه ، فى الدماء والأموال وغيرهما ، مما اختص الله تعالى ببيان الحكم فيه لعباده ، وفى هذا العمل النبوى إبطال للشكل والموضوع جميعا .

وعلى هذا ينبغى التزام معايير هذه الشريعة فى ظاهرها وباطنها ، ووسائلها ومقاصدها ، وقد جاء النهى عن دعاوى الجاهلية كلها ، والأمر بلزوم الأسماء والأوصاف الشرعية ذات الدلالة على التبعية والانقياد لله تعالى .

ومن ذلك ما جاء فى ختام حديث طويل :

« ... ومن ادعى دعوى الجاهلية فإنه من جُثِىّ جهنم ، فادعوا المسلمين بأسمائهم على ما سماهم الله عز وجل : المسلمين ، المؤمنين ، عباد الله »[2] .

---

(١) سنن أبى داود ج ٢ ص ٥٨٥ (كتاب الأدب - باب فى تغيير الاسم القبيح) [وفيه أنه - ﷺ - سمى حربا سلما ، وسمى أرضا يقال لها عفرة : خضرة ، وشعب الضلالة : شعب الهدى..] وواضح أن التغيير كان لوضع الرجل أحكاماً للناس ، ثم يقضى بينهم على أساسها ، أما الحكم بمعنى القاضى بين الناس على أساس شريعة الله فيجوز اطلاقه كما فى قوله تعالى : ﴿ **فابعثوا حَكَمًا مِنْ أهله وَحَكمًا من أهلها** ﴾ [النساء : ٣٥] .

(٢) هذا ختام حديث طويل رواه أحمد ، والترمذى، وابن خزيمة، وابن حبان فى صحيحيهما، =

التنبيه الثالث : يتقرر من هذا بطلان ما يسمى (**بالسلطة التشريعية**) بمعناها المعاصر الذى قدمناه من حيث الشكل ، والموضوع جميعا ...

ولكن يبقى السؤال عن حكم ما أصدرته من الأحكام (واتفق) مع شريعة الله بوجه ما ؟ وها هنا تفصيل :

(أ) فما أحالته إلى الشريعة كقوانين الأحوال الشخصية فهو صحيح شرعا ، مع ملاحظة أنه يستمد شرعيته وإلزامه من كونه أمر الله وشرعه ، لا من إحالة البشر إليه ، إذ لو كان كذلك لصار قلبا للموضوع ، وعكسا للمشروع ، بل إن ذلك فى ذاته استعلاء على الله تعالى بالباطل .

(ب) ما اتفق مع الشريعة لاستقائه منها أولا ، ثم ضم إلى مجموعات القانون الوضعى ، وأصبح يستمد قوة الإلزام فيه من السلطة البشرية التى أصدرته ، لا من الشريعة التى أصبحت بالنسبة له « **مصدرا تاريخيا** » فحسب ، وهذا النوع لا يعد حكما بالشريعة البتة ، لبطلانه من حيث الاستمداد ، بدليل أن الذى أصدره يملك حق تفسيره ، أو تعديله ، أو نسخه ، باعتباره جزءا من القانون الوضعى ، لا على أنه جزء من الشريعة ، وإلا لم يملك أحد أن يمسه إلا وفق معايير هذا الدين .

(ج) ما اتفق مع الشريعة مصادفة وبغير قصد ، واستمده (الواضع) البشرى : من القوانين الأجنبية (كالقانون الفرنسى) وهى مصدر مادى وتاريخى لمعظم فروع القوانين الوضعية .

أو استمده من محض العقل ، أو القانون الطبعى (المصدر الرسمى الرابع فى القانون المدنى المصرى على سبيل المثال) .

= والحاكم فى مستدركه، وأخرج النسائى بعضه (انظر تفسير ابن كثير جـ ١ ص ٥٨)، والوابل الصيب وهامشه ص ٢٣ ، والصحيح أنه عن الحارث بن الحارث الأشعرى كما فى الفتح الكبير ج ١ ص ٣٢٦ . والجِثى : جمع جاث وهو البارك على ركبتيه ، وفى رواية : « جُثا جهنم » أى جماعاتها .

وهذا النوع كله أشد بطلانا ، لأنه يخالف الشريعة فى مصدر الاستمداد ، ثم فى مادة القانون ذاته ، حيث عدل عن حكم الله المنصوص ، أو المستنبط من قواعد دينه إلى غيره من أقوال البشر وحكمهم .

(د) ما اتفق مع الشريعة من حيث النوع ، كالمباحات التى أذن الله تعالى فيها لعباده باستنباط الأحكام ، ووضع اللوائح ، والقوانين التنظيمية على ما قدمنا.

وهذا النوع إذا زاولته (السلطة التشريعية) الوضعية لا يكون صحيحا شرعا – مع أنه مما أذن فيه – لما يأتى :

أولا : لأنها تزاول الاجتهاد فيه فى إطار الاستمداد من سلطان البشر التشريعى ، وليس فى إطار الإذن الإلهى .

ثانيا : لأنها لا تتقيد تبعا لذلك بشروط الإذن الإلهى ، وحدوده ، من مراعاة قواعد الشريعة ونصوصها ، ومقاصدها .

ثالثا : لأن القائمين به لا تتوفر فيهم (شروط الاجتهاد الشرعى) ، بل إن معظمهم لا يبلغ علمهم بدينهم ، ولا باللغة التى جاء بها ، ولا بطرق الاستنباط ومصطلحات الفقه الإسلامى ، جزءا من علمهم بالقانون الوضعى ، وطرقه ، ومدارسه ، ومناهجه ، وأساطينه من أهل الغرب والشرق . وقد فصلنا ذلك ، وظروفه ، وأسبابه فى رسالة مطولة ، ولله الحمد والفضل[1] .

غاية البطلان لكل تشريع يخالف شريعة الله :

هذا حكم ما اتفقت فيه الشريعتان : الإلهية ، والوضعية البشرية ، أما

---

(١) هذه الرسالة مخطوطة وعنوانها « دراسات عن غربة الإسلام » ونسأل الله العون على إخراجها قريبًا لأهميتها .

وقد أعاننا الله تعالى فأخرجنا جزءًا من هذه الدراسات تحت عنوان : الغزو الفكرى والتيارات المعادية للإسلام) .

ما (**خالف**) فيه البشر شريعة الله ، فذلك أمر فوق البطلان ، إنه محادة لله ولرسوله ، ولدينه وكتابه .

وينبغي أن يكون من المعلوم من الدين بالضرورة أنه (لا شرعية) لسلطة ما فى حكم هذه الشريعة الإسلامية إلا إذا سلّمت – بادىء ذى بدء – أن الذى يمنحها اعتبارا شرعيا ، هو صاحب هذا المنهاج الأكرم ، وأنها لا تملك فيه تعديلا ، ولا إبطالا ، ولا إهمالا .

لذلك فإن ما قررته بعض دساتير هذه السلطات التشريعية المحدثة من أن (الدين الرسمى للدولة هو الإسلام) لهو مدخل بالغ الأهمية ، إذ لو وضع موضع التطبيق الصحيح الأمين ، لقوض من الأساس مبدأ قيام (السلطة التشريعية) ، وما بنى عليها من شرائع وقوانين ، لأنه يعنى – أول ما يعنى – بدهية إسلامية حملها القرآن ، وعلمها أتباعه بشتى الأساليب ، فقال تعالى :

﴿ إنِ الْحُكْم إلاّ لله ﴾ ، ﴿ وما اختلفتم فيه من شىء فحُكْمه إلى الله ﴾ ، ﴿ أمْ لهم شركاء شَرَعوا لهم من الدِّين ما لَمْ يأْذَن به الله ﴾ ، ﴿ يأيها الذين آمنوا لا تُقدِّمُوا بين يدى الله ورسوله واتقوا الله ﴾(1) .

ولأنه يعنى – ثانيا – فريضة ألزم الله تعالى بها عباده المؤمنين حين قال : **﴿ يأيها الذين آمنوا ادخلوا فى السِّلْم كافَّة ﴾**(2) . [البقرة : ٢٠٨] .

وحين استنكر التفرقة بين أحكامه فقال : **﴿ افتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خِزْى فى الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون إلى أشَدِّ العذاب وما الله بغافل عمّا تعملون ﴾** [البقرة : ٨٥] .

اللهم اهد أمتنا ، وخذ بنواصينا ونواصيها إلى خير ما تحب وترضى ، من امتثال أمرك ، واتباع شرعك ، واجعل الإسلام وحده منتهى رضانا .

---

(١) الآيات على الترتيب : [يوسف : ٤٠] ، [الشورى : ١٠ ، ٢١] ، [الحجرات : ١] .
(٢) (كافّة) حال من السِّلْم ، والمعنى ادخلوا فى الإسلام كله ، أى التزموا شرائعه جميعاً .

البــاب الثالــث

جوانــب المنهـاج القــرآنى

تمهيـــــد : معنى العنوان .
الفصل الأول : الجانب الإيمانى .
الفصل الثانى : الجانب الأخلاق .
الفصل الثالث : الجانب العبادى .
الفصل الرابع : المعامـلات .

تمهيد : معنى العنوان :

الجَنْب ، والجانب ، والجَنْبة : الناحية .

و(جَنْب الله) : « أمره وحدّه الذى حده لنا »[1] .

والمعنى الذى نريده بجوانب المنهاج : نواحيه المتعددة ، وحدوده وأوامره التى شرعها الله لنا .

وقد قدمنا فى (الباب السابق) صورة كلية للإسلام باعتباره الخط الأول والدائم للحياة الإنسانية ، ثم تحدثنا إجمالا عن صفحته الختامية التى بعث بها محمد ﷺ[2] .

وفى (هذا الباب) نتناول الجوانب الأساسية ، وبعض الشرائع التفصيلية فى هذا المنهاج من خلال الكتاب الكريم ، والسنة المطهرة ، بيانا لحقيقة هذا الدين الأغر ابتداء ، وإثباتا لدعوانا الصادقة بأن هذا المنهاج ذو طبيعة شمولية واسعة تعالج كل شئون الإنسان ، ابتداء من العقيدة العليا ، وانتهاء بأدنى ألوان المعاملات كما قرره ﷺ فى قوله : « الإيمان بِضْعٌ وسبعون شعبة ، فأفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان »[3] .

وسائر هذه الشعب ترجع إلى أربعة جوانب جامعة هى :

(جانب الإيمان ، والأخلاق ، والعبادات ، والمعاملات) :

---

(١) المفردات للراغب ص : ٩٩ مادة « جنب » عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ **يا حسرتى على ما فرطت فى جنب الله** ﴾ [سورة الزمر : ٥٦] .

(٢) انظر ص ١٣٠ وما بعدها من هذه الرسالة .

(٣) رواه الجماعة عن أبى هريرة بألفاظ متقاربة ، ورواية البخارى (بضع وستون شعبة) (انظر الروايات فى الفتح الكبير ص ٥١٠ ج ١) .
والبضع فى العدد من ثلاثة إلى تسعة .

وقد جاء ذكرها على سبيل الحصر أو التمثيل فى آية فذة من كتاب الله تعالى وهى قوله جل شأنه: ﴿ **ليس البِرَّ أنْ تُوَلُّوا وجوهكم قِبَلَ المشرق والمغرب ولكنَّ البِرَّ من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين، وآتى المالَ عَلَى حُبِّه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى الرقاب، وأقام الصلاة وآتى الزكاة، والمُوفُون بِعَهْدهم إذا عاهدوا والصابرين فى البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون** ﴾ [البقرة : ١٧٧].

يقول **القرطبي** رحمه الله فى تفسيرها : « قال علماؤنا : هذه آية عظيمة من أمهات الأحكام لأنها تضمنت ست عشرة قاعدة : الإيمان بالله وبأسمائه وصفاته ... والنشر والحشر والميزان ... والجنة والنار والملائكة، والكتب المنزلة، وأنها حق من عند الله ... والنبيين، وإنفاق المال فيما يعد من الواجب والمندوب، وايصال القرابة وترك قطعهم، وتفقد اليتيم وعدم إهماله، والمساكين، وكذلك مراعاة ابن السبيل (المنقطع أو الضعيف) والسّؤّال، وفَكّ الرقاب ... والمحافظة على الصلاة وإيتاء الزكاة، والوفاء بالعهود، والصبر فى الشدائد ».

ملاحظات مهمة :

وقبل أن نفرد كلا منها بالحديث نثبت هذه (الملاحظات) المهمة :

١ – هذه الجوانب الأربعة ليست أجزاء مستقلة، وإنما هى كأعضاء جسد واحد متشابكة متماسكة يكمل بعضها بعضا، وتأبى طبيعتها التفرقة والتجزئة، وإن كان بعضها أهم من بعض.

٢ – بعض هذه الجوانب هو حقائق ذات وجود خارجى مستقل عن فعل المكلفين، وإنما صارت حقائق تكليفية حين أمرنا الله تعالى بها، وهى الجانب الإيمانى، وبعضها أحكام أنشأها الشارع وابتدأها هداية للناس،

وتنظيما لحياتهم :كالعبادات والمعاملات .

٣ - هذه الجوانب بمثابة الأجناس الكلية يضم كل منها تحته عديدا من الجوانب النوعية ، وكل نوع منها تحته الجم الغفير من الأصول ، والتفاصيل فى بابه .

٤ - من هذه الجوانب ما هو تكليف فردى عينى ، ومنها ما هو تكليف للجماعة والأمة ، ومنها ما هو تكليف للحكومة المسلمة ، ومنها ما هو مشترك بينها .

٥ - كذلك بعض هذه الجوانب تكليف باطنى ، وجدانى واعتقادى له مظاهر خارجية ، وبعضها عملى خارجى له جذور باطنة ، وبعضها مشترك بينهما ، وهى جميعا متضامة تغطى كل نواحى الحياة الإنسانية .

٦ - من هذه الجوانب ما هو غايات مقصودة لذاتها ، ومنها ما هو وسائل أو وسائط لهذه الغايات أعطيت حكم المقاصد الاعتقادية أو العملية بالتكليف الإلهى ، وجميعها يمثل شرع الله الملزم لعباده ، مع اختلاف درجة الطلب والإلزام .

٧ - سنتناول من هذه الجوانب - بإذن الله - معالمها الرئيسية ، وخطوطها التأسيسية ، وما يكملها من التفاصيل التى تعين جميعها على إبراز هذا الدين من حيث هو منهاج شامل للحياة البشرية ، يتفرد بتحقيق سعادة الدارين ، ويتفوق - بما لا يقاس - على ما عداه .

وليس من همنا هنا الاستقراء أو الاستقصاء التفصيلى فإن لهذا مكانا آخر ، وما من باب فى هذا المنهاج إلا وقد أحياه - بحثا وإيضاحا - جهابذة العلماء نضرهم الله ورضى عنهم وجعلنا على آثارهم .

وسيأتى توضيح هذه الملاحظات فى ثنايا فصول هذا الباب بإذن الله .

الفصل الأول : الجانب الإيمانـي

وهو جانب الاعتقاد ، ومحله القلب والوجدان ابتداء ، والأعمال والأقوال تكاليف تالية له على سبيل الفرض أو ما دونه .

وأصل الإيمان: (التصديق) أو «تصديق يحصل معه أمن»، ويطلق شرعا على الدين كله أو بعضه[1] والمراد هنا التصديق اليقينى بأمور حددها الوحى الإلهى ، وهى الأصول الخمسة الواردة فى الآية السابقة : ﴿ ... **ولكنَّ البِرَّ مَنْ آمَنَ بالله ، واليوم الآخر ، والملائكة ، والكتاب ، والنَّبِيِّين** ﴾ وهى أصول الدين ، وأسسه .

والإيمان بِقَدَر الله تعالى داخل فى الأصل الأول (الإيمان بالله) ، ولذلك طوت الآية الكريمة ذكره فى العدد هنا ، وجاء النص عليه فى مقام التعليم التفصيلى فى حديث جبريل عليه السلام ، حين جاء إلى النبى ﷺ فى مجلس أصحابه على هيئة رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر ... حتى سأل النبى ﷺ عن الإسلام فأجابه ، ثم قال : « فأخبرنى عن الإيمان قال : أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره »[2] .

خصائص هذا الجانب :

ويمتاز هذا الجانب بخصائص منها :

---

(١) كما مر فى حديث أبى هريرة السابق (الإيمان بضع وسبعون شعبة ..) وإنما آثرنا استعمال هذا العنوان (الجانب الإيمانى) لموافقته لفظ الآية الكريمة وحديث جبريل الآتيين .

(٢) رواه مسلم فى أول صحيحه من حديث عبدالله بن عمر عن أبيه ، (كتاب الإيمان ج ١ ص ٢٨) . وأخرجه البخارى مختصرا فى مواضع منها: باب سؤال جبريل النبى ﷺ (كتاب الإيمان).

١ - أن هذه الأصول الخمسة لها درجة واحدة من حيث التكليف بها ، ومن حيث لزومها جميعا لصحة الاعتقاد، وقبول الإيمان، لكن الإيمان بالله تعالى - من حيث موضوعه - أشرفها وأعلاها ، ولذلك تنقسم إلى قسمين :

القسم الأول : (الغايات) سواء كانت غاية ذاتية : (الإيمان بالله) ، أو غاية تبعية : (الإيمان بالآخرة) :

والفرق بينهما أن (الله) تعالى يجب الإيمان به لذاته ، لأنه وحده المتفرد بالخلق والأمر ، والتدبير والملك ، وسائر صفات الكمال والجلال والجمال .

أما (الآخرة) فيجب الإيمان بها من حيث هى غاية للجزاء الإلهى ، ولم ترتفع إلى هذه المنزلة الغائية إلا بأمر الله تعالى تصريفا ، أو تكليفا ، إذ جعلها جل شأنه غاية تطلب رغبا أو رهبا بعد رضا الله تعالى أو معه ، وإذا نظرنا إلى القرآن الكريم - وهو المحفوظ بلفظه - نجده يقرن الغايتين ، ويقدمهما على غيرهما ، ويرتبهما على منزلتيهما فيقول : ﴿ **ولكنَّ البِرَّ مَنْ آمن بالله واليوم الآخر** ﴾[1] .

والإيمان (بالقدر) غاية (ذاتية) من حيث هو صفة لله تعالى .

وقد يكون غاية تبعية من حيث هو لازم وتابع للإيمان بالله تعالى إيمانا صحيحا ، لأنه مظهر صفاته العليا كالعلم ، والإرادة ، والقدرة .

وإنما نص عليه فى الحديث الشريف تفصيلا لما أجمله الكتاب العزيز، وتنبيها على أهميته البالغة فى الدين ، وخطره العظيم فى قبول الإيمان أو ردّه ، وتكرره

---

(١) والحديث الشريف جاء على ترتيب الآية مع تأخير ذكر الآخرة فقط ، ومع النص على القَدَر للتفصيل فى مقام التعليم كما قلنا ، وللحديث وجه فى هذا العدّ على حسب الوجود واقعًا ، فإن (الله) تعالى يوحى (للملائكة) (بكتبه) ، فيبلغون (رسله) ، (والآخرة) آتية لم تقع بعد .

وقد يكون المراد وضع العقائد بين الغايتين : (الله تعالى ، والآخرة) تأكيدًا وإلزامًا ، والله أعلم

اليومى فى وقائع الحياة ، ومنها ما يكرهه الإنسان ولا يصبر عليه إلا بهذا الإيمان العميق بالله تعالى .

والقرآن الكريم يكرر ذكره كثيرا لهذه الأسباب .

القسم الثانى : (الوسائط) وهى الإيمان بملائكة الله ، وكتبه ، ورسله .

والإيمان بها ليس غاية وجود ، ولا غاية مصير ، وإنما وجب اعتقادها باعتبارها وسائط يجرى من خلالها الوحى الإلهى للعباد ، على ما اقتضته حكمته سبحانه وتعالى فى خلق الجنس البشرى على هذا النمط من الاستعداد ، وكيفية الخطاب ..

ولو اقتضت حكمته تعالى مخاطبة عباده مباشرة بتعاليمه لما جعلت أصولا للإيمان ، لعدم الحاجة إليها حينئذ ، ولو كانت غايات لما صح تصور تركها .

ولكن لما اقتضت حكمته تعالى ما هو كائن الآن جعل الملك واسطة بين الله تعالى ورسله ، ثم الرسول واسطة تبليغ وحيه ، لأن طبيعة البشر لا تطيق الاتصال المباشر بالله تعالى أو بملائكته ، أو هى لا ترقى إلى هذا المستوى الأرفع لكدورتها . إلا من اصطفاهم الله تعالى لذلك المقام .

والكتب الإلهية جعلها سبحانه وعاء وحيه ، وسجلّ أمره وتكليفه ، وقد وسطت فى الذّكر بين الرسولين: (الملكى ، والبشرى) لأنها أهم جوانب السفارة بالوحى .

وعدُّها وسائط لا يقلل من أهمية لزومها للإيمان ، ولا يقلل من أهميتها فى ذاتها ، بل نقول إن هذه الوسائط قد رفعت إلى أعلى مراتب هذا الدين ، وجعلت أصولا فيه وليست فروعا ، وذلك لمزيد أهميتها ، وبالغ خطورتها ، إذ هى الطريق المتفرد لمعرفة البشر حكم ربهم فى جميع أحوالهم .

يقول الراغب – رحمه الله –: « والسفارة الرسالة ، فالرسول والملائكة والكتب مشتركة فى كونها سافرة عن القوم ما استَبْهَم عليهم »[1] .

٢ – هذه الأصول الخمسة جميعا هى حقائق خارجية ، ذات وجود حقيقى مستقل عن فعل المخلوقين ، فهى حقائق مؤكدة سواء اعترف الناس بها أم أنكروها ، آمنوا بها أم ارتابوا وكفروا ، وسواء منها ما تحقق وجوده بالفعل ، وما هو محقق الوقوع بلا ريب وهو الآخرة .

وإنما صارت هذه الأصول (حقائق شرعية تكليفية) حين أَمَر الله تعالى بها، وفرض علينا اعتقادها وتيقنها ، والعمل بمقتضاها ، وهو معنى الإيمان هنا كما سيأتى .

٣ – الإيمان بهذه الأصول لابد أن يكون على وجهه الشرعى المطلوب ومنه :

(أ) اليقين بها يقينا لا يخالطه ريب ولا شبهة ، ولا ظن ، ولا شك ، وإلاّ بطل إيمان صاحبها .

(ب) لزوم حدود الشرع فى كل منها على ما جاء فى الكتاب والسنة ، وكما فهمها أصحاب رسول الله ﷺ منه ، ولا مجال فيها لتصورات الهوى ، أو خيال الأفكار ، أو اجتهادات العقول ، أو اعتساف التفسير والتأويل لنصوص الوحى .

(جـ) وجوبها على أعيان المكلفين فردا فردا ، ولا يغنى فيها أحد عن غيره شيئا .

(د) محل اليقين الأول هو القلب ، وبالتالى لا عذر لأحد فى تركها ، ولا تقبل دعوى الأدعياء فى الإكراه على هذا الترك، إذ لا اطلاع لأحد على قلب الإنسان إلا الله تعالى ، والإكراه قد يكون فى قول أو عمل فقط ..

---

(١) المفردات مادة « سفر » ص ٢٣٤ .

٤ – هذه الأصول وإن كانت جانبا من هذا المنهاج – من حيث التكليف بها – إلا أنها تمثل جانبه التأسيسى ، وركائزه الأصلية التى يقوم عليها بناؤه التشريعى ، ونمطه الأخلاق والعبادى ، ونظام أمته السياسى ، والاقتصادى ، والاجتماعى وغيرها من ضروب الحياة .

وهى تمثل فيه الغايات والوسائط ، والحوافز والزواجر ، ولا يمكن إقامة جانب من تعاليم هذا الدين بمعزل عن أصوله وجذوره .

وسنتحدث وفق ترتيب الآية الكريمة : ﴿ **ولكن البرّ من آمن بالله ...** ﴾ عن هذه الأصول :

الأصل الأول : الإيمان بالله تعالى

وهو أصل الأصول جميعا فى هذا المنهاج ، ورأس التكاليف كافة .

والله تبارك وتعالى حين كلفنا أن نؤمن به بين لناالحقيقة الإلهية بيانا شافيا ، وحدد لنا المطلوب منا تحديدا دقيقا ، ولم يتركنا لاجتهادنا الشخصى ، أو تصورات الخيال المتناقضة .

وكما قلنا فإن (الحقيقة الإلهية) ذات وجود خارج عن كل ضروب الأشياء التى نعلمها ، والوحى الإلهى قد أتى بوصفها على قدر ما تطيقه عقولنا ولغاتنا ، وكلفنا اعتقاد هذه الأوصاف اليقينية ومن ذلك :

١ - الوجود الإلهى :

فالوحى الإلهى يحدثنا عن الله تبارك وتعالى من حيث هو ذات حقيقية ، وله وجود حقيقى لا يشبهه شىء ، ومن ثم فهو ليس معنى من المعانى الذهنية ، ولا قانونا كالقوانين الكونية المنبثة فى الأحياء والأشياء ، بل كل ما خطر ببالك فالله فوق ذلك لقوله تعالى : ﴿ **ليس كَمِثْلِه شىء وهو السميع البصير** ﴾ [الشورى : ١١] .

وهو الأول قبل كل شىء[1] وهو الآخر بعد كل شىء : ﴿ **هو الأوّل والآخِر ...** ﴾ [الحديد : ٣] ﴿ ... **لا إله إلا هو كل شىء هالك إلا وَجْهَهُ** ﴾ [القصص : ٨٨] .

---

(١) انظر ص ٧٦، ٧٧ فقرة (أصل الكون وحقيقته) .

وهو سبحانه بذاته وجود غيبي : ﴿ **لا تُدْرِكُه الأبصار وهو يُدرِك الأبصار وهو اللطيف الخبير** ﴾[1] [الأنعام : ١٠٣] .

ولكنه يعرف بآثاره فى كل شيء ، وتقوم كل ضروب الأدلة على وجوده ، وتفرده ، واستحقاقه لكل صفات الكمال .

ودليل وجوده هو العقل ، والفطرة ، والشعور الباطنى ، وما خلق الله من شيء ؛ ثم وذلك كله مقرر فى نصوص الوحى الإلهى ...

قال تعالى : ﴿ **أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شيء أَمْ هُمْ الخالقون** ﴾ [الطور : ٣٥] وبداهة العقل عند كل إنسان قاضية أن لكل مصنوع صانعا ، وأن لكل حادث موجدا ، والله تعالى يلزم المعاندين إلزاما أن يعترفوا بوجوده الأعلى حين يسألهم عن أنفسهم هل جاءت على خلاف هذه القاعدة ؟ وهو ادعاء باطل إن زعموه ، أم هل خلقوا أنفسهم ؟ وهو ما لا يستطيعون ادعاءه ، فلم يبق إلا أن يعترفوا بوجود قوة عليا خلقتهم ، وخلقت كل شيء ، ولذلك دأب القرآن على حثهم على التفكر ، وتقليب النظر فى ملكوت السموات والأرض ، وملاحظة جانب الإبداع فى هذا الخلق ، فإن ذلك يفضى بصاحبه إلى اليقين المطلق ، والإيمان الوثيق بهذه القوة العليا التى تقوم على هذا الخلق العظيم: ﴿ **أَوَلَمْ ينظروا فى ملكوت السموات والأرض وما خلق الله من شيء ...** ﴾ [الأعراف : ١٨٥] ، ﴿ **أَفَلَمْ ينظروا إلى السماء فوقهم كيف بنيناها وزيَّنَّاها وما لها من فروج* والأرضَ مَدَدْناها وألقينا فيها رَوَاسِيَ وأنبتنا فيها مِن كل زوج بهيج* تبْصرةً وذِكْرى لكل عبْد مُنيب** ﴾ [سورة ق : ٦ - ٨] .

أما دليل الفطرة المركوز فى النفس فمقرر فى قوله تعالى : ﴿ **فأَقِمْ وَجْهك لِلدِّين حَنِيفاً فِطْرَةَ اللهِ التى فَطَرَ الناس عليها لا تَبْديل لِخَلْق الله** ﴾ [الروم:٣٠].

---

(١) ونحن على عقيدة أهل السنة والجماعة فى إثبات رؤية المؤمنين لله تعالى فى الآخرة .

فقد ركز الله تعالى فى طبع كل إنسان وضميره وكيانه الإيمان بقوة عليا لها الهيمنة والتدبير ، ولكنه بالهوى والجهل ، أو بطول إلفه للباطل تنتكس فطرته ، ويعلوها غشاء ثقيل من الران الذى يحجب صفاءها ، ويطمس نورها ، ويلتوى بها عن مسارها الصحيح ، ومع هذا تبقى تحت هذا الركام لا يستطيع شيء نسخها أو إزالتها : ﴿ **لا تبْديل لِخلق الله** ﴾ ، ودليل ذلك أنها تظل تلح على صاحبها حتى يتخذ لنفسه معبوداً مّا ولو بالباطل ، ولكنه حين يجابه بنازلة عاصفة تهدد كيانه ووجوده تنجاب عنه حجب الضلالات ، ويكشط الران تحت حرارة البلاء ، فتجد الفطرة الكامنة فرصتها للظهور واتخاذ الطريق الصحيح : ﴿ **وإذا مسّكم الضُّرُّ فى البحر ضَلَّ مَنْ تَدْعُون إلاّ إيّاه** ﴾ [الإسراء : ٦٧] .

﴿ **قل أَرَأَيْتَكم إنْ أتاكم عذابُ الله أوْ أَتتْكم الساعة أغَيْرَ الله تَدْعُون إنْ كنتم صادقين* بل إيّاه تَدْعون فيكشف ما تَدْعون إليه إنْ شاء وتَنْسَوْن ما تشركون** ﴾ [الأنعام : ٤٠، ٤١] .

وتقرر آيات أخرى أنهم يتجهون إلى الله تعالى بإخلاص : ﴿ **دَعَوُا اللهَ مخلصين له الدين لئن أنْجيتنا مِنْ هذه لنكونَنَّ مِنَ الشاكرين** ﴾ [يونس : ٢٢].

وهذه الدلائل يصل بها الإنسان إلى معرفة قوة عليا مهيمنة ، لكنه لا يستطيع بنفسه الوصول إلى معناها الصحيح ، ولا معرفة حقوقها وأوصافها على وجه صادق ، ولذلك كان الطريق الوحيد لهذه المعرفة الصحيحة هو (الوحى الإلهى) ، وقد قدمنا أن الله تعالى علمّ عباده ذلك منذ خلق آدم ، ثم أرسل رسله تترى لمقارعة الجاهليات ، وتصحيح المعتقدات ، فلم يزل اسمه سبحانه وتعالى ومسماه شائعا معروفا بين الأمم فى كل جيل ، حتى فى أوساط المشركين كما قصّ القرآن الكريم عنهم ذلك مرارا[1] .

---

(١) على سبيل المثال الآية رقم : ٢٤ سورة (المؤمنون) عن قوم نوح ، والآية رقم : ١٤ سورة (فصلت) عن قوم هود وصالح ، والآية رقم : ٣٨ سورة الزمر عن مشركى العرب .

ولذلك كان الاعتراف بهذا الوجود الأعلى هو حقيقة عالمية لم يشذ عنها إلا المكابرون المعاندون من الطواغيت ؛ أو آحاد من الطبعيين والدهريين ، ولم يبلغ إنكارها أن يكون عقيدة أمة من الأمم حتى قامت الحضارة المعاصرة ونجمت منها مذاهب موغلة فى الإلحاد كالشيوعية ، وأضرابها ممن يكابر طواغيتها لإنكار هذه الحقيقة العظمى ، ويؤسسون على هذا الجهل المركَّب دولا ، ويربون أجيالا ، وقد كانوا أولى العصور بالإيمان لما رأوا من آيات الله مصداقا لوعده الأكيد : ﴿ **سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق** ﴾ [فصلت : ٥٣] .

٢ - الوحدانية :

ونعنى بها تفرده سبحانه وتعالى ذاتا ، وصفات ، وأفعالا ، فليس له فى ذلك شريك ولا نظير ، ولا مقارب أو مثيل .

وهذه الحقيقة جعلها الله سبحانه فاتحة التكليف ، ومحور الدين ، وعليها تتأسس كلياته وجزئياته .

وكما قلنا لم يكن (الوجود الإلهى) قضية بين الوحى والأمم لشيوعه بينهم ، وتسليمهم به ، ولكنهم كانوا يتخذون معه - سبحانه وتعالى - شركاء تحت مختلف الدعاوى والأسماء حتى قالوا : ﴿ **ما نعْبُدهم إلاَّ لِيُقَرِّبُونا إلى الله زُلْفى** ﴾ [الزمر : ٣] .

﴿ **ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله** ﴾ [يونس : ١٨] .

لذلك كان الأصل والأساس الذى بعثت به الرسل ، ونزلت من أجله الكتب هو تقرير (وحدانية) الله عز وجل ، وتنزيهه عن الشركاء والأنداد والنظراء ، والصاحبة والأبناء ، وصرف وجوه العباد إليه وحده سبحانه وتعالى ، ليفردوه وحده فى الاعتقاد والعمل ، والعبادة والطاعة ، والذكر والدعاء ، وسائر ما لا يليق إلا به وحده عز وجل .

لذلك كانت للوحدانية الصدارة فى الصفات الإلهية جميعا ، فهى حقيقة الحقائق الواقعية من حيث الوجود ، ثم هى أصل الحقائق التشريعية من ناحية الورود ، وكل حديث عنها هو حديث عن الوجود الإلهى وزيادة ، ضرورة قيام الصفة بالموصوف ، ومن ثم كانت أدلتها دالة بالطريق الأولى على الوجود ، وهى دلائل متعددة على ما يأتى إن شاء الله تعالى .

ولهذا كله أبرزها القرآن الكريم إبرازا ، وقص علينا من أنباء الرسل ما يؤكد أمرها ، وأنها كانت محور دعواتهم جميعا ، ولبّ رسالتهم ، ومدخلهم إلى استتباع الناس لدين الله تعالى .

فجاء على لسان كل من نوح ، وهود ، وصالح ، وشعيب عليهم السلام : ﴿ **يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره** ﴾[1] .

وعلى هذا النمط جاءت دعوة الرسل عليهم السلام جميعا ، كما يذكر القرآن تفصيلا ، حتى علّم خاتمهم محمدا ﷺ أن يقول للناس هذه الكلمات المتفردة فى الإيجاز والإعجاز : ﴿ **قل هو الله أحد * الله الصمد * لمْ يَلِدْ ولمْ يُولَدْ * ولمْ يكن لهُ كُفُوا أحد** ﴾ [سورة الإخلاص : ١ - ٤] .

وهى على وجازتها شاملة لأصول الصفات الإلهية ، والرد على جميع صنوف الملحدين فيها ، ثم هى مقررة لأسمى العقائد اللائقة بالله عز وجل ، ومصححة لضلالات أهل الكتاب ، ناهيك عن المشركين .

وكفى بها دلالة على صدق النبى الأمىّ فى نسبة هذا الدين إلى الوحى الإلهى ، ولذلك جاء فى الحديث أنها تعدل ثلث القرآن ، أو هى ثلث القرآن[2] من حيث دلالتها على أهم مقاصده .

---

(١) الآيات الكريمة رقم : ٥٩، ٦٥، ٧٣، ٨٥ من سورة (الأعراف) . وهى فى مواضع متعددة من سورة (هود) أيضًا .

(٢) البخارى عن أبى سعيد الخدرى ، باب : فضل قل هو الله أحد، جـ ٦ ص ٢٣٣، ومسلم =

فالآية الأولى إثبات للوحدانية بأبلغ وجه ، ولذلك قالوا إن لفظ (الأحد) خاص بوصف الله تعالى لا يوصف به غيره ، فلا يقال : رجل أحد[1] .

والثانية بيان لأسباب أحديته بتقرير أنه السيد الكامل فى جميع صفاته وأفعاله ، المقصود فى جميع الحوائج ، وهو الغنى عن كل شىء .

والثالثة والرابعة بيان لهذه الأسباب أيضا بتقرير تفرد ذاته عن الأصول والفروع : ﴿ لم يلد ولم يولد ﴾ ، وما يلزمها من الصاحبة أما أو زوجا ، وكذلك تنزهه عمن يكون فى درجته وإن لم يكن أصلا ولا فرعا[2] .

وهذا التفصيل جاء على سبيل الحصر فى دعوة الرسل جميعا على ما قرره القرآن الكريم : ﴿ **وما أرْسلنا مِنْ قَبْلك مِنْ رسول إلَّا نُوحِى إلَيْه أنّه لا إله إلاَّ أنا فاعبدون** ﴾ [الأنبياء : ٢٥] .

ويؤخذ من هذا :

أولا : أن (الوحدانية) وحى إلهى لكل الرسل ، لم يوكلوا فيه إلى أفهامهم وعقولهم الراجحة فقط .

ثانيا : أنها رأس الوحى وأفضله وأوله وقد جاء ذلك فى حديث : « خير الدعاء يوم عرفه ، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلى لا إله إلا الله وحده لا شريك له .... »[3] .

ثالثا : أن هذه الحقيقة الاعتقادية الأولى تستلزم خضوعا كليا لله تعالى

= عن أبى الدرداء وأبى هريرة ، جـ ٢ ، ص ١٩٩ .

(١) تفسير الخازن .

(٢) السابق فى تفسير سورة الإخلاص .

(٣) رواه الترمذى عن عبد الله بن عمرو فى الدعوات ، باب فى دعاء يوم عرفة، جـ٥،ص٥٧٢ وهو مروى من طرق متعددة بألفاظ متقاربة عند الطبرانى ، وأحمد ، ومالك فى الموطأ .

متمثلا فى إفراده بالعبادة والطاعة عملا ، بعد إفراده بالوحدانية اعتقادا .

ولذلك ختمت بها الآية الجامعة : ﴿ **لا إله إلاَّ أنا ، فاعبدون** ﴾ ، وجاءت تفصيلا على لسان كل رسول : ﴿ **اعبدوا الله ما لكم من إله غيره** ﴾ ، وكررها القرآن الكريم كثيرا بالإجمال والتفصيل كما قال تعالى : ﴿ **واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون** ﴾ [الزخرف : ٤٥] .

رابعا : أن الآيات الكريمة تستعمل دائما أسلوب النفى مع الإثبات خاصة فى مجال التكليف ، الذى يقصد فيه الأمران جميعا أعنى : إثبات الوحدانية لله تعالى ، ونفيها عن كل شيء عداه ، تأكيدا لتفرده عز وجل ، وإبطالا لدعاوى المشركين والملحدين فى كل زمان .

سعة هذه العقيدة وشمولها :

فالواحدانية إذن هى تفرد المولى جل شأنه تفردا مطلقا ، يقتضى إفراده تعالى بحقوق لا تكون لغيره ، وهو معنى « التوحيد » الذى يتحقق بامتثال العبيد لهذه العقيدة التى كلفوا بها فى معناها الواسع ، ومدلولها الشامل .

ففى جانب الربوبية يجب اعتقاد تفرد ذات الله عز وجل عن كل شبيه ونظير ، وتفرده سبحانه بكل صفات الخلق ، والملك ، والتدبير ، والتأثير وكل (معانى الربوبية) ، وفى جانب الألوهية يجب اعتقاد تفرده سبحانه بحق العبادة ، والطاعة ، والأمر والحكم ، والاستعلاء وكل ما هو داخل فى (معنى الألوهية) .

وهذا تقسيم بحسب المعانى ، وإلا فهما وصفان لله الواحد المتفرد بهما ، والتوحيد هو جميع هذين الأمرين معا ، فلا يقبل التجزئة ولا الانقسام .

ولما كان ادعاء الخلق والتدبير لغير الله عز وجل لا يكاد يوجد إلا على سبيل المكابرة والمهاترة ، وكان الذى كثر فى الأمم وشاع هو اعتقاد أن لغير الله تعالى

حقا مّا فى الطاعة أو العبادة ، لذلك تركز تصحيح الرسل على هذا الجانب ، وكثر النزاع بينهم وبين أقوامهم فيه .

ولذلك كانت الدعوة إلى كلمة التوحيد : (لا إله إلا الله) هى مفتاح الدخول فى الإسلام ، ومعول نقض الجاهلية ، لأن معناها اعتقاد تفرد الله تعالى بالعبادة والطاعة وحده لا شريك له ، وأول ما يترتب عمليا على ذلك هو قبول منهاجه ودينه ، ورفض مناهج البشر والطواغيت من السدنة والكهنة ، وأصحاب السلطان ، والتخلص من شرائعهم ، وقوانينهم ، وأعرافهم ، ومن هنا كان التوحيد خطرا داهما على هؤلاء وأمثالهم . فكانت العداوة تندلع بينهم وبين الأنبياء بادىء الأمر بلا روية ، وكأنها قانون يتكرر باطراد كما قال ورقة بن نوفل للنبى ﷺ فى مطلع الوحى : « لمْ يأت رجل قط بمثل ما جئتَ به إلاّ عُودِيَ »[1] .

يقول الأستاذ المودودى :

« إن دعوة الإسلام إلى التوحيد وعبادة الله الواحد لم تكن قضية كلامية أو عقيدة لا هوتية فحسب ، شأن غيره من الملل والنحل ، بل الأمر أنها كانت دعوة إلى انقلاب اجتماعى ، أرادت فى أول ما أرادت أن تقطع دابر الذين تسنموا ذروة الألوهية واستعبدوا الناس ... فمنهم من كان يتبوأ مناصب السدنة والكهان ، ومنهم من استأثر بالملك وتحكم فى رقاب الناس ، ومنهم من استبد بمنابع الثروة وخيرات الأرض ... فتبين من ذلك أن دعوة الإسلام إلى التوحيد وإخلاص العبادة لله الواحد الأحد ، وتنديده بالكفر والشرك بالله ، واجتناب الأوثان والطواغيت كل ذلك كان يتنافى مع الحكومة والعاملين عليها ، المتصرفين

---

(١) رواه البخارى : جـ ١ ، ص ٢، ومسلم : جـ ١ ، ص ٩٧ من حديث عائشة فى قصة (بدء الوحى) .

فى أمورها ، والذين يجدون فيها قضاء حاجاتهم وأغراضهم ، ومن ثَمّ نرى أنه كلما قام نبى من الأنبياء يجاهر الناس بالدعوة وخاطبهم قائلا : ﴿ **ياقوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره** ﴾ قامت فى وجهه الحكومات المتمكنة فى عصره ، وثار عليه جميع من كانوا يستغلون خيرات البلاد ويستثمرونها ظلما وعدوانا ، ووضعوا فى سبيله العقبات ، وذلك أن هذه الدعوة لم تكن مجرد بيان لعقيدة كلامية ، أو شرح لمسألة من الإلهيات ، وإنما كانت نداء لانقلاب ما كانت بوادرة تخفى على المستأثرين بمناصب العز والجاه ، المستبدين بمنابع الثراء من الذين يشمون رائحة الاضطراب السياسى قبل حدوثه بأعوام »[1] .

ومن هنا يتضح ارتباط هذه القضية (وضع منهاج الحياة ، ولزوم اتّباعه) بأصل الأصول وهو التوحيد ، وإن الإخلال فيها وضعا أو اتّباعاً هو إخلال بهذا الأصل ، فإن كان الإخلال اعتقادا صار شركا يبطل التوحيد ، وإن لم يصل إلى درجة الاعتقاد كان من كبائر الإثم[2] ، بل كان تطاولا خطيرا على حق الله تعالى المتفرد فى الحكم والأمر ، وعلى حقه فى العبادة والطاعة يوجب على المؤمنين أن ينكروه ، وأن يبرأوا منه ، وأن يقاوموه بكل الطرق التى حددتها شريعة الله تعالى حتى يفىء أصحابه إلى أمر الله عز وجل .

ومن ناحية أخرى كان الإخلال بالتوحيد في هذا الجانب الخطير هو المسئول عما تعانيه البشرية من كوارث شاملة ، خلقية ، واجتماعية ، وسياسية ... إلخ .

وذلك لاحتراف الإنسان من أمر التشريع مالا يحسنه ، ولا يحيط به خُبْرا .

« لقد كان الخطأ فى المعرفة الصحيحة للإله الواحد ، واستخدام هذه المعرفة فى الحياة اليومية ، أحد الأسباب الأساسية فى اضطراب الحضارة .... وقد

---

(١) رسالة (الجهاد فى سبيل الله) ص ٢٤ .

(٢) يراجع فى هذا بتفصيل كتاب (الإيمان) لابن تيمية ص ٦٠، ٦١ .

ألف مسيحى أوربى كتابا يثبت فيه أن أعظم الأخطاء التى ارتكبها المجتمع البشرى خلال القرون الأربعة الأخيرة ، والنتائج الوخيمة التى ترتبت على هذه الأخطاء هى إن الإنسان – وليس الله – وضع فى صدارة الكون ، ولن يمكن للحضارة أن تتخلص من الكوارث التى تلاحقها إلا عندما تصحح هذا الخطأ »[1] .

وفى هذا ذكرى لمن أراد تحقيق شهادة التوحيد اعتقادا وعملا ، وفيه تذكرة بنعمة الله علينا بهذا الدين .

٣ – التفرد بصفات الكمال المطلق :

فما من صفة من صفات الكمال المطلق ، الذى لا تحدّه نسبة ولا إضافة إلاّ والله تعالى متصف بها ، فوق ما تتصوره عقولنا المحدودة ، وأعلى مما تحتمله قوالب اللغات المحصورة ، فهو كمال مطلق لا يمكن إخضاعه لمقياس مما يعرفه الناس .

يقول الله تعالى فى تقرير اختصاصه بالخلق ابتداء ثم الإعادة ، وفى تقرير كونها أهون عليه مع أنهما أمران عظيمان تحار فيهما العقول :

﴿ وهو الذى يَبْدأ الخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُه وهو أهْوَن عليه وله المَثَلُ الأعلى فى السموات والأرض ﴾ [الروم : ٢٧] .

ويقول : **﴿ ولله الْمَثَل الأعلى ﴾** [النحل : ٦٠] .

وجماع ذلك كله قوله تعالى : **﴿ ليس كَمِثْله شىء وهو السميع البصير ﴾** [الشورى : ١١] فإن هذا كما هو تنزيه له عن مشابهة الحوادث فى شىء من أحوالها ونقائصها ، فهو أيضا تنزيه له عن مشابهة شىء منها فى أقصى ما يتخيله العقل من كمالاتها ، لأنها مهما عظمت فهى محدودة .

ونذكر هنا بعض الصفات التى أكد الله تعالى عليها فى كتابه الكريم :

---

(١) روح الإسلام ص ٢٦ .

(أ) العِلْم :

فالله عز وجل يعلم الأشياء كلها علم إحاطة وانكشاف ، السر عنده علانية ، والغيب عنده شهادة ، ولا تقف أمامه حواجز الزمان والمكان ، ولا تخفى عليه خافية فى الأرض ولا فى السماء ، وقد أحصى ذلك عدًّا ووصفا :
﴿ وكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْناه فى إمَامٍ مُبين ﴾ [يٓس : ١٢] .
﴿ وكُلّ صغير وكبير مُسْتَطَر ﴾ [القمر : ٥٣] .

﴿ ... عالِم الغيب لا يَعْزُب عنه مِثقالُ ذرَّة فى السموات ولا فى الأرض ولا أصْغرُ من ذلك ولا أكبر إلاَّ فى كتاب مبين ﴾ [سبأ : ٣] .

وهذا الكتاب هو اللوح المحفوظ .

وهو سبحانه لا يعلم الجزئيات فحسب بل ما دون ذلك من الخفيات ، والطويات ، وقد قال للكفار حين ظنوا أنه لا يسمع تآمرهم ونجواهم :
﴿ وأَسِرّوا قوْلَكم أو اجْهَروا به إنه عليم بذات الصدور* ألَا يَعْلم مَنْ خلق وهو اللطيف الخبير ﴾ [الملك : ١٣ ، ١٤] .

بل إن علمه سبحانه أدق وأشمل من كشف سرهم ، إذ يصل إلى ما هو أبعد من ذلك : ﴿ وإنْ تجهر بالقول فإنّه يعلم السّرّ وأخفَى ﴾ [طه : ٧] ، وأى شىء أخفى من السر ؟ لعله ما استأثر الله تعالى بعلمه ولم يطلع عليه أحد من خلقه ، أو لعله ضمير النفس كما يقول بعض المفسرين وهو ما يسمى حديثا (باللا شعور) حيث لا علم لصاحبه به ، ولا سيطرة له عليه ، ولعله ما يمرق فى الخواطر من سوانح الفكر التى تمضى كلمع البرق ، أو تتتابع كلمح البصر .

والقرآن الكريم فياض بذكر هذه الصفة وسعة مدلولها وآمادها ، ومصرح بأن من الأشياء ما استأثر الله بعلمه ولا سبيل لخلق ما إلى معرفته : ﴿ وما يعْلم جنودَ ربّك إلاّ هو ﴾ [المدثر : ٣١] .
﴿ وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلّا هو ﴾ [الأنعام : ٥٩] .

وهو سبحانه وتعالى يحيط علما وخبرا بكل خلقه ، حتى الذر فى أجحاره ، والطير فى أوكاره ، والثَّمر فى أكمامه ، والأجنة فى الأحشاء ، وكل غائبة فى الأرض وفى السماء : ﴿ **الله يعلم ما تحمل كل أُنثى وما تَغِيض الأرْحامُ وما تَزْدَاد وكل شيء عنده بمقدار* عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال** ﴾ [الرعد : ٨، ٩] .

﴿ **إليه يُرَدُّ عِلْم الساعة وما تخرج من ثمراتٍ مِنْ أكْمَامها وما تحمل من أنثى ولا تضع إلاّ بعلمه** ﴾ [فصلت : ٤٧] ، ﴿ **وما مِنْ دابّة فى الأرض إلاّ عَلَى الله رِزْقها ويعلم مُسْتَقَرّها ومُسْتَوْدَعها** ﴾ [هود : ٦] .

وهو فى كل هذا العلم رقيب شاهد ، وقريب يسمع ويرى ، فعلمه ليس انطباعا من قراءة كتاب ، أو إدراكا من إخبار رسول ونحوه ، ولذلك كان من أسمائه الحسنى « **الشهيد** » الذى يدل على هذا العلم الحضورى ، الذى تنكشف له به الأشياء كلها انكشافا تاما بلا سبق خفاء ، كما قال تعالى : ﴿ **وما تكونُ فى شأن وما تتلوا منه مِنْ قرآن ولا تعملون مِنْ عملٍ إلّا كنّا عليكم شهوداً إذ تُفيضون فيه وما يَعْزُب عن ربك من مثقال ذرّة فى الأرض ولا فى السماء ولا أصْغَرَ من ذلك ولا أكْبَرَ إلا فى كتاب مبين** ﴾ [سورة يونس : ٦١] .

فهذا علم مطلق شامل محيط لا يقاس بعلم غيره ، وهو وحده سبحانه المتفرد به ، وهذه العقيدة إحدى الدعائم الأساسية التى يقوم عليها التشريع الإلهى من حيث ابتداء وضعه على سلامة واستقامة ، ومن حيث لزوم تطبيقه بوازع الضمير الذى ينقدح فيه دائما أن الله تعالى يعلم سره ونجواه ، ولا يحب أن يراه حيث نهاه .

(ب) القدرة :

وهى ككل صفاته عز وجل الثبوتية مطلقة شاملة لا تحجزها العوائق ، ولا تقف دونها عقبات ، ولا تحد بحدود العقل البشرى ، ولا غيره من أدوات الخلائق .

يقول الله تعالى : ﴿ إنّ الله على كل شيء قدير ﴾ [البقرة : ٢٠] . وإنّ حرف تأكيد ، و(شيء) نكرة عامة أضيف إليها أداة عموم وهى لفظ (كل) فأفادت قدرة الله تعالى المطلقة على عموم الأشياء بلا استثناء ، ومهما تعاظم العقل أمرا من أمور النشأتين فهو سهل يسير فى رحاب هذه القدرة العظمى ، كما قال تعالى : ﴿ وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه ﴾ [الروم : ٢٧] .

﴿ يوم تَشقَّق الأرضُ عنهم سِرَاعاً ذلك حشر علينا يسير ﴾ [سورة ق : ٤٤] .

﴿ إنما قولنا لشيء إذَا أردناه أن نَقُول له كن فيكون ﴾ [النحل: ٤٠].

﴿ وما كان الله ليُعْجِزه من شيء فى السموات ولا فى الأرض إنه كان عليما قديرا ﴾ [فاطر : ٤٤] .

﴿ ما خَلْقُكم ولا بَعْثُكم إلَّا كَنَفسٍ واحدة إنَّ الله سميع بصير ﴾ [لقمان:٢٨] وغير ذلك كثير جدا ، فهذه إذن قدرة ذات تأثير شمولى فى كل أبعاد الكون ، أحياء وأمواتا ، ما نعلمه وما لا نعلمه ، والله تعالى وحده هو المتفرد فيها بالتقدير ، والتأثير ، فتبارك الله رب العالمين .

(ج) الأسماء الحسنى :

وهى كلها أوصاف كمال وجلال وجمال لله رب العالمين ، جرت مجرى الأسماء ، وجاءتنا عن طريق الشرع إجمالا كقوله تعالى : ﴿ ولله الأسماء الحُسْنَى فادْعوه بها ﴾ [الأعراف : ١٨٠] ، وقوله : ﴿ قل ادعوا الله أو ادْعُوا الرحمن أيًا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى ﴾ [الإسراء : ١١٠] .

وورد بعضها تفصيلا كقوله تعالى : ﴿ هو الله الذى لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم* هو الله الذى لا إله إلا هو المَلِكُ القُدّوس السَّلَام المُؤْمن المُهَيْمِن العزيز الجبّار المتكبّر سبْحان الله

عمّا يُشْركون» هو الله الخالق البَارِئُ المُصَوِّر له الأسماء الحُسْنَى يُسَبِّح له ما في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم ﴾ [الحشر : ٢٢ - ٢٤] .

وقد ورد فى (السُّنة) أيضا ذكرها إجمالا كقوله ﷺ : « إن لله تعالى تسعة وتسعين اسما ، مائة إلّا واحدا ، من أحصاها دخل الجنة »[١] .

وتفصيلا فى عدة روايات[٢] ، وذكر معظمها فى القرآن الكريم نثرا فى مواضع كثيرة ، وهذه الأسماء قد لحظ فيها المعانى العظمى التى تدل عليها ، وهى تُعْطى المعنى الحقيقى الكامل للعقيدة الإلهية ، ويتم بها الوصف الشامل للإله الحق ، المطلق الخير والقوة جميعا ، كما أراد أن يعلم عباده ويعرفهم نفسه على ما هو عليه من كمال وجلال ، وسمو وتفرد ، وشدة واقتدار .

ونلاحظ أنها وردت فى إطلاق الشرع غالبا بصيغ (المبالغة) اللغوية ، التى يراد بها هنا التكثير فى أصل المعنى ، ولا مبالغة فيها فى جانب الله تعالى ، بل عبر بها لأنها أقصى ما تطيق تأديته اللغات من معان ، أما الحقيقة الإلهية العليا فهى فوق ذلك ، ولا يمكن أن تحيط بها - على وجهها - لغات البشر ، أو سوابق الفكر .

ولنتأمل بعضها على سبيل المثال .

١ - فمن أسمائه تعالى (**الودود**) : قال تعالى : ﴿ **وهو الغَفُورُ الوَدُود** ﴾ [البروج : ١٤] . ﴿ **إنّ ربّى رَحِيم وَدُود** ﴾ [هود : ٩٠] .

والود هو الحب ، وهذه الصفة الجليلة تمثل علاقة الله تعالى بخلقه ، فهى علاقة حب ورحمة ، وبرّ ونفع فى كل ما يقدره لهم ، أو يشرعه لحياتهم ، أو ينزله

---

(١) رواه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجة عن أبى هريرة .

(٢) تدور الروايات التفصيلية كلها على أبى هريرة رضى الله عنه : وأصحها رواية الترمذى ، ومثلها رواية ابن ماجة مع اختلاف يسير فى بعض الأسماء (راجع الفتح الكبير ج ١ ص ٤٠٦ وما بعدها ، وكتاب الكنز الثمين ص ١٥٨ ، وكتاب الأسماء الحسنى ص ٣ وما بعدها) .

من تكاليف وأحكام تقودهم إلى سعادتهم فى الدنيا والآخرة ، فأحرى بهم أن يجاوبوه بالمودة ، وأن يلوذوا بكنف رحمته بدلا من معصيته ومقارعته بالذنوب ، وهو لا يريد إلا خيرهم ، ولا يصدر عنه إلا ما يصدر عن المحب ، الوادّ ، الشفيق ، الرفيق[1] .

ومثل هذا الاسم فى المعنى : (الرحمن ، الرحيم ، الرءوف ، البرُّ) ، وإن اختص كل منها بقدر من المعنى ، ملحوظ من أصل الاشتقاق ، وصيغة البناء .

٢ - (**الغفور**) : وقد ورد فى القرآن الكريم أكثر من تسعين مرة كما قال تعالى : ﴿ **نَبِّئْ عبادى أنّى أنا الغفور الرحيم** ﴾ [الحجر : ٤٩] . ﴿ **إن الله لعَفُوّ غفور** ﴾ [الحج : ٦٠] .

ومعناه الكثير المغفرة ، الدائب الصفح ، والستر ، والمسامحة ، للمذنبين من عباده .

٣ - (**الهادى**) : كما قال تعالى : ﴿ **وإن الله لهَادِ الذين آمنوا إلى صراط مستقيم** ﴾ [الحج : ٥٤] . ﴿ **وكفى بربك هادِياً ونصيرا** ﴾ [الفرقان : ٣١] .

ومعناه المرشد لخلقه لما فيه خيرهم الحقيقى فى الدنيا والآخرة ، ولا يملك الهداية الشاملة إلا هو سبحانه وتعالى ، وقد بينا ألوان هدايته عز وجل[2] ومن أجلها وأعظمها هداية (الشريعة) التى تهدى الناس سبل الحق ، والخير ، والسلام .

---

(١) فى الحديث الصحيح : « إن الله تعالى رفيق يحب الرفق ... » رواه مسلم : كتاب البر والصلة ، باب : فضل الرفق ، جـ ٨ ، ص ٢٢ .

(٢) انظر ص ٣٦ وما بعدها .

٤ - ومن أسمائه تعالى (**الحكيم**) وقد جاء فى القرآن الكريم (٩١) مرة ، ومعناه المحسن فى التدبير ، المتقن فى العمل والتنظيم ، الذى يضع الأمور فى خالص مواضعها بناء على علمه المحيط ، ورحمته الواسعة ، وكثيرا ما يختم الله تعالى (**الآيات التشريعية**) به تنبيها على حكمته فى وضع الأحكام ، وحثا للعباد على امتثالها لتلبسها بغاية الحكمة والإتقان، كما قال تعالى عن القرآن جملة : ﴿ **كتاب أُحْكِمت آياته ثُمّ فُصِّلَت مِن لَدُنْ حكيم خبير** ﴾ [هود : ١] .

وكما قال تعالى عقب آية المواريث ، وآية النكاح والمهور : ﴿ **إن الله كان عليما حكيما** ﴾ [النساء : ١١ ، ٢٤] .

وكما قال تعالى عقب تشريعات امتحان المؤمنات المهاجرات ، وتنظيم التعامل بين المؤمنين والكفار فيما بينهم من عقود النكاح ، وما يترتب عليها من حقوق مالية ... إلخ :

﴿ **ذلكم حُكْمُ الله يَحْكم بينكم والله عليم حكيم** ﴾ [الممتحنة : ١٠] .

٥ - (**الْحَكَم**) : وهو بمعنى الحاكم أى أن له سبحانه وتعالى الحكم المطلق تصريفا ، وتكليفا ، أو تقديرا وتشريعا ، وفصلا وتمييزا بين الحق والباطل ، والمحسن والمسيء ، ويتفرد سبحانه بالكمال المطلق فى الاتصاف بهذا كما قال تعالى : ﴿ **أفَغَيْرَ الله ابْتَغى حَكَماً وهو الذى أَنْزَل إليكم الكتاب مُفَصَّلاً ...** ﴾ [الأنعام : ١١٤] .

٦ - (**العَدْل**) : وهو مأخوذ من الاعتدال بمعنى (الاستواء) وهو مصدر سمى به للمبالغة فى الدلالة على العدل ، وانتفاء الجور ، ومثله المقسط[1] .

٧ - (**القهار**) : وما ماثله من أسماء مثل : (المنتقم ، والجبّار) ونحوها .

---

(١) العدل ، والمقسط من الأسماء الحسنى التى وردت بها السنة (كحديث الترمذى السابق الإشارة إليه) وفى القرآن الكريم كثير من الآيات المقررة لمعناهما .

وهى أسماء تبين اختصاصه تعالى بتمام الحكمة ، والعزة ، والجلال والعدل ، فهى تأتى بعد تلك النعوت التى تنضح خيرا ، وبرا ، ونورا ، ورشدا .

ثم هى صفات خير فى باطنها وحقيقتها ، لأن الانتقام مثلا لا يقع إلّا على أولئك الذين أعذر الله إليهم بكل سبيل ، حين أرسل لهم الرسل ليحتملوا منهم أقصى سخائم الصدور ، وأنكى أحقاد البشر ، ثم يصابروا ، ويطاولوا وهم راضون لا يسألون أحدا جزاء ولا شكورا ، ولا يؤذون أحدا بقول أو فعل ، وحين أنزل معهم الكتب وشرع خير الشرائع وأبرها بالناس أجمعين ، وحين أمهل المعاندين وناقشهم حجة بحجة ، وتلطف فى دعائهم غاية التلطف ، وأمر رسله أن يلينوا لقومهم فى أمر الدعوة حتى لكأنهم يستجدون الإجابة ، أو يطلبون لأنفسهم حاجة ، كما قال تعالى معلما خاتمهم ﷺ : ﴿ **قل مَنْ يرزقكم مِنَ السمواتِ والأرضِ قُل الله وإنَّا أوْ إيَّاكم لَعَلَى هُدًى أوْ فى ضلال مبين* قل لا تُسْألون عمّا أجْرَمْنَا ولا نُسْأل عمَّا تعملون** ﴾ [سبأ : ٢٥] .

فالآية الأولى : تتلطف فى دعوتهم بتذكيرهم بأمر الرزق وأنه من الله تعالى رجاء أن يخجلوا من عصيان خالقهم ورازقهم ، ثم تضعهم مع الرسل فى نقطة بدء واحدة تلطفا أيضا واستخراجا لهم من غوائل الغرور المهلك ، رجاء أن يحسنوا النظر فيعلموا فارق ما بين المنهجين ، ويتعلموا الإنصاف والتأنى فى عظائم الأمور .

والآية الثانية : تبالغ فى هذا التلطف حتى تعبر عن فعل الرسل وفعل المشركين بما يريحهم فى الموضعين ، « وهذا أدخل فى الإنصاف ، وأبلغ فى الإخبات حيث أسند الإجرام إلى أنفسهم والعمل إلى المخاطبين » كما يقول البيضاوى رحمه الله تعالى .

ولكن صدّق عليهم إبليس ظنه فاتبعوه، وأضل منهم جِبِلّا كثيرا فعبدوه ، وبلغ بهم فى العناد غايته ، فلم يكتفوا بضلالهم بل أرادوا أن يستأصلوا دعوة الله ،

ودعاتها وأتباعها ، ولو تركوا لاختلت موازين الحياة والحق ، والعدل فى الأرض ، ولأصبحت فتنة تزرى بالإيمان ، وتثبت قواعد الطغيان ، فكان العدل أن تتدخل قدرة الله القاهرة ، فتنتقم بالعدل بعد أن امتدت طويلا بالفضل ، وتقهر بالحق الذين قهروا عباد الله بالباطل ، وتخضع بالجبروت الإلهى وجوها طالما استدبرت النور الربانى ، واستكبرت على الحق ، ولأمر حكيم ختمت الآية الكريمة بتهديد الملحدين فى أسمائه عز وجل ، وتوعدهم بجزاء من جنس العمل حقا وعدلا ، قال تعالى :

﴿ ولله الأسماء الحسنى فادْعوه بها وذَرُوا الذين يُلْحِدون فى أسمائه سَيُجْزَوْن ما كانوا يعملون ﴾ [الأعراف : ١٨٠] .

هذه هى العقيدة العليا كما بينها الوحى الإلهى من خلال هذه الأسماء الوصفية ، وكلفنا اعتقادها ، والعمل بموجبها ، وملاحظة مدلولاتها وهى أسمى تعبير عن أصدق حقيقة فى الوجود ، وأجل وصف لما ينبغى أن يكون عليه من يستحق اسم (الإله) من كمال وجلال .

وقد جاء (المنهاج الإلهى) الذى شرعه الله لعباده على أعلى صورة من السمو والكمال ، والعدل والفضل ، لأنه أثر من آثار كمال الله عز وجل ، ومظهر جلاله وجماله ، ورحمته للناس ، وهداه للعالمين ، وعدله بينهم .

والعقيدة الإلهية هى مقياس المناهج والشرائع ، والنظرة للكون والحياة ، فمتى كانت سامية صدر عنها مثلها ، ومتى خلطت بأساطير الرأى ، وعبث الفكر ، جاءت المناهج بعدها على أسوأ ما يكون من الضلال ، لأنها من صنع أئمة الضلال الذين لا يرقبون رب الكون ، وإنما يتعاملون مع آلهة زائفة صنعتها أهواؤهم ، ولا يشرع لهم إله حكيم ، وإنما يزين لهم شركاؤهم ، وشياطينهم فنون المنكر والزيغ لِيُرْدُوهم وليلبسوا عليهم دينهم ، فالذين يصورون كبير الآلهة - بزعمهم - كتصوير اليونان لربهم « جوبيتر » (حقودا لدودا مشغولا بشهوات

الطعام والغرام ، لا يبالى شيئا ولا يتورع عن ظلم ، أو فسوق ، أو غدر ، أو مخاتلة ...)[1] أمثال هؤلاء لابد أن ينعكس ذلك على شرائعهم ، وحياتهم ، ولابد أن يكون منهاج حياتهم كله مطبوعا بهذه الصورة الشائهة ، بل إن هذا الانحطاط المخزى يصبح قانونا مقدسا ، وخلقا معروفا سائدا ، تقليدا لهذا المثال الأعلى فى زعمهم – وتعالى الله عما يقولون علوا كبيرا – وهذا يفسر لنا كثيرا من أنماط الانحلال ، والدنس ، والاستغراق فى الشهوات ، والمظالم الاجتماعية وغيرها فى كل الحضارات التى تقوم بمعزل عن المنهاج الإلهى ، كحضارة اليونان والرومان قديما ، والحضارة المعاصرة التى انبثقت من فلسفاتهما ، فجاءت على مثالهما فى الضلال ، وصدق الله : ﴿ **قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ فرَبُّكم أعْلَم بِمَنْ هو أَهْدَى سبيلا** ﴾ [سورة الإسراء : ٨٤] .

فأين هذا من المنهاج الإلهى الأغر ؟ الذى قام على أتم ضوابط العدل ، لأن مصدره عدل مقسط .

وعلى إشاعة الود والسلام ، لأن شارعه هو الودود الرحيم ، البر السلام .

وعلى أبلغ جوانب الفضل لأن مثله الأعلى غفور ، رحيم ، شكور ، ذو فضل عظيم، وعلى أسمى ما يكون من شرائع الصبر ، والمواساة ، والعفة، وكمال الخلق، التى جعلها دينا مقدسا، هو بحق من دون الشرائع والمناهج كما وصفه ربه : ﴿ **الدِّينُ القيم** ﴾ و﴿ **الصِّرَاط المستقيم** ﴾ و﴿ **الحَقّ المبين** ﴾[2] لأنه صدر عن الهادى ، ومالك الهداية كلها ، وأسبابها جميعا ، من علم تام ، وخبرة شاملة ، وسمع محيط ، وبصر نافذ ، وحكمة كاملة .

وليس أسمى فى باب الشرائع وتحبيب صلة الأرحام للناس من قوله تعالى : ﴿ ... **واتَّقُوا الله الذى تَساءَلُون به والأرْحَام** ... ﴾ [أول سورة النساء]

---

(١) انظر هذا النص ص ١٥٩ وما بعدها .

(٢) هذه جمل قرآنية وهى على الترتيب : [الروم : ٣٠] ، [الفاتحة : ٦] ، [النمل: ٧٩].

ثم قوله ﷺ : « والرحم شُجْنة من (الرحمن) فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعه الله »[1] . وقوله فيما يرويه عن ربه عز وجل : « ... أنا (الرحمن الرحيم) ، وإنى شققت للرحم من اسمى ، فمن وصلها وصلته ، ومن بَتَكها بتكته »[2] .

ولذلك كان هذا المنهاج الإلهى يحمل حوافز قبوله وتطبيقه ، وجوامع التزامه وتنفيذه حين ارتبط بهذه العقيدة الإلهية البالغة غاية السمو والكمال ، إذ يستقر فى الضمائر أن الله تعالى يسمع ويرى ، ويعلم السر وأخفى ، وهو عليم (شهيد) حين يغيب كل شىء ، و(رقيب) حين يغفل كل شىء ، وهو (المحصى) لكل شىء ، وهو عليهم (قدير) (قهار) ، و(عزيز) (جبار) لا يعجزونه ، ولا يسبقونه ، ولا يغلبونه ثم هو (المميت) ثم هو (الباعث) لدار الجزاء ليجزى كل نفس بما عملت ...

وتلك هى العقيدة الكاملة كما يستبين من دلالة هذه الأسماء الحسنى .

وذلك هو المنهاج المبين الذى يحمل آثار كمالها وجلالها ، والذى أخرج خير أمة فى تاريخ الإنسان .

٤ – التنزه المطلق عن كل نقص :

فإن كماله عز وجل لا يشوبه نقص ما ، بل هو سبحانه وتعالى منزه عن كمالات غيره من المخلوقات لأنها محدودة محصورة ، واتصافه بها نقص عن الكمال المطلق ، والله سبحانه يتعالى عن ذلك ، فإن وصف عبيده بوصف من أوصافه

---

(١) رواه الترمذى ، وأحمد ، والحاكم من حديث عبدالله بن عمرو وأوله « الراحمون يرحمهم الرحمن » .

(٢) رواه البزار عن أنس وأوله « الرحم شجنة متمسكة بالعرش .. » والحديثان مرويان بطرق عدة وأصلهما فى الصحيحين . (انظر الكنز الثمين ص ٢٩٧ ، ٢٩٩ ، والفتح الكبير ج ٢ ص ١٣٨ وما بعدها) وأصل الشجنة – بضم الشين وكسرها – عروق الشجر المشتبكة، والبتك : القطع .

(كالعلم ، والكرم) ونحوهما فإنما هو التقاء فى الألفاظ ، ولكن بين المعانى فى الجانبين آفاقا وأمادا بقدر ما بين الخالق فى تفرده ، والمخلوق فى قصوره وعجزه ، ولله المثل الأعلى فى السموات والأرض .

والقرآن الكريم يكثر من تنزيه المولى عما لا يليق به من صفات ، وأفعال تعليما لنا وتكليفا ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ **ما اتَّخَذَ الله مِنْ وَلَدٍ وما كان معه مِنْ إله ...** ﴾ [المؤمنون : ٩١] .

﴿ **إن الله لا يظلم مثقال ذرّة** ﴾ [النساء : ٤٠] . ﴿ **وما كان ربك نسِيّا** ﴾ [مريم : ٦٤] . ﴿ **وهو يُطْعِم ولا يُطْعَم** ﴾ ، ﴿ **أنّى يكونُ له ولد ولم تكن له صاحبة** ﴾ [الأنعام : ١٤، ١٠١] . ﴿ **لا تأخذه سِنَة ولا نوم** ﴾ [البقرة : ٢٥٥] . ﴿ **لمْ يَلِدْ ولَمْ يُولد* ولَمْ يكن له كُفُوا أحد** ﴾ [الإخلاص : ٣ ، ٤] .

وهكذا تنفى الآيات عن المولى جل شأنه كل مماثلة للخلق فى الذات ، والصفات ، والأفعال ، فليس له – جل شأنه – أصول ولا فروع ، ولا زوج ، ولا نظير ، ولا يقع منه ظلم ، ولا يلحقه نسيان ، ولا نوم ، ولا ما هو أقل منه .

وغير هذه المعانى كثير جدا فى القرآن الكريم ، والسنة المطهرة ، مما نزه عنه المولى تنزيها ، وقد جمع ذلك كله فى هذه الآية الفذة : ﴿ **ليْسَ كَمِثْله شىء وهو السّميع البصير** ﴾ [الشورى : ١١] .

والآية الكريمة تنفى مشابهة شىء لله عز وجل ، وهذا أبلغ وأحق من نفى مشابهته هو للغير ، لأن هذا أصل بدهى لا ينبغى أن يرد على العقول ، فضلا عن الجدل فيه ، لكن المتوهم أن يرتقى غيره بمزيَّة مَّا فيشابهه ، وهذا ما منعته الآية ، ونزهت الله تعالى عن مشابهة شىء من الخلق له فى أسمى كمالاتهم ، فكيف يتصور اتصافه بنقص أو عجز أو قصور ؟ تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا .

٥ - القَدَر :

الإيمان بقدر الله عز وجل أصل من أصول الاعتقاد[1] ، نذكره هنا فى الأصل الأول لأنه تابع للاعتقاد الصحيح الشامل فى الله عز وجل ، بأنه رب الكون ومليكه ، وخالقه ، والمتفرد فيه بالتدبير والتصريف ، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه جل شأنه مطلق الحكم والتأثير فى كل شىء ، حسبما تقتضيه حكمته وإرادته .

ونعنى (بالقدر) قضاء الله الأزلى فى الأشياء ، وإيجادها على وفق هذا القضاء عند حلول أوقاتها ، مع ربط الأسباب بالمسببات ، والنتائج بالمقدمات فى سنن إلهية خاضعة خضوعا مطلقا لمشيئة الله تعالى وتقديره ، كما قال تعالى : ﴿ **وكان أمر الله قَدَراً مقدورا** ﴾ [الأحزاب : ٣٨] .

« فقدر إشارة إلى ما سبق به القضاء والكتابة فى اللوح المحفوظ ، والمشار إليه بقوله عليه الصلاة والسلام : « فرغ ربكم من الخلق والأجل والرزق » ، والمقدور إشارة إلى ما يحدث عنه حالا فحالا مما قدر وهو المشار إليه بقوله تعالى : ﴿ **كلَّ يوم هو فى شأن** ﴾ [سورة الرحمن : ٢٩] وعلى ذلك قوله : ﴿ **وما نُنَزِّله إلاَّ بِقَدَرٍ مَعْلوم** ﴾ [سورة الحجر : ٢١] ...)[2] .

(والقدر بمعناه العام) نوعان : تصريف وتكليف ، أو تكوين وتشريع .

والقدر التكوينى ، التصريفى لا خيار لأحد فيه ، والخلائق جميعا لا تملك معه إلا أن تصدع لأمر ربها وخالقها كما قال تعالى : ﴿ **إنَّما أمْرُنا لِشَىءٍ إذا أَرَدْناه أنْ نقولَ له كن فيكون** ﴾ [النحل : ٤٠] ، ﴿ **هو الذى يُحْيِى ويُمِيتُ فَإذَا قَضَى أمْراً فإنَّما يَقُول له كُنْ فيكون** ﴾ [غافر : ٦٨] .

---

(١) كما جاء فى حديث جبريل عليه السلام السابق وقد شرحنا ذلك (انظر ص ٣٢٣).

(٢) المفردات للراغب مادة « قدر » ، والحديث المذكور رواه أحمد فى المسند عن أبى الدرداء ، والبزار ، والطبرانى بقريب من هذا اللفظ ، وهو حديث صحيح .

أما القدر التشريعى التكليفى ففيه الخيار ، وقد عرض على السموات والأرض والجبال فأبين استصغارا ، وحمله الإنسان اختيارا حين خيّر ، ليتم بذلك ما اقتضته حكمة الله تعالى من إيجاد جنس من الخلائق يكلف اختيارا ، ويترتب على سلوكه نوعية جزائه .

ولو شاء الله عز وجل لكان الأمران جميعا على سواء ، فينقاد الإنسان له فى التوحيد ، والشعائر وسائر الشرائع كما ينقاد له فى قوانين الوجود الأخرى (التكوينية) كالحياة ، والموت ، والأكل والشرب ، والتنفس ... إلخ .

ولكن الله تعالى ترك للإرادة الإنسانية جزءا من الاختيار ، ليصح تعلق الثواب والعقاب بالفعل الإنسانى ، ومن بدهيات العقيدة القرآنية الإيمان بأن قدر الله كله مبنى على غاية الحكمة والعلم المحيط ، فكله حق ، ونعمة ، ورحمة كما قال تعالى :

﴿ **فقدَرْنا فَنِعْمَ القادرون** ﴾ [المرسلات : ٢٣] .

وذلك فى القدر التكوينى .

وكما قال : ﴿ **اليوم أكْمَلْتُ لكم دِينكم وأتْمَمْتُ عليكم نِعْمتى** ﴾ [المائدة : ٣] وذلك فى القدر التكليفى .

والإنسان حين يخضع الأمور لمقاييسه المحدودة يقول هذا خير ، وهذا شر ، وما هذا إلا قياس بالمصلحة الشخصية ، أو العلم المحدود الذى لا ينفذ وراء الأشياء ، ولا يستطيع .

ومن هنا كان التسليم (بالقدر الإلهى) تسليما مطلقا هو مِنْ لُبِّ العقيدة الإلهية ، وصريح الإيمان ، يقينا بالله تعالى وثقة فيه ، واتهاما للنفس والرأى ، ومعرفة بحدود الإنسان وضآلة علمه ، وهذا ما ربى عليه القرآن المسلمين فقال تعالى : ﴿ **كُتِبَ عليكم القتالُ وهو كُرْهٌ لكم ، وعسى أنْ تكْرهوا شيئا وهو**

خَيْر لكم وعسى أنْ تُحِبُّوا شيئا وهو شرٌّ لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون ﴾ [البقرة : ٢١٦] .

وقال تعالى : ﴿ **... وعَاشِرُوهنّ بالمعروف فإنْ كَرِهْتُمُوهن فَعَسَى أنْ تكْرَهُوا شيئا ويَجْعَلَ الله فيه خَيْراً كَثِيرا** ﴾ [النساء : ١٩] .

والآيتان الكريمتان تشملان القدر بنوعيه ، بل هما واردتان أصلا لبيان أحكام تشريعية: (فرضية القتال ، وعشرة الأزواج) ، والمنازعة فى (القدر التشريعى) أكثر من المنازعة فى (القدر التصريفى) لأن الأخير ظاهر القهر والنفاذ ، والأول جعل مجالا للاختيار ، ومن ثم كثرت الوصية بالتسليم فيه لله تعالى ، بل جعل الله تعالى تحكيم شرعه ورسوله ، والتسليم المطلق بهذا الحكم : (التشريعى ، والقضائى) شرطا للإيمان كما قال تعالى : ﴿ **فلا وربِّكَ لا يؤمنون حتى يُحَكِّمُوك فيما شَجَرَ بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حَرَجاً مما قضيت ويُسَلِّموا تسليما** ﴾ **[النساء : ٦٥]** .

فقد أقسم الله تعالى أن إيمان الناس لا يتحقق أو لا يكتمل إلا بالتحاكم إلى رسول الله ﷺ ، والرضا والتسليم بقضائه المبنى على شرع الله تعالى ، كما جاء ذلك صريحا فى نفس السورة : ﴿ **إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ...** ﴾ [الآية : ١٠٥] .

والآيات الكريمة ، والأحاديث الشريفة فى ذلك أكثر من أن تحصى .

ويبقى فى ختام ذلك أمران هامان :

الأول : يجب اليقين باستحالة الإحاطة بسر القدر الإلهى إحاطة كاملة ، لأن هذا من خصائص العلم الإلهى الخالصة ، والله تعالى يطلع من شاء من عباده على ما شاء من أسرار خلقه وغيبه ، وهذا الاطلاع مهما عظم وامتد فهو ضئيل جدا بجانب علم الله عز وجل كما قال تعالى : ﴿ **يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم**

ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء وسع كرسيه السموات والأرض ... ﴾ [البقرة : ٢٥٥] .

ولقد كان موسى عليه السلام كليم الله ، وعلمه الله تعالى ما شاء ، ثم لقى الخضر وهو كما وصفه الله : ﴿ **وعلّمناه مِن لَدُنَّا علما** ﴾ [الكهف : ٦٥] فلما ركبا السفينة « جاء عصفور فوقع على حرف السفينة ، فنقر فى البحر نقرة ، فقال له الخضر : ما نقص علمى وعلمك من علم الله إلا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر »[١] .

والقصة مذكورة فى سورة الكهف (٦٠ – ٨٢) للدلالة على حكمة الله تعالى البالغة وراء الحوادث ، وأن القدر الإلهى ليس عشوائيا وإنما يمضى على نظام وإتقان ، وإن بدا للناس أحيانا – تحت وطأة النوازل – أمرا غريبا مستنكرا لأنهم لم يحيطوا به خبرا ، ولذلك ربى الله المؤمنين على الثقة فيه ، والتوكل عليه ، وتفويض الأمور إليه ، وحسن الاعتقاد فى حكمته ، فإن علموا سر القدر فى شىء فذلك فضل الله ، وإن جهلوه آووا إلى ركن شديد من الإيمان السديد ، والتسليم الرشيد .

الثانى : لا سبيل فى الأعمال الاختيارية إلى (الاحتجاج بالقدر) ، لأن رب القدر هو الذى ترك لنا فيها الخيار ابتلاء واختبارا ، وكلفنا بناء على هذا ، وأنزل الكتب وأرسل الرسل لهذا ، وأعد الآخرة ثوابا أو عقابا جزاء وفاقا لهذا الجهد الإنسانى الاختيارى فى طاعته أو معصيته .

والاحتجاج بالقدر يبطل ذلك كله ، فعلمنا يقينا أن الإنسان حر مختار فى هذا الباب ، وأنه عز شأنه لم يجبر أحدا على الطاعة ، وإنما أمر بها وشرع للناس سبلها ، ولم يرغم أحدا على المعصية وإنما نهى عنها وبين حدودها ، ومن ثم كما يقول العقاد رحمه الله :

(١) هذا جزء من حديث ابن عباس عن أُبَىّ بن كعب عن النبى – ﷺ – رواه البخارى فى التفسير : (تفسير سورة الكهف) ، باب : ﴿ **وإذ قال موسى لفتاه** ﴾ ، جـ٦ ص١١٠ – ١١٢) .

« يعتدل المسلم بين الإيمان بالقدر ، والإيمان بالتبعة والحرية الإنسانية ، فمن عقائد دينه : ﴿ إن أجَلَ الله إذا جاء لا يُؤَخَّر ﴾ ﴿ وما يُعمَّر من مُعَمَّر ولا يُنقَص من عُمُرِه إلاَّ فى كِتَاب ﴾ ... ومن عقائد دينه أيضا : ﴿ إنّ الله لا يغيّر ما بقوم حتى يُغَيِّروا ما بأنفسهم ﴾ . ﴿ وما كَانَ ربُّك لِيُهْلك القُرَى بِظُلمْ وأهلها مصلحون ﴾ ... »[1] .

ولذلك أبطل الله تعالى حجة المشركين حينما تذرعوا بالقدر ، واحتجوا لضلالهم بمشيئة الارتضاء أو الاقتضاء كما بينا سابقا[2] وذلك فى قوله تعالى : ﴿ سيقول الذين أشركوا لوْ شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرّمنا مِنْ شيء كذلك كَذَّب الذين مِنْ قبلهم حتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا ... ﴾ إلى آخر الآيات الكريمة [سورة الأنعام : ١٤٨ - ١٥٠] .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

« إن القدر نؤمن به ولا نحتج به ، فمن احتج بالقدر فحجته داحضة ، ومن اعتذر بالقدر فعذره غير مقبول ، ولو كان الاحتجاج بالقدر مقبولا لقبل من إبليس وغيره من العصاة ، ولو كان القدر حجة للعباد لم يعذب الله أحدا من الخلق لا فى الدنيا ولا فى الآخرة .

ولو كان القدر حجة لم يقطع سارق ، ولا قتل قاتل ، ولا أقيم حد على ذى جريمة ، ولا جوهد فى سبيل الله ، ولا أمر بمعروف ، ولا نهى عن منكر »[3] .

---

(١) حقائق الإسلام وأباطيل خصومه ص ٢٢٦ ، والآيات الكريمة على الترتيب : [سورة نوح : ٤] ، [سورة فاطر : ١١] ، [سورة الرعد : ١١] ، [سورة هود : ١١٧] .

(٢) انظر ما كتبناه ص٢٢٣ وما بعدها .

(٣) القضاء والقدر (رسالة صغيرة) ص ٨ .

تلك بإيجاز هى عقيدة القدر فى هذا المنهاج الإلهى الأغر ، لا تبطل بها الأسباب ، ولا يسلب فيها الاختيار ، ولا يقبل لديها أعذار المبطلين المفرطين .

على أننا نسجل أن هذا اللون السلبى فى الحياة ، وهذا التواكل ، والاحتجاج الباطل بالمقادير ، إنما هو وليد الانحراف عن هذه العقيدة الصحيحة ، خاصة فى عصور الضعف والجهل ، وليس هذا الدين مسئولا عن ذلك فى كثير ولا قليل ، بل إن هذا الذى شاع فى المسلمين غريب كل الغرابة عن عقيدة القدر كما فهمها أصحاب النبى ﷺ ومن تبعهم بإحسان ، فقد كانت عندهم على مفهومها الصحيح من أن الأجل والرزق ، والحياة والممات ، والضر والنفع ، وكل شىء هو بيد الله عز وجل ، وأن المسلم مكلف بالسعى ، والعمل ، ومزاولة الأسباب على أحسن الوجوه ، ومن ثَمّ لا ينبغى أن يخاف غير ربّه ، ولا أن يذل لسواه ، ولا يعتز إلا به ، ولا يسعى لحرام ، بل يجمل فى الطلب ، ويتقن العمل ، ويحذر الآخرة ، ويرجو رحمة ربه .

ولذلك كانت هذه العقيدة لديهم أعظم قوة دافعة أو طاقة محركة ، لم تخلد بهم إلى الأرض ، وإنما حلّقت بهم فى آفاق الفضائل ، وجلائل الأعمال ، وحققوا بها خوارق التاريخ ، وعظائم الأمور ، فصبروا على الشدائد ، وقارعوا الخطوب ، واقتحموا لجة الموت ، وضربوا فى مناكب الأرض ، واجتازوا الحزن والسهل فى سبيل الله ، وبلغوا الغاية فى قول الحق ، والنصح فى الدين ، والترفع عن الحرام ، لأنهم آمنوا بما ألقى إليهم من الحق ، كما قال الله تعالى لهم – وللعالمين من بعدهم –: ﴿ **وَأَنَّ إلى ربّك الْمُنْتَهى* وأنّه هو أضْحَكَ وأبْكَى* وأنّه هو أمات وأحيا* وأنّه خلق الزوجين الذكر والأنثى* مِنْ نُطْفَة إذا تُمْنَى* وأن عليه النَّشْأَة الأُخْرَى** ﴾ [النجم : ٤٢ – ٤٧] .

والذى قرر لهم هذه الهيمنة الكاملة على الكون هو الذى قرر لهم معها وجوب السعى والعمل ، ومسئولية كل إنسان عن عمله ، وعن نوعية جزائه :

﴿ **ألاَّ تَزِرُ وازِرة وِزْرَ أخرى* وأنْ ليس للإنسان إلاَّ ما سَعَى* وأنَّ سَعْيَه سوف يُرَى* ثُمَّ يُجْزَاه الجزاء الأوْفى** ﴾ [النجم : ٣٨ - ٤١] .

٦ - الله حاكما وشارعا :

وهذا (أصل) قد فرغنا من تقريره فى مواطن كثيرة من هذا الكتاب ، ولكنا نفرده هنا بالذكر فى ختام حديثنا عن الأصل الإيمانى الأول أعنى : (العقيدة الإلهية) لأنه مظهر هذه العقيدة العملى ، وشرائعه هى الأساس الذى ينظم الحياة الإنسانية ، ثم تأكيدا لأمر نريد له الرسوخ فى النفوس .

و(الوحى الإلهى) لم يقف عند التقرير النظرى للعقيدة الإلهية ، أو التكليف الاعتقادى فحسب ، وإنما قدم منهاجا شاملا يجعل هذه العقيدة قضية الوجود والمصير ، وغاية الخلق والبعث ، ووجهة الحياة والموت .

ومن ثم فطاعة هذا المنهاج الإلهى ، وقبوله ، وتطبيقه ، والتمكين له فى الحياة والمجتمع هو جزء من قضية العقيدة الإلهية التى كلفنا بها .

يقول الشيخ **محمد المدنى** تحت عنوان (**قضية التوحيد على نحو جديد**) :

« القرآن الكريم فرغ من قضية التوحيد ومن محاجة المشركين ، وإقامة الدليل على بطلان زعمهم فى أن لله شركاء يعبدون كما يعبد ، ويرجون كما يرجى ... »

فرغ القرآن الكريم من هذه القضية حين كان ينزل فى مكة ويقارع المشركين ... أما وقد صار المسلمون مجتمعا مؤمنا فى المدينة ، فإن القرآن لا يتناول أمر الوحدانية كقضية يناضل عنها على الوجه الذى كان فى البيئة المكية المشركة ، ولكنه يتحدث عنها على نحو آخر نرى فى سورة النساء مظهرا له :

« **التوحيد عملا بعد التوحيد علما** » :

فهو يتحدث عن وحدانية الله كمبدأ يجب أن يستقر فى المجتمع عملا ، بعد أن قامت الأدلة عليه حجة ونظرا » .

«فبينما هو يقول فى إيجاز : ﴿ **واعْبُدُوا الله ولا تُشْركوا به شيئا** ﴾ ﴿ **إنّ الله لا يغفر أنْ يُشرك به ويَغْفِر ما دون ذلك لمن يشاء** ﴾ [الآيات : ٣٦، ٤٨، ١١٦] ... فلا يعدو أن يكون مذكّرا بقضية استقرت وقام الدليل من قبل على صحتها - نراه يتحدث عن الله تعالى مشرعا يجب على الناس أن يتلقوا أحكامهم عنه ، وأن يؤمنوا إيمانا خالصا بأنه هو وحده صاحب الحق المطلق فى ذلك من جهة أنه هو الخالق ، ومن جهة أنه هو المتصف بالصفات التى لابد منها فيمن يشرع ، ومن جهة أنه رقيب لا يغيب »[1] .

ويقول صاحب (**النبأ العظيم**) وهو يتحدث عن المقصد الثالث من مقاصد سورة البقرة ، والخطوات التى مهدت له فى السورة الكريمة وهى :

(الخطوة الأولى) : تقرير وحدة الخالق المعبود ...

(الخطوة الثانية) : تقرير وحدة الآمر المطاع .

« وهى ركن من عقيدة التوحيد فى الإسلام ، فكما أن من أصل التوحيد ألا تتخذ فى عبادتك إلها من دون الرحمن الذى بيده الخلق والرزق ، والضر والنفع ، كذلك من أصل التوحيد ألا تجعل لغيره حكما فى سائر تصرفاتك ، بل تعتقد أن لا حكم إلا له ، وأن بيده وحده الأمر والنهى ، والحلال ما أحله الله ، والحرام ما حرمه الله ، ومن استحلّ حرامه أو حرّم حلاله فقد كفر ، وكما أنه لا يليق أن يكون هو الخالق ويعبد غيره ، والرازق ويشكر غيره ، لا يليق أن يكون هو الحاكم ويطاع غيره :

﴿ **يأيُّها الناس كُلُوا ممّا فى الأرض حلالًا طيّباً ولا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشيطان** ﴾ [سورة البقرة : ١٦٨] ولقد سلك فى تقرير هذه (الوحدة التشريعية) نحوا من مسلكه فى تقرير (الوحدة الإلهية) ... »[2] .

---

(١) المجتمع الإسلامى كما تنظمه سورة النساء ص ٣٣ .

(٢) يراجع هذا البحث النفيس ص ٢١٧ وما بعدها من كتاب (النبأ العظيم) .

الأصل الثانى : الإيمان بالآخـــرة

الإيمان بالله تعالى هو إيمان بالغيب الذى يجب أن نوقن به يقينا وثيقا .

ولكن الغيب بالنسبة لله تعالى هو غيب الذات ، أما الآثار فهو – من هذه الحيثية – أكبر الحقائق إمعانا فى الظهور والحضور ، وأسطعها فى الوجود والشهود ، كما قال جل شأنه : ﴿ **هو الأوَّل والآخِرُ والظاهر والباطن** ﴾ [الحديد : ٣] .

أمَّا الأصل الثانى – رغم كثرة الأدلة والبراهين عليه – فيمثل فى هذه العقيدة جانب الغيب المحض ، والمستقبل الصرف الذى لم تظهر حتى بوادره أو أوائله ، والذى لا سبيل إلى معرفة شيء منه على الحقيقة إلاّ عن طريق الوحى الإلهى ، والسماع من رسل الله المعصومين .

ولهذا أكثر الناس قديما وحديثا مِنْ إنكار الآخرة، واستبعاد وقوعها ، فضلوا وأضلوا ، وأخطأوا سعادة الأبد ، مع أنهم لا يملكون إلا الإنكار الفج ، والاستبعاد الساذج بلا بينة ولا أثارة من علم ، بل هم فى الحقيقة يصادمون دليل العقل ، وخبر الوحى ، وحكمة الخلق ، وضرورة المصلحة العاجلة والآجلة على سواء .

ونظرا لإمعان هذا الأصل فى الغيبية ، وتخبط الناس فى أمره مع أهميته البالغة لسعادتهم فى الدارين ، نجد هذا (المنهاج الإلهى) يبسط القول فيه أكثر من سائر الأصول ، وما جاء عنه فى الكتاب والسنة أكثر من أن يحصى هنا .

وخلاصة الأمر فى شأن هذه العقيدة أن الله تعالى جعل لحياة الإنسان طورين :

(**الأول**) : دار الدنيا ، وهى دار اختبار وامتحان ما بين البلوغ والموت لكل مكلف ، على أساس هذا المنهاج الإلهى الذى شرعه الله لعباده ، ودعاهم إليه ، وألزمهم به إلزام أمر ، لا إلزام قهر أو قَسْر جِبِلِّى قَدَرِى ، وتنتهى هذه الدار بنفخة الصعق التى تنهى الحياة كلها .

(**الثانى**) : هو طور الحياة الآخرة التى تبدأ بالبعث بعد الموت بعثا شاملا للأولين والآخرين ، فى ميقات لا يعلمه إلا الله تعالى وحده ، ثم ما يلى هذا البعث من حشر الخلائق لموقف الحساب والفصل ، ثم مجازاتهم على أعمالهم فى الحياة الدنيا ، ففريق فى الجنة ، وفريق فى السعير .

ويمتاز هذا الطور بأنه طور جزاء لا تكليف فيه ، وأنه طور خلود لا فناء فيه ، ولذلك جعل أصلا من أصول الاعتقاد ، وغاية من غايات العمل الإنسانى ، تتبع الأصل الأول مباشرة : ﴿ **ولكنّ البِرَّ من آمن بالله واليوم الآخِر** ... ﴾ [سورة البقرة : ١٧٧] .

والقرآن الكريم يهتم بهذا الأصل غاية الاهتمام ، إثباتا وتدليلا ، وبيانا وتفصيلا ، ودحضا لشبه المفكرين ، وتأكيدا وتكريرا لجوانبه جميعا ، حتى يتقرر أمره تقرر المسلّمات ، وحتى يكون الناس فى شأنه كأنهم يرون ويسمعون ضجة القيامة ، وهول المحشر ، والفزع الأكبر ، وما وراء ذلك من الأمن والنعيم للطائعين ، والعذاب والجحيم للعاصين .

والنظرة الأولى **لأسماء السور القرآنية** تعطينا طابع هذا الاهتمام البالغ بشأن اليوم الآخر :

● فتارة تسمى السورة باسم من أسماء هذا اليوم مثل سور : (القيامة ، والواقعة ، والحاقة ، والنبأ ، والغاشية ، والقارعة) .

● وتارة تسمى بشيء من المظاهر الكونية الهائلة التى تمهد له مثل : (الدخان ، التكوير ، الانفطار ، الانشقاق ، الزلزلة) .

● أو باسم ما يقع فى هذا اليوم أو يصاحبه مثل : (الأعراف ، والزمر ، والجاثية ، والحشر ، والتغابن ، والمعارج)[1] .

فهذه سبع عشرة سورة لم يقع فى القرآن مثلها لأصل ما، فإذا تجاوزنا هذه الملاحظة الشكلية – مع أهمية دلالتها – نجد أن معظم سور القرآن لا تخلو من ذكر القيامة أو ما يتعلق بها ، مرة أو مرات عديدة فى السورة الواحدة .

وإذا كانت (العبودية) لله تعالى هى غاية الوجود وعلته ، فإن (الآخرة) هى غاية مصيره .

وحيث إن جانب العبودية الاختيارى ترك للاختيار الإنسانى ، فقد انقسم الناس إلى محسن ومسيء ، وظالم ومظلوم ، ومؤمن وكافر ، ومصلحين فى الأرض ومفسدين فيها .

ولو انتهت الحياة بموت أبدى لاستوت هذه الأطراف جميعها ، فيكون هذا الخلْق العظيم عبثا باطلا إذ يستوى فيه المحسن والمسيء ، وتعالى الله عن ذلك الفعل علوا كبيرا ....

وهذا ما قرّره القرآن الكريم وكرّره حين ربط الآخرة بالخَلْق ، وجعلها غاية جزائية للخلائق تصون وجودهم عن البعث ، ومصيرهم عن البطلان ، وتجعل الخلق والمصير حقا لا تشوبه شوائب اللعب أو الرِّيَب ، كما بينا ذلك تفصيلا[2] .

قال تعالى : ﴿ وما خَلَقْنا السموات والأرضَ وما بينهما إلاَّ بِالحَقّ وإنَّ السَّاعة لَآتِيَة ﴾ [الحجر : ٨٥] .

---

(١) السور المشتركة الاسم – كالدخان – والحشر – عددناها هنا بناء على الوجوه الصحيحة فى التفاسير ، ولا نمنع من إطلاقها على غير ما قلنا .

(٢) انظر ص ٨٠ من هذه الرسالة .

وذكر الساعة هنا هو توضيح لهذا الحق ، إذ لو جرّدت الحياة من غايتها الجزائية لخلت من عنصر الحق والحكمة فيها ، ولأصبحت باطلا بهذه التسوية الجائرة .

ولقد كان هذا هو ظن الجاهلية دائما ووهمها الذى أرداها ، ولذلك يبطله القرآن الكريم فى حسم بالغ :

﴿ وما خلقنا السماء والأرض وما بينهما بَاطِلاً ذلك ظَنُّ الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار* أَمْ نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين فى الأرض أَمْ نَجْعل المتقين كالفُجَّار ﴾ [سورة ص : ٢٧، ٢٨] .

﴿ أَفَحَسِبْتُم أنّما خلقناكم عَبَثاً وأنكم إلينا لا تُرْجعون* فَتَعَالَى الله الملك الحق ﴾ [المؤمنون : ١١٥ ، ١١٦] .

كذلك فطر الله تعالى الإنسان على حب مصلحته ونفسه، ليكون له حافز دائم فى السعى والعمل والتحصيل ، وأحاط الله تعالى هذه الغريزة الفطرية بتعاليم سامية تحفظها من شطط الاستعلاء ، وكنود الأنانية التى لا تفكر إلا فى ذاتها ، وفى مواطىء أقدامها لا تعدوها .

وتأتى (**الآخرة**) هنا كأعظم حافز للعمل يُلَبّى هذه الفطرة وينظمها ، ويقودها إلى أسمى وأجل الأعمال ، حيث يجعل نفع الآخرين مصلحة ذاتية يعود ثوابها على فاعلها ، نعيما فى الجنة ونجاة من النار ، ويجعل إضرار الآخرين هلاكا مؤكدا على صاحبه .

ومن ثم فهى التى تحفظ للخلق حكمته ، وهى التى تقيم هذا التوازن الفذّ فى ضمير البشر ، وتجعل فعل الخير والكف عن الشر مصلحة محببة تنبعث لها النفس ، وينشط لها الشعور :

﴿ مَنْ عَمِل صالحا فلنفسه ومَنْ أسَاءَ فعليها وما رَبُّك بِظَلَّام للعبيد* إليه يُرَدّ عِلْم الساعة ... ﴾ [فصلت : ٤٦، ٤٧] .

﴿ مَنْ كان يرجو لقاء الله فإن أجَلَ الله لآتٍ وهو السميع العليم* ومن جاهد فإنما يجاهد لنفسه إن الله لغنى عن العالمين ﴾ [العنكبوت : ٥، ٦] .

﴿ يومئذ يَصْدُر الناسُ أشْتَاتاً لِيُرَوْا أعمالَهم* فمَنْ يعمل مِثْقَال ذرّةٍ خيرا يَرَه* وَمَنْ يعمل مثقال ذرّةٍ شرًّا يَرَه ﴾ [سورة الزلزلة : ٦ – ٨] .

وإن فى ربط السعى الإنسانى بدار جزاء ، وجعلها حافزا للعمل ، متوافقا فى نفس الوقت مع الفطرة الإنسانية لهو أبلغ دليل على حكمة المولى جل شأنه ، وكمال فضله ورحمته للإنسان ، والأحياء ، حيث توافق الشرع والطبع لأنهما يصدران من مشكاة واحدة ، ولذلك يجد الإنسان فى ظل توافقهما الأمن والسعادة .

ولولا هذه الحقيقة التى لا ريب فى وقوعها ، والتى كلفنا الله تعالى اعتقادها لتحولت الحياة إلى غابة وحوش ، وفوضى صراع لا سبيل فيه إلا انتحار البشرية واندحارها فى كل جيل ، وآية ذلك ما تتحول إليه الحياة فى غيبة هذه العقائد من أنانية ، وسعار ، وشجار، ثم فشل الوسائل البشرية كلها فى إيجادبدائل تحفظ للإنسانية مثلها السامية ، وتحقق لها مثلا أعلى تحتذيه ، وتترقى فى مدارجه بلا أحقاد ، ولا عدوان ، ولا طغيان .

ولذلك يفسر القرآن الكريم كثيرا من مظاهر السلوك الجاهلى الأعوج بعلته الأصلية ، أعنى إنْكار الآخرة، واعتقاد أن هذه الدنيا هى بداية ونهاية المطاف ، ولا شىء بعدها : ﴿ وقالوا إنْ هى إلاّ حياتُنا الدنيا وما نحن بمبعوثين ﴾ [الأنعام : ٢٩] .

ومن ثم فلابد – بزعمهم – من انتهازها انتهازا ، وتحصيل أقصى اللذات والشهوات ، وتحقيق أكبر قدر من المصالح الشخصية كالمال ، والمجد ، والشهرة ، أو المصالح القومية ونحوها ، ولو أدى ذلك إلى خراب الأرض ، وإهلاك الحرث والنسل ، والارتفاع على جثث الآخرين نتيجة غلظة القلوب ، وموت الشعور بموقف الحساب ، وفقدان حاسة اليقين بالرجعة والجزاء .

وقد فصل القرآن الكريم ذلك فى كثير من آياته :

قال تعالى : ﴿ **إلهكم إله واحد فالذين لا يؤمنون بالآخرة قُلُوبُهم مُنْكِرَةٌ وهُمْ مُسْتَكْبِرون** ﴾ [النحل : ٢٢] .

فالآية الكريمة تعلل إنكارهم واستكبارهم بفراغ نفوسهم من هذه العقيدة الجليلة ، ومن ثم فقلوبهم طائشة حمقاء ، تسارع إلى مصارعها فى كل موطن وهى تظن نفسها على شيء ، ولذلك عقب القرآن الكريم بذكر تهكمهم على الوحى الإلهى ، ورفضهم لما نزل من الحق مع أن فيه خيرهم وسعادتهم لو كانوا يعقلون ، قال تعالى :

﴿ **وإذا قِيلَ لهم ماذَا أَنْزَلَ ربكم قالوا أسَاطِير الأوَّلين* لِيَحْمِلوا أوزارهم كاملةً يوم القيامة ومِنْ أوزار الذين يُضِلّونهم بغير عِلْمٍ أَلَا سَاءَ ما يَزِرون** ﴾ [النحل : ٢٤ ، ٢٥] .

يقول البيضاوى رحمه الله فى تفسير الآية الأولى : « بيان لما اقتضى إصرارهم بعد وضوح الحق ، وذلك عدم إيمانهم بالآخرة ، فإن المؤمن بها يكون طالبا للدلائل ، متأملا فيما يسمع فينتفع به ، والكافر بها يكون حاله بالعكس».

ومن هذا أيضا قوله تعالى :

﴿ **وإذا ذُكِرَ الله وحْدَه اشمأزَّتْ قلوبُ الذين لا يؤمنون بالآخرة وإذا ذُكِرَ الذين مِنْ دُونه إذا هم يَسْتَبْشِرون** ﴾ [الزمر : ٤٥] .

﴿ **ولا تتّبع أهواءَ الذين كذَّبوا بآياتنا والذين لا يؤمنون بالآخرة** ﴾ [الأنعام : ١٥٠] وغير هذا كثير مما أبرز فيه عدم الإيمان (بالآخرة) علة متفردة لكل خلل فى الاعتقاد أو السلوك ، أو على الأقل عاملا من أبرز المؤثرات لشيوع هذا الخلل الشامل .

وذلك بجانب ما أبرزه القرآن عن مهمة هذه العقيدة فى ضبط سلوك المؤمنين ، وإيقاظ مشاعر الإيمان فى قلوبهم ، وتوجيههم دائما نحو الحق ، والبر ، وفعل الخيرات ، وترك المنكرات ، كقوله تعالى :

﴿ أمَّ منْ هو قَانِت آناء الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويَرْجو رحمة ربه قل هل يَسْتوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولو الألباب ﴾ [الزمر : ٩] .

﴿ وأما مَنْ خاف مَقام ربّه ونَهَى النفس عن الهَوَى فإنّ الجنة هى المأْوَى ﴾ [النازعات : ٤٠، ٤١] .

﴿ وأقْبَل بعضهم عَلَى بعض يتساءلون * قالوا إنّا كنّا قبل فى أهلنا مشفقين * فمنّ الله علينا وَوَقَانا عذابَ السَّمُوم * إنّا كنّا مِنْ قبْل ندْعوه إنّه هو الْبَرُّ الرحيم ﴾ [الطور : ٢٥ – ٢٨] .

﴿ تتجَافَى جُنُوبُهم عن المضَاجِع يدْعون ربّهم خوْفا وطمَعاً ومِمَّا رزقناهم ينفقون ﴾ [السجدة : ١٦] .

والمعنى : خوفا من عذابه ، وطمعا فى ثوابه ، ولا يكونان على وجههما إلا فى الآخرة .

والآيات الكريمة وأمثالها كثير تبرز أثر هذه العقيدة فى إشاعة البر والفضل ، والكف عن الأهواء والمنكرات تسجيلا لطبيعة المنهاج الإلهى فى شموله للدين والدنيا ، والمسجد والسوق ، والعبادة والمعاملة ، بل إنه يجعل الأرض كلها للإنسان ساحة عبادة لله رب العالمين ، حتى فى بيعه وشرائه ، وزواجه وسعيه على أولاده ، وكلمته الطيبة ، وحيائه ، وإماطته الأذى عن طريق الناس ... إلخ .

حقيقة لا ريب فيها :

و(الدار الآخرة) من عقائد الإسلام الثابتة ، جاءت على لسان كل رسول ، والقرآن الكريم والسنة الصحيحة هما أوثق المصادر حديثا عنها ،

وتصحيحا لعبث الفكر البشرى فى شأنها ، ولتحريفات أهل الكتاب فى أخبارها .

ويناقش القرآن الكريم الذين ينكرونها ، أو يظنونها خدعة كبيرة اخترعها الرسل توسلا للإصلاح ، واستتباع الناس ، أو اخترعها الإنسان هربا من ضغط الواقع إلى عالم المثالية والخيال ، كما يزعم أدعياء الفكر فى كل العصور .

فيدأب القرآن الكريم على تكرير حقيتها ، وصدق وقوعها ، بكل الأساليب : كالخبر المجرد ، والوعد المؤكد ، وتصوير مقدماتها ، وأحوالها ، ومنازلها ، وأهوالها ، ومواقف الحساب ، والميزان ، والصراط ، و(**الجنة**) وغرفها ، وأنهارها ، وحورها ، وولدانها وشرابها ، وصنوف طعامها وفاكهتها .

وكذلك يخبر خبر الجزم واليقين عن (**النار**) ، ودركاتها ، وأبوابها ، وخزنتها وعددهم وصفتهم ، وما فيها من طعام الزقوم ، والغسلين ، وشراب الصديد ، والحميم ، حتى تَخَاصُم أهل النار ، وتلاعنهم ، وندمهم ، واستجدائهم التخفيف ، وغير ذلك مما يطول ذكره . ونعرض بعضه فى إيجاز على سبيل المثال :

١ - حقيقة وضرورة :

فقد أخبر الله عز وجل أن القيامة ضرورة عدل وحق ، يستنقذ بها الخلق من عبث الوجود ، وبطلان التسوية الجائرة على ما قدمنا ، وكما يقول تعالى : ﴿ **وما يَسْتَوِى الأعمى والبصير والذين آمنوا وعملوا الصالحات ولا المُسِيء قليلاً ما تَتَذَكّرون** ﴾ ويؤكد لذلك وقوعها تأكيدا جازما فيقول : ﴿ **إنّ الساعة آتية لا رَيْب فيها** ﴾ [غافر : ٥٨، ٥٩] .

ويبرزها فى مقام الأمر الذى وقع وفرغ منه : ﴿ **أتَى أمْرُ الله فلا تَسْتَعْجِلوه** ﴾ [النحل : ١] والمراد القيامة لتحقق وقوعها خبرا وحكمة .

ويقسم الله تعالى عليها بذاته العظمى : ﴿ **وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة قل بلى وربى لتأتِيَنّكم عَالِمِ الغيْب لا يَعْزُب عنه مِثْقالُ ذرّة فى السموات ولا فى الأرض ..** ﴾ [سبأ : ٣] .

﴿ زَعَم الذين كفروا أنّ لَنْ يُبْعَثوا قلْ بَلَى وربِّى لَتُبْعَثُنّ ... ﴾ [التغابن : ٧] .

ويقسم عليها بعظائم خلقه وتدبيره : ﴿ والذّاريات ذَرْواً * فالحاملات وِقْراً * فالجاريات يُسْراً * فالمقسّمات أمْراً * إنّما تُوعَدُون لَصَادِق * وإنَّ الدِّينَ لَوَاقِع ﴾ [الذاريات : ١ - ٦] ، والدِّين هو الجزاء الأخروى[1]

ويسجّل القرآنُ الكريم على الكافرين والمنكرين للآخرة تجردهم من أى دليل ، إلّا مجرد الاستبعاد لبعث الأجساد بعد تفرقها ، رغم قيام الأدلة اليقينية على خلاف دعواهم :

﴿ وإذا تُتْلى عليهم آياتُنا بيّناتٍ ما كان حُجَّتَهم إلاَّ أنْ قالوا ائْتُوا بآبائنا إنْ كنتم صادقين ﴾ .

وهذه حجة داحضة لأن الله تعالى أحيا آباءهم من قبل فدرجوا على الأرض إلى آجالهم ، وأحيا المنكرين أنفسهم وكانوا جميعا عدما ، ثم أماتهم فلم يمتنع عليه أحد فى الحالين ، فلا معنى لإنكار الإعادة إلاّ المكابرة والجدال بالباطل ، ولذلك عقّب الله الآية السابقة بهذا الاستدلال :

﴿ قل الله يُحْيِيكم ثُمَّ يُمِيتُكم ثُمَّ يَجْمعكم إلى يوم القيامة لا رَيْب فيه ولكنَّ أكْثَرَ الناس لا يعلمون ﴾ [الجاثية : ٢٥ ، ٢٦] .

والمراد هنا نفى العلم النافع ، وإلا فهم يعلمون خبر الساعة بما استفاض على ألسنة الرسل فى كل الأمم والعصور ، ولكن ظنون الجاهلية وأهواءها ،

---

(١) الذاريات : الرياح تذروا التراب وغيره، الحاملات وقرا : السحب الحاملة للأمطار ، والجاريات : السفن ، أو الكواكب . والمقسمات : الملائكة تقسم بإذن الله الأمطار والأرزاق، وفى كل معان أخر محتملة ، وكلها قَسَم إلهى على صدق الآخرة ووقوعها .

وجهالات طواغيتها وفلاسفتها تقودهم دائما إلى التخبط والحيرة ، وقد سجل القرآن عليهم هذه المواقف فقال تعالى : ﴿ **بل ادّارك عِلْمهم فى الآخرة ، بل هم فى شك منها ، بل هم منها عَمُون** ﴾ [النمل : ٦٦] .

بمعنى أن علمهم فى شأن الآخرة تتابع واستحكم[1] بما قام عليها من بينات ، ولكنهم ترنحوا فى الشك ، بل عموا عن دلائلها لأن هواهم فى الإنكار ، ولأن طبيعة حياتهم وشهواتهم ولذاتهم لا تتفق مع الاعتراف بها ، وليسوا على استعداد للتخلى عما هم فيه كما قال تعالى فى آية أخرى : ﴿ **إنّ الذين لا يَرْجُون لِقَاءَنا ورَضُوا بالحياة الدنيا واطْمأنّوا بها والذين هم عن آياتِنا غافلون* أولئك مأواهم النَّارُ بما كانوا يَكْسِبُون** ﴾ [يونس : ٧، ٨] .

وكما قال : ﴿ **ذلك بِأَنّهم اسْتَحَبُّوا الحياةَ الدنيا عَلَى الآخرة** ﴾ [النحل : ١٠٧] .

٢ - من أدلة الوحى عليها :

وللوحى الإلهى أدلة غاية فى الإعجاز والإلزام على الدار الآخرة ومن ذلك:

(أ) استدلاله على وقوعها المتحقق بضرورة الفصل بين المحسن والمسىء كما قدمنا .

(ب) وأن الله تعالى – باعترافهم – هو الخالق الذى بَدَأَ الخلْق ، وأمر (الإعادة) أهون فى حكم العقل والنظر السليم من أمر (البدء) كما قال تعالى :

﴿ **وهو الذى يبدأ الخَلْق ثمّ يُعيده وهو أهْوَن عليه** ﴾ [الروم : ٢٧] ، وهذا خطاب لهم بما يفهمون ، وإلزام لهم بمقتضى العقول ، وإلا فإن الله تعالى يستوى فى قدرته الشاملة كل شىء كما قال تعالى :

---

(١) انظر تفسير البيضاوى ، وللآية معان أخرى، وانظر صورًا من شكوك الجاهلية المعاصرة ووصفهم عقيدة الآخرة بأنها لا أدرية مفرحة فى كتاب « الإسلام يتحدى » ص ٨٢ (طبعة خامسة) .

﴿ ما خَلْقكم ولا بَعْثكم إلاّ كَنَفْسٍ واحدة ﴾ [لقمان : ٢٨] .

﴿ قل يُحْيِيها الذى أنْشأها أوّلَ مَرَّة ﴾ [يٓس : ٧٩] .

ومن ثم فاستبعادهم أمر البعث تناقض بيّن بلا حجة ولا برهان ، بل هو على نقيض الحجة والبرهان .

وقد تتابعت آيات القرآن تخبرهم عن الحقيقة الآتية بلا ريب ، وسرعتها ، ويسرها ، وحسمها فقال تعالى :

﴿ يوم تَشَقّق الأرض عنهم سِرَاعاً ذلك حشْر علينا يَسِير ﴾ [ق : ٤٤] .

﴿ يوم يَخْرُجُون مِنَ الأَجْدَاث سِرَاعاً كأنهم إلى نُصُبٍ يُوفِضُون ﴾ [المعارج : ٤٣] .

﴿ إن كانت إلاّ صيحةً واحدة فإذا هم جميع لدينا مُحْضَرُون ﴾ [يٓس : ٥٣] .

﴿ فإنّما هى زَجْرة واحدة فإذا هم ينظرون ﴾ [الصافات : ١٩] .

(جـ) كل ما فى الكون الحاضر من ضخامة وسعة وعجائب هى دليل على اقتدار الخالق اقتدارا مطلقاً ، ولا يعجزه إعادة هذه الأجساد الضئيلة بالقياس إلى غيرها : ﴿ فَاسْتَفْتِهِم أَهُمْ أشدّ خَلْقاً أَم منْ خَلَقْنا ؟ ﴾ [الصافات : ١١] .

﴿ لَخلْق السموات والأرض أكْبَر مِنْ خَلْق النّاس ﴾ [غافر : ٥٧] .

﴿ أَوَلَيْس الذى خَلَق السموات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم بلى وهو الخلاق العليم ﴾ [يٓس : ٨١] .

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أنّ الله الذى خلق السموات والأرض ولمْ يَعْىَ بِخَلقْهِن بقادر على أنْ يُحْيِىَ الموتى ؟ بلى إنه على كل شىء قدير ﴾ [الأحقاف : ٣٣] .

﴿ أأنتم أشدّ خلْقا أمِ السّماء بناها * رَفَع سَمْكها فَسَوّاها * وأغْطَشَ

ليْلها وأخرج ضُحَاها * والأرضَ بعد ذلك دحاها * أخرج منها ماءها ومَرْعاها* والجبال أرساها ﴾ [النازعات : ٢٧ - ٣٢] .

(د) دورة الحياة المتعاقبة أمام أبصارهم فى الأرض والنبات .

فإن الأرض تكون جدباء هامدة يابسة ، تمر عليها الشهور والدهور بلا نبات ولا حياة .. ولكن البذر مستكن فى تربتها لا تراه العيون ، فإذا مسها الماء ، أو نزل عليها قطر السماء انبعثت بالحركة والحياة ، واهتزت وربت بالخضرة والنماء ، فأى فارق لدى العقل - لو أنصف نفسه - بين الدورتين ؟ وهذا بعث مادى محسوس تراه العيون يتدفق بالحياة بعد الموت ، بل يمد الأحياء بالحياة(١) .

ولذلك يكثر القرآن الكريم من التذكير بهذا الدليل الحى المشاهد المتجدد :
﴿ يأيها النّاس إن كنتم فى ريْب مِنَ البَعْث فإنّا خلَقْناكم مِنْ تُرَاب ثُمّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخلَّقة وغير مُخلَّقة لِنُبيِّن لكم ، ونقرّ فى الأرحام ما نشاء إلى أجَلٍ مُسَمّى ثُمّ نُخْرجكم طِفْلًا ثم لِتَبْلغوا أشدَّكم ومنكم مَنْ يُتَوفّى ومنكم مَنْ يُرَدُّ إلى أرْذَل الْعُمُر لِكَيْ لا يعلم مِنْ بَعْد عِلْمٍ شيئا وتَرَى الأرض هامِدَةً فإذا أنزلنا عليها الماء اهتَزَّت وَرَبَتْ وأنبتت من كل زوجٍ بهيج* ذلك بأنَّ الله هو الحق وأنه يُحْيِي الموتى وأنه على كل شيء قدير* وأنَّ السَّاعة آتية لا ريْب فيها وأنَ الله يَبْعَث مَنْ فى القبور ﴾ [الحج : ٥ - ٧] .

﴿ ومِنْ آياتِه أنّك تَرَى الأرض خاشِعَةً فإذا أنْزَلْنا عليها الماء اهتزت وربت إنّ الذى أحياها لَمُحْيِي الموتى إنّه عَلَى كل شيء قدير ﴾ [فصلت:٣٩].

(١) بل ثبت فى الصحيح أن البعث الإنسانى يتم على هذا النمط تماما : (بذر دقيق وماء) كما جاء فى حديث أبى هريرة عن النبى - ﷺ - وفيه : « ... ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل ، قال : وليس من الإنسان شيء إلا يبلى إلا عظما واحداً وهو عَجْب الذَّنب ومنه يُركّب الخَلْق يوم القيامة » .. البخارى : كتاب التفسير ، باب تفسير سورة عم يتساءلون عن أبى هريرة .. جـ ٦، ص ٢٠٥ ؛ ومسلم فى الفتن .. جـ ٨ ص ٢١٠ .
قال العلماء : وعَجْب الذنب أصله ، والمراد به هنا : عظم لا جوف له ، قدر ذرَّة ، يبقى من البدن ولا يبلى ، وعند الإعادة يركّب الله عليه سائر البدن .

وهذا الدليل بعينه هو ما أجاب به النبى ﷺ أبا رَزين حين سأله عن ذلك فقال : « أَمَا مررت بوادى قومك مُمْحِلًا ثم تمرّ به خَضِراً ، ثم تمر به ممحلا ، ثم تمر به خضرا ؟ كذلك يحيى الله الموتى »[1] .

٣ – من مقدماتها :

ويخبرنا الوحى الإلهى بأن الكون كله سيتصدع ، ويتهاوى ، وتتغير نظمه ومظاهره حين تأتى الساعة ، فتزلزل الأرض ، وتُرجّ رجّا ، وتصير الجبال هباء مُنْبَثاً ، وتتشقق السماء ، وتعتم الشمس ، وتتناثر الكواكب ، وتفجر البحار[2] ، وبالاختصار : ﴿ **يوم تُبَدّل الأرضُ غيرَ الأرض والسموات وبَرَزُوا لله الواحد القهّار** ﴾ [إبراهيم : ٤٨] .

وفى تسجيل الوحى الإلهى لهذه المظاهر دليل على أن البعث أمر حسى مقصود لذاته ، وليس بعثا روحيا فقط كما يقول بعض الفلاسفة ، وليس كذلك ترقيا روحيا فى أطوار الخلق كما يقول آخرون ممن لم يأخذوا عن الوحى ، أو لم يفهموا عنه كبعض (أهل الكتاب) المحرفين .

٤ – من مشاهد القيامة :

وكذلك أراد الله عز وجل أن يوقف العباد على حقيقة هذا اليوم وما فيه من جدّ بالغ ، وفصل صارم ، لا هزل فيه ولا لعب ، فقصّ عليهم من مشاهده ما يحمل على الطاعة حملا ، ويزجر عن المعاصى زجرا ، ويقوم بين يدى الساعة عذرًا أو نذرا ، ومن ذلك بإيجاز شديد :

(١) الحديث : رواه أحمد ، والطبرانى ، والبيهقى فى الأسماء والصفات ، بألفاظ متقاربة ، وإسناده حسن .
ومعنى ممحلا : من الْمَحْل وهو الجدْب الذى يكون عند انقطاع المطر ، ويبس الأرض من الكلأ ونحوه .

(٢) وغير ذلك كثير جدًا فى الكتاب والسنة ، وهو واجب الاعتقاد على ظاهره ، واقرأ فى هذا السور الآتية : التكوير ، الانفطار ، الانشقاق ، الزلزلة ، والواقعة ، والحاقة ، والقارعة ، والقيامة .. الخ .

أولا : فزع الخلائق وخوفهم عن البعث : ﴿ **ويوم يُنْفَخ فى الصُّور فَفَزِع مَنْ فى السموات ومن فى الأرض إلاَّ مَنْ شاء الله وكُلٌّ أتَوْه دَاخِرين** ﴾ [النمل : ٨٧] ومعنى داخرين : صاغرين .

ويبين الله عز وجل كرامته للمؤمنين من خلال وصف غاية فى الرهبة والروع فيقول : ﴿ **لا يَحْزُنُهم الْفَزَعُ الأكبر** ﴾ [الأنبياء : ١٠٣] .

ومثله فى الهول قوله تعالى : ﴿ **فإذا جاءت الطَّامَّة الكبرى* يوم يتذكر الإنسان ما سعى** ﴾ [النازعات : ٣٤، ٣٥] .

ويذكر القرآن الكريم صورا من هذا الفزع الأكبر : ﴿ **يوم تكُون السماء كالْمُهْل* وتكون الجبال كالعِهْن* ولايَسْأَل حَمِيمٌ حميما* يُبَصَّرونهم يَودّ المُجْرِم لَوْ يَفْتَدِى مِنْ عذاب يومئذ بنيه* وصاحبته وأخيه* وفصيلته التى تُؤْوِيه* ومَنْ فى الأرض جميعا ثم يُنْجِيه* كَلاَّ إنّها لَظَى** ﴾ [المعارج : ٨ - ١٥] .

ولكن كل يريد النجاة بنفسه هو فقط : ﴿ **يوم يفرّ المرء مِنْ أخيه* وأمّه وأبيه* وصاحبته وبنيه* لكُلِّ امْرِىءٍ منهم يومئذ شأن يُغْنِيه** ﴾ [عبس : ٣٤ - ٣٧] .

ويقول عز وجل : ﴿ **هذا يوم لا يَنْطِقُون* ولا يُؤْذَن لهم فيعتذرون* ويْل يومئذ للمكذبين** ﴾ [المرسلات : ٣٥ - ٣٧] .

﴿ **يوم يقوم الروح والملائكة صفًّا لا يتكلمون إلاَّ مَنْ أَذِنَ له الرحمن وقال صوابا** ﴾ [النبأ : ٣٨] .

﴿ **كَلَّا إذا دُكّت الأرض دكًّا دكا* وجاء ربك والملك صفًّا صفا* وجِىءَ يومئذ بجهنم يومئذ يتذكر الإنسان وأنَّى له الذِّكرى* يقول يا ليتنى قدَّمتُ لِحَياتى . فيومئذ لا يُعذِّب عذابه أحد** ﴾ [الفجر : ٢١ - ٢٥] .

ثانيا : سوقهم للحساب والفصل : ويحدثنا الوحى الإلهى طويلا عن حساب الله عز وجل للخلائق فى هذا اليوم الشديد ومن ذلك :

(أ) صحائف الأعمال التى سجل فيها عمل كل فرد على حدة : ﴿ **وكلَّ إنسان أَلْزَمْناه طَائِرَهُ فى عُنُقه ونُخْرِج له يوم القيامة كتابا يَلْقاه مَنْشُورا* اقرأ كتابك كَفَى بنفسك اليوم عليك حَسِيبا** ﴾ [الإسراء : ١٣، ١٤] .

ويبلغ الوحى الإلهى غايةً من التفصيل حيث يبين كيفيات تسليم الكتب ، وأحوال الناس عندها : ﴿ **فأمّا مَنْ أُوتِىَ كتابَه بيمينه فيقول هاؤُمُ اقْرأوا كتابيه ...** ﴾ . ﴿ **وأمّا مَنْ أُوتِىَ كتابه بشماله فيقول يا ليتنى لَمْ أُوتَ كتابيه* ولمْ أدْرِ ما حسابيه* يا ليتها كانت القاضية ...** ﴾[1] .

﴿ **فأمّا مَنْ أُوتِىَ كتابه بيمينه * فسوف يُحَاسَبُ حسابا يسيرا * وينقلب إلى أهله مسرورا* وأمّا مَنْ أوتى كتابه وراء ظهره* فسوف يَدْعوا ثُبُورا* ويَصْلَى سعيرا** ﴾[2] .

(ب) الشهود : وهذا من تمام إظهار العدل الإلهى فى هذا الموقف العظيم ، فإن الله عز وجل يستشهد على المذنبين قبل إدانتهم ، مع علمه عز وجل القاطع بما عملوا .

ومن هؤلاء الشهود :

(الأنبياء) عليهم السلام يشهدون على أممهم بالبلاغ ، وإقامة الحجة : ﴿ **فكيف إذا جئنا مِنْ كلّ أُمَّةٍ بِشَهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا** ﴾ [النساء : ٤١] .

---

(١) الآيات ١٩، ٢٥، ٢٦، ٢٧ من سورة الحاقة و (هاؤم) : اسم فعل أمر بمعنى خذوا .

(٢) الآيات ٧ – ١٢ من سورة الانشقاق . و (الثبور) : الهلاك ، والآية تتضمن كيفية زائدة على الإعطاء بالشمال ، والمعنى أن يسراه تجعل وراء ظهره . نسأل الله تعالى النجاة .

(والملائكة) الذين سجلوا الأعمال وشهدوا المعاصى : ﴿ **وجاءت كلّ نفسٍ معها سائق وشهيد** ﴾ [سورة ق : ٢١] .

(والأرض) كما قال تعالى : ﴿ **يومئذ تُحدِّث أخبارها** ﴾ [الزلزلة: ٤] .

وفى الحديث : « فإنّ أخْبارها أنْ تشهد عَلَى كل عبْد أو أَمَةٍ بما عمل على ظهرها أن تقول : عمل كذا وكذا يوم كذا وكذا ... »[1] .

و(جوارح الإنسان) عندما يمارى ولا يرضى إلا شاهدا من نفسه : ﴿ **اليوم نختم على أفواههم وتكلمنا أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون** ﴾ [يٓس : ٦٥] .

﴿ **يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون** ﴾ [النور : ٢٤] .

﴿ **... شهد عليهم سمعهم وأبصارهم وجلودهم بما كانوا يعملون* وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا قالوا أنطقنا الله الذى أنطق كل شىء** ﴾ [فصلت : ٢٠، ٢١] .

(جـ) السؤال الشخصى ليدافع كل عن نفسه ، ويبين أعذاره إن كانت له أعذار ، والله تعالى مع ذلك أعلم بالمرء من نفسه . قال تعالى :

﴿ **احْشُروا الذين ظَلَمُوا وأزواجهم وما كانوا يَعْبُدون* مِنْ دون الله فاهْدُوهم إلَى صِرَاط الجحيم* وقِفُوهم إنّهم مَسْئُولون** ﴾ [الصافات : ٢٢ – ٢٤] .

---

(١) أخرجه أحمد ج ٢ ص ٣٧٤ ، والترمذى عن أبى هريرة رضى الله عنه فى التفسير من سورة (إذا زلزلت) وقال : حسن صحيح .

﴿ ويوم نَحْشُرهم جميعا ثمّ نقول للذين أشركوا أين شركاؤكم الذين كنتم تَزْعمون ۞ ثمّ لمْ تكن فِتْنتُهم إلّا أنْ قالوا والله ربِّنا ما كنّا مشركين ۞ انظر كيف كذَبُوا عَلَى أنفسهم وضلَّ عنهم ما كانوا يَفْترون ﴾ [الأنعام : ٢٢ – ٢٤] .

(د) وضع الميزان ليوفى كلٌّ جزاءه فى دقة كاملة ، حتى مقدار مثاقيل الذر والخردل : ﴿ ونَضَعُ الموازين القِسْطَ لِيَوْم القيامة فلا تُظْلَم نَفْسٌ شيئا وإنْ كان مِثْقَالَ حبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أتَيْنا بها وكَفَى بِنَا حاسبين ﴾ [الأنبياء : ٤٧] .

﴿ إنَّ الله لا يَظْلِم مثْقَالَ ذَرَّة ﴾ [النساء : ٤٠] ، وعلى نتيجة هذا الميزان العدل يقضي الله تعالى بالحق بين عباده : ﴿ فأمّا مَنْ ثَقُلَت موازينه فهو فى عيشة راضية ۞ وأمّا مَنْ خفّت موازينه فأُمُّه هَاوِية ۞ وما أدْرَاك ماهِيَه ۞ نار حامية ﴾[1] .

٥ – وصف الجنة والنار :

فأما المؤمنون الصالحون[2] ، فيبلغون سعادة الأبد ، ويظفرون بنعيم الخلد : ﴿ وَسِيقَ الذين اتّقَوْا ربَّهم إلى الجنَّة زُمَراً حتى إذَا جاؤوها وفُتِحَتْ أبْوابُها وقال لهم خَزَنَتُهَا سلام عليكم طِبْتُم فادْخُلوها خالدين ۞ وقالوا الحمد لله الذى صَدَقَنا وعْدَه وأوْرَثَنا الأَرْضَ نَتَبَوَّأ مِنَ الجنّة حيثُ نَشَاءُ فنِعْمِ أجْرُ العاملين ﴾ [الزمر : ٧٣، ٧٤] .

ويصف الوحى الإلهى أحوال أهل الجنة ، وما فيها من نعيم وصفا تفصيليا فى دار لم يبلغها علمنا المحدود ، ولم تشاهدها حواسنا ولكنها أعدت للمتقين ، وينبغى أن يوقنوا بوجودها أكثر مما يوقنون بحاضرهم المشاهد ، لأنها وعد الله

---

(١) القارعة : ٦ – ١١ ، وأمه : مأواه ، وهاوية : النار ، وأصل (الهُوِىّ) السقوط من عُلْو إلى سُفْل .

(٢) ومثلهم من رجحت حسناته ، أو أدركته مغفرة الله بعفو أو شفاعة .

الحق ، وجزاؤه الصدق : ﴿ **وعْداً عليه حقًا فى التوراة والإنجيل والقرآن ومَنْ أوْفى بعهده من الله ..؟** ﴾ [التوبة : ١١١] .

وأما المشركون : (وكل ذنب قد يغفره الله إلاّ الشرك)[١] فيساقون إلى جهنم زمرا ، حيث يذوقون عذاب الأبد ، وشقاء الخلد بشؤم ذنوبهم ، واستكبارهم على ربهم ، وقد بلغ الوصف القرآنى للنار ، وأحوالها ، ودركاتها ، وبلاء أهلها حدا يخلع القلوب .

وفى القرآن الكريم آيات تفرد وصف الجنة ، وآيات تفرد وصف النار .

وفيه آيات تجمع ذكرهما معا ليقارن العاقل بين الصورتين ، كما قال الله تعالى عقب الكلام عن النار والجنة وهلاك المكذبين : ﴿ **إنَّ فى ذلك لَذِكْرَى لمن كان له قَلْب أوْ ألْقَى السَّمْعَ وهو شهيد** ﴾ [سورة ق : ٣٧] .

ومنها على سبيل المثال قوله تعالى :

﴿ **مَثَلُ الجنّة التى وُعِدَ المتقون فيها أنْهار مِنْ ماء غير آسِنٍ وأنهار مِنْ لَبَنٍ لَمْ يتغيّر طَعْمُه وأنهار مِنْ خَمْر لَذَّةٍ للشاربين وأنهار مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى ولهم فيها من كل الثمرات ومغفرة مِنْ رَبِّهم كمن هو خالد فى النار وسُقُوا ماءً حَميماً فقطَّع أمعاءَهم** ﴾ [سورة محمد : ٢٥] .

﴿ **هذان خصمان اختصموا فى ربهم فالذين كفروا قُطِّعَتْ لهم ثياب من نار يُصَبُّ مِنْ فوق رؤوسهم الحميم ۝ يُصْهَر به ما فى بُطُونِهم والجُلُود ۝ ولهم مَقَامع مِنْ حَدِيد ۝ كلما أرادوا أنْ يَخْرُجوا منها مِنْ غَمٍّ أعيدوا فيها وذوقوا عذاب الحريق ۝ إنَّ الله يُدخل الذين آمنوا وعملوا الصالحات جنات تجْرِى من**

---

(١) كما قال تعالى : ﴿ إنّ الله لا يَغْفر أنْ يُشْرَك به ويغفر ما دون ذلك لِمَنْ يشاء ﴾ [النساء : ١١٦] ويدخل معهم النار عصاة المسلمين الذين لم يغفر لهم ، ولا يخلدون فيها ، والسنّة الصحيحة جاءت بتفاصيل ذلك .

تحتها الأنهار يُحَلّوْن فيها مِنْ أساور مِنْ ذَهَب ولؤلؤا ولباسُهُم فيها حَرِير* وهُدُوا إِلَى الطَّيِّب مِنَ القول وهُدُوا إلى صراط الحميد ﴾ [الحج:١٩-٢٤].

والمقصود من هذه الأخبار والأوصاف تشويق الناس إلى الجنة ليعملوا بعمل أهلها ، وتحذير الناس من النار ليجتنبوا عملها وسوء حالها – ونعوذ بالله من حال أهل النار – ولذلك كلف الناس اعتقاد هذا ، والإيمان به تفصيلا لأنه أصل من أصول الدين ، فضلا عما فيه من الدلالة على صدق الرسول الذى أخبر بهذا الغيب كله ، وما فيه من الدلالة على أن الآخرة واقعة لا ريب فيها، فليست أسطورة مفتراة ، وعلى أنها بعث مادى جسدى ، وليست من قبيل الخيالات ، أو التصاوير والتمثيلات كما يدعى أغرار الملحدين .

ولذلك كان من تمام الإيمان بها وجود اعتقاد ما أخبر الله تعالى به ، من أن أعمال الإنسان تسجل عليه فى الدنيا تسجيلا كاملا قولا وعملا ، ويُمَايَز بيْنها بالنّية قوة وضعفا ، وصحة وفسادا ، وهذا باب لا سلطان لأحد عليه إلا الله تعالى ، ومَنْ سخره من خلقه لذلك : ﴿ **أمْ يَحْسَبون أنّا لا نسمع سِرَّهم ونَجْواهم ؟ بَلَى ورُسُلُنا لَدَيْهِم يَكْتُبون** ﴾ [الزخرف : ٨٠] .

﴿ **ما يَلْفِظُ مِنْ قول إلاَّ لَدَيْه رقيب عَتِيد** ﴾(١) .

بل إن خواطر الإنسان كلها معلومة ، ومحصاه : ﴿ **ولقد خلَقْنا الإنسانَ ونَعْلَم ما تُوَسْوِس به نفسُه ونحن أقْرب إليه مِنْ حَبْل الوريد** ﴾ [ق : ١٦] . ويحاسب الله تعالى على ما انعقد عليه العزم منها ، ويعفو عن كثير .

وإن ما أظهره الله تعالى من آيات قدرته فى هذا العصر لدليل على مدى هذا التسجيل الكامل المحيط بالإنسان ، والذى سيساق به غدا ليسأل بين يدى الديان .

---

(١) رقيب أى مراقب للأعمال ، وعتيد أى حاضر شاهد ، والمراد بهما : الملكان الكاتبان [سورة ق : ١٨] .

ومن ذلك ما ثبت علميا – وعلى يد الملحدين أنفسهم – من ثبات الخواطر والأفكار فى ذاكرة الإنسان ثباتا لا يمحى فى ظاهر الشعور ، أو وراء دائرة الشعور الظاهر .

وكذلك ما ثبت من بقاء (الصوت ، والصورة) منقوشين فى الفضاء على صفحة (الأثير)[1] الخارجى ، حتى أمكن عمليا الآن تصوير الحوادث بعد وقوعها واختفاء آثارها المادية ، وذلك بواسطة تجميع الموجات الحرارية الصادرة من الأجسام ، والتى تبقى فى الفضاء على هيئة الأصل تماما ، وتعكس الأشكال بأبعادها الحقيقية ، وقدرة الله تعالى أعلى من ذلك وأتم ، وصدق الله :

﴿ سَنُرِيهم آياتِنا فى الآفاق وفى أنفسهم حتى يَتَبيَّن لهم أنّه الحق أوَ لَمْ يَكْفِ بربّك أنّه على كل شىء شهيد * أَلَا إنَّهم فى مِرْيةٍ مِنْ لقاء ربهم أَلَا إنّه بكل شىء محيط ﴾ [فصلت : ٥٣، ٥٤] .

(١) راجع فى هذا بحثا علميا جيدًا فى كتاب الإسلام يتحدى – (الباب الخامس خاصة ص ٧٨ – ٨١ ، ضرورة الآخرة) .

الأصل الثالث : الإيمــان بالملائكــة

تحدثنا سابقا عن (الملائكة) باعتبارهم أهم الخلائق فى (عالم الغيب) على ما حدثنا الوحى الإلهى[1] .

ونتحدث عنهم هنا باعتبارهم أصلا من أصول الإيمان فى هذا المنهاج الإلهى ، الذى ألزمنا الله تعالى فيه وجوب الاعتقاد بوجودهم ، ومهماتهم ، وأحوالهم على النمط الذى فصّله ، ومنه :

١ - أنهم ذوات حقيقية الوجود ، متشخصة الأعيان ، وقد وصفهم الوحى الإلهى بكل صفات الذوات المتشخصة المتميزة مثل : الجسمية ، والصعود ، والنزول ، والتجسد فى صورة البشر ... إلخ .

وبكل صفات الذوات العاقلة المكلفة ، مثل : العبادة ، والتسبيح ، والكلام ، وفهم الأمر والخطاب ، ورد الجواب ، وتنفيذ التكاليف المادية والمعنوية .

ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ **الحمد لله فَاطِرِ السموات والأرض جاعل الملائكة رُسُلًا أُولِى أجنحة مثْنَىَ وثُلَاث ورُبَاع يَزِيدُ فى الخلقِ ما يشاء** ﴾ [فاطر : ١] (وتسمى هذه السورة أيضا بسورة الملائكة) .

فالوصف بالأجنحة المتعددة دليل التشخص والجسمية ، وإن كان لا يعلم كنهها على التعيين إلا الله تعالى ، ومن أطلعه على ذلك من رسله ، غاية ما علمنا الوحى إياه أنهم ذوات لطيفة خلقت من نور[2] وفطروا على أكرم الوجوه .

---

(١) انظر ما كتبناه ص ٥٢ وما بعدها .

(٢) فى صحيح مسلم عن عائشة : « خلقت الملائكة من نور ، وخلق الجان من مارج من نار .. » جـ ٨ ، ص ٢٢٦ .

وقال تعالى : ﴿ **فى صحف مُكَرَّمة﴿ مرفوعة مُطَهَّرة﴿ بأيدى سَفَرَةٍ﴿ كِرَام بَرَرة** ﴾ [عبس : ١٣ - ١٦] .

﴿ **وإن عليكم لحافظين﴿ كِراماً كاتبين﴿ يعلمون ما تفعلون** ﴾ [الانفطار : ١٠ - ١٢] .

فوصفهم الله تعالى بالحفظ ، والكتابة ، والعلم ، وأثبت لهم (الأيدى) وغير ذلك كثير[1] .

٢ - ولهم وظائف شتى فى الدنيا والآخرة ، خلقهم الله تعالى لها وكلفهم بها ، ومنها :

(أ) التجرد التام لعبادة الله تعالى وطاعته بصورة مطلقة، لا تردد فيها ولا عصيان ، ولا سأم ، ولا فتور :

﴿ **فإن استكبروا فالذين عند ربك يُسَبِّحون له بالليل والنهار وهم لا يَسْأَمون** ﴾ [فصلت : ٣٨] .

﴿ **ومَنْ عنده لا يستكبرون عن عبادته ولا يَسْتَحْسِرُون﴿ يُسَبِّحون الليل والنهار لا يَفْتُرون** ﴾ [الأنبياء : ١٩، ٢٠] .

ويستوى فى هذا أشدهم وأجلهم، ومَن دونهم : ﴿ **عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يُؤْمرون** ﴾ [التحريم : ٦] .

﴿ **لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون** ﴾ [النساء : ١٧٢] .

وفائدة هذه العقيدة هنا إبطال كل ما ادعته الجاهلية فى شأن الملائكة من جعلهم بنات الله ، أو شركائه ، أو أن لهم تصرفا ذاتيا فى تدبير الكائنات ، وقد ردّ عليهم القرآن فى مواطن كثيرة ، ومنها هذه الآيات الجامعة :

(١) وننبه هنا إلى فساد ذلك الرأى الخطير الذى نقله صاحب المنار عن شيخه الشيخ محمد عبده (جـ ١ ص ٢٦٧ وما بعدها) والذى يفسر الملائكة تفسيرًا فلسفيًا خلاصته : أنهم قوى منبثة فى =

﴿ **وقالوا اتَّخَذَ الرحمن وَلَداً سبحانه بلْ عِبَاد مُكْرَمُون* لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون* يَعْلَم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يشفعون إلاَّ لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ خشيته مشفقون* ومَنْ يَقُلْ منهم إنِّى إلَه مِنْ دونه فذلك نَجْزِيه جهنمَ كذلك نجزى الظالمين** ﴾ [الأنبياء : ٢٦ - ٢٩] .

(ب) السفارة بين الله تعالى ورسله عليهم السلام ليبلغوهم أوامر الله عز وجل وتكاليفه ، وشرائعه وهداياته ، وهذه من أهم وظائفهم وأيمنها على الجنس البشرى خاصة ، حتى إن اسم (الملائكة) نفسه قد أخِذ من هذا : « إذْ أصل الملك مألك ... والمألك ، والمألكة ، والألوكة : الرسالة »(١) .

كأنه من تسمية الشىء بأهم أوصافه ، وأجل مهماته ، وقد قرر الله تعالى هذه الخصوصية فى كثير من الآيات :

﴿ **الله يَصْطَفى مِنَ الملائكة رُسُلاً وَمِنَ الناس** ﴾ [الحج : ٧٥] .

﴿ **يُنَزِّلُ الملائكةَ بالرُّوح مِنْ أمره عَلَى مَنْ يَشَاء مِنْ عِبَاده أنْ أنْذِروا أنَّه لا إله إلاَّ أنا فاتّقون** ﴾ [النحل : ٢] .

(جـ) القيام بما لا يحصى من المهام والأعمال التى كلفهم الله تعالى بها ، فيما يتعلق بالمخلوقات الأخرى ، فى شئونها المادية ، والروحية وغيرها .

مثل : تسجيل أعمال الإنسان ومتابعته فى سائر أحواله كما قدمنا ، ومثل : تبشير المؤمنين فى الحياة وعند الموت : ﴿ **إنَّ الذين قالوا رَبُّنَا الله ثُمّ استقاموا تَتَنَزّل عليهم الملائكةُ ألاَّ تخافوا ولا تَحْزَنوا وأبْشروا بالجَنَّة التى كنتم توعدون* نحن أولياؤكم فى الحياة الدنيا وفى الآخرة ...** ﴾ [فصلت : ٣٠ - ٣١] .

= الكون انبثاث القوانين فى الأشياء ، أو الغرائز فى الأحياء ، وقد كتبنا عليه ردًا مطولاً فى كتابنا المخطوط : (التفسير الدينى) .

(١) المفردات للراغب ص ٢١ .

ومن ذلك إهانة الكفار وتوبيخهم عند الموت : ﴿ **ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكةُ يَضْرِبُون وجوههم وأدبارهم وذوقوا عذاب الحريق** ﴾ [الأنفال : ٥٠] .

وأيضاً إهلاك الأمم المكذبة حين يأتى وعد الله بعد طول إمهال للمجرمين ، وقد يتشخصون فى صور إنسانية كاملة كما جاء فى قصة الملائكة الذين أرسلوا لإهلاك قوم لوط ، ونزولهم فى هيئة الضيفان على إبراهيم ، ولوط عليهما السلام ، وقد قص الله تعالى ذلك فى أكثر من موضع : ﴿ **قال فما خطبُكم أيها المرسلون* قالوا إنّا أرْسلنا إلى قوم مجرمين* لِنُرْسِلَ عليهم حجارةً مِنْ طين* مُسَوَّمةً عِنْد ربِّك للْمُسْرِفين** ﴾ [الذاريات : ٣١ - ٣٤] .

ولما حاصرهم الفاسقون من قوم لوط عليه السلام ظنا أنهم بشر ، تبدوا على حقيقتهم : ﴿ **قالوا يا لوط إنّا رُسُلُ ربِّك لَن يَصِلُوا إلَيْك ...** ﴾ [هود : ٨١] .

وفى القرآن الكريم ، والسنة الصحيحة ما لا يحصى من هذه الأمور ، مثل حضورهم مع المؤمنين مواقع الحرب ، ومجالس الذكر ، ومجامع العلم ، ودعائهم لهم فى الدنيا واستغفارهم ، وترحيبهم بهم فى الآخرة وشفاعتهم لهم فيها ... وغير ذلك كثير .

وقد أمرنا أن نؤمن بالملائكة (**جملة**)، وبمن ورد اسمه (**تفصيلا**) كجبريل وميكائيل ، وأن ننزههم عن كل ما يشين أو ينقص كمالهم فى العبودية ، والطاعة ، والتجرد للخير ، والحق الذى فطرهم الله عز وجل عليه ، ليكونوا القوة المتمحضة للخير فى هذا الكون ، فى مقابل قوة الشياطين المتمحضة للشر .

هذا وإن لخلق الملائكة الكرام حكما جمّة ، ولهذا الاعتقاد الذى كلفناه بشأنهم فوائد جليلة تتصل أساسا بهذا (**المنهاج الإلهى**) باعتبارهم سفرته ، وبالدار الآخرة باعتبارهم مسجلى أعمالها ، وشهود حسابها ، وخزنة جزائها ، وبهذه الدنيا باعتبارهم أولياء مؤمنيها ، ومبشرى صالحيها ، وملهميهم كل بر وصدق وحق بإذن الله .

الأصل الرابع : الإيمان بالكتب الإلهية

أوحى الله تعالى إلى أنبيائه كل ما يتعلق بصلاح الإنسان فى دنياه وآخرته من أمر الشرائع والتعاليم والأحكام ، وما يلحق بها من قصص وأخبار ، وعظات وأمثال ، ودلائل وبراهين وغير ذلك .

وكان منها ما يوحى به بلفظه ، وبصيغة محددة من قِبل المولى جل شأنه .

ومنها ما يوحى بمعناه ، ويعبر الرسول عنه بما يؤدى هذا المعنى بألفاظه هو .

والأول هو الكتب السماوية التى أمرنا باعتقادها ، ووجوب الإيمان بها جملة وعلى الغيب ، ما علمنا منها وما لم نعلم ، وتفصيلا فيما ورد لنا عن طريق الوحى الإلهى معينا محددا .

قال تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمَنُوا آمِنُوا بالله ورسوله والكتاب الذى نَزَّل على رسوله والكتاب الذى أُنْزَلَ مِنْ قَبْلُ ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا** ﴾ [النساء : ١٣٦] .

وهذا فى الكتب التى أنزلها الله تعالى جملة .

وقد ورد ذكر بعضها تفصيلا مثل قوله تعالى : ﴿ **إنّ هذا لَفِى الصُّحُفِ الأولَى * صحف إبراهيم وموسى** ﴾ [الأعلى : ١٨، ١٩] .

﴿ **أمْ لَمْ يُنبَّأ بما فى صحف موسى * وإبراهيم الذى وَفَّى** ﴾ [النجم : ٣٦، ٣٧] .

وسمى الله تعالى الكتاب الذى أنزل على موسى (التوراة) ، والكتاب الذى أنزل على عيسى (الإنجيل) ، وما أنزل على داود باسم (الزبور) كما قال تعالى :

﴿ وقفّينا على آثارهم بعيسى بن مريم مصدّقا لما بين يديه من التوراة وآتيناه الإنجيل ﴾ [المائدة : ٤٦] .
وقال تعالى : ﴿ وآتينا داودَ زَبُورا ﴾ [النساء : ١٦٣] .

والكتب الإلهية تمثل أوعية التعاليم الربانية للبشر ، وهى جميعا كتب هداية وإرشاد فى المقام الأول ، وكل ما يأتى فى غضونها من الحكم والأمثال ، والقصص ، والأخبار ، وحقائق العلم ، وعجائب الكون فى الزرع ، والضرع ، والأنفس والآفاق ، وتصريف الرياح ، وتسخير السحاب ، وانتظام الفلك كل ذلك يأتى تبعا للغرض الأول ووسيلة له ، إذ المقصود هداية البشر إلى ربهم ، والتزامهم تعاليمه التى تحقق سعادتهم فى الدارين .

والإيمان بالكتب السماوية إيمان بالمنهج الإلهى كله الذى أوحاه الله تعالى إلى رسله ، لأن الكتاب - أىّ كتاب إلهى - يضم إما قاعدة كلية ، أو حكما تفصيليا ، أو يحيل إلى بيان النبى المبعوث به ، أو يقر ما شاء الله مما بعث به سابقة ، كما قرر القرآن الكريم فى غير موضع عن التوراة والإنجيل .

والإيمان (التفصيلى) بها متضمن للأمرين جميعا ، أعنى : وجوب الإيمان بأعيان ما سمي لنا منها ، ووجوب الإيمان بكل ما جاء فيها من القواعد والأحكام ، والدلائل والأخبار .... إلخ .

منزلة القرآن الكريم :

وقد جاء القرآن العظيم فى ختام الرسالات الإلهية ليكون مسك ختامها ، وصوت النبوة المدود بعد انقطاع حملتها ، فهو بذاته نبوة قائمة فى كل جيل ، ولقد كان من معجزته الفذة أن الله تعالى لما ختم الأنبياء برسوله ، مد الله النبوة بالقرآن العظيم مدا لا يقبل النسخ ، وقد جاء فى الحديث الشريف : « مَنْ قرأ القرآن فقد استدرج النبوة بين جَنْبيه ، غير أنّه لا يُوحَى إليه ... »[1] .

(١) رواه الحاكم فى المستدرك من حديث عبد الله بن عمرو (٥٥٢/١) وصححه، وأقره الذهبى

ولذلك كان هذا الكتاب الكريم هو معجزة النبى ودليله ، وجامع الهدى الإلهى وسبيله ، فهو يضم أصول الدين الإلهى كله ، ويمثل صحيح الكتب الإلهية والصحف السابقة جميعا ، كما قال تعالى : ﴿ **وإنه لَفِى زُبُرِ الأَوَّلِين** ﴾ [الشعراء : ١٩٦] .

وكما قال تعالى : ﴿ **إن هذا لَفِى الصُّحُف الأُولَى * صحف إبراهيم وموسى** ﴾ [سورة الأعلى : ١٨، ١٩] .

زبر الأولين يعنى : كتبهم ، ومعنى كون القرآن فيها أى خبره ، أو معانيه فى هذه الكتب ، لا تحاد المُوحِى وهو الله تعالى ، ولا تحاد الدين الإلهى للبشر .

ولكن القرآن الكريم يختص بأمور منها :

أنه جاء جامعا لكل ما تفرق فى الصحف والكتب السابقة من أصول الدين وشرائعه .

وأنه يزيد عليها بما اقتضاه فارق الزمان ، وضبيعة المرحلة الخاتمة ، من قواعد وأحكام تصلح للاستمرار والدوام .

ولذلك ضمن الله تعالى حفظه وصيانته، ليكون حجة الله الدائمة على العباد بعد خَتْم النبيين .

قال تعالى : ﴿ **إنّا نحن نزَّلنا الذِّكْر وإنّا له لحافظون** ﴾ [الحجر : ٩] .

وقال عز شأنه : ﴿ **إنّ الذين كفروا بالذِّكْر لمّا جاءهم وإنَّه لَكِتَاب عَزِيزٌ * لا يأتيه الباطل منْ بيْن يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد** ﴾ [فصلت : ٤١، ٤٢] .

وقد أنزله المولى جل شأنه، وأحكم آياته وأحكامه على وجه يعجز العالمين ، ويصلح للتحدى به فى كل الأجيال ، ويقوم حجة ناهضة على أنّ الحق

من عند الله ، وعلى أنه هو الحق من عند الله ، وقد جعل الله تعالى : « من معجزة هذا الكتاب أنه مع قلة الحجم متضمن للمعنى الجم ، بحيث تقصر الألباب البشرية عن إحصائه ، والآلات الدنيوية عن استيفائه ، كما نبه عليه بقوله : ﴿ **ولو أنَّما فى الأرض مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ والبحر يَمدُّه مِنْ بعده سبْعة أبْحر ما نَفِدَتْ كلمات الله ...** ﴾ [لقمان : ٢٧][1] .

موقفه من الكتب السابقة :

إن موقف القرآن الكريم منها ليس بدعا من المواقف ، وإنما هو سنة الله تعالى المطردة فى الرسالات السابقة ، ويتلخص هذا الموقف فيما يأتى :

١ – أنه مصدق لها ، ولمصدرها الإلهى ، ولمن جاء بها من رسل الله الأكرمين .

٢ – ومصحح لما وقع من تحريف أهلها ، بعد الرسل عليهم السلام .

٣ – ومبين لما كتموه منها من الحق .

٤ – ومضيف إليها من الأحكام على الوجه الذى ذكرناه آنفا تكميلا وتتميما للشريعة الخاتمة .

٥ – ثم هو ناسخ لبعض أحكامها على ما اقتضته حكمة الله تعالى فى نسخ الأحكام ، ومعظم ما وقع فى القرآن الكريم من هذا النوع هو من نسخ التخفيف والتيسير : (المطْلق) كإحلال الغنائم لنا ، أو (المقيّد) كعامة الأحكام القرآنية التى وضعت الأغلال والآصار عن أهل الكتاب ، وهى أحكام مشددة

---

(١) المفردات للراغب ص ٥ (المقدمة) .

وضعت عليهم عقوبة لهم على ظلمهم[1] ، فلما بعث الله محمدا ﷺ ، وأنزل عليه القرآن شريعة عامة خالدة شرع له فيه ما يناسب البشرية إلى يوم القيامة ، ودعا الناس جميعا إلى الإيمان به والدخول فى طاعته وشرعته ، وأولهم أهل الكتاب السابق ، وقد كان هذا الإيمان هو طوق النجاة لهم ، والعروة الوثقى التى مدت لهم ، وجاءت من قبل على ألسنة رسلهم ، كما قال تعالى : ﴿ **الذين يتَّبعون الرسولَ النبى الأمّى الذى يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينْهاهم عن المنكر ويُحِلّ لهم الطيباتِ ويُحَرِّم عليهم الخبائثَ ويَضَعُ عنهم إصْرَهُم والأغلال التى كانت عليهم ...** ﴾ [الأعراف : ١٥٧][2] .

فالقرآن الكريم الآن هو كلمة الله تعالى الوحيدة المحفوظة ، والمرجع الكلى الجامع لتعاليم الله النهائية لعباده ، وهو يوجب على اتباعه الإيمان بكتب الله تعالى جملة وتفصيلا ، ويقرر أصولها ، ويُصدِّق حقائقها ، ويصحح ما لحقها من تحريفات أهلها ، ولذلك أقامه الله تعالى حَكَماً على الكتب السابقة ، وجعله (**معيارا**) لكل ما ينسب للوحى الإلهى من الشرائع والأحكام ، قال تعالى :

﴿ **وأنزلنا إليك الكتاب بالحقّ مُصَدِّقا لما بين يديه مِنَ الكتاب ومُهَيْمِناً عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق ...** ﴾ [المائدة : ٤٨] .

---

(١) انظر ما كتبناه تفصيلاً فى هذا ص ١٤٠ وما بعدها .

(٢) الإصر : الثقل الذى يأصر صاحبه عن الحركة لثقله .

والأغلال : القيود .

والمراد شرائع العقوبات مثل : تحريم العمل فى السبت ، وتحريم كل ذى ظفر ، وقرض موضع النجاسة من الثوب ونحوه .

شبهت هذه التكاليف الشاقة بالحمل الثقيل ، وبالأغلال التى تجمع اليدين إلى عنق صاحبهما .

ومعنى (مهيمنا عليه) : « أى شاهدا ، وقيل : رقيبا وقيل : مؤتمنا ، وقيل : قفّانا ، يقال : فلان قَفَّان على فلان إذا كان يتحفظ أموره ، فقيل : القرآن قفان على الكتب ، لأنه شاهد بصحة الصحيح منها وسقم السقيم »[1] .

والذى نريد تقريره هنا هو أن البشرية إذا أرادت أن تتعرف إلى كلمة الله لعباده محفوظة مصونة فليس أمامها إلا القرآن الكريم ، وما ألزم به من اتباع الرسول ﷺ ، وأخذ ما جاء به ، والانتهاء عما نهى عنه .

وهو كتاب لا يتنكر لتاريخ النبوات ، وما جاء به الرسل عليهم السلام من كتب وأصول ، وإنما يوجب الإيمان بذلك إيجابا ، ويجعل هذا أحد أصول الاعتقاد فيه ، ثم هو يخضع ذلك لسنة الله المطردة الملزمة فى باب النبوات بأن يصدق التالى سابقيه ، وأن يتبع أصحاب السابق ما جاء من الله على لسان لاحقيه .

وهذا هو كتاب الله العاقب ، ورسوله الخاتم مصدقان لما سبق ، بل يوجبان هذا التصديق إيجابا ، وهما داعيان إلى اتباعهما البشر كافة بأمر الله وإذنه : ﴿ **قل يأيها الناس إنّى رسول الله إليكم جميعا الذى له ملك السموات والأرض لا إله إلاَّ هو يحيى ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبى الأمى الذى يؤمن بالله وكلماته واتَّبِعوه لعلكم تهتدون** ﴾ [الأعراف : ١٥٨] .

وهذا ما نزيده إيضاحا فى الأصل الأخير ، بإذن الله تعالى .

(١) نزهة القلوب فى تفسير غريب القرآن للسجستانى فى تفسير الآية المذكورة .

الأصل الخامس : الإيمـــان بالنبيين

وهم صفوة البشر من الرجال الذين اصطفاهم رب العالمين ليبلغوا عنه رسالته ، ثم هم أيضا - بقَدَر الله وحِكْمته - الطريق المتفرد لمعرفة التكاليف الإلهية فى كل شئون الحياة ، من أعلاها إلى أدناها ، لذلك كان الإيمان بهم أصلا أصيلا من ركائز هذا المنهاج الإلهى ، خاصة إذا استحضرنا هنا ما قررناه سابقا من عجز الإنسان عن وضع منهاج لحياته ، يقوده إلى سعادته على سلامة واستقامة ، وحاجته الماسه - تبعا لذلك - إلى هداية علوية تأتيه من خارج أقطار نفسه ، ولا يستطيعها أحد إلا الله تعالى .

لذلك كان الإيمان برسل الله تعالى مدخلا أوليا للإيمان بكافة تعاليم هذا المنهاج الإلهى ، وهم بهذه الحيثية ، وببلوغهم الغاية فى العبودية لله تعالى بُلِّغُوا هذه المنزلة من أصول الإيمان ، وليس فى هذا خروج بهم عن دائرتهم البشرية ، ولا دعوة إلى تقديسهم على نحو ما قدست الأمم الضالة زعماءها ، فأضفت عليهم صفات الألوهية ، وخوارق القدرة كذبا وبهتانا .

وقد فصل الوحى الإلهى كل ما يتعلق بهذا الأصل تقريرا لحقائقه ، وبيانا لجوانبه ، وردا لشبه منكريه الداحضة التى أثاروها فى كل جيل ، وهذا إيجاز لبعض ما جاء فى هذا الأصل :

١ - يقرر الحق سبحانه وتعالى أن الرسالة هِبَة إلهية ، يمنحها الله تعالى لمن شاء من عباده ، على علم وحكمة ، وأنها ليست من ضروب الكسب الاجتهادى ، أو مما يعطى بالدعاوى والأمانى ، أو بمناصب الدنيا ومنازلها .

وقد رد القرآن الكريم على الكفار أوهامهم المبنية على الجهل حين ظنوا أن الرسالة مما ينال بشىء من هذا ، فقال تعالى : ﴿ **وقالوا لولا نُزِّل هذا القرآنُ**

علَى رَجُلٍ من القريتين عظيم* أَهُمْ يَقْسِمُون رحمة ربك ... ﴾ [الزخرف : ٣١، ٣٢] .

والآية الكريمة تستنكر اقتراحهم بنزول الوحى على حسب المناصب والمنزلة الاجتماعية ، وتبين أن الرسالة قسمة إلهية لا سبيل إلى التدخل فيها لأحد من الخلائق .

وحين شرطوا نزول الوحى عليهم ليؤمنوا، أخبرهم الله تعالى أنه وحده هو الأعلم بمواضع الرسالة ومواقعها ، فلا يجعلها إلا فى أهلها ممن يستطيعون حمل أماناتها وأثقالها : ﴿ **وإذا جاءتهم آية قالوا لنْ نُؤْمن حتّى نُؤْتَى مثلَ ما أُوتِىَ رُسُلُ الله ، الله أعلم حيث يجعل رسالته** ﴾ [الأنعام : ١٢٤] .

ولذلك يأتى القرآن الكريم بلفظ جامع لكل ما فى الرسالة من معنى (الهبة) الإلهية ، وما تقوم عليه من حكمة الاختيار والبصر بأنقى العناصر والمعادن الإنسانية ، كما قال تعالى : ﴿ **الله يصطفى مِنَ الملائكة رُسُلا ومِنَ الناس ...** ﴾ [الحج : ٧٥] .

﴿ **يا موسى إنىّ اصطفيتك على الناس برسالاتى وبكلامى فخذ ما آتيتك وكن مِنَ الشاكرين** ﴾ [الأعراف : ١٤٤] .

« والاصطفاء تناول صفو الشيء ، كما أن الاختيار تناول خيره ...، واصطفاء الله بعض عباده قد يكون بإيجاده تعالى إياه صافيا عن الشوب الموجود فى غيره ، وقد يكون باختياره وبِحُكْمِه ، وإن لم يتعرّ ذلك من الأول »[1] .

---

(١) المفردات للراغب مادة (صفو) ٢٨٣ وهو يقصد مطلق الاصطفاء الشامل للأنبياء والأولياء كقوله تعالى : ﴿ **إن الله اصطفى آدم ونوحًا وآل إبراهيم وآل عمران** ﴾ [سورة آل عمران : ٣٣] ومنهم مريم وليست نبية على الصحيح .

٢ – والله سبحانه وتعالى يتولى من يصطفيه للرسالة بالإعداد ، والرعاية ، والتربية حتى يصل به إلى منزلة عليا من الكمال البشرى ، يتهيأ بها لتلقى الوحى الإلهى الذى لا يطيقه عامة البشر ، ولذلك كانوا قبل الرسالة وبعدها على أتم وأمثل ما يكون عليه البشر من السمو الخلقى والنفسى ، والاستعدادالعلمى والعملى المناسب لرسالتهم ، كما قال تعالى عن يوسف عليه السلام وهو الذى تربى بعيدا عن أهله ووطنه ، وتقلب فى قيود الرق ، والسجن ، وشب فى بيئة عمادها الوثنية والفجور ، ومع ذلك كان مثلا أعلى فى التاريخ كله، وعَلَماً فيه على الإيمان والطهر والعفاف بفضل الله تعالى ورعايته وإعداده لنبيه : ﴿ **ولما بلغ أشدّه آتيناه حُكْماً وعلما** ﴾ ، ﴿ **كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا الْمُخْلَصِين** ﴾ [يوسف : ٢٢ ، ٢٤] .

ومن صفاته التى قررها القرآن على لسانه : ﴿ **اجعلنى على خزائن الأرض إنى حفيظ عليم** ﴾ [يوسف : ٥٥] .

وقد جاء مثل هذا عن موسى عليه السلام : ﴿ **ولما بلغ أشده واستوى آتيناه حكما وعلما** ﴾ ، ﴿ **إنَّ خَيْر مَن استأجرت القوىّ الأمين** ﴾ [القصص : ١٤ ، ٢٦] .

وهو مثل سلفه نشأ فى بيئة الترف ، والكفر ، وفى قصر أعتى الفراعين .

ولقد وصف الله تعالى رسله كثيرا بهذا الوصف الجامع : ﴿ **وكُلًّا آتينا حُكْماً وعلما** ﴾ [الأنبياء : ٧٩] .

ويقول عن خاتم رسله ﷺ : ﴿ **وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلَّمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما** ﴾ [النساء : ١١٣] .

٣ – وقد أيدهم الله تعالى بالمعجزات الخارقة للعادة تصديقا لهم فى دعوة النبوة أوّلاً ، وإقامة للحجة على البشر بدليل دامغ لا يُردّ ثانيا ، وقطعا لطريق الادعاءات الكاذبة ثالثا ، فإنه ما ادعى إنسان النبوة قط ثم مكنه الله من معجزة

على وفق مراده إلا أن يكون صادقاً ، وكأنه تعالى يقول : صدق عبدى فيما يبلغه عنى ، وبذلك تميز المحق من المبطل فى هذا الباب ، وصان الله تعالى هذا الأمر الخطير من الخلط والتلبيس حتى لا تكون فتنة ، وحتى لا يكون للمبطلين فى الأرض على الله تعالى حجة .

وقد قصّ القرآن الكريم معجزات كثيرة لرسل الله كناقة صالح ، وعصا موسى ، وخلق عيسى للطير بإذن الله ، وفى كل مرة كانت المعجزة من جنس ما برعَ فيه القوم حتى يبهتهم الدليل الإلهى ، ويأخذهم من مواطن قوتهم .

وقد جاء محمد ﷺ بمعجزة الدهور ، وخارقة العصور ، وآية ذات خصائص عظمى تناسب أمرين عظيمين : بلاغة العرب ، وطبيعة الرسالة التى أريد لها الخلود .

فتحدى بها العرب - وهم أرباب البلاغة والبيان -- فعجزوا وانقطعوا ولو عن الإتيان بسورة من مثله ، وقد سجل القرآن الكريم على الخلق جميعا أن هذا هو عجز الأبد ، وانقطاع الدهر كله : ﴿ **قل لئن اجتمعت الإنس والجن عَلَى أنْ يَأْتُوا بمثل هذا القرآن لا يَأْتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا** ﴾ [الإسراء : ٨٨] .

٤ - وقد قرر الله تعالى ضرورة الرسالة للعباد ، وأنها طريق الله تعالى لتعليمهم دينه وشريعته وحقوقه وصفاته العلا، مهما كان نصيبهم - ابتداء - من السمو الأخلاق والاجتماعى ، قال تعالى : ﴿ **قل لوْ كان فى الأرض ملائكة يَمْشُون مطمئنين لَنَزَّلْنا عليهم من السماء مَلَكاً رسولا** ﴾ [الإسراء : ٩٥] .

والآية الكريمة تقرر أمرين :

الأول : ضرورة الرسالة ولو كان أهل الأرض ملائكة يمشون على غاية الأمان والاطمئنان فيها ، وما فائدة الرسالة حينئذ ؟! فائدتها تعليم العباد حقوق ربهم عليهم ، وتعبيدهم لسلطانه وأمره ، وإرشادهم إلى ما فيه سعادة الأبد لهم .

الثانى : ضرورة التناسب بين الرسول وقومه ردا على قول بعض الكفار : ﴿ أَبَعَثَ الله بَشَراً رَسُولا ؟ ﴾ كما جاء فى الآية الكريمة [الإسراء : ٩٤] .

ثم مهما كان نصيبهم – انتهاء – أيضا من القوة ، والمنعة ، والرخاء الاقتصادى ، والتقدم الحضارى ، والعلمى ، وغير ذلك من الدعاوى التى تخدع الناس عن حتمية الرسالة لسعادة الدنيا والآخرة ، ولذلك يسجل القرآن الكريم أن الرسالة مع هذه المظاهر المادية هى أوجب ، والناس إليها حينئذ أفقر وأحوج ، لما تشيعه هذه المظاهر فى الناس من تدهور شامل فى الاعتقاد والسلوك .

فقد أفسدت عادا قُوَّتُهم، وأعمت ثمود حضارتهم ، وأورد فرعونُ وملأه قومهم النار بما لهم من سلطان فى الأرض ، وبسطة فى الرزق والعلم والمال ، والأمثلة كثيرة :

(أ) ومن ذلك ما قاله هود عليه السلام لقومه : ﴿ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رَيعٍ آيةً تَعْبَثُون * وتتخذون مصانعَ لعلكم تَخْلُدون[1] * وإذا بطشتم بطشتم جَبَّارِينَ ﴾ [الشعراء : ١٢٨ – ١٣٠] .

وهذه مظاهر مشتركة بين عامة الحضارات حين يعتصر مترفوها أممهم ، فيتكدس لديهم فائض من الأموال لا يجدون وسيلة لإنفاقه إلا السفه الجنونى بإقامة التماثيل ، والنصب ، والأبراج وأمثالها ، وكذلك التفنن فى إقامة الأبنية ، والقصور ، والأهرامات ، والمسلات وغير ذلك مما يصنع لتخليد الذكرى فى أمثال هذه المجتمعات ذات المقاييس الفارغة .

أما الصفة الثالثة فهى العنف والقسوة التى تصاحب هذه الحضارات ، لانطماس القلوب وجمودها وتحجرها، حين تقوم على معايير مادية جافة .

---

(١) الريع : المرتفع من الأرض أو الطريق . والمصانع الأبنية العظيمة .

والآيات الكريمة واضحة الدلالة على أن هذا الغنى ، والوفرة المادية التى يسرت إقامة هذا العبث ، وهذه القوة العارمة التى قالوا عنها كما قص القرآن : ﴿ **فأما عاد فاستكبروا فى الأرض بغير الحق وقالوا مَنْ أشدّ منّا قوة ؟** ﴾ [فصلت : ١٥] ، كل ذلك لم يغن شيئا عن الرسالة بل كان من موجباتها ، ومن مبررات الإسراع بها ضرورة رَدّ الناس إلى عبادة ربهم وخالقهم ، وتخضيعهم لسلطانه الأعلى ، ومنهاجه الهادى ، لينقذهم من تفاهة الأهداف ، وعبث الحياة التى أفسدوها ، وليقودهم إلى سعادة الآخرة التى أسقطوها وأمثالهم من حسابهم دائما ، وجاءت الرسل مذكّرة بها ، وداعية إليها ، ومركزة عليها .

(ب) ما قاله صالح عليه السلام لقومه : ﴿ **أتُتْركون فيما ها هنا آمنين* فى جنات وعيون* وزروع ونخل طلعها هَضِيم* وتَنحِتُون من الجبال بيوتا فارهين[1]* فاتقوا الله وأطيعون* ولا تطيعوا أمر المسرفين* الذين يفسدون فى الأرض ولا يصلحون** ﴾ [الشعراء : ١٤٦ - ١٥٢] .

وهذه آيات غنية عن الشرح لدلالتها الناطقة بما كانوا عليه من قوة ، وحضارة ، وغنى ، ولكنهم انحرفوا عما يجب أن يكونوا عليه من إيمان بالله ، وإصلاح للأرض على أساس معايير الوحى ، لا معايير المترفين المسرفين من زعمائهم ، الذين يقودون الناس إلى ضروب الفساد ويزعمون أنهم مصلحون ، وهم المفسدون لكل معالم الحق التى أرادها الله لخلقه ، الصادون عن سبيله ، القاطعون طريق الآخرة على عباده ...

والأمثلة كثيرة كما ذكر الله تعالى عن فرعون ، وقارون ، وهامان ، وكما قص عما لقيه النبى ﷺ من طواغيت قريش .

٥ - ولقد قرر القرآن الكريم أن هذه الرسالة ليست ضرورة فحسب ، وإنما هى هداية ورحمة ، وفضل عظيم من رب العالمين ، كان خليقا أن يتلقى

---

(١) هضيم : لطيف لين ، أو متدل من كثرته . فارهين : بَطِرين أو حاذقين .

بالقبول والسرور ، لا بالجحود والنكران ، قال تعالى : ﴿ **أَهُمْ يَقْسِمون رحمة ربك** ﴾ [الزخرف : ٣٢] والمراد النبوة ، وقال تعالى : ﴿ **قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فَلْيفرحوا هو خير مما يجمعون** ﴾ [يونس : ٥٨] .

﴿ **وما أرسلناك إلاَّ رحمةً للعالمين** ﴾ [الأنبياء : ١٠٧] .

ولهذا كانت الرسالة عامة شاملة للأمم جميعا : ﴿ **وإنْ مِنْ أمَّةٍ إلَّا خلَا فيها نذير** ﴾ [فاطر : ٢٤] .

﴿ **ولقد بعثنا فى كل أمّةٍ رسولا أنِ اعْبدوا الله واجتنبوا الطاغوت** ﴾ [النحل : ٣٦] .

وبذلك قامت الحجة ، وعمت الرحمة ، وبلغت هداية الله تعالى ما بلغ الليل والنهار .

٦ – ومن هنا كان الواجب علينا أن نؤمن (**إجمالا**) بهؤلاء النبيين عليهم السلام ، وأنهم بلغوا حدا من الكثرة لا يعلمه إلا الله تعالى ، وكذلك وجب علينا الإيمان (**تفصيلا**) بمن قص الله تعالى علينا أخبارهم أو أسماءهم، فى كتابه الكريم وعددهم خمسة وعشرون[1] قال تعالى : ﴿ **ولقد أرسلنا رسلا من قبلك منهم مَنْ قَصَصْنا عليك ومنهم مَنْ لمْ نَقْصُصْ عليك وما كان لرسول أنْ يَأتِيَ بآية إلاّ بإِذْن الله** ﴾ [غافر : ٧٨] .

وفى مقام عدّ القرون التى أهلكت بعد تكذيب الرسل يقول تعالى : ﴿ **وعادا وثمود وأصحاب الرس وقرونا بين ذلك كثيرا** ﴾ [الفرقان : ٣٨] .

﴿ **ألم يأتكم نبأ الذين مِنْ قَبْلكم قوم نوح وعاد وثمود والذين من بعدهم لا يعلمهم إلاَّ الله ...** ﴾ [إبراهيم : ٩] .

---

(١) منهم ثمانية عشر رسولًا فى الآيات (٨٣ – ٨٦) من سورة الأنعام ، والباقون هم آدم ، وإدريس ، وهود ، وصالح ، وشعيب ، وذو الكفل ، ومحمد – ﷺ – وعليهم أجمعين .

وهؤلاء جميعا – جملة وتفصيلا – أمرنا بالإيمان بهم أمر فرض ولزوم ، لا يقبل الإيمان كله إلا بذلك : ﴿ **قولوا آمنا بالله وما أُنزِل إلينا وما أُنزِل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتِيَ موسى وعيسى وما أوتِيَ النبيون من ربّهم لا نفرِّق بين أحدٍ منهم ونحن له مسلمون** ﴾ [البقرة : ١٣٣] . وقد عدّ الله تعالى التفريق بين الرسل فى الإيمان بهم كفرا بواحا : ﴿ **إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يُفَرِّقُوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أنْ يتّخِذُوا بين ذلك سبيلا* أولئك هم الكافرون حقا ...** ﴾ [النساء : ١٥٠، ١٥١] أى يقولون نؤمن ببعض الرسل ، ونكفر ببعض ، ويريدون بذلك أن يمسكوا العصا من وسطها كما قيل ، فيتوسطون بين الكفر والإيمان ، وهذا وإن كان أقل سوءا من الكفر المطلق إلا أنه هو الآخر كفر أكيد ، إذ الحق فى الاعتقاد لا يتجزأ ، والكفر ببعض الرسل إخلال بأصل من أصول الإيمان ، فهو كالكفر بالجميع فى النتيجة ، ولذلك تؤكد الآية الحكم عليهم بعدة أمور كاسمية الجملة ، وتعريف الطرفين ، وضمير الفصل ، والوصف بالمصدر (حقا) ، أو التأكيد به ، حتى لا تدع مجالا لريبة ما فى أن الوحى قصد إلى هذا الحكم قصدا .

وما ذلك إلا لما قررناه من أن مهمة الخلق هى القيام بحق العبودية لرب العالمين ، وهو سبحانه وتعالى لا يُعْبد إلا بما شرع ، وقد مضت حكمته ألا يعلم البشر شرعته إلاّ بواسطة رجل منهم يرسله إليهم ، لذلك كان الإيمان بالرسالة من حيث المبدأ ، وبالمرسلين من حيث الجملة هو مدخل العبودية المتفرد ، ولذلك كلفت كل أمة بذلك ، وكلفت الإيمان بمن ذكروا تفصيلا ، وخاصة رسولهم الذى أرسل إليهم ، ومن ثم كانت كلمة الإسلام فى كل العصور : (أشهد ألا إله إلا الله ، وأن فلانا – أى المرسل إليهم بعينه – رسول الله) .

٧ – وهذه الرسالة ليست محض تشريف للرجال الأكرمين الذين حملوها ، وإنما هى تكليف صعب ، وحمل ثقيل ، وأعباء باهظة المغارم

والتضحيات فى هذه الحياة ، ولذلك كان الرسل عليهم السلام أكثر الناس تحملا وصبرا ، وأشدهم بلاء وأذى ، وأعمق الناس خشوعا وخوفا وإخباتا لله تعالى ، وأكملهم فى باب العبودية والخضوع : ﴿ **إنهم كانوا يسارعون فى الخيرات ويدعوننا رَغَباً وَرَهَباً وكانوا لنا خاشعين** ﴾ [الأنبياء : ٩٠] .

وقد بلغوا الحد الأكمل تواضعا ورحمة ، وحدبا على قومهم ، رغم ما لاقوه منهم من كنود وعتو ، رجاء فى إيمانهم ، وطمعا فى توبتهم ، واستخلاصا لهم من براثن الكفر والشيطان ثم النار والعياذ بالله تعالى .

لذلك حرصوا أن يؤكدوا لقومهم أنهم لا يسألونهم على الرسالة أجرا ، ولا مالا ، وأنهم بشر مثلهم ، وظلوا فى كل موطن يؤكدون عبوديتهم الخالصة لرب العالمين ، وأنهم يصدعون بأمره فى تبليغ الرسالة ، ولا يملكون لأمره ردا ، أو كتمانا ، أو لَيًّا ، وأنهم مسئولون بين يدى ربهم ، ومحاسبون حسابا شديدا عن هذا البلاغ ، ومعذبون عذابا عظيما إن عصوا رب العالمين .

كل ذلك كان يجعلهم مثلا عليا محببة ، لا يبغضها إلا متكبر حقود ، أو باغ حسود ، كما كان شأن المترفين والجبارين من زعماء الأمم ، التى لم تفلح هذه الدرجة العليا من الخلق والتقوى فى استلال سخائم صدورهم ، لذلك لم تكن عداوتهم لكل رسول عداوة شخصية فى حقيقتها ، وإنما هى عداوة لمنهاجه الذى بعث به ، ولربه الذى أوحى له ، ولكل ما يمثله دينه من عقائد وأخلاق ، وشعائر وشرائع .

ومن ثم فإن مزاعم المبطلين عن أن الإيمان برسل الله ، وإيجاب اتباعهم على الإطلاق هو نوع من تقديس الرجال ، أو عبادة الأبطال ، وما شابه ذلك من المزاعم ، هو فى الحقيقة جدل بالباطل ، وعكس للحقائق ، وجهل أو تجاهل بأصل الأصول الذى دعا إليه كل رسول وهو توحيد الله تعالى على ما بيناه سابقا ، ثم تمثل العبودية فيهم على أتم صورها من الخضوع والخشية ، والذل والانقياد لرب العالمين .

٨ – وهنا جانب آخر شديد الأهمية ، حين يتمثل الدين على أكمل صورة فى رجل من الناس يمشى على قدميه ، ويأكل كما يأكلون ، ويخضع لنفس الحاجات والظروف التى تكتنف حياة البشر عامة ، ولكنه يقوم فى أمته بمهمته المعصومة فى تفسير الدين ، وبفقهه العميق فى تطبيقه ، ثم هو فى واقع الحياة العملية ينتصب مثلا أعلى للمؤمنين لا يسبقونه ولا يلحقونه ، ولكنهم يحتذونه ، ويترسمون آثاره ، ويتابعون الركض فى مضماره الرحيب ، وهو مضمار خليق بالمنافسة ، والمسابقة ، والمسارعة بينهم ، ولهم على الطريق – من أنفسهم – قدوة شاخصة تستحث الخطى لتتابع الترقّى ، حتى تقارب الكمال : ﴿ **لقد كان لكم فى رسول الله أُسْوةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا** ﴾ [الأحزاب : ٢١] .

ركائز التشريع وحوافـز التنفيـــذ

هذا بإيجاز هو (الجانب الإيمانى) فى هذا المنهاج الإلهى .

وهو كما قلنا جانب الأصول والقواعد فيه ، التى تمثل ركائز هذه الشريعة الإلهية الشاملة .

وهى فى ذات الوقت تمثل حوافز التنفيذ ، وضوابطه ، وضماناته ، والتى يتحقق بها أعلى درجات الالتزام .

وبدون هذا الجانب – بأصوله الخمسة – لا يمكن أن يقوم منهاج صحيح أو ناجح لقيادة الإنسان وإسعاده .

لأن الإنسان فطر على نمط خاص ، وهو كائن ذو إرادة داخلية تقود سلوكه الخارجى ، وتصبغه بلونها ، فإذا صلحت إرادته صلح سائر أمره ، والعكس صحيح .

وليس هناك سبيل لإصلاح هذه الإرادة ، وقيادتها فى طريقها السليم إلا بهذه العقيدة الرافعة الدافعة .

على أنه لا يكفى تحويل الإرادة إلى مسار صالح ، بل لابد مع ذلك من ضمان استمرار ذلك ، وثباته واطراده ، ليصبح العمل الصالح الصحيح هو قضية الحياة ومهمة الوجود ، وما عداه فاستثناء طارىء ، أو شذوذ عابر .

وهذا الجانب فى المنهاج الإلهى هو مفتاح هذا التحويل ، وحافظه ، فضلا عن هداية الله فى تحديد ماهية العمل الصالح نفسه ، وإلا ضلت الإرادة ، وعميت عليها السبل الصحيحة ، وإن هى حرصت على طلبها .

ومن هنا يتجلى أصل الفوارق وجماعها بين منهاج الإسلام ، ومناهج الجاهليات جميعا ، حيث لا تقوم إلا على عقائد الإلحاد ، ونبذ الغيب الوثيق ، أو

تؤمن بأساطير مظلمة عن الكون والحياة ، ومهمة الإنسان ومآله ، ثم تشكل حياة الفرد والجماعة تبعا لذلك ، وتقود الناس إلى ضنك الدنيا ، وشقاء الأبد .

والأمر فى هذا المنهاج الإلهى مختلف عن هذا تماما :

إن العقيدة الإلهية فى هذا المنهاج هى غاية الغايات ، لذلك فهى تمثل قوة عليا تقوم من فوق الضمائر والقلوب سلطانا مهيمنا ، ذا رقابة شاملة تحيط بكل شىء ، وتتابع الفرد فى خلواته وجلواته .

ذلك لأنها لا تعطى لنا مفهوماً لإله منعزل عن خلقه ، وإنما تصف لنا حقائق اليقين عن رب العالمين فى تفرده ، وقدرته ، وعلمه المحيط ، وقهره وجبروته ، وعزته وجلاله ، وحبه للخير ، وبغضه للشر ، وتحديده لكليهما ، وكذلك حبه لعباده ، ووده ورحمته ، ورأفته ... إلخ .

وغرس هذه العقيدة فى القلوب يؤدى إلى أن ينقدح فيها معنى الربوبية فى جلالها ، والعبودية فى ذلها ، فيدور العبد – وكلنا لله عبد – بين الخوف والرجاء ، والحب والذل ، والخضوع والإجلال ، وتكون النتيجة العملية دائما هى المبادرة إلى تنفيذ أمر المولى جل شأنه ، وتلمس رضاه رغبا أو رهبا .

فإذا أضيف إلى ذلك **الغاية الجزائية كما يمثلها الإيمان بالآخرة**، وما يحققه للفرد من نفع الطاعة ، وما ينذره به من مضرة المعصية ، حينئذ يصبح لدينا أعظم بواعث الالتزام والأداء ، حين تتضافر العقيدتان على تحريك أعماق الإنسان ، ودفعها نحو الخير – والخير دائما – وضبطها على طريقه ، وجذبها إليه جذبا كلما تذبذبت عنه فى غمرة الحياة .

وتأتى الأصول الأخرى لتعمل عملا تأسيسيا فى البناء التشريعى لهذا المنهاج الإلهى ، وعملا تأثيريا أصيلا فى حوافز الامتثال والالتزام .

فمن يؤمن بالملائكة باعتبارهم مبلغين للوحى لابد أن يؤمن أيضا بوظيفتهم فى تسجيل الأعمال ، وشهود الأحوال ، ثم أداء هذه الوظيفة غدا بين يدى الله تعالى شهادة وإدانة .

ومن يؤمن بالقرآن الكريم – على سبيل المثال – ويعتقد أنه كتاب حق وصدق من عند الله تعالى ، فلابد أن يؤمن بما فيه عملا واعتقادا ، وأنه كلمة الله تعالى لعباده جاءت للتطبيق والتنفيذ ، وأنه لا خيار له فى هجره ، ولا سبيل له إلا اتباعه .

ومن يؤمن بالرسول المبلغ للوحى ، فلابد أن يتبع رسالته ، وينظر كيف جهد فى حمل أمانة ربه بلاغا وتنفيذا ، فيعلم خطورة الأمر وأنه قول فصل ، وما هو بالهزل ، فيكون فى ذلك أعمق بواعث التفكير وإثارة المشاعر للائتساء والاقتفاء .

فلا غرابة أن كانت هذه الأصول وما قام عليها هى أرق ما عرفته الأرض ، بل هى المتفردة فى باب المناهج بلا نظير أو مقارب ، والتى تحقق بها فعلا أرق ما عرفه الناس من درجات الالتزام الذاتى ، والانقياد الطوعى .

ومن ثم فلا يمكن تصور تطبيق صحيح لشريعة الله تعالى بمعزل عن هذه الأصول ، اعتقادا ، وتربية ، لأنها تمثل روحها التى لا تحيا بدونها ، والتى تعطيها كل معانى سموها وتفردها ، إلزاما والتزاما .

نماذج من القرآن الكريم :

ومن أجل ذلك ألح القرآن المجيد على هذه المعانى فى تشريعاته التفصيلية ، وأطلق العقيدة خلالها تنساب فيها انسياب الماء فى خلايا الزرع ، ليعطيها الخضرة والنماء ، والزهر والثمر ، أو كما تنبث الروح فى ذرات البدن فتكسبه الحركة والحياة ، والفكر والإحساس ، والعاطفة والوجدان ...

وكذلك القرآن الكريم لا يفتأ يربط الفروع بأصولها ، والقوانين بروحها ، والشرائع بغاياتها ، ولذلك استطاع أن يمد نطاق التكاليف ، وبواعث الأداء إلى ما وراء الجانب الظاهرى الذى يخضع (للسلطة التنفيذية) ، وقوانينها المحدودة ، مع ملاحظة أنه لم يهمل هذا الجانب بل نظّمه ، وحدّده ، ويسّر عمل القائمين عليه تيسيرا ، بما بث فى الضمائر ، وغرس من العقائد التى لا تمنع التخفى من سلطات التنفيذ فحسب ، بل تمنع وتحرم الشيء ولو قضت به هذه السلطات ، وسوغته للفرد على قدر وسائلها وعلمها[١] .

بل وصل تأثير هذا الدين عمليا، إلى أن مرتكب المخالفة سرا كان يلجأ بنفسه إلى الحاكم عن طواعية ليقر بعمله ، وليطبق عليه حكم الله عز وجل[٢] .

ولا شك أن هذا كان أثرا من آثار التربية القرآنية على هذه العقائد ، وجعلها ابتداء أساس كل تصرف أو معاملة ، وبثها بثا فى ثنايا كل أمر وتوجيه ، وكل حكم وتشريع ، خاصة إذا تعذر الاطلاع عليه من البشر ، فحينئذ يلجأ إلى استثارة العقيدة، واستنفار قواها الغلابة لتأخذ على المرء مجموع نفسه ، وتقوده – من داخله – إلى حيث يحب ربه ويرضى .

والأمثلة على ذلك مبثوثة فى القرآن كله تقريبا ، على وجه العموم أو الخصوص ...

فمن (العموم) قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله ، وأطيعوا الرسول ، وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم فى شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا** ﴾ [النساء : ٥٩] .

---

(١) ومن هذا الحديث : « إنكم تختصمون إلىّ ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض ، فمن قضيت له بحق أخيه شيئاً بقوله فإنما أقطع له قطعة من النار ، فلا يأخذها » البخارى : كتاب الشهادات ج ٣ ص ٢٣٥ عن أم سلمة رضى الله عنها ، ورواه بقية الستة وغيرهم .

(٢) كما فى قصة ماعز والغامدية وإقرارهما بالزنى ، وقصة الثلاثة الذين خلفوا حتى يقضى الله فيهم حين تخلفوا عن الجهاد بغير عذر ، وقد اعترفوا للرسول – ﷺ – بذلك من تلقاء أنفسهم .. إلخ.

فالآية الكريمة تشتمل على أوامر عامة بطاعة الله ورسوله استقلالا ، وبطاعة أولى الأمر تبعا ، وبالرد إلى الله ورسوله عند التنازع ، وتذكر بالأصلين العظيمين : (**الإيمان بالله ، وباليوم الآخر**) حثا على الامتثال ، وحضا على المسارعة إلى التنفيذ ، وقد أخرجت مخرج الشرط والجزاء ، على معنى أن ذلك هو قضية الإيمان ، ومظهر الاعتقاد ، ومصداق الجد فيهما .

ومن (الخصوص) ما جاء فى جوانب دقيقة من أمور الحياة لا يستطاع كشفها ، فمثلا :

(أ) فى جانب (اليتامى) تتنوع تشريعات القرآن الكريم بين الحكم القانونى المحدد ، الذى يدخل فى دائرة عمل القضاة والحكام ، وبين الوصية الْخُلُقية الملزمة ، والتى يمكن تحويلها إلى قوانين من النوع السابق ، تتدخل (السلطة التنفيذية) لفرضها إذا أخل الناس بها .

ولكن يبقى بعد ذلك دائرة واسعة جدا فى معاملة اليتامى لا سبيل إلى إخضاعها للتحديد ، أو التقنين التشريعى ، لتعددها ، وتشتتها ، ودقتها ، وخفائها على الناس مما يجعل تكليف (السلطة) بها أمرا عسيرا ، أو مستحيلا مهما تقدمت وسائل البشر فى الضبط والإحصاء ، والمراقبة ، والمتابعة ، وهنا يقف القانون الوضعى البشرى عاجزا حائرا، رغم وضوح وتعدد شواهد التحيف ، والظلم ، والتلاعب بحقوق اليتامى أمام أنظار محترفى التشريع .

ولكن المنهاج الذى يقوم على هذه العقيدة يتقدم للإصلاح حيث يعجز غيره ، ويمد يديه إلى مناطق عميقة فى أغوار النفس البشرية ، هو وحده القادر على طرق مجاهلها ، وسلوك شعابها .

فإذا قال تعالى : ﴿ **وآتُوا اليتامى أمْوَالَهم ، ولا تَتَبَدَّلوا الخبيثَ بالطيب ، ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم** ﴾ [النساء : ٢] .

فهذا وأمثاله شرائع يمكن (للسلطة) أن تنفذها وتراقب تطبيقها ، ولكن يبقى جانب معاملة اليتيم اليومية من مؤاكلته ، وتربيته ، والإحسان إليه فى المعاملة ، أو الإساءة والتزيد عليه فى الحساب ، وغشه فى نوعية الأشياء ، والتلاعب بأمواله الباطنة التى لم تطلع عليها السلطة الظاهرة ... إلخ .

وهنا يحيط الله تعالى الأوصياء ، والكفلاء - وكل من يلى أمر اليتيم فى شىء - بإطار قارع من التذكرة ، والنصح ، والترغيب ، والترهيب ، مستخدما تأثيرات العقيدة إلى أبعد حدودها ، فيقول تعالى : ﴿ **فإذا دَفَعْتُم إليهم أموالهم فَأَشْهِدوا عليهم وكَفَى بالله حسيبا** ﴾ [النساء : ٦] فالإشهاد ضمان وحفظ لمال اليتيم ، ولكن التلاعب ممكن ، وحينئذ يذكرهم بحساب لا يتطرق إليه غش ولا تلاعب وهو حسابه عز وجل .

بل يثير فى نفوسهم أمس العواطف الإنسانية حين يذكرهم باحتمالات المستقبل المجهول ، ونفاذ القدر الإلهى بلا معقب ولا معارض ، وتركهم حينئذ أولادهم « ذرية ضعافا » يخافون عليهم ، ويحبون أن يقيّض الله لهم من يحسن معاملتهم ، فليفعلوا هم ذلك : ﴿ **وَلْيَخْشَ الذين لَوْ تَرَكوا مِنْ خلفهم ذُرِّيةً ضِعَافاً خافوا عليهم فليتقوا الله وليقُولُوا قَوْلا سَدِيدا** ﴾ [النساء : ٩] .

وهذا استخدام لجانب العقيدة فى التأثير أيضا ، لأنه تذكير بقدرة الله تعالى عليهم ، وعلى أولادهم ، ولذلك صدّر بأمرهم بالخشية ، وختم بأمرهم بتقوى الله عز وجل وهى غاية الخشية ، ثم يأتى دور الآخرة : فساق زواجر النار فى ختام الأوامر التشريعية : ﴿ **إنّ الذين يأكلون أموالَ اليتامى ظلما إنّما يأكلون فى بطونهم نارا وسَيَصْلَوْن سَعِيراً** ﴾ [النساء : ١٠] .

ومن هذا الباب قوله تعالى : ﴿ **ويَسْأَلونك عَنِ اليتامى قلْ إصْلَاح لهم خَيْر وإنْ تُخالِطُوهم فإخوانكم والله يَعْلم الْمُفْسِدَ مِنَ المُصْلِح ولو شاء الله لأعْنَتكم إن الله عزيز حكيم** ﴾ [البقرة : ٢٢٠] .

فهذا أمر بغاية الإحسان فى معاملة اليتامى ، واستخدام الجانب العقيدة فى الحض على الخير ، واجتناب الفساد ، وتهديد بالإعنات لمن خالف ، وهو الإشقاق والإهلاك[1] .

(ب) وفى جانب تشريعات الأسرة – والمرأة خاصة – نجده يطرد على قاعدته بين التحديد التشريعى فى الممكن ، والتأثير الاعتقادى فى الأمور الباطنة المتشعبة .

ومن ذلك وصيته تعالى للنساء فى ظرف من أشق الظروف عليهن وهو الطلاق ، وما يجلبه من خلاف ومكايدة يريد الله تعالى أن يطهر منها عباده ، فقال تعالى : ﴿ **والْمُطَلَّقات يَتَرَبَّصْن بأنفسهن ثَلاثَة قُرُوءٍ ولا يَحِلُّ لَهُنَّ أنْ يَكْتُمْنَ ما خَلَقَ الله فى أرْحَامِهِن إنْ كنّ يؤمنّ بالله واليوم الآخر** ... ﴾ [البقرة:٢٢٨]

فالآية الكريمة تحدد للمرأة المطلقة عدتها بالقروء[2] إن كانت ممن يحيض ، إلا إذا كانت حاملا فعدتها وضع الحمل ، ولكن من يحدد وجود الحيض أو الحمل ؟ هل السُّلْطة أو المرأة ؟ هل القاضى أو امرأة أجنبية ينتدبها ؟ أو طبيب يحيل عليه ؟ وهل ذلك ممكن فى كل الأحوال ؟ وهنا يكون أصلح شىء فى هذا المقام أن يوكل الأمر إلى المرأة نفسها ، ثم يُعبِّىء وسائله العقائدية المتفردة لتعمل عملها الفذ فى النفس ، وفى دائرة إيقاظ الإرادة ، وتنبيهها إلى مسئوليتها الخطيرة فقال تعالى : ﴿ **ولا يَحِلّ لهنّ أنْ يَكْتُمْن ما خلق الله فى أرحامهنّ إنْ كنّ يُؤْمِنَّ** .... ﴾ والمراد : لا يكتمن الحيض ، والولد ، ونحوهما .

---

(١) هو فى الأصل بمعنى (الصعوبة) من قولهم : أَكَمَة عنوت إذا كانت صعبة المسلك ، والأكمة : هى التل العظيم المرتفع من الأرض .

(٢) القروء جمع قَرْء ، وهو الطهر أو الحيض وبكل قيل فى العدّة ، وأصل القرء عند أهل اللغة : الوقت ، وهو يقع لهما جميعًا .

فهذا تشريع حشدت له طاقات الإيمان بالله والجزاء الأخروى ، حيث لا يمكن باطراد الاطلاع على موضوعه بوسيلة ظاهرة متحققة ، تكون فى إمكان السلطة ، وحتى لو كان فى إمكانها ذلك فإن هذا الإمكان تكتنفه المشقة والحرج ، وفيه إهدار لكرامة المرأة ، وفيه جرح أكيد لها ولذويها، خاصة حين توضع فى أمس أمورها موضع الشبهة والتهمة ، والفحص والتفتيش ، لا سيما إذا لاحظنا الإطار الذى يحيط به هذا المنهاج حرمات الناس ، وعوراتهم ، ويربى عليه أذواقهم ومشاعرهم .

وإذا تعذرت المسألة ، أو كان سبيلها هتك الحرمات والعورات ، فهل يعدل عنها برمتها ، ويلوذ بصمت القبور كما يفعل التشريع الوضعى ؟ كلا فهذا المنهاج الإلهى يختلف تماما فى نظرته ، وأسسه ، وعلاجه للأمور ، ومن ثم فهو (لا يهتك ، ولا يترك) وإنما يحرك وجدان هذا الكائن بعقيدته الفذة ، ليقوم هو من داخله بدور السلطة ، والشرطة ، والقاضى ، والمنفذ المنصف من نفسه ، فأثّم الفعل أوّلاً : « لا يحل لهن » ، وجعل صدق البيان قضية الإيمان بالله وباليوم الآخر ثانيا ، مع ما فيه من تذكير برقابة الله وسطوته ، وما أعده من ثواب وعقاب .

وإذا لم تُجْد هذه الأمور فلن يجدى شيء غيرها من وسائل الناس ، وإذا تسرب بعض المخالفين من منهاج الشمول – ولابد من شواذ – فليقارنوا بالجم الغفير من مخالفى منهاج القصور والانحصار ، وحينئذ تستبين عظمة هذا المنهاج الشامخة : ﴿ **صِبْغَةَ الله ومنْ أحسنُ مِنَ الله صِبْغَةً ونحن له عابدون** ﴾ [البقرة : ١٣٨] .

يقول **القرطبى** رحمه الله فى تفسير آية العدة :

« والمعنى المقصود من الآية أنه لما دار أمر العدة على الحيض والأطهار ولا اطلاع عليها إلا من جهة النساء ، جعل القول قولها إذا ادعت انقضاء العدة ،

أو عدمها ، وجعلهنّ مؤتمنات على ذلك ، وهو مقتضى قوله : ﴿ **ولا يحل لهن ...** ﴾ ، وقال سليمان بن يسار : (لم نؤمر بفتح النساء فننظر إلى فروجهن ولكن وُكِلَ ذلك إليهن إذ كنّ مؤتمنات) ... وقال قتادة : (كانت عادتهن فى الجاهلية أن يكتمن الحمل ليلحقن الولد بالزوج الجديد ، ففى ذلك نزلت الآية الكريمة) ... » .

ثم يقول القرطبى : « قوله : ﴿ **إنْ كنّ يؤمنّ بالله واليوم الآخر** ﴾ هذا وعيد عظيم شديد لتأكيد تحريم الكتمان ، وإيجاب لأداء الأمانة فى الإخبار عن الرحم بحقيقة ما فيه ، أى : فسبيل المؤمنات ألا يكتمن الحق ، وليس قوله : ﴿ **إنْ كنّ يؤمن ...** ﴾ أنه أبيح لمن لا يؤمن أن يكتم ، لأن ذلك لا يحل لمن لا يؤمن ، وإنما هو كقولك : إن كنت أخى فلا تظلمنى ، أى فينبغى أن يحجزك الإيمان عنه لأن هذا ليس من فعل أهل الإيمان » .

بدائل البشر المهلكة :

وقد لجأ البشر إلى بدائل لهذه الركائز الحقة كى يستثيروا بها الإرادة الإنسانية ، كأساطير الآلهة الزائفة ، وفكرة الواجب ، وفكرة المصلحة القومية ، أو الوطنية ، أو الحزبية أو الفردية ونحو ذلك ، وكلها مذاهب واتجاهات أثبتت التجارب فشلها المرير ، ولم تستطع أن ترقى لتكون باعثا إنسانيا عاما ، أو عاصما للإنسان من شهواته وأهوائه ، ونزواته المدمرة له وللآخرين .

إن (**العقيدة الإلهية**) وما يتبعها هى مفتاح الفطرة الإنسانية ، فإذا أهملت استغلقت الفطرة وتأبت على الاتجاه الصحيح ، إلا أن يقتحمها لصوص المناهج فيكثروا فيها الفساد بما يخترعونه من بدائل ، وأساطير ، ونظريات فاسدة .

وآية ذلك أن المجتمعات البشرية لا تكاد تتفلت من نطاق العقيدة العليا حتى تخر من أفقها العالى إلى قرار سحيق مهلك ، وأمم الحضارة المعاصرة أوضح شاهد على ذلك .

وقد قدم القرآن الكريم تفسيرا صادقا وجامعا لانحرافات **اليهود** المروعة – على سبيل المثال – يتلخص فى (**فساد عقيدتهم**) الدينية فى كل أصولها ، بما أدخلوه عليها من تحريف وتزييف ، وافتراء[1] .

ويبدو أنهم لا يزالون يحترفون هذه المهمة النكداء لإفساد العقيدة فى العالم كله ، ليترتب عليه فساد الأخلاق ، وانحلال الأمم .

وقد لفت نظرى هذا الحساب الدقيق لبواعث القوة فى الإرادة الإنسانية ، والذى أقام عليه اليهود تخطيطهم الدنىء لتحطيم هذه الإرادة كما جاء فى قولهم :

« يمكن ألا يكون للحرية ضرر ، وأن تقوم فى الحكومات والبلدان من غير أن تكون ضارة بسعادة الناس ، لو أن الحرية كانت مؤسسة على العقيدة وخشية الله ، وعلى الأخوة الإنسانية ، نقية من أفكار المساواة التى هى مناقضة مباشرة لقوانين الخَلْق ، والتى فرضت التسليم : أن الناس محكومين بمثل هذا الإيمان سيكونون موضوعين تحت حماية (هيئاتهم الدينية) ، وسيعيشون فى هدوء واطمئنان تحت إرشاد أئمتهم الروحيين ، وسيخضعون لمشيئة الله على الأرض ، وهذا هو السبب الذى يحتم علينا أن ننزع (**فكرة الله**) ذاتها من عقول المسيحيين ، وأن نضع مكانها عمليات حسابية ، وضرورات مادية .

ولكن لكى تزلزل الحرية حياة الأميين الاجتماعية زلزالا ، وتدمرها تدميرا يجب أن نضع التجارة على أساس المضاربة ...

إن الصراع من أجل التفوق ، والمضاربة فى عالم الأعمال سيخلقان مجتمعا أنانيا غليظ القلب ، منحل الأخلاق ، هذا المجتمع سيصير منحلا كل الانحلال ، ومبغضا أيضا فى الدّين والسياسة ، وستكون شهوة الذهب رائده الوحيد ،

---

(١) فقد حرفوا التوراة ووصفوا الله عز وجل بضلالات زعموها ، ونسبوا للرسل والملائكة مخزيات لا تليق بهم ، وطمسوا عقيدة الآخرة حين زعموا اختصاصهم بالجنة ، وقالوا لن تمسنا النار إلا أيامًا معدودة .. الخ .

وسيكافح هذا المجتمع من أجل الذهب متخذا اللذات المادية .. مذهبا أصيلا ، وحينئذ ستنضم إلينا الطبقات الوضيعة ضد منافسينا ، الذين هم الممتازون من الأميين دون دافع نبيل ، ولا رغبة فى الثورات ، بل تنفيسا عن كراهيتهم المحضة للطبقات العليا »[1] .

ومن المؤكد أن **المجتمعات الأوربية** قد وصلت إلى هذه النتيجة النكدة ، وأصبحت فلسفتها الاجتماعية والأخلاقية تقوم على أساسها ، وأصبح الهدف الأسمى فيها هو تحصيل اللذة والمتعة ، بواسطة الذهب – عجل بنى إسرائيل القديم – ولذلك يعملون على تحصيله بكل وسيلة ، بالاستغراق فى الإنتاج إلى حد العبودية ، وبغزو الأمم ، وفتح أسواقها ، وانتهاب ثرواتها ، وبإثارة الحروب المحلية ، والعالمية ، والاتجار فى أفتك آلات الدمار .

وقد أدى ذلك إلى رسم حدود مستحدثة للأخلاق والقيم ، وصياغة معاييرها من جديد ، فأصبح الزنى ، والربا ، والخمر ، والميسر ، والمقامرات المتعددة ، والخدان ، والخلاعة ، والمجون ، والتفنن فى العرى والتهتك كل ذلك وغيره أصبح سمات معروفة ، ومقررة فى هذه المجتمعات ، تثير فيها الإعجاب وتدر الأرباح ، وتظفر بحماية فكرية واجتماعية ، وتقوم عليها مؤسسات تحميها الحكومات والشرائع ، وتسن من أجلها القوانين والمبادىء .

وكانت قاصمة الظهر أن مدت هذه الآفات رواقها المشئوم على العالم بما لدولها وأممها من سطوة ونفوذ ، وتقدم حضارى ، وقد أصيب المسلمون فى مقاتلهم من سمومها وفسادها .

---

(١) الخطر اليهودى (بروتوكولات حكماء صهيون) ترجمة التونسى : (البروتوكول الرابع ص ١٤١ ، ١٤٢) وهذا تخطيط حديث ، ويهمنا هنا المعانى التى جاءت فى النص ، بغض النظر عن صحة نسبته لليهود أو عدمها ، والواقع يؤيد صحته فى نظرى تأييدًا قاطعًا .

ولا سبيل لإنقاذ العالم عامة ، والمسلمين خاصة من هذا الطوفان المدمر إلا بالاعتصام بهذه (العقيدة العليا) التى تعطى للحياة مثلا أعلى ، وقيمة أسمى ، وتستنقذها من الأهداف الرخيصة التى حبستها فى إطارها مناهج المادة والشهوات ، وتقود الناس دائما إلى الحق والخير باختيارهم المحمود ، يحثهم سائق الفطرة ، ويحدوهم داعى الجنة ، ويحفزهم - كلما وهنوا - هول المحشر وضجة القيامة .

وتلك لعمر الحق آية على أنها الحق حيث تكفى وتغنى ، وتتفوق دائما ، وتصل بالتأثير إلى آفاق وأغوار لا كفاء ولا غناء فيها لغيرها .

ويوم تنبعث هذه العقيدة فى صدور جيل من المؤمنين يدرج بها على الأرض ، ويصدق الله ما عاهده عليه ، يومها سيشهد العالم من جديد ميلاد حضارة أخلاقية ، ربانية نظيفة ، يسعد بها الناس فى دنياهم وأخراهم .

وتلك لعمر الحق مهمة المسلمين فى الأرض ، ومسئوليتهم بين يدى الله عز وجل .

الفصـــل الثانـــى : الجانــب الأخــلاق

تمهيد : معنى الأخلاق

يعنى بالأخلاق : القوى والسجايا النفسية الراسخة ، التى تصدر عنها أنماط السلوك الإنسانى الخارجى ، من خلال إرادة حرّة .

وهى تمثل الصورة الباطنة للإنسان ، كما أن الخَلْق يمثل الصورة الظاهرة ، وكلاهما يكون حسنا أو قبيحا ، والأصل فى الخُلق أن يكون اختياريا يكتسب بالتخلق والجهد والمثابرة على التزام جانب التسامى ، ولذلك يمدح به الإنسان أو يذم ، ويثاب عليه أو يعاقب ، بخلاف الخَلْق فهو فطرة مقسومة محددة لا مدخل لأحد فيها ولا اختيار ، ولا يتعلق بها لذاتها مدح أو ذم ، ولا يترتب عليها ثواب أو عقاب .

على أننا ننبه أن الله تعالى قد فطر الإنسان - من حيث هو - على الخير ، وركز فى فطرته أصول الأخلاق والفضائل السامية ، وركّب فيه حب موافقتها ، وبغّض إليه مخالفتها إلا من انتكست فطرته تحت وطأة البيئة ، وضلال التربية ، وإغواء النفس والشيطان .

والاختيار (الْخُلُقى) حينئذ يكون فى اتجاه الإنسان مع أصول فطرته ، ومقاومة عوامل التدلى والتضليل المذكورة ، وإلى ذلك يشير قوله تعالى : ﴿ **ونَفْسٍ وما سوَّاها * فألْهَمَهَا فُجُورَها وتَقْواها * قد أَفْلح منْ زكّاها * وقد خاب مَنْ دَسَّاها** ﴾ [الشمس : ٧ - ١٠] .

والإلهام : إلقاء الشيء فى النفس ، والمعنى : أفهم النفس الأمرين ، وعرفها حالهما ، وما يؤدى إليه كل منهما ، ومكّنها من اختيار أيهما شاءت ، فيفوز من تطهر من الدنايا ، ويخيب من طمس فطرته .

ومعنى دساها : أخفاها بالفجور والمعاصى .

والآيات الكريمة تجمع بين ما قلنا من الإلهام الإلهى للإنسان بمقتضى فطرته ، والجهد الاختيارى له فى التزكية ، أو التدسية .

وواضح أن الله تعالى يدعو إلى طريق الخير بما وصفه بالتقوى ، وفلاح صاحبه ، ويكره الطريق الآخر بما وصفه بالفجور ، وخيبة صاحبه ، ولو شاء منعه قهرا ، ولكن حكمته اقتضت الاختيار .

و(الأخلاق) لذلك تمثل جانبا خطيرا فى الحياة الإنسانية بل هى إحدى الخصائص الكبرى التى تميز الإنسان ، وتجعل له معنى أكبر من حدوده الحيوانية .

ولذلك كان لها فى هذا (المنهاج الإلهى) ثقل عظيم ، فصاغها على وفق اتجاهه في الاعتقاد ، وبناها على أساس الحقيقة الكبرى للكون والحياة ، وغاية الجنس الإنسانى ومآله ، ومهمة وجوده من حيث هو خليفة فى الأرض ، يقيم فيها شريعة الله ومنهاجه .

ويبين القرآن الكريم مهمة الأخلاق الخطيرة مع الإنسان منذ النشأة الأولى ، حين ذكر توبة أبينا آدم ، وأنه ثاب إلى خلق رَضِىّ من أخلاق الإيمان وهو الاعتذار عن الخطأ ، والاعتراف به ، والانكسار بين يدى مولاه فقال هو وزوجه : ﴿ **ربَّنا ظلمنا أنفُسَنَا وإنْ لَمْ تغفر لنا وترحمنا لنكونَنَّ مِنَ الخاسرين** ﴾ [الأعراف : ٢٣] ، فكان لهما فى ذلك النجاة والقبول .

ويقارن القرآن الكريم هذا الخُلُق بخلق مضاد له وهو الاستكبار والإباء عن أمر الله عز وجل ، الذى أهلك إبليس ، وطرده من رحمة الله على سعتها .

تحديد الأخلاق :

على أنّ من فضل الله علينا أنّه تعبّدنا بخُلُق محدد على ألسنة الرسل ، ولم يتركنا لأحاسيس الفطرة وحدها التى قد تخطىء أو تضل أو تضلل ، ولا لنظرات

العقول ، واجتهادات الأفكار التى تتضارب وتتباعد ، وبذلك كان لدينا مرجع تفصيلي واف بصحيح الأخلاق وفاسدها ، وما يحمد منها وما يذم ، وقد اتفقت على ذلك كلمة الرسل جميعا ، لأن هذا أحد الأصول المشتركة التى لا تتغير فى دين الله عز وجل .

المثل الأعلى :

ولقد جاءت الأخلاق فى هذا المنهاج على أسمى درجات السمو والارتقاء ، لأن الله سبحانه وتعالى جعل نفسه (المثل الأعلى) لأخلاق المؤمنين ، وطلب منهم أن يتخلقوا على نمط ما علمهم عن نفسه جل شأنه من رحمة ، وودّ ، وحلم ، وعفو ، وسخاء ، وإتقان ، وإحسان ، وشكر ، وصبر ، ومغفرة ، وصدق ، وعدل ، ووفاء بالعهد ، بل وبطش بأعداء الحق بعد المطاولة والإعذار ، مع ملاحظة الفارق التام بين صفات الخالق والمخلوق فى كل شيء .

قال تعالى : ﴿ **للذين لا يؤمنون بالآخرة مَثل السَّوْء ، ولله الْمَثَلُ الأعلى وهو العزيز الحكيم** ﴾ [سورة النحل : ٦٠] .

ثم لقد نصب لهم من أنفسهم رسله الأكرمين فعصمهم ، وطهرهم ، وكمَّلهم ، وجعلهم (المثل البشرى الأعلى) فى التخلق بما أمر ورسم جل شأنه ، وجعلهم خير قدوة ، وأحسن أسوة لقومهم ، وللناس أجمعين .

ومن الجلى أنه لا سبيل إلى مقارنة الخلق بالخالق ، ففى جانبه تعالى الكمال مطلق ، وهو وصف ثابت له ، وفى جانبهم الكمال نسبى إضافى ، ثم هو لهم غاية تطلب ويسعى إليها ، فالرسل يتابعون التَّرقِّى نحوها ، وعامة البشر يقاومون التدلِّى ، ثم يبذلون الجهد ليبلغوا أقصى طاقتهم من الكمال الممكن لهم .

وقد أتاح هذان الأمران للأخلاق البشرية أعلى قدر من السمو ، والثبات[1] .

(١) انظر ما قلناه سابقاً عن تأثر الأخلاق بنوعية العقيدة ص ١٥٧ وما بعدها ، ٣٣٩ وما بعدها .

المقياس الخلقى :

وقد جعل الله تعالى (معيار الخُلُق) على هذا الطراز من السمو ، فلم يربطه بنفعية أنانية تتعبد فى محراب ذاتها الخسيس ، وإنما جعل معياره طلب رضاه وثوابه ، والخوف من سخطه وعقابه ، وبذلك اكتسب الخلق قدسية دينية جعلت مزاولته من أعلى درجات الإيمان ، كما مر فى قوله ﷺ : « والحياء شعبة من الإيمان »[1] وصيرته عبادة يستحق بها صاحبها ثواب العابدين ، لما وراءه من باعث تعبدى يتطلب مرضاة الله تعالى ، واجتناب سخطه .

وقد قدمنا أن هذا المعيار قد علمه الله تعالى للإنسان منذ نشأته ، وقصه الله تعالى علينا فى قصة ابنى آدم ، وتجلى فى قول هابيل : ﴿ **إنما يَتَقَبَّل الله مِنَ المتقين** ﴾ ﴿ **إنّى أخاف اللهَ ربَّ العالمين** ﴾ ﴿ **إنىّ أُرِيدُ أنْ تبوء بإثمى ...** ﴾ (الآيات) [سورة المائدة : ٢٧ - ٢٩] وقد مر ذلك[2] .

وبهذه الأمور الثلاثة : (التحديد الأوفى ، والمثل الأعلى ، والمعيار الأسمى) أصبحت الأخلاق الإسلامية نمطا فريدا لا يقاربه ولا يدانيه شىء من حكم الحكماء ، أو نظر الفلاسفة ، أو شرائع المشترعين ، أو عادات الأمم وآدابها ، إلا أن تكون أثارة من الوحى الأعلى بقيت فى عقبه بين الناس ، أو أثرا من سلامة الفطرة التى فطر الله عليها الناس .

أهمية التحديد الإلهى للأخلاق :

قلنا إن الإنسان مفطور على الشعور الخلقى ، ومزود بالسجايا النفسية التى تميز الخير من الشر ، وما زال الإنسان دائما يشعر بفطرته نحو بعض الأخلاق

---

(١) سبق تخريجه ص ١٨٩، ٣١٩ وهو فى الصحيحين وغيرهما .

(٢) انظر ما كتبناه ص ١٣٠ وما بعدها .

بالحب ، ويمدحها ويثنى على أصحابها ، ونحو البعض الآخر بالبغض ، ويذمها ويمقت أصحابها ، وقد يختفى شعوره فى الحالين تحت وطأة انتكاس الفطرة ، ولكنه شعور لا يموت ، ولا يقتلع اقتلاعا ، بل يظل كامنا فى أعماق النفس ليعود إلى الظهور قويا جازفا عند أول فرصة ملائمة .

ولذلك كان الحلم والعفو ، والصدق ، والأمانة ، والتعاون من الخلق المحمود المحبوب عند عامة البشر من الأسوياء .

وعلى النقيض من ذلك كان الغدر ، والخيانة ، والحقد ، والكذب ، والشقاق ... إلخ .

ولكن البشر من الناحية العملية الواقعية تفرقوا رغم هذا الشعور الفطرى ، واختلفوا فى أمر الأخلاق ، وحدود الخير والشر ، والحق والباطل ، ولم يتفقوا على كلمة جامعة فى تحديد (المقياس) الخلقى ، ولا (الحكم) الخلقى .

وحين نقرأ المذاهب والنظريات الأخلاقية ، والخلافات الواسعة بينها ، وما ووجهت به كل منها من مطاعن وتفنيد - نشعر بالأسى والحسرة من أجل هذا الإنسان الحائر ، المسحوق بين أرجاء المناهج والأفكار ، على حين هداية الله قريبة منه : ﴿ **قد جاءكم مِنَ الله نُورٌ وكتاب مُبين* يَهْدِى به الله من اتبع رضوانه سُبُلَ السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم** ﴾ [المائدة : ١٥، ١٦] .

ولذلك « لا نكاد نجد حتى اليوم من بين المقاييس النظرية مقياسا مجمعا على صلاحيته ، سليما من النقد ، بل نجد مقاييس مختلفة تبعا لاختلاف أنظار واضعيها فى المعنى الذى يكون به العمل خيرا أو شرا ، لأن البواعث والمقاصد المعتبرة فى خيرية العمل وشريته تختلف عندهم اختلافا بينا ...، ولهذا اختلفت المقاييس ، فكان منها مقياس (اللذة الفردية) ، و(مقياس الواجبية) ،

و(مقياس المنفعة العامة، أو الخاصة) ، و(مقياس أصحاب مذهب الكمال) ... »[1] (المبنى على فكرة التطور الخلقى الفاسدة) .

بل إن أصحاب كل مقياس انقسموا على أنفسهم شيعا متضاربة ، رغم خطورة القضية ، ودورها الحاسم فى الحياة البشرية كافة .

فنجد (مقياس اللذة) أو المنفعة يتخبط أصحابه على خمسة أنحاء منها :

مذهب أريستيب (القرن الخامس ق . م .) ، ومذهب أبيقور (القرن الرابع ق . م .) ، وأخيرا مذهب ستوارت مل (القرن التاسع عشر م .) .

ومقياس الواجب ينقسم الى مذهب الرواقيين (القرن الرابع ق . م .) ، ومذهب « كنت » (توفى ١٨٠٤ م) وغير ذلك كثير من الآراء ، والاتجاهات[2] .

وننقل هنا بعض ما يصور ذلك ومدى خطورته وآثاره المدمرة :

« عرفنا أن أريستيب جعل المقياس الخلقى هو اللذة ، وأن أبيقور جعل المقياس هو اللذة الأنفع ، فنقل بذلك المقياس الخلقى من اللذة إلى المنفعة .

وقد علمنا من النقد الذى وجهناه إلى المذهبين أنه لا اللذة ، ولا المنفعة الشخصية تصلح أن تكون مقياسا أخلاقيا ، ومع ذلك وبعد قرابة عشرين قرنا من الزمان بعث هذا المذهب فى انجلترا على يد الفيلسوف « **هوبز** » ، الذى ذهب مذهب أبيقور ... وأخرج فى ذلك رسالة علمية ذات منطقية جريئة ، وضع فيها النظام السياسى ، وأساس المجتمع المتمدين على قاعدة: (**المنفعة الشخصية**) وحدها ، بلا حاجة إلى العاطفة الشريفة ، ولا إلى العدالة ، ولعله لا يزيد على

---

(١) كتاب الأخلاق النظرية ص ١٦ .

(٢) الأخلاق النظرية فى مواضع متفرقة .

مذهب أبيقور إلا بتصوير بشع للأنانية الإنسانية ، فقد كان يرى أن الإنسان الطبيعى لا يعرف إلا أنانية محضة ، وأنه ليس فيه ضمير يصح الركون عليه فى الحكم على الأشياء والأعمال ، وأن الأفراد يجب أن تمحى شخصيتهم فى شخصية الدولة ورئيسها ، وإن أدى ذلك إلى سحق دين الفرد ، وما يسميه بالضمير ما دام ذلك فى صالح الدولة التى هى مصدر الدين ، والأخلاق جميعا ، ولا دين إلا ما ترضاه الحكومة ، وليس الخير والشر والرذيلة والفضيلة إلا ما تريده هذه القوة الحاكمة ...

ولقد تعدى هذا المذهب حدود انجلترا ، وأصبح فى القرن الثامن عشر معتقدا لكل الفلاسفة الغربيين على التقريب عدا فولتير وروسّو ... »[1] .

ولا تزال عقول البشر وأهواؤهم تقذف الإنسان بحمم من هذه المهلكات الفكرية الضالة ، والتى تجاوز جانبها الفلسفى ، وتؤثر تأثيرا شاملا فى علائق الناس وأخلاقهم ، وتطبع حياتهم الواقعية على أسوأ الصفات والمعاملات .

ولذلك كان من فضل الله تعالى ورحمته بالإنسانية جمعاء أن أعطانا حدودا ومعايير للأخلاق ، ومرجعا تفصيليا بالقيم والآداب ، ليهدى الإنسان إلى تمام سعادته وصلاحه ، ولينقذه من شر نفسه ، ومن حيرته القاتلة المدمرة .

كان خلقه القرآن :

وقد تمثل هذا المرجع فى الكتب الإلهية ، وسلوك الرسل عليهم السلام وأقوالهم ، وإذا كانت الكتب السابقة قد دخل عليها التحريف ، فإن تاريخ رسلها قد زيف تزييفا ، ولحقه الضياع أو الاختراع ، ولم يبق منه إلاّ موضع الشك والريبة فى كثير من جوانبه، ولم يبق على العالمين من حجة، بل لم يبق لهم من ملاذ غير هذا

---

(١) السابق ص ٧٤، ٧٥ بتصرف يسير .

الكتاب المحفوظ، والذى تمثل معناه فى رجل من البشر يمشى به بين الناس، ونقل لنا أدق التفاصيل من سيرته وسلوكه ، وأقواله وأعماله نقلا وثيقا ، وقد أوجزت السيدة عائشة رضى الله عنها وأبلغت حين سئلت عن خلقه ﷺ فقالت : « كان خلقه القرآن »(1) .

فلدينا إذن من الله تعالى دليل واف بتفاصيل الأخلاق المطلوبة ، وقدوة عملية معصومة فى تطبيق هذه الأخلاق فى واقع الناس ، وبذلك توفر للبشرية أزكى وأتم أنواع الأخلاق النظرية والعملية ، فلا تحتاج بعدهما إلى قول أو رأى فى هذا الباب ، ولله الحمد .

سعة المعنى الأخلاق وشموله فى هذا الدين :

لم يقصر هذا الدين معانى الأخلاق على جوانب معينة ، وإنما بثها بثا واسعا فى كافة أوجه الحياة الإنسانية ، الظاهرة والباطنة ، الفردية والاجتماعية ، الداخلية والخارجية ، المحلية والعالمية وغيرها ، بل ربما كان أكثر الزاما وتأكيدا لأمر الأخلاق فى النواحى التى تواضعت مجتمعات البشر على تجريدها من الالتزام الخلقى – إلا مظاهر الخداع – كالسياسة ، وشئون الحكم والاقتصاد ، والحروب ، والمواجهة فى مواقع الخصومات ، ومعاملة المخالفين فى الدين والجنس ، ونحو ذلك على ما نبينه إن شاء الله تعالى .

وقد أضافت الرسالة المحمدية للأخلاق بعدا جديدا وخطيرا ، تمثل فى إقامة دولة عالمية على أساس أخلاقى متين ، فكان شيئا فريدا فى بابه أن يستوى الحاكم بالمحكوم ، وأن يَقِيدَ الحاكم من نفسه لأدنى رعاياه ، وأن يعف عن أموال الدولة حتى الجوع أو الاستدانة ، وأن يحرم الغدر ولو بالأعداء ، وأن تُحْتَرَمَ المعاهدات معهم حتى ينبذ إليهم على سواء ، وغير ذلك كثير مما لم يكن للدول به عهد

---

(1) رواه أحمد ومسلم وأبو داود عن عائشة وهو عند غيرهم من طرق عدة .

ولا اعتبار ، وربما كان لديهم مبادىء نظرية فى هذا ، لكنها لم ترق إلى موقع التنفيذ ، فضلا عن أن تصبح واقعا عمليا لحياة الناس الواسعة المتقلبة .

ومن هنا نفهم معنى قوله ﷺ : « إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق »[1] . وفى رواية : « صالح الأخلاق » .

ذلك لأن الأخلاق قبله ﷺ لم تظفر بمثل هذا التأسيس النظرى ، والتطبيق العملى ، مع مده إلى آفاق شاسعة من الحياة ، وأرجاء واسعة من الأرض ، حتى أصبح للأخلاق ثقلها العظيم فى الناس بعد أن كانت تتوارى ، وغدت للدولة أخلاق ، أو غدت للأخلاق دولة ردت للإنسان معنى الإنسانية فيه ، بعد أن جردته مناهج الجاهليات وأضاليلها من خير معانيه .

وجماع الأخلاق الإسلامية يعود إلى أمرين هما : (**الحق والخير**) .

ولم يترك الله تعالى شيئا من خلال الحق ، وخصال الخير إلا قرره وأكده وأمر به ، وبغّض للناس نقيضه ، وأنذرهم على فعله ...

الأخلاق نوعان :

والمتأمل فى القرآن الكريم يجد أنه ما من (**خلق حسن**) فى ميزان الفضائل النفسية ، أو الآداب الاجتماعية ، أو السلوك الفردى إلا وقد حض عليه ، وحشد له كل قوى النفس والعقيدة ، وعبّأ حوله كل طاقات العبادة والأسوة ، وبعث له كل حوافز التنفيذ ، وحاطه بالبيان والتفصيل والتشريع ، وجعله مسئولية عامة للفرد والأمة ، والدولة والحكومة .

---

(١) رواه أحمد والبيهقى فى الشعب ، والحاكم فى المستدرك وقال صحيح على شرط مسلم – ورواه البخارى فى الأدب المفرد من حديث أبى هريرة رضى الله عنه .

وما من (**خلق سوء**) إلا وأتبعه ذما وتحقيرا وتنفيرا ، وأشبعه لوما وتقريعا ، وحدده وأطلق عليه أيضا قوى الأمة والسلطة لمطاردته ومنعه ، فضلا عن قوى النفس والاعتقاد ...

وغرض القرآن من ذلك هو التأكيد على أمر الأخلاق ، وضرورة الجمع بين التخلية والتحلية ، أو بين الجانب السلبى والإيجابى ، حتى يكفل للفرد وللمجتمع طهارة حقيقية لا تتأتى إلا فى ظلاله حين قرر سمو الإنسان ، وخلافته ، ومهمة وجوده ، وغاية مصيره ، وإعداده لجوار الرحمن فى دار الخلود .

ومن **الأخلاق الأولى** : الصبر ، والحلم ، والعفو ، والصفح ، والسماحة ، والإحسان ، واللين ، والإخلاص ، والصدق ، والوفاء ، والأمانة ، والعدل ، والفضل ، والعفة ، والتعاون ، والإيثار ، والبذل ، والسخاء ، والتراحم ، وصلة الأرحام ، والاعتدال ، والجهر بالحق ، والشورى ، وطيب القول ، والروية ، والتثبت ، والثبات على الحق ، والأمر بالمعروف ، وكلها أخلاق قرآنية قررها الله تعالى بأساليب شتى ، وأوردها بأحسن الحديث ، ودعمها بالقصص الحق .

ومن **الأخلاق الثانية** : الخيانة ، والغدر ، والاستبداد ، والظلم ، والكذب ، والنكث ، وشهادة الزور ، والإسراف ، والتنابز ، والغلظة ، والفحش ، والصخب ، والكبر ، والغرور ، والفخر ، والبطر ، والرياء ، والحقد ، والحسد ، والنفاق ، والخداع ، والبغى ، والأثرة ، والغيبة ، والنميمة ، والسخرية ، والهمز واللمز ، وظن السوء ، والتجسس ، والبخل ، وكتمان الحق ، والرضا بالمنكر .... إلخ .

وهذا غيض من فيض مما جاء فى تضاعيف هذا الكتاب المعجز ، والذى يعجب المرء كيف ضم كل هذا القدر من الأخلاق - بنوعيها - وعلى هذا الوجه من التفصيل ، وكأنها غرضه الوحيد من كثرة ما أبرزها ، وصرف فيها

القول ، وضرب فيها الأمثال . وأوردها – على طريقته – فى صورة القواعد العامة تارة ، أو التفصيل المحدد أخرى .

ولنأخذ بعض الأمثلة :

١ – قال تعالى : ﴿ **إنّ الله يأمر بالعَدْل والإحْسَان وإيتاء ذى القربى وينْهَى عن الفحشاء والمنكر والبغى يَعِظُكم لعلكم تَذَكّرون* وأوفوا بعهد الله إذَا عاهدتم ولا تنقضوا الأيْمَان بعد تَوْكيدها وقد جعلتم الله عليكم كَفِيلًا إنّ الله يعلم ما تفعلون * ولا تكونوا كالتي نَقَضَتْ غَزْلَها من بعد قوة أنكاثا تتخذون أيمانكم دَخَلًا بينكم أن تكون أُمّةٌ هى أَرْبَى من أمة إنما يبلوكم الله به وليبين لكم يوم القيامة ما كنتم فيه تختلفون** ﴾ [النحل : ٩٠ – ٩٢] .

فهذه أربعة من (أصول الخير) يأمر الله تعالى عباده أن يتخلقوا بها ، ويقرنها بأربع من (خلائق السوء) التى تدمر الأفراد والمجتمعات فينهى أشد النهى عنها[١] ، حتى قال ابن مسعود رضى الله عنه عن أول آية : « هى أجمع آية فى القرآن للخير والشر » .

وقال البيضاوى رحمه الله : « لو لم يكن فى القرآن غير هذه الآية لصدق عليه أنه تبيان لكل شىء ، وهدى ورحمة للعالمين ، ولعل إيرادها عقب قوله : ﴿ **ونزلنا عليك الكتاب تِبْيَاناً لكل شىء** ﴾ للتنبيه عليه » .

والله عز وجل يورد هذه الألفاظ الجامعة على علم وحكمة ، فيأمر (بالعدل) وهو ضد الجور ، أو بمعنى الاعتدال والتوسط الجامع لمحاسن الصفات المتعارضة ، أما (الإحسان) فهو مرتبة فوق العدل ، إذ يراد به الفضل كأن يعفو عن حقه ، أو يأخذ دون أجره ، أو يؤثر على نفسه ، أو يراد به الإتقان فى سلوك

---

(١) الأربع الأولى هى : (العدل ، الإحسان ، إيتاء ذى القربى ، الوفاء بالعهد) ، والأربع الثانية هى : (الفحشاء ، المنكر ، البغى ، نقض الأيمان) .

الخير ، واختيار الأحسن من الأخلاق ، وكذلك (إيتاء ذى القربى) كلمة على غاية الإيجاز والإعجاز فتشمل كل إيتاء كالبذل المالى ، والتعهد بالسؤال ، والمودة ، واللقاء بالبشاشة ، وغير ذلك من ضروب العطاء المادى ، والمعنوى .

و(الوفاء بالعهد) خلق أساسى من أخلاق الفرد والجماعة لا تستقيم الحياة إلا به ، وهو يدل على الإيمان ، كما يدل نقيضه على النفاق والفسوق .

وأما الكلمات الموبقات : (الفحشاء ، والمنكر ، والبغى ، والنقض) فلم تدع من أمر القبائح شيئا بضروبها الفردية والاجتماعية ، وما يتعلق بالنفس أو بالغير ، وما يتصل بالأعراض أو ما دونها ، مما يحرص عليه الإنسان ، ويتميز به عن سائر الحيوان .

وقد شدد الله تعالى فى الوصية بالتزام أمره ونهيه ، وأكد ذلك بعديد من الأمور :

منها إسناد الأمر والنهى إلى ذاته العليا ترغيبا وترهيبا .

ومنها التصريح بلفظ الأمر والنهى : (يأمر ، وينهى) ، أو بصيغتهما : (وأوفوا ، ولا تنقضوا) .

مع ما أردفه من ذكر الوعظ – وهو النصيحة – ليحرك النفوس إلى الاستجابة ، تلطفا منه فى الاستدعاء .

ومنها تذكيرهم بعلمه المحيط : ﴿ **وقد جعلتم الله عليكم كفيلا ، إن الله يعلم ما تفعلون** ﴾ .

ومنها إبراز النكث بالعهود على أبشع صورة ، إذ يضرب له مثالا محسوسا يتقرر به فى النفوس على هيئته المنفّرة ، المشبهة بامرأة خرقاء تكد فى الغزل كدًّا حتى تبرمه وتحكمه ، ثم تعود فتنقضه نقضا وتجعله : (أنكاثا) أى طاقات متفرقة .

ومنها ختم (الآية الثالثة) بذكر القيامة وهو استخدام للعقيدة فى موطنه ، ليصل بالتأثير إلى أغوار النفس الإنسانية فتهتز للنصح الإلهى من أعماقها ، وتكون فى أرجى أحوالها امتثالا واستجابة .

وهكذا ترتفع الأخلاق إلى أعلى المراتب فى استمدادها – أمرا ونهيا – من الله العلى الكبير ، فتصبح على مستوى العبادة العليا ، وتحشد لها فى الآيات كل وسائل التأكيد والتأثير حتى ضرب الأمثال رحمة منه تعالى لعباده ، وحرصا على هدايتهم ، واستنقاذهم من سوء الأخلاق ، وسوء الأحوال ، وضمانا لاستقرارهم على وجه طيب فى الحياة ... ولذلك ختمت الآيات بهذه المعانى البينة من قوله تعالى :

﴿ ولا تَتَّخِذُوا أيْمَانكم دَخَلًا بينكم فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْد ثبوتها وتذوقوا السُّوء بِمَا صَدَدْتم عن سبيل الله ولكم عذاب عظيم ﴾ [النحل : ٩٤] .

والمعنى : لا تتخذوا أيمانكم وسيلة للغدر والفساد فتتزلزل قواعد القيم فى المجتمع ، وتنزلق أقدامكم إلى الشك والحيرة فى علاقاتكم تبعا لذلك ، بعد أن كانت ثابتة بثبات القيم الأخلاقية ، ويصيبكم سوء الدنيا والآخرة لأنكم أعرضتم عن تعاليم ربكم .

وعلى العكس من ذلك قوله تعالى : **﴿ مَنْ عَمِل صالحا مِنْ ذَكَرٍ أو أنثى وهو مؤمن فَلَنُحْيِيَنَّه حياةً طيبة ولَنَجْزِيَنَّهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون ﴾** [النحل : ٩٧] .

وهو بيان لسنة الله تعالى الماضية فى ضمان سعادة الدنيا لمن آمن وعمل صالحا ، وتخلق بأخلاق هذا المنهاج الإلهى العظيم ، حيث تقوم الحياة الطيبة على الثقة ، والطمأنينة ، وعدم المكر والغدر ، ولأجر الآخرة أزكى وأطيب .

على أن هذه الأصول المجملة الجامعة قد كرّ عليها القرآن الكريم بالتفصيل والتحديد فمثلا :

(أ) أمر الله تعالى بالعدل فى الأقوال : ﴿ **وإذا قُلْتم فاعْدِلوا ولو كان ذا قربى** ﴾ [الأنعام : ١٥٢] .

والعدل فى الحقوق والأموال : كتابة : ﴿ **وليكتب بينكم كَاتِب بالعدل** ﴾ ، وإملاءً : ﴿ **فليملل وليه بالعَدْل** ﴾ [البقرة : ٢٨٢] .

وشهادة : ﴿ **يأيها الذين آمنوا كونوا قَوَّامين بالقِسْط شُهَدَاء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين** ﴾ (الآية)... [النساء: ١٣٥]، وهذا عدل مع النفس والأولياء مهما تكن النتائج ، وهو بذاته العدل الذى أمرنا به مع الخصوم والأعداء ، وجعل من صميم الدين والعبادة : ﴿ **يأيها الذين آمنوا كونوا قَوَّامين لله شهداء بالقسط ولا يَجْرِمَنَّكم شَنَآنُ قوم عَلَى ألاّ تعدلوا ، اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله ...** ﴾ [المائدة : ٨] ، وغير ذلك كثير .

(ب) والفحشاء : جاء تفصيلها فى أمور مثل : الزنى : ﴿ **ولا تقربوا الزنى إنه كان فاحشة** ﴾ [الإسراء : ٣٢] .

والنكاح الباطل : ﴿ **ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة** ﴾ [النساء : ٢٢] .

والعرى فى الطواف : ﴿ **وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا** ﴾ (الآية) [الأعراف : ٢٨] .

(جـ) والوفاء بالعهود : جاء تفصيله فى عقد الإيمان والتوحيد : ﴿ **الذين يُوفُون بِعَهْد الله ولا يَنْقُضُون الميثاق** ﴾ [الرعد : ٢٠] ، وفى عقد البيعة العامة أو الخاصة : ﴿ **إنّ الذين يبايعونك إنّما يبايعون الله يَدُ الله فوق أيديهم فمَنْ نَكَثَ فإنّما يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِه ومنْ أوْفَى بما عاهد عليهُ الله فسيؤتيه أجرا عظيما** ﴾ (الفتح : ١٠) والمراد : بيعة الإيمان ، أو بيعة الجهاد والحرب .

وفى معاهدات الهدنة ، أو الصلح ، أو الموادعة ونحوها قال تعالى : ﴿ **إلّا الذين عاهدتم مِنَ المشركين ثُمّ لَمْ يَنْقصُوكم شيئا ولَمْ يُظَاهروا عليكم أحدا فأَتِمُّوا إليهم عهدهم إلى مُدَّتهم إن الله يحب المتقين** ﴾ [التوبة : ٤] .

وختام الآية مؤذن بأن الوفاء بالعهد ولو مع المشركين هو من أفراد التقوى ، المستوجبة لحب الله تعالى .

فهذه كلها أعمال خُلُقية تدخل فى جميع جوانب الحياة ، ويرتقى بها الوحى الإلهى إلى ذروة متفردة حين يجعلها دينا ، وعبادة ، ومحلا لثواب الله تعالى ؛ أو عقابه الأليم عند المخالفة .

٢ - وقال تعالى : ﴿ **وقَضَى ربُّك ألاَّ تَعْبُدوا إلاّ إيَّاه وبالوالدين إحسانا إمّا يَبْلُغَنَّ عندك الْكِبَرَ أحَدُهما أوْ كلاهما فلا تَقُلْ لهما أُفٍّ ولا تَنْهرهما وقل لهما قولا كَرِيماً* واخفض لهما جَنَاحَ الذّل مِنَ الرحمة وقل رب ارْحَمْهما كما ربَّيانى صغيرا* ربُّكم أعْلَم بما فى نفوسكم إنْ تكونوا صالحين فإنّه كان للأوَّابِينَ غفورا* وآت ذا القربى حقَّه والمسكينَ وابنَ السبيل ولا تبذِّر تبذيرا* إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا* وإما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها فقل لهم قولا ميسورا* ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا* إن ربك يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر إنه كان بعباده خبيرا بصيرا* ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم إن قتلهم كان خِطْئاً كبيرا* ولا تقربوا الزنى إنه كان فاحشة وساء سبيلا* ولا تقتلوا النفس التى حرم الله إلا بالحق ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف فى القتل إنه كان منصورا* ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتى هى أحسن حتى يبلغ أشده وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا* وأوفوا الكيل إذا كلتم وزنوا بالقسطاس المستقيم ذلك خير وأحسن تأويلا* ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا* ولا تمش فى الأرض مرحا إنك لن تخرق الأرض ولن تبلغ الجبال طولا* كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها** ﴾ .

[سورة الإسراء : ٢٣ - ٣٨]

وهى من أجمع الآيات لنوعى الخلق المحمود والمذموم .

وقد جعل التوحيد وإفراد الله تعالى بالعبادة على رأس هذا (البرنامج الخُلُقى) لأن له فى الحقيقة جانبا أخلاقيا أصيلا ، إذْ الاستجابة إلى ذلك ترجع إلى خلق العدل والإنصاف ، والصدق مع النفس ، كما أن الإعراض عن ذلك يرجع أيضا فى الحقيقة إلى بؤرة سوء الأخلاق فى المقام الأول ، مثل : الكبر عن قبول الحق ، أو الاستكبار عن اتباع الرسل غرورا وأنفة ، أو الولوع بالمراء والجدل الباطل مغالبة وحبا فى الظهور ، أو تقليدا وجمودا على الإلف والعرف مع ضلاله وبهتانه ، وكلها – وأمثالها – أخلاق سوء تهلك أصحابها ، وتصدهم عن الحق بعدما تبين ، وعن سعادة الدارين مع استيقان أنفسهم بأن طريق الرسل هو السبيل إليها ...

والآيات بعد ذلك تذكر أنماطا خلقية متعددة الجوانب فى شئون الأسرة مثل برّ الوالدين ، وما جاء فيه من وصايا غاية فى السمو والإحسان والوفاء بالجميل ، ومثل برّ الأقارب والضعفاء ، وفى شئون المال والإنفاق بالنهى عن التبذير ، والأمر بالاعتدال بين الشح المطبق والبسط المستغرق ، وقد نفّر الله تعالى عن التبذير بإضافته إلى شر الْخَلْق : ﴿ **إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين** ﴾ ، ونفّر من الحرص والإمساك عن الإنفاق بتصويره على أبشع مثال : ﴿ **ولا تجعل يدك مَغْلُولَةً إلى عُنُقِكَ** ﴾ .

وتأمر الآيات الكريمة بخلق جميل غاية فى السمو وهو الحرص على الكلمة الطيبة ، والعِدَة الجميلة إذا لم يجد الإنسان من المال ما يسع به الناس : ﴿ **وإمّا تُعْرِضَنّ عنهم ابتغاء رحمةٍ مِنْ ربِّك تَرْجُوها فقل لهم قولا ميسورا** ﴾ وهى وصية ذات أثر بالغ فى إحسان العلائق بين الناس ، بل ربما فضلوها على العطاء المادى خاصة إذا اقترن بالمن والأذى ، وقد قرر رسول الله ﷺ هذا الخلق القرآنى بحاله ومقاله جميعا ، ومن ذلك قوله ﷺ : « إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم ، فسعوهم ببسط الوجه وحسن الخلق »[1] .

(١) رواه البزار ، والحاكم فى المستدرك ، وأبو نعيم فى الحلية ، والبيهقى فى الشُّعب ، وأبو يعلى ، والطبرانى فى مكارم الأخلاق عن أبى هريرة،وبعض طرق البزار برجال ثقات كما قال العراقى فى تخريج إحياء علوم الدين (انظر كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق) الإحياء ص ١٤٢٩ .

ثم تتحدث الآيات عن سوء الخلق بالبغى والاستطالة ، وقساوة القلب ، وجفاف الرحمة ، وجمود العاطفة الكريمة ، ويتمثل ذلك فى مظهره الجنائى وهو القتل ، وخاصة قتل الابنة الصغيرة .

نعم القتل جريمة جنائية تسلك فى قانون العقوبات القصاصية ، ولكنها هنا تعالج من زاويتها الأخلاقية التى تستهدف الوقاية ، وتعمل على تغيير الإرادة ، وتوجيهها وجهة صالحة بتحريم الفعل ، وتجريمه ، وإصلاح عقيدة صاحبه : ﴿ **نحن نرزقهم وإيّاكم** ﴾ ، وبهدم القيم الاجتماعية الجائرة التى صنعت هذا المنكر ، وسوغته بلا نكير .

وتنهى الآيات عن الزنى وهو بنفس المقياس جريمة خلقية أساسها البغى والاستطالة على الأعراض والحرمات ، وإهدار العفاف والشرف ، والاستهتار بكل كريم من القيم الإنسانية العليا .

وتأمر الآيات وتنهى عن أمور مَردُّها إلى خُلُق الأمانة أو الخيانة ، والجد أو العبث ، والتواضع العزيز أو الكبر والغرور :

فمن الأمانة حفظ مال اليتيم حتى يبلغ أشده ، والوفاء بالعهد ، وتوفية الكيل والميزان ، والخيانة أضدادها .

ومن الجد اشتغال الإنسان بما يعنيه ، وعدم تتبعه ما ليس له به شأن ولا علم : ﴿ **ولا تَقْفُ ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا** ﴾ ، والعبث كل العبث فى اشتغال الإنسان بما نهى عنه .

ومن التواضع العزيز شعور الإنسان بحدوده ، ومعرفته قدر نفسه ، فيضعها فى مواضعها الصحيحة ، ومن الكبر والغرور ذلك التطاول المبنى على الجهل والطيش والحماقة : ﴿ **ولا تمش فى الأرض مَرَحاً إنك لن تخرق الأرض ولن تبلغ الجبال طولا** ﴾ .

ولأن هذه وصايا جامعة لكل ما يصلح شأن الإنسان ختمها الله تعالى بقوله الحكيم : ﴿ **ذلك مما أوحى إليك ربك من الحِكْمَة ولا تجعل مع الله إلها آخر** ﴾ فسماها حكمة ، وختمها بالدعوة إلى التوحيد والنهى عن الشرك كما بدأها لأن الإيمان بالله تعالى مفتاح كل خير وحافظه وحارسه ، والكفر به مفتاح كل شر وباعثه ومحركه .

٣ - وفى القرآن الكريم آيات على هذا النمط المجموعى الجامع :

● كالآيات التى اشتهرت باسم (الوصايا العشر) فى سورة الأنعام : (١٥١ - ١٥٣) .

● والآيات الكريمة التى سِيقَت وصفا لمن سماهم القرآن : (عباد الرحمن) فى سورة الفرقان : (٦٣ - ٧٤) .

● وآيات تربية (الجماعة المسلمة) فى سورة الشورى : (٣٦-٤٣) .

● وآيات سورة المعارج : ﴿ **إنّ الإنسان خُلِق هَلُوعاً** ... ﴾ (١٩-٣٤)
وغير ذلك كثير يطول بنا الأمر لو أردنا إحصاءه وذكره هنا .

ومن دقائق القرآن العظيم ولطائفه أنه يصدّر هذه الآيات (الأخلاقية) بتقرير (التوحيد والعبودية) لله تعالى ، وهذا بدوره تأكيد أساسى على حقائق وأصول هذا المنهاج القرآنى، التى تتبع جميعها هذا المدخل التأسيسى ، وبذلك يتقرر :

(أ) أن الله تعالى هو وحده مصدر الشرائع جميعا ، وهو شارع القيم والمعايير الأخلاقية ، وهو وحده الذى يقرر حسنها أو قبيحها .

(ب) أن (الأخلاق) دين ملتزم ، بل هى أصل من أصول المنهاج الإلهى ، وليست مجرد فضائل فردية ، أو آداب اجتماعية ، أو أذواق حضارية ... إلخ .

(ج) أن الأخلاق قيم أساسية فى حياة البشر ينبغى أن تحظى بالثبات والاستقرار ، وبالتالى يمنع الطواغيت من التلاعب بها ، أو تشكيلها حسب الأهواء والنظريات والمصالح ... إلخ .

٤ – وقد احتوى القرآن الكريم على العديد من الآداب الفذّة التى تعطى أسمى التوجيهات فى باب الفضائل ، والآداب الفردية والاجتماعية ، والذى لم تبلغ سفح ذراها أرق المجتمعات فى أمم الحضارة قديمها وحديثها ، وحقا إنها كما وصفها ربنا : ﴿ **صِبْغَةَ الله وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ الله صِبْغَةً** ﴾ [البقرة : ١٣٨] ومن ذلك :

(أ) آيات التربية على أدب الحديث ، وحسن اختيار الألفاظ والعبارات ، فيقول تعالى :

على سبيل (الإطلاق) : ﴿ **وقُلْ لِعِبَادى يقولوا التى هى أحْسن إنَّ الشيطان يَنْزَغُ بينهم إنَّ الشيطان كان للإنسان عدوًّا مُبينا** ﴾ [الإسراء :٥٣].

أو على سبيل (التحديد) : ﴿ **وإذا حُيِّيتُم بتحيّةٍ فَحَيُّوا بأحْسَنَ منها أوْ رُدُّوها** ﴾ [النساء : ٨٦] .

ويلاحظ أن الأمر الإلهى فى الحالين يرتفع بالمؤمنين إلى الدرجة العليا فى التربية، حيث يأمرهم (**بالأحسن**) ، الذى هو أطيب الحسن، ليكون بينهم وبين السيء من الأفعال والأقوال شقة واسعة ، فلا يفعلوا السوء ، فضلا عن الأسوأ .

ومن هذا المعنى قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تقولوا رَاعِنَا وقولوا انْظُرْنا واسمعوا** ﴾ [سورة البقرة : ١٠٤] .

والآية الكريمة مما لا نظير له فى باب تربية الذوق والإحساس الاجتماعى ، وأدب الخطاب ، ذلك لأن كلمة : (**راعنا**) لا غبار عليها فى ذاتها ، لأنها بمعنى لاحظنا وانظر إلينا ، وكان المسلمون يقولونها للنبى ﷺ فى مجالسه معهم ، يستمهلونه بها ، ويستلفتونه إليهم ، فلما سمعها اليهود استغلوا تشابهها اللفظى مع

كلمة فى لغتهم ، تعنى (الرعونة والحمق) فكانوا يقولونها للنبى ﷺ بهذا القصد الخبيث ، فنهى الله تعالى المؤمنين عنها حينئذ ، وأمرهم أن يقولوا كلمة لا تحتمل غير ظاهرها ، فكان هذا أصلا فى تخير الألفاظ ، وتجنب الكلمات الموهمة التى قد تستبطن ذَمًّا وتنقيصا ولو كانا غير مقصودين ، وهذا أدب فريد ، لا يليق إلا بالإنسان المكرم ، ولا يرقى إليه إلا مجتمع المؤمنين .

ومن هذا الباب نهيه تعالى عن الهمز واللمز ، قال تعالى : ﴿ **ويْل لكلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ ...** ﴾ [سورة الهمزة : ١] (وهو العيب والطعن فى الآخرين استخفاء ، سواء فى حضورهم أو فى غيبتهم) .

والنهى عن التنابز بألقاب القبح والسوء : ﴿ **ولا تَلْمِزُوا أنفسكم ولا تَنَابَذُوا بالألقاب** ﴾[الحجرات : ١١] ، كأن يقوله له- تعييبا-الأعرج، الأعمش...إلخ.

(ب) آيات فى التربية على حسن المعاشرة والمخالطة والمعاملة مع الناس :

١ - فى المجالس : ﴿ **يأيها الذين آمنوا إذا قيل لكم تَفَسَّحوا فى المجالس فافسْحوا يَفْسَحِ الله لكم ، وإذا قيل انْشُزُوا فانْشُزوا يَرْفَعِ الله الذين آمنوا منكم والذين أُوتُوا العِلْمَ درجات** ﴾ [المجادلة : ١١] .

٢ - وفى البيوت : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لِيَسْتَأْذِنْكم الذين مَلَكَتْ أيْمَانُكُم والذين لَمْ يَبْلُغوا الحُلُمَ منكم ثلاثَ مرات ...** ﴾ ، ﴿ **وإذا بلغ الأطفال منكم الحُلُمَ فليستأذنوا ...** ﴾ [النور : ٥٨، ٥٩] .

﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بُيُوتَ النبى إلاَّ أنْ يُؤْذَنَ لكم إلى طعام غَيْرَ ناظرين إناهُ ولكنْ إذا دُعِيتُم فادخلوا فإذا طَعِمْتُم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث ...** ﴾ [الأحزاب : ٥٣] .

﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غيرَ بُيُوتِكم حتّى تَسْتَأْنِسُوا وتُسَلِّموا على أهلها** ﴾ [النور : ٢٧] .

والاستئناس شعور نفسى يتحسس مواقع الدخول قبل الاستئذان ، فهو من أبلغ ألوان التربية الاجتماعية التى تستهدف ترقية مشاعر المؤمنين ، والوصول بها إلى درجة عالية من الرقة ، والدقة ، وصفاء الإحساس ، ولذلك يلاحظ ن عامة الآيات تصدر بنداء : ﴿ **يَأَيّها الذين آمنوا** ﴾ أى أن هذه الأخلاق العظيمة من قضايا الإيمان ولوازمه ،و كأن الكفار بمعزل عن أن يرتقوا إلى هذا المستوى الكريم .

وفى هذا النداء أيضا انتداب للجماعة المسلمة لتقوم على حراسة هذه المعانى فى مجتمعها ، فضلا عن تطبيقها على أنفسها .

٣ – وفى الأمور العامة ، مثل قوله تعالى : ﴿ **إنّما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه عَلَى أمْرٍ جَامِعٍ لمْ يَذْهَبُوا حتّى يَسْتَأْذِنُوه إن الذين يستأذنونك أولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فَأْذَنْ لمن شئت منهم واستغفر لهم الله ...** ﴾ [النور : ٦٢] .

فالآية الكريمة ترمى إلى غرس خلقية الارتباط بجماعة المؤمنين وقيادتهم فى الأمور الجامعة ، كالمشاورة فى أمر نزل ، أوحرب حضرت ، أو مجلس صلح ، أو صلاة عامة كالجمعة والعيدين .

ومثل : ﴿ **وإذا جاءهم أمْرٌ مِنَ الأَمْن أو الخَوْف أذاعوا به ولو رَدُّوه إلى الرسول وإلى أولى الأمْر منهم لعلمه الذين يَسْتَنْبِطُونَه منهم ...** ﴾ [النساء : ٨٣] .

والآية الكريمة تنعى على المتسرعين من الجمهور العام، المتحدثين بكل ما سمعوا مهما كانت عواقبه ، وهو فى الحقيقة عمل يصدر عن خلق العجلة ، والطيش وعدم الإناة ، مما ينبغى على المؤمنين اجتنابه .

والجزء الأخير من الآية الكريمة يرمى إلى اقتلاع مثل هذا الخلق وما يصدر عنه من سلوك ، ويهدف إلى غرس الروية والأناة والتثبت مكان سابقه .

وهو فى المعنى كقوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا إنْ جاءكم فاسِق بِـ فتبيَّنوا أَنْ تُصِيبُوا قوما بِجَهَالة فتصبحوا على مافعلتم نادمين**﴾ [الحجرات: ٦].

ويلاحظ أن الآيات الكريمة ليست تعليما أخلاقيا لجمهور الأمة فقط ، وإنما هى كذلك **للقادة والحكام** بل لعلهم أحوج الناس إلى هذ الأخلاق القرآنية ، مثل خلق الشورى ، والرحمة والشفقة على الجمهور ، ورعاية مصالحهم ، بل قال الله تعالى لرسوله ﷺ ، وهو أكمل الحكام :

﴿ **فَأْذَنْ لمن شئت منهم ، واستغفر لهم الله** ﴾ [النور : ٦٢] .

﴿... **فاعْفُ عنهم، واستغفر لهم، وشَاوِرْهم فى الأَمْر..**﴾ [آل عمران: ١٥٩].

كذلك تعلمهم خلق الصراحة مع الأمة ، وبيان الأمور لها ، بدلا من الاستهتار بها ، والاستئثار بكل شىء دونها ، وفى مثل هذا تندلع الأراجيف والأقاويل والتخرصات ، ولا توقف إلا بامتثال أولى الأمر لهذا الخلق القرآنى بالبيان والتعليم .

(جـ) آيات فى التربية على الطهارة الخلقية والاجتماعية :

فقد حض الله تعالى المؤمنين والمؤمنات على العفة ، وطهارة الأعراض ، والسمو فى ذواتهم وحياتهم الاجتماعية ، ولذلك أمر بغضّ الأبصار ، وحفظ الفروج ، وستر العورات ، وحث النساء على ضرب خمرهن على جيوبهن ، وإدناء الجلاليب ، وعدم إبداء الزينة والتبرج أمام الأجانب عنهن ، وحض على كل ما يؤدى إلى طهارة المجتمع رجالا ونساء ، وشيبا وشبانا ، حتى الأطفال الذين لم يبلغوا الحلم .

ولذلك يختم المولى جل شأنه كثيرا من هذه الوصايا الخلقية **ببيان نتائجها وأثرها** فى حفظ المجتمع الإسلامى ، وطهارة وجه الحياة فيه من أدناس تغشى وجوه الحياة فى مجتمعات الجاهلية ، كأنما أغشيت قطعا من الليل مظلما .

فيقول تعالى : ﴿ **قل للمؤمنين يَغُضُّوا مِنْ أبْصارهم ويَحْفَظوا فروجهم ذلك أزْكَى لهم** ﴾ [النور : ٣٠] ، أى أطهر وأنظف ماديا ومعنويا .

﴿ **ولا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الجاهلية الأولى وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله إنما يريد الله لِيُذْهِبَ عنكم الرِّجْسَ أهل البيت ويُطهِّرَكم تطْهِيراً** ﴾ [الأحزاب : ٣٣] .

والآية عامة الحكم كما هو واضح إذ العبرة بعموم اللفظ كما هو مقرر ، وتخصيص أهل البيت بالذكر لورود السبب عليهم فى نزولها ، ولأنهم نصبوا قدوة للمؤمنين والمؤمنات ، وطلب منهم المبالغة فى الطاعة زيادة فى أسباب التطهر الخلقى المناسب لقدرهم الرفيع ، ومنزلتهم من النبوة بالقرابة أو الزوجية ، ومخالطة الرسول ، ومشافهة الوحى ، كثرة ما يتلى فى بيوتهم وبيوتهن من آيات الله والحكمة .

والرجس هو الذنب المدنس للعرض كما قال المفسرون .

ومن هذا الباب الآيات الكريمة التى تنهى عن (**الخمر**) وتحرمها تحريما جازما ، باعتبارها رذيلة بالغة الخطورة والآثار فى تدمير أخلاق الفرد والمجتمع ، وقد كانت ولا تزال أبدا مبعث شرور ورذائل اجتماعية لا حصر لها .

ولذلك سلكت هى و(**الميسر**) فى سلسلة واحدة مع (**الأنصاب**) ، ووصفت بالرجس ، وبتدمير الصلات الاجتماعية الحسنة بين الناس ، كما قال تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا إنّما الخمر والمَيْسِر والأنْصَاب والأزْلَام رِجْس مِنْ عَمَلِ الشيطانِ فاجتنبوه لعلكم تفلحون * إنّما يريد الشيطان أنْ يُوقِعَ بينكم العداوة والبغضاءَ فى الخمر والميسر ويَصُدَّكم عنْ ذِكْرِ الله وعَنِ الصلاة فهل أنتم منتهون ؟** ﴾ [المائدة : ٩٠، ٩١] .

ومن ذلك أيضا آيات تحريم (**الربا**)[1] فإنه ليس جريمة اقتصادية[2] فحسب ، وإنما هو قبل ذلك جريمة خلقية ، تنبعث عن انطماس كل معانى الإنسانية والرحمة فى قلوب المرابين ، وامتلائها بكل ضروب القسوة والجشع ، والحرص على تنمية المال رغم كل القيم والاعتبارات السامية ، ولذلك كان المدين قديما يُسْتَرَقّ إذا عجز عن السداد ، أو يباع وفاء للديون الربوية الباهظة .

ولذلك تنبعث فى صدور المحتاجين - مقابل هذا - كل معانى الحقد ، والكراهية ، والتربص بمستغليهم ، وقد نُسِب إليه كثير من ألوان البلايا التى صبت على (**اليهود**) فى كل العصور ، لأنهم أحلوا لأنفسهم الربا من الأميين (غير اليهود) فاستنزفوا ثروات الشعوب بوسائلهم الخسيسة ، وهذا مصداق لقوله تعالى فى اليهود : ﴿ **وأخْذِهم الربا وقدْ نُهُوا عنه وأكْلِهِمْ أموال الناس بالباطل وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما** ﴾ [النساء : ١٦١] .

ومصداق لنذيره العام للمرابين إذا لم ينتهوا عن الربا : ﴿ **فإنْ لَمْ تفعلوا فأْذَنُوا بِحَرْب مِنَ الله ورسوله وإنْ تبتم فلكم رءوس أموالكم لا تَظْلِمُون ولا تُظْلَمون** ﴾ [البقرة : ٢٧٩] .

وهذا غاية العدل ، والرحمة ، وإقامة التوازن بين الناس على أساس من العدالة ، والأخلاق ، والإنصاف .

(**وبعد**) :

فهذا جزء من الأخلاق القرآنية أردنا به التمثيل وليس الاستقصاء ، وفى سنة رسول الله ﷺ وهديه مزيد من التفصيل والبيان .

---

(١) الآية رقم ١٣٠ من سورة آل عمران ، والآيات رقم : ٢٧٥ - ٢٨٠ من سورة البقرة .

(٢) سيأتى الحديث إن شاء الله تعالى عن هذا الجانب ص ٦٢٠

وإن هذا الخلق الإسلامى نمط فريد وعجيب ، ليس له مقارب ولا نظير ، لأنه من رب العالمين ، وقد تفرد بأمور وخصائص زاد من قوتها واكتمالها وجودها مجتمعة على هذا الوجه المحكم ومنها :

١ - (المرجع الوافى للأخلاق) متمثلا فى الكتاب والسنة ، وقد حددا ما يحمد أو يذم منها .

٢ - (المعيار الخلقى) الواضح الذى يضبط السلوك ويبعث على العمل (وهو رجاء الله والدار الآخرة) .

٣ - (القدوة العملية) وهى من أسس التربية الخلقية ، وقد تمثل ذلك بأوفى معانيه فى رسول الله ﷺ ، كما قال تعالى : ﴿ **وإنك لَعَلَى خُلُق عظيم** ﴾ [القلم : ٤] .

ولذلك جعله قدوة المؤمنين وأسوتهم : ﴿ **لقد كان لكم فى رسول الله أُسْوَةٌ حسنة لِمَنْ كان يَرْجُو الله واليوم الآخر وذَكَرَ الله كثيرا** ﴾ [الأحزاب : ٢١] وجعل أصحابه أنفسهم قدوة للعالمين : ﴿ **كنتم خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ للناس ...** ﴾ [آل عمران : ١١٠] .

٤ - (حوافز التأثير والاستجابة والالتزام) التى تحول الخلق من دائرة النظريات إلى صميم الواقع التنفيذى ، والعمل التطبيقى ، سواء كانت اعتقادية كمراقبة الله تعالى ورجاء الآخرة ، أو عبادية كالشعائر التى تعمل على تربية الضمائر ، وصقل الإرادات ، وتزكية النفس ، كما سيأتى بيانه فى (العبادات) إن شاء الله تعالى .

ومن هذه الحوافز الإلزامية ما يأتى من خارج النفس متمثلا فى :

أ - (التشريع) الذى وضع لحماية القيم الخلقية كشرائع الحدود والقصاص التى تحمى الفرد والمجتمع من رذائل البغى على الغير : (بالقتل أو بالسرقة) ، وانتهاك الأعراض : (بالزنى ، والقذف) ،

أو البغى على النفس وإهدار العقل : (بالخمر والمسكرات المختلفة) .

ب - (سلطة المجتمع) التى تقوم على أساس ما أوجبه الله تعالى من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، والتناصح بين المؤمنين ، ومسئولية بعضهم عن بعض ، وقد جعل الله تعالى هذه المسئولية قرينة الصلاة ، والزكاة،وطاعة الله ورسوله : ﴿ **والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم** ﴾ [التوبة : ٧١] .

بل جعلها المقوم الأصلى لخيرية هذه الأمة : ﴿ **كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله** ﴾ [آل عمران : ١١٠] .

جـ - (سلطة الدولة) التى يوجب الإسلام قيامها ، ويقيمها على أسس أخلاقية وطيدة ، ويلزمها أن تقوم على رعاية هذه الأخلاق ، وتبثها فى سائر أفرادها ومؤسساتها ، وتجعلها من مهام وجودها ومبرراته .

وبذلك يجتمع للخلق الإسلامى أطراف الكمال كلها ، ويصبح - حين يفيق المسلمون - نظاما واقعيا ومثاليا فى توازن فذ عجيب ، لا يضارعه نظام آخر مما فتن به المسلمون الآن ، وجعلوه مثالا يحتذى ، وما منها نظام إلا وقد أتعس الإنسان ، وخرّب فطرته ، ومرغه فى الدنس ، وجلب عليه الشقاق وسوء الأخلاق ، وحرمه من سعادة الدنيا ، ولعذاب الآخرة أخزى ، نسأل الله تعالى السلامة بالإسلام ، والأمان بالإيمان .

المعيار الأخلاقى بين الإسلام والقوانين الوضعية

قدمنا أن هذا المنهاج الإلهى يقوم فى سائر أحكامه على أساس خلقى ، وأنه ضبط الأخلاق وحددها ، ووضع لها حارسا من داخل الإنسان وخارجه ، وبنى عليها الكيان الفردى والاجتماعى فى أمته ، وتوسع فى مدلولاتها وآفاقها .

وبهذا تفرد المنهاج الإلهى ، وكان منطقيا مع وجهته فى الاعتقاد ، ومتسقا مع ما قرره عن مهمة الوجود الإنسانى ، ووظيفة الخلافة فى الأرض .

وحينما كانت القوانين قديما تستمد من الأديان كانت تشيع فيها رائحة الأخلاق ، وتتقيد أحكامها بالاعتبارات الخلقية ، حسب قربها أو بعدها من الدين الصحيح .

ولكن الفلسفات الوضعية والنزعات الإلحادية المادية انتهت بالإنسان حديثا إلى مأساة من أكبر مآسى الإنسانية ، والتى ساهمت بنصيب وافر فى كوارثها وأزماتها المعاصرة ، وذلك حين عزل القانون عن الأخلاق السامية ، ودأب أصحابه على فلسفة ذلك بدعاوى فارغة كاذبة ، مثل ادعائهم عدم انضباط القيم الأخلاقية ، أو عدم القدرة على تحديدها تحديدا قانونيا دقيقا ، أو بدعوى صيانة الحرية الشخصية ، وغيرها من الدعاوى التى تنبثق من الأصول التى يعتنقونها ، ونظرتهم للكون والحياة ، ومهمة الإنسان فيهما .

ويكاد أصحاب القانون الوضعى يتفقون الآن على مثل هذه الأقوال .

« القانون لا يحمى بطريق مباشر إلا النذر اليسير من قواعد الأخلاق ، وهو القدر الذى يؤثر منها فى كيان الجماعة ، أو فى مصلحة جوهرية من مصالحها ، أما باقى قواعد الأخلاق فهى بعيدة عن القانون ، بمعنى أن القانون لا يملى على الناس احترامها ... » .

«القاعدة الخلقية إذا بلغت من الأهمية بحيث تؤثر فى كيان الجماعة ، أو فى مصلحة أساسية من مصالحها رأيناها تنفذ إلى دائرة القانون ، فتتضمنها قاعدة من قواعده .

(فالكذب) تحرمه الأخلاق ، والقاعدة ألا شأن للقانون به ، ولكن إذا كان من مقتضاه أن يهدد مصلحة أساسية للجماعة ، كما إذا صدر أثناء أداء الشهادة أمام المحاكم ، بسبب ما قد يترتب عليه من الظلم وإهدار الحقوق ، فى هذه الحالة نرى القانون نفسه يتضمن تحريم الكذب .

وكذلك الحال بالنسبة إلى (العلاقات الجنسية) غير المشروعة ، فالأخلاق تنبذها ، فى حين أن القانون لا يحرمها فى الأصل ، ولكن إذا هددت كيان الجماعة ، أو مست مصلحة جوهرية من مصالحها تدخل القانون لتحريمها ، وهذا هو الشأن فى هتك العرض ، الذى يتضمن استعمال الإكراه والعنف ، وفى الزنى الذى يقع من أحد الزوجين لما فيه من تهديد لكيان الأسرة ، ومن خلط الأنساب ... »[1] .

وبذلك يقتل القانون الأخلاق البشرية العليا حين يحصر نفسه فى دائرة ضيقة خانقة ، ويجعل هدفه الأهم هو (حفظ الأمن العام) ، أو « حماية النظام القائم » قبل كل شيء ، وهو بذلك يقتل نفسه أيضا ، حيث لا يكون له فى النفس أساس راسخ يملى احترامه والتزامه ، وهذا أحد الأسباب الرئيسة فى كثرة المخالفات ، وانتهاك القوانين ، فى ظل هذه المعانى التى طبعت القانون بطابع نفعى ساقط ، وجعلت (معياره الخلقى) يقوم على المصالح الاجتماعية فقط ، ولو كانت دنيئة ساقطة ، لا على الحقائق فى ذاتها التى تؤثر فى صميم الفرد والمجتمع ، وتنعكس بالخير أو بالشر على كل جوانب حياتهم .

على أن (المصالح الاجتماعية) التى يقوم عليها القانون كلمة مطاطة ، تخضع للأهواء ولنزغات الضمير الاجتماعى أو السياسى وما شابهه ، وهو ضمير

(١) كتاب نظرية القانون ، فقرة ٧٩ .

متقلب مطواع للفساد السائد فى بيئته ، ما دام لا يخضع (لمعيار موضوعى ثابت) ، ولذلك يتناقض القانون الوضعى مع نفسه دائما حين يزعم أنه يحمى مصالح الجماعة ، ثم يترك أنكر الفواحش تسرى فى جسد الفرد والمجتمع كالخمر ، والربا ، والزنى الذى لا يجرّمه إلا من زاويته المصلحية ، لا الأخلاقية .

وإنها لآية على حكمة الله تعالى ، وأن هذا الدين هو الحق من عنده،اشتمال هذا (المنهاج الإلهى) للجانب (الأخلاق) على هذا الوجه الوطيد ...

ولقد قدم للبشر نموذجا لمجتمع بشرى يقوم على أطهر الأخلاق ، وشريعة تشتبك قواعدها وفروعها بكل حسن من الفضائل والآداب ، ولا يزال هذا المنهاج سباقا تقدُّميا تأتى آيات الآفاق والتجارب ، والبحث والكشف مصدقة له ، وتجرى القوانين لاهثة وراء خطوه المعجز وإعجازه الفذ ، فتقدم للناس بعض ما قدمه ، وكانت تستنكره !!

ودليل ذلك أن الأنظمة العالمية المختلفة توسع الآن باطراد – على ضوء تجاربها المريرة – دائرة القانون ، لتضم **تشريعات ذات صبغة أخلاقية واضحة ، كان أساطين القانون من قبل يستهجنون التدخل فيها ، وهم يعدونها الآن تقدما ، وارتقاء :**

« كلما تقدمت الجماعة ، وسارت شوطا أبعد فى طريق المدنية ضاقت شقة الخلاف بين قواعد الأخلاق وأوامر الدين من ناحية ، وبين قواعد القانون من ناحية أخرى .

فمساعدة العامل ، وعدم إرهاقه ، وتقديم المعونة له إذا ما عجز عن عمله لمرض يلم به أو عاهة ، أو شيخوخة ، كل هذه واجبات تحتمها علينا الأخلاق الحميدة ، وقد تولى القانون الآن فرضها علينا »[1] .

إن هذه النتيجة لهى دليل بالغ على أهمية الأخلاق للحياة البشرية ، وضرورة قيام الشرائع والقوانين على أساسها .

(١) نظرية القانون ، فقرة : ٨ .

وهى نداء جهير يصيح بالبشر أن استجيبوا لربكم ، فهو أرحم بكم من أنفسكم ، وأعلم بكم من فلاسفتكم وشارعيكم ، وأن اتبعوا دينه الحق إن أردتم سعادة الدنيا والآخرة .

ثم هى دليل على عجز البشر عن الإحاطة بمصالحهم ، وعدم قدرتهم على وضع قانون كلى لا يخضع للتجارب والخلافات فى الأمور الأساسية ، لأنهم لم يستطيعوا بعد – ولن يستطيعوا – تحديد عناصر (الثبات والتغير) التى تحكم هذه الفطرة الإنسانية العجيبة ، ولا تحديد ما يناسبها من قيم وأحكام لتقودها فى الطريق السوى دائما .

ولقد كان الجهل بهذه الحقيقة أحد أسباب الغرور والتطاول لدى دعاة الإلحاد والمادية ، فلما صدمتهم النتائج بعد طول التجارب ، وظهرت شقوة الإنسان بعد أن تخربت فطرته على أيديهم وبأفكارهم – عادو اليوم أكثر تعقلا واعترافا بالحقائق .

وفى كتاب (**الإسلام يتحدى**) تلخيص جيد لهذه الحقيقة يقول :

« إن الإنسان لن يستطيع الكشف عن أساس واقعى للتشريع ، ورغم الجهود الجبارة التى بذلت فى هذا الحقل منذ مئات السنين ، فإن الأمر يزداد يوما بعد يوم شعورا بالمرارة وخيبة الأمل بين رجال التشريع ، لأن الفلسفة الحديثة قد فشلت فى بحثها عن أهداف الدستور .

ويتساءل البروفيسور جورج .. باتون قائلا :

ما (المصالح) التى لابد للدستور المثالى أن يحافظ عليها ؟ إنه سؤال يتعلق (بالقيم) ، ويدخل فى دائرة فلسفة التشريع ، وما أكثر ما نرجو من (الفلسفة) أن تساعدنا ، ولكن ما أقل ما هى مستعدة لبذله فى هذه السبيل ، فقد فشلنا فى الكشف عن « **ميزان للقيم** » يمكن قبوله لدى جميع الأطراف .

والحقيقة أنه ليس هناك من أساس لشيء من النظم إلّا (**الدِّين**) ، ولكن الحقائق الدينية تصلح كعقيدة ووجدان ، ولا يمكن قبولها على أساس الاستدلال المنطقى[1] .

وقد نقل **باتون** رأيا لبعض علماء التشريع يقول :

« إن جميع محاولات الدراسة الفلسفية للبحث عن (الأهداف) فى فلسفة التشريع قد انتهت إلى غير ما نتيجة ، ويتساءل (باتون) : أهناك حقا قيم مثالية تحدد الأسس عند تطوير التشريعات ؟ لم يتمكن المشرعون من التوصل إلى هذه القيم حتى الآن ، غير أنها لابد منها .

ويستطرد قائلا : لقد استخرج أصحاب نظرية (القانون الطبيعى) القديمة أسسهم من الحقائق الإلهامية فى الدين ، ولكن إذا ما أردنا نحن أن نأتى بتشريع (علمانى) فأين سنجد أساس القيم المتفق عليها ؟! »[2] .

---

(١) هذا - مع الأسف - رأى كثير من مفكرى وفلاسفة الحضارة المعاصرة بعد تمردهم على كنيستهم الجاهلة ، وقد ظَلَّ كثير منهم ملحدين ، وضيقى النظرة حين لم يدرسوا إلا نصرانية الكنيسة ، ثم أصدروا حكمًا عامًا على كل (دين) ، ومعلوم أن النصرانية ليس لها شريعة تفصيلية إلا ما جاء من شرائع (العهد القديم) ، مع ما دخلها بدورها من تحريف وتغيير .

ولو درس هؤلاء الإسلام دراسة منصفة ، وتخلصوا من رواسب التعصب الأعمى الموروث من الحروب الصليبية - رغم إلحادهم - لو فعلوا ذلك لفهموا حقيقة هذا (المنهاج الإلهى) العظيم ، وأنه يقوم على كل ضروب البرهان والاستدلال ، ابتداء من معجزات الأنبياء وهى أول البرهان ، وانتهاء بالقرآن المعجزة التى تخاطب العقول والأفكار ، (وانظر ما كتبناه فى هذا ص ٧٤٦ وما بعدها) .

(٢) انظر كتاب : الإسلام يتحدى ، ص ١٣٧ ، ١٣٨ ، ومراجعه فى هوامشه .

الفصل الثالث : الجانب العبادى

يضم الكون أجناسا ، وأنواعا ، وأزواجا ، وخلائق شتى لا نستطيع لها عدا ، ولا نحيط بها علما .

ولو أردنا أن نعطيها جميعا صفة جامعة تنتظم وظيفتها ، وحكمة وجودها لكانت هى تلك الكلمة الجامعة : (العبودية) .

وأصل العبودية الذل ، والانقياد ، والخضوع ، يقال : طريق مُعَبَّدة إذا كانت موطوءة بالأقدام ، ومذللة للسالكين .

وهى نوعان :

النوع الأول : (عبودية تكوينية) وهى عبارة عن ظهور أثر الصنعة الإلهية عَلَى الخَلْق ، وهى بهذا وصف لكل مخلوق ، إذ بمجرد إيجاده صار عبدا لخالقه ، عبودية قهر وإذعان لكلمة الله تعالى وسننه التكوينية ، ونواميسه فى الأشياء والأحياء ، لا ينفك كائن عن ذلك أبدا ، ولا اختيار لأحد فيه، بل كل ما يتصل بهذا الباب فهو وارد على المخلوق من خارج أقطاره ، ومن فوق إرادته واختياره .

النوع الثانى : (عبودية تكليفية) وهى عبارة عن إظهار التذلل والخضوع لرب العالمين ، وفق شرعته ومنهاجه لعباده .

وهذا الإظهار أيضا ضربان :

(أ) ضرب اضطرارى وعليه معظم الخلائق ، لا تملك عنه انحرافا ، كالسموات والأرض ، والجبال ، والكواكب ، والأشجار ونحو ذلك كما قال تعالى : ﴿ **ثم اسْتَوَى إلى السماء وهى دُخَان فقال لها وللأرض ائْتِيَا طَوْعَاً أَوْ كَرْهاً قَالَتَا أَتَيْنَا طائعين** ﴾ [فصلت : ١١] (على ما بيناه سابقا)[1] .

---

(١) راجع ص ٥٨ وما بعدها .

(ب) ضرب اختيارى وقد منحه الله تعالى للإنس والجن – فيما نعلم – على سبيل الاختيار ، ليصح ترتب الثواب والعقاب عليه فى الدار الآخرة ، كما قال تعالى : ﴿ **وقل الحقّ مِنْ ربّكم فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ ومَنْ شاء فَلْيَكْفُر إنَّا أَعْتَدْنا للظالمين نَاراً أَحَاطَ بهم سُرَادِقُها** ... ﴾ [الكهف : ٢٩] .

وهذا الضربان يجمعهما قوله تعالى : ﴿ **أَلَمْ تَرَ أنّ الله يَسْجُد له مَنْ فى السموات ومنْ فى الأرض والشّمسُ والقمرُ والنجوم والجبال والشجر والدوابّ وكَثِيرٌ مِنَ الناس وكثير حَقَّ عليه العذاب** ﴾ [الحج : ١٨] .

فقد أثبت الله تعالى السجود – وهو غاية التذلل والخضوع – للكائنات جميعا بلا استثناء ، إلا الناس فقد انقسموا إلى : ساجد عابد ، ورافض جاحد ، لأن لهم اختيارا .

ومعنى هذا أن الضالين نشاز فى الكون ، وأن الطائعين لربهم هم الأصلاء فيه ؛ لأنهم ينتظمون – بطاعتهم – فى موكب العبودية مع الكائنات جميعا لله رب العالمين .

ولذلك كانت عبودية الاختيار أرقى ألوانها ، وأحقها بالقبول والثواب والرضوان ، لما فيها من بذل الجهد ، ومراغمة الشهوات ، وإيثار ما يحبه الله تعالى ويأمر به على أهواء النفس ولذاتها ، وقد خصّت شرعا باسم : (**العبادة**) وهى مرادنا هنا :

يقول الراغب رحمه الله : « العبودية إظهار التذلل ، والعبادة أبلغ منها لأنها غاية التذلل ، ولا يستحقها إلا من له غاية الأفضال وهو الله تعالى ... والناس كلهم عباد الله ، بل الأشياء كلها كذلك ، لكن بعضها بالتسخير ، وبعضها بالاختيار »[1] .

---

(١) المفردات للراغب ص ٣١٩ .

ولما كان الله تعالى وحده هو المتصف بالغاية العظمى من صفات الود ، والرحمة ، والإنعام ، والبالغ الغاية العليا فى الاتصاف بصفات القهر ، والجبروت والسلطان ، لذلك كان جل شأنه – وحده – هو المستحق للعبادة ، وكانت عبادته مركَّبة من عنصرين يشرحهما **ابن تيمية** رحمه الله فيقول :

« العبادة المأمور بها تتضمن معنى (**الذل**) ، ومعنى (**الحب**) ، فهى تتضمن غاية الذل لله تعالى بغاية المحبة له ... ولهذا لا يكفى أحدهما فى عبادة الله تعالى بل يجب أن يكون الله أحب إلى العبد من كل شيء ، وأن يكون الله أعظم عنده من كل شيء »[1] .

ويقول الشيخ **محمد عبده** رحمه الله : « فما هى العبادة إذن ؟ تدل الأساليب الصحيحة ... على أن العبادة ضرب من الخضوع بالغ حد النهاية ، ناشيء عن استشعار القلب عظمة للمعبود ... واعتقاده بسلطة له لا يدرك كنهها ، وماهيتها ، وقصارى ما يعرفه عنها أنها محيطة به ، ولكنها فوق إدراكه »[2] .

فالحب والذل إذن هما لب العبادة ، وروحها ، وهما معنيان قلبيان يتقرران فى وجدان العبد ، ويأخذان عليه أقطار نفسه عندما يعرف ربه حق معرفته ، ويَقْدره حقَّ قَدِرْه ، ويستشعر شمول قدرته وقهره ، وغاية إنعامه وإكرامه ، وحينئذ يمتلىء قلبه حبا وإجلالا ، وخشية وإشفاقا ، وبقدر ذلك تنبعث همته للطاعة ، وأداء النسك والشعائر ، والفرائض والنوافل ، وغيرها من جوانب الخير ، ومظاهر العبادة والطاعة .

---

(١) رسالة العبودية ص ٤٤ .

(٢) تفسير الفاتحة ص ٣١، ٣٢ .

وقد جعل الله تعالى هذه العبادة غاية الوجود للثقلين فقال تعالى : ﴿ **وما خلقت الجنَّ والإنس إلاّ لِيَعْبُدُون* ما أريد منهم من رزق وما أريد أنْ يُطْعِمُون* إنّ الله هو الرزاق ذو القوة المتين** ﴾ [الذاريات : ٥٦ - ٥٨] .

وهذا تذكير بموجبات حقه تعالى فى العبادة : من نعمتي الخلق ، والرزق ، المستوجبين غاية الشكر والحب ، ومن صفتي القوة والشدة المستوجبين غاية الخضوع والخشية ، فالآيات الكريمة تشتمل على بيان الغاية ، وأسباب استحقاقها ، وما يتضمنه من حقوقها ومقوماتها .

وأصل العبودية الاختيارية فطرة وغريزة مركوزة فى أعماق البشر ، حتى قيل : « إن الإنسان متدين بطبعه » ، أو هو كائن عابد ، إلاّ أن الله تعالى لم يجعل مناط المسئولية هو الفطرة ، وإنما (الرسالة والوحي الإلهى) ، ولم يكلفنا بالعبادة فحسب ، وإنما رسم لنا طريقها ، وشرع لنا أحكامها وحدودها ، على علم وحكمة يتوافق فيهما (الشرع والطبع) لذلك كان هذا الدين الإلهى بحق هو دين الفطرة التى فطر الله الناس عليها .

والأساس فى ذلك هو أن الله تعالى لا يعبد إلّا بما يشرع ، وعلى الوجه الذى شرعه .

وقد تضمنت (**الشهادتان**) هذا الأساس على أوفى وجه ، ولذلك كانتا رأس العبادات جميعا .

لأن معنى (**أشهد ألّا إله إلّا الله**) إقرار واعتراف يلتزم به صاحبه بأنه معبود ولا مطاع إلا الله وحده .

أما كيفية هذه العبادة فقد جاء بها الوحى الإلهى عن طريق المعصوم ﷺ ، ولذلك كان الشق الثانى المكمل لإسلام الفرد هو : (**أشهد أن محمدا رسول الله**) .

وهكذا كان الدين منذ آدم ومن بعده عليهم السلام جميعا .

سعة معنى العبادة :

والعبادة فى الإسلام لها معنى واسع يشمل كل جوانب النفس والحياة ، والفرد والمجتمع .

وقد تطلق ويراد بها معناها (العام) الذى يعنى كل انقياد وطاعة لله عز وجل ، ومنهاجه ، فتكون (الاعتقادات ، والأخلاق ، والمعاملات) كلها عبادات من حيث إنها طاعة وانقياد لله تعالى .

وقد تطلق بمعناها (الاصطلاحى) أعنى : ما كان أدخل فى باب الطاعات العملية كما قيل : « عمل المؤمن كله عبادة » فيدخل فيها الأقوال والأفعال على الوجه التالى :

١ - (العبادات المحددة) من الشارع على صورة أو هيئة معينة ، بحيث لا تصح العبادة إلا بالتزام هذه الكيفية الشرعية المخصوصة .

فروضا : كالصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والوضوء ، وغسل الجنابة، أو ما كان من جنسها :

نفلا محددا (مؤكدا أو مستحبا) مثل : الوتر ، والسنن الراتبة ، وصوم يوم عاشوراء ، أو يوم عرفة ، وثلاثة أيام من كل شهر ، والعمرة ، ونحو ذلك .

أو نفلا محددا فيه سعة كسائر التطوعات التى ندبنا إليها من صلاة ، وزكاة ، وحج ، وصيام من غير تعيين ولا تقييد فى وقت أو عدد ، بشرط أن تلتزم حدود الشريعة وشروطها مع الأصل .

٢ - (العبادات المطلقة) التى وضعها الشارع وندب إليها من غير تقييد بصورة معينة ، أو كيفية مخصوصة ، وإن كان قد جعل لها آدابا أو شروطا مثل : (الدعاء) وقد جاء فى الأثر : « الدعاء مخ العبادة »[١] وجاء : « الدعاء هو

(١) رواه الترمذى عن أنس يرفعه .. جـ ٥ ، ص ٤٥٦ وسنده ضعيف لأن فيه ابن لهيعة ، لكنه يتقوى بالحديث الصحيح الذى بعده .

العبادة »[1] ، ومثل التفكر فى خلق السموات والأرض ، والتأمل فى عظمة المخلوقات ، وعجائب الصنعة الإلهية ، والذكر المطلق ، ومدارسة العلم الدينى كما قال تعالى : ﴿ **وما كان المؤمنون لِيَنْفِرُوا كافَّة فَلَوْلَا نفر مِنْ كل فِرْقة مِنْهم طائِفَة لِيَتَفَقَّهُوا فى الدِّين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون** ﴾ [التوبة : ١٢٢] .

وقال تعالى مادحا أولى الألباب : ﴿ **الذين يَذْكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون فى خلق السموات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك فقنا عذاب النار** ﴾ [آل عمران : ١٩١] .

وهى جامعة للذِّكر ، والتفكر ، والدعاء .

ومن العبادات ما وضع الشارع لفظه ، ولم يقيد أداءه بكيفية مخصوصة ، فكان له جهة اشتراك فى النوعين ، كتلاوة القرآن الكريم ، والدعاء المأثور فى المناسبات المختلفة، الذى يربط مشاعر العبد بحقيقة العبودية لربه ومولاه ، فى نومه ، ويقظته ، ودخول المسجد ، والخروج منه ، وكذلك المنزل ، والخلاء ، حتى أصوات الحيوانات ، ومظاهر الكون من نزول المطر وهبوب الريح ... إلخ[2] .

٣ - (الأعمال المباحة) جميعا إذا اقترنت بنية القربى :

● كالنكاح ينوى به إعفاف نفسه عن الحرام ، أو اتباع سنة النبى ﷺ ، وتكثير المسلمين ليباهى بهم النبى ﷺ الأمم يوم القيامة ...

● وكالرياضة البدنية ينوى بها تقوية الجسم للجهاد فى سبيل الله .

---

(١) رواه أصحاب السنن الأربعة ، وأحمد ، والحاكم ، والبخارى فى الأدب المفرد ، وابن حبان عن النعمان بن بشير يرفعه وهو حديث صحيح .

(٢) راجع فى هذا كتب الأذكار والأدعية مثل : (عمل اليوم والليلة) لابن السنى ، (الأذكار) للإمام النووى ، (الوابل الصيّب من الكلم الطّيب) لابن القيم وغيرها .

• وكالتجارة ينوى بها الإنفاق على نفسه ومن يعول امتثالا لأمر الله .

• ومدارسة العلم الدنيوى يقصد بها سد ثغور الحياة فى المجتمع الإسلامى ، كدراسة الكيمياء ، وعلوم الطبيعة ، والحساب ونحو ذلك .

وهذه الأمور كغيرها من سائر المباحات لا غضاضة على العبد من مزاولتها لذاتها من غير قصد للعبادة ، ولا يكون له حينئذ ثوابها، لكنه إذا قرنها بنية صالحة تحولت إلى عبادة ينتفع هو فى الدنيا بثمارها ، ويكون له أجر العبادة وثوابها ، وهذا من تمام فضل الله عز وجل ، وجزيل نعمائه .

وذلك مشروط بإتيانها على وجهها الشرعى ، مقيدة بشروطه ، وبعيدة عن محرماته ، فالنكاح مثلا مباح مطلق ولو أريد به تحصيل الشهوة المحضة ، ويصبح عبادة بما قلناه سابقا ، لكنه لا يكون مباحا – فضلا عن أن يكون عبادة – إلا إذا وافق شروط الشارع : من الإيجاب ، والقبول ، واجتناب المحرمات كالمشركة ، وسائر المحارم مثل الأخوات والعمات ... إلخ .

والكتاب والسنة متضافران على هذا ، ومنه قوله تعالى على سبيل القاعدة الكلية : ﴿ **فمن يعمل مثقال ذرّة خيرا يَرَه ...** ﴾ [الزلزلة : ٧] .

وقوله على سبيل التفصيل : ﴿ **وأَنْكِحُوا الأَيَامَى منكم والصالحين مِنْ عبادكم وإمَائِكم إنْ يكونوا فقراء يُغْنِهم الله من فضله والله واسع عليم* ولْيَسْتَعْفِف الذين لا يجدون نكاحا حتَّى يُغْنِيَهُم الله مِنْ فضله والذين يبتغون الكتابَ مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله الذى آتاكم ...** ﴾ [سورة النور : ٣٢، ٣٣] .

ومن أجمع ما ورد فى السنة الشريفة حديث الرجل القوى الذى مر بالنبى ﷺ وأصحابه فقالوا : لو كان هذا فى سبيل الله ؟ فقال ﷺ : « إن كان خرج يسعى على ولده صغارا فهو فى سبيل الله ، وإن كان خرج يسعى على أبوين

شيخين كبيرين فهو فى سبيل الله ، وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو فى سبيل الله ، وإن كان خرج يسعى رياء ومفاخرة فهو فى سبيل الشيطان »[1] .

وفى الصحيحين من حديث سعد بن أبى وقاص لما ذهب النبى ﷺ يعوده فى عام حجة الوداع : « ... وإنك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله إلاّ أجرت عليها ، حتى ما تجعل فى امرأتك ، قال : فقلت يا رسول الله : أخلّف بعد أصحابى ؟ قال : إنك لن تخلف فتعمل عملا تبتغى به وجه الله إلا ازددت به درجة ورفعة ... »[2] .

وهكذا وسع الله تعالى دائرة العبادة لتنتظم كل أعمان المسلم وأقواله ، وهذا أعجب وأطيب ما يراد من منهاج لإصلاح الحياة ، إذ يجعل خدمة الناس ، ومعونتهم ، وصلتهم ، وحتى ما يقضون به مصالحهم ، وحاجاتهم ، وشهواتهم المشروعة يجعل ذلك كله عبادة تستحق الأجر والمثوبة ، وتمنع البلاء والعقوبة ، وتستنزل الرحمة والمعونة[3] .

يقول **ابن تيمية** رحمه الله :

« العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة فالصلاة ، والزكاة ، ... وصدق الحديث ، وأداء الأمانة ، وبر الوالدين ، وصلة الأرحام ، والوفاء بالعهود ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وجهاد الكفار والمنافقين ، والإحسان للجار واليتيم ، والمسكين ،

---

(١) رواه الطبرانى فى الكبير عن كعب بن عجرة ، وسنده صحيح .

(٢) البخارى : جـ ٢ ، ص ١٠٣ كتاب الجنائز ، ومسلم : جـ ٥ ص ٧٢ كتاب الوصية .

(٣) من أراد المزيد فى هذا فليراجع كتاب رياض الصالحين للنووى فى مواضع كثيرة منه مثل : باب الإخلاص ، باب فى بيان كثرة طرق الخير ، باب فى النفقة على العيال ، باب بر الوالدين وصلة الأرحام .. الخ .

وابن السبيل ، والمملوك من الآدميين والبهائم ، والدعاء والذكر ، والقراءة وأمثال ذلك من العبادة .... »[1] .

موقف القرآن من هذا الجانب :

حين نتأمل حديث القرآن الكريم عن (العبودية) بمعناها الشامل ، وضروبها المتعددة نجده على أعظم قدر من السعة ، والاستيعاب ، والبيان ، ونوجز بعضه فيما يأتى :

١ — فهو يقرر أن الله تعالى هو رب كل شىء ومليكه ، والقوى القادر على كل شىء ، ومن ثم فكل شىء داخل تحت قهره وسلطانه ، كما قال تعالى : ﴿ **لله ملك السموات والأرض وما فِيهِنّ وهو على كل شىء قدير** ﴾ [المائدة : ١٢٠] .

﴿ ... **بل له ما فى السموات والأرض كل له قانتون** ﴾ [البقرة : ١١٦] ، والآية الكريمة شاملة للجماد ، والأحياء ، والقنوت هو أبلغ ألوان العبودية لأنه بمعنى الذل ، والطاعة ، والإقرار بالعبودية .

٢ — وكما قدمنا جعل الله تعالى العبادة غاية خلق الثقلين ، وتكفل لعبيده برزقهم معها ، وترك لهم الخيار اختبارا ، وفى هذا الحصر الذى جاءت به الآية الكريمة : ﴿ **وما خَلَقْتُ الجنّ والإنس إلاَّ لِيَعْبدون** ﴾ [الذاريات : ٥٦] دليل على أن ما يزاوله المبطلون من أعمال هو عبث بمهمة وجودهم ، وإبطال لغاية خلقهم ، وتهديم للقاعدة التى منحوا من أجلها الحياة ، وأرسلت لها الرسل ، وأنزلت بها الكتب ، وشرعت لأجلها الشرائع والأحكام .

٣ — ولذلك كانت المهمة الأولى لكل رسول هى تعبيد البشر لربهم وحده لا شريك له ، فى هذا الجانب الاختيارى الشامل كما بيناه فى الوحدانية[2]

(١) رسالة العبودية ص ٣٨ .

(٢) انظر ص ٣٣٠ وما بعدها .

وعلى ما قرره القرآن وكرره كقوله تعالى : ﴿ **وَلَقَدْ بَعَثْنَا فى كلِّ أمَّةٍ رسولا أنِ اعْبدوا الله واجْتَنِبُوا الطاغوت** ﴾ [النحل : ٣٦] .

ولقد يسبق إلى الأوهام أن الرسل قصدوا بهذه العبادة أداء الشعائر التعبدية كالصلاة ونحوها ، واجتناب عبادة الأصنام فقط .

والقرآن الكريم عنى بتفسير وتفصيل المراد من دعوة الرسل ، وأنها شاملة لسائر أنواع (الاعتقادات ، والأخلاق ، والشعائر ، والمعاملات) بل جاءوا بمنهاج مُبين ، فيه تأصيل أو تفصيل لكل جانب منها ، وحسبنا أن نقرأ معركة شعيب عليه السلام مع قومه تصحيحا للمعايير ، وقطعا للفساد الاجتماعى ، والاقتصادى ، كل ذلك مع الدعوة إلى التوحيد ، وإفراده جل شأنه بالعبادة : ﴿ **وإلى مَدْيَن أخاهم شُعَيبا قال ياقوم اعبدوا الله ما لكم مِنْ إلهٍ غَيْرُه قد جاءتكم بَيِّنة مِنْ ربّكم فَأَوْفوا الكيل والميزان ولا تَبْخَسوا الناس أشياءهم ولا تفسدوا فى الأرض بعد إصلاحها ذلكم خير لكم إن كنتم مؤمنين** ﴾ [الأعراف : ٨٥] .

فالآية الكريمة موضحة لمعنى الدّين الإلهى وعموم أحكامه ، حيث تبدأ بالأمر بعبادة الله تعالى وحده ، وأول العبادة اليقين بوجوب طاعته فى كل جوانب الحياة ، ومنها توفية الكيل والميزان ، وإنصاف الناس فى سائر المعاملات على الإطلاق ، والانتهاء عن الإفساد فى أرض الله بعدما أصلحها الأنبياء ، ونظمتها شريعة الله عز وجل .

وهذا العموم فى معنى عبادة الله تعالى هو ما سوّغ لهود وصالح عليهما السلام أن يتدخلا فى دقائق حياة قومهما ، فى جوانب المعاملات العامة ، والتصرفات الشخصية لينزلاها على حكم الله تعالى وشريعته ، كما بينا سابقا[1] .

---

(١) انظر ص ٣٩٠ وما بعدها .

ومن هذا الجانب كانت دعوة لوط قومه إلى الطهارة الخلقية والاجتماعية ، واستنكاره عليهم سائر الرذائل التى شاعت فيهم : ﴿ **ولُوطاً إذْ قال لقومه إنّكم لَتَأْتُون الفاحشةَ ما سَبَقَكم بها مِنْ أحدٍ مِنَ العالمين* أَئِنّكم لَتَأْتُون الرجال وتَقْطَعُون السبيل وتَأْتُون فى ناديكم المنكر** ﴾ [العنكبوت : ٢٨، ٢٩] .

وحسبنا تتبع الدعوة المحمدية التى اتسمت بتقرير العموم ، والشمول من أول عهدها ، ففى مكة كان القرآن الكريم يتنزل باستنكار الأصنام وطاعة الطواغيت ، ويندد بالانحرافات فى سائر جوانب الحياة ويحرمها ، ويتوعد أصحابها مثل :

الوأد : ﴿ **وإذا الْمَوْؤُدَة سُئِلَت* بأىّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ** ﴾ [التكوير:٨،٩].

والتطفيف : ﴿ **وَيْل للمطففين* الذين إذَا اكْتَالُوا عَلَى الناس يَسْتوفُون * وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون** ﴾ [المطففين : ١ - ٣] .
والزنى ، والربا ، والقتل ، وأكل مال اليتيم ، وعقوق الوالدين ، ومنع الماعون ، والغدر ، والظلم ، وغير ذلك كثير مما فصّله القرآن الكريم .

هذا عدا الأوامر الشاملة بالعدل ، والإحسان ، وصلة الأرحام ، والصدق ، والصدقة ، والمواساة ، وفك الرقاب ، وكلها مقررة بصريح النص القرآنى الجليل .

وفى المدينة أقام النبى ﷺ **دولة الإسلام** لتهيىء المجال التطبيقى لهذه التعاليم ، ولتساندها بالسلطان التنفيذى ، وقد أمدها الوحى الإلهى بمزيد من الأحكام والحدود ، كل هذا تحت اسمه الصريح من توحيد الله تعالى ، وإفراده بالطاعة والعبادة[1] .

---

(١) انظر ص ٣٥٤ وما بعدها .

٤ - ونكرر هنا إبراز موقف القرآن الكريم من ربط العبودية بجانبها المصيرى الأخروى ، والتذكير الدائم بأن الدار الآخرة يتقرر مآل الفردفيها على أساس موقفه من عبادة ربه - بمعناها الشـامل - ومن ثَمّ فلم يأت الرسل لمهمة تطوير المجتمعات اقتصاديا أو اجتماعيا ، أو لتحقيق الوفرة المادية ، أو المجد القومى أو الوطنى، وغير ذلك من أغراض المناهج الأرضية التى تفرغ لها جهدها، بل تعد من العبث الاشتغال بغيرها من أمور الغيب وما وراء المادة .

إن هذه (**الأغراض المادية**) لا تصلح غايات للحياة ، وإنما هى (أعراض) تبعية فرعية تتحقق فى ظل المنهاج الإلهى بأوفى منها فى مناهج الناس ، ولكن من خلال الغاية العظمى لخلق النوع الإنسانى ، التى جاءت بها الرسالات تكشفها له ، وتعلمه إياها ، وتقود خطاه إليها ، ولذلك كان مدخل الرسل دائما هو تعبيد الناس لربهم الذى لا إله غيره ، وردهم إلى طاعة منهاجه الذى يحقق سعادتهم الأبدية فى الآخرة ، والذى ينظم حياتهم الدنيا على خير ما يحب الله الرءوف الرحيم لعباده ، وهو الأعلم بمصالحهم : ﴿ **والله يَعْلَم وأنتم لا تَعْلَمون** ﴾ [البقرة : ٢١٦] .

٥ - ومن أجل تركيز معنى العبودية كان خطاب الله تعالى للخلق ، ووصفه لهم ، ودعاؤه إياهم بهذا العنوان المتكرر : (**عبادى**) ، أو ما ماثله من الألفاظ .

وقد وصف الله به الكفار : ﴿ **أأنْتم أَضْلَلْتم عَبَادِى هؤلاء أمْ هُم ضَلُّوا السبيل ؟** ﴾ [الفرقان : ١٧] .

ووصف به المؤمنين : ﴿ **يا عِبَادى الذين آمنوا إنَّ أرْضِى واسعة فإيَّاىَ فاعبدون** ﴾ [العنكبوت : ٥٦] .

والمذنبين منهم : ﴿ **قلْ يا عِبَادِىَ الذين أسْرفوا عَلَى أنفسهم لا تَقْنطوا مِنْ رحمة الله إنّ الله يغفر الذنوب جميعا** ﴾ [الزمر : ٥٣] .

وهو وصف الله تعالى للملائكة : ﴿ **بل عِبَاد مُكْرَمُون** ﴾ [الأنبياء:٢٦]
والرسل : ﴿ **ولقد سَبَقَتْ كَلِمَتُنا لِعبَادِنَا المرسلين** ﴾ [الصافات:١٧١]

والمسيح ابن مريم منهم خاصة لأنه اتُّخِذ إلها من دون الله عز وجل، قال تعالى : ﴿ **إن هو إلا عَبْد أنعمنا عليه وجعلناه مثلا لبني إسرائيل** ﴾ [الزخرف : ٥٩] . ﴿ **لنْ يستنكف المسِيحُ أن يكون عَبْدا لله ولا الملائكة المقربون** ﴾ [النساء : ١٧٢] .

وبالاختصار هو وصف للخلائق جميعا : ﴿ **إنْ كُلُّ مَنْ فى السموات والأرض إلا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدا** ﴾ [مريم : ٩٣] .

والعبودية والعبادة لغير الله تعالى هى أمعن أباطيل الجاهليات ، وهى ذل ومهانة للإنسان لأنها خضوع لغير من يستحق ذلك ، وانقياد للمشارك فى الوصف : ﴿ **إنَّ الذين تَدْعُون مِنْ دُون الله عِبَادُ أمْثَالُكم** ﴾ [الأعراف : ١٩٤] . ﴿ **والذين يَدْعُون مِنْ دون الله لا يَخْلُقُون شيئا وهم يُخْلَقُون** ﴾ [النحل : ٢٠] .

والدعاء فى الآيتين بمعنى العبادة .

لذلك كانت العبودية لله تعالى وحده حقا بموجب الخلق ، والرزق ، وشمول قدرته وسائر ما يتفرد به من صفات الكمال والجلال : ﴿ **ليس كمثله شيء وهو السميع البصير** ﴾ [الشورى : ١١] .

فعبادة الله تعالى بهذا الوجه هى الكرامة ، والعزة ، لأنها خضوع فى موضعه للمتفرد باستحقاقه ، رب الكون ومليكه ، وصاحب العظمة والكبرياء ، والمتفضل بالعطاء والنعماء .

ولذلك كان هذا الوصف أجل أوصاف التشريف ، وقد اختاره الله تعالى لأكرم رسله ، فى أعظم مواقف تكريمهم، فيقول تعالى عن خاتم رسله فى مشهد

الإسراء : ﴿ **سُبْحان الذى أسْرَى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ...** ﴾ [الإسراء : ١] ، وفى مشهد العروج حيث بلغ التكريم أقصاه : ﴿ **ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى* فكان قابَ قَوْسين أو أدْنى* فأَوْحَى إلى عَبْدِه ما أَوْحَى** ﴾ [النجم : ٨ - ١١] .

ورحم الله الشاعر المسلم الذى يقول مشيرا إلى هذه المعانى :

ومما زادنى شرفا وتيها وكدت بأخمصى أطأ الثريا
دخولى تحت قولك يا عبادى وأن صيّرت أحمد لى نبيا

٦ - ومن أجل ذلك كله ندّد الوحى الإلهى أشد تنديد بعبادة غير الله تعالى ، وقرَّع العابدين والمعبودين - إن رضوا بذلك - وتوعدهم جميعا بخزى الدنيا والآخرة ، ومن ذلك :

(أ) تنديده بعبادة أكرم خلقه من الملائكة ، والرسل ، وسؤالهم على رءوس الأشهاد يوم القيامة : ﴿ **ويوم يَحْشُرهم جميعا ثم يقول للملائكة أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون* قالوا سبحانك أنت وَلِيُّنا مِنْ دونهم بل كانوا يعبدون الجنَّ أكثرهم بهم مؤمنون* فاليوم لا يملك بعضكم لبعض نفعا ولا ضرا ونقول للذين ظلموا ذوقوا عذاب النار التى كنتم بها تكذبون** ﴾ [سبأ : ٤٠-٤٢].

والآية تنديد أيضا بعبادة الجن ، وتبرئة للملائكة من وصمة الرضا بما زعمه الزاعمون من مشركى الجاهليات .

﴿ **وإذْ قال الله يا عيسى ابنَ مريم أأنت قُلْتَ للناس اتَّخِذُونى وأُمِّىَ إلهين مِنْ دون الله قال سبحانك ما يكون لى أَنْ أقول ما ليس لى بحق ....** ﴾ (الآيات) [المائدة : ١١٦ - ١١٨] .

(ب) ومن أبلغ ألوان التنديد القرآنى وأشدها زجرا واستنكارا، ما جاء فى شأن الطواغيت الأحياء من سادات الأمم، ورؤسائها وكبرائها، الذين عُبِدُوا من

دون الله ، سواء عبادة تأليه ، أو عبادة طاعة واتباع فى (الحلال والحرام)، على خلاف أوامر الله تعالى مع اعتقاد ذلك .

فمن الأول ما جاء فى شأن فرعون ، وتقديس قومه له ، واعتقادهم فيه ما ادعاه من الألوهية : ﴿ **ما علمت لكم مِنْ إله غيرى** ﴾ ، والربوبية : ﴿ **أنا رَبُكم الأعْلَى**﴾[1]، ومن أجل ذلك استحقوا التنديد ، والعذاب : ﴿ **فاستخَفّ قَوْمَه فأطاعوه إنَّهم كانوا قوما فاسقين* فلما آسَفُونا انتقمنا منهم فأغرقناهم أجمعين* فجعلناهم سَلَفاً ومَثَلاً للآخِرين** ﴾ [الزخرف : ٥٤ – ٥٦] .

ومن الثانى قوله تعالى : ﴿ **اتَّخَذُوا أحْبَارَهم ورُهْبَانَهُم أرْبَاباً مِنْ دون الله والمسيح ابنَ مريم وما أُمِرُوا إلّا لِيَعْبُدُوا إلها واحداً لا إله إلا هو سبحانه عَمَّا يشركون** ﴾ [التوبة : ٣١] .

والقرآن الكريم بعد ذلك غاصّ بتبكيت الذين عبدوا الأحجار ، والشمس ، والقمر ، والعجول وغيرها من خلق الله عز وجل ، وهو يحدد فى غاية الوضوح أن كل عبادة لا يعتد بها إلا إذا كانت خالصة لله عز وجل وحده ، لا يخالطها دنس الشرك أو الرياء : ﴿ **فمن كان يَرْجُو لقاءَ ربه فَلْيعمل عَمَلاً صالحا ولا يُشْرِكْ بعبادة ربِّه أحدا** ﴾ [الكهف : ١١٠] .

وصدق الله العظيم ، وبلغ رسوله الكريم ، ونحن على ذلك من الشاهدين ، وأنه جل شأنه المتفرد فى ذاته وصفاته ، المستحق وحده صادق الطاعة ، وخالص العبادة ، ونسأله سبحانه وتعالى أن يجعلنا من أهلها .

---

(١) الآية الأولى : ٣٨ القصص ، والآية الثانية : ٢٤ النازعات .

مهمة هذا الجانب فى الحياة الإنسانية

قدمنا الحديث عن مهمة العقيدة والأخلاق فى تحقيق السعادة للبشر ، وإصلاح حياتهم(١) .

ونريد هنا بيان مهمة الجانب العبادى باعتباره ركنا أصيلا من هذا المنهاج الإلهى ، الذى شرعه الله تعالى على غاية العلم والحكمة ، وجعله بناء محكما يشد بعضه بعضا ، ويؤدى كل جانب فيه عمله الخاص أو العام على غاية التفرد ، والتفوق والامتياز .

ويظن بعض الناس أن العبادات فى المنهاج الإلهى هى ضروب من الطقوس ، أو المراسم الشكلية ، فرضت على العباد فرضا لغاية دينية محضة ، هى إظهار الذل والخضوع لله تعالى فقط ، وليس لها وظائف عظمى تابعة .

بل لقد فرّغها كثير من المسلمين أنفسهم عن محتواها الأصيل، حين زاولوها بمعزل عن الروح التى بثها الله تعالى فيها ، والأهداف العظمى التى ضمنها إياها ، فعادت كالجثث الميتة تذكر عَدًّا ، ولا تجدى نفعا .

والحق أن العبادات التى شرعها الله تعالى لنا ذات تأثير شمولى مشرق ، ولها أخطر المهمات فى تمكين الحقائق العليا للرسالات الإلهية ، وتحقيق الفطرة الإنسانية على وجهها الصحيح المستقيم ، طالما تمثلت فيها عناصر الحب والذل ، والرجاء والخوف ، ونحوها .

يقول **الشاطبى** رحمه الله ما ملخصه :

« إن للعبادة مقصدا أصليا ، ومقاصد تابعة ، فالمقصد الأصلى فيها هو التوجه إلى الواحد المعبود ، وإفراده بالقصد إليه فى كل حال ، ويتبع ذلك قصد

(١) انظر من هذا الكتاب ص ٣٩٦ وما بعدها ، ص ٤١٦ وما بعدها .

التعبد لنيل الدرجات فى الآخرة ، أو ليكون من أولياء الله وما أشبه ذلك ... ومن المقاصد التابعة للعبادة صلاح النفس واكتساب الفضيلة ...

فالصلاة مثلا أصل مشروعيتها الخضوع لله تعالى ، وإخلاص التوجه إليه ، والانتصاب على قدم الذلة والصغار بين يديه ، وتذكير النفس بِذِكْرِه ، قال تعالى : ﴿ **وأقم الصلاة لِذِكْرِى** ﴾ [طه : ١٤] ، وقال : ﴿ **إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر وَلَذِكْرُ الله أكبر** ﴾ [العنكبوت : ٤٥] يعنى أن اشتمال الصلاة على التذكير بالله أكبر وأعظم من نهيها عن الفحشاء والمنكر ، لأن ذكر الله هو المقصود الأصلى ، ثم إن لها مقاصد تابعة ، كالاستراحة إليها من أنكاد الدنيا ، وإنجاح الحاجات كصلاة الاستخارة ، وصلاة الحاجة ....

وكذلك سائر العبادات لها فوائد أخروية وهى العامة ، وفوائد دنيوية وهى كلها تابعة للفائدة الأصلية وهى الانقياد والخضوع لله تعالى »[1] .

ونستطيع إيجاز هذه المهمة فيما يأتى :

أولاً : تثبيت الاعتقاد :

فإذا كانت العبادة ابتداء تستمد من الاعتقاد اليقينى فى الله تعالى ، فإنها بدورها تعود مددا دائما لتثبيت الإيمان به ، لأن روح العبادة هو إشراب القلب حب الله تعالى ، وهيبته ، وخشيته ، والشعور الغامر بأنه رب الكون ومليكه ، والتوجه إليه دائما بما شرع من شعائر ونسك ، باعتبارها مظهرا عمليا دائبالصدق الإنسان فى دعوى الإيمان ، وتذكيرا مستمرا بسلطان الرب الأعلى ، وإلهابا متجددا لجذوة اليقين فى الله ، ورجاء فضله وثوابه .

ولنأخذ مثالا عباديا لتثبيت معنى التوحيد ، وإجلال الله تعالى ، وهو (**الأذان**) وقد شرع للإعلام بدخول أوقات الصلوات المفروضة ، فهو يتكرر فى

---

(١) العبادة فى الإسلام ص ٤٨، ٤٩ ولم يذكر مرجعه .

اليوم والليلة خمس مرات ، وينادى به أندى المسلمين صوتا فى كل مكان يوجد به تجمع إسلامى ، ولو كان أدنى الجمع من المسلمين[1] . بل شرع مع ذلك للمسافر ، والمنفرد ولو كان فى بادية[2] لما يمثله من معان أكبر خطرا من مجرد الإعلام بدخول الوقت .

إن المؤذن حين ينادى بصوته الأعلى : (**الله أكبر ، الله أكبر**) ، ثم يكررها ، يُطْلب شرعا أن يردده معه كل مسلم ومسلمة حين يسمعون هذا القول الأجل ، لينسكب فى مشاعر الجميع وفى أوقات متكررة متقاربة ، معنى الكبرياء المطلق لله رب العالمين ، وأنه تعالى فوق كل شىء ، وأكبر من كل شىء، فينبغى أن يعتز المسلم به وحده ، ويلوذ بحماه وكنفه ، ويستعلى فوق أعناق الطواغيت والجبارين بهذا النداء الجهير ، الذى أراد الله عز وجل أن يتواطأ عليه المجتمع كله ، وأن يظل حتى المنفرد على صلة دائمة به .

فإذا تقرر هذا المعنى عاد النداء الأجل ليملأ الآفاق: (**أشهد ألّا إله إلا الله**) وهو تذكير يومى بالعهد والميثاق الذى أعطاه العبد لربه بأن لا يعبد ولا يطيع إلا ربه الأكبر ، المتفرد بالكبرياء فى السموات والأرض .

ثم يأتى الشق الثانى من الشهادة : (**أشهد أن محمدا رسول الله**)وهو إقرار متكرر أيضا بالطريق الذى تؤخذ عنه العبادة المشروعة ، والتى لا تصح إلا بالتلقى عن الوحى الإلهى الذى جاء به المعصوم ﷺ .

ثم يأتى رابعا الدعوة إلى الصلاة نفسها فى جملتين فقط : (**حَيّ عَلَى الصلاة ، حَيّ عَلَى الصلاة**) لأن الأذان كما قلنا أبعد مدى ، وأشمل آثارا .

---

(١) راجع كتاب الدين الخالص ج ٢ ص ٤٨، ٤٩ وفيه الأحاديث الصحيحة فى هذا الشأن .

(٢) انظر البخارى : جـ ١ ، ص ١٥٨ ، كتاب الأذان ، باب رفع الصوت بالنداء ، وفيه حديث أبى سعيد الخدرى يخاطب ابن أبى صعصعة الأنصارى : إنى أراك تحب الغنم والبادية ، فإذا كنت فى غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء ، فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شىء إلا شهد له يوم القيامة . قال أبو سعيد : سمعته من رسول الله ﷺ .

ثم يأتى (خامسا) الدعوة العامة إلى الفلاح المطلق، المتمثل فى الاستجابة لهذا الدين الإلهى الأغر ، ومثله وتعاليمه ، وفى مقدمتها الصلاة بداهة .

ولذلك يعود الشارع بالمؤذن إلى نقطة البدء، ليكرر فى الختام التأكيد على تفرده تعالى بالكبرياء ، وإعلان التوحيد بصيغة الإقرار والإثبات بعد صيغة الشهادة السابقة : (**الله أكبر . الله أكبر . لا إله إلّا الله**) .

معنى هذا أن الأذان وحده يجرى على ألسنة المؤمنين ، ويسكب فى ضمائرهم، ويغرس فى حياتهم ووجدانهم إفراد الله تعالى بالكبرياء (ثلاثين) مرة يوميا ، وإفراده تعالى بصفة الألوهية الذى يعنى تفرده تعالى بالعبادة والطاعة (خمس عشرة) مرة ، وهو نداء لا يتقيد بحدود معبد ، أو مسجد ، وإنما ينطلق ليدخل كل بيت ، ويصافح كل سمع ، ويطرق كل قلب يريد الهدى .

وإذا كان هذا شأن الوسيلة فى تقرير الأصول العليا فإن المقصد الذى تؤدى إليه (وهو الصلاة) أعظم شأنا ، وأتم مظهرا .

فقد فرضها الله تعالى على كل بالغ من الذكور والإناث خمس مرات فى اليوم والليلة ، وهو تبدأ بالتكبير ويظل كل مصل يكرر هذه الجملة (الله أكبر) فى صلوات الفرض فقط (أربعا وتسعين مرة) ، عدا ما يقرع سمعه بعددها من صلوات إمامه إذا صلى جماعة ، فضلا عن السنن الراتبة والنوافل المطلقة وهى أضعاف ذلك .

ثم إن العبد يتلو كتاب ربه فى صلاته ، ويحنى له ظهره راكعا ، ويخر بجبهته ساجدا ، ويناجى مولاه معظما ، ومسبحا ، وحامدا ، وداعيا ، وليس هناك فى الوجود أسمى وأجل من هذه الشعيرة فى ربط العبد بهذا السلطان الإلهى ، وإلهاب نفسه بمعانى عظمته ، وسموه ، وتفرده ، وتزكية النفس باطراد تبعا لذلك ، وتذكيرها بجلاله وهيبته التى تخر لها شُمّ النواصى سجدا .

ولذلك كانت الصلاة - عندما تؤخذ على وجهها الصحيح - واحة راحة ، يسكن إلى ظلها المؤمن كلما مسه لغوب الحياة والناس ، وتصارع الأحقاد ، ويلوذ فيها بكنف ملك الملوك فيستشعر الأمن والأمان ، ولذلك جاء فى الحديث الشريف : « ... وجعلت قرة عينى فى الصلاة »[1] ، « وكان ﷺ إذا حزبه أمر صلىّ »[2] . وفى رواية : « فزع إلى الصلاة » ، وكان يقول : « أرحنا بها يا بلال »[3] .

وهذا مصداق قول الله عز وجل : ﴿ **إنّ الإنسان خُلِقَ هَلُوعاً• إذَا مَسَّه الشَّرُّ جَزُوعا• وإذا مسَّه الخير مَنُوعا• إلاَّ المُصَلِّين• الذين هم على صلاتهم دائمون** ﴾ [المعارج : ١٩ - ٢٣] .

إن الإنسان لينسى الكثير من قيم الإنسانية ومثلها العليا فى غمار الحياة وصراعها ، ولكنه هنا هيهات أن ينسى - إلا أن يخدع نفسه بالأمانى - وصوت المؤذن يملأ الآفاق حوله ، والصلاة تلو الصلاة تجذبه كل بضع ساعات إلى دائرة العقيدة العليا ، وتجدد فى نفسه آثارها ، ثم الجماعة ، والمسجد ، والإمام ، والوقت المحدد المتكرر كلها حوافز وضمانات حتى لا يترك الإنسان لنفسه فقط ، بل تدمجه هذه الشعيرة الكريمة فى وسط حى يتفاعل معه ، يُذَكِّر ويتذكر من خلاله .

وعلى هذا المنوال يأتى الدعاء ، والضراعة ، واللجوء إلى الله تعالى بلا رسوم ، ولا هياكل ، ولا كهَّان ، فتظل تبعا لذلك جذوة العقيدة متقدة تضىء صدر الإنسان وحياته ، وتمدها بنور لا يخبو .

---

(١) وأول الحديث : حُبّب إلىّ من دنياكم ... إلخ رواه أحمد معن أنس، والنسائى فى عشرة النساء باب (حب النساء)، والحاكم جـ ٣ ، ص ١٦٠ وصححه على شرط مسلم وأقره الذهبى ، والبيهقى فى السنن عن أنس ج ٧ ص ٧٨ .

(٢) رواه أحمد وأبو داود عن حذيفة فى الصلاة (باب : وقت قيام النبى ﷺ من الليل) .

(٣) رواه أبو داود جـ ٤ ، ص ٢٩٧ ، باب : فى صلاة العتمة .

وكم هو حكيم وجميل أن يأتى فى القرآن الكريم تعقيبا على المثل الذى ضربه الله تعالى لنوره الأسنى – ذلك القول الجليل عن بيوت العبادة ، والذكر ، والرجال الكرام الذين لا يشغلهم شىء عن ذكر مولاهم ، وعن الصلاة ، والزكاة ، كما قال تعالى :

﴿ فى بُيُوت أَذِنَ الله أنْ تُرْفَعَ ويُذْكَر فيها اسْمُه يُسَبِّحُ له فيها بالْغُدُوّ والآصال* رجال لا تُلهيهم تجارة ولا بيع عَنْ ذِكْرِ الله وإقامِ الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يوما تَتَقَلَّبُ فيه القلوب والأبصار ﴾ [النور : ٣٦ – ٣٧] .

ثانيا : تأسيس وتثبيت القيم الأخلاقية :

فقد جاء هذا المنهاج الإلهى ليتمم مكارم الأخلاق ، وليرسى فى الناس أسمى ألوان المثل العليا ، والفضائل السامية كالصبر ، والمثابرة ، والسماحة والسخاء ، والصدق ، والتراحم ، والمواساة ، والأمانة ... وغيرها من القيم التى تقوم عليها عظمة الفرد والمجتمع ، والتى تحقق للإنسان سعادته فى الدنيا فضلا عن الآخرة على ما بيناه فى الفصل السابق ، وللعبادات بأنواعها مهمة تأسيسية فى تثبيت هذه الأخلاق ، وتدعيمها ، وبذر بذورها فى نفس المؤمن ووجدانه دائما .

(**فالصلاة**) مثلا تعوّد المؤمن الصبر ، والدأب ، والإخلاص ، والنظام ، حتى تصبح جميعا خلقا راسخا فى النفس ، يطبع سلوكها من حيث تشعر أو لا تشعر .

فالمسلم النائم حين يقوم من لذة الكَرَى على نداء المؤذن : (الصلاة خير من النوم) ، وكذلك حين ينسحب من زحمة الأسواق وهوشاتها، ولغط المجتمعات إلى من يناديه : (**حىّ عَلَى الصلاة**)، ثم لا يزال دأبه هكذا عبر الساعات ، والأيام ، والأعوام ، فهذا وأمثاله لابد أن تتربى فيهم هذه المعانى الخلقية العالية .

و(**الزكاة**) التى آخذت من معنى الزيادة ، والنماء ، والتطهير، لها – هى الأخرى – أكبر الأثر فى تنقية الخلق من زخم الشح والبخل والإمساك ، وفى طبعه بطابع البذل ، والعطاء ، والسخاء ، كذلك تستل سخيمة صدور المحتاجين ، وتبدل به شيئا من خلق الحب ، والمودة ، أو على الأقل سلامة الصدر ، فتشيع فى المجتمع تبعا لذلك كل علائق التدانى والتقارب ، وتترطب صلات الناس بمشاعر الألفة ، وإلى مثل هذا يشير قوله تعالى : ﴿ **خذ مِنْ أموالهم صدقةً تطهرهم وتزكّيهم بها وصلّ عليهم إنَّ صَلَاتك سَكَن لهم** ﴾ [التوبة : ١٠٣] .

و(**الصوم**) له عمله الأساسى فى تربية الإرادة الإنسانية ، والضمير الحى اليقظ الذى يتعامل على أساس من رقابة الله تعالى له ، واطلاعه عليه ، فضلا عن غرس خليقة الصبر ، والضبط النفسى بالإمساك الطويل عن شهوتى البطن ، والفرج ، وبالكف عن الصخب ، واللغو ، والقدرة على تغيير عاداته حتى لا يتعود الجمود ، أو تستعبده عاداته وتقاليده ، فيعلمه مثلا أن يأكل فى الليل ، وأن يستيقظ فيه ، وأن يقلع عن لذائذه مدة طويلة ، وهو الذى لا يستطيع فراقها فى الأحوال العادية ساعة من زمان ، ويزعم استحالة ذلك ... إلخ .

وكل هذه آثار خلقية فى حقيقتها تتحقق بضروب العبادات .

ثالثا : إصلاح الجانب الاجتماعى :

على أن لهذه العبادات عملا بالغ السمو فى إصلاح شئون الحياة ، وتنظيم وترقية المعانى الاجتماعية ، وضمان نجاح القوانين والشرائع التى توضع للناس ، إذ أن وضعها بمعزل عن هذه الجوانب : (الاعتقاد ، والأخلاق ، والعبادات) يعتبر فى الحقيقة تدميرا لمهمتها ، وتفريغا لمضمون الالتزام الذاتى بها ، وإغراء – منذ البدء – للتلاعب بها طالما أمن الإنسان عقاب السلطة ، أو وجد فى القوانين ثغرة ينفذ منها لما تريد أهواؤه .

إن (**الصلاة**) مثلا – فوق مهمتها التعبدية المحضة ، ووظيفتها فى تثبيت العقائد وتربية الأخلاق – تؤدى عملا خطيرا فى التربية الاجتماعية للأمة المسلمة ، حين تجعل المسجد محضنا تربويا لإنضاج العلائق الاجتماعية ، وطبعها بطابع السمو ، والوصول بها إلى أقصى كمالات التطبيق ، بما يُهبّه عليها من بواعث الروح ، ومراعاة الله ، وابتغاء مرضاته ، وخوف عقابه .

إن (صلاة الجماعة) تجمع المسلمين فى مكان واحد ، خمس مرات كل يوم ، وتأخذ بهم إلى وجهة واحدة ، وتسوى بينهم فى الصفوف ، وتجعل للسابق الفضل فى الأجر ، وفى الصف مهما كانت منزلته الاجتماعية ، ثم تعلمهم اختيار إمامهم على أساس الفضل والتقوى ، وخِلَال الخير من العلم ، والقراءة ، والصلاح ... إلخ .

ثم تلزمهم بمتابعته وتذكيره إن أخطأ ، واتباعه فى الأخطاء التى لا تضر ضررا بليغا حفظا للجماعة ، وانتظامها ، وتلزمهم بعدم اتباعه فيما يضر ضررا بليغا كالذى يفسد الصلاة ، فضلا عما تحققه هذه الجماعة للمسلمين من نظام تتراص فيه الصفوف وتتحاذى بالأعناق ، والمناكب ، والكعوب ، وتسد فيه الفرجات، وتوصل فيه الانقطاعات[1] .

ثم تأتى (**صلاة الجمعة**) : فتجمعهم على هيئة جامعة أكثر من ذلك فى كل يوم جمعة ، حيث شرع الله تعالى لنا خطبتها تذكيرا وتعليما للمسلمين بما يصلح دينهم ودنياهم ، كحد أدنى – إجبارى – للتثقيف العام فى أمور الدين والدنيا .

ثم تأتى (**صلاة العيد**) :

فتجمع أهل المدينة كلهم مرتين فى السنة فى عيدى الفطر والأضحى ، حتى من لا تجب عليهم الصلاة ، وقد كان رسول الله ﷺ : يخرج الأبكار والعواتق ، بل والحيّض يشهدن الخير ودعوة المسلمين ، ويعتزلن المصلى ، كما جاء فى

(١) راجع فى هذا كتاب الدين الخالص ج ٢ ص ٢١٩، وفيه جملة صالحة من الأحاديث الشريفة ، فى هذا الشأن .

الصحيح[1] هذا عدا ما شرعه الله تعالى لنا من صلوات جامعة فى مناسبات شتى ، كالاستسقاء ، والخسوف ، والكسوف ، والجنائز ، والتراويح فى رمضان .

إن الصلاة – لو وعى المسلمون حقيقتها – لهى توجيه وتنظيم اجتماعى كامل ، يتمثل فيه المجتمع الكبير ، وبقدر ما يحسن المسلمون هذه الصلاة ، وما تعنيه من معان وتوجيهات ، بقدر ما يرجى لهم إحسان الحياة فى مجتمعاتهم ، ولا فرق فى هذا المنهاج بين المسجد والمجتمع ، فكلاهما : تجمع يجب أن يخضع لدين الله وتعاليمه .

والعجب كل العجب أن يكون لدى المسلمين هذا النمط التربوى الفذ ، ثم يكونوا على هذه الحال من الفوضى الاجتماعية المحزنة ، وما ذلك إلا لإهمال هذه المعانى الإلهية العالية ، وما تحويه من أسرار الإصلاح ، والتربية الحكيمة ، مع أن الصلاة هى أكثر التكاليف تمحضا للتعبد ، فكيف بغيرها من التكاليف التى لحظ فيها ابتداء معنى الإصلاح الاجتماعى ؟!

(**كالزكاة**) التى هى فى حقيقتها واجب مالى يؤخذ من الأغنياء، ليرد على الفقراء وذوى الحاجة من الغارمين ، والأرقاء وغيرهم ، وهى بذلك تمثل الحد الأدنى المفروض فرضا للتعاون الاجتماعى ، والتكافل الاقتصادى بين أبناء الأمة الواحدة ، لذلك جعل الله تعالى معظم مصارفها اجتماعية بحتة ، بأوسع المدلولات الاجتماعية فى القديم أو الحديث على السواء .

وكما جاءت صلاة العيد لتوسع دائرة الاجتماع فى الصلاة ، تأتى هنا أيضا (**زكاة الفطر**) لتوسع قاعدة التكافل ، والتعاون إلى أقصى حد، حتى إنها تسمى (زكاة الرؤوس) لأنها فرضت على الصائم ومن يعوله من الأولاد ، والأقارب

---

(١) هذا معنى حديث أم عطية عند البخارى ج ٢ ، ص ٤٧٠ ، ومسلم : ج ٢ ، ص ٦٠٥ .

والعواتق جمع عاتق : الجارية أول ما أدركت فخدرت فى بيت أهلها ، أى سترت .

وغيرهم ، ومن الأئمة من يقول بوجوبها على الفقير نفسه ، ولو دفعها مما أخذه من غيره ، تعويدا له على البذل والعطاء .

أما الأثر الاجتماعى لفريضة (**الحج**) فواسع شامل، خليق بأن تؤلف فيه الكتب المستقلة ، ولا زالت آثاره تتبدى كل يوم بجديد من حكمة الله تعالى فى تشريعه ، وقد أشار القرآن الكريم إلى كثير من ذلك .

قال تعالى : ﴿ **ليس عليكم جُنَاح أنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رّبكم فإذا أَفَضْتُم مِنْ عَرَفاتٍ فَاذْكروا الله عِنْد الْمَشْعَر الحرام** ﴾ [البقرة : ١٩٨] .

وروى البخارى بسنده عن ابن عباس قال : « كانت عكاظ ، ومجنة ، وذو المجاز أسواقا فى الجاهلية، فتأثموا أنْ يتّجروا فى موسم الحج ، فسألوا رسول الله ﷺ فنزلت الآية : ﴿ **ليس عليكم جُنَاح ...** ﴾ ... »(١) .

بل قال بعض المفسرين : إن تسمية التجارة فضلا ، ونسبته إلى الله تعالى بقوله : ﴿ **من ربكم** ﴾ يشعر بأنه نوع من العبادة ، له أجره وثوابه على قدر النية فيه .

وقال تعالى : ﴿ **وأَذِّن فى الناس بالحج يَأْتُوك رِجَالاً وعَلَى كلِّ ضَامِر يَأْتِين مِنْ كُلِّ فَجٍّ عميق* ليشهدوا منافع لهم ويَذْكروا اسم الله ...** ﴾ [الحج : ٢٧، ٢٨] .

والمنافع المشهودة كلمة جامعة ، تشمل المنافع الروحية ، والمادية ، والاجتماعية ، والسياسية ، والثقافية ، والاقتصادية وسائر ما يطلق عليه اسم (المنفعة) ، وقد جعلت غاية من غايات الحج ، وتقديمها على ذكر الله تعالى إيذان ببالغ أهميتها فى مراتب المنافع والحِكَم الشرعية ، وإنّ من أعظم هذه الفوائد جمع أطراف الأمة المسلمة كل عام ، وما يحققه من استنفار جزء من كل إقليم

(١) انظر صحيح البخارى : جـ ٦ ، ص ٣٤ ، كتاب التفسير ، باب : (ليس عليكم جناح ...) .

سنويا ليركبوا الأخطار والأسفار ، ويقطعوا السهول والقفار ، أو يمتطوا الأجواء والبحار ، ويتركوا الأهل والديار ليتحرروا – طوعا أو كرها – من أسار العادات وجمود التقاليد ، ليكتسبوا كل جديد مفيد ، وأى دين هذا الذى يجعل من فرائضه استخراج الفلاح من عزلته ، والنائى البعيد من منقطعه ؟ فتجتمع الأرض من أطرافها ، ويلتقى الهندى بالشامى ، والجاوى بالمصرى ، والشرق بالغربى فى مؤتمر جامع ، ورحلة مباركة ، وليحققوا عمليا دعوة القرآن بالسير فى الأرض ، والسياحة فى الآفاق ، ومطالعة المشاهد المقدسة ، ومنازل الوحى ، وآثار النبوة منذ أبى الأنبياء إبراهيم إلى خاتمهم محمد صلى الله عليهم جميعا وسلم ، ثم مدارج الصحابة رضوان الله عليهم ، التى تهب على المسلمين منها روح الإخلاص ، والبذل ، والانقياد المطلق لأمر الله عز وجل .

ويوم يكتب تاريخ المسلمين الحديث من وجهة نظر إسلامية فلسوف يتجلى أن فريضة الحج ، وشعيرة العمرة ، كانا من أهم العوامل العملية ذات التأثير البالغ فى إحياء مشاعر المسلمين ، وتوحيدها ، واستثارتهم لمقاومة أعدائهم ، وللتأبى على مكائد (الاستخراب) العالمى الحقود، حين ضرب نطاقا حديديا من الحدود المصطنعة لعزل الأقاليم الإسلامية بعضها عن بعض ، وإغرائها بإحياء تاريخها الجاهلى القديم من الفرعونية ، والبابلية ، والأشورية ، والفينيقية ، والبربرية ... إلخ .

ومما يثير الأسى أن المستشرقين الذين خدموا هذا الاستخراب، كانوا أسبق وأدق من كثير من مؤرخى المسلمين فى رصد هذه الظاهرة ، وتسجيل نتائجها الفريدة ، تنبيها لدولهم الباغية .

وعلى سبيل المثال : ففى كتاب (وجهة الإسلام) – على صغر حجمه – يشير مؤلفوه إلى **دور الحج (سبع) مرات :**

ومنها ما جاء فى صدد العوامل التى حفظت للإسلام أصالته رغم انتشاره الواسع ، وفى رقعة ذات حضارات ولغات شتى ، يقول المستشرق (**جب**) فى

مقدمة الكتاب : « كان من المحتمل أنه كلما ازداد انتشار الإسلام ، وزاد تحويره لتقاليد غريبة الجوهر عن كنهه الصحيح – حتى تلائم أغراضه – كلما صار المثل الأعلى للوحدة التى يسعى لصناعتها عرضة للخطر ، وصارت رسالته الحقيقية عرضة للضعف أو تضل السبيل .

ولكن عاملا ثالثا انبرى ليدرأ هذا الخطر وهو الاختلاط الدائم ... بين أنحاء العالم الإسلامى ... وكان **الحج** أقوى عامل فى توثيق عُرَى هذا الاختلاط ، لأنه فرض محتم ... مرة على الأقل فى العمر ، على كل مسلم مستطيع ، وسنرى أن فرض الحج لا يزال حافظا مزيته الأولى ، عاملا على إحياء الحمية الدينية ، وتقوية الإيمان بالوحدة الإسلامية »[1] .

وبعد دراسات تفصيلية لتأثير الحج فى مسلمى الأطراف النائية كالهند ، وجاوة ... إلخ ، يقول فى الفصل الختامى :

« ولكن أعظم فروض الإسلام تأثيرا فى تغذية روح (الوحدة الإسلامية) هو (**الحج**) ولا يمكن لمسلم أخذت روحه حظا فى تعظيم عبادة يشترك فيها عشرات الألوف من إخوانه المؤمنين من كل جنس وطائفة ، (ففى مكة تهدأ أشد العداوات الطائفية ...) – أن ينسى تلك اللذة العليا التى ذاقها ، وما تميط عنه اللثام من قوة باطنة لِدِينهِ ، ومن انتشاره العظيم فى الآفاق .

وكل من رجع من الحج يشهد لدى جماعته بالوحدة العامة التى تترفع على القوميات الصغيرة ، ويصير مركزا تشع منه حماسة دينية لمثل الإسلام العليا التى تعلو على القومية »[2] .

---

(١) ص ١٣، ١٤ من مقدمة كتاب : وجهة الإسلام .

(٢) السابق .. ص ٢٢٩ .

ولا يفوتنا فى هذا المقام أن نشير إلى ما كتبه مسلم فاضل فى هذا الباب لما اشتمل عليه من نظر صائب وتقدير صادق ، وتحليل ومقارنة غاية فى الدقة والصحة[1] ومنه :

« قد يقال إن الآداب والفلسفة والقوانين تفرض المساواة ، فكأن الإسلام لم يأت بشىء جديد فى هذا الباب ، ولكن **المساواة فى الإسلام** هى وحدها التى ظفرت بها الإنسانية دون ما فى الآداب ، والفلسفة ، والقوانين ، فإن هذه نظريات لم تعدُ الحكم العقلى ، والافتراض المنطقى ، ولم يتصل بالواقع منها إلا شىء ضعيف لا غناء فيه .

فالناس متساورن فى حكم الآداب القديمة والحديثة ، ولكن أين حقيقة هذه المساواة فى الحياة ؟! فما زالت الحوادث قائمة على التفريق ، وعلى الغبن ، وعلى نهب حقوق الضعفاء ، وإضافتها للأقوياء زيادة فى حقوقهم ، أو كما جاء فى (**الإنجيل**) : « مَنْ له يُعْطَى ويُزَاد ، ومن ليس له يؤخذ منه » .

ولهذا نرى النظام العالمى كتابة فقط ، فهو نظام تام فى الكتب والروايات والقوانين ، ولكنه ناقص كل النقص مشوَّه كل التشويه فى المجموعة البشرية ، من أحط الهمج ، إلى أعلى المتمدينين .

أما الإسلام فجعل المساواة طريقة عملية قبل كل شىء ، وفرضها فى العبادات لتتصل بالضمير ، وتدخل فى التركيب النفسى ، وتدرّج بها فى نظام عجيب من الأضيق إلى الأوسع ، وجعلها ثابتة مستمرة لا يصح إيمان المرء إلا بها ، ولا يتم إلا بتمامها ، فالمؤمنون متساوون بكلمة الإسلام الأولى وهى : (**شهادة ألّا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله**) ، وهذه هى النواة المغروسة فى الضمير العام ، ثم تأتى **الصلاة** اليومية وهى تساوى بين الجميع فى العمل والحركة والكلمة، ووضع رؤوسهم جميعا من الملوك إلى الصعاليك فى مستوى واحد عند

---

(١) رسالة الحج فلسفته وأسراره للأستاذ حافظ عامر رحمه الله .

السجود لله تعالى ، ثم يأتى **الصيام** وهو مساواة تامة فى الحرمان ، تلحق أفقر الناس بأغنى الناس ، ثم يأتى **الحج** وهو المساواة الكبرى ، وهو نهاية الطريقة ، ونهاية الحكمة ، وهو غاية الغايات فى هذا الباب ، ولا نظير له فى جميع الأديان ، ولا فى الآداب ، ولا فى القوانين ...

(الحج) هو نظام جمعية الأمم الحقيقية القائمة على قانون السلام ، لا على قانون الحرب ، وعلى الاتفاق لا على الاختلاف ، وعلى فض المشاكل لا على خلقها ، وعلى حل المسائل العالمية لا على تعقيدها ، فهو أيام فى كل سنة ، تندمج فيها الإنسانية بعضها فى بعض ، ويتساوى أكبرها وأصغرها ، وتترك دنيا الناس على الحدود بكل ما فيها من المنازعات والخلافات ، والفروق السياسية والاجتماعية والجنسية ، ولا يدخل فى تلك البقعة المقدسة من الإنسان إلا الإنسان نفسه ، فى أجلى مظاهر إنسانيته ، وأجملها وأتمها ... » .

وبعد شرح طويل يقول عن (**الحج والجهاد**) :

« فالحج بهذا النظام : هو مناورات حربية روحية ، توجب على الجميع زيّا واحدا ، وحركة واحدة ، وكلمة واحدة ، وطاعة واحدة ، وتقر فى أنفسهم فكرة التضحية حتى بالأهل والمال فى سبيل غاية عليا ، وتجردهم من قانون الحياة العادية ، وتأخذهم بقانون آخر صارم كل الصرامة ، لا يمكن التسامح فيه ولا بكلمة شاذة ، فمن خالف هذا القانون الذى هو شروط الحج وأركانه ، بطل حجه ، أو ذهب عمله ضياعا ، وأية أمة غير الأمة الإسلامية لها مثل هذا القانون ؟ وأى دين غير دين الإسلام استطاع أن يضع هذا القانون ، وينفذه بكل دقائقه على طغيان الطبيعة الإنسانية ؟..... » .

ولو أدركت الأمم الإسلامية هذه الحقائق لعاقبت حكوماتها على ترك الحج ، لأن تاركه يكون كالهارب من الجندية العظمى .... »[1] .

* * *

(١) الرسالة السابقة فى مواضع متعددة ، وهى رسالة صغيرة .

وبهذه النواحى الثلاث : (**تثبيت الاعتقاد ، والأخلاق ، وإصلاح الاجتماع**) تأخذ العبادات الإسلامية دورها العظيم فى بناء الحياة الإنسانية على أرفع القواعد ، وأنبل الغايات ، وأكرمها وأطهرها ، وتأخذ بالإنسان إلى أفق أرفع من التراب والطين ، ومتاع الحياة الفانية ، حيث تربطه بالحى الباقى ، وبالنعيم الخالد ، فهى غسيل روحى مستمر لأدران المادة ، وتهذيب لطغيانها .

على أن أهم ما تبلغ فيه العبادات أقصى مراتبها هو تربية الضمير الإنسانى ليكون الجوهر المؤثر ، والروح العامل فوق القوانين ، أو من ورائها فى الخلوات والجلوات جميعا ، لأن الإنسان كما قلنا : كائن ذو إرادة داخلية ، وكلما أمكن السيطرة عليها كانت استجابة الإنسان مضمونة وثيقة .

وعبادات الإسلام تقوم فى أساسها على مراعاة الرقابة الإلهية ، وابتغاء الآخرة ، فهى تكليف مباشر للضمير كى يستيقظ ، ويتدرب ، ويزاول يوميا تقوية بنائه من خلال ممارسة الحياة ، كما تزاول الرياضة البدنية لتقوية الجسد ، وشد عضلاته .

ومن أجل ذلك أسقطت الواسطة بين العبد وربه فى العبادات كلها ، وحرر الإنسان من عبودية الكهانة ، وطقوسها ، ورسومها ، أو كما يجمله الأستاذ **عباس العقاد** :

« فالعبادات الإسلامية بأجمعها تكليف لضمير الإنسان وحده لا يتوقف على توسيط هيكل ، أو تقريب كهانة .

يصلى حيث أدركه موعد الصلاة ، وأينما تكونوا فَثَمَّ وجه الله .

ويصوم ويفطر فى داره ، أو فى موطن عمله ، ويحج فيذهب إلى بيت لا سلطان فيه لأصحاب سدانة ، ولا حق عنده لأحد فى قربان غير حق المساكين والمعوزين .

ويذهب إلى صلاة الجماعة فلا تتقيد صلاته الجامعة بمراسم كهانة ، أو إتاوة محراب ، ويؤمه فى هذه الصلاة الجامعة من هو أهل للإمامة بين الحاضرين باختيارهم لساعتهم ، إن لم يكن معروفا عندهم قبل ذلك »[1] .

وضمير مثل هذا تكون الفضائل لديه اختيارا وإرادة ، وتجربة ذاتية محببة وميسرة ، فصاحبه خليق أن يستوى إلى وجهته الصحيحة فى الحياة كما فطر لها الإنسان : كائنا ساميا ، بوأه الله تعالى منصب الخلافة فى الأرض ، وأعده لحياة الخلود فى أسمى صورها ، إن خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى .

ولكن ينبغى أن نلاحظ أمرا بالغ الخطورة ، وهو **أن العبادات الإلهية بذاتها هى وسيلة متعينة لتربية الضمير** ، وصقل الإرادة الإنسانية ، مع ما لها من مقاصد تعبدية محضة قبل ذلك .

ونملك الجزم بأن بدائل البشر فى هذا لا تغنى ، ولا تكفى ، وقد تكون محققة الضرر مع ما قد يكون لها من نفع جزئى ، ومن ثم فليس لأحد أن يدعى كفاية وسائل البشر لتربية الضمير ، أو حصر غايات العبادات فى ذلك ، فيتفلت من أدائها بحجة أنه حقق - بوسائل أخرى - تهذيب ضميره ، وصقل إرادته ، أو بمعنى آخر حقق مقاصد العبادات .

إن أول مقتضيات العبودية هو قبول التكاليف الإلهية على وجهها ، وما عدا ذلك فهو خروج على العبودية مهما غلف ببريق الدعاوى .

وأول مقررات الوحى الإلهى أن الله تعالى لا يعبد إلا بما شرع على ألسنة الرسل ، ولذلك جعل الإيمان بهم ركنا فى عقيدة الإيمان .

فالتهذيب النفسى بالقراءة والاطلاع ، والرحلة والاستماع ، وسائر ضروب الثقافة والتعليم ، ووسائل التربية الوجدانية كالفنون المختلفة من رسم

---

(١) حقائق الإسلام وأباطيل خصومه ص ١٠٨ .

وموسيقى ونحوهما ، كل ذلك لا يصلح فى ميزان هذا المنهاج بديلا أو عديلا لشعيرة واحدة من شعائر الله ، ولا يرقى إلى ذروتها فى واقع الحياة العملية لتربية الضمائر وحل المشكلات .

إن الإنسان كائن ذو طبيعة عظيمة الدقة ، وفطرة شديدة التركيب والتداخل والتقابل ، وهى تسير على قوانين غاية فى الإعجاز سواء فى تركيبها أو توازنها أو عناصرها ، حتى إنه ليصعب تماما اكتشاف هذه القوانين ، وعلائقها ، ونسب عناصرها ، وخطوط توازنها التى إذا جاوزتها تصاب بالجمود أو الجموح ، فتهلك فى الحالين[1] .

وتبعا لذلك يصعب اكتشاف الحلول ، والوسائل الملائمة لهذه النفس البشرية ، واستخلاص القواعد والمبادىء التى تتعامل معها على سلامة واستقامة ، والتى تصلح لتحريكها الحركة الصحيحة نحو صالح الإنسان ، والتى تصلح لعلاجها أيضا إذا أصيبت بعطب أو قصور .

والإنسان بعلمه المحدود لا يصل إلا إلى مسائل جزئية محدودة فى الأمرين جميعا : (أى فى كشف أسرار الفطرة ، أو فى وضع الحلول المناسبة لها) ، وقد تفلح وسائل الإنسان لفرد ما بعض الوقت ، ولا تفلح فى عامة المجتمع، أو قد تصل إلى تأثير سليم فى ظاهر الأمر، بينما هى على المدى الطويل تحدث أثرا تخريبيا فاحشا فى الفطرة الإنسانية ونظام الحياة، كما هو واضح لمن يدرس النتائج المدمرة للحضارة المعاصرة وجنايتها على الإنسان[2] .

---

(١) راجع ما بيناه سابقاً ص ١٦٢ وما بعدها عن جناية الجاهلية على الإنسان بالمادية، أو الرهبانية .

(٢) يراجع فى تفصيل هذا كتاب « الإنسان ذلك المجهول » للدكتور الكسيس كاريل، وهو من باب « وشهد شاهد من أهلها » .

فلابد إذن من ردّ الأمر إلى من يعلم العلم المحيط ، ويملك الحكمة الشاملة ، إلى الله رب العالمين الذى يقول عن كتابه : ﴿ قُلْ أَنْزَلَه الذى يَعْلَم السِّرَّ فى السموات والأرض ﴾ [الفرقان : ٦] .

وفى باب العبادة – على سبيل المثال – نعلم أن الإنسان مفطور على العبادة ، وهو أينما وجد تحركت هذه الفطرة فى نفسه لتحقق ذاتها فى واقع عملى ، فتتجه صوب الحق ، أو صوب الباطل ، وحتى إذا اتجهت إلى الحق فإن الإنسان عاجز تماما عن وضع النظم والقواعد، والتعاليم والوسائل التى تلبى حاجة هذه الفطرة ، على ما هى عليه فعلا فى الخلق الفطرى الذى أراده الله تعالى ، وعلى وجه يطابق حقيقة الوجود وخالقه على ما هى عليه ، لا كما يشتهى أو يدعى المبطلون ، والعبادات الإلهية هى تحقيق تكليفى ، لمكنونات الفطرة ، يتوافق فيها (الطبع والشرع) ولا يتنافران ، لصدورهما من مِشْكاة واحدة خَلْقًا ، وأمرا .

ومن ثم فإن الشخص الفارغ من العقيدة الصحيحة ، والخاوى من إشراق الروح ، والقلق الحائر ، والجزوع الحائر ، والمضطرب المكتئب ، والمحزون المهموم ، والجشع النهم ، وأمثال هؤلاء لا تجدى فى علاجهم واستنقاذهم الوسائل التى اصطنعها البشر، من موسيقى وأزياء، وشراب وترفيه ، وإغراق فى الملذات الجنسية ، ورحلات وسياحة ، وإذاعات وتمثيل ، وغير ذلك مما يحدث سرابا من السعادة المتوهمة أو المؤقتة ، أو يزيد الأمر فى كثير من الأحيان سوءا وفسادا .

والله تعالى هو الذى يعلم – وحده – الفطرة ومفاتيحها ، والداء والدواء ، وما يصلح وما يفسد ، وتعاليمه – خاصة فى العبادات – تقوم على الإحاطة بهذه الأسرار ، ووضعها الموضع السليم الذى يصلح الإنسان عن يقين ، حيث تفسده كل المناهج ، والأفكار ، والفلسفات ، والقوانين .

ولذلك لا يعلم دين الله باجتهادات العقول ، ولا بتصورات الأفهام والأوهام ، وإنما يعلم عن طريق وحيه جل شأنه ، للمعصومين من رسله عليهم السلام .

ومن أمعن الأخطاء فى العقول والتجارب ، تصور أن يقوم مجتمع إنسانى على أسس سامية نظيفة بمعزل عن هذا المنهاج الإلهى فى جملته وتفصيله ، وخاصة عباداته التى تقوم على التعبد دون الالتفات إلى حكمها وأسرارها ، مع أنها كثيرة طيبة ، وتفوق كل ما عرفته الأرض من مذاهب ومناهج . وتبرأ من مساوئها وعيوبها القاتلة .

وأشد إمعانا فى الخطأ أن يتصور إمكان علاج الخلل الذى أصاب الإنسان فى ظل المناهج المادية والإلحادية بوسائل هى من جنس الداء ، بل هى الوباء .

إنه لا يصلح الإنسان إلا خالقه ، ومربيه ، ومعلمه ، وهاديه ، وتلك بدهية مسلّمة لدينا نحن المؤمنين بهذا المنهاج الإلهى المبين . ولا يزال الإنسان فى كل زمان يثوب إليها بعد طول تجارب ومعاناة وأهوال .

وهذه‌شهادة الواقع المرير يسجلها عالم النفس الشهير (**يانج**) :

« طلب منى أناس كثيرون من جميع الدول المتحضرة مشورة لأمراضهم النفسية فى السنوات الثلاثين الأخيرة ، ولم تكن مشكلة أحد من هؤلاء المرضى — الذين جاوزوا النصف الأول من حياتهم وهو ما بعد ٣٥ سنة — إلا الحرمان من (**العقيدة الدينية**)، ويمكن أن يقال : إن مرضهم لم يكن إلا لفقدهم الشيء الذى تعطيه الأديان الحاضرة للمؤمنين بها فى كل عصر ، ولم يشف أحد من هؤلاء المرضى إلا عندما استرجع فكرته الدينية »[1] .

ومعلوم أن (العقيدة الدينية) قد أصاب أصولها التحريف والتزييف حتى عند أهل الكتاب أنفسهم ، ومع ذلك تظل بقاياها تعمل عملا عظيما فى شفاء الإنسان من أمراضه وعلله التى جلبها على نفسه .

---

(١) الإسلام يتحدى ص ١٦٣ ، وفى هامشه المرجع بالإنجليزية .

فكيف يكون أثر العقيدة الصحيحة فى هذا المنهاج الإلهى الأغر ، المحفوظ من بين يديه ومن خلفه ؟!

إن المؤمن فى ظل عقيدته الربانية الصحيحة ، ووسائلها وأساليبها الهادية فى التربية لا يصاب بهذه الأمراض العصبية والنفسية ابتداء ، لإيمانه برب له هذه الصفات النبيلة الجليلة ، ولثقته فى حكمته وقدره الأعلى مهما اشتدت الأمور ، كما قال تعالى :

﴿ **ما أصاب مِنْ مُصيبة إلاَّ بِإذْن الله ومَنْ يُؤْمنْ بالله يَهْدِ قلبه والله بكل شيء عليم** ﴾ [سورة التغابن : ١١] .

﴿ **الذين آمنوا وتطمئن قلوبهم بِذِكْر الله أَلَا بِذكْر الله تَطْمئِنّ القلوب** ﴾ [سورة الرعد : ٢٨] .

والعبادات الإسلامية هى برنامج عملى حكيم ، لتحقيق هذا التوازن العظيم فى النفس الإنسانية ، ﴿ **والله يَعْلَمُ وأنتم لَا تَعْلَمُون** ﴾[١] .

---

(١) سورة البقرة : ٢١٦ ، ٢٣٢ ، وآل عمران : ٦٦ ، وسورة النور : ١٩ .

الفصـل الرابع : المعامـلات(*)

● القسم الأول : مدخل عام عن المعاملات الإسلامية :

* معناها وأقسامها
* أهميتها وأصولها وخصائصها
* سعتها وشمولها
* رجالها وتطبيقاتها

● القسم الثانى : الجوانب الأساسية فى المعاملات الإسلامية :

* الدولة والحكم
* الحياة الإنسانية
* الجانب الاقتصادى
* الجريمة والجزاء

(*) نشرت خلاصة هذا الفصل فى كتاب مستقل عام ١٤٠٢ هـ تحت عنوان : (المعاملات فى الإسلام) لضرورته ، وبينهما عدة تغييرات فليلاحظ ذلك .

القسم الأول
مدخل عام عن المعاملات الإسلامية

● **معنى المعاملات :**

المعاملات (لغة) : جمع معاملة ، وهى مأخوذة من العمل بمعنى الحرفة ، أو الصنعة ، أو مطلق الفعل .

وصيغة « مفاعلة » تقتضى مشاركة بين طرفين فأكثر فى الفعل الذى هو موضوع التعامل ، كالبيع ، والهبة ، ونحوهما .

(واصطلاحا) : هى الأحكام المتعلقة بتصرفات الناس فى شئون حياتهم الدنيوية ، وذلك كأحكام البيع والرهن ، والتجارة والمزارعة ، والصنعة والإجارة ، والشركة والمضاربة ، والنكاح والرضاع ، والطلاق والعدة ، والهبة والهدية ، والمواريث والوصايا ، والحرب والصلح ... وغير ذلك مما يحتاج إليه الناس فى معاشهم ، وحفظ دينهم وأبدانهم ، وأموالهم وأعراضهم ، ودمائهم وعقولهم ... إلخ .

فالمعاملات تطلق على ذات (الفعل) الذى يقع فيه التعامل بين الناس كالبيع .

وتطلق ويراد بها (الأحكام) المتعلقة بهذه الأفعال من حيث الحِلّ أوالحرمة ، والوجوب أو التخيير ، والفعل أو الترك ونحو ذلك .

● **أهمية المعاملات وضرورتها :**

ومعلوم أن الإنسان كائن اجتماعى ، وهو مدنى بأصل فطرته التى فطره الله عليها ، بل هذه إحدى خصائصه الأساسية .

ومن ألزم اللوازم فى هذا الاجتماع البشرى وجود (معاملات) مّا بين أفراده وجماعاته ، ولا يمكن أن تؤدى هذه المعاملات وظيفتها فى خدمة الاجتماع

البشرى إلا إذا سارت على وجه واضح مستقر ، ومتفق عليه من المجتمع ، أو معلوم – سلفا – لأطراف التعامل ، حتى لا تفضى المعاملات إلى تنازع دائم ، وشقاق بعيد فى شئون الحياة الضرورية المتكررة .

ولذلك جاءت الشرائع الإلهية لتنظيم هذه المعاملات بين الناس ، وتحقيق مقصودها ، ببيان أحكامها وقواعدها ، وللفصل بينهم – عند التنازع – على أساسها ، وإلزام الجميع بها طوعا أو كرها ، وتقرير عقوبة مًّا على من خالفها : (بدنية ، أو مالية ، أو معنوية ، دنيوية أو أخروية ...) إلخ .

وحين خالف الناس عن أمر ربهم ، وطرأت عليهم الجاهليات ، لم يستغنوا عن تنظيم (المعاملات) بينهم على أى أساس ، فاستمدوا (أحكامها) من تقاليدهم وأعرافهم ، أو آراء سادتهم وكبرائهم وكهانهم ، ثم من القوانين الوضعية فى دول الحضارات قديما وحديثا على سواء .

● **المعاملات بين الإسلام والجاهليات :**

ولذلك تكتسب (المعاملات) وصفها الإسلامى أو الجاهلى من الجهة التى تستمد منها أحكامها وشرائعها .

فإن استمدت أحكامها من الوحى الإلهى سميت حينئذ بالمعاملات الإسلامية ، وهى التى نقصدها بالبحث هنا ، والتى وقعت رديفا لمباحث (العبادات) فى كتب (الفقه الإسلامى) .

وإن استمدت ذلك من غير دين الله تعالى سميت حينئذ بالمعاملات الجاهلية . فلا تكون (المعاملات إسلامية) إلا إذا استمد حكمها من (نص شرعى) فى كتاب الله تعالى ، أو سنة رسوله ﷺ ، أو (قاعدة دينية) ، أو اجتهاد إسلامى بشروطه المقررة فى علم الأصول ، وقد بينا ذلك سابقا بتفصيل ولله الحمد[1] .

(١) انظر ص ٢٨٣ وما بعدها من هذا الكتاب .

أما إذا استمدت المعاملات أحكامها من (العرف) ، أو (التقاليد) ، أو (آراء الناس) ، أو (القوانين الوضعية) فإنها حينئذ تضاف إلى جهة الاستمداد ، وتخرج عن وصفها (الإسلامى) إلى أوصاف أخرى، يجمعها على تعددها وتشتتها وصف : (الجاهلية) ، ذلك الوصف القارع الذى دمغها به القرآن الكريم فى إيجاز وإعجاز حين قال تعالى مستنكرا هذه الأحكام جميعا :

﴿ **أَفَحُكْمَ الجاهلية يَبْغُون ؟ ومَنْ أَحْسَن مِنَ اللهِ حُكْماً لقوم يوقنون** ﴾ [المائدة : ٥٠] .

وقد أشرنا إلى الأصل التشريعى الذى تقرره الآية الكريمة ، وبعض دقائقها الجليلة من قبل[١] .

● **الأصول التى تشكّل المعاملات :**

ومعلوم أن أحكام المعاملات جميعا لا تأتى من فراغ ، وإنما تصدر فى كل أمة متأثرة بوجهة أصحابها ، مصبوغة بلون عقائدهم وأخلاقهم ، وبنوعية المصالح والأهداف التى يريدون تحقيقها أو حمايتها فى المجتمع .

ومن هنا وقع الاختلاف الشنيع بين الأمم – قديما وحديثا – فى أحكام المعاملات، وتخبط الناس بين النقائض والأضداد، فمنهم من يبيح الملكية الفردية ومنهم من يحرمها ، ومنهم من يمنع المرأة من الميراث ومنهم من يقدمها على الرجل فى ذلك ، ومنهم من يحرم تعدد الزوجات ويجعله جريمة تستحق العقوبة بينما يبيح الزنى وكل ضروب السفاح والخدان ، وقد بينا طرفا من ذلك فى جناية الجاهليات على البشر[٢] .

وسيأتى له – إن شاء الله – مزيد من البيان فى (القسم الثانى) من هذا الفصل[٣] .

(١) انظر ص ١٩٢ من هذا الكتاب .
(٢) انظر ص ١٥٧ من هذا الكتاب . (٣) انظر ص ٥٩٣ من هذا الكتاب ، وانظر ص٦٢٨

ومع أن البشر يتفقون على أن المعاملات ذاتها ضرورة بشرية وإن تعددت صورها وأسماؤها ، إلا أنهم سيظلون مختلفين لاختلاف الأصول التى يتشكل على أساسها نظام المعاملات .

ولذلك تتباعد مسافة الخلف بين شريعة الله تعالى وشرائع البشر فى هذا الباب ، تباعد الحق عن الباطل ، والهدى عن الضلال ، تبعا لاختلاف نقطة البدء الأولى .

وقد قرر القرآن الكريم هذه الحقيقة على طريقته فى الإيجاز والإعجاز ، قال تعالى : ﴿ **قُلْ كلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِه فربّكم أعْلَم بِمَنْ هو أهْدَى سبيلا** ﴾ [الإسراء : ٨٤] .

● الأصول التى تشكل المعاملات الإسلامية :

وقد شرفنا الله تعالى وهدانا للتى هى أقوم وأهدى سبيلا فى معاملاتنا ، حين أقامها على (أصول تأسيسية) جامعة تحدد وجهتها ، وتحقق سموها ، وتصبغها بصبغة فريدة هادية :

﴿ **صِبْغَةَ الله ومَنْ أَحْسَنُ مِنَ الله صِبْغَةً ونحن له عابدون** ﴾ .

[سورة البقرة : ١٣٨]

وهذه الأصول هى الجوانب الثلاثة التى قررناها سابقا : (الإيمان – الأخلاق – العبادات) فى نمطها الإلهى الأسمى ، والذى قرره الوحى الإلهى المعصوم عن الخطأ والهوى ، ونؤكد على ما قررناه سابقا من أنها (أصول تأسيسية) لهذا الجانب التعاملى .

ومن ثم يتضح ابتداء أن كل الشرائع والأحكام فى المعاملات الإسلامية تأتى فى مكانها على نمط ما صدرت عنه ، وما أسست عليه ، مشربة بروح هذه

الأصول ، حاملة كل سماتها وصفاتها ، وتسلك بأصحابها وجهة خاصة تتفق معها ، وتحقق غاياتها .

لذلك فمن العسير النظر فى هذه الشرائع والأحكام منفصلة عن أصولها ، بل لا يستقيم الحكم لها أو عليها إلا موصولة بركائزها وأسسها ، كذلك لا يمكنها أن تؤدى مهمتها العظمى فى إصلاح الحياة البشرية إلا على هذا الوجه المترابط ، الذى يرفض التجزئة فى الدين ، والتفرقة فى هذا المنهاج الإلهى الكامل المتكامل ، وإلا كانت كجزء أميت حين قطع من جسد حىّ(1) .

---

(1) الأصل فى هذا حديث أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ سئل عن جباب أسنمة الإبل ، وأليات الغنم ؟ وقال ﷺ : « ما قطع من حىّ فهو ميت » (رواه الحاكم وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص على هامش المستدرك للحاكم . ج ٤ ، ص ٢٣٩ - كتاب الذبائح) .

وغرضنا هنا التنبيه إلى المحاولات العقيمة التى ترمى إلى خداع الأمة الإسلامية عامة ، وأصحاب الدعوة الإسلامية خاصة ، وذلك بتطبيق بعض جوانب الشريعة فى المعاملات ، مبتوتة عن أصولها الربانية ، ومعزولة عن تكاملها ، ومكانها من المنهاج الإلهى الشامل المترابط .

ومثل هذا التطبيق الأبتر لابد أن يفشل ، وحينئذ لا يصح أن تلام شرائع الإسلام الفذة ، وإنما يلام الذين يطبقون عضوا أماتوه من قبل أن يطبقوه ، حين فصلوه من جسده الحى المتكامل ، والذى جعله الله تعالى روحا تحيى الموات ، ونورا تضىء الظلمات ، وصدق الله : ﴿ **وكذلك أوْحَيْنا إليْك رُوحاً مِنْ أمْرِنا ما كنت تَدْرِى ما الكتاب ولا الإيمان ولكن جعلناه نُوراً نَهْدِى به مَنْ نشاء مِنْ عبادنا** ... ﴾ [الشورى : ٥٢] .

لذلك رفض القرآن الكريم رفضا جازما تجزئة الدين ، وتفرقة الشريعة ، ونهى عن ذلك أشد النهى : ﴿ **واحْذَرْهم أنْ يَفْتِنُوك عَنْ بعض ما أنْزَل الله إليك** ... ﴾ [المائدة : ٤٩] .

وكيف ينجح تطبيق حد السرقة - مثلا - على لص صغير فقط ، بينما سراق العلانية من طواغيت الأمة يسرقون القناطير المقنطرة من مال المسلمين جهارا ، ويهربونها إلى مصارف الكفار ، واليهود منهم خاصة ؟!

بل إنهم سرقوا (الحكم) كله من الأمة حين أهدروا (الشورى الإسلامية) ، واستبدوا بالأمر كله ، واحترفوا التشريع من دون الله تعالى ، فأحلوا قومهم دار البوار ، وجعلوا (خير أمة أخرجت للناس) مثلة بين الأمم والشعوب !!
=

لذلك تولى الله تعالى هذه الجوانب الثلاثة ابتداء ، ووحد عليها كلمة الرسل ، ولم يدع منها شيئا لاجتهادات الآراء والأفكار ، وجعلها أساسا بين يدى شرائع المعاملات ، والحافز لطاعتها وامتثالها ، والحافظ لهيبتها واعتبارها فى خضمّ التعامل ، والتبادل ، والتنافس البالغ على المصالح فى دنيا المعاملات .

ولقد هدفت الأصول الثلاثة : (الإيمان – الأخلاق – العبادات) إلى إيجاد الفرد الصالح من جميع جوانبه ، بصقل ضميره ، وتقوية إرادته ، وترقية غايته ، وإعلاء مثله وقيمه ، وإحاطته بالدوافع النفسية والخارجية ، والمعنوية ، والمادية ، التى تجعل التماس الخير كالغريزة فيه ، والكفّ عن الشر كالطبيعة له ، بحيث نجده يتحرى الحق والعدل ، ويتجنب الظلم والعوج قدر طاقته واجتهاده ، ولو لم يكن لديه دليل إلهى مفصل فى شئون المعاملات(1) ، فكيف وعنده الدليل ؟

● المعاملات دين ملزم لا يقبل التجزئة :

ومن هنا يتضح أن (المعاملات) من لب المقاصد الدينية لإصلاح الحياة البشرية ؛ لذلك تقررت أحكامها على ألسنة الرسل عليهم السلام فى كل العصور ، باعتبارها دينا ملزما ، لا يقبل التجزئة ، ولا خيار لأحد فيه إلا على الوجه الذى شرعه الله تعالى لعباده ، رحمة بهم فى كل الأحوال ، تحليلا أو تحريما .

= ولا مخرج للأمة من هذا البلاء الطافح إلا أن تعمل بجد وقوة لاستخلاص الحكم من أيدى الطواغيت الفجرة ، ورد الأمر إلى شريعة الله تعالى ، حتى لا تكون فتنة ، ويكون الدين كله لله ، ولله الأمر من قبل ومن بعد .

(1) وإلى هذا الضمير الإسلامى اليقظ يشير قول النبى ﷺ لوابصة بن معبد لما جاء يسأله عن البرّ والإثم :

« يا وابصة استفت قلبك ، استفت نفسك ، البرُّ ما أطمأنَّ إليه القلب ، واطمأنّت إليه النفس ، والإثم ما حاك فى النفس ، وتردَّد فى الصدر ، وإن أفتاك الناس وأَفْتُوك » (رواه الإمام أحمد ، والدارمى فى سننه جـ ٢ ص ٢٤٦ من حديث وابصة ، ورواه بقريب منه مسلم ، والترمذى عن النَّوّاس بن سمعان مرفوعا) .

● وقد بين الله تعالى أن هذه هي سنته المطردة مع الرسالات جميعا ، فقال تعالى على سبيل (الإجمال) :

﴿ **لقدْ أَرْسَلْنا رُسُلَنابالبينات وأنْزَلنا معهم الكتابَ والميزان ليقوم الناس بالقِسْط وأنزلنا الحديدَ فيه بأس شديد ومنافع للناس وليعلم الله مَنْ ينصره ورُسُلَه بالغيب** ... ﴾ [الحديد : ٢٥] .

والآية الكريمة تقرر أصلين عظيمين :

الأول : أن من الغايات الكبرى للرسالة الإلهية (رسلا ، ومعجزات ، وكتبا ، وشريعة) قيام نظام عادل للتعامل بين الناس .

الثانى : أن إقامة هذا النظام - على أساس الشريعة الإلهية - وحراسته لا يتمان إلا بقوة الحديد ، وبأسه الشديد .

وهذا إشارة للدولة المسلمة المجاهدة فى سبيل الله تعالى ، والتى لا تقوم إلا بعد الدعوة والبلاغ .

وبذلك يكتمل الإلزام بنظام الدين كله - والمعاملات جزء أصيل فيه - من طرفيه المتكاملين :

(الدعوة ، والدولة) .

أو (المُلْك ، والحِكْمة) كما قال تعالى : ﴿ ... **وقَتَل داودُ جالوتَ وآتاه الله المُلْكَ والحِكْمَةَ وعلمه ممّا يشاء** ... ﴾ [سورة البقرة : ٢٥١] .

أى الحكم والنبوة ، والمراد الحكم العادل القائم على منهاج الله تعالى لعباده ، وهو حكم الرسل وخلفائهم فى كل العصور .

● ولقد (فصّل) الله تعالى فى كتابه الكريم هذا الإجمال فى مواقف كثير من الأمم مع رسلهم عليهم السلام ، وما جادلوهم به فى شأن تقاليدهم ومعاملاتهم

الفاسدة ، التى شاعت فى الجاهليات عامة ، وصارت فيهم أعرافا ثابتة ، أو قوانين راسخة يستنكرون على الرسل التعرض لها ، ويجعلونها تراثا مقدسا عن أسلافهم ، بل قد يخوضون الحرب والموت دفاعا عن هذا الباطل المهين ، ومن أمثلة ذلك :

★ قوله تعالى عن شعيب عليه السلام ودعوته المصلحة :

﴿ وإلى مَدْيَن أخاهم شعيبا قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم مِنْ إِلَهٍ غيره ولا تَنْقُصُوا المِكْيالَ والميزان إنّى أراكم بخير وإنّىَ أخاف عليكم عذاب يوم محيط * ويا قوم أوْفوا المكيال والميزان بالقسط ولا تَبْخَسُوا الناس أشياءهم ولا تَعْثَوْا فى الأرض مُفْسِدين ﴾ [سورة هود : ٨٤، ٨٥] .

وقد جادله قومه جدالا مريرا مستنكرين عليه دينه الذى يربط (الاقتصاد بالاعتقاد) ، وساخرين منه لأنه يريد (الإصلاح) المالى ، والحدّ من فوضى المعاملات ، وإيقاف جرائم التطفيف والبخس والغش التجارى ، زاعمين أنهم أحرار فى أموالهم يفعلون فيها ما يحبون ، وهى دعوى جاهلية مكرورة : **﴿ قالوا يا شعيبُ أَصَلَاتُك تأْمُرُك أنْ نترك ما يَعْبُدُ آباؤُنا أَوْ أَنْ نفعَل فى أَمْوَالِنا ما نشَاء ؟ إنّك لَأَنْت الحليم الرشيد ﴾** [سورة هود : ٨٧] .

★ وقد قصّ القرآن قصة لوط عليه السلام الذى وقف فى وجه قومه المجرمين ، حين نقضوا أصول الأخلاق والمعاملات جميعا بإتيان الذكران ، وترك ما خلق لهم ربهم من الزوجات[1] .

★ ثم جاء محمد ﷺ بالدعوة الشاملة إلى التوحيد ، وأخذ القرآن الكريم يتنزل مندّدا بمعاملات الجاهلية الفاسدة فى قتل الأولاد ، وشرب الخمر ، وتعاطى الميسر والمقامرة ، واستباحة الخدان ، وحرمان المرأة من الميراث ، والتطفيف

---

(١) سورة الأعراف : الآيات ٨٠ - ٨٤ ، سورة هود : الآيات ٧٧ - ٨٣ ، والقصة مذكورة فى كثير من السور الكريمة ، كالحجر ، والشعراء ، والنمل ، والعنكبوت ، والصافات .

وغير ذلك مما يتكرر فى معاملات الجاهليات ، قال تعالى : ﴿ **ويْل للمطففين * الذين إذَا اكْتَالوا عَلَى الناس يَسْتَوْفُون * وإذَا كَالُوهم أوْ وَزَنُوهم يُخْسِرون** ﴾ [سورة المطففين : ١ - ٣] .

وقد نصر الله تعالى رسوله ﷺ فأقام دولة الإسلام ، وطبق شريعة الله ، ومحق معالم الجاهلية ، ووضع مآثرها الباطلة تحت قدميه ، فكان بحق رحمة الله للعالمين .

● أحكام المعاملات نعمة إلهية جامعة :

وفى كل دورة من دورات الصراع بين الإسلام والجاهلية تتبدى نعمة الله على الناس ، حين يخرجهم من الظلمات إلى النور ، وحين يتم عليهم نعمته بشريعة جامعة ، تقيهم مرارة التجارب المهلكة ، وما تجره على الأفراد والمجتمعات من آثار مدمرة ، لما هو معلوم من ضعف البشر مهما تطاولوا فى الأرض ، ولصعوبة استخلاص الشرائع والقوانين الصالحة ، خاصة فى ميدان المعاملات الذى تتمارى فيه الجاهليات ، فكان الله تعالى دائما أرحم بعباده من الطواغيت والجبارين الذين مالوا بالناس ميلا عظيما ، وزينوا لهم مناهج مظلمة ، مبتوتة الصلة بالغيب والأخلاق ، مصادمة للفطرة الإنسانية الصحيحة ، فأشقوا الإنسان شقاء مبينا فى كل العصور .

● جدال الأمم وهوان المسلمين المعاصرين :

وإن من أعجب العجب أن يتمارى البشر فى نعم الله بعد هذا التاريخ الطويل ، وما علموه من مصارع المكذبين : ﴿ **وما هى مِنَ الظالمين بِبَعيد** ﴾ [سورة هود : ٨٣] .

فلا يزال الجدل محتدما فى الآخرين كما كان فى الأولين ، بل أمعن المعاصرون منهم فى الضلال ، فأكثروا العيب والطعن فى شريعة الله تعالى ،

وفرحوا بما عندهم من ظواهر العلم ، فنبذوا الدين جملة ، ونازعوا ربهم حكمه ، بل احترفوا التشريع من دونه تعالى .

وأعجب من هذا كله أن الأمة التى شرفها الله تعالى بمناهجه ودينه قد هانت إلى الدرك الذى فتنت فيه بالجاهلية ، فاحترف طواغيتها التشريع مثل غيرهم ، واستبدلوا بشرائع الإسلام الهادية قوانين الجاهلية المظلمة ، بل فتحوا لها الأبواب لتزاحم الإسلام فى أرضه وأهله حتى أخذت مكانة الحكم والتوجيه ، وأسْقطت نظم الإسلام فى كثير من ميادين (المعاملات) بالغدر والحيلة ، أو البطش والقوة ، ودخلت إلى قلوبهم وعقولهم فزعموها تقدما ورقيا ، وزينوها لشعوبهم الغافلة باسم الحضارة والمدنية ، وما هى إلا نزغات الشياطين ، ونزوات الجاهلية ، نُكِسَ فيها المسلمون على رؤوسهم حتى شاع فيهم تبرج الجاهلية وخدانها واختلاطها وأصبح عرفا جارفا ، وأفحش منه أن صارت خمر (الجاهلية) ورباها وزناها تباح فيهم (بقوانين) تشرعها دولهم ، وتقوم على رعايتها حكوماتهم ، بمحاكمها وقضاتها ، وشرطتها وجيشها ، ومن وراء ذلك (سلطة تشريعية) تحترف هذا الأمر ، وتشرع من دون الله ما لم يأذن به الله ، بل تخالف جهرة شريعة الله !!

ولهذا نتوسع فى عرض هذا الجانب الفذ من جوانب الشريعة الإلهية الهادية أكثر من غيره ، لنبين إعجازه وتفوقه – بما لا يقاس – على قوانين الناس ، وليتضح لنا نحن المسلمين ما بنى عليه من كمال وإتقان ، وما وصل إليه – فى واقعه التطبيقى – من جلائل الآثار ، ثم حاجة البشرية العانية إليه لينقذها من التخبط والضياع ، يوم يستفيق المسلمون من سكرتهم العاتية ، فيحملونه للناس هدى ورحمة كما حمله أسلافهم الكرام ، إيمانا ويقينا بأنه الحق المتفرد من عند الله تعالى ، والذى لا يقارن به شيء مما تموج به الأرض من مذاهب ، وأفكار ، وقوانين .

وسنتحدث فى ختام هذا القسم العام عن :

(أسس المعاملات الإسلامية ، وخصائصها ، وسعتها فوق المذاهب والقوانين) :

أولا : الأسس التى تقوم عليها المعاملات الإسلامية :

وضح أن نظام (المعاملات) فى الإسلام – على سعته – جزء من المنهاج الإلهى للعباد – مرتبط بأصوله ، محقق لأهدافه ، ومصبوغ بصبغته ومن ثم كانت له أسس يقوم عليها غير ما عهد الناس فى أنظمة المعاملات ، وقوانينها الوضعية .

ومن هذه الأسس :

١ – وجوب تقوى الله عز وجل ، ومراقبته فى كل ضروب المعاملات .

٢ – ربط الدنيا بالآخرة بحيث قامت جميع الأحكام على مراعاة جانبهما معا ، مع توازن حكيم .

٣ – مراعاة الجانبين : الروحى والمادى معا فى نظام المعاملات ، [وقد شقى العالم شقاء مريراً بين هزال الرهبانية ، وسعير المادية] .

٤ – مراعاة المصلحة الفردية والجماعية معا بحيث يتعاونان ولا يتصادمان ، وهذا ضرب من إعجاز التشريع لا يملكه إلا الرحمن ، [وقد رأينا شقوة العالم بين الرأسمالية والشيوعية] .

٥ – اعتبار الجانب الأخلاقى أساسا تصبغ به المعاملات ، لترتقى فى كل أنماطها إلى المستوى الكريم الذى خلق له الإنسان ، حتى الحرب شرع الله تعالى لها شرائع بلغت الغاية العليا فى السمو والتهذيب الأخلاقى والعملى فى آن واحد .

٦ – المزاوجة بين العدل والفضل فى كل ضروب المعاملات من بيع ، وقرض ، واقتضاء ، وزواج ، ورضاع ... إلخ .

حتى عند (الطلاق) وما يصحبه من شقاق شرع الله تعالى للمؤمنين والمؤمنات الأمرين ، وحثهم على أفضلهما ، قال تعالى :

﴿ وإنْ طَلّقْتُمُوهنّ مِنْ قبْل أنْ تَمسُّوهُنَّ وقد فَرَضْتُم لهنَّ فَرِيضةً فنِصْفُ ما فرضتم إلَّا أنْ يَعْفُونَ أوْ يَعْفُوَ الذى بيده عُقْدَةُ النكاح وأنْ تَعْفُوا أقْرب للتقوى ولا تنْسَوُا الْفَضْلَ بينكم ... ﴾ [سورة البقرة : ٢٣٧] .

فنصف المهر المسمى هو (العدل) ، إلا أن يزيد الرجل عليه فيكون (الفضل) .

وإذا أخذت المرأة حقها فهو (العدل) ، وإن عَفَتْ عن شيء منه هى أو وليّها كان (الفضل) ، ومتى ؟! عند المشاقة والمخالفة ، فكيف تكون المعاملات عند التراضى والمسامحة ؟! إنها حقا صبغة الله الرحمن الرحيم .

٧ – المساواة بين الناس فى الحقوق والواجبات على نمطها الإسلامى ، القائم على أكمل صور الموازنة بين العناصر المتعددة ، وسنبين ذلك إن شاء الله تعالى[١] .

٨ – تحريم كل خبيث ضار من الأقوال والأفعال ، والأشياء والأحياء ، كالكذب ، واليمين الفاجرة ، والغش ، والاحتكار ، وتطفيف الكيل والميزان ، والخمر ، والميسر ، والخنزير ... إلخ .

٩ – التوسع فى إباحة الطيبات الحلال ، وتحليل بدائل عن المحرمات لتحل مكان كل خبيث منها . قال تعالى : ﴿ وأَحَلَّ اللهُ البيعَ وحرَّم الرِّبَا ﴾ [البقرة : ٢٧٥] .

---

(١) انظر ص ٦١٣ ، ٦٧٢ وما بعدها .

وهذه قاعدة معناها : أن الله تعالى حين حرّم (الربا) الخبيث ، أحلّ ضروبا عديدة من المعاملات والمبادلات الطيبة ، ليكون الناس فى فسحة ويسر من دينهم ، فلا يجدون حاجة للتعامل (بالربا) المحرم وأمثاله .

ومن ذلك : التجارة ، والشركة ، والقرض ، والقراض (المضاربة) ، والمزارعة ، والصناعة ، والصرف ، والسَّلَم ، والرهن ، وغيرها من ضروب المعاملات الإسلامية ، المفصلة تفصيلا فى الفقه الإسلامى العريق .

وحين حرم الله تعالى (الزنى) ، ونكاح المحارم أحل ما وراء ذلك إلى أربع ...

وهكذا باطراد فى شريعة الله السمحاء ، التى ينبغى أن تؤخذ أحكامها بضوابطها العظيمة الحكيمة .

ثانيا : من خصائص هذا الجانب :

للمعاملات الإسلامية خصائص تميزها عن أخواتها الأصول الثلاثة السابقة : (الإيمان – الأخلاق – العبادات) ، وهى خصائص ترجع إلى نوعيتها ، وموضوعها ، وقصد الشارع منها ، ليكتمل المنهاج الإسلامى ، ويبلغ غايته من الشمول والامتداد ، ومن هذه الخصائص :

١ – الثبات والمرونة :

فقد شرع الله تعالى شرائع المعاملات على نمط يدور بين هذين الأمرين ، حسب أحوال الحكم الشرعى ومُقتضياته .

ذلك لأن الأصل فيها هو ما قصده الشارع من تحقيق مصالح الأفراد والجماعات ، عن طريق التحديد ، أو الاجتهاد المبنى على الالتفات إلى العلل والأسباب ، والظروف التى هى مناط الحكم المراد ، والتى قد يتغير بتغيرها ، أو يدور معها وجودا وعدما .

بخلاف (الأصول الثلاثة) فإن الملحوظ فيها هو جانب الانقياد ، والتعبد ، ولذلك جاء بها الوحي على سبيل الاستيعاب ، وجعلها الله تعالى أصولا ثابتة على ألسنة الرسل جميعا ، لا مجال فيها للرأى والاجتهاد إلا بمقدار ما تتفاوت فيه العقول من فهم فى النصوص الشرعية .

أما (المعاملات) فلارتباطها بالمصالح الثابتة أو التى يعرض لها التغير كثيرا جاء بها الوحى على النحو التالى :

(أ) النوع الثابت :

وهو نوع نصّ الله تعالى على حكمه ، وحدّده للناس تحديدا وذلك فى كل موطن علم الله تعالى عجز البشر عن إدراك الحق فيه بذاته ، أو علم أن أهواءهم تغلبهم عليه ، فلم يترك مصالح عباده لتقلبات الأهواء – ولو كان الأمر يتعلق بذات الفرد – رحمة بعباده ، وهداية لهم .

ومن هذا ما نص عليه تعالى من المواريث ، والنكاح ، والرضاع ، وأعداد الطلاق ، والعدة ، والرجعة ، والخلع ، وكتابة الدين ، وتحريم الخمر والخنزير ، والربا ، والميتة .

ومن ذلك أيضا : ما وضعه الله تعالى من عقوبات مقدرة للجرائم الكبرى ، كحد السرقة ، والزنى ، والقذف .

وكذلك ما نص عليه من محرمات النساء ، وغير ذلك كثير مما نص عليه القرآن الكريم تحديدا ، وتولت السنة النبوية بيانه وتطبيقه .

وقد يأتى فيه النص على سبيل القاعدة الكلية العامة لكثرة أفراده ، وانضباط علته ، وذلك كقوله تعالى : ﴿ **فَمَن اعْتَدَى عليكم فاعْتَدُوا عليه بِمِثْل ما اعتدى عليكم** ﴾ [سورة البقرة : ١٩٤] فهذا عموم فى جميع الأشياء كلها

حيث وقع اعتداء وأمكن المماثلة ، حتى إفساد الطعام ، وكسر الإناء كما قدمنا[1] .
ومنه قوله ﷺ : « كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام ... »[2] .

وهذا النوع ثابت لا يتغير ، وقد كان من رحمة الله تعالى بالإنسانية أن حدّده ، وثبته ، وألزم بكثير منه إلزاما لما قلنا : من عجز الإنسان ، وضلاله عن الهدى فيه ، ولهذا يكثر القرآن الكريم من تذكير الإنسان بفضل الله عليه ، ورحمته به عقب الحديث عن تشريعات هذا النوع ، حثا له على قبوله ؛ ولأنه محض مصلحته فى العاجلة والآجلة .

وعلى سبيل المثال :

جاءت سورة (النساء) بكثير من أحكام هذا النوع ، كأحكام اليتامى ، وتعدد الزوجات ، وأنصبة المواريث ، القائمة على أدق الموازين الاجتماعية والحسابية ، وأحكام عشرة النساء من إيتاء المهور ، واجتناب العَضْل[3] ، ثم المحرمات من النساء ، والحلائل منهن حرائر وإماء ، ومهورهن ، وإذن أهلهن فى النكاح ، وحدّ الإماء ، ثم يختم الله تعالى هذا كله بقوله المبين المفعم بحب عباده ، وودِّهم :

﴿ يُرِيد الله لِيُبَيِّن لكم ويَهْدِيَكم سُنَنَ الذين مِنْ قبلكم ويتوبَ عليكم والله عليم حكيم . والله يريد أنْ يَتُوبَ عليكم ويُرِيدُ الذين يتّبعونَ الشهواتِ أنْ تَمِيلوا مَيْلاً عظيما . يرِيدُ الله أنْ يُخفّف عنكم وخُلِقَ الإنسانُ ضعيفا ﴾
[الآيات : ٢٦ – ٢٨]

---

(١) قدمنا ذلك ص ٢٦٢ .

(٢) رواه الجماعة إلا البخارى عن ابن عمر والحديث مروى من طرق عديدة وهو عند البخارى بلفظ : « كل مسكر حرام » (انظر : الفتح الكبير تفصيلا ص ٣٢٨ ، ج ٢) .

(٣) عضْل المرأة الذى نهى عنه الله تعالى هو : التضييق عليها حتى تتنازل لزوجها عن بعض مالها ، وهناك نوع آخر هو التضييق عليها من أهلها حتى لا تعود لزوجها بعد أن طلقها ، وكلاهما حرام .

فهذه التشريعات بيان من الله وهداية ، وتطهير وحماية ، وتخفيف من المولى ورعاية ، وإلا هلك الإنسان بين جهله وشهواته ، ولذلك يقول ابن عباس رضى الله عنهما : « ثمان آيات من سورة النساء هن خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت هذه الثلاث ... » إلخ[1] .

ولعل هذا هو ملحظ ذلك المعنى الكريم الذى يقطر رحمة فى ختام السورة كلها إذ يقول تعالى : ﴿ **يُبَيِّن الله لكم أنْ تَضِلّوا** ﴾ .

أى كراهة أن تضلوا ، ثم يذكرهم بالأصل الاعتقادى الذى يقع موقع التدليل الجازم لصحة بيانه جل شأنه فيقول :

﴿ **والله بكل شىء عليم** ﴾ .

فالبيان الإلهى فى هذا النوع قائم على أساسين :

عجز الإنسان عن تحديد طريقه جهلا أو هوى .

وعلم الله تعالى علما محيطاً ، وعلى العاجز الجاهل أن يرد الأمر دائما إلى أفق أعلى ، وعلم أشمل كما قال تعالى أيضا عقب تشريع القتال : ﴿ **والله يعلم وأنتم لا تعلمون** ﴾ [البقرة : ٢١٦] .

(ب) النوع المتغير بضوابطه الشرعية :

وهو نوع تركه اللهتعالى لاجتهاد العلماء ، ومن يستعينون به من أهل الخبرة ، ليحققوا للمسلمين أوفى مصلحة يقتضيها الزمان ؛ أو المكان ، أو الأحوال ، مقيدين فى ذلك بنصوص الشريعة وضوابطها ، وقواعدها الكلية ، وأصولها العامة الثابتة .

---

(١) انظر : تفسير الإمام البيضاوى وفيه معان غاية فى الجودة .

وقد كان هذا النوع من تمام فضل الله تعالى وحكمته ورحمته بعباده ، وهو لا يكون إلا فى كل مجال علم الله تعالى أنه لا مصلحة فى تثبيته ، بل هو مضرة محققة .

لأن هذا النوع فى الغالب يرجع إلى الصور والأشكال ، أكثر من رجوعه إلى الحقائق والمبادىء التى تقتضى التثبيت ، ومن هنا فطبيعة هذا النوع تقتضى التغير والانتقال .

لذلك ترك الله عز وجل أمام المجتهدين مجالا واسعا ليصلوا فيه إلى تحقيق مصلحة المسلمين ، فى إطار قواعد مرنة ، وحدود ضابطة .

وبذلك تحقق للمعاملات الإسلامية خطان :

خط ثابت محكم شرعه العليم الخبير على حكمة تامة .

وخط مرن متغير تحكمه نصوص وقواعد الخط الأول ، فكانت هذه الشريعة الإلهية بحق شريعة كاملة وافية ، تصلح لكل زمان ومكان ، وتساير البيئات ، وتلبى الحاجات ، وتتسع لكل جديد مفيد من تجارب الحياة وأساليبها .

وكانت هذه الأمة – القائمة عليها – أهدى الأمم سبيلا ، وأقلها تعرضا للتقلبات والقلاقل بما لديها من أحكام (الثبات) ، وأكثرها قابلية للتجدد البصير ، والتفتح المستنير ، بما لديها من جوانب (المرونة) ، المحاطة بإطار ثابت ، يمنعها من ضلال التجارب المرسلة بغير ضوابط أو معايير ، ومن هذا النوع كل أساليب التطبيق فى أحكام المعاملات الثابتة .

وعلى سبيل المثال : قرر القرآن الكريم (الشّورى) مبدأ للتعامل بين المسلمين ، خاصة فى الشئون العامة للمجتمع ، وقد طبق رسول الله ﷺ هذا المبدأ وخلفاؤه من بعده ، وأعطانا الشارع فيه قواعد وضوابط محددة ، كالإلزام بالنصيحة وحرية المسلم فى إبداء رأيه ، وحرمة مضارته بسبب ذلك ، ووجوب مراقبة الله تعالى فى إبداء الرأى .... إلخ ولكن الشارع بعد ذلك لم يلزمنا كيفية

معينة ، وإنما ترك للمجتهدين اختيار أنسب الأساليب لتطبيق هذا المبدأ ، من ناحية اختيار أهل الحل والعقد ، وعددهم ، ومدتهم ، واللوائح التى تحدد إدارة مجالسهم ؛ ونحو ذلك مما يتغير بتغير الزمان والظروف ، والذى تحكمه فقط قواعد الشريعة وأصولها .

ومن هذا النوع أيضا باب (العقوبات التعزيرية) فهو يأتى بعد النص على الجرائم الكبرى ، وتحديد عقوباتها ، ليكون بابا واسعا مرنا لعلاج أى انحراف فى المجتمع الإسلامى بحيث يقدر بقدره ، ويتسع أو يضيق تبعا لظرفه ، وهو من معجزات هذه الشريعة على ما نبينه إن شاء الله تعالى بعد[1] .

٢ – المراوحة بين الإباحة أو المنع :

وهذه خصوصية تتناسب تماما مع طبيعة المعاملات ، التى تقوم على التجدد والتكاثر المستمر فى حياة البشر ، ولذلك جاء بها الوحى الإلهى على ضربين أيضا بهذا الاعتبار :

(أ) الإباحة العامة ، أو البراءة الأصلية ، وهذا النوع هو الذى يقول العلماء فيه : إنه « طلق حتى يرد المنع » .

وهذا النوع يصدق عليه أنه (شريعة الله) من حيث إنه : (الآذن)[2] المبيح ، قال تعالى : ﴿ **وسَخّر لكم ما فى السموات وما فى الأرض جَمِيعاً منه** ﴾ [الجاثية : ١٣] .

﴿ **يا أيها النّاسُ كُلُوا ممّا فى الأرض حَلَالاً طَيّباً ولا تَتّبِعوا خُطُواتِ الشيطان ...** ﴾ [البقرة : ١٦٨] .

---

(١) انظر ص ٦٣٩ وما بعدها .

(٢) هذا الوصف مأخوذ من قوله تعالى : ﴿ .. قل آلله أَذِنَ لكم .. ﴾ ؟ [يونس : ٥٩] . وقوله تعالى : ﴿ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله .. ﴾ ؟ [الشورى : ٢١] .

أو من حيث إنه سبحانه وتعالى : (الساكت) عن تحريم أو منع معاملة مّا رحمة غير نسيان كما قال ﷺ : « ... وسكت عن أشياء رحمة غير نسيان ... »[1] .

(ب) المنع من أول الأمر ، كما فى الدماء ، والأعراض ، وحقوق الناس فى الأموال ونحوها .

فالأصل الشرعى فيها المنع ابتداء إلا ما أباحه (نص شرعى) لا الإباحة العامة ، كقتل القاتل ، والنكاح بضوابطه الشرعية ، والبيع ونحوه . فهذه كلها أمور جاء الوحى الإلهى بإباحتها بعد تحريم أصلها من الدماء ، والفروج ، والأموال .

وإدراج (المعاملة) فى أحد هذين النوعين أمر يقوم على ميزان حكيم ، ويحتاج إلى علم محيط ، وهذا لون من إعجاز الشريعة الإلهية الذى لا تستطيع قوانين البشر أن ترق إليه: ﴿**وماأُوتِيتُم مِنَ العِلْم إلاّقليلا**﴾ [الإسراء: ٨٥].

أما (الأصول الثلاثة) فقد جاءت على وجه محدد ثابت ، ولا تؤخذ إلا من نصوص الشرع وقواعده المباشرة كما قررنا ذلك مرارا .

٣ – المراوحة بين الإنشاء أو المتابعة فى الأحكام :

ففى (الأصول الثلاثة) يأتى الوحى الإلهى ليعلم الناس ما لا يعلمون ، ولا يستطيعون علمه علما صحيحا بأنفسهم : ﴿ **علّم الإنسانَ ما لَمْ يَعْلَمْ** ﴾ [العلق : ٥] .

لذلك جاءت هذه الأصول على سبيل الاستيعاب التفصيلى المحدد :

★ إخبارا فى (العقائد) لأنها حقائق خارجية قائمة كلفنا الله الإيمان بها .

---

(١) هذا جزء من حديث أبى ثعلبة الخشنى رضى الله عنه ، وقد خرجناه فى صفحة : ٢٦٥ وهو حديث حسن .

★ وكشفا وتأكيدا فى (الأخلاق) المركوزة فى فطرة الإنسان .

★ وإنشاء ورسما فى (العبادات) ، لأنه تعالى لا يعبد إلا بما شرع ، وعلى الوجه الذى شرع .

والإنسان فى هذه الأصول لا يحتاج معها إلى شىء زائد عنها ، لأنه لا يطرأ عليه جديد فى أمرها .

أما (المعاملات) فلأنها تتعلق بتصرفات البشر المتجددة ، لذلك جاء الوحى الحكيم فيها على نمطين كالتالى :

(أ) أحكام (إنشائية) سابقة :

وهى التى يسبق بها الوحى الإلهى فيعلمها للناس ، لتلبى حاجة الناس ، أو ليقع التصرف البشرى على أساسها من البدء ، ومن أمثلتها :

★ النكاح الشرعى بين الرجل والمرأة ، وهو عقد معاملة أنشأه الشرع الإلهى مع آدم وحواء فى الملأ الأعلى ، ثم استمر فى ذريتهما ، فلا تحل صورة للقاء بين ذكر وأنثى حرّين إلا على أساسه .

★ ستر العورات ، وقد كان ذلك حكم الله تعالى من أول الخليقة[1] .

★ تحريم الدماء ، وكان ذلك قبل وقوع أول جريمة على الأرض من الإنسان ، بدليل قصّة ابنىْ آدم : ﴿ **لَئِنْ بَسَطت إلىّ يَدَك لِتقْتُلنى ما أنَا بباسط يَدىَ إليك لأقْتُلَكَ إنّى أخاف الله ربَّ العالمين . إنّى أريد أنْ تَبُوءَ بِإثْمى وإثمك فتكون مِنْ أصحاب النار وذلك جزاء الظّالمين** ﴾ [المائدة : ٢٨، ٢٩] .

فهذا وأمثاله لم يترك الشرع الإلهى الإنسان ليتخبط فيه ، ثم يتنزل لإرشاده ، إنما أخذ بزمامه ، وعلمه الضرورى اللازم من (أصول المعاملات) فى

---

(١) انظر قصة آدم عليه السلام فى سورة الأعراف : الآيات ٢٠ – ٢٨ .

أول الطريق ، بل علّمه ذلك وهو لا يزال فى الجنة حين حذره من عدوه إبليس ، ونهاه عن الأكل من الشجرة ، فلما نسى الناس بعد تتابعت الرسل لتجديد ما اندرس من معالم الدين ومعاملاته .

(ب) أحكام (متابَعَة) لاحقة :

ونعنى بها الأحكام التى تنزل بها الوحى الإلهى لمتابعة تصرفات البشر المتكاثرة بعد حصولها ، وتعددت صور هذه المتابعة كالتالى :

* إقرار التصرف ، فيصبح حكما شرعيا بإقرار الله تعالى له ، وليس لأنه صادر عن الناس ، كإقرار الإسلام لحرمة الأشهر الحرم التى كانت شائعة عند العرب ، وقد أخذوها أصلا من دين إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام .

* تعديل التصرف وتهذيبه ، على ما تقتضيه حكمة الله تعالى كقصر تعدد الزوجات على أربع ، وإبطال الزيادة على ذلك التى كانت شائعة فى الجاهلية .

* إلغاء التصرف وتحريمه تحريما صارما ، كالخمر ، والربا ، والزنى بأنواعه ، والميسر ، وتطفيف الكيل والميزان .

وهذه كلها شرائع إلهية قديمة ، حرفت الجاهلية مباحها ، أو استحلت حرامها ، فجاءت شريعة الله تتابعهم على النحو المذكور .

لذلك ينبغى أن يتقرر هنا (أصل عظيم) من أصول التشريع الإلهى ، وهو (**وحدة الدين الإلهى**) فى جميع العقائد والأخلاق ، ثم فى أصول العبادات والمعاملات .. فكلها مقررة معلومة الحكم فى شريعة الله تعالى منذ علم الله آدم الأسماء كلها ، ثم حين أهبط إلى الأرض وتكاثر بنوه ، وتتابعت كلمة الرسل فيهم بوحى الله تعالى .

وكانت هذه المتابعة بسبب ما يشيع فى المجتمعات البشرية من النسيان ، أو العصيان لما سبق من شرع الله تعالى .

وقد تكون بسبب تجدد وقائع وأحوال الزمان والمكان بجزئيات مستحدثة ، لكنها مندرجة تحت أصل كلى مقرر من قبْل فى شريعة الرحمن الرحيم بعباده .

وبذلك لا تحتاج شريعة الله قط إلى استعارة شيء من تصرفات البشر لتجعله حكما شرعيا ، وإنما تقر ما اتفق مع أصولها ، أو اندرج تحت قواعدها ، وتكون هى فى كل الأحوال ، مصدر الإنشاء والإلزام ، والسبق بالقواعد والأحكام .

شبهة داحضة :

وبذلك تندفع شبهة يروج لها بعض المبطلين ، الذين يغرون الأمة المسلمة بمهادنة (القوانين الوضعية) لأن الإسلام نفسه أقر أو أخذ ما رآه حسنا من تصرفات الجاهلية القديمة فيما يزعمون !!

والصحيح أن الإسلام دين الله المتفرد ، وشريعته القائمة برأسها ، والتى لا تقبل شركة أو ترقيعا لأنها على غاية الكمال والتمام كما وصفها رب العالمين .

وقد قررنا فى هذا الكتاب بالأدلة والبراهين أن الإسلام لا يأخذ عن غيره المبادىء ، والأحكام ، والقوانين ، وإنما يأذن فى أخذ الوسائل والأساليب المتجددة ، التى تؤكد تطبيق مبادئه ، لا نسخها وإهمالها كما حدث حين استجلب الكفار قوانينهم الوضعية ، وفرضوها على المسلمين بالقهر والحيلة الخسيسة .

وكل ما يُظَن أن الإسلام أخذه من الجاهليات القديمة فسبيله ما قلناه : من أنه كان حكما شرعيا سابقا ، وكان من الآثار الباقية فى الأمم من الوحى الإلهى ، فالجاهلية هى التى قد تأخذ من الإسلام لأنه سابق عليها ، ولكنها حرفت الحلال ، واستحلت الحرام فجاء الإسلام يصحح للجاهلية أخطاءها وخطاياها ويردها إلى الحق من أمر الله وشريعته .

فلم يكن الحج ، والعمرة ، والهدى ، والقلائد ، والأشهر الحرم ، والعتق ، والكفارات لم يكن ذلك كله وأمثاله من شرائع الجاهلية التى استحسنها الإسلام فيما يزعم المبطلون ، وإنما هى دين إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام من قبل ، وجاء النبى ﷺ على ملة أبويه الكريمين إبراهيم وإسماعيل ، وكشف للجاهلية زيفها وضلالها فيما حرفته منها .

وعلى هذا الأساس ينبغى أن يفهم – أو يعدّل – ما قاله الشيخ محمد المدنى رحمه الله تعالى ، حتى لا يتخذه المبطلون حجة لمزاعمهم ، يقول رحمه الله :

« أما موقف المشرع فى ميدان المعاملات فإنه يختلف اختلافا جوهريا عن موقفه فى كل من ميدان العقائد ، وميدان العبادات ، إن الشريعة ليست هى التى أنشأت للناس صور التبادل والتعاون والتعامل ، ولكنها جاءت فوجدت صورا يتعامل بها الناس فكان لها موقف منها ، غير موقف الإنشاء والرسم ، وغير موقف الإخبار والوصف ، وذلك الموقف هو موقف الإقرار ، أو التعديل ، أو الإلغاء وهو الذى سميناه فى أول هذا البحث .. أسلوب الناقد المهذّب .

وهى لا تتدخل فى هذا الميدان إلا بمقدار ما تحمى مثلها ومبادئها التى جاءت بها ، من العدل والتيسير والرحمة ، ودفع أسباب التشاحن والبغضاء ، وربط أفراد المجتمع برباط من المحبة والتعاون على البر والتقوى لا على الإثم والعدوان »[1] .

ثالثا : مقارنة إجمالية بين أحكام المعاملات الإسلامية وقوانين الجاهلية :

القوانين المعاصرة التى تنظم معاملات الناس تستمد وجودها وإلزامها من سلطات بشرية فى العالم كله ، إلا قليلا من القوانين (كالأحوال الشخصية) ، وأقل الأقل من الدول ، وقد تسربت إلى المسلمين فى كل شعب حياتهم .

---

(١) وسطية الإسلام : ص ٧٧ ، ٧٨ .

وهذه القوانين مع آثارها الوبيلة على الأفراد والمجتمعات ، إلا أنها – من حيث الصياغة واحتراف التقنين – قد وصلت إلى درجة دقيقة من التقسيم ، والتبويب ، والفضل فى ذلك يرجع إلى سبق الإسلام وعلمائه وفقهائه الأفذاذ كما سنبين بعد قليل إن شاء الله .

وهى تقسم – عند أصحابها – إجمالا إلى :

(داخلية ، وخارجية) ، وكل منها : (عام أو خاص) .

فهذه (أربعة أقسام) كالتالى :

١ – (القانون الداخلى العام) ، وهو بدوره ثلاثة أقسام :

(أ) القانون الدستورى أو (التأسيسى) ، وهو الذى يحدد شكل الدولة ، والسلطات التى تتكون منها ، والحقوق والواجبات فيها ... إلخ .

(ب) القانون الإدارى ، وينظم الموارد المالية للحكومة ، وعمل جهات الإدارة ... إلخ .

(جـ) القانون الجنائى بشقيه : العام وهو ما يتعلق بالجنايات المتصلة بحق الدولة والمجتمع ، والخاص وهو ما يتعلق بجنايات الأفراد بعضهم على بعض (ويلحق بالعام لأن الدولة هى التى تتولى تنفيذه لا الأفراد) .

٢ – (القانون الداخلى الخاص) ، وهو ما يسمى عندهم (بالقانون المدنى) ، وينظم سائر العلاقات والمعاملات بين الناس من بيع ، وإجارة ، ومزارعة ، ورهن ... إلخ .

وقد انفصل عنه ما يتعلق بالتجارة ، والبحار لظروفهما الخاصة فسمى الأول : (القانون التجارى) ، والثانى : (القانون البحرى) .

٣ - (القانون الخارجى - الدولى - العام) :

وهو الذى ينظم علاقات الدول بغيرها فى السلم ، والحرب ، والحياد .. وهو بالنسبة للقوانين الوضعية حديث النشأة ، حيث نشأ فى القرن السابع عشر الميلادى .

٤ - (القانون الخارجى - الدولى - الخاص) :

وهو ينظم علاقة الدولة بأفراد الدول الأخرى كقوانين الجنسية .

وهذا كله - على سعته - لا يمثل إلا الجانب الأخير (المعاملات) من المنهاج الإلهى ، وقد جاء بها على أوفى وأتم مما جاءت به قوانين البشر مهما تقدمت وارتقت .

وإنه ما من جانب من هذه الأقسام ، أو شعبة مما يحتاج إليها الناس فى معاملاتهم إلا ولها فى أحكام (المعاملات الإسلامية) نص ينظمها ، أو أصل يجمعها ، أو قاعدة تضم أفرادها ، أو دليل يشير إليها بمنطوقه أو مفهومه .

ثم بعد ذلك تاريخ تطبيقى مكين ، يمدها بثروة تشريعية لا نظير لها ، حيث كان هذا الجانب الإسلامى قانونا وشريعة لدولة عالمية ، سادت العالم بضعة قرون ، ولبى حاجتها ومصالحها الحضارية على سعتها وتعددها ، ولا يزال صالحا لأداء هذه المهمة على أوفى الوجوه وأكملها ، لأن الله تعالى زوده بكل عناصر البقاء والتفوق ، والامتِداد والامتياز على كل ما عرفه الناس من دساتير أو قوانين .

سعة شرائع المعاملات وشمولها :

لقد تناول علماء الإسلام كل (أقسام وأبواب القوانين) التى تحدثنا عنها سابقا بالبحث والدراسة ، واستخرجوا لوقائع الحياة فى عصورهم أحكاما ، وأصولا ، وقواعد على أعلى درجات الدقة والإتقان ، وكان لهم منهجهم الخاص الذى يتفق مع ظروفهم ، وحاجة مجتمعاتهم ، وطبيعة عصرهم .

كذلك كانت لهم مصطلحاتهم ، وتقسيماتهم ، التى تناسب هذه الشريعة ، وطرق البحث والدراسة فيها ، وتَمَيُّز القاضى والفقيه والمجتهد بنوع عال من الإحاطة بعلوم الدين عامة ، والفقه خاصة ، ومن العبث إلزام زمان بمصطلحات غيره ، ووسائله المتغيرة ، فإن هذا محض تحكم .

وإنما الصحيح فى المقارنة هو النظر إلى المعانى والمسمّيات ، مع ملاحظة أن كل جديد من الوقائع يحتاج إلى جديد من الاجتهاد ، ولا يعيب السابق أنه لم يبحثه فما كان للغيب حافظا ، وإنما يعيبه إهمال وقائع الحياة ، وتركها بلا حلول ولا أحكام ، وفقهاء الإسلام لم يَدَعوا من وقائع الحياة شيئا إلا نزّلوه على مقتضى هذه الشريعة الغراء ، بل وزادوا على ذلك بما افترضوه من وقائع ، ثم ذكروا لها أحكامها الشرعية على فرض وجودها .

ولنبدأ بأحدث أقسام القانون الوضعى وهو : (القانون الدولى العام) وقد تناولته آيات عديدة فى سورتى (الأنفال ، والتوبة) كالآيات التى تنظم المعاهدات وفاء ونقضا ، وإعلان الحرب ، وقبول السلم ، ونحو ذلك مما أكدته السنة النبوية تفصيلا ، وتطبيقا ، كما سيأتى بعد قليل – إن شاء الله – فى حديثنا عن الدولة الإسلامية .

ورغم أن هذه التسمية : (الدولى العام) لم يعرفها فقهاء المسلمين ، فقد استخرجوا من نصوص الكتاب والسنة أحكام هذا النوع ، وطبقوه فى علاقات دولهم بالدول الأخرى ، وقد اعترف كثير من قانونى الغرب مؤخرا بهذا ، بل يعتبرون محمدا بن الحسن الشيبانى (توفى عام ١٨٩ هـ) هو واضع أصول (القانون الدولى العام) وخاصة فى كتابيه : « السير الكبير ، والسير الصغير » ، وكان ذلك فى القرن الثانى الهجرى قبل أن يكون فى أوربا من يخطر على باله مثل هذه المعانى ، فضلا عن التقسيم والتبويب ، إذ كما يقول **الأستاذ العقاد** رحمه الله :

« لم تكن هناك شريعة فى الحقوق يوم كانت شريعة السيف كافية مغنية لمن يملكه ... فلما انقسمت الدولة الكبرى فى القارة الأوربية ، تفرقت الدول شيعا ، وتنازعت العروش والتيجان تنازع الحطام الموروث ، لا تنازع الحقوق والواجبات بين الأمم والشعوب ، ويومئذ – فى أوائل القرن السابع عشر – بدأت بحوثهم فى حدود الحرب والسلام ، وتصدى فقيههم الكبير « جروتيوس » لاستنباط هذه الحدود من وقائع الأحوال فيما سماه : « بقانون الحرب » ، ولا يزال بينهم أساس المراجع إلى العصر الحديث ، لم يحدث فيه جديد ذو بال ، إلا إنهم يرجعون عنه إلى الوراء عدة قرون ، فيبيحون اليوم ما كان محظورا من اقتحام الحرب بغير علة أو بلاغ !!

وإن القارىء المسلم ليبتسم حين يقرأ فى مراجع تلك البحوث الفجّة ، أنها بحوث فى شريعة تسرى على (العالم الأوربى المسيحى) ، ولا تسرى على (العالم المحمدى) ، لأنه عالم ذو جهالة لا يفقه هذه الحدود ، ولا يلتزم بواجباتها وتبعاتها .

فمن دواعى السخرية حقا أن يقال هذا عن دين يتناول المتعلم المبتدىء فيه مرجعا من مراجع أصوله ، التى فرغ البحث فيها منذ القرن (السابع للميلاد) فيرى فيه أحكام الإعلان ، والتبليغ ، والنبذ والمعاهدة ، والصلح ، والذمة ، والهدنة ، والموادعة ، والسفارة ، والوساطة ، ويرى لكل حكم من الأحكام واجباته على المسلم فى حالتى إبرامه ، ونقضه ، وواجبات الإمام والرعية فيه مفصلة ، مردّده ، كأنها صيغ العقود التى يتحرى فيها الموثقون غاية التوكيد والتقييد ، منعا للإغْلال والإسْلال كما جاء فى أول عهد بين الإسلام والمشركين ... »[1] .

(١) حقائق الإسلام وأباطيل خصومه : ص ٢٣٠ مع اختصار يسير .
والإغلال : الخيانة ، والإسلال : السرقة الخفية ، وقد جاء هذا فى صلح الحديبية : (سيرة ابن هشام ، جـ ٣ ، ص ٣٦٦) .

أما فيما يتعلق بالقانون (الدستورى والإدارى) فإن العلماء قد بحثوهما تحت اسم (السياسة الشرعية) ، (والأحكام السلطانية) ونحوهما مما جاء فى تضاعيف الأبواب الفقهية ، أو استقل بالبحث والتأليف مثل كتاب :

(الأحكام السلطانية) لأبى الحسن الماوردى ،

و(السياسة الشرعية فى إصلاح الراعى والرعية) لابن تيمية ،

و(سراج الملوك) لأبى بكر الطرطوشى .

أما ما يلحق (بالإدارى) من القوانين المالية فقد بحثت فى أبواب الفقه كالزكاة ، والعشور ، والخراج ، والركاز ، والمعادن ، وقد أفردت بالتأليف أيضا مثل كتاب :

(الأموال) لأبى عبيد القاسم بن سلام ،

وكتاب (الخراج) للفقيه أبى يوسف (صاحب أبى حنيفة) ، وقد ألفه بناء على طلب هارون الرشيد الخليفة الإسلامى ، حاكم أكبر دولة فى عصره : (القرن الثانى الهجرى) ، وليحيى بن آدم القرشى كتاب فى هذا الموضوع بهذا الاسم أيضا .

أما القانون (الجنائى) فقد تناوله الفقهاء على غاية التأصيل ، والتفصيل على ما سنبينه إن شاء الله تعالى .

وأما القانون (الخاص) خاصة ما يسمى (بالقانون المدنى) فى الاصطلاح الوضعى فهو أوفر حظا فى بحوث الفقهاء المسلمين أصولا وفروعا ، فقد أبانوا حدود الصلات المالية ، وحقوق الغير ، وطرق التملك ، وما يتعلق بها من ضمانات والتزامات ، وفصلوا الشركات بأنواعها ، وشروط تكوينها ، وأحكام العقود المختلفة ، وتكلموا عن المدين ، والمعسر ، والمفلس ، والمماطل ، والأهلية ، والولاية ، وما يطرأ عليهما فى النفس والمال ، وكذلك تناول الفقهاء

التضمين وهو ما يسميه القانون الوضعى : (المسئولية المدنية) ، كما تناولوا المسئولية عن فعل الغير ما دام فى رعايته ، وتحت يده مما يعرف حديثا باسم مسئولية (المتبوع) ، كما أفردوا للقضاء ، والدعوى ، والشهادة أبوابا واسعة ، بينوا فيها نظم التقاضى ، وحدود القاضى والمتقاضى ، وآداب القضاء ، ونظموا الإجراءات القضائية ، ووضعوا قواعد الدعاوى ، وبينوا طرق الإثبات ، وطرق رد الأحكام ، والطعن فيها .

أما معاملات المسلمين مع غيرهم من الأفراد كالذميين ، أو الأجانب المقيمين فى أرض المسلمين إقامة مؤقتة بعقد أمان (المستأمنين) ، أو المحاربين الذين بيننا وبين دولهم حرب وعداء ، فهؤلاء جميعا لكل منهم أحكامه التفصيلية التى ذكرها الفقهاء[1] .

بل إن الفقهاء كما قلنا طبقوا قواعد الشريعة على وقائع مفترضة ، فكان ذلك دليلا بينا على سعة هذه الشريعة ، ومسابقتها للوقائع ، ووفائها بالحاجات وزيادة ، إذا وجدت رجالا صادقين يقومون بحقها العظيم .

على أن علماء هذه الأمة قد استمدوا من نور هذه الشريعة وروحها أصدق العزائم ، فعمدوا إلى ابتكار قوانين الاستنباط ، وقواعد التشريع التى تطرد عليها الأحكام ، فكان من ذلك علم (أصول الفقه) ، (وقواعد الأحكام) الذى ليس له نظير فى العلوم القانونية قاطبة ، ولا فى أبحاث الفقه والتشريع العالمى كافة .

---

(١) يراجع فى هذا : كتاب المدخل لدراسة الفقه الإسلامى فقرة ١٦٣ وما بعدها مع تحفظنا على بعض ما فيه .

ويراجع أيضا المقال القيم الذى كتبه الدكتور محمد سلام مدكور بعنوان « التشريع الإسلامى صالح لتنظيم المجتمعات المتطورة » المنشور بمجلة (الوعى الإسلامى) الكويتية ، العدد رقم ١٠٥ . رمضان سنة ١٣٩٣ هـ .

متبعون لا مبتدعون :

ولا ريب أن هؤلاء العلماء الأفذاذ قد تميزوا بإخلاص عميق ، يستمد إشراقه من اليقين بحسن جزاء الله عز وجل لعباده ، ومن الشعور الغامر بخدمة هذا المنهاج الإلهى الذى جعله الله رحمة وهدى للعالمين ، وبذلك أسسوا هذا الصرح الفقهى الباذخ ، الذى سبقوا به العالم كله فى دقة النظر ، وتأصيل الأحكام .

ولكن ينبغى أن نلاحظ دائما أن هؤلاء الفقهاء الأجلاء كانوا متبعين لا مبتدعين ، وباحثين مجتهدين لا شارعين .

ولقد كانت هذه الأمة العربية على هامش العلم والحضارة ، ليس لها إلا لغة محلية محصورة مهما كان تفوقها النوعى ، ولكن الله سبحانه وتعالى أحياها بهذا الدين ، وجمع حول لغتها ودينها عباقرة الأمم ، وأمدتهم هذه الشريعة الإلهية المعجزة بينبوع متدفق من أصول الشرائع ، وقواعد الأحكام ، وتفاصيل المسائل ، فأحسنوا الإخلاص ، وأحسنوا النظر ، وعكفوا على هذا الكنز الإلهى يستخرجون جواهره ، ويكشفون أسراره ، ففتح الله تعالى بهم فتحا ، وأقام بهم لشريعته صرحا ، وما كانوا إلا كالسحب الهامية تصدر عن البحر ، ثم تعود إليه بعد أن تحيى العباد والبلاد .

يقول الأستاذ **عبد القادر عودة** رحمه الله تعالى :

« يعتقد بعض المثقفين ثقافة أوربية أن (الفقه الإسلامى) من ابتكار الفقهاء فى أغلب الأحوال ، وإذا عرضت عليهم نظرية فقهية إسلامية أدهشهم أن يصل الفقهاء الإسلاميون فى القرن (السابع والثامن الميلادى) إلى ما لم يصل إليه علماء القانون إلا فى القرن (التاسع عشر ، والقرن العشرين) ، ولقد قال بعضهم لى مرة : إنه يعتقد أن أئمة المذاهب الفقهية كانوا فوق مستوى البشر ، لأنهم استطاعوا بتفكيرهم أن يسبقوا الفكر البشرى بثلاثة عشر قرنا » .

والصحيح أن رجال الفقه الإسلامى على اتساع أفقهم ، وجودة تفكيرهم ، لم يأتوا بشىء من عندهم ، ولم يكونوا فوق مستوى البشر ، وكل ما فى الأمر أنهم وجدوا أمامهم شريعة غنية بالنظريات والمبادىء ، فشرحوا ذلك ، وعرضوا تحت كل نظرية ما تمتد إليه ، وتحت كل مبدأ ما ينطبق عليه ، وإذا كان هناك ابتكار أو سبق فى التفكير فهو ابتكار الشريعة التى سبقت تفكير البشر ، وجاءت بأسمى النظريات لتوجيه البشر نحو السمو والكمال ، ورفعهم إلى مستوى الشريعة الرفيع .

(فالفقهاء) لم يبتكروا نظرية المساواة المطلقة ، ولا نظرية الحرية الواسعة ، ولا نظرية العدالة الشاملة .

والفقهاء لم يخلقوا نظرية الشورى ، ولا نظرية تقييد سلطة الحاكم ، واعتباره نائبا عن الأمة ، ولا نظرية مسئولية الحاكم عن أخطائه وعدوانه ، وإنما عرفها الفقهاء من نصوص القرآن والسنة ، وقد بسطنا هذه النصوص فيما سبق .

والفقهاء ليسوا هم الذين اشترطوا الكتابة فى الالتزامات المدنية ، وأجازوا الإثبات بشهادة الشهود فى المواد التجارية ، وإنما هو نص القرآن : ﴿ **يأيها الذين آمنوا إِذَا تَدَايَنْتم بِدَيْنٍ ...** ﴾ (الآية) إلى قوله : ﴿ **إلاَّ أنْ تكونَ تِجَارة حَاضِرةً تُدِيرُونها بينكم فليس عليكم جُنَاح ألاَّ تَكْتُبُوها...** ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

والفقهاء لم ينشئوا نظرية بطلان عقود الإذعان ، ونظرية حق الملتزم فى إملاء شروط العقد ، وإنما القرآن الذى جاء بهذا كله : ﴿ **ولْيُمْلِلْ الذى عليه الحق وليتق الله ربه ....** ﴾ .

والفقهاء لم يبتكروا ما يسمونه بنظرية الطوارىء ، أو ما نسميه نحن فى عرفنا القانونى (بنظرية تغير الظروف) ، وإنما أخذها الفقهاء من نصوص القرآن من قوله تعالى : ﴿ **لا يكلّف الله نفسا إلّا وُسْعَها** ﴾ [البقرة : ٢٨٦]

﴿ **ما جعل عليكم فى الدِّينِ مِن حَرَج** ﴾ [الحج : ٧٨] . ﴿ **وقد فَصَّل لكم ما حَرَّم عليكم إلاّ ما اضْطُرِرْتم إليه** ﴾ [الأنعام : ١١٩] .

وبعد أن يعرض الكاتب عديدا من النظريات والمبادىء يقول :

وهكـذا لا نجد نظرية ولا مبدأ عاما إلا جاء فيه نص من القرآن أو السنة ، وما فعل الفقهاء شيئا إلا أنهم شرحوا النظرية أو المبدأ ، وبينوا تطبيق كل نظرية أو مبدأ ، وما يدخل تحتهما مقيدين أنفسهم فى ذلك بنصوص الشريعة ، ومبادئها العامة ، وروحها التشريعية ، على أن الفقهاء بالرغم من هذا قد بذلوا مجهودًا عظيمًا فى رد الفروع والجزئيات إلى أصولها ، وبيان ما ينطبق عليها من الأحكام ...

وبودى لو أن هؤلاء قرأوا شيئا عن مذهب الظاهريين ، الذين لا يعتبرون مصدرا للشريعة إلا القرآن والسنة والإجماع ، ولا يعترفون بالقياس وغيره من المصادر كمذهب الصحابى ، وبالرغم من أنهم لا يقبلون الأحاديث المرسلة ، فقد استطاعوا أن يجدوا لكل حكم ، ولكل مبدأ ، ولكل نظرية نصا صريحا فى القرآن أو السنة الصحيحة »[1] .

الشريعة فى مجال التطبيق العملى والعالمى :

ومن أعجب العجب – بعد ذلك – أنْ تُرمى هذه الشريعة الكاملة الوافية بالقصور ، وتتهم بالجمود ، وما هو إلا قصور أهلها وجمودهم ، وضلالهم عن الحق المبين ، حتى استبدلوا به – فى غفلتهم – أهواء باطلة ما أنزل الله بها من سلطان .

---

(١) الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه : ص ٥٨ – ٦٣ ، وقد تكررت كلمة (نظرية) مرارا ، وليس المقصود بها هنا معناها الشائع: (أى الفكرة الافتراضية القابلة للإثبات أو النفى) ، وإنما المقصود بها هنا القاعدة الكلية ، أو المبادىء الشرعية التى يندرج تحتها أفرادها .

وإننا حين نتحدث عن شمول أحكامها ، ودقة قواعدها ، وقابليتها الفذة للاتساع والتكيف مع أحوال المجتمعات ، على أصول منضبطة محكمة ، فإننا ينبغى أن نلاحظ أننا نتحدث عن شريعة وضعت موضع التطبيق العالمى فى الشرق والغرب ، من أقصى الأندلس إلى أعماق الصين ، وحكمت شعوبا متباينة الأصول واللغات والعادات ، كالعرب ، والفرس ، والترك ، والبربر ، والسودان ، والهنود ، والأفغان ، وظلت كذلك قرونا عديدة حتى أدركت المسلمين غمرة من دنياهم ، وفرطوا فى أمر الله ، وتعاملوا على غير ما شرع ، فلم يبال الله تعالى بهم بالة ، ونُحّوا عن مراكز الإمامة والقيادة بما فرطوا فى دينهم ، وسلط الله عليهم – بذنوبهم – أعداء الحق الذين أقنعوا الجهلة والأغرار من قومنا بأن تمسكهم بدينهم هو الذى قادهم إلى هذا المصير ، فكانوا جميعا كلابس ثوبى زور : يقبّحون الحق ، ويحسنون الباطل .

اللهم اهدنا وأمتنا إلى العمل بدينك الحق الذى ارتضيته لعبادك .

القســـم الثـــانى

الجوانب الأساسية فى المعاملات الإسلاميـــة

- المبحث الأول : الدولة وأصول الحكم فى الإسلام .
- المبحث الثانى : الحياة الفردية والاجتماعية .
- المبحث الثالث : الجانب الاقتصادى .
- المبحث الرابع : الجريمة والجزاء .

ما قدمناه فى (القسم الأول) كان هو الجانب (العام) فى حديثنا عن المعاملات .

وليس من قصدنا ولا موضوعنا أن نستوعب أبوابها ومسائلها هنا ، وإنما نتحدث فى هذا (القسم الثانى) عن جوانبها الأساسية من خلال النصوص والقواعد الكلية فى الشريعة الإلهية ، تاركين التفصيلات الجزئية لمواضعها من كتب (الفقه الإسلامى) الزاخر ، بأنواعه المذهبية والمقارنة ، ومبسوطاته الجامعة ، لأن هذه التفصيلات ليست موضوع هذا الكتاب .

وسنركز البحث هنا بصفة خاصة على تلك النواحى التى يعاب بها هذا المنهاج الإلهى الأغر ، وهى من محاسنه الكبرى ، بل هى من معجزاته التى لا يقاس بها لغو البشر ، ولا ترق إليها أقدارهم ولا أفكارهم .

وما يستوى وَحْى من الله مُنْزَل ... وقافية فى العالمين شَـرُود

وجوانب المعاملات التى نتناولها هنا هى :

١ - (الدولة) فى الإسلام وما يتعلق بها باعتبارها رأس المعاملات .

٢ - الجانب (الفردى والاجتماعى) فى الإسلام باعتباره أساس البناء فى هذا النظام التعاملى .

٣ - الجانب (الاقتصادى) المتعلق بالمال ، وتوزيع الثروات ونحو ذلك مما يشغل الأمم والدول ، ويقوم عليه الصراع العالمى الرهيب ، وتحاول كل أمة أن تستظل بفكرة مّا لفلسفتها الاقتصادية : (أيديولوجية) ، بينما الإسلام يمثل غاية الإعجاز والامتياز بين النظم جميعا .

٤ - النظام الختامى لكل المذاهب والقوانين ، وهو نظام (الجريمة والعقاب) ، وهو فى الإسلام نظام متفرد متميز ، مترابط مع منهاج الإسلام من نقطة البدء الأولى ، وهو أعظم وأنفع نظام فى بابه ، رغم ما يعيبه عليه الجاهلون من المسلمين وغيرهم ، لأنهم لم يفقهوا عظمته المعجزة كما سنبينها بالدليل والبرهان ، والإحصاء والمقارنة إن شاء الله تعالى .

وسنفرد كلا منها بمبحث خاص ، نتناوله من الوجهة والنمط الذى حددناه لهذه الرسالة ، فنقول بتوفيق الله تعالى :

المبحث الأول : الدولة وأصول الحكم فى الإسلام

تمهيد :

(الدولة) هى عبارة عن :

رقعة من الأرض ، يقوم عليها مجتمع ثابت ، تنظمه سلطة مّا ، على أساس قواعد ومبادىء معينة : (شريعة ، أو قانون ، أو أعراف وتقاليد ... إلخ) .

وهذا الوصف ينطبق على كل من استجمع شروطه ، بصرف النظر عن المستوى الحضارى بين الدول ، الذى يرجع غالبا إلى فرق فى الدرجة ، وليس فى النوع ، إذ الهدف عند الجميع هو : تنظيم العلاقات بين الناس ، وضبط المعاملات على وجه مستقر مطرد ، تتحقق به مصالح الجماعة المعتبرة عندها ، ويحترمه الجميع طوعا أو كرها[1] .

و(أصول الحكم) فى الإسلام :

نعنى بها النصوص والقواعد التى تنظم قيام الدولة الإسلامية ، وسلطاتها ، ومهمتها ، والحقوق والواجبات فيها على الحاكمين والمحكومين ... إلخ .

وهذا يقابل ما يسمى فى الاصطلاح القانونى الوضعى : (بالقانون الدستورى) ، أو القانون (التأسيسى) ، وما يتبعه من قوانين الإدارة والمالية ...

وقد قدمنا فى القسم السابق أن العبرة بالمعانى لا بالأسماء ، وأن علماء المسلمين بحثوا هذه القضايا نظريا وعمليا للتطبيق فى دولتهم العالمية – وإن لم يستخدموا الألفاظ المعاصرة – بل سبقوا الناس جميعا بفضل الله تعالى .

---

(١) راجع فى هذا تفصيلا كتاب : (القانون الدستورى والنظم السياسية) للدكتور عبدالحميد متولى وزميليه ، ص ٩٣ وما بعدها .

ومن ثم فكل ما يعاب على الفقه الإسلامى فى هذا الباب هو تحكم محض ، وليس من مناهج العلم الصحيح ، لأنه إلزام لزمان ما بمصطلحات غيره ، وإغفال لطرائق السابقين ، وخصائصهم فى البحث ، والتقسيم ، والتبويب ، والتصنيف .

دين ودولة :

ولقد جاء الإسلام دعوة ربانية هادية ، ومنقذة للبشرية من التخبط والضياع التى انحدرت إليه قبل عهد البعثة المحمدية .

وقد مر الإسلام – تاريخيا – فى العهد المكى بمرحلة غاية فى القسوة والاضطهاد من أعدائه ، حتى تهيأت له عناصر أمة جديدة صابرة مؤمنة ، استخلصها من ركام الجاهلية ، فآواهم الله تعالى وأيدهم بنصره ، وهيّأ لهم (أرض) المدينة المنورة ، (وأنصارها) .

ولما هاجر النبى ﷺ إليها قامت (دولة الإسلام) بقيادته ﷺ ، واستكملت الدولة عناصرها :

(الأرض – الأمة – القيادة أو الحكومة – الشريعة)

خاصة وقد تتابع نزول التشريع التفصيلى فى كل شئون الحياة الجديدة .

وهذه حقيقة تاريخية مقررة ، لا سبيل إلى إنكار تواترها إلا على سبيل الجدل والمكابرة .

والسؤال الذى يقطع اللجاج هنا :

هل أقام النبى ﷺ هذه الدولة باعتبارها حاجة ، أو اضطرارا لحماية الدين الجديد وأتباعه ؟ ولو سالمه الناس ما أقامها .

وبعبارة أخرى هل قامت هذه الدولة كما تقوم كل الدول السياسية نتيجة القوة بعد الضعف ، والقدرة بعد العجز ؟

أو أن قيامها كان تطبيقا لأمر الله تعالى ، لأنها جزء من دينه ، ومنهاجه لعباده إلى يوم الدين ؟

والجواب :

من ناحية المبادىء المجردة فمن يقين القول أن الإسلام (دين ودولة) ، وأنه جاء يقرر قيام الدولة ، والحكومة التى تديرها ، وتنظم مرافق الحياة فيها ، بل إنه يجاوز التقرير إلى إيجاب هذه السلطة ، وإلزام أمته بإقامتها ، حماية للدين ذاته ، وحراسة لتعاليمه وقيمه ، وسياسة للدنيا بها على أساسه ، وكل تفريط فيها إنما هو تفريط (دينى) لا سياسى ، ودليل ذلك :

أولا : أوامر القرآن الكريم :

فليس أدل على ذلك إلا أوامر القرآن الكريم الصريحة ، التى تكلف النبى ﷺ وتكلف المؤمنين القيام بشئون الحكم والسياسة ، من تعبئة الجيوش ، وإعلان الحرب ، وإبرام معاهدات الصلح ، أو الهدنة ، ونقضها ، وجباية الأموال : (الزكاة ، والفىء ، والغنائم ، والجزية) ، وإنفاقها فى مصارفها ، وإقامة الحدود والقصاص ، ومعاملة الأسرى ، وطاعة أولى الأمر بشروطها الشرعية ، ورد الأمر إليهم فى أمور الحرب والسياسة .. إلخ .

ولنقرأ – على سبيل المثال – بعض تعاليم القرآن الكريم فى هذا الشأن :

١ – فى تقرير مبدأ الحكومة ، ووجوب طاعتها ، وخضوع الحاكم والمحكوم فى الدولة لشريعة الله تعالى وحده ، يقول تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا أَطِيعُوا اللهَ وأطيعوا الرسول وأُولِى الأَمْرِ مِنْكم فإنْ تَنَازَعْتُم فى شىء فردُّوه إلى الله والرسول ...** ﴾ [سورة النساء : ٥٩] .

٢ – فى تقرير النظام والالتزام على جمهور الأمة فى الرخاء والشدة ، وذلك بالرجوع إلى قيادتهم لتجنب الاضطراب والفتن . يقول تعالى : ﴿ **وإذا**

جاءهم أمْر مِنَ الأمْن أو الخوْف أذَاعُوا به ولو ردُّوه إلى الرسول وإلى أُولى الأمْر منهم لَعَلِمَه الذين يَسْتَنْبِطُونه منهم ... ﴾ [سورة النساء : ٨٣] .

٣ – فى توجيه التكليف للنبى ﷺ بلفظ (الحكم) عامة ، وبصيغة (الأمر) منه خاصة . يقول تعالى : ﴿ إنّا أنزلنا إليك الكتابَ بالْحَقِّ لِتَحْكُم بَيْن الناس ... ﴾ [النساء : ١٠٥] . ﴿ ... فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بما أنْزَلَ الله ولا تتبع أهواءهم ... ﴾ [المائدة : ٤٨] وهذا تكليف بعمل حكومى محض ، زائد على مهمة الدعوة والبلاغ التى كان يزاولها ﷺ باعتبار النبوة كما سيأتى .

٤ – وفى تقرير إبرام المعاهدات . يقول تعالى : ﴿ الّذين عَاهَدْتَ مِنْهم ثُمّ يَنْقُضُون عَهْدَهم ... ﴾ [الأنفال : ٥٦] .

٥ – وفى إلغاء المعاهدات بلا غدر من القيادة المسلمة رغم خيانة الأعداء . يقول تعالى : ﴿ وإمَّا تَخافَنّ مِنْ قوم خِيَانَةً فانْبِذْ إليهم عَلَى سَوَاء ... ﴾ [الأنفال : ٥٨] .

٦ – وفى إعداد القوة للحرب وإرهاب الأعداء : ﴿ وأَعِدُّوا لهم ما اسْتَطَعْتُم مِنْ قُوَّةٍ ومِنْ رِبَاط الخيلِ تُرْهِبُون بِه عَدُوَّ الله وعَدُوَّكم ... ﴾ [الأنفال : ٦٠] .

٧ – وفى إعلان الحرب والإيقاع السريع بطلائع العدو : ﴿ فإمَّا تَثْقَفَنَّهم فى الحرب فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُم لعلّهم يَذّكرُون ﴾ [الأنفال : ٥٧] .

٨ – وفى الحرب ، وجمع الأسارى ، والتصرف فيهم بعد المعركة : ﴿ فإذا لقيتم الذين كفروا فضَرْب الرِّقَاب حتّى إذا أَثْخَنْتُمُوهم فَشُدُّوا الْوَثَاق فإمّا مَنًّا بعدُ وإمَّا فِدَاءً حتَّى تَضَعَ الحربُ أَوْزَارَها ... ﴾ [سورة محمد : ٤] .

٩ - وفى إقامة الحدود : ﴿ والسَّارِقُ والسارقة فاقْطَعوا أَيْدِيَهُمَا ... ﴾ [المائدة : ٣٨] . ﴿ الزانيةُ والزَّانى فاجْلِدُوا كلّ واحدٍ منهما مائة جَلْدة ... ﴾ [النور : ٢] .

وهذا غيض من فيض امتلأت به (السور المدنية) بعد قيام الدولة ، وكله بداهة من اللباب فى شئون الحكم ، وسياسة الدول ، بمعناهما الواسع ، الشامل للشئون الدينية التعبدية المحضة ، وللشئون المتعلقة بمعاملات الناس وتصرفاتهم ، والتى جاء الإسلام يقرر حكمها الدينى ، وحكومتها التنفيذية التى تطبق حكم الله تعالى ، وتجعل المبادىء النظرية واقعا ملموسا .

ثانيا : التطبيق النبوى المعصوم :

فقد قام الواقع التطبيقى فى العهد النبوى على أساس هذه الأوامر القرآنية الجليلة ، وكان تطبيقا معصوما تحت رعاية الوحى الأعلى ، وكان تنفيذا يعطى وجوب الالتزام لأمر الله تعالى ، فكان ﷺ يزاول كل مهام (الحكومة) ووظائف الدولة من بعث البعوث ، وقيادة الجيوش ، واستقبال الوفود ، وتولية الولاة والقضاة ، وتعيين القادة والأمراء ، والعمال ، والجباة والخراصين[١] ، ثم توجيه الكتب والرسائل إلى الملوك والرؤساء[٢] .

ثالثا : تطبيق الخلفاء الراشدين :

ومن المهم هنا ملاحظة الكثرة فى توجيه الأمر والخطاب (لجماعة المؤمنين)[٣] ، وليس فقط للنبى ﷺ ، مما يقطع بأن هذا الالتفات القرآنى

(١) الخراص : عامل خبير تبعثه الحكومة لتقدير ما على النخل من الرطب تمرا على سبيل التقريب ليدفع صاحبه الزكاة للدولة على أساس هذا التقدير .

(٢) كتب السنن حافلة بتفصيل هذا وأكثر منه . راجع على سبيل المثال : البخارى .. جـ ٥ ، ص ٢٠٤ ، ٢٠٦ (بعث أبى موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع ...) إلخ .

(٣) فى الأمثلة القرآنية السابقة وجه للمؤمنين فى الأمثلة : (١،٢،٦،٧،٨،٩) فهذه ستة من التسعة .

مقصود به تقرير حقيقة أساسية هى : (أن أمر الدولة والحكم منوط بالمؤمنين فى كل زمان) وليس قاصرا على شخص النبى ﷺ ، ولا على المؤمنين فى العهد الأول فقط .

وهذا عين ما فهمه عن النبى ﷺ خير أصحابه رضى الله عنهم ، لذلك اشتغلوا بقضية اختيار الحاكم (الخليفة) ، قبل تجهيز النبى ﷺ للدفن مع حبهم البالغ له ﷺ الذى لا نظير له قبلهم ولا بعدهم .

وفى ذلك قال أبو بكر رضى الله عنه كلمته الحكيمة : « لابد لهذا الأمر من قائم يقوم به »

وما أعظم كلمة أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه ، حين نجمت الفتن ، وأنكر بعض الخوارج ضرورة الخلافة فقال :

« **لابد للناس من إمارة برّة كانت أو فاجرة ، فقيل ياأمير المؤمنين : هذه البرّة قد عرفناها ، فما بال الفاجرة؟ فقال : تقام بها الحدود ، وتُؤمَّن بها السبل ، ويجاهد بها العدو ، ويقسم بها الفَيْء** »[1] .

وعلى هذا الالتزام قامت (دولة الخلفاء الراشدين) بعده ﷺ على نمطها الإسلامى المتميز ، الذى يقرره (الماوردى) فى كلمات دقيقة فيقول : « **الإمامة موضوعة لخلافة النبوة فى حراسة الدين ، وسياسة الدنيا** »[2] . ولذلك كانت دولتهم امتدادا أمينا لمواريث النبوة ، ولم تكن ملكا سياسيا ، أو قوميا بمعناه فى النظم البشرية الوضعية .

---

(١) السياسة الشرعية لابن تيمية : ص ٥٧ ، ورحم الله أمير المؤمنين الذى كلف (الفاجرة) بكل هذه التكاليف ، ترى ماذا كان يسمى الأوضاع الحاضرة فى بلاد المسلمين ، التى تبطل الشريعة ، وتعطل الحدود ، وتسالم العدو ؟!

(٢) الأحكام السلطانية : ص ٥ .

دولة سباقة وشريعة معجزة :

إننا لا نقول بفرضية الحكومة والدولة فى هذا الدين فحسب ، بل نزيد فنقرر : إن هذه الشريعة الإلهية المعجزة ، قد فتحت أمام دولتها من الآفاق ، وألزمتها من المهمات ، وكلفتها من المسئوليات والواجبات ما لم يكن للعالم القديم به عهد ، بجميع أشكال ونظم الحكم فيه .

بل لم يلحق العالم بنظام الدولة الإسلامية إلى الآن إلا فى بعض جوانبه ، ولا يزال النمط الإسلامى ذا طابع فريد ، وسبّاق على ما عرف حتى اليوم من نظم الحكم والسياسة رغم تعدد القرون ، وكثرة التجارب ، فهى دولة عقيدة وعبادة ، ودولة أخلاق وقانون ، ذات حدود وقواعد معلومة ،كُلّف بذلك قادتها ، وأفراد جهازها التنفيذى جميعا ، وطلب منهم رعاية ذلك ومتابعته وجعله مهمة حياتهم ، وغاية وجودهم .

إن رأس مهمتها نشر دعوة الإسلام ، وتقرير عبودية الناس لله فى الأرض ، واستخراجهم من عبادة العبيد إلى عبادة الله وحده ، ومقاومة الرذائل والمنكرات الفردية والاجتماعية ، وحراسة الأخلاق الصالحة ، وتوفير المناخ السليم لنموها ، ورعاية الفقراء والمعوزين فى شتى جوانب الحياة ، كتحرير الرقيق ، وإعانة الغارمين[1] ، وولاية العقود لمن لا ولى له .

ولم يسمع فى التاريخ أن دولة قاتلت من أجل حق الفقراء وأمثالهم فى أموال الأغنياء كما صنع أبو بكر رضى الله عنه وأصحاب رسول الله ﷺ ، ولم يكن

---

(١) كما هو مقرر فى آية مصارف الزكاة (سورة التوبة : الآية ٦٠) . والغارم : المدين الذى لا يجد قضاء دَينه .

ذلك ابتداعا أو اختراعا منهم ، وإنما لأن الله تعالى فرض الزكاة ، وقرنها بالصلاة ، وجعلهما من أركان الإسلام ، فقال أبو بكر بحق كلمته الصادقة : « والله لأقاتلن من فرّق بين الصلاة ، والزكاة » .

هداية لا ثورة :

وهذه ألوان من المهام لم تعرفها الدول إلا حديثا تحت وطأة المظالم الفادحة التى صحبت عصر التحول الصناعى فى أوربا ، وحينئذ أخذت الأفكار الاشتراكية ، والرعاية الاجتماعية تنتشر وتتبناها الدول ، وتنفذ إلى دائرة التشريع الدستورى والقانونى ، فنمت رويدا مهمة الدول ، ولا تزال تضيف جديدا من المهام التى ما كانت تعنى بها الدول قديما ، إذ كانت مهمتها مقصورة على جباية الضرائب ، وحماية الحكام ، والدفاع عن حدودها أوغزو غيرها ، وتحقيق قدر ما من الأمن الداخلى .

ولم يكن لدى النبى ﷺ وأصحابة ثورة صناعية ، ولا أفكار اجتماعية واشتراكية تحملهم على هذا السبق الاجتماعى الفريد ، وإنما هو تقرير العليم الخبير ، ورحمته وهداه لعباده ، وذلك هو الذى جعل هذا النبى الأمى يقف فى عصر ساد فيه الظلم الاجتماعى ليقرر نوعا من الرعاية الاجتماعية لم تصل إليه دولة فى الأرض إلى الآن على كثرة ما فيها من برامج التأمين الاجتماعى ، ودعاوى الاشتراكية وأشباهها .

يقول النبى ﷺ : « ما من مؤمن إلا أنَا أوْلى به فى الدنيا والآخرة ، اقرأوا إنْ شئتم قول الله : ﴿ **النبى أوْلَى بالمؤمنين مِنْ أنْفُسِهِم** ﴾ [الأحزاب : ٦] ، فأيّما مؤمن مات وترك مالا فليرثه عصبته من كانوا ، ومن ترك دَيْناً أو ضَيَاعـًا فليأتنى ، فأنا مولاه »[1] .

---

(١) رواه البخارى عن أبى هريرة .. ج ٦ ، ص ١٤٥ تفسير سورة الأحزاب . =

ومعنى (ضياعا) : ورثة أو ذرية معدمين .

وتأتى (دولة الراشدين) على أثره ﷺ لتطبق أعظم ما عرف من ألوان الرعاية والموازنة بين مصالح الدولة ، وطبقات الأمة ومن ذلك ما رواه البخارى بسنده عن أسلم مولى عمر :

« أن عمر استعمل مولى له يدعى (هُنَيّا) على الحمى فقال : يا هُنَىّ اضمم جناحك على المسلمين ، واتق دعوة المظلوم فإن دعوة المظلوم مستجابة ، وأدخل ربّ الصُّرَيْمة وربّ الغُنَيْمة[1] ، وإيَّاىَ ونَعَمَ ابن عوف ، ونَعَمَ ابن عفان ، فإنهما إنْ تهلك ماشيتهما يرجعان إلى نخل وزرع ، ورب الصريمة ، ورب الغنيمة إن تهلك ماشيتهما يأتينى ببنيه يقول : ياأمير المؤمنين . أفتاركهم أنا لا أبا لك؟ فالماء والكلأ أيسر علّى من الذهب والوَرِق ، وايْم الله إنهم ليرون أنى قد ظلمتهم ، إنها لبلادهم قاتلوا عليها فى الجاهلية وأسلموا عليها فى الإسلام ، والذى نفسى بيده لولا المال الذى أحمل عليه فى سبيل الله ما حميت عليهم من بلادهم شبرا »[2] .

وهذا الأثر العظيم يقرر معانى على غاية الجلال ، فهو مشرب ابتداء بروح (الحكومة الإسلامية) التى تعمل على ضم جناحها على المسلمين ، واتقاء دعوة المظلومين ، واستهداف المصلحة العامة والخاصة بكل طريق ، وهو يقرر حق الدولة فى ضم بعض الأملاك للمصلحة العامة ، وحق الفقراء لدى الدولة فى مالها

= وما ورد من عدم صلاته ﷺ على المدين حتى يقضى دينه كان قبل الفتوح ، فلما فتح على النبى ﷺ قام عن المسلمين بهذه المهمة بوصف الإمامة ، وقد صرح بذلك أبو هريرة فى حديث آخر للبخارى (جـ ٣ ، ص ١٢٨ . باب : الدَّين) .

(١) الصريمة : القطعة الصغيرة من الإبل . والغنيمة : القطعة الصغيرة من الغنم .

(٢) البخارى : (جـ ٤ ، ص ٨٧ – كتاب الجهاد والسير) .

تثميرا لأموالهم ، وتجديدا لها عند هلاكها ، وتفضيل مصلحتهم الاجتماعية على قدر حاجتهم ، وهذه معان جديدة كل الجدة على العالم ، ولم تعرف قبل قرن واحد فى غير الكتب أو أحلام الفلاسفة والمصلحين ، وإنما المعروف كان عكس هذا تماما ، فكانت الحكومات لا يعنيها إلا جباية الأموال ، وتسخير الفقراء لخدمة السادة ، والكبراء ، والأغنياء .

يقول الأستاذ المودودى عن غاية الدولة الإسلامية بعد أن ذكر بضع آيات مثل قوله تعالى : ﴿ **الذين إنْ مكَّنَّاهم فى الأرض أقاموا الصلاة وآتَوُا الزكاة وأمروا بالمعروف ونَهَوْا عن المنكر ولله عاقبة الأمور** ﴾ [الحج : ٤١] .

يقول الأستاذ المودودى : « فمن تدبر هذه الآيات اتضح له أن الدولة التى يريدها القرآن ليس لها غاية سلبية فقط ، بل لها غاية إيجابية أيضا ، أى ليس من مقاصدها المنع من عدوان الناس بعضهم على بعض ، وحفظ حرية الناس ، والدفاع عن الدولة فحسب ، بل الحق أن هدفها الأسمى هو نظام العدالة الاجتماعية الصالح الذى جاء به كتاب الله ، وغايتها فى ذلك النهى عن جميع المنكرات التى ندد الله بها فى كتابه ، واجتثاث شجرة الشر من جذورها ، وترويج الخير المرضى عند الله فى كتابه ، وفى سبيل تحقيق هذا الغرض تستعمل القوة السياسية تارة ، ويستفاد من منابر الدعوة والتبليغ العام تارة أخرى ، ويستخدم وسائل التربية والتعليم طورا ، ويستعمل لذلك الرأى العام والنفوذ الاجتماعى طورا آخر ، كما تقتضيه الظروف والأحوال .

فمن الظاهر أنه لا يمكن لمثل هذا النوع من الدولة أن تحدد دائرة عملها ، لأنها دولة شاملة محيطة بالحياة الإنسانية بأسرها ، وتطبع كل فرع من فروع الحياة الإنسانية بطابع نظريتها الخلقية الخاصة ، وبرنامجها الإصلاحى الخاص »[1] .

---

(١) نظرية الإسلام السياسية : ص ٤١ ، ٤٢ .

خصائص وسمات هذه الدولة :

وهذه الدولة التى أوجب الله تعالى قيامها ، وناط بها هذا العمل الخطير ، وضع لها سبحانه وتعالى أدق الخصائص ، والأسس ، والضوابط والسمات التى تهيمن على سيرها ، وتميزها عن سائر النظم والحكومات المعروفة ومن ذلك :

١ - أن الدولة دولة عقيدة تقوم على الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر .

٢ - أن هذا المنهاج الإلهى هو دستورها ، وشريعتها ، ويجب على الحاكم والمحكوم التزامه .

٣ - أن أمر التشريع كله هو لله رب العالمين ، ولا حكم لسواه فى هذا الباب إلا ما أذن فيه سبحانه وتعالى بشروطه الشرعية[١] .

٤ - كل تشريع يخالف هذا المنهاج يولد ميتا وباطلا مهما تكن الجهة التى أصدرته ، ولا يكون ملزما للأمة ، ولا للقضاة ، بل يحرم تنفيذه وطاعته .

٥ - لا مجال فى الدولة الإسلامية لقيام (سلطة تشريعية) ذات اتجاه استقلالى ، وإنما تقوم فيها سلطات الاجتهاد فى إطار الشريعة الإلهية ، وتابعة لأصولها ونصوصها .

٦ - يقوم النظام الاجتماعى والسياسى فى الأمة والدولة على أساس مبدأ (الشورى) (والإخاء) (والتعاون) .

٧ - يجب على المحكومين من المسلمين مراقبة الحكومة ، ومناصحتها ، ومعارضتها إن أخطأت ، وعلى الحاكم أن يقبل ذلك ويكفله ، وهذا واجب دينى على الطرفين ، وليس أمرا اختياريا .

---

(١) انظر ما كتبناه عن هذا ص ٢٨٩ وما بعدها .

٨ – أن طاعة أولى الأمر لا تكون إلا فى المعروف ، وشريعة الله هى مرجع الحكم عند التنازع والاختلاف ، وتحرم الطاعة فى المنكرات .

٩ – من أول مهام الدولة وسلطاتها تدعيم هذا المنهاج الإلهى فى داخل أرضها وخارجها ، والدفاع عنه ماديا ومعنويا ، والعمل على نشره بين الناس .

ونلفت النظر فى هذا الصدد إلى الفصول الضافية عن (النظام السياسى) فى القرآن الكريم ، التى كتبها الأستاذ الفاضل محمد عزة دروزة ، وما استخرجه من نصوص القرآن فى مختلف جوانب الحياة السياسية ، خاصة الفصل الأول وهو (النظام الأساسى للدولة)[1] ، وقد أجمله فى النهاية فى عدة قواعد خلاصتها :

١ – أن القرآن أقر فكرة الدولة ، والسلطان ، وقرر غايتهما ، وهى عبادة الله وحده ونشر دينه ... وإقامة القسط بين الناس ، والدعوة إلى الخير ، والأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر ، وأمر النبى ﷺ بممارسة مهامهما .

٢ – أنه يلهم أن يتولى الدولة الصالحون من المسلمين برضاء أهل العقد والحل والشأن ، وأوجب على المسلمين طاعتهم ، والنصيحة لهم ، والتضامن معهم فى الخطط والأعمال التى تستهدف خير الإسلام والمسلمين ومصلحتهم .

٣ – أنه يقيد طاعة المسلمين لأولى الأمر بأن يكون هؤلاء (منهم) ... وليس عليهم واجب الطاعة والخضوع لغيرهم ، (وبالمعروف) فلا تجب الطاعة فى إثم ومعصية .

٤ – أنه يلهم وجوب توفر الصفات الصالحة فى أولى الأمر كالرفق ، واللين ، والتسامح ، والبعد عن الغلظة ، والفظاظة ، والإعنات ، والحرص على صالح المسلمين ، والشعور معهم فى سرائهم وضرائهم ، والإغضاء عن هفواتهم ،

(١) الدستور القرآنى فى شئون الحياة : ص ٥٠ – ١٢٧ .

والعفو عن جاهليهم ، والسعة لتائبيهم ونادميهم ، والقدرة على النهوض بالعمل ، ومشاورة أهل الحل والعقد والعلم منهم فى شئون الدولة(١) .

إلى آخر ما ذكره الكاتب الفاضل ، وقرنه بأدلته – نصا أو استنباطا من نص – فى التفصيل الذى سبق هذه القواعد(٢) .

فصل الدين عن الدولة :

مضت القرون منذ العهد النبوى إلى عصرنا هذا والأمة كلها لا تجادل فى هذه القضية ، ولا يخطر على بالها تلك البدعة المستحدثة فى فصل الدين عن الدولة ، بمعنى قصر الدين على مسائل العبادات والأحوال الشخصية ، ثم تتحرر

---

(١) ص ١٢٧ باختصار وتصرف يسير .

(٢) نلفت النظر أساسا إلى الترتيب المبتكر الذى جاء فى هذا الكتاب ، والنصوص القرآنية الكثيرة التى أوردها ، غير أن لنا بعض ملاحظات على ما كتبه الأستاذ الفاضل مثل :

توسعه فى استنباط حقوق سياسية للمرأة المسلمة تخالف التطبيق النبوى ، والراشدى ، وما تلاهما من عصور الإسلام كما جاء فى (ص ٧٨) من كتابه هذا .

ومثل ما جاء فى (ص ٨٩) تحت عنوان : « شأن العرب فى الدولة » حيث يقرر أن لهم شأنا سياسيا وغير سياسى فى الدولة الإسلامية ، ويورد شواهد عامة لا تدل فى رأينا على مراده ، وتخالف ما امتاز به نظام الإسلام من مساواة وإخاء بموجب عقد الإيمان ، الذى يستوى فى أصله الجميع ، ويتفوق فيه الأعجمى بإخلاصه وعمله على الشريف القرشى إن قصّر .

وربما كان الصحيح فعلا هو أن اللغة العربية لها وضع خاص متميز فى الدولة الإسلامية ، باعتبارها اللغة الدينية التى ورد بها الكتاب والسنة ، وقد عمل الإسلام فعلا لنقل الأمم إليها ليكونوا أكثر فقها .

أما ما امتاز به العرب الأول من صحابة النبى ﷺ فليس لصفتهم القومية ، وإنما لصدقهم فى حمل أمانة الإسلام والجهاد فى سبيل الله ، وهو على كل حال تشريف مضى زمانه ولا يصح له دعوى الاستمرار بالتوارث القومى العرقى ، وقد اقترن به فى إبانه عمل دائب ، وعبودية مطلقة ، وأى أمة من الترك أو الفرس أو غيرهم تصنع هذا الصنيع الآن تكون أفضل من العرب المعاصرين لهم ، وأولى بالكرامة !!

ونصوص القرآن الكريم ، والسنة المطهرة ، وأقوال الصحابة أنفسهم قاطعة بهذا الذى قلناه .

سلطة الدولة فى سائر معاملاتها عنه ، وتضع لنفسها دستورا ، وقانونا على أى وجه تقرره وتراه ، ولو صادم الدين ، أو عارض صريح القرآن والسنة النبوية ، كالربا ، والخمر ، والميسر ...

فالقضية تمثل وضعا خطيرا غير مسبوق فى تاريخ المسلمين كله ، لأنها وافدة على أمتنا من وراء الحدود ، مع موجات الغزو الفكرى التى مهدت طريق الكفار لاحتلال بلاد المسلمين ، ثم احتلال عقولهم وقلوبهم ، وتخريب الشخصية الإسلامية تخريبا غير مسبوق ، وإعادة صياغتها – رجالا ونساء – من جديد على أفسد المناهج والمعايير !!

ضرورة فى الغرب :

ولقد كان فصل الدين عن الدولة أمر لا خيار لأوربا فيه ، بعد الحرب الجامحة التى شنتها الكنيسة الجاهلة على طلائع ورواد عصر النهضة هناك ، والتى انتهت بما هو معلوم من انتصار العلم المادى على الجهل المزرى المتدثر بثوب الدين الزائف ، فعزلت الكنيسة عزلا صارما عن السياسة والحكم ، بل امتد ذلك إلى عزل (الدين) الذى تمثله الكنيسة عن الدولة ، وأعطوه مصطلحا جديدا يجعله قاصرا على (علاقة شخصية بين الفرد وربه) ويزاوله فى الكنيسة فقط إن شاء ، ثم لا شأن للدين بالسياسة وشئون الحياة الدنيوية .

كان لذلك إذن مبرراته التاريخية :

المتمثلة فى الاضطهاد الوحشى الذى صبه رجال الكهنوت على المفكرين والعلماء ؟

وكان له مبرراته الموضوعية :

حيث لم يكن لدى الكنيسة منهاج صحيح ، يصلح أن يكون أساسا للانطلاق الحضارى بعد تنحية (السلطة الكهنوتية) القاسية .

فعقيدتها : أشتات من الأساطير المظلمة التى لا تثبت أمام النظر العقلى السليم ، فضلا عن الوحى الإلهى الصحيح .

وشرائعها : أخلاط من بقايا الرومان ، وأضاليل اليهود ، وتحريفات الأحبار والرهبان .

ولم يكن لدى الكنيسة من بقايا تعاليم الوحى الإلهى إلا النزر القليل ، المغمور فى طوفان هذه الأباطيل .

ومن ثم كان اطراح الكنيسة ودينها الزائف ضرورة حياة وحضارة ، تحررت به أوربا من الأغلال والأصفاد ، لتنطلق فى مدارج الرقى المادى ، لكن مع الأسف بلا دِين ، إلّا دين الإلحاد والملذات التى دمرت به القيم العليا ، وصرفت به الناس عن خط الوحى الإلهى الصحيح ، حين جعلت موقفها من دين كنيستها موقفا عاما ضد كل دين .

وضلالة فى الشرق :

ولكن الأمر فى الإسلام يختلف عن ذلك تماما ، إذ لم يعرف أيا من الظروف التاريخية والموضوعية التى نكب بها الغرب .

فهو أولا : منهاج إلهى كامل للحياة ، توافرت له كل ضروب الصحة والحفظ ، والنجاة من عبث التحريف والتزييف .

وهو ثانيا : لم يعرف سلطة حاكمة من رجال الدين طوال تاريخه ، بل لا وجود لطبقة (كهنوت) من هذا النوع فى الإسلام ، لأن مبادئه تأبى ذلك تماما .

وهو ثالثا : دعوة مفتوحة للحوار البصير ، والفقه الواعى المستنير ، القائم على الاستدلال والبرهان ، والنظر والحجة ، بل إن معجزته الكبرى هى ذلك الكتاب الذى يخاطب الفكر والعقل ، ويستحث الإنسان فى كل زمان على التحرر

من التقليد ، والاعتماد على الدراسة والفهم ، والتدبر ، والنظر ، والسير فى الأرض ... إلخ .

لذلك لم تصادر أمته رأيا ولا مبدأ ، بل فى مساجده ومدارسه كانت تبحث أكثر الفلسفات إلحادا ، ويقارعها علماؤه بالحجة حتى تتهافت ، يمدهم فى ذلك معين لا ينضب من وحى الله المحفوظ ، وكتابه المنير .

فقياس الإسلام بدين الكنيسة عبث وهراء ، وقضية لا تصلح فى نظر الفكر المنصف ، أو الواقع التاريخى المتواتر ، أو المبادىء المجردة على سواء .

ولكن المسلمين أدركتهم غمرة من دنياهم ، وغفلة عن دينهم العظيم ، فزحفت عليهم وساوس الإلحاد الأوربى ، وارث الكنيسة فى حقدها الرهيب على الإسلام وأمته ، منتهزا فترة الضعف السياسى والاجتماعى والدينى فى المسلمين[1] .

لقد خيل هذا الإلحاد الحقود لبعض المثقفين من المسلمين أن ما ينطبق على دين الكنيسة ينسحب – كقاعدة كلية – على كل دين ، وأن سبيلهم إلى التقدم الحضارى هو سبيل أوربا فى نبذ الدين ، وإقامة الدولة على أساس (لا دينى) ، وإن تستر تحت اسم خداع هو : (العلمانية) ، بينما هى فى جملتها وتفصيلها عين ما سماه الوحى الإلهى باسمه الصريح : (الجاهلية) !

وقد تمكنت التربية الأوربية الخبيثة من تخريج أجيال – من جلدتنا – تعتنق هذا الفكر الفاسد ، وبواسطتهم استطاع الكفار أن يفصلوا الدين عن الدولة عمليا فى معظم أقطار المسلمين ، وعلى أحسن الظروف أصبح الدين قطاعا مثل غيره من القطاعات ، وليس كما شرعه الله تعالى حاكما ومهيمنا على سائر الاتجاهات والمعاملات ، والأخلاق والعلاقات فى الدولة .

(١) انظر فى هذا : كتاب (الاتجاهات الوطنية فى الأدب المعاصر) ج ١ ، ص ٢٥٤ .

وليس هذا الجانب – على خطره الداهم – محور دراستنا هنا ، وإنما نريد أن نتناول الجانب الفكرى الذى يساند هذا الباطل ، ويحرسه حتى بعد رحيل جيوش الكفار عن بلادنا ، ولا يزال يردده أشياع التبعية الفكرية من المسلمين بالوراثة .

محاولة تأصيل الضلالة :

ونعنى بها تلك الدعوات الفكرية الجامحة ، التى بلغت غاية الغفلة والجرأة حين انطلقت من داخل المسلمين أنفسهم تنادى بهذا الباطل ، وتحاول تأصيله علميا ، وتكتب فيه المقالات ، وتؤلف فيه الكتب ، وتجادل عنه ، وتحاج فى الله من بعد ما استجيب له .

وكان من أعجب ما رأيناه فى تاريخ المسلمين أن يقوم واحد ممن يتسمى باسم : (العلماء) ، ثم هو متخرج من أعظم (معاهد الإسلام) العلمية ، ويعمل (بالقضاء) الشرعى .. فيعلن فى كتاب سماه : (الإسلام وأصول الحكم) تجريد الإسلام من كل جوانب الحكم والتنفيذ ، والسياسة والقضاء ، والجهاد والإدارة ، ويرده إلى مفهوم أوربى المولد والمنشأ ، وينتهى به إلى أنه دين بحت لا صلة له بغير أمور العقيدة والعبادة ، ويزعم بكل جرأة أنه : « رسالة لا حكم ، ودين لا دولة »[1] .

ويتجاوز كل حدود الشرع والعلم والعقل حين يتخذ من القرآن العظيم نفسه دليلا على هذا ، فيعتسف القول ، ويحرف الكلم عن مواضعه .

وكان هذا العمل فى حقيقته تقريرا وتأييدا للفكر الجاهلى الوافد مع الغزو الأوربى لبلادنا ، بل كان دعما مباشرا لمؤامرات أعداء الإسلام الرامية إلى هدمه فى

(١) هذا عنوان (الباب الثالث) من الكتاب المذكور ص ٦٤ للشيخ على عبد الرازق الذى نشره عام ١٣٤٤ هـ (١٩٢٥ م) .

نفوس أمته بالتحريف والتحوير ، والتشكيك والتزوير ، حتى تنفصل أمته عن قوتها المؤثرة ، فتموت أو تستكين تحت أيدى الكفار الملحدين[1] .

ولو أن مؤلف هذا الكتاب كان جادا فى بحثه عن الحقيقة لكان خليقا بالإصغاء والمجادلة ، ولكن كان واضحا من جرأته على الحقائق ، وليّه أعناق النصوص ليًّا إلى ما يريد ، أنه يهدف إلى غرض مريب ، يحاول تحقيقه مهما التوت به السبل .

ولنأخذ مثالا من كتابه هذا لنرى القيمة العلمية لأحكامه المرسلة : يقول الشيخ على عبد الرازق :

« لم يبق أمامك بعد الذى سبق إلا مذهب واحد .. ذلك هو القول بأن محمدا ﷺ ما كان إلا رسولا لدعوة دينية خالصة للدين ، لا تشوبها نزعة ملك ، ولا دعوة دولة ، وأنه لم يكن للنبى ﷺ ملك ولا حكومة ، وأنه ﷺ لم يقم بتأسيس مملكة بالمعنى الذى يفهم سياسة من هذه الكلمة ومرادفاتها ، وما كان إلا رسولا كإخوانه الخالين من الرسل ، وما كان ملكا ، ولا مؤسس دولة ، ولا داعيا إلى ملك ... » .

ويستشعر الشيخ شناعة دعواه فيحاول أن يمعن فى التمويه فيقول : « قول غير معروف ، وربما استكرهه سمع المسلم ، بيد أن له حظا كبيرا من النظر وقوة الدليل ... »[2] .

(١) صدر هذا الكتاب المريب (١٩٢٥ م) إبان معركة الخلافة التى شغلت العالم الإسلامى كله يومئذ ، لأنها كانت رمزا لوحدة المسلمين مع ضعفها البالغ .

وراجع كتاب : (الاتجاهات الوطنية . ج ٢ ، ص ٧٤) حيث يذكر أمثلة تفصيلية لاعتماد (على عبد الرازق) على المستشرقين فى بحوثه حتى ما يتعلق بتاريخ الإسلام وقضاياه .

وراجع كتاب (الفكر الإسلامى الحديث ...) للدكتور محمد البهى (فصل دين لا دولة) حيث يوضح اعتماد (على عبد الرازق) على الفكر الغربى ، وخاصة كتاب (الخلافة) لتوماس أرنولد ...

(٢) كتاب الإسلام وأصول الحكم : ص ٦٤ ، ٦٥ .

حجتهم داحضة عند ربهم :

وهذا كلام مرسل ، كثيره دعاوى باطلة ، وقليله حق أريد به باطل ، لذلك كان – كما وصفه به صاحبه – مستكرها غير معروف ، وكان دليله على شاكلته من الخلط والمغالطة ، كما يتضح مما يلى :

أولاً : لو رجع المؤلف إلى القرآن الكريم لوجده يدحض كل حجة ساقها على هذا القول المستكره ، وحسبنا ما قدمناه من آيات فى تقرير مبدأ الحكومة ، وطاعة أولى الأمر ، والجهاد ، والغنائم ، والمعاهدات ، وإقامة الحدود والقصاص ... إلخ .

لذلك كان من الجرأة البالغة أن يقول :

« القرآن ينفى أنه ﷺ كان حاكما » ...

« وآياته متضافرة على أن عمله السماوى لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معانى السلطان ... » .

أما هذه الآيات (المتضافرة) فذكر منها إحدى عشرة آية ، (عشر منها مكية)[1] نزلت قبل أن يكون للنبى وأصحابه ملجأ أو مأوى يحتمون به من مطاردة المشركين وتعذيبهم ، وكان العهد عهد بلاغ ودعوة ، ولم يكن للمسلمين دولة ، ولم يكن النبى ﷺ مسئولاً عن التنفيذ ، فكان القرآن العظيم يتنزل لتسلية النبى ﷺ فى هذه المحن العظام ، ولينفى عنه (المسئولية) بعد بلاغه المبين ، وهنا يقع الشيخ فى الخلط والمغالطة حين يجعل هذا المعنى النبيل تجريدا له من السلطان ، بينما السلطان لم يتقرر عليه أوْله بعد .

ومن هذه الآيات المكية قوله تعالى : ﴿ **... وما جَعَلْنَاك عليهم حَفِيظاً وما أنْت عيهم بِوَكِيل** ﴾ [الأنعام : ١٠٧] .

(١) انظر الباب الثالث من الكتاب (ص ٦٤ – ٨٠) ، والآيات التى ذكرها (ص ٧١) من كتابه .

فهذه الآية الكريمة وأمثالها – عند الشيخ – دليل على المهمةالنبوية المحصورة فى البلاغ المجرد . الممنوعة من السلطان فى كل الأحوال ، حتى الآتى منها والمقرر فى علم الله أنه سيكون فى المدينة المنورة .

والقرآن نفسه يوضح هذا المعنى فى الآيات المكية أيضا ، ومنها ما ساقه المؤلف دليلا على دعواه ، مثل قوله تعالى :

﴿ فإنْ أَعْرضُوا فما أَرْسَلْنَاك عليهم حَفِيظاً إنْ عليك إلَّا البلاغ ﴾ [الشورى : ٤٨] .

فلما هاجر ﷺ ، وأقام الدولة ، كلفه الله تعالى بالتنفيذ ، وحمله مسئولية (الإمامة) والحكم ، فكان يزاولها طوال عشر سنوات ليلا ونهارا ، حتى لحق بالرفيق الأعلى ﷺ .

آية واحدة (مدنية) استشهد بها الكاتب على دعواه ، ولا دليل فيها على ما ادعاه إلا على ضرب من الاعتساف كما فعل ، وهى قوله تعالى : **﴿ مَنْ يُطِعِ الرسولَ فقد أطاع الله ومَنْ تَوَلّى فما أرسلناك عليهم حفيظا ﴾** [النساء : ٨٠].

فهو يرى أن ختام الآية دليل على تجريده ﷺ من السلطان حتى فى المدينة المنورة .

وليس هذا صحيحا على الإطلاق ، وإنما الحفظ المنفى هنا هو (مسئوليته عن هدايتهم وإيمانهم) ، وليس عليه ﷺ من ذلك أدنى مسئولية ، لأن مردّ ذلك كله إلى الله تعالى ، وإنما مسئوليته ﷺ تتقرر فى (البلاغ) طوال العهدين المكى والمدنى ، ثم تتقرر فى (الجهاد ، وتنفيذ الحدود والقصاص ، وسائر أحكام الله) فى عهد الدولة بالمدينة المنورة .

وهذه حقائق بدهية فى الإسلام ، ولا تخفى على مبتدىء فى دراسة القرآن الكريم ، خاصة والسورة نفسها التى فيها الآية الكريمة مليئة بهذا (التكليف الحكومى) بكل ضروبه المبدئية ، والجزئية ، ومنها هذه الآيات الكريمة :

• ﴿ ... وإذا حَكَمْتُم بَيْن الناس أَنْ تَحْكُموا بالعدل ... ﴾ [النساء : ٥٨] .

• ﴿ ... أطِيعُوا الله وأطِيعوا الرسول وأُولِى الأَمْر منكم .. ﴾ [النساء : ٥٩] .

• ﴿ ... يريدون أنْ يَتَحاكموا إلى الطَّاغُوت وقَدْ أُمِرُوا أنْ يَكْفُرُوا بِه .. ﴾ [النساء : ٦٠] .

والآية الكريمة (٥٩) تقرر الحكومة المسلمة : ﴿ أُولى الأمْر منكم ﴾ .

والآية بعدها تمنع قيام حكومة غير مسلمة ، وتصفها (بالطَّاغوت) ، وتأمر المسلمين أن يكفروا بها اعتقادا وعملا ..

وقد أكد القرآن هذا المعنى بعد قليل تأكيدا جازما مقترنا بالقسم الإلهى الجليل :

• ﴿ فَلَا وربِّك لَا يُؤْمنون حتّى يُحَكِّمُوك فيما شَجَرَ بينهم ثُمّ لا يَجِدُوا فى أَنْفُسِهم حَرَجاً ممّا قَضَيْتَ ويُسَلِّموا تَسْلِيما ﴾ [النساء : ٦٥] .

ثم تأمر السورة بالقتال فى سبيل الله ، وتوسيع غرضه من نشر الدين إلى حماية المستضعفين ، وهذه مهمات لا تقوم بها إلا الدولة والحكومة :

• ﴿ فَلْيُقَاتل فى سبيل الله الذين يَشْرُونَ الحياة الدنيا بالآخرة ... ﴾ [النساء : ٧٤] .

• ﴿ وما لكم لا تُقَاتِلُون فى سبيل الله والْمُسْتَضْعَفين مِنَ الرِّجال والنساء والْوِلْدَان الذين يقولون ربَّنا أَخْرِجْنا مِنْ هذه القرية الظَّالِمِ أَهْلُها ... ﴾ [النساء : ٧٥] .

ثم الآية الصريحة التى لا تحتمل لبسا ، والتى جاء التكليف فيها أيضا بلفظ (الحكم) ، وهى وما بعدها نزلت فى قضية سرقة بين مسلم ويهودى ، ووقف فيها القرآن بجانب الحق والعدل مقررا براءة اليهودى على ما هو مقرر فى التفسير :

• ﴿ إنَّا أَنْزَلْنا إليك الكتابَ بالحقِّ لِتَحْكُمَ بَيْن الناس بِمَا أَرَاكَ اللهُ ولا تَكُنْ للخائنين خَصِيماً ﴾ [سورة النساء : ١٠٥] .

فثبت من هذا كله أن القرآن الكريم صريح فى إثبات (الحكم) والإمامة للنبى ﷺ وللمؤمنين من بعده ، وأنه صريح فى نقض دعوى الشيخ نقضا لا تقوم معه حجة ولا شبهة .

ثانيا : ما يقوله المؤلف : « ... ما كان إلا رسولا كإخوانه الخالين من الرسل ، وما كان ملكا ... » وهذا تناقض ظاهر .

وحسبنا هنا أن نذكر قول القرآن نفسه فى إخوانه الخالين من الرسل ولم يكونوا مثله ﷺ فى الرسالة الخاتمة الجامعة ، ولا فى الدعوة العالمية الشاملة ، ومع ذلك يقول تعالى فى شأن من أتاح لهم إقامة الدولة : ﴿ **وقَتَلَ داودُ جَالُوتَ وآتاه اللهُ الْمُلْكَ والحِكْمَةَ** ﴾ [البقرة : ٢٥١] .

وكان من أعظم مهمات هذا (الملك) الإسلامى هو (الحكم) بين الناس بالحق : ﴿ **يا داودُ إنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فى الأرض فاحْكُمْ بين الناس بالحقِّ ولا تَتَّبِع الْهَوَى ...** ﴾ [سورة ص : ٢٦] .

أما ابنه سليمان عليه السلام فقد سأل هو هذا (الملك) من الله تعالى ، فأعطاه له بوسائل متفردة فى التاريخ البشرى كله :

﴿ قال ربّ اغفِرْ لى وَهَبْ لِى مُلْكا لا يَنْبغى لأحَدٍ مِنْ بَعْدِى إنّك أنْت الوهَّاب* فسَخَّرنا له الرِّيحَ تَجْرِى بِأمْره رُخاء حَيْثُ أصَاب * والشياطينَ كلَّ بَنَّاءٍ وَغَوّاص* وآخرين مُقَرَّنِينَ فى الأصفاد ﴾ [سورة ص : ٣٥ - ٣٨] .

﴿ وحُشِر لِسُلَيْمان جُنُودُه مِنَ الجنّ والإنْس والطير فهم يُوزَعُون ﴾ [النمل : ١٧] .

ولكنه (الملك) على نمطه الإسلامى الجليل ، والذى شعاره مع الناس : ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم* ألَّا تَعْلُوا علىّ وأتُونى مسلمين ﴾ [النمل: ٣٠، ٣١] والذى فهمته ملكة (سبأ) فقالت : ﴿ .. وأسْلَمْتُ مع سليمان لله رب العالمين ﴾ [النمل : ٤٤] .

أما محمد ﷺ فكان كإخوانه الرسل وزيادة .

فلقد هيأ الله تعالى له بفضله إقامة أخطر وأعظم دولة فى التاريخ النبوى كله ، والتى بلغت على يد خلفائه وأصحابه مداها العالمى البعيد ، ففاقت ملك سليمان فى الأثر والمدى ، وإن لم تملك ما سخر له من وسائل وأسباب هذا الملك العظيم .

لقد كان ﷺ حاكما منفذا بلا ريب ولا جدال .

لكنه لم يكن ملكا جبارا ، ولم يأت بها شرقية ولا غربية ، ولم يقمها كسروية أو قيصرية ، وإنما على النمط الإسلامى المتفرد ، من الرحمة ، والتواضع ، وصدق العبودية للملك الأعلى جل شأنه ، أو كما قال ﷺ : « ... آكل كما يأكل العبد ، وأجلس كما يجلس العبد »[1] .

---

(١) رواه ابن حبان فى صحيحه ، وأبو يعلى فى مسنده عن عائشة رضى الله عنها .

وهذا (الملك العضوض أو الجبرى) هو الذى نفاه رسول الله ﷺ عن نفسه حين جاءه يوم الفتح رجل يرتعد من الخوف فقال له ما معناه : « هوّن عليك ، فإنى لست بملك ، إنما أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد بمكة »[1] .

ولم يمنعه ذلك ﷺ من أن يكون حاكما وإماما ، يقود الجنود ، ويبعث السرايا للجهاد والحرب ، ويقبض الأموال ويوزعها ، ويولى الأمراء والعمال ويعزلهم ، ويقضى بين المسلمين ، ويكاتب الملوك والرؤساء فى الفرس والروم ، ومصر والحبشة وغيرهم ، ثم هو فى كل حال حامل لواء الدعوة إلى الله تعالى ، والمبلغ عن رب العالمين رسالاته وآياته .

ثالثا : لم يستطع المؤلف أن يضع التصرفات النبوية مواضعها الدقيقة ، فخلط بينها خلطا معيبا – عمدا أو جهلا – وذهب يهدم الأصل الأصيل من شمول الإسلام لشئون الدين والدنيا معا ، فى غمرة انتقاده لانحرافات بعض الخلفاء المعاصرين ، مع أن الإسلام هو أول من يبرأ منها ، ويدين أصحابها .

وقد كان علماء الأمة الصالحون من الفطنة ، والأمانة ، والدقة بحيث ميزوا الأمور ، ووضعوا كل تصرف صدر منه ﷺ موضعه الدقيق من التبليغ ، إلى القضاء ، إلى الإمامة والحكم .

يقول الإمام القرافى رضى الله عنه :

« واعلم أن رسول الله ﷺ هو الإمام الأعظم ، والقاضى الأحكم ، والمفتى الأعلم .

فهو ﷺ إمام الأئمة ، وقاضى القضاة ، وعالم العلماء ، فجميع المناصب الدينية فوضها الله تعالى إليه فى رسالته » .

(١) أخرجه البيهقى ، والحاكم فى المستدرك ، وابن ماجه فى الأطعمة (باب : القديد) من حديث أبى مسعود ، وقال فى الزوائد للبوصيرى : هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات .

ثم يقول مفرقا بين الأمور الثلاثة ، ومبينا ما هو من خصائص الحكم والسياسة من أعماله ﷺ ، ومن يتولى حكم المسلمين بعده :

« المسألة الأولى : بعث الجيوش لقتال الكفار والخوارج ، ومن تعين قتاله ، وصرف أموال بيت المال فى جهاتها ، وجمعها من محالها ، وتولية القضاة والولاة الولاية العامة ، وقسمة الغنائم ، وعقد العهود للكفار ذمة وصلحا ، هذا شأن الخليفة والإمام الأعظم ... »[1] .

وبعد :

فلقد رد علماؤنا الأعلام على هذا الكتاب باعتباره طليعة نكدة لفكر خبيث ، وافد على أمتنا من وراء البحار ، ممن لا يرقبون فى مؤمن إلا ولا ذمة .

والكتاب من حيث هو (فكرة) تخدم غرضا يستحق كل ما بذل فى دحضه من جهد علمائنا نضر الله وجوههم ، وتاريخهم .

ولكن الكتاب فى ذاته مجموعة متناقضة من الآراء ، يتلاعب كاتبه بالكلمات والمصطلحات ، ويسمى الأشياء بغير أسمائها حتى ليصدق عليه ذلك النقد الحاد :

« أما الأقوال التى ذكرها الأستاذ على عبد الرازق بهذا الصدد فهى عبارة عن سلسلة متصلة الحلقات من الغلطات ، أو بعبارة أصرح وأوضح ، بل وأفضح : أنها تكاد تحوى من الغلطات عدد الكلمات »[2] .

---

(١) كتاب : الفروق .. جـ ١ ، ص ٢٠٥ – ٢٠٧ . الفرق السادس والثلاثون بين قاعدة تصرفه ﷺ بالقضاء ، وبين قاعدة تصرفه بالفتوى وهى التبليغ ، وبين قاعدة تصرفه بالإمامة . وانظر التعليقات القيمة على هوامشه لصاحبى إدرار الشروق وتهذيب الفروق .

(٢) مبادىء نظم الحكم فى الإسلام : ص ٥٨١ ، وهذا النقد وجهه الكاتب لجزئية واحدة فقط من الكتاب وهى التى ناقش فيها الشيخ على عبد الرازق مصدر الاستمداد فى الخلافة (الله أم الأمة) ؟ وقد رأينا أغلاطه الأخرى فى الكتاب وهى أشنع وأفظع ، خاصة تجريده الإسلام من معنى الدولة والحكومة الخاصة به .

نظام الحكم بين الثبات والتغير :

بقيت كلمة أخيرة فى تلك الشبهة التى شوشت على كثير من الناس ، واتخذها صاحب (الإسلام وأصول الحكم) وأضرابه حجة ودليلا لخلو الإسلام من النظام السياسى ، لأنه لم ينص على نظام بعينه ، ولم يأت به محددا على نمط الدساتير المعروفة الآن .

والإسلام حقا لم يحدد شكلا ثابتا ، أو أسلوبا جامدا لنظام الحكم ، لكنه نص على مبادئه ، وقواعده ، ومقوماته الأساسية ، فكان جامعا (لثبات) الأصول، (ومرونة) الأشكال والأساليب.

وقد كان هذا من فضل الله وهدايته للمسلمين ، أن كفاهم مؤنة التجارب فيما يجب له الثبات كالشورى ، والعدل ، وتحديد مصدر الأحكام ، وَوَضْع منهاج كامل بين أيديهم ليكون حَكَماً دائما فى الوقائع ، وعند التنازع .

ثم ترك لهم أساليب التطبيق مفتوحة ليبتكروا ، أو يقتبسوا كل صالح من الأشكال والصور ، فى إطار القواعد والمبادىء التأسيسية عملا بقوله ﷺ : « الكلمة الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها »[1] .

وهذا منهج غاية فى السلامة والاستقامة ، إذ يتيح لهذه الأمة اطراد الازدهار والتقدم ، ويجنبها عثرات الجمود والخمول . وهذا فى ظل مبادىء ثابتة لا يضل من تمسك بها .

ولكن هذه الحسنة الفريدة قُلبت على النظام الإسلامى . واتخذت ذريعة لهدم نظامه السياسى الحكيم ، وعدت عيبا فيه ، مع أن العكس هو الصحيح ، ولو أن الله تعالى قال كلمة تحدد وتثبت هذه الأشكال المتغيرة لسدّ الطريق على المسلمين إلى يوم القيامة ، ولجمدوا على مكانتهم إلا أن يخرجوا عن دينهم ، كما فعلت أوربا مع دين كنيستها الجاهلة .

(١) الحديث رواه الترمذى فى العلم ، وابن ماجه فى الزهد كلاهما عن أبى هريرة ، ورواه ابن عساكر عن على (راجع : ذخائر المواريث .. جـ ٤ ، ص ٦٨ . الفتح الكبير : جـ ٢ ، ص ٣٣٨).

والله تعالى أحكم وأعلم ، ودلائل التاريخ كلها مصدقة لهذا النظام الذى شرعه ، وشاهده بأنه الحق ، « فالتاريخ لم يعرف (نظاما) من أنظمة الحكم يصلح لجميع الأزمنة والأمكنة »[١] ضرورة أن المبادىء (الثابتة) لابد أن توضع فى إطار من الوسائل والأساليب (المتغيرة) ، المحكومة بالأصول السابقة حتى لا يكون التغيير تحريفا .

وإن ظهور هذا النظام على يد عربى أمى ، بما فيه من غاية التوازن بين عناصر الثبات والمرونة ، لهو دليل على صدوره عن أفق أعلى من البشر ، وأنه من لدن خالق القوى والقدر . وعالم الغيب والشهادة .

ولا ندرى أى منطق داحض هذا الذى يجعل هذا الإعجاز المتفرد سيئة فى ميزان هذا الدين ؟ وذريعة لهدم شموله ونظامه السياسى ؟ مع أنه الأساس فى تنفيذ الدين ، وحراسة أخلاقه ، وإقامة الحق فى الأرض ، ومقارعة الباطل وأهله ، وصدق الإمام (الغزالى) حين يقول :

« الدين أصل ، والسلطان حارس ، وما لا أصل له فمهدوم ، وما لا حارس له فضائع » .

على أنه فى الختام يجدر التنبيه بأن الإسلام ليس مبادىء معلقة فى فراغ النظريات ، وإنما هو منهاج كامل قد وضع موضع التطبيق المعصوم فى العهد النبوى ، والتطبيق المثالى فى عهد الراشدين ، وكل هذا يشكل سوابق دستورية ، ومبادىء تطبيقية متكاملة ، بعضها ملزم ، وبعضها جعل مثالا يحتذى عند الموازنة ، والنظر[٢] ولعلمائنا بحوث مستفيضة فى التفرقة بين النوعين ، وتأصيل قواعدهما .

---

(١) مبادىء نظام الحكم فى الإسلام : ص ١٢ ، ١٣ ، ويعنى بالنظام الشكل والمضمون معا ، ونحن نقول إن المضمون عندنا ثابت ، والشكل متغير ، وبذلك يجتمع للإسلام فعلا أنه صالح لكل زمان ومكان .

(٢) فالشورى أو البيعة قاعدة ملزمة ، ومدة الإمام غير ملزمة ، وكذلك طريقة اختياره ...إلخ.

المبحث الثانى : الحياة الفردية والاجتماعية

تمهيد :

من الظواهر الثابتة الضرورية لحياة الإنسان ظاهرة (التجمع) ، الذى يرتبط فيه الفرد بغيره عن طريق علاقات متعددة فى الجانب الأسرى ، أو العائلى ، أو القبلى ، أو القومى ، ثم العالمى ... إلخ .

والتجمع فى ذاته ظاهرة تشيع بين (الأحياء) من المخلوقات ، ولكنها فى الإنسان تأخذ شكلا خاصا أكثر انضباطا وتنظيما من غيره ، وأعظم سموا وتفاعلا فى التأثير والتأثر ، وتكاد تتفرد باستحداث الوسائل الصناعية للحياة ، واكتساب العلوم والمعارف ، واستخدام نتائج التجارب والثقافات ، ولذلك صارت هذه الظاهرة بمنزلة (خاصة) للإنسان تميزه عن غيره من الأحياء ، حتى قيل فى تمييزه إنه : « مدنى بطبعه » .

ولا يمكن قيام الحياة الاجتماعية إلا إذا نظمت على أساس عدد من القواعد ، أو القوانين ، أو الأعراف والتقاليد يلتزم بها الناس طوعا أو كرها ، وإلا انحل هذا الاجتماع ، وهلك أصحابه من كثرة التنازع .

ومن ثم فأهم ما يحفظ نظام الاجتماع هو نوعية القواعد التى تنظمه ، وقدرتها على النفاذ إلى النفس الإنسانية لتتقبلها عن طواعية ، فلا يخالفها إلا الشواذ .

والتشريع الإسلامى هو ذروة الكمال والتفوق ، والشمول فى جميع جوانبه ، خاصة جانبه الإنسانى الذى هو بمثابة التأسيس لما بعده .

تشريعات الجانب الإنسانى :

وهى تمثل القواعد ، والقوانين المنظمة للعلاقات والمعاملات المتصلة بالذات الإنسانية نفسها ، فى جانبيها الفردى ، والاجتماعى .

وموضوعها هو الإنسان نفسه من حيث تربيته ، وإعداده ، وصلاته بأسرته ، وبالناس ، وصلاتهم به ...

ولقد اهتم القرآن الكريم بهذا الجانب الأساسى ، وفصل فيه القول حتى إن الأحكام المتعلقة به هى أكثر الأحكام فى القرآن الكريم تحديدا ، وتفصيلا .

والقرآن الكريم يهدف ابتداء إلى إصلاح الإنسان الفرد وتربيته ، فإذا صلح صلحت علائقه فى كل جوانب الحياة من سياسية ، واقتصادية ، وأسرية وغيرها ، ولذلك حدد القرآن الكريم وفصّل هنا لخطورة هذا الأمر على الاجتماع البشرى كله ، وعلى النشاط الفردى ذاته .

وثمة سبب آخر هو دقة القوانين ، والموازين التى تصلح لتنظيم العلاقات الإنسانية ، وغموضها ، وصعوبة اكتشافها .

إن الإنسان عاجز تماما عن اكتشاف نظام كلى يصلح لإقامة نظامه الاجتماعى عليه بحيث لا يصادم الفطرة ، ولا يتضارب مع ما خلق له الإنسان من مهمة العبودية ، وحياة الآخرة ، وهى حقائق أثبت من أن ينكرها بما ينبت فى ذهنه من خيالات وأوهام ، وأكبر من أن يجافيها فى نظام حياته ثم يمر بغير عقاب أليم .

لذلك نقول دائما أن التحديد والتثبيت فى مقامهما هما نعمة عظمى من الله عز وجل ، ورحمة بالإنسان فى أمسّ ما يخصه ، وبدون ذلك تتردى الإنسانية فى هاوية التجارب الخطيرة ، التى تسحق أجيالا بجملتها أحيانا ، وتنحرف بها عن

سنن الفطرة ، وتمرغها فى المحرمات والخبائث ، ثم لا تفيق فى جزئية إلا من خلال المعاناة والتمزق ، لتعود من جديد إلى غيرها : ﴿ **وَمَنْ لَمْ يَجْعل الله له نُوراً فما له مِنْ نُور** ﴾ [سورة النور : ٤٠] .

وقد تدرج التشريع الإلهى فى هذا الجانب مع الإنسان فى كل مراحل حياته ، ومختلف ظروفها ، ابتداء من (الفرد) ، ومرورا (بالأسرة) على أنواعها ، ثم انتهاء (بالمجتمع) ، على ما نوجزه فى الصفحات التالية بإذن الله تعالى:

أولا : الجانب الفردى : (الرجل والمرأة) :

فقد عنى هذا المنهاج الإلهى أبلغ عناية بالفرد باعتباره اللبنة الأولى فى المجتمعات البشرية ، ووحدة ذات بعدين :

(**استقلالى**) يتمثل فى عالم الذات الفردية ، وفى حدود الشخصية المتميزة فى مسئوليتها وتكليفها .

(**واندماجى**) يتمثل فى الامتداد الاجتماعى لهذه الذات ، من حيث هى خلية فى جسد المجتمع المتدرج فى الاتساع .

وقد أقام الله تعالى توجيهاته وشرائعه ، وهداياته على أساس التوازن الفذ بين البعدين ، فلم يسحق الفرد فى سبيل مجد الدولة أو المجتمع ، ولم يهدر كذلك المصلحة العامة فى سبيل نزوات الأفراد ، وإنما أباح وأتاح لكل منهما أن ينمو ، ويمتد ، ويزدهر ، ويثمر فى توافق وانسجام ، على حين وقفت مناهج البشر حائرة بين ما فى الأمرين من تناقض ، وتعارض ، وانحاز كل فريق إلى بعد منهما يؤكده ، ويعليه على حساب الآخر ، مما أشقى الإنسان ، وعرضه للفتن والقلاقل ، وصدام المصالح ، وتربص الطبقات ، والصراع والثورات الدامية .

ومن أجل ذلك بدأ الإصلاح الاجتماعى فى الإسلام بالفرد ، فأحاطه الله تعالى بسياج من الشرائع والتوجيهات الهادية ، وحرره من عبودية العبيد ، ورفعه إلى ذروة التكريم بالتكليف والمسئولية ، ورسم له من الأخلاق ما يزكيه

ويطهره ، وشرع له من العبادات ما يكفل حفظ إيمانه ، وتجديد روحه ، وتدريبه على البر والتقوى والخير العام ، وتنشيط حوافزه ، وراعى دائما تكوينه الروحى ، والمادى ، فأباح له الطيبات ، وحرم عليه الخبائث النفسية والمادية .

وغالب شرائع هذا الدين هى فردية فى أساسها التكليفى ، والجزائى ، وقد تشترك من حيث الأداء بين الفردية ، والجماعية ، كالصلاة مثلا فهى فردية التكليف ، ويطلب فيها أن تؤدى مع الجماعة ، وكالزكاة فهى فردية التكليف ، ولكنها ذات صبغة اجتماعية فى أدائها وأثرها .. أما العقائد فكلها فردية التكليف والأداء ، لأن مرجعها إلى يقين القلب ، وهو أمر شخصى محض .

وقد سوى الله تعالى بين الأفراد جميعا - رجالا ونساء - فى أصول التكاليف ، وجوانب المسئولية ، وضروب الجزاء ، إلا ما اقتضته طبيعة كل على ما نبينه إن شاء الله تعالى .

وقد عنى الإسلام بتربية (الفرد) على أساس التخلية من كل الرذائل والسلبيات ، فتغلغل فى أعماق الضمير البشرى ليطهر الإنسان من الهوى ، والنفاق ، والرياء ، والحسد ، والطغيان ، والكبر ، والاستعلاء بالباطل ، وغير ذلك من المفاسد الفردية .

كذلك عنى بتربية الشخصية الفردية على أعلى معانى الإيمان واليقين ، وأصلب وأحسن الأخلاق الفاضلة ، كالثقة المطلقة برب الكون ، والتوكل عليه ، وإسلام الوجه له ، والرجاء فيه ، وتقواه ومراقبته فى السر والعلانية ، والصبر على الشدائد فى سبيل الحق ، واحتمال المكاره ، والعفة عن ضروب الحرام كله .

يقول الله تعالى فى النوعين جميعا :

﴿ فأمَّا مَنْ طَغَى * وآثر الحياةَ الدنيا * فإنّ الجحيمَ هى الْمَأْوى * وأمَّا مَنْ خاف مَقَام ربِّه ونَهَى النفس عن الهَوَى * فإن الجنّة هى المأوَى ﴾ [النازعات : ٣٧ - ٤١] .

ويورد فى وصية لقمان : ﴿ يا بُنَىّ أقِمِ الصلاة وأْمُرْ بالمعروف وانْهَ عَن المنكر واصْبِرْ عَلَى ما أصابك إنّ ذلك من عَزْمِ الأمور * ولا تُصَعِّر خَدَّك لِلنَّاس ولا تَمْشِ فى الأرض مَرَحا إنّ الله لا يحب كل مختال فخور * واقْصِد فى مَشْيك واغْضُضْ مِنْ صوتك إنّ أنْكَر الأصوات لَصَوْتُ الحمير ﴾ .

[سورة لقمان : ١٧ - ١٩]

وقد فتح الله تعالى باب التوبة أمام الفرد المسلم دائما إذا سقط أثناء صراعه مع الشهوات أو الأهواء ، ودعاه للعودة إلى ربه ، واستحث خطاه على ذلك ، ووعده المغفرة ، بل رحب بعودته ، وأعلنه بحبه له وفرحه به إن ندم واستغفر : ﴿ إنّ الله يُحِبُّ التّوابين ، ويحب المتطهرين ﴾ [البقرة : ٢٢٢] .

﴿ قُل يا عبادىَ الذين أسْرفوا عَلَى أنفسهم لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ الله إنّ الله يغفر الذنوبَ جميعا إنه هو الغفور الرحيم ﴾ [سورة الزمر : ٥٣] .

ويقول تعالى عقب وصاياه للمؤمنين والمؤمنات :

﴿ وتوبوا إلَى الله جميعا أيُّها المؤمنون لعلّكم تُفْلحون ﴾ .

[النور : ٣١]

وهذه خطة حكيمة من رب حكيم عليم ، فإن الإنسان إذا قنط بسبب ذنوبه اندفع فى ضلالته ، وإذا فتح أمامه باب الأمل راجع واستأنف مسيرته إلى الخير ، ومسح عن نفسه غبار السيئات أو يرجى له ذلك ، وهذا أهدى سبيلا .

يقول الأستاذ أبو الأعلى المودودى :

« فلم يبق إلا أن ننظر فى الطريق العملى الذى يظهر فى الحياة من أثر هذه النظرية [الإسلامية] .

إنها تحدث فى الحياة الفردية طريقا محددا منظما ، بالغا فى الدقة والاهتمام بالمسئولية مبلغا عظيما ، وذلك بالعكس من النظريات الجاهلية ...

ومن البيّن أن رجلا كهذا [يعنى الذى يؤمن بالإسلام ويراقب الله تعالى] يكون دائما ذا مبدأ ، منقادا لنظام محدود ، ولا يسعه أبدا أن يرخى العنان لشهواته ... وكذلك لا يمكن أن يكون جائرا لا يتحرج فى الخيانة ، بل يكون ممن يوثق بأمانتهم ، ويعتمد على أخلاقهم وسجاياهم اعتمادا كاملا ، ولا يفتقر فى اتباع الشرائع ، والأخذ بالمبادىء السامية إلى دافع أو عامل خارجى ، بل يتكون فى نفسه وسجيته وازع خلقى متين ، يدفع به إلى الحق ، ويثبته عليه حتى فى ظروف لا يخاف فيها لوم أحد ، أو عقاب سلطة دنيوية ، ومما لا مجال فيه للريب أنه لا يمكن تصور وسيلة أقوى وأنجح من تقوى الله وخشيته فى السر والعلن ، والشعور بالأمانة لإعداد أفراد أمناء فى المجتمع يقومون بالمهمات ...

وزد على ذلك أن هذه النظرية لا توجه هم الرجل وقواه إلى الجد والكفاح فحسب ، بل فوق ذلك تطهر جهوده ومساعيه من أدناس حب الذات ، والأنانية ، والوطنية الممقوتة ، وتحولها إلى اتباع الحق ...

فتبين أن هذه النظرية تكونّ رجالا يستولون على الأمد فى السيرة الفردية ، والخلق الذاتى حتى لا يمكن تصور من يفوقهم فيها ... »[1] .

● **منزلة المرأة فى هذا المنهاج :**

لقد كرم الله تعالى الرجل والمرأة جميعا ، وعنى بهما أفرادا وجماعات ، وسوى بينهما تسوية عادلة ، ولكن إذا أردنا الموازنة فسنرى على الفور أن أعظم جوانب التكريم الفردى ، والنوعى كانت للمرأة ، ليس لأنه تعالى حاباها وميزها ، فإن الجميع عبيده على درجة سواء ، ولكن من حيث استنقذها من ركام القرون ، وضلالات الجاهليات جميعا ، التى جعلتها ضياعا أو متاعا بلا حقوق ، ولا اعتبار ، ولا يمكن أن يتضح ذلك إلا إذا ألقينا نظرة فاحصة على ما صنعه لها دين الله العظيم .

---

(١) الإسلام والجاهلية : ص ٤٧ - ٤٩ بتصرف يسير .

(أ) حال المرأة قبل الإسلام :

كانت المرأة كمًّا مهملا يمتلكه الرجل كما يمتلك العجماوات ، لتؤدى له ضروب المنافع من غير أن يكون لها حق قبل مالكها ، إلا ما يراه هو حفاظا على ملكه ، واستمرارا لمنفعته ، حتى وصل الأمر ببعض المجتمعات إلى أن تجتز شعور النساء لبيعها كصوف الغنم ، وأوبار النَّعم ، وكان للرجل حقا مطلقا فى أن يجمع منهن ما شاء بلا عدد ، وأن يطلّق ما شاء له الهوى ، وقد طال الأمد على ذلك حتى كانت المرأة نفسها لا ترى لنفسها حقا مع الرجل .

وعلى سبيل المثال : قضت معتقدات وشرائع (الهند) القديمة : « أن الوباء والموت ، والجحيم والسم والأفاعى ، خير من المرأة » ، وكانت حياتها تنتهى بموت زوجها سيدها ومالكها ، فإذا رأت جثمانه يحرق وجب أن تلقى بنفسها فى نيرا نه ، وإلا حاقت عليها اللعنة الأبدية ، وماتت موتا اجتماعيا ، فيتحاماها حتى الأقربون ، ويفر منها الرجال كأنها وباء ، وربما فرض عليها أن تشوه نفسها بحلق الشعر ، أو جدع الأنف ... إلخ .

وفى روما (أم القوانين) كانت تعد - بحكم القانون - رقيقا تابعا للرجل لها حقوق القاصر ، أو لا حقوق لها على الإطلاق ، وفى (أثينا) كانت تباع وتشترى .

بل تجاوز الأمر ذلك الظلم الاجتماعى الفاحش إلى حد البحث فى طبيعة المرأة وإنسانيتها ذاتها ، فكانت تعد روحا شريرة نجسة ، ورجسا من عمل الشيطان .

بل لقد زيفت الوصايا فى شأنها حتى على الوحى الإلهى نفسه ، وفى مجتمعات أهل كتابه كذلك الذى جاء فى الأسفار الملحقة (بالعهد القديم) : « درت أنا وقلبى لأعلم ، ولأبحث ، ولأطلب حكمة وعقلا ، ولأعرف الشر

أنه جهالة ، والحماقة أنها جنون ، فوجدت أمرّ من الموت : المرأة التى هى شباك ، وقلبها شراك ، ويداها قيود »[1] .

وفى روما (الكاثوليكية) زعم أحد المجامع الكنسية بعد بحث طويل فى شأنها ، أنها كائن لا نَفْس له كنفس الرجل ، وأنها لهذا لا حق لها فى حياة الآخرة ، بل هى - بزعمهم - كالعجماوات لا تبعث ، أو تبعث ثم تهلك ، ولا خلود لها ، وأنها رجس يجب ألا تأكل اللحم ، وألا تضحك .

بل كان أحد القسس وهو (سان بونا فنتور) يقول لتلاميذه : « إذا رأيتم امرأة فلا تحسبوا أنكم ترون كائنا بشريا ، بل ولا كائنا وحشيا ، وإنما الذى ترون هو الشيطان بذاته ، والذى تسمعون هو صفير الثعبان »[2] .

(ب) تكريم المرأة فى الإسلام :

فهل ورث النبى ﷺ من تراث قومه وأعرافهم ما يهيىء لتلك التعاليم السامية ، والمعاملة الكريمة للمرأة ؟!

ولقد حدثنا التاريخ بما كان للمرأة فى الجاهلية العربية من ضروب المهانة والتحقير والأذى ، كغيرها من جاهليات الأرض .

« وبينما أمم الحضارة فى إجماعها هذا على تلك النظرة الزرية إلى المرأة ، كانت أمة الصحراء تقضى فيها قضاء لا خيار بينه وبين ما عداه : كانت تتشاءم بمولدها ، ولا تبالى أنْ تعاجلها بالدفن فى مهدها ، مخافة العار ، أو مخافة الإملاق .

---

(١) سفر الجامعة ، اصحاح ١٤ ، فقرة ١٧ .

(٢) كتاب : أشعة خاصة بنور الإسلام : ص ٢٩ . وراجع فى المعلومات السابقة الكتب الآتية : المجتمع الإسلامى كما تنظمه سورة النساء : ص ٢٥ . مقارنة الأديان (الإسلام) : ص ١٩٦ وما بعدها . الإسلام ومشكلات الفكر : ص ١٩٤ ... إلخ .

ومن تلك الزاوية النائية عن العالم تقبل عليه دعوة سماوية تنصفها من ظلم ، وترفعها من ضعة ، وتبسط لها كنف المودة والرحمة ، وتنتزع لها من القلوب عدْلا أعيى على الرؤوس ، وتقيّد من مباح الزواج ما لم يقيده عرف ولا قانون ، ويجعل لها الخيار بين ما ترضاه وما تأباه ، وتستجدّ لها حياة يستحى المنصف والمكابر أن يجحدا فضلها العميم على ما كانت عليه ... »[1] .

وهذا تفصيل يسير لهذا الإجمال البديع :

١ - ندد القرآن العظيم أشد تنديد بهذه التفرقة البغيضة بين الذكر والأنثى ، وبتلك القيم الاجتماعية التى وراءها ، فيقول تعالى :

﴿ وإذا بُشّر أحدُهم بالأنثى ظلّ وجْهُه مُسْوَدًّا وهو كظيم * يتوارى مِنَ القوم مِنْ سُوء ما بُشّر به أيُمْسكه على هُونٍ أمْ يَدسُّه فى التراب ألَا سَاء ما يحكمون ﴾ [النحل : ٥٨،٥٩] .

ويقول تعالى منشئا لعقيدة وقيم جديدة تشكل سلوك المجتمع :

﴿ لله ملك السموات والأرض يَخْلُقُ ما يشاء يَهَبُ لِمَنْ يشاء إناثا ويَهَب لمن يشاء الذكور ﴾ [الشورى : ٤٩] .

فالجميع هِبَة إلهية ، يتفرد الخالق المالك جل شأنه بتوزيعها أو بمنعها ، على مقتضى علمه وحكمته .

ويلاحظ فى الآية الكريمة تقديم ذكر (الإناث) فى الهبة على (الذكور) مراغمة لعوائدهم الفاسدة فى هضم المرأة وتأخير منزلتها ، كأن المعنى : إن الأنثى أدخل فى باب النعمة والهبة الإلهية من غيرها ، فأولى بكم أن تستقبلوها بالشكران لا بالكفران .

---

(١) حقائق الإسلام وأباطيل خصومه : ص ١٧٧ ، وانظر فى موضوع المرأة عامة ص ١٦١ وما بعدها منه .

ويخبر عز شأنه أن المرأة – بأصل الخلقة – شقيقة الرجل ، وصنوه فى منزلة الوجود ، وبضعة منه ، وهما معا أساس هذا الجنس الإنسانى : ﴿ **يأيّها الناس إنّا خلقناكم مِنْ ذَكَرٍ وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا** ﴾ [الحجرات : ١٣] .

﴿ **يأيها الناس اتّقُوا ربّكم الذى خلَقكم مِنْ نَفْس واحدة وخلَق منها زوجها وبَثَّ منهما رجالا كثيرا ونساءا** ﴾ .

وهذه الآية الأولى من السورة التى سميت باسم (النساء) وفصلت فيها أحكامهن ، وتسمى باسم (النساء الكبرى) أو الطولى تمييزا لها عن سورة (النساء القصرى) ؛ كما روى البخارى عن ابن مسعود فى تسمية سورة الطلاق[١] ، وهذا ضرب من الاهتمام البالغ بأمر النساء ، إذ لم نجد سورة تسمى باسم (الرجال) مثلا .

٢ – سوى بين الرجل والمرأة فى أصول (المسئولية والتكليف) ، وبالتالى فى الجزاء والخلود ، وقضى على كل قيم التفرقة بينهما فى الأصل الإنسانى ، أو فى الحياة الواقعية من ناحية الحقوق العامة ، أو الحقوق الشخصية إلا ما تقتضيه طبيعة كل منهما . قال تعالى :

﴿ **فاستَجَابَ لهم ربُّهم أنّى لا أُضِيعُ عَمَلَ عامل مِنْكم مِنْ ذَكَرٍ أوْ أنثى بعضكم مِنْ بعض فالذين هاجَرُوا وأُخْرِجوا مِنْ ديارهم وأوذُوا فى سبيلى وقاتلوا وقُتِلوا لأُكَفِّرَنّ عنهم سيئاتهم ولأُدْخِلَنّهم جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تحتها الأنهار** ﴾ [آل عمران : ١٩٥] .

وهذه الآية الكريمة نزلت جوابا على سؤال أم سلمة رضى الله عنها حين قالت : « يا رسول الله لا أسمع الله ذَكَر النساء فى الهجرة بشىء ؟ »[٢] .

---

(١) البخارى : ج ٦ ، ص ١٩٤ فى تفسير سورة الطلاق .
(٢) رواه الترمذى والحاكم وغيرهما (راجع أسباب النزول للسيوطى) .

وقد جاءت جوابا جامعا لأكثر مما ذكرت أم سلمة رضى الله عنها ، فقررت المساواة فى الخلقة ، والتكليف : (الذى مثلت له بالهجرة وما يليها[1] ، والجزاء تكفيرا وخلودا) وبذلك حسمت كل أضاليل الجاهليات فى كلمات .

٣ - ولكن (المساواة) فى كل تعاليم الإسلام لا تقوم على الإطلاق والإرسال ، فإن هذا النوع من المساواة ظلم وخرق ، وإنما تقوم على عناصر متداخلة متوازنة ، تطلق أو تقيد بموازين ومعايير غاية فى الدقة والحسبان ، وتراعى القدرات الخاصة التى فطر الله عليها كلا من النوعين ، والمهمة التى نيطت به فى الحياة ، والتكاليف الأخرى التى كلف بها ، حتى لا تتضارب أحكام الشرع الإلهى الحكيم .

﴿ **ولو كانَ مِنْ عِنْد غير الله لَوَجَدُوا فيه اختلافا كثيرا** ﴾ [النساء: ٨٢].

ولذلك نجد هذا الدين يراعى فى شرائعه وهداياته للمرأة ضروبا معجزة منها :

(أ) احترم شخصيتها ، وصانها عن الابتذال ، والإذلال ، واستنقذها من الإهمال ، ووضعها فى إطار من التعاليم الهادية لتكريمها ، وحمايتها ، وصيانتها ، تقديرا منه لخطورة مسئوليتها ، ومهمتها الكبيرة فى القيام على البيت ، وإعداد الأولاد ، ولذلك قدّمها على الرجل حيث يجب أن تقدم ، وأخرها عنه حيث يجب أن تؤخر ، وسوى بينهما فيما يتوازيان فيه ولا يفترقان .

(ب) فقدّمها على الرجل فيما يتعلق بحقوقها الشخصية : الذاتية ، أو المالية ، فكان لها الكلمة الأولى والأخيرة فى أمر زواجها ، ولها حق إبطال ما لم يستأذنها فيه وليّها ولو كان أبوها ، ولها حق الانفراد بملكيتها الخاصة استقلالا عن الزوج ، والأولاد ، والأهل ، وكذلك لها هذه الإرادة المستقلة فى كل ما يتعلق

---

(١) كل ما عدته الآية الكريمة هى أعمال وقعت من المرأة المسلمة فى الصدر الأول ، والقتال لا يجب على المرأة إلاّ أنْ تطوع لخدمة الجيش ، أو تقاتل دفاعا ، ولها فى الحالين أجرها .

بالعقود فى هذا الباب ، وهذا فرع الأصل الكبير فى اعتبار المرأة ، وتقرير حق الملكية لها ، وفرض نصيب محدد لها قل أو كثر مما ترك الوالدان والأقربون ، وكذلك قدمها فيما يتعلق بحضانة أولادها الصغار ، وبحق الرضاع ، ونحو ذلك ، وكل حكم من هذا ثابت بالكتاب أو بالسنة الصحيحة .

(ج) وسوّى بينهما فى كل ما رجع إلى أصل مشترك بينهما ، ولم يترجح فيه جانب أحدهما بشيء زائد ، كما قلنا : فى أصل الخلقة ، والتكليف ، والجزاء ، والمسئولية ، وكذلك من حيث الاستمتاع فى الزوجية ، ومن حيث الحلال والحرام فى الأطعمة والأشربة ونحوهما ...

والجامع فى هذا كله قوله تعالى :

﴿ **ولَهُنّ مثْلُ الذى عليهنّ بالمعروف** ﴾ .

فهذه قاعدة المساواة التى تقوم على أساس مقابلة الحقوق بالواجبات على سواء ، وحين كلف الرجل بتكاليف زائدة على زوجه قدم عليها من هذا الجانب فقط . فقال تعالى عقب هذا مباشرة :

﴿ **وللرّجَال عليهنّ دَرَجَة** ﴾ [البقرة : ٢٢٨] .

وهى درجة القوامة على البيت بما وجب عليه من مهر ، ونفقة ، كما قال تعالى :

﴿ **الرِّجال قوّامون عَلَى النساء بما فضّل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم ...** ﴾ [سورة النساء : ٣٤] .

(د) ولذلك فرق الله تعالى بينهما حيث تجب التفرقة فى حكم الفطرة التى فطر الله الناس عليها ، وفى حكم العدل ، وفى حكم أى معيار يقوم على النَّصفة وحسن النظر ، وليس على دعاوى الذين اتبعوا الشهوات ، ومالوا بالمرأة ، بل وبالمجتمع البشرى كله ميلا عظيما .

فأخّرها عن الرجل فى قوامة البيت لما قلنا ، ولأنه أقدر منها فى كل العصور إلى يومنا هذا على حسم الأمور وتصريفها ، ولا يغير من صدق هذه القاعدة تفاهة بعض الرجال ، ونباهة بعض النساء ، لأن الحياة لا تطرد على هذا .

وأخّرها عن الرجل فى إباحة التعدد لأن هذا مقتضى طبيعتها التى أعدت لها ، من حيث هى وعاء النسل ، وراعية البيت ، ولا تصلح أن تكون بين شركاء متشاكسين ، بخلاف الرجل على ما نبينه إن شاء الله تعالى .

وفرق بينهما فى اللباس ، وحدود العورة ، فأمرها هى بمزيد من التصون والتستر حفاظا عليها وعلى المجتمع كله ، وتقديرا لفطرتها النوعية الخاصة ، وما رُكّبت عليه من جسد وطباع متميزين لم تعطهما عبثا ، وإنما لتقوم بمهمتها فى الحياة ، لا مزاحمة للرجل ومنافسة له ، وإنما هما شقيقان يتكاملان ، كما أوجز النبى ﷺ ذلك فى حكمة تغنى عن كل مقال فقال :

« إنّما النساء شَقَائق الرجال ... »(1) .

ولذلك أباح لها الذهب والحرير دون الرجل لأنهما من متممات مهمتها هذه ، وأسقط عنها فرض الجهاد ، وأهوال الحرب ، وعصبهما برأس الرجل ، لأن كُلاًّ منهما ميسر لما خلق له .

ومن هذا الباب أيضا تأخيرها عن الرجل فى قدر الميراث ، حين تتساوى درجتهما فى سلم الأنساب ، وهذا عدل ، لأن ما نيط بكل منهما من حقوق – بموجب الشريعة نفسها – يختلف ، فكان لكل منهما بقدر ما عليه ، وتلك هى المساواة حقا ، وهذا هو (المعروف) الذى قيدت به المساواة بينهما فى الآية الكريمة : ﴿ **ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف** ﴾ [البقرة : ٢٢٨] ولولا هذا التوازن الحكيم لصارت المساواة (منكرا) لأنها تقوم على الظلم ، وهو الذى يدمر العلاقات بين الأفراد والمجتمعات .

---

(1) رواه أحمد وأبو داود والترمذى عن عائشة ، والبزار عن أنس .

على أن المرأة لم تؤخر عن الرجل على الإطلاق فى الميراث ، بل ربما قدمت عليه فى بعض صوره[1] ، لاعتبارات حكيمة اقتضتها تلك العدالة التى تسوى بالتفرقة حين توازن الحقوق والواجبات ، والفطر والملكات ، على حين أخطأتها كل مناهج البشر ، فمالت كل الميل إذ سوت بين المختلفين ، وأعطت حكما واحدا لغير متكافئين ، وزعموا ذلك رقيا وتقدما ، وذلك مبلغهم من العلم ، أن يظنوا ظنا ، وإنه لا يغنى من الحق شيئا ...

أبطل الأشياء إذن : دعوى بعض الناس أن الإسلام أخّر المرأة عن الرجل ، أو قدّمه عليها دائما ، والصحيح أنه وضع مصالح الفرد والمجتمع على أضبط الموازين ، فجاءت أحكامه على غاية الإتقان والكمال ، حيثما أطلق أو قيّد ، وقدّم أو أخرّ . ولا عجب فى ذلك لأنه من لدن حكيم خبير ، لذلك قرنه الله تعالى بالفطرة ، وسماه (الدين القيم) فقال تعالى :

﴿ فأقِمْ وجْهَك للدِّين حَنِيفا ، فِطْرةَ الله التى فَطَر الناس عليها لا تبديل لَخلْق الله ، ذلك الدِّين القيِّم ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ .

[سورة الروم : ٣٠]

وإن موقفه من المرأة هو موقفه من كل ما خلق الله ، موقف الإنصاف بلا ظلم ولا محاباة ، ليتهيأ لكل كائن أن يبلغ مهمته التى فطره لها مولاه .

(ج) نكسة المرأة فى الجاهلية المعاصرة :

وبعد : فهذا الذى قدمنا هو لمحة يسيرة مما جاء به الإسلام فى شأن المرأة ، ووضعه موضع التنفيذ ، وعدل به قيم العالم المقلوبة ، ومعاييره الجائرة .

---

(١) كبنت الرجل تقدم على أخيه الشقيق ، فلها النصف ، ولا يرث هو شيئا إذا وجد الأب والزوجة مثلا .

ومن العجيب أن تثور من وقت لآخر تلك المقارنة العابثة بين منزلة المرأة فى الإسلام ، وما بلغته فى جاهليتها المعاصرة ، أو بين ما وضعه عليها الإسلام من قيود وأغلال ، وما نالته فى الثانية من حريات ومساواة ، فى زعم المبطلين .

ولو أن هذه المقارنة جرت بين حال المرأة اليوم ، وبين حالها فى أوربا (الكاثوليكية) وكنيستها الجاهلة التى لا تمثل الوحى الإلهى لكان أمرا معقولا ، فإن مناطق كثيرة من العالم ظلت على ضلالها فى شأن المرأة – نظريا أو عمليا – فى الوقت الذى استحياها الإسلام ، واستنقذها من محنة الإهمال والإذلال ، وجعل لها فى مجتمعاته أسمى مكان .

ولكن أن يقارن بين الاحترام ، والانحلال ، أو بين الطهارة والسمو ، وبين حرية الفوضى والانفلات من قيم الإنسانية نفسها فتلك مقارنة خاطئة من الأساس ، وليست مناهج النظام الإنسانى وشرائعه مما يقاس بمقاييس الأعداد والمزايدات ، فى دنيا الأسواق والتجارات .

لابد إذا أردنا الصواب أن نبحث عن نوعية هذه الحقوق والحريات ، والتى استدرجت بها المرأة المعاصرة إلى غير مهمتها التى فطرت لها ، فجنت بذلك على نفسها ، وعلى الطفل ، والمجتمع كله من بعده .

نعم سوغت لها الجاهلية حريات أوسع ، وهيأت لها فرصا أكبر للظهور والاختلاط ، ومزاحمة الرجل فى كل زوايا الحياة ، ومالت بها عن بيتها إلى المصانع ، والمتاجر ، والدواوين لغير ضرورة غالبا ، وإلى كل ضروب العرى ، والتبرج ، والخلاعة ، والمجون والرقص ، والخدان بلا ضرورة على الإطلاق ، فهل هذه هى الحريات النافعة للمرأة فى ذاتها أوّلاً ؟ وباعتبارها الشق الثانى فى المجتمع الإنسانى ثانيا ؟ ثم باعتبارها محضنا لا بديل له لتنشئة الأجيال ؟

ندع لواحد من أذكى علماء هذه الحضارة المعاصرة جواب ذلك :

« لقد ارتكب المجتمع العصرى غلطة جسيمة لاستبداله بتدريب الأسرة المدرسةَ استبدالا تاما ، ولهذا تترك الأمهات أطفالهن لدور الحضانة حتى يستطعن الانصراف إلى أعمالهن ، أو مطامعهن الاجتماعية ، أو مباذلهن ، أو هواياتهن الأدبية ، أو الفنية ، أو للعب (البريدج) ، أو ارتياد دور (السينما) وهكذا يضعن أوقاتهن ... إنهن مسئولات عن اختفاء وحدة الأسرة واجتماعها التى يتصل فيها الطفل بالكبار فيتعلم منهن أمورا كثيرة » .

ويبلغ نذير الدكتور (الكسيس كاريل) غايته حين يردف ذلك بقوله :

« إن الكلاب الصغيرة التى تنشأ مع جِرَاء من نفس عمرها فى حظيرة واحدة ، لا تنمو نموا مكتملا كالكلاب الحرة التى تستطيع أن تمضى فى أثر والديها ...، والحال كذلك بالنسبة للأطفال الذين يعيشون فى وسط جمهرة من الأطفال الآخرين ، وأولئك الذين يعيشون بصحبة راشدين أذكياء ، لأن الطفل يشكل نشاطه (الفسيولوجى) والعقلى والعاطفى طبقا للقوالب الموجودة فى محيطه »[1] .

وهكذا تبدو المسألة فى مداها البعيد ذات أثر تدميرى للإنسان نفسه ، ثم للمجتمع كله ، تستوى فى ذلك القيود الغلاظ فى جاهلية الأولين ، أو الإرسال الشاذ فى جاهلية الآخرين .

والمسألة راجعة فى أصلها الأول إلى (منبع التشريع ومصدره) .

فحين تولى أمره رب العالمين منحها أو منعها على علم وحكمة ، فكان ما شرعه هدى ورحمة .

---

(١) الإنسان ذلك المجهول : ص ٣٠٥ ، ٣٠٦ ، والجراء : جمع جرو ، وهو الكلب الصغير ، وهذا قياس مع الفارق الكبير ، لأن الإنسان أدق شعورا ، وأكثر تأثرا من سائر الأحياء ، فالجناية عليه أدهى وأخطر .

وحين تولاه المبطلون أعطوها حرية مدمرة ، ومنعوها – فى ذات الوقت – من حقوقها الأصلية الصحيحة ، ولا عجب فإن الجاهليات دائما يقوم على رأسها فجرة الرجال والنساء :

﴿ويريد الذين يتّبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما﴾ [النساء: ٢٧].

وإلا فكيف يجوز فى عقل منصف أن يتصور حرمان المرأة من حق (الانتخاب)[١] ، ومن حرية التملك والتصرف فى أموالها[٢] ، بينما تحض حضا على التحرر من كل القيم ، وتمنح فى سخاء حرية التهتك والمجانة ؟!

ثم يصبح ذلك فلسفة الحياة ، وخلق المجتمع ؟!

إن ذلك فى أساسه راجع إلى مصدر الاستمداد التشريعى ، وما يحدثه تصدى البشر للتشريع من خلل مدمر للفطرة الإنسانية ، والبنيان الاجتماعى ، ومن اضطراب خطير فى ترتيب القيم العليا ، بحيث أصبحت القيم المادية الاقتصادية فوق القيم كلها ، ووضعت لصيانتها من ضمانات العرف والقانون ما لم يوضع مثله لأشرف القيم ، حتى ما تعلق منها بشرف هذا الشق الخطير من النوع البشرى .

أما الذين يقيسون الإسلام العظيم بمقياس مجتمعاته ، ويجعلون المرأة المسلمة فى عصور الضعف مثالا للنمط الإسلامى فى الحياة ، فيظلمون الحقيقة ، ويجافون النظر الصحيح ، وأولى لكل منصف أن ينظر إلى المبادىء فى سموها ، وإلى

---

(١) كالاستفتاء العام الذى جرى فى سويسرا عام ١٩٦٦ م وأسفر عن حرمان المرأة من ذلك .

(٢) ومن ذلك أن المادة (٢١٧) من القانون الفرنسى تحرم المرأة المتزوجة – ولو كان زواجها قائما على أساس الفصل بين ملكيتها وملكية زوجها – تحرمها أن تهب أو تنقل ملكيتها ، أو ترهن أو تتملك بعوض أو بغير عوض بدون موافقة كتابية من زوجها ، ولم يعدّل ذلك إلا مؤخرا ، (انظر : حقوق الإنسان فى الإسلام ص ٦٠) .

العصور الفاضلة فى تطبيقها ، وحينئذ يعلم أى الفريقين أهدى سبيلا ، ومن استحيا المرأة ، ومن عاد إلى وأدها ؟!

« وأما بعد هذا فما جاءت به القرون بعد القرون من زيادة لها على نصيبها من عدل الإسلام ؟!

خير مالها فى الإسلام لم يدركه خير مالها فى العصر الحديث ، وشر ما يصيبها فى الإسلام رحمة ونعمة بالقياس إلى الشر الذى يسلمها العصر الحديث إليه .

ولا تزال فضائل العصر الحديث فى حاضرها ومآلها دعوى لم يؤيدها ثبوت من حوادث الواقع ولا من مبادىء النظر .

أما حوادث الواقع فشكوى المرأة منها فى بيتها ودنياها كأسوأ ما كانت فى عهد من العهود - وأما مبادىء النظر فلا خير للمرأة أن تكون على مبدأ القرون الوسطى شيطانا ، ولا خير لها أن تكون على مبدأ الفروسية الكاذبة ملكا فى مباذل السوقة ، ولا هى فى خير مع الناس حتى يقنعوا لها الطبيعة - إن استطاعوا - ويقنعوا أنفسهم قبلها أن المرأة والرجل ندان متساويان متعادلان »[1] .

ثانيا : الأسرة فى الإسلام[2] :

على هذا الأساس من تقدير الفرد وتكريمه رجالا ونساء تنشأ (الأسرة) فى ظل هذا المنهاج الربانى ، باعتبارها الوحدة الأولى التى تمثل المجتمع الكبير ، ويتدرب فيها الإنسان على ضروب من العقائد والأخلاق ، والعبادات والمعاملات ، تكون نواة لتصرفاته حين يخرج لدائرة أوسع فى المجتمع ، ومن هنا تبدو ضرورة تهيئة الأسرة ، وجعلها وسطا صالحا مستقرا ، يخرج من خلاله جيل

(١) حقائق الإسلام : ص ١٧٧ .
(٢) انظر الفقرة (أولاً) ص ٥٣٩ .

سوىّ بمقاييس الدنيا والدين ، ليسعد نفسه ، وأسرته وأمّته ، بل يكون رحمة مهداة للإنسانية الكبيرة حتى فى حربه وخصومته .

درجات الأسرة :

أسرة الرجل : رهطه ، لأنه يتقوى بهم ، وهى تبدأ متدرجة ثم تأخذ فى الاتساع على النحو التالى :

(أ) الأسرة الزوجية :

وهى أول درجات الأسرة وأساسها ، وتقوم على التقاء الزوجين (الذكر والأنثى) لينهضا معا بمسئولية الحياة ، واستمرار الجنس البشرى .

وقد عنى الإسلام بهذه الأسرة عناية فائقة . ومن ذلك :

١ - جعل الله تعالى هذه (الأسرة الزوجية) أول بداية للحياة البشرية فى الملأ الأعلى ، وأسكن طرفيها الجنة ، وقصّ نبأها فى كتابه المعجز تأكيدا لشأنها . قال تعالى : ﴿ **وقلنا يا آدمُ اسْكُنْ أنْت وزَوْجُكَ الجَّنة وكُلَا منها رَغَدًا حيثُ شئتما** ... ﴾ [البقرة : ٣٥] .

٢ - ثم دعا إليها الأمم على ألسنة الرسل وحث عليها ، ورفعها إلى مرتبة العبادة والقربى بالنية الصالحة فقال تعالى : ﴿ **وأنْكِحُوا الأيَامَى منكم والصالحين مِنْ عِبَادكم وإمَائِكم** ﴾ [النور : ٣٢] . والأيامى : جمع أيّم ، وهو من لا زوج له ذكرا كان أو أنثى .

وفى الصحيحين عن أنس أن رسول الله ﷺ قال : « ... لكنى أصوم وأفطر ، وأصلى وأرقد ، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتى فليس منى »[1] .

---

(١) البخارى : ج ٧ ، ص ٢ (كتاب النكاح - باب الترغيب فى النكاح) ؛ ومسلم : ج ٤ ، ص ١٢٩ فى أول كتاب النكاح أيضًا .

٣ – جعل الله تعالى الصورة الوحيدة لهذا الالتقاء – بين حرين – هى الزواج العلنى ، الذى يوثق بعلم المجتمع ، وشهادة الشهود ، ويقوم على رعاية حق الأولياء ، وتكريم المرأة حيث أوجب استئذانها ، وناط الرفض أو القبول فى النهاية برضاها حالا أو مقالا ، وحيث جعل لها المهر حقا شخصيا ، وقبل هذه الحقوق القانونية هدى المسلمين إلى نية الجد فى الارتباط ، وحسن القصد ، ودوام المودة ، وعشرة المعروف ، حتى ساق هذا مساق أعظم آياته التكوينية فقال تعالى : ﴿ **ومِنْ آياته أنْ خلقكم مِنْ تراب ثم إذا أنتم بَشَرٌ تَنْتَشِرون* ومن آياته أنْ خَلَقَ لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مَوَدَّة ورحمة** ﴾ [الروم : ٢٠، ٢١] .

٤ – وتأكيدا لذلك حرم الله كل صور اللقاء بين الذكر والأنثى على غير ما شرع ، كالسفاح العابر ، والخدان الدائم ، والنكاح المؤقت الذى لا يستهدف إقامة أسرة (كنكاح المتعة ، والمحلل) فإن هذه الضروب كلها فضلا عما فيها من امتهان المرأة ، هى فى ذاتها نزوات تقوم على أنانية طامسة ، تريد قضاء شهواتها بلا هدف كريم ولا مسئولية شخصية أو اجتماعية ، وهذه حياة الحيوان الأعجم ، بل إن كثيرا منه يحمل مسئولية ذرارية دهرا ما .

٥ – يسر سبحانه وتعالى هذه العلاقة المشروعة تيسيرا كبيرا ، فألغى فوارق الطبقات ، وقصر المحرمات على عدد قليل من الأصول والفروع والأرحام ، تكريما وتدعيما لصلات القربى من جانب ، وتوسيعا لدائرة الحلال من جانب آخر ، وهى ما وراء ذلك من المُسْلمات والكتابيات ، ودعا إلى يسر المهور ، وسهولة العقود ، فلا حاجة إلى كهانة ، أو طقوس ، بل كلمات قليلات لا تزيد عن الإيجاب والقبول ، وتوثق بالشهادة ، فإذا الأسرة قائمة ، ولو بخاتم من حديد(١) .

(١) انظر فى ذلك حديث البخارى : جـ ٧ ، ص ١٧ (كتاب النكاح – باب : عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح) .

٦ – جعل لهذه الأسرة باعتبارها الأمة الصغيرة قائدا هو الرجل ، فقال تعالى : ﴿ ... **وللرّجال عليهنّ درجة** ﴾ [سورة البقرة : ٢٢٨] وهى درجة القوامة على الأسرة ، وسيظل هذا الاختيار الإسلامى آية على الموازنة الفذة التى تقوم عليها الأحكام، وليس محض تفضل على الرجل، وإنما لأنه أقدر الشريكين على ذلك بما جبل عليه من استعداد فطرى ، وبما نيط به من حق فى المهر والنفقة ، وبما عصب برأسه من مهمة الكدح وتحصيل العيش للأسرة .

إن كل شركة لابد أن يقوم عليها من تكون له الكلمة النهائية فيما يعرض لها من مشكلات وطوارىء، وليس أولى بالأسرة من هذا، فإن أمورها لا تحتمل التسويف أو الإهمال ، وعلى أحد الطرفين أن يرضى بقيادة الآخر ، والفطرة قضت للرجل ، وجاء الحكم الإلهى موافقا ومؤيدا لما فطر الله عليه الناس ، فتوافق الطبع والشرع على هذا الأمر ، وجعل الله تعالى للمرأة مهمة ووظيفة كبرى ، فطرت هى الأخرى لها ، وليست مهمتها بأقل خطورة من مهمة الرجل .

وعلى هذا يجب أن تُربَّى الأجيال ، وأن ينشّأ الأطفال ، ولا يمسح لغير هذا الوضع أن يكون فى المجتمع إلا على سبيل الشذوذ والاستثناء ، ويدور وجودا وعدما مع الأسباب العارضة ، وإلا تعثرت المجتمعات ، وناءت بما يطفح عليها من مشكلات ، هى جزاء حتم لمصادمة الفطرة ، ومُرَاغمة الحقائق ، ومجافاة شرائع الله عز وجل .

٧ – ولحماية الأسرة والمرأة شرع الله تعالى (تعدد الزوجات) بشروطه الشرعية، وشرع الخلع والطلاق بضوابطهما، علاجا لمشكلات الأسرة إذا تفشى فيها الشقاق والخلاف ، على ما نبين إعجاز التشريع الإسلامى فيه إن شاء الله تعالى فى آخر هذا المبحث .

(ب) الأسرة العامة : (الأصول والفروع) :

ومن (الأسرة الزوجية) تنشأ الدرجة التالية لها وهى (الأسرة العامة) ، فيكون الأبناء ، والأحفاد ، ثم تتسع فتشمل الأعمام والعمات ، والأخوال والخالات ، والعصبات ، وذوى الأرحام ... إلخ .

وقد عنى الإسلام العظيم بهذه الأسرة فى كل حالاتها هذه ، فشرع للأبناء حقوقا على الآباء ، وجعلها دِينًا يجب الوفاء به ، فوق دوافع الغريزة والطبع ، مثل : الرضاع ، والنفقة ، وحسن التربية ، كما قال تعالى :

﴿ **والوالداتُ يُرْضِعْن أوْلادَهُنّ حَوْلَيْن كامِلَيْن لِمَنْ أراد أنْ يُتِمَّ الرَّضَاعة ، وعلى المولود له رزْقهن وكُسْوتهن بالمعروف** ... ﴾ [البقرة:٢٣٣].

﴿ **وأنْ كُنَّ أولاتِ حَمْل فأنفقوا عليهنّ حتَّى يَضَعْن حَمْلَهن فإنْ أَرْضَعْن لكم فآتوهن أجُورهن** ... ﴾ [سورة الطلاق : ٦] .

وهذا اهتمام بمصلحة الولد حتى وهو جنين .

ثم شرع الله تعالى للآباء حقوقا على الأبناء كالبر ، والرعاية ، والنفقة ، وحرم عقوقهم خاصة عند الكبر ، وقرن حقهم بحقه عز وجل تأكيدا وتوثيقا فقال تعالى :

﴿ **وقضى ربك ألاّ تعبدوا إلاّ إيّاه وبالوالدين إحْسَانا** ﴾ [الإسراء:٢٣].

أما بقية الأقارب فقد حض الله تعالى حضا على صلتهم ، ونهى نهيا جازما عن قطيعتهم ، وربط الأسرة بحقوق قانونية وأخلاقية واسعة تقوّى الصلات ، وتزيد التماسك ، كما قال تعالى عقب الوصية بالوالدين أيضًا :

﴿ وآتِ ذا القُربى حَقَّه ﴾ [الإسراء : ٢٦] وقد نظمت آيات المواريث والوصية روابطهم المالية ، ونظمت آيات النكاح درجات القرابة ، ورتبت عليها التحليل أو التحريم فى هذا الباب .

إن الأسرة عماد المجتمعات حقا ، ولقد أراد الله تعالى لوحدات المجتمع الأساسية أن تكون على غاية القوة ، والترابط ، والتآلف .

ومن أعجب لفتات القرآن الكريم أنه فى أول آية من السورة التى نظمت كثيرا من أحكام الأسرة والتى سميت باسم (**النساء**) تكريما لهن ، يصدرها الله تعالى بدعوة عامة إلى (التقوى) ، ويذكّر بوحدة الجنس البشرى ، ثم يعود إلى الأمر بالتقوى : تقوى الله على الإطلاق ، وتقواه فى الأرحام بذاتها ، فقال تعالى :

﴿ يأيها الناس اتّقوا ربّكم الذى خَلَقَكُم مِنْ نَفْسٍ واحدة وخَلَقَ مِنْها زَوْجها وبَثَّ منهما رجالا كثيرا ونِساءً واتَّقوا الله الذى تساءلون به والأَرْحَامَ إنَّ الله كان عليكم رقيبا ﴾ .

وختام الآية دليل على غاية الاهتمام بهذا الأمر الذى وكل الله عز وجل إلى نفسه رقابته ومتابعته ، وكفى به رقيبا .

وإن هذا الاهتمام العظيم بالأسرة وترابطها ، وتعاونها وتكافلها ، لم يكن وليد معان خلقية رحيمة فحسب ، وإنما هو حماية أساسية للفرد ، وللمجتمع كله ، ولم يدرك العالم هذا المعنى الخطير إلا حينما جنت فلسفته وشرائعه المادية على علائق المودة والترابط فى الأسرة ، فجنى الثمار المرة ، وكانت هذه إحدى الكُبَر فى أزماته المتلاحقة .

« إن العالم الحديث يعانى من مشكلة لم يجربها الإنسان طوال تاريخه ، هى مشكلة (جرائم الأطفال) ، التى أصبحت جزءا من المجتمع الحديث ، من أين يأتى هؤلاء المجرمون الصغار ؟! إنهم ضحايا (السعادة المادية) ، فكثير من الفتيان والفتيات يسأمون حياة الزواج بعد وقت قليل ، وحينئذ يبدأون فى البحث عن

وجوه وأجساد جديدة ، ويحصلون على الطلاق ... فيلملم المجتمع فى رحابه : « أطفالا يتامى فى حياة آبائهم وأمهاتهم » ... وتنتهى بهم الحال إلى الجرائم القذرة التى كانوا هم ثمرتها ، ولقد صدق السير الفريد دينج فى مقاله : « إن أكثر المجرمين الأطفال غير البالغين تخرج من أنقاض أسر محطمة »[1] .

ولا أمل للعالم فى صلاح قريب أو بعيد إلا بهذا المثل الأعلى ، المتمثل فى دين الله عز وجل ، والذى يضحّى فيه الآباء من أجل الأبناء ابتغاء مرضاته ، والذى يبر فيه الأبناء والديهم عبادة لله عز وجل ، ويومئذ لن تقوم (دور المسنين)[2] التى يقضى فيها الآباء بقية حياتهم محرومين من عطف الأسرة والأبناء ، لأن هذا المنهاج الإلهى يبلغ غاية الرحمة ، والمودة ، حين ينادى الأبناء :

﴿ إما يبلغنّ عندك الكِبَر أحدُهما أوْ كلاهما فلا تقل لهما أفٍّ ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما * واخفض لهما جَناح الذّل مِنَ الرحمة وقل ربّ ارحمهما كما ربيانى صغيرا ﴾ [الإسراء : ٢٣،٢٤] .

ولن توجد أسرة محطمة يتمرغ والداها فى أدناس الشهوات ، ما دام يظلهم منهاج حكيم يوصى بالأجنّة ، ويحدد حتى مدة الرضاع ، ويأمر بتربية الطفل حتى على آداب (الاستئذان) وهو فى بيت والديه ، كما قال تعالى : **﴿ يأيها الذين آمنوا لِيَسْتأذِنْكُم الذين مَلَكَتْ أيمانكم والذين لمْ يَبْلُغوا الْحُلُم منكم ثلاث مَرَّات من قبل صلاة الفجْر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاثُ عورات لكم ... ﴾** [سورة النور : ٥٨] .

---

(١) الإسلام يتحدى : ص ١٦٠ .

(٢) توجد (دور العجزة ، أو المسنين) فى دول الحضارة كلها ، وراجع القصة المحزنة التى جاءت فى الكتاب السابق ص ١٦٢ .

ثالثا : المجتمع ودرجاته :[1]

وإذ فرغنا من الأسرة فى ظل هذا الدين ، فسنجد أول المجتمع الذى نظم الله تعالى علاقاته لعباده هو : (الجار) ، والله سبحانه وتعالى يوصى به وصية بالغة فى كتابه ، وعلى لسان رسوله ﷺ ، وصية تنظم له حقوقا مادية ، وحقوقا معنوية ، لا تبلغهما أرقى المجتمعات ، ولا تحوم حولهما المناهج والفلسفات والقوانين .

قال تعالى : ﴿ **واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا وبذى القربى واليتامى والمساكين والجارِ ذى القُرْبى والجار الجُنُبِ والصَّاحِب بالجَنْب** ﴾ [النساء : ٣٦] .

وهذه الآية الكريمة من جوامع الوصايا فى كتاب الله تعالى ، وهى ابتداء تقرن الوصية بالوالدين ومن بعدهما بعبادة الله عز وجل ، وعدم الشرك به ، ثم هى توصى بالجار على عمومه وبعبارات واسعة المعانى ، فالمراد بالجار (ذى القربى) مَنْ قَرُب جواره ، و(بالجُنُب) مَنْ بَعُدَ جواره ، أو المراد بالأول من له قرابة مع الجوار ، وبالثانى من ليس له ذلك .

والمراد (بالصاحب بالجَنْب) الجار المرافق الذى له صحبة دائمة كالزوجة ، أو مؤقتة كصحبة السفر والعلم ونحوهما ، فالآية الكريمة – على إيجازها – لم تغادر من الجيران أحدا إلا أوصت بإحسان معاملته[2] .

وفى السّنة النبوية تفصيل كريم لهذا الأمر الإلهى ، فيقول النبى ﷺ : « ليس المؤمن بالذى يشبع وجاره جائع إلى جنبه »[3] .

---

(١) انظر الفقرة : (أولاً) ص ٥٣٩ ، والفقرة : (ثانيًا) ص ٥٥٤ .

(٢) انظر : تفسير البيضاوى فى الآية المذكورة .

(٣) رواه البخارى فى الأدب المفرد ، والطبرانى فى الكبير ، والحاكم فى المستدرك ، والبيهقى فى السنن ، عن ابن عباس رضى الله عنهما .

ومن العجيب فى دنيا المعاملات كلها أن هذا المنهاج الإلهى – وهو دين الحق المتفرد – أعطى هذا الحق حتى لمخالفيه فى الاعتقاد ، وقد جاء فى الأثر :

« الجيران ثلاثة : فجار له حق واحد وهو أدنى الجيران حقا ، وجار له حقان ، وجار له ثلاثة حقوق ، فأما الذى له حق واحد فجار مشرك لا رحم له ، له حق الجوار ، وأما الذى له حقان فجار مسلم له حق الإسلام ، وحق الجوار ، وأما الذى له ثلاثة حقوق فجار مسلم ذو رحم ، له حق الإسلام ، وحق الجوار ، وحق الرحم »(1) .

ثم يأتى بعد (الجار) بقية الناس فى المجتمع الكبير الذى يتمثل فى دائرتين :

الدائرة الأولى : (المجتمع الإنسانى) :

وهو البشرية كلها ، وقد عقد القرآن بين الناس جميعا آصرة الإخوة الإنسانية التى تتساوى فى الأصل ، والدم ، والجنس ، والتى تجعل المجتمع الإنسانى كله أسرة واحدة كبيرة ممتدة مهما تعددت لغاتها ، وألوانها ، وأوطانها ، لأنهم جميعا من ذلك الأب المكرم الذى قص عليهم نبأه العظيم ، ومن أم واحدة(2) .

ولذلك ينادى الله تعالى الناس جميعا كلما أراد أن يقرر لهم هذا المعنى الكبير ، فيقول تعالى :

﴿ يأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلَقَكم مِنْ نفْس واحدة وخلق مِنْها زوجَها وبَثَّ منهما رجالا كثيرا ونساءا ﴾ [النساء : ١] .

ويقول عز من قائل : **﴿ يأيها الناس إنّا خلَقْناكم مِنْ ذَكرٍ وأُنثى وجعلناكم شُعُوبا وقبائلَ لِتَعَارفوا .. ﴾** [الحجرات : ١٣] .

---

(1) رواه البزار وأبو نعيم فى الحلية عن جابر . .

(2) انظر ما كتبناه سابقا ص ٦٥ وما بعدها .

ويفصح عن النسب فى كلمته الجامعة : ﴿ **يا بَنى آدم** ﴾[1]؟

وهكذا فى كلمات قليلة أسقط الإسلام كل الفوارق التى أقامتها الجاهليات بين الأسرة الواحدة الكبيرة ، والتى ما جعلت شعوبا وقبائل إلا لمصلحتها فى التمايز ، والتنافس ، وحفز الهمم ، وتجديد النشاط ، وليس لإقامة هذه الحواجز : اللونية ، والقومية ، والوطنية ، التى قسمت بها الجاهلية الناس إلى شيع متناكرة متناحرة ، فاستعلى فيها الأبيض بلونه على الأسود ، واستطال فيها الآرى بسلالته على السامى ، وهى أوهام اخترعها الإنسان ، وأشقى بها جنسه كله ، وليس لها ظل من الحقيقة ، وصدق الله : ﴿ **إنْ هى إلاَّ أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنْزل الله بها مِنْ سُلْطان إنْ يتّبعون إلاَّ الظنَّ وما تهوَى الأنْفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى** ﴾ [النجم : ٢٣] .

وهذا المجتمع كله بالنسبة لهذا المنهاج هو (**أمة الدعوة**) ، الذى نزل كتابه ليكون للعالمين نذيرا ، وبعث به الرسول ﷺ إلى الناس كافة ، ومن هنا نشأت الدائرة الخاصة .

الدائرة الثانية : (المجتمع الإيمانى الإسلامى) :

وهذا المجتمع ينشأ من كل من أجاب إلى هذا الدين الحق ، ومنهم تتكون (**أمة الإجابة**) التى تقوم على عقد الإيمان والإسلام ، وتتساوى فيها بهذا كل الألوان والأجناس ، كما تساوت بأصل الفطرة الإلهية .

معيار التفاضل الإسلامى وآثاره :

وهذا المقياس هو المعيار الصحيح الذى أقامه الإسلام ميزانا للتفاضل بين البشر ، حتى لا يستوى الحق والباطل فى جنبات هذه الأرض ، وأسقط به جميع

---

(١) كرر القرآن الكريم هذه الكلمة كثيرًا كالآيات الكريمة : (١٦، ٢٧، ٣١، ٣٥ من سورة الأعراف) .

الموازين البشرية السابقة ، فيقول تعالى عقب تقرير المساواة العامة : ﴿ **إنّ أكْرَمَكُم عنْد الله أتْقَاكم** ﴾ [الحجرات : ١٣] .

ولاعتبار هذا الدين الحق (معْيارا للتفاضل) مميزات أساسية منها :

(أ) تحقيق مهمة الوجود ، لأنه هو الحقيقة فى نفس الأمر ، وهو الحق باعتباره الطريق الذى يحقق للإنسان غاية وجوده ، ومهمة حياته ، كما أرادها خالق الكون ومالكه سبحانه وتعالى .

(ب) فتح الطريق لوحدة البشر ، إذ ربط التفاضل بمعيار (المبادئ) ، وهذا طريق يمكن بواسطته تحقيق وحدة البشر ، وجمعهم على أساس (كسبى اختيارى) يخضع لإرادة الإنسان ، وجهده الذاتى ، إذا اعتزم ذلك وسعى إليه .

أما (معايير الجاهليات) فهى معايير انفصالية انقسامية بطبيعتها ، والطريق إليها مسدود دائما على غير أهلها ، ومن المحال أن تتحقق عن طريقها وحدة عالمية ، أو تفاهم بشرى ، وهى بالتالى أدوات هدم وتدمير وشقاق بين البشر بصفة دائمة .

بخلاف (المجتمع الإسلامى) الذى يتسع باطراد لكل إنسان يريد الالتحاق به ، لأنه كما يقول المودودى : « لا يتحد فيه البشر على أساس النسل والسلالة بل على عقيدة معينة ، وضابط خلقى بعينه ، فكل من آمن بالله ربا ومالكا ، ورضى بما جاءت به الرسل من الهدى ودين الحق منهجا عمليا لحياته ، فقد أصبح جزءا من هذا المجتمع ، سواء عليه كان من إفريقية أو أوربا ، أم كان ينتسب إلى السلالة السامية أو الآرية ...، أم كان ينطق بالسنسكريتية أو العربية ، فكل من اشترك فى هذا المجتمع هم سواسية كأسنان المشط فى حقوقهم ومكانتهم الاجتماعية ، ولا يعتبر بينهم شىء من الفوارق النسلية أو القومية أو الطائفية ... »[١] .

(١) نظام الحياة فى الإسلام : ص ٤٣ .

(جـ) تقليل الخلاف والسمو بأسبابه :

وذلك لأن هذا المنهاج إذا لم يتبعه البشر فإنه يقسم الناس إلى مؤمن به وكافر ، فيقلل بذلك الانقسام البشرى إلى أدنى حد ، ويجعل العالم على كثرة زمره فريقين فقط ، ثم هو لا يعادى إلا المحاربين له ، الصادين عن سبيله ، فتكون النتيجة فى ميدان العلاقات الإنسانية العالمية :

أولا : قيام كتلة المؤمنين ، ومن والاهم ، أو عاهدهم ، أو هادنهم من غيرهم .

ثانيا : الأعداء المحاربون .

وعداوة الإسلام لهم لا تقوم على أسس عنصرية أو مادية ، أو قومية ، أو غيرها من مصادر الصراع البشرى ، وإنما تقوم على أساس هذا الحق الإلهى .

وإنه لأشرف وأكرم للبشرية – إذا كان لابد أن تتصارع – أن يكون صراعها فى سبيل مبادئ عليا ، وأخلاق كريمة ، وعقائد فاضلة ، بدلا من صراع الشهوات ، والألوان ، والأوطان ، وعزة الأقوام ، وغير ذلك من ترهات الجاهليات ، التى سحقت أجيال البشر بأبخس الأثمان ، وفى أخسّ ميدان !!

من خصائص المجتمع الإسلامى :

وقد ميّز الله تعالى هذا المجتمع بخصائص وسمات تعطيه طابعًا فريدًا بين المجتمعات ، ومنها :

١ – (التقوى) : فهى الطابع العام ، والأساس المكين الذى يقوم عليه بنيان النظام الاجتماعى فى ظل هذا المنهاج الإلهى .

وكما أنها (معيار التفاضل) بين الناس باعتبار الإيمان وعدمه ، فهى أيضا معيار التفاضل بين المؤمنين أنفسهم ، فأكرمهم عند الله أتقاهم ، وأكثرهم التزاما بمبادئه وتعاليمه فى شئون الدين والدنيا جميعا ، وأحسنهم معاملة للناس .

(والتقوى) بهذا المعنى كلمة جامعة لكل الفضائل العليا التى دعا إليها هذا الدين ، وأوجبها أو ندب إليها المؤمنين ، وليست بمعناها الشائع بين المسلمين فى عصور ضعفهم ، من الاستكانة والتواكل ، والانكسار والفرار من تبعات الحياة ومغارمها ، إلى طقوس ومظاهر لم يَرِدْ بها الدين ، أو جاء بها على غير الوجه الذى يصنعونه .

٢ - (الإخاء) : فقد عقد الله تعالى بين المؤمنين أخوة الدين ، وجعلها أعز وأوثق من آصرة الدم ، أو الوطن ، والقبيلة ونحوها ، فقال تعالى :

﴿ **إنّما المؤمنون إخْوَةٌ** ﴾ [الحجرات : ١٠] .

ولذلك ألزم الله تعالى المسلم بأن يكون ولاءه القلبى والعملى لإخوانه فى الدين مهما تباعدت الديار ، فقال تعالى : ﴿ **والمؤمنون والمؤمنات بعضُهم أولياء بعض** ﴾ [التوبة : ٧١] .

وجعل هذا الولاء كله لله ولرسوله وللمؤمنين : ﴿ **إنّما وَلِيُّكم الله ورسوله والذين آمنوا** ﴾ [المائدة : ٥٥] .

وحذر المسلم أن يقلب ولاءه ، أو يعلّقه ، أو يجزئه ، فقال تعالى : ﴿ **لا يتَّخِذِ المؤمنون الكافرين أولياءَ مِنْ دُونِ المؤمنين ومَنْ يَفْعَل ذلك فليس مِنَ الله فى شَىْء** ﴾ [آل عمران : ٢٨] .

وهذه من أشد الآيات فى القرآن زجرا عن ذنب ، وهى دليل على فظاعة تغيير الولاء وشناعته ، لأن الله عز وجل نفى عن فاعله كل صلة له به تعالى .

وقال تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّى وعَدُوَّكم أولياء تُلْقُون إليهم بالمودَّة وقد كفروا بما جاءكم مِنَ الحق ...** ﴾ [الممتحنة : ١] .

والآية الكريمة نزلت فى أحد المؤمنين الذين شهدوا بدرا ، حين كتب إلى قريش بمسيرة الرسول ﷺ لفتح مكة ، وقد بيّن الله تعالى أنّ هذا العمل الشنيع

هو موالاة لأعداء الله وأعداء المؤمنين ، وهذا نهى صريح عن (تجزئة الولاء) لأنه لا يقبل ذلك ، ومعلوم أن الرجل كان على ولائه للمؤمنين ، لكنه خلط عملا صالحا وآخر سيئا نتيجة ضعف لا استحلال ، ولذلك قبل رسول الله ﷺ اعتذاره .

ولذلك نعى الله تعالى أشد النعى على المنافقين أنهم احتجزوا ولاءهم عن الله ورسوله والمؤمنين ، أو جزّءوه ، فقال تعالى :

﴿ فَتَرَى الذين فى قلوبهم مَرضٌ يُسَارعون فيهم يقولون نَخْشى أنْ تُصيبَنا دائِرة ... ﴾ [المائدة : ٥٢] .

والآية الكريمة نزلت نهيا وذما لموالاة اليهود مع إظهار الولاء للمسلمين ، على ما روى أن عبادة بن الصامت رضى الله عنه تبرأ من مواليه اليهود ، فقال عبد الله بن أُبَىّ مناقضا له : « إنى رجل أخاف الدوائر لا أبرأ من ولاية موالىّ » .

٣ - (التعاون) : وقد أمر الله تعالى به المؤمنين ، على وجه عام مطلق فى كل خير ، فقال تعالى : **﴿ وتعاونوا عَلَى البِرِّ والتقوى ولا تعاونوا على الإثْم والعُدْوان ﴾** [المائدة : ٢] .

وقد جعل الله تعالى له وجوها عملية محددة منها :

أ - (التناصح) :

الذى يقوم على المبدأ الاجتماعى الشامل وهو الأمر المعروف والنهى عن المنكر ، والذى جعله الله تعالى تكليفا ، وسمة ، وخصوصية فى أوساط المؤمنين لا ينبغى أن ينفكوا عنها ، بل قد جعله الله تعالى غاية من غايات تمكينه للمؤمنين فى الأرض فقال :

﴿ الذين إنْ مَكَّنّاهُم فى الأرض أقاموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ﴾ [الحج : ٤١] .

وجعله عديلا للإيمان به تعالى فى استحقاق هذه الأمة لأزكى وأتم صفاتها فقال :

﴿ **كنتم خَيْرَ أمَّةٍ أُخْرِجَتْ للنّاس تأمرون بالمعروف وتنهَوْن عن المنكر وتؤمنون بالله** ﴾ [آل عمران : ١١٠] .

وأمر أن يكون هذا مهمة الأمة كلها ، أو جماعة مخصوصة تنوب عنها ، فقال تعالى : ﴿ **ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر** ﴾ [آل عمران : ١٠٤] .

والآية الكريمة تحتمل الأمرين معا ، ولا يغنى أحدهما عن الآخر ، فهما متكاملان وضروريان لتحقيق الهدف المطلوب .

وما ذلك إلا لأن هذا هو الضمان الأساسى لحياطة الدين وحراسته ، وبث هيبته فى النفوس ، وتجديد احترامه فى الحياة الاجتماعية .

وبهذا المبدأ يكون المجتمع متضامنا فى حمل (المسئولية الاجتماعية) ، وملزما بتحقيق المعروف فى ربوعه ، ودفع المنكر على طريق الوجوب لا عن طريق كفالة الحق له كما هو شأن الدساتير الوضعية ، وهو وجوب دينى ، ومسئولية يترتب عليها الثواب أو العقاب .

ب - (التكافل الاجتماعى) :

ونعنى به تعاون الناس فى شئون حياتهم ، وما يعرض لهم من حاجات ، وقد توسع فيه الإسلام حتى مده إلى الشئون العاطفية ، والنفسية وغيرهما ، كالمبادرة بالهدية ، وعيادة المريض ، وصنع الطعام لأهل الميّت[1] ، ورعاية اليتيم

---

(١) هذا من أعجب وأكرم تعاليم الإسلام التى بلغت حدا لا يدرك فى اللطف والتراحم ، وفيه الحديث الشريف : « اصنعوا لآل جعفر طعاما فإنه قد أتاهم ما يشغلهم » قاله ﷺ حين نعى للناس أمراء مؤتة ، ومنهم جعفر بن أبى طالب رضى الله عنهم أجمعين . والحديث رواه أبو داود ، والترمذى ، وابن ماجه ، والحاكم ، وأحمد ، عن عبد الله بن جعفر .

والمسكين ، وابن السبيل ، وإكرام الضيف ، وتفقد الغائب ، وتعهد الضعيف ، واتباع الجنائز ، وتشميت العاطس ، وإقراء السلام وردّه .

و(التكافل الاقتصادى) على سعته جزء من هذا الباب العريض .

٤ - (العدل والفضل) : فقد أقام الله تعالى حياة المجتمع الإسلامى ، حاكمين ومحكومين ، على غاية (العدل) ، وجعله فريضة شاملة يستوى فيها القريب والبعيد ، والغنى والفقير والمسلم وغيره كما بينا سابقا .

ثم إن الله تعالى ربّى عباده على درجة أسمى ، وأعلى ، وهى درجة (الفضل) ، والإحسان ، والمعروف ، والإيثار فى كل معاملاتهم ، فمن شاء أن يقف عند حد العدل فيأخذ حقه مستوفيا ، ويعطى حق الآخرين كاملا فلا لوم عليه ، وهو محمود مشكور .

ولكنه يكون أكثر حمدا ، ويرفع إلى الدرجات العلا لو آثر غيره على نفسه : ﴿ **وَيُؤْثِرون عَلَى أنفسهم ولو كان بهم خَصَاصَة** ﴾ [الحشر : ٩] . أو أتقن عمله بأكثر مما أخذ من أجر ، أو أخذ دون أجره ، أو ما إلى ذلك من ضروب الإحسان فى المعاملة كما قال تعالى :

﴿ **إنَّ الله يَأْمُرُ بالعَدْل والإحْسان ....** ﴾ (الآية) [النحل : ٩٠]
وقال تعالى : ﴿ **ولا تَنْسَوُا الفَضْل بينكم** ﴾ [البقرة : ٢٣٧] .

فلا غرو أن شاعت فى معاملات المسلمين حتى فى أطوار ضعفهم الدينى والسياسى ، والاجتماعى ، ألوان من المعانى الإنسانية السامية لا نظير لها فى سائر الأمم ، لأنهم صبغوا بصبغة هذا المنهاج الذى يجعل لكل عمل من أعمال الخير أجرا ، ويجعل من أفضل القربات خدمة الناس ، ومعونتهم والإحسان إليهم ، ولو بإماطة الأذى عن الطريق ، أو بالكلمة الطيبة ، فكان لبقاياه فى النفوس أثر كريم ، لا يزال يعمل عمله حتى بعد الضعف والانحلال العام فى أمّته .

والمجتمع الإسلامى على سبيل المثال لم يعرف (الربا) فى معاملاته طوال تاريخه ، حتى نكب بأعداء الله والإنسانية من المرابين اليهود ، والأوربيين .

ولم يعرف التجارة (بالأعراض) ، ولم يكن نظامه السامى لتقوم فى ظله حرفة البغاء ، وأمثالها مما تأكل فيه المرأة بجسدها ، حتى وفد عليه هذا الوباء مع ما وفد من ضلالات الفكر والسلوك والاعتقاد ، وكل ما يشيع فى مجتمعات المسلمين اليوم هو حصاد ذلك ، فلا ينبغى أن يحسب على الإسلام وهو أول متبرىء منه ، ولا يقيم نظامه إلا على خلافه ، بل على تهديمه وأنقاضه ، وقد رأينا طرفا من ذلك فى موقفه من الجاهليات[1] .

(١) انظر ص ١٧٨ وما بعدها من هذا الكتاب .

أمران تعاب بهما الشريعة وهما من إعجازهـــا :
(الطـلاق وتعدد الزوجـــات)

وإنما نذكر هذين الأمرين هنا بذاتهما لكثرة ما يعاب الإسلام بهما ، مع أنهما من كمالاته ومعجزاته التشريعية ، حيث اختار للإنسان أسلم الطرق ، وعلّمه أهون الشرين ، وأخف الضررين ، إذا لم يكن للخير المطلق سبيل فى دنيا الناس .

وسنوجز الحديث فيهما على الترتيب :

الأول : الطـــلاق

الطلاق ضرورة ومصلحة :

سبق أن ذكرنا وجهة الإسلام فى اعتبار العلاقة الزوجية شركة حياة تقوم على المودة ، لا صفقة تجارة تقوم على المغالبة ، لأن القصد هو إقامة بيت تغمره المودة والسكينة ، ويأنس فيه الطرفان ، وينشأ فى ظلال أمنه الأطفال ، وقد حرصت وصايا الدين وشرائعه على تحقيق هذا بكل طريق .

ولكن إذا اضطرب استقرار البيت ، واستشرى الشقاق بين طرفيه المؤسسين ، فإنه حينئذ يفقد مبرر وجوده ، وتسقط عنه حكمة قيامه ، إذ لا فائدة فى شركة تقوم على الشحناء والبغضاء ، ويتعذر فيها الوفاق بغير الفراق ، وتكون مجلبة دائمة لسوء الأخلاق ، وهذا مناخ لا يصلح موطنا لحياة طويلة صالحة ، ولا محضنا لتربية كريمة طيبة .

ولذلك أباح هذا المنهاج الإلهى الأغر : الطلاق ، وكان ذلك عين المصلحة والصواب ، وهو بعد حكم تؤيده الفطرة السليمة ، والعقل المنصف ، والنظر السديد ، ويثوب إليه منكروه بالتقدير والتسليم بعد أن ذاقوا مرارة التجارب القاسية .

وقد سنّ الله تعالى لعباده من الأحكام والآداب قبل الطلاق وبعده ما يكفل تنظيمه ، والتقليل من آثاره ، ويجعله دواء رحيما يحسم داء الشقاق .

وقبل ذلك أعطيت للأسرة كل عناصر الاستقرار بالتربية الخلقية ، وبالعقيدة التى تقوم على مراقبة الله ورجاء الآخرة ، وبوصايا الآداب ، وشرائع الحقوق والواجبات ، وبالوعظ والهجر والضرب للتأديب عند النشوز ، ثم بذلك النظام العملى الفريد الذى قاله تعالى :

﴿ وإنْ خِفتم شِقَاق بَيْنِهما فابعثوا حَكَماً مِنْ أهله وحَكَماً من أهلها إنْ يُرِيدا إصلاحا يُوَفِّق الله بينهما ﴾ [النساء : ٣٥] .

ولا ننسى وصايا القرآن المشددة للرجل ألا يظلم المرأة ، ولا يعضلها ليأكل بعض حقها ، وأن يحسن عشرتها بالمعروف ، وأن يصبر على ما يسوءه منها فإن فيها ما يسر ، بل يبلغ القرآن حدا فريدا من تحبيبها للزوج فيقول :

﴿ وعاشروهن بالمعروف فإنْ كَرِهْتُموهن فعسى أنْ تَكْرَهُوا شيئا ويَجْعل الله فيه خيْراً كثيرا ﴾ [النساء : ١٩] .

أما (بعد الطلاق) فقد وضع الله تعالى تعاليم كثيرة رجاء أن يصل الزوجان ما انقطع من حياتهما ، فألزم بقضاء العدّة فى بيت الزوجية ، وشرع الرجعة مرة بعد مرة ، أملا فى إصلاح الحال ، ومحاسبة النفس ، وضبط المشاعر ، وكما قال تعالى بعد ذكر الطلاق : **﴿ لا تَدْرِى لعلَّ اللهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذلك أمْرا ﴾** [سورة الطلاق : ١] .

قال المفسرون : أراد (بالأمر) هنا : الرغبة فى الرجعة .

وجعل الطلاق ثلاثا لذلك ، فإن تعذر الإصلاح بعد الثانية كان (آخر الدواء الكى) ، فتفرق الثالثة بينهما ليستريح الطرفان ، وليستأنف كل منهما حياة أمثل وأحسن كما قال تعالى :

﴿ وإنْ يتفرقا يُغْنِ الله كُلاً مِن سَعَته وكان الله واسعا حكيما ﴾ [النساء : ١٣٠] .

فالطلاق إذن مقصود به فى الدرجة الأولى مصلحة الطرفين لا هدم الأسرة ، لأن هدمها الحقيقى هو فى بقائها على هذا الشقاق ، وسوء الأخلاق .

ولهذا أوصى الله تعالى بالإحسان والمعروف فى الوفاق والفراق جميعا ، لأن الطلاق دواء وعلاج لحالة مستعصية عزت على الشفاء ، قال تعالى :

﴿ الطَّلَاق مَرَّتَان فإمْسَاك بمعروف أَوْ تَسْرِيح بِإحْسَان ﴾ [البقرة:٢٢٩]

﴿ فإذا بَلَغْنَ أجَلَهُنَّ فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف ﴾ [سورة الطلاق : ٢] .

كذلك أوصى عز وجل أن تكون قاعدة التعامل عند الفراق هى قاعدة الفضل ، والتسامح ، لا المضارة والمكايدة :

﴿ وإذا طَلَّقتم النساء فَبَلَغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضِرَاراً لِتَعْتَدوا ومَنْ يفعل ذلك فقدْ ظَلَم نَفْسَه ﴾ [البقرة : ٢٣١] .

بل أوصى – عند الفراق – بمراعاة المشاعر والعلاقات الإنسانية ، والصلات الدائمة وهى صلات (الإخوة الإسلامية) بين الطرفين وأسرتيهما ، وذلك بأن تتسع الصدور فلا تتشاح فى طلب الحقوق ، بل يبذل كل طرف من جهته ما يجعله أهلا للفضل ، والثواب ، قال تعالى :

﴿ وإنْ طلقتموهن مِنْ قبْل أنْ تَمَسُّوهن وقد فَرَضْتُم لهن فريضة فَنِصْف ما فرضتم إلاَّ أنْ يَعْفُون أوْ يَعْفُوَ الذى بيده عُقْدة النكاح وأن تَعْفُوا أقرب للتقوى ولا تَنْسَوا الفَضْل بينكم إن الله بما تعملون بصير ﴾ [البقرة : ٢٣٧].

وهذه تربية وتعليم ، وهداية لا نظير لمثلها فى مناهج الأرض جميعا .

قال (مجاهد) : « الفضل إتمام الرجل الصداق كله ، أو ترك المرأة النصف الذى لها » .

ومن لطائف ابن عباس أنه أدخل مثل ذلك فى الدرجة التى أعطيت للرجل فيقول : « الدرجة إشارة إلى حض الرجال على حسن العشرة ، والتوسع للنساء فى المال والخلق ، أى أن الأفضل ينبغى أن يتحامل على نفسه »(١) .

من أسرار الإعجاز التشريعى :

وينبغى أن ننبه إلى أمر هو من عجائب ودقائق هذا التشريع الإلهى تطبيقا لقاعدته الفذة :

﴿ ولَهُنَّ مِثْلُ الذى عليهنَّ بالمعروف وللرِّجَال عَلَيْهِنّ دَرَجَة ﴾ .

[البقرة : ٢٢٨]

ذلك أنه تعالى جعل الطلاق للرجل ، ولم يجعله بيد المرأة ابتداء ، لأنه هو الذى سعى للزواج ، وأتم الخطبة ، وعقد النكاح ، وبذل المهر ، وأنفق على الوليمة ، وعلى الزوجة ، وهو لم يفعل إلا ليستقر على عقده ، ويستمر فيه ، ومن ثم فهو أحرص الطرفين على بقاء النكاح ، فضلا عن أنه أكفأ الطرفين فى شئون الحياة ، لذلك كان الطلاق إليه لأنه لا يقدم عليه إلا بثمنه السابق ، ثم نفقة المطلقة ، ثم ما ينتظره من نفقات زواج جديد ، فإن فعله عن رويَّة علمنا أنه ما قبل التضحية بهذا كله إلا لأن متاعبه فى الزواج أعمق وأشق ...

---

(١) تفسير القرطبى ص ٩٣٣ فى تفسير الآية السابقة .

وإن فعله طيشا وحمقا ، حمل غرمه ، وعادت جنايته على نفسه أوَّلا ...

أما الزوجة فلو وضع الطلاق بيدها ابتداء ولم تحمّل ما حَمَل الرجل لكان أهون شيء عليها الطلاق ، خاصة وأنها على ما هو معلوم عنها من دقة العاطفة ، وتقلب المشاعر النفسية ، وهذا – فى أصله – ليس عيبا فيها ، وإنما هو من تمام حكمة الله ، لتقوم بمهمتها العظيمة فى الحياة .

منفذ للمرأة :

على أنها قد تضيق بالحياة الزوجية ، وتريد بسبب نفسى مثلا الخلاص من زوجها ، وهو لا يريد منعا للضرر عن نفسه ، ولكن الله تعالى كان أرحم وأبر بعباده فشرع لها نظام (الْخُلْع) الذى تدفع فيه المرأة – إن أرادت هى الفراق – ما أنفقه الرجل ، وهذا غاية العدالة للطرفين ، وعلى من أراد فض الشركة أن يتحمل الغرم :

﴿ فإنْ خِفْتم ألَّا يُقيما حُدُودَ الله فلا جُنَاح عليهما فيما افْتَدَتْ به تلك حدودُ الله فلا تَعْتَدُوها ومَنْ يَتَعَدَّ حدود الله فأولئك هم الظالمون ﴾ [البقرة : ٢٢٩] .

حتى يتبين لهم أنه الحق :

لقد أسرف المسلمون – رجالا ونساء – على أنفسهم ، وخالفوا وصايا ربهم ، وطبقوها مبتورة منقوصة ، فكانوا مثالا غير كريم ، وحجبوا حقيقة شريعتهم – وما فيها من سمو بالغ – عن العالمين بسوء التطبيق .

ولكن يبقى المبدأ فى ذاته بالغا غاية السمو ، ومتسقا مع فطرة البشر التى فطرهم الله عليها ، ولا يملك عاقل منصف أن يعيبه – على النَّمط الذى شرعه الله تعالى – إلا أن يبدل الناس فطرتهم ويغيروا سنن الحياة ، ومن أراد أن يحتج على الدين فليحتج بالمتبعين لا بالمبتدعين .

ولقد أمعن أعداء الإسلام طويلا على التشنيع عليه بهذه الإباحة ، وشككوا فى عظمته ، ولا حجة بيننا وبينهم بعد أن فضحهم القرآن وحدد غايتهم : ﴿ **ولنْ تَرْضَى عنك اليهود ولا النَّصارى حتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتهم قلْ إنّ هُدَى الله هو الْهُدَى** ﴾ [البقرة : ١٢٠] .

غير أن جِبلًّا كثيرا من المسلمين – رجالا ونساء – خدعوا بما قال عدوهم ، حين هزمتهم الحضارة المادية روحيا وفكريا ، واجتماعيا وسياسيا ، بل حاول فريق من المسلمين حينا من الدهر أن يوفقوا بين تعاليم دينهم ، وتخليط الحضارة عن طريق تطوير الدين بزعمهم ، وتفسيره تفسيرا خاصا يهدر بعض أحكامه ، تحت ستار من الدفاع عنه .

وتلك خديعة الضعيف ، أو خطيئته حين يعجز عن الارتفاع إلى الأفق الأعلى ، فيحاول استنزال الأفق إلى مستواه .

فلما ذهبت السكرة ، وانجلت الغمة ، ظهرت آيات الله فى الأنفس والآفاق بإن هذا هو الحق من عند الله ، وأن ما عداه زبد يذهب جفاء .

الأمم جميعا تعود إلى إباحة الطلاق :

لقد زعمت الكنيسة دهرا طويلا – ولا تزال – أن المسيح عليه السلام حرم الطلاق رغم إباحته فى شرائع العهد القديم الذى بين أيديهم .

ومضت تعاليم الكنيسة هذه غُلًّا فى أعناق أتباعها يرهقهم جيلا بعد جيل ، ويفتح على الإنسان أبواب الانحراف والفساد ، لأن البيت حين يسرى فيه الشقاق يصبح عبثا جمع الزوجين رغما عنهما ، ولقد أرغمتهم الكنيسة فعاش كل زوجين مختلفين حياة (المطلّقَيْن) المتباغضَيْن ، ثم حياة (الطِّلِيقَيْن) المتحللين .

وظل لذلك ألوف بعد ألوف من الرجال والنساء فى ظل (الكنيسة) يسلكون طريق السفاح والخدان ، وما أن تحررت شعوب الغرب نفسه من قبضتها

حتى اضطرت تحت وطأة المآسى الاجتماعية الفادحة إلى إباحة الطلاق المدنى ، بعيدا عن الكنيسة ودينها .

« ولا يكاد اليوم يخلو قانون وضعى من قوانين الأمم المتحضرة من النص على الطلاق ، والاعتراف به ، ولكن هذه القوانين تختلف فى مدى الأخذ بمبدأ الطلاق ، فالبعض يتوسع فى تطبيق المبدأ ، والبعض يضيق من الدائرة التى يطبق فيها ، فالقانون الروسى يبيح الطلاق للرجل والمرأة دون قيد ولا شرط ، فهو يأخذ بالمبدأ الذى وضعته الشريعة للرجل ويطبقه على المرأة والرجل جميعا ... وأكثر القوانين الوضعية تبيح الطلاق بناء على طلب أحد الزوجين ، فى حدود ضيقة ، ولأسباب معينة ، فهذه القوانين تطبق على الرجل والمرأة ما جعلته الشريعة حقا للمرأة ، ولكنها تحدد أسباب الطلاق وتضيق من دائرتها ... »[1] .

أى أنها جميعا عادت – بعد مرارة المعاناة والتجارب وانسحاق الأجيال – إلى حكم الفطرة الذى قرره الإسلام ، ولكنها لم تستطع أن تأخذه على نمطه الإسلامى الحكيم ، بقيمه ، وحدوده الأخلاقية ، وضوابطه الشرعية ، فوقعت بذلك فى شر أنواع الطلاق ، على حين عابوا على الإسلام إباحته المنظمة .

هزيمة الكنيسة فى عقر دارها :

ولقد ظلت دولة واحدة فى أوربا تخضع لتأثير الكنيسة وتحرم الطلاق القانونى ، حتى شقّت دواعى الفطرة طريقها فى النهاية ، لتحطم القيود والأغلال التى أشقت الملايين عدد مئات من السنين .

فلقد وجدت (الحكومة الإيطالية) ما لا يحصى من المشاكل الاجتماعية الناجمة عن الزواج (الميّت) الذى انفصل فيه الزوجان ماديا ومعنويا ، ومارسا حياة مستقلة تماما ، بما فيها المعاشرة الجنسية ، ورغم ذلك لا يستطيعون إنهاء هذا

---

(١) التشريع الجنائى الإسلامى : ج ١ ص ٤٩ .

الزواج بطريقة قانونية: مدنية ، أو دينية (وقد قدروا فى بعض الإحصاءات بنحو خمسمائة ألف أسرة) .

وتحت إلحاح الجماهير ، وضغط المشكلات الاجتماعية ، اضطرت الحكومة إلى إصدار قانون يبيح الطلاق أمام القاضى ، وكان لهذا القانون دوى هائل فى إيطاليا كلها ، وعلى الفور انبرت (الكنيسة الكاثوليكية) لمقاومته ، وجمعت ألوف الأصوات حتى ترغم الحكومة على إجراء استفتاء شعبى عليه ، ورغم جهود (الفاتيكان) ونفوذ الكنيسة ، ودعاويها الدينية ، إلا أن نداء الفطرة كان أقوى وأندى ، وقد جاءت النتيجة فى هذه الأيام وأنا أكتب هذا ، محدثة ضجة عالمية واسعة النطاق ، لانهزام (الكنيسة) فى عقر دارها .

ابتهاج الشعب الإيطالى بإباحة الطلاق :

وننقل هنا بعض ما نشرته الصحف على سبيل المثال :

« روما – وكالات الأنباء : احتفل مئات الألوف من الإيطاليين مساء أمس الأول بنتيجة الاستفتاء الذى أسفر عن الإبقاء على إباحة الطلاق ، فساروا فى مواكب نظمت فى المدن الكبرى ، وهم يحملون المشاعل والأعلام .

وتعتبر هذه النتيجة هزيمة قاسية للحزب المسيحى ... والكنيسة ... ومما يذكر أن النتيجة كانت ٥٩,١٪ مؤيدين لإباحة الطلاق ، بينما عارضت الطلاق ٤٠,٩٪ »[١] .

وهذا كله من أجل حقيقة واحدة قررها القرآن العظيم ، وأغنى البشر فيها بشريعته عن متاعب وتجارب القرون ، ولم تلحق به أوربا فيها إلا بعد أن ذاقت الويلات الهائلة نفسيا واجتماعيا !!

---

(١) جريدة (الجمهورية) القاهرة بتاريخ :
(الأربعاء ١٥ مايو ١٩٧٤ م = ٢٣ ربيع الآخر ١٣٩٤ هـ) ، وراجع المقالات الضافية التى كتبتها صحافة الغرب كلها تعليقا على هذا ، وكيف وصفت ابتهاج الشعب الإيطالى ، وقد نقلتها مجلة =

ترى كم سيحتفلون ويحملون من مشاعل وأعلام يوم تهتدى البشرية إلى منهاج ربها العظيم ، وتؤمن بالكتاب كله ؟!

مقارنات ومفارقات فى إحصاءات الطلاق :

ونود فى النهاية أن نلفت النظر إلى احصاءات الطلاق المروعة فى العالم الغربى ، ورغم وضعه فى يد القضاة فقد بلغت نسبته فى أمريكا (٤٨٪) وفى ألمانيا الغربية (٣٥٪) فيمن دون الخامسة والعشرين على سبيل المثال .

بينما بلاد المسلمين التى أبيح فيها الطلاق منذ قرون ، وجعل فى يد الزوج نفسه ، ورغم ظروف هذه المجتمعات اقتصاديا وتعليميا ، ورغم أنهم لا يمثلون أخلاق دينهم تمثيلا صحيحا ، ومع ذلك تنخفض فيه نسبة الطلاق انخفاضا ملحوظا .

ففى سوريا – على سبيل المثال – بلغت نسبته فى المدة من سنة ١٩٥٠ – ١٩٦٥ بين (٩,٢٪ و ١١٪) .

بل إن معدلات الطلاق تتأثر طردا وعكسا فى ارتفاعها وانخفاضها بدرجة تأثر البيئة بأنماط الحضارة الغربية ، وأفكارها ومذاهبها الشاذة .

ففى مدينة (دمشق) (عام ١٩٦٦ م) كانت نسبة الطلاق (١٩,٨٧٪) ، بينما فى مركز محافظة (حماة) بلغت فقط (٥,٧٧٪) لبعده نسبيا عن التأثر الواسع بالمفاسد الوافدة[1] .

= (الاعتصام) القاهرية ، العدد الثالث من السنة السابعة والثلاثين ، رمضان ١٣٩٤هـ = أكتوبر ١٩٧٤ م .

(١) انظر تفصيل هذه الإحصاءات فى مقال د . نور الدين عتر بعنوان : (هل نقيد تعدد الزوجات ؟) . مجلة الوعى الإسلامى عدد ١١٢ ، ربيع الآخر ١٣٩٤ هـ = إبريل ١٩٧٤ م .

الأمر الثانى : تعـدد الزوجـــات

وفى مجال الأسرة الزوجية أباح الله تعالى للرجل مبدأ (تعدّد الزوجات) ، فقال تعالى : ﴿ ... **فانْكحوا ما طاب لكم مِنَ النساء مَثْنى وثُلَاثَ ورُبَاع فإنْ خِفْتم ألاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَة** ﴾ [النساء : ٣] .

تعدد الزوجات مصلحة وضرورة للناس :

وقد أكثر بعض الناس على الإسلام التشنيع بسبب هذا ، ورموه – جهلا أو مكابرة – بنقائص لا تحصى .

وغاية القول هنا أنه كالطلاق تشريع العليم الحكيم ، الخبير بالفطر والنفوس ، البصير بأحوال الأمم والشعوب فى مختلف ظروفها ، العليم عاما محيطا مطلقا بحاجتها ومصالحها ، وهو بهذه المثابة نعمة كبرى من نعم الله على عباده ، حين هداهم وعلمهم ما لا يعلمون ، وحين طيّب لهم ما ينكرون ويستبشعون رحمة بهم ، وحماية لهم .

وعلى من ينكر على الإسلام فضله فى هذا أن يدَّعى لنفسه علما محيطا يستطيع أن يوازن به بين الحسنات والسيئات ، ثم يصل به إلى حكم يصلح لكل الأمم ، ولجميع أطوار الحياة ، ولكل الفطر والطباع ... وهيهات أن يكون هذا إلا لمن شرع الإسلام على علم وحكمة ...

أسئلة ثلاثة فى الموضوع :

ونسأل ابتداء :

- **هل ابتدع الإسلام مبدأ التعدد ؟**
- **وهل عجز عن محوه من العرب – إبان البعثة النبوية – فاضطر إلى إقراره ؟**

● وهل إقراره كان على سبيل الترخيص للمضطر ، أو الإباحة التى تأتى فى موضعها ، فتقع موقع الوقاية والعلاج جميعا ، ولتلبى حاجات فطرية ، أو طوارىء ضرورية ، ولتدفع أمراضا اجتماعية وخلقية ؟

التعدد قديم قبل نزول القرآن :

ونجيب عن الأول بأن التعدد كان شائعا فى أمم الأرض من أقدم العصور ، وقد أقرته (التوراة والإنجيل) اللذان بيد أهل الكتاب الآن ، ولم يزل معمولا به فى العالم المسيحى كله ، واعترفت به (الكنيسة الكاثوليكية) حتى القرن السابع عشر الميلادى كما يقول (وسترمارك) العالم الثقة فى تاريخ الزواج .

وكان بداية تحريم الكنيسة له عملا سياسيا فى حقيقته ، وإن كانت قد جعلته عقابا دينيا للملوك والأمراء الخارجين على سلطانها ، وكان زعيم (البروتستانت) مارتن لوثر يؤيد التعدد ، ويستشهد بأن الرب لم يحرمه على إبراهيم نفسه ، وكان يرى : « أن تعدد الزوجات أفضل يقينا من الطلاق » .

على أنه لم يشع تحريمه فى الغرب تحريما كاملا إلا فى ظل القوانين الوضعية بعد هزيمة الكنيسة ، والتى تأثر واضعوها بتقاليد أسلافهم الوثنيين من الرومان واليونان وغيرهم ، إذ كانت تقاليدهم تحبذ الزوجة الواحدة ، حتى إن كثيرا من القوانين الأوربية تعتبر التعدد جريمة يعاقب عليها بالأشغال الشاقة المؤقتة ، (كما فى القانون الفرنسى مثلا) .

ومن ثم فالتحريم (الدينى ، والوضعى) فى الغرب للتعدد أمر طارىء ، ومخالف للتوراة والإنجيل ، ولتقاليد الكنيسة نفسها لأكثر من ألف وخمسمائة عام ، وهذا الرأى قد انتهى إليه لفيف من الباحثين الأوربيين أنفسهم مثل « وسترمارك » و« جينتر »[1] .

---

(١) يراجع فى هذا : كتاب (تعدد الزوجات لدى الشعوب الإفريقية) ص ٦٩ – ٧٤ ففيه تفصيل واف وأسماء المراجع الأجنبية الكثيرة – وأيضا : كتاب حقائق الإسلام : ص ١٦٧ .

فالقرآن العظيم لم يبتدع إذن تعدد الزوجات ، وإنما الصحيح أن المبتدع هو من يحرّم التعدد ، ممن تصرح كتبهم بإباحته ، وممن يندددون بالمبدأ الإلهى ، ويجيزون بدائله من السفاح والخدان .

التعدد تشريع مقصود :

ونجيب عن الثانى : بأن إقرار القرآن له لم يكن نزولا على حكم العادة الغالبة ، وإنما كان تشريعا مقصودا لذاته ، ومبدأ يراد إرساؤه فى شريعة أريد لها الخلود ، والذيوع العالمى ، ومعالجة أدواء الأمم فى كل الأقاليم والعصور .

إننا لنقول إن الشريعة الإلهية الكاملة لم تكن لتغفل النص على إباحة هذا المبدأ ، ولو كان مجهولا لدى العرب ، أو محرّما فيهم ، لأنه كما بينا شرع قديم من شرائع الله تعالى ، نظم به المولى جل شأنه حاجة البشر منذ أقدم العصور ، باعتباره وثيق الصلة بظروفهم المادية والمعنوية .

دراسات مهمة عن (التعدد) فى إفريقيا :

وفى هذا العصر صدرت دراسات واسعة جدا بأقلام كثير من الباحثين الأوربيين – رجالا ونساء – عن ظاهرة التعدد ، وخاصة لدى الشعوب الإفريقية ، تستبين منها ضرورة هذا المبدأ للاجتماع الإنسانى فى كثير من الشعوب ، وتتجلى بها حكمة الله تعالى فى تشريعه الحكيم ، ويندحر فيها دين الكنيسة المبتدع الذى يبرأ منه الوحى الإلهى الكريم .

ونقتبس هنا قليلا – من كثير – من هذه الدراسات التى أوردها كتاب (تعدد الزوجات لدى الشعوب الإفريقية) يقول مؤلفه :

(تعدد الزوجات) يعد فى الواقع أحد الملامح البارزة لنظام الزواج والأسرة لدى الشعوب الإفريقية ، فعلى اختلاف هذه الشعوب من حيث الجنس ، والمرحلة الحضارية ، فإنها تتفق فى إباحة تعدد الزوجات ، وقد وصف

بعض الملاحظين الأوربيين تعدد الزوجات لدى الشعوب التى كانت محل دراستهم وصفا يبدو منه تعدد الزوجات وكأنه النظام العادى للزواج .

ويعد المؤلف أسبابا ثمانية للتعدد منها :

أولا : الرغبة فى الحصول على الذرية .

ثانيا : الرغبة فى تكثير الذرية كضرورة للحياة ، ولتأمين حياة الرجل وشيخوخته ، وللحصول على القوة والنفوذ ، وللمحافظة على تثمير ثروته .

ثالثا : توطيد علاقته بأكبر عدد من العائلات التى يصاهرها ، ليحصل أيضا على الاستقرار والأمن .

رابعا : أهميته الكبيرة للمرأة داخل البيت وخارجه .

ويختمها بقوله : « ولعل القارىء قد أدهشه أننا لم نذكر من بينها سببا لعله أول ما يتبادر إلى الذهن ... ألا وهو رغبة الرجل فى التنقل والتغيير ، وكان هذا السبب يظن قديما أنه السبب الرئيسى لتعدد الزوجات ، فقديما كان الأوربيون – ولا يزال بعضهم – يعتقدون أن تعدد الزوجات لدى الإفريقيين يرجع إلى ما يتميز به الرجل الإفريقى من غلمة ، أو شهوة جنسية عارمة ... إلا أن هذه الفكرة فى الواقع لا تستند إلى أساس سليم ... فقد اتضح من الدراسات المختلفة أن الرجال يقبلون على تعدد الزوجات فى معظم الحالات لأسباب لا صلة لها بقوة الشهوة » .

ثم يورد أسبابا دقيقة لوجود الزيادة الدائمة فى عدد النساء على عدد الرجال ، ثم يقول : « وكانت بعض الشعوب تتخلص من النساء بوأدهن وقد عرف ذلك فى الرومان ، واليونان ، وعرب الجاهلية ولكن التعدد الذى لجأت إليه الشعوب الإفريقية أدى إلى امتصاص أى عدد زائد من النساء »[1] .

(١) راجع الصفحات من ٧ – ٢٤ بتلخيص وتصرف وفى الكتاب إشارات عديدة لمراجعه الأجنبية التى نقل عنها .

وإلى هنا يتضح أن تعدد الزوجات ضرورة حياة لهذه الشعوب ، فماذا كانت نتيجة حكم الله عز وجل الذى يقوم على العلم والحكمة ؟ وماذا كانت نتائج شريعة الكنيسة المبتدعة ؟ وقوانين الغرب المحرمة للتعدد ؟!

يقول المؤلف عن التعدد إنه : « نظام تذهب جذوره بعيدا فى أعماق الحياة الإفريقية ، وليس من السهل على الإفريقيين التخلى عنه طالما بقيت الأسباب والظروف التى دعتهم وتدعوهم إلى ممارسته ، ومن هنا كان ترحيبهم بالإسلام وانتشاره بينهم انتشارا سريعا ، على الرغم من عدم وجود حركة تبشيرية منظمة وراءه »[1] .

هزيمة الكنيسة مرة أخرى :

ثم يتحدث المؤلف عن أمر بالغ الخطورة ينبغى أن يعيه كل مسلم ، ليعلم عن تجربة عظمة هذه الشريعة التى شرفنا الله بها ، مهما بدا لصغار النفوس والعقول من رأى فى بعض مبادئها .

فقد تناول المؤلف البعثات التبشيرية المسيحية التى كانت مسنودة بدول الاحتلال وجيوشه ، والمجهزة بإغراءات مادية كثيرة لجذب الشعوب الإفريقية إلى كنائسها ، ولكنها تصطدم اصطداما مروعا بضرورة الحياة فى المجتمع الإفريقى ، حين تطلب من أهله أن يتخلوا عن (التعدد) بحكم الدين .

« لذلك فإن موقف الإفريقى الذى يرغب فى اعتناق المسيحية ليس سهلا ، فالديانة الجديدة تلزمه بالتخلى عن كل زوجاته إلا واحدة ، وتحرمه من ثانية فى المستقبل إذا لم يكن له الآن سوى واحدة ، بينما ظروف حياته تدعوه إلى عدم التخلى عن هذه الرخصة ، وكثيرا ما ضحى الإفريقيون بالديانة الجديدة ، فى سبيل الاحتفاظ بحقهم فى ممارسة تعدد الزوجات .

(١) الكتاب السابق ص ٦٩ .

يقول (Ashton) عن الباسوتو :

« لقد هاجمت الكنائس بأجمعها تعدد الزوجات ، واعتبرته خارجا على القانون ، لكن من الملاحظ أن كثيرا من الرؤساء وغيرهم مستعدون لأن يطردوا فى سبيله من الكنيسة » .

وتعارض (النساء) أيضا بشدة دعوة الكنيسة لتحريم التعدد كما جاء فى أقوال المبشرين أنفسهم ، وقد يثير هذا دهشتنا ولكن :

« إذا تعمقنا المسألة قليلا وجدنا أن موقف النساء ينطوى على إدراك سليم لحقيقة الأمر بالنسبة لهن ، فذكاؤهن العملى وخبرتهن اليومية جعلتهن يدركن أن النتيجة الطبيعية للأخذ بنظام الزوجة الواحدة ، هى أن يبقى عدد من النساء لا يجد طريقه إلى الزواج ، وتكوين أسرة ، والزواج والأسرة هما هدف الإفريقية وغاية حياتها ، فوحدة الزوجة معناها حرمان عدد غير قليل من النساء من مزايا الأمومة والحياة العائلية ، ولا أشق على نفس المرأة من أن يحكم عليها بهذا المصير ، فالمرأة الإفريقية تدرك إدراكا فطريا أنها ستكون الضحية الأولى بهذه الدعوة الجديدة »[1] .

شر البدائل عن التعدد :

ولذلك « يكاد يجمع الباحثون على أن النتيجة التى ترتبت على حمل الإفريقيين على التخلى عن تعدد الزوجات هى اتجاه متزايد نحو الانحلال ، وفساد الأخلاق » .

فيحدثنا إسكابيرا (Schapera) عن أثر محاربة البعثات التبشيرية المسيحية لتعدد الزوجات لدى « الكجاتلا » (إحدى قبائل جنوب إفريقية) : « إن عددا

---

(١) ص ٧٤ - ٧٦ وراجع فى هوامشه مراجعه العديدة .

من الأعضاء المحترمين فى الكنيسة يتخذون عشيقات فى الخفاء على غير علم من المبشرين ... لاستخدامهن فى زيادة أفراد القبيلة .... » .

ونفس المؤلف يقول فى كتاب آخر عن أثر الحضارة الغربية على السكان فى جنوب إفريقية : إن النتيجة الحتمية لمحاربة تعدد الزوجات هى انتشار الخدان ....

ويتحدث (Harris) عن نتائج محاربة البعثات التبشيرية المسيحية للتعدد فى (الكونغو وغرب إفريقيا) فيقول : إن الكنيسة تواجهها فى تعدد الزوجات مشكلة تستعصى فى الوقت الحاضر على الحل ... لأن اعتناق المسيحية يستتبع نهاية فجائية لعادات تتجاوز آثارها الفرد نفسه ، فإحدى الصعوبات الكبرى تتعلق بالزوجات المنبوذات .

وكذلك يبين (Westermann) الآثار السيئة على الزوجات المطلّقات ، والأولاد بصفة خاصة ، والعوانس ، والأرامل اللواتى أصبحن فى ظل الظروف الجديدة أكثر تهيئا للدعارة[1] .

ويقول فى النهاية : « إن معارضة الكنائس الأوربية لتعدد الزوجات كانت من بين الأسباب التى دفعت الإفريقيين فى جهات متفرقة من القارة إلى الانفصال عن الكنائس الأوربية ، وتكوين كنائس مستقلة تسمح تعاليمها بممارسة تعدد الزوجات »[2] .

ونخلص من هذا الاقتباس بأن هذه الدراسات الحديثة تثبت لنا آية القرآن ، وإعجازه الفذ فى إباحة التعدد ، وضرورته لمجتمعات بأسرها – رجالا ونساء – لم تعرف أسرارها إلا فى هذا القرن ، وكانت يوم نزول القرآن مجهولة للناس ، ولكن الله العليم الخبير كان يشرع لعباده دينا قيّما يلائم الفطرة ، وينظم الحاجات والمصالح تنظيما كريما شريفا .

---

(١) ص ٧٧ وما بعدها .

(٢) ص ٨٢ .

فلم يكن سبب التشريع إذن هو عجز القرآن عن محو هذه العادة من المجتمع العربى ، وإنما أباح الله تعالى لهم هذا على علم وحكمة ، وتقدير لحاجة العرب باعتبارهم مجتمعا محاربا تكثر فيه الأرامل والنساء ، وباعتباره مجتمعا يراد له أن يقوم على أطهر الأخلاق ، وأن ترسى فيه فضائل جديدة تجعل من (الزنى ، والخدان ، ووأد البنات) أبشع الجرائم ، ثم من وراء ذلك حاجة المجتمعات البشرية الطارئة والثابتة إلى يوم القيامة .

التعدد حلال بشروطه الشرعية :

ومن هنا يستبين جواب (السؤال الثالث) فإن إباحة القرآن للتعدد لم تكن ضرورة مقيدة بالعدل المستحيل كما قيل ، وإنما هو إباحة عامة تعرض لها الأحكام الشرعية الأخرى ، تبعا لظروف صاحبها ، وقد شفعه الشارع – مثل كل الأحكام – بوصاياه الخلقية ، وضماناته القانونية ، التى تجعل منه عند التطبيق مصلحة اجتماعية ، ورحمة للناس ، وتخفف إلى أقصى الحدود من أضراره الجانبية .

وننبه كذلك من جانب آخر إلى أن القرآن لم يفرض التعدد على المسلمين ، ولم يدعهم إليه باعتباره فضيلة فى باب الأخلاق ، أو المعاملات ، وإنما أدق ما يقال فيه أنه مباح أو حلال ، قيّده الله تعالى بضوابط وحدود ، منها :

١ – جعل حده الأقصى أربع نسوة كما قال تعالى :

﴿ فانْكحوا ما طَابَ لكم مِنَ النساء مَثْنَى وثُلَاثَ ورُبَاع ... ﴾ [النساء : ٣] . وكان فى الجاهليات بلا حدود .

٢ – أوجب العدل والمساواة بين الزوجات ، فى جميع الحقوق التى فى إمكان الزوج كالمبيت ، والجماع ، والنفقة ، والمسكن ، وغير ذلك ، ولم يستثن من ذلك إلا (الميل القلبى) الذى لا يملكه أحد ، بشرط ألا يكون له تأثير فى المعاملة الظاهرة ، ولذلك حث الله تعالى من يخشى التقصير على اجتناب التعدد ، فقال تعالى فى ختام الآية السابقة :

﴿ فإنْ خِفتم ألاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ، أوْ ما مَلَكَتْ أيْمَانكم ذلك أدْنى ألاَّ تَعُولُوا ﴾[1] .

فجعل الله تعالى العدل أمرا لازما يتحرى بقدر الوسع والطاقة ، كما قال فى الآية الأخرى :

﴿ ولن تستطيعوا أن تَعْدِلوا بيْن النساء وَلَوْ حَرَصْتُم فلا تميلوا كلَّ الْمَيْل ﴾ [النساء : ١٢٩] .

ذلك لأن العدل الكامل المطلق غير مستطاع ، خاصة ميل القلب ، فأمر الله تعالى بالعدل الممكن ، الذى لا يترخص فيه صاحبه ، ولا يتنطع .

وبهذا يستبين خطأ الذين قالوا أن العدل شرط لصحة التعدد ، وقد نفى الله القدرة عليه ، وبالتالى فهو نفى لإباحة التعدد ، وهذا خطأ فى التأويل ، واعتساف فى التفسير ، وربما أراد القائلون بهذا الدفاع عن الإسلام فى وجه مهاجميه خاصة فى أواخر القرن الماضى وما تلاه ، حين اشتدت موجة الهجوم والتشكيك فى الإسلام .

واليوم يعود المنكرون الطاعنون إلى التسليم بصحة هذا المبدأ ، وينادى كثير منهم بإباحته فى مجتمعاتهم ، ويعلم المتسرعون من المسلمين أن حكم الله أحق بالتسليم ، وأولى بتنزيل المجتمعات عليه[2] .

---

(١) تعولوا بمعنى تجوروا وتميلوا ، من عال الميزان ، وهذا أصح معانيه .

(٢) اشتد هجوم الشيخ محمد عبده رحمه الله ومدرسته من بعده على هذا المبدأ ، حتى كان رأى الشيخ فيه يتلخص فى أنه (ضرورة بغيضة اشترط الله لها ما يصعب تحقيقه) ، وأنها أجيزت لضرورات تاريخية لم يعد لها مبرر أو وجود الآن ، وقد جاء رأيه بتفصيل واسع فى تفسير المنار ، جـ ٤ (أول سورة النساء) .

وراجع فيه أيضا مقالات عديدة نقلها الشيخ رشيد رضا عن الصحف الأوربية دعا فيها كاتبوها إلى إباحة التعدد ، ويقارنون بينه وبين مفاسد المجتمع الأوربى ، وهى كافية فى الرد على هذه المدرسة ودعاتها .

=

٣ – ألغى كل تمييز لأولاد الزوجات ، وسوى بينهم جميعا تسوية مطلقة ، وجعل التفريق بين الأولاد فى المعاملات ، والهبات ، من أكبر الذنوب .

المرأة أول ضحية لمنع التعدد :

بقى أن نشير إلى أن كل المجتمعات التى تحرم التعدد ، وتنعى على إباحته بحجة أنه امتهان لكرامة المرأة ، وإيذاء لمشاعرها ، ومجلبة لمفاسد اجتماعية من ناحية اختلاف الأسرة ، ونحو ذلك ، هذه المجتمعات تبيح للمرأة أحط أنواع العلاقات سفاحا ، وعهرا ، وخدانا ، وتعترف بأبناء الحرام تيسيرا لهذه العلاقات ، والواضح أن أول ضحية لهذه الأوضاع هى المرأة ، التى جعلت فريسة سهلة لعلاقات آثمة مع رجال لا يتحملون مسئولية الأسرة ، ورعاية الأبناء الذين يخرجون من هذه العلاقات ، ليكونوا بلاء على المجتمع كله ...

وهذا الوضع هو البديل الطبيعى لمبدأ التحريم ، خاصة وأن النساء فى المجتمع الأوربى – على سبيل المثال – أكثر من الرجال بنسبة ملحوظة ، وقد جاء فى إحصاء حديث : « أن هذه الزيادة مستمرة ، ففى أمريكا أصبح عدد النساء يفوق عدد الرجال بنسبة (٣٠٪) ، وفى السويد (٢٤٪) ، وفى بريطانيا الآن (١٥) مليون أنثى فى مقابل (١١) مليون رجل ، وفى الاتحاد السوفيتى تبلغ الزيادة فى تعداد الإناث اللائى فى سن الزواج عن الرجال فى نفس السن (٩) ملايين من الفتيات »[(١)] .

= وانظر : كتاب (هذه حياتى) لعبد العزيز فهمى باشا حيث يدعى أن الأصل فى الإسلام هو تحريم التعدد ، ولا يجوز إلا لضرورة الاضطرار (ص ١٦٦ – ٢٠٧) .

وانظر تفصيلا : « مبادىء نظام الحكم فى الإسلام » : ص ٣٩٦ .

(١) جريدة الأهرام فى (١٩٧٤/١/١٩ م) وفى الصحيح عن النبى ﷺ أن من أشراط الساعة كثرة النساء حتى يكون القيّم الواحد لخمسين امرأة يتبعنه . (البخارى : جـ ٨ ص ٢٠٣) .

وهذه الزيادة تشيع فى العالم كله الآن ، وليس أمام المجتمعات البشرية إلا حلا من ثلاثة :

١ – إما ترك هذا العدد بلا أسرة ، ولا أمومة ، ولا علاقات زوجية مشروعة ، وهذا مستحيل فى ظل المجتمعات المعاصرة التى أبيح فيها للمرأة الاختلاط ، والعرى ،.... إلخ .

٢ – أن تأخذ بمبدأ التعدد لمن أراده من الرجال والنساء بشروطه التى جاء بها الوحى الإلهى ، وما فيها من مصالح مؤكدة للمجتمع البشرى ، وهذا ما يأباه الناس إلى الآن .

٣ – أن يباح للمجتمع ما هو مباح الآن من الخدان ، والزنى ، والعلاقات الحرة بين الرجال والنساء . وعلى العالم أن يختار ، وليس له من سبيل إذا أراد الطهارة والسموا إلا فيما شرع الله عز وجل ، وهذه شريعتنا التى نوقن بها ، والتى تأتى التجارب كلها شاهدة ومؤكدة لها ، بل صارخة بمدى ما فى غيرها من ضلال وبهتان .

جناية منع التعدد على الأطفال :

وإنها لجناية أفحش من الجناية على المرأة ، لأن المرأة شريكة فى الانحراف والانحلال ، أما (الأطفال) فلا ذنب لهم فى الجريمة ، ولا يد لهم فى السفسطة القانونية أو الفلسفية حول منع التعدد ، وإنما هى جنايات الرجال والنساء فى مجتمعات سافلة ، ترفض هداية الله تعالى ، ثم يزرعون الحصرم والعلقم لتعود الجناية والمرارة على هذه البراعم البريئة ، وصدق الله : ﴿ **والله يُرِيدُ أَنْ يتوبَ عليكم ويُريد الذين يَتَّبِعُونَ الشهواتِ أنْ تَمِيلوا مَيْلًا عظيما** ﴾ [النساء: ٢٧].

وهذه هى الحقيقة المُرَّة تعلن عن نفسها :

« وسوف أشير هنا إلى النشرة الإحصائية التى نشرتها هيئة الأمم المتحدة فى عام ١٩٥٩ – لقد أثبتت هذه النشرة ... أن العالم يواجه الآن مشكلة (الحرام أكثر من الحلال) فى شأن المواليد !

وجاء فى هذه الإحصائية أن نسبة الأطفال غير الشرعيين قد ارتفعت إلى (ستين) فى المائة ، وأما فى بعض البلاد وعلى سبيل المثال (بناما) فقد جاوزت هذه النسبة (الخمسة والسبعين) فى المائة ، أى أن ثلاثة عن طريق الحرام من كل أربعة مواليد !!

وتثبت هذه النشرة أيضا أن نسبة الأطفال غير الشرعيين تصل إلى (العدم) فى البلدان الإسلامية ، وتقول النشرة : أن نسبة هؤلاء الأطفال أقل من واحد فى المائة فى جمهورية مصر العربية ، مع أنها أكثر البلاد الإسلامية تأثرا بالحضارة الغربية ... ويقول محرر هذه النشرة الإحصائية : أن البلدان الإسلامية محفوظة من هذا الوباء لأنها تتبع نظام : (تعدد الزوجات) ... »[١] .

ولذلك تبدو هنا القيمة الحقيقية لقول « بورتاليس » (أحد واضعى مجموعة القوانين المدنية الفرنسية) تعليقا على تحريم القانون لتعدد الزوجات : « يبدو أننا باقترابنا من البلاد التى تمارس تعدد الزوجات نبتعد عن الأخلاق ذاتها »[٢] .

---

(١) الإسلام يتحدى : ص ١٤٨ – ١٤٩ .

وقد أشار المترجم فى هامشه إلى أن السبب فى حماية المسلمين أوسع من إباحة التعدد الآخذ فى التناقص والاختفاء ، إذ يرجع أيضا إلى تحريم الزنى تحريما قاطعا على متعددى الزوجات وغيرهم . ا.هـ ولا ننسى أن هذه النتيجة والمسلمون على أشد درجات التفريط فى دينهم ، ترى كم تكون النسبة لو تمسكوا به ؟! وحقا إنها ﴿ **صِبْغَةَ اللهِ** ﴾ .

(٢) تعدد الزوجات لدى الشعوب الإفريقية : ص ٧٤ .

وتبدى أكثر جريمة الذين حملوا الناس باسم (المسيح) عليه السلام على تحريم (الطلاق والتعدد) جميعا ، بلا حجة ولا سند من الوحى الإلهى الكريم ، فهيأوا بهذا التشريع الباطل كل ظروف التحلل ، والفساد الاجتماعى ، والتهدم الأسرى ، وخرّجوا للعالم أجيالاً كاملة من سفاح الجاهلية .

وتبدو الجريمة أكثر قسوة حين نقلوا ذلك كله – وباسم المسيح أيضا – إلى شعوب كانت على فقرها ، وجهلها ، ووثنيتها ، بريئة منه ، بل كانت أشرف آدابا من أخلاق « بورتاليس » المدعاة !!

أما (المسيح) المفترى عليه فحسبه عليه السلام جوابه بين يدى ربه ومولاه ، حين يسأله على رؤوس الأشهاد يوم القيامة ، فيقول عليه السلام : ﴿ ... **ما قلتُ لهم إلاّ ما أَمَرْتنى به أَنِ اعبدوا الله ربى وربكم وكنتُ عليهم شهيدا ما دمتُ فيهم فَلَمّا تَوفَّيْتَنِى كنتَ أنت الرقيبَ عليهم وأنت عَلَى كلّ شَىْءٍ شهيد** ﴾ [المائدة : ١١٧] .

المبحث الثالث : الجانب الاقتصـادى

ونعنى به ما يتعلق بأمر الملكية ، وتنظيم الأموال – بأنواعها – كسبا ، وإنفاقا ، وتوزيعا ، وطرق استثمارها ، ووسائل انتقالها إلى الغير ... ونحو ذلك .

تخبط المناهج البشرية :

وقد أصبح هذا الجانب فى ظل الحضارة المعاصرة غاية الغايات فى هذه الحياة ، ومحورا تدور عليه سائر أنشطة الأمم والدول ، بل وقامت حوله فلسفات ونظريات تحاول أن تفسر – من خلاله – الكون ، والحياة ، وحركة التاريخ ، والحضارات ، ودورات الصراع البشرى عبر الأجيال ، وقد أضافت هذه النظريات رصيدا جديدا إلى ركام الفكر البشرى ، الذى أتعب الإنسان وأشقاه ، وأغرق مجتمعاته فى لجة الصراع الدائم ، والتجارب القاسية ، والتى تعود منها فى كل مرة خائبة السعى تبحث عن ضلال جديد .

وهل كانت الشيوعية وأشباهها إلا إحدى دورات هذه المأساة البشرية المتكررة ؟!!

فقد اختلق (كارل ماركس) – تأييدا لفكره الاقتصادى – نظرية عن الكون لم تتسع للرأسمالية والدين ، مدعيا أنه لا يقدم (نظرية) فكرية ، وإنما هى (حقيقة خارجية) اكتشفها ، وهى تمضى على قوانين صارمة ستصل بالعالم إلى حالة الشيوع العام فى الملكيات كما كان فى أول أمره ، وفى خلال ذلك فمن المحتم تاريخيا فناء النظم الرأسمالية ، وكل ما اخترعته لحمايتها كالدين ، والأخلاق الرأسمالية التى تحترم الملكية الخاصة ... إلخ !!

ويدور الصراع العالمى الآن حول هذا الاتجاه الاقتصادى ، ومن المؤكد أن الشيوعية تتراجع الآن ، وأن المسرح العالمى يتهيأ لنظريات جديدة ، تزلزل أمنه ،

وتفرق شعوبه طالما أنه لم يعثر على نظام يوافق فطرته ، ويجمع محاسن المذاهب جميعا ، ويطرح مساوئها .

ومن هنا تبدو أهمية النظر فى هذا الجانب فى ظل الإسلام ، وتعاليمه الهادية ، التى تقدم للبشر منهاجا مستقيما يستنقذهم من الحيرة والضلال ، ويقوم على أصدق حقائق النفس والحياة .

موقف الإسلام وإعجازه :

من المقرر ابتداء أن الإسلام منهاج كامل للحياة الإنسانية ، وليس مذهبا اقتصاديا خاصا ، ولكنه – مع ذلك – جاء بشريعة ومنهاج فى الاقتصاد على أحسن وأتم ما يرجى لهذا الجانب الهام من جوانب الحياة ، ولو أن الإنسانية أخذت به لسارت حياتها على طريق ثابت ومستقر ، ولنجت مجتمعاتها من القلاقل والفتن ، وحروب الطبقات ، وتسلط بعضها على بعض بالجور والطغيان .

ونوجز الحديث عن هذا الجانب فيما يأتى :

أولا : خصائص وسمات الاقتصاد الإسلامى :

١ – يقوم الاقتصاد هنا ابتداء على مقررات هذا المنهاج لحقيقة الكون والحياة، وغاية الوجود الإنسانى، ومن ثم فقد جاءت شرائعه، وقوانينه، وسائر أحكامه التفصيلية مصبوغة بصبغته فى الجانب الاعتقادى والأخلاق ، معارضة تماما لكل ماينافى ذلك .

٢ – ويقوم ثانيا على اعتبار الحقيقة الكلية للفطرة الإنسانية ، التى امتزجت فيها نفخة الروح ، بقبضة الأرض ، فصارت كيانا خاصا مركَّبًا من المادة والروح معا على نسق فريد ، ومن ثم كانت تعاليمه قائمة على حفظ التوازن

بين هذين العنصرين ، حتى لا يقع الإنسان فى هزال الرهبانية ، أو سعير الشهوات المادية ، كما فعلت الجاهليات البشرية[1] .

٣ – ومن هنا يأتى اهتمام الإسلام بالجانب الاقتصادى ، ليلبى حاجات الإنسان المادية ، وينظمها ويضبطها ، ويواءم بينها وبين الجانب الروحى كما قرره القرآن الكريم فى نصيحة المؤمنين لأكبر (رأسمالى) أخبرنا الله تعالى عنه :

﴿ إنّ قَارُونَ كان مِنْ قوم موسى فَبَغَى عليهم وآتيناه من الكنوز ما إنّ مَفَاتِحَه لَتَنُوءُ بالْعُصْبَة أُولِى القُوَّة إذْ قال له قومُه لا تَفْرَح إنّ الله لا يحب الْفَرِحِين * وابْتَغِ فيما آتاك الله الدَّارَ الآخرة ولا تَنْس نصيبَكَ مِنَ الدنيا وأحْسِنْ كما أَحْسَنَ الله إليك ولا تَبْغِ الفسادَ فى الأرض إنّ الله لا يُحِبّ المفسدين ﴾ [القصص : ٧٦، ٧٧] .

٤ – ومن هنا أيضا يتضح أن هذا الجانب – على أهميته البالغة – يضعه الله تعالى حيث يجب أن يوضع : (وسيلة ، وليس غاية) ، وخادما لأهداف الإنسان العليا ، وليس مهيمنا عليها .

ولقد كانت خطيئة (المذاهب المادية) أنها خلطت بين الوسيلة والغاية ، بل استبدلت الوسائل بالمقاصد ، وعجزت عن تنمية الكيان الإنسان بشقيه ، بل عجزت فى الجانب المادى نفسه عن الموازنة بين الحقوق الفردية ، والاجتماعية ، فطغى أحد الجوانب على الآخر دائما فى أنظمة الإنسان ومناهجه .

ولذلك فإن منهاج الإسلام الاقتصادى تتبدى فيه نعمة الله التامة ، وهدايته البالغة ، لأنه يستنقذ الإنسان من جهله بقوانين فطرته وما يصلح لها من شرائع وأحكام ، ويستنقذه من خضم التجارب المريرة ، والصراع العاصف بين النظم والمناهج والفلسفات الاقتصادية التى خربت فطرته ، وتوشك أن تدمر حياته

---

(١) انظر ص ١٦٣ وما بعدها من هذا الكتاب .

وحضارته فى صراعه الحيوانى الوحشى ، رغم أنها مذاهب متخصصة فى هذا الجانب .

٥ - على أننا ننبه إلى أن الإسلام قد أدار خطته فى هذا الجانب على قاعدته العامة الفذة فى مراعاة عناصر (الثبات والمرونة) على ما قدمنا مرارا .

فهو قد جاء بجملة وافية من المبادئ والأصول والقواعد التى تحكم النشاط الاقتصادى، والتى تصلح لكل العصور، وثبتها، وألزم بما يجب الإلزام به منها، حتى لا تضل خطى الإنسان بين النظريات والتجارب .

أما ما يتصل بالأساليب والأشكال المتغيرة فقد تركها للاجتهاد الإنسانى ، لينظمها فى ضوء تعاليمه الثابتة ، وليصل فى كل عصر إلى أحسن ما يوافقه ، ويحقق مصلحته ، وذلك كأساليب تنمية الثروة من زراعة أو تجارة أو صناعة ونحوها ، وكوسائل التبادل والتسويق ، وعمليات التنظيم الإدارى ، والتصنيف الإنتاجى ، وما شاكل ذلك .

ثانيا : خطـة اقتصاديـة متكاملـة

ونلخص هنا خطة الإسلام التى تقوم على هذه المبادئ والأصول ، والتى تأتى كما قلنا على شاكلته الجامعة :

١ - (الملك لله) :

فهذا المبدأ الاعتقادى يقرر أيضا حقيقة ذات صلة وثيقة بالاقتصاد ، يترتب عليها ما بعدها ، وهو مدخل ضرورى لفهم الاقتصاد الإسلامى .

ومعنى هذا المبدأ أن كل شىء فى الكون هو خلق الله تعالى وصنعه ، ومن ثم فهو المالك الحقيقى لكل شىء ، حتى الإنسان ذاته من هذه الزاوية يستوى فى

هذه المملوكية وسائر ما فى الكون من موارد طبيعية ، أو صناعية ، حية أو ميتة ، قال تعالى : ﴿ **لله ملك السموات والأرض ومن فيهن** ﴾ [المائدة : ١٢٠] . وقال عز شأنه : ﴿ **فسبحان الذى بيده ملكوت كل شىء** ﴾ [يس : ٨٣] .

٢ - (التهيئة والتسخير) :

وحين أسكن الله تعالى الإنسان هذه الأرض ، وجعله خليفة فيها ، هَيأ له سبل الانتفاع بها بما زوّده من ملكات ، وبما سخر له من كائنات ، وبما هيأ له الأشياء على فطرها الخاصة ، ليقوم كل بمهمة وجوده ، التى تكمل مهمة الآخرين فى دورة الحياة والوجود .

فالله سبحانه وتعالى قد سخر للإنسان كل (عناصر الثروات الطبيعية) مثل : معادن الأرض ، وكنوزها ، وذخائر البحار ، وطبقات الجبال كما قال تعالى : ﴿ **وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس** ﴾ [الحديد : ٢٥] . ﴿ **وهو الذى سَخَّر البحر لتأكلوا منه لحما طَرِيًّا وتستخرجوا منه حِلْيَةً تلبسونها وترى الفلك مواخر فيه** ﴾ [النحل : ١٤] .

وكذلك سخر الله تعالى للإنسان (خصائص الأشياء) ، وقواها الكامنة فيها ، فأودع فى الزرع قوة النماء ، وفى الأرض قوة الإنبات ، وفى الماء قوة الإحياء ، وفى الأحْياء قوة التوالد ، والتكاثر ، والإدرار ، والزيادة المطردة فى اللحم ، والشحم ، والصوف ، والوبر ، حتى الرياح أودع له فيها خصائص اقتصادية كتلقيح الزرع ، وتسميد التربة ، وأودع فى الشمس والقمر ما لا يحصى من ذلك ، كتهيئة الضوء والحرارة اللازمين لشتى صنوف الحياة النباتية والحيوانية ، بل جعل لمنازلهما فى أفلاكهما أوثق الصّلاتِ بعالم الاقتصاد الذى يقوم على الحساب ، والتأقيت فى الزرع ، واستيفاء الحقوق ، وإنضاج الثمار وغير ذلك ، كما قال تعالى : ﴿ **هو الذى جَعَل الشمس ضِياءً والقمر نُورا وقَدَّره مَنَازِل لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السنين والحساب ...** ﴾ [يونس : ٥] .

والآيات فى هذا كله كثيرة جدا منها قوله تعالى :

﴿ **أَلَمْ تَرَ أنّ الله أنْزَل مِنَ السماء ماءً فأخرجنا به ثمراتٍ مُختَلِفا ألوانُها ومِنَ الجبال جُدَدٌ بِيضٌ وحُمْر مُختلِف ألوانها وَغَرابِيب سُود * ومن الناس والدوابّ والأنعام مختلف ألوانه كذلك** ﴾ [فاطر : ٢٧، ٢٨] .

والآيتان الكريمتان شاملتان لعناصر كثيرة من الثروات المسخرة لخدمة الإنسان كالمطر الذى يخرج الثمر المختلف الألوان ، (واختلاف الألوان أيضا قوة اقتصادية) وكطبقات الجبال المختلفة التى لكل منها خصائص اقتصادية معينة ، وكالدواب والأنعام المتعددة أيضا لتتيح مجالا أرحب وأوسع للاكتساب ، والاتجار ، والانتفاع ، والتبادل .

والآيات الكريمة : (٥٨ – ٧٣ من سورة الواقعة) تقرر التسخير الإلهى ، والتهيئة الربانية لأربعة مقومات أساسية من مقومات الاقتصاد فى كل زمان وهى :

(أ) الإنسان : ﴿ **أَفَرَأَيْتُم ما تُمْنُون * أأنْتم تخلقونه أمْ نحن الخالقون** ﴾ ؟

(ب) الزرع : ﴿ **أَفَرَأَيْتُم ما تحرثون * أأنْتم تزْرعونه أمْ نحن الزارعون** ﴾ ؟

والمراد (بالزرع) هنا ما أودعه الله تعالى فى الحب والنوى من قوة الإنبات .

(جـ) الماء : ﴿ **أفرأيْتُم الماءَ الذى تشْرَبُون * أأنْتم أنْزَلْتموه مِنَ الْمُزْن أمْ نحن الْمُنْزِلون** ﴾ ؟

(د) النار : ﴿ **أفرأيْتُم النَّار التى تُورُون * أأنْتُم أنْشأْتم شَجَرتَهَا أمْ نحن الْمُنْشِئُون** ﴾ ؟

وهذه الآيات كلها وإن كانت مسوقة لتقرير القدرة الإلهية الشاملة ، ودعوة الناس إلى التوحيد ، واتباع الحق ، إلا أنها تحمل فى نفس الوقت (مقررات اقتصادية) ، وتدور حول الانتفاع المادى ، وكل ما يُتَموّل ويتملك مما يتخذ بذاته لإشباع الحاجات البشرية ، أو بواسطة التحويل ، أو التبادل ، وهو كله راجع إلى خلق الله تعالى ، وتقديره وتدبيره وهو الحكيم العليم .

وقد منح الله تعالى للإنسان من القوى والمواهب ، والملكات والاستعدادات ، ما يمكنه من الاستفادة الكاملة بهذه الثروات ، وبخواصها المسخرة له ، بواسطة استخدام السنن الإلهية للحياة ، لاستخلاص هذه الثروات ، وتثميرها ، وتكثيرها . وهو ما يسميه (الاقتصاديون) : « باتحاد العمل مع موارد الطبيعة » وقد حثنا القرآن الكريم على ذلك :

﴿ هو الذى جَعَل لكم الأرض ذَلُولاً فامشوا فى مناكبها وكُلُوا مِنْ رِزْقه ﴾ [الملك : ١٥] .

والآية الكريمة تشير إلى ما بثه الله تعالى فى الأرض من تهيئة جعلت الأشياء سهلة منقادة للباحثين والعاملين ، وتذكر بأن هذا كله هو رزق الله تعالى وفضله ، حتى لا تخامر الإنسان وساوس الاستقلال ، ودعاوى الحرية الزائفة فى تصريف كسبه .

ويقول تعالى : **﴿ يأيها الناس كُلُوا ممّا فى الأرض حلالا طَيِّبًا ولا تَتبَّعوا خُطُواتِ الشيطان إنّه لكم عدوّ مبين ﴾** [البقرة : ١٦٨] .

بل حفز القرآن الكريم همّة الإنسان إلى ما هو أوسع وأبعد من جوانب أرضه إن استطاع ، فقال تعالى :

﴿ وسخّر لكم ما فى السموات وما فى الأرض جميعا مِنْه إنّ فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون ﴾ [سورة الجاثية : ١٣] .

والآية الكريمة إخبار بما سخره الله تعالى لعباده ، وإباحة بل حثّ للانتفاع بما فى الكون كله ، كالطاقة الشمسية ، والهواء ، والسحاب ، وطبقات الأجواء ، وما وراء ذلك من أجرام وآفاق ، لذلك ختمت الآية الكريمة بالحث على (التفكر) ، الذى يؤدى إلى اكتشاف ما أودعه الله تعالى فى الأحياء والأشياء من منافع للناس ، وهذا بدوره يؤدى إلى الإيمان العميق بالخالق الأعلى ، ذى الفضل العظيم .

وعلى أساس هذا الملك ، والتسخير ، وتزويد الكائنات بخواصها ، والإنسان بملكات تثميرها ، يترتب ما يأتى بعده من حق مطلق لله تعالى فى تنظيم استخدامها ، ووضع حدودها ، وهذا من لب تفرده تعالى بالوحدانية .

٣ - (استخلاف ووكالة) :

فقد حدد الله تعالى منذ خلق الإنسان صلته بالأرض فقال :

﴿ **إنّى جَاعِلٌ فى الأرض خَلِيفَةً** ﴾ [البقرة : ٣٠] .

فهو يقوم فيها بدور الوكيل المستخلف ، يديرها على وفق شروط صاحبها وخالقها ، ويده يد نائب مستأمن ، لا يملك شيئا إلا ما ملكه إياه صاحب الملك الأصلى عز وجل .

وقد أراد الله تعالى لهذا الشعور أن يصاحب الإنسان دائما ، فقال عز شأنه : ﴿ **وأنفقوا مما جعلكم مُسْتَخْلَفِين فيه** ﴾ [الحديد : ٧] .

وقال تعالى : ﴿ **وآتُوهُمْ مِنْ مَالِ الله الذى آتاكم** ﴾ [النور : ٣٣] .

فجميع ما يتملكه الإنسان ويتموله ، ومهما بذل فيه من جهد تحويلى أو تثميرى ، إنما هو ملك لله عز وجل على الحقيقة ، وهو كما تحدد الآيتان

الكريمتان : (مال الله ، استخلف فيه الإنسان) ، وملكية الإنسان على هذا ملكية إضافية اعتبارية ، لم يكتسبها الإنسان ابتداء إلا بإذن الله ، ولا يقرّ عليها انتهاء إلا إذا كانت على شروطه عز شأنه .

٤ – (احترام الملكية) :

وليس معنى هذا إهدار جهود الإنسان وإذابتها فى ملكية شائعة ، وإنما يقوم الاقتصاد الإسلامى كله على أساس من احترام الملكية ، والحفاظ عليها (بشروطها) ، ولذلك يضيف الله تعالى الأموال والأعيان إلى الإنسان كثيرا ، فيقول تعالى :

﴿ **والذين فى أمْوالهم حقٌّ مَعْلوم** ﴾ [المعارج : ٢٤] . ﴿ **مَتَاعاً لكم ولأنْعامكم** ﴾ [النازعات : ٣٣] .

(فالله) تعالى هو المالك المعطى على الحقيقة ، (والإنسان) مالك بتمليك الله عز وجل له ، ويجب لذلك احترام ملكيته بأمر الله تعالى ، وشروطه .

وقد جمع الله تعالى هذين الأمرين معا فى كثير من الآيات ، كما قال تعالى : ﴿ **واضرب لهم مَثَلاً رجلين جعلنا لأحدهما جنَّتين منْ أعناب وحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وجعلنا بينهما زرعا** ﴾ [سورة الكهف : ٣٢] .

ثم يقول : ﴿ **وفَجَّرنا خِلالَهُما نَهَرا** ﴾ [الكهف : ٣٣] فأضاف الله تعالى إلى نفسه الجنتين ، وما فيهما من نخل ، وزرع ، ونهر .

ثم يقول تعالى بعدها :

﴿ **ودخل جنَّته وهو ظالم** ﴾[1] فأضاف الجنة إلى صاحبها من البشر رغم كفره وضلاله .

ولهذا شرع الله تعالى أحكاما غاية فى الدقة والتفصيل لحماية الحقوق والملكيات ، وشدد على احترامها ، وجعل ذلك من المقاصد الكبرى للرسالات فى

(١) سورة الكهف : الآيات ٣٢ – ٣٥ .

باب المعاملات ، وسواها بالدماء والأعراض فى حرمتها ، ومن ذلك أنه تعالى خص الحقوق المالية بأطول آية فى كتابه الكريم ، أمر فيها بكتابة الدّيْن مهما صغر ، وأمر بتوثيق الكتابة بالشهادة ، ونظم طريقة إملاء العقود ، وخص التجارة بحكم يناسب نوعيتها ، ثم ذكر الرهن فى الآية التى تليها توثيقا للحقوق ، وضمانا للاستيفاء فقال تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا إذا تداينتمُ بِدَيْنٍ إلى أجَلٍ مُسَمًّى فاكتبوه ...** ﴾ [الآية بطولها] .

ثم يقول تعالى : ﴿ **وإن كنتم على سَفر ولمْ تجدوا كاتبا فَرِهَان مَقْبُوضة ...** ﴾ [سورة البقرة : ٢٨٢، ٢٨٣] .

وحين حرم الله تعالى (الربا) تحريما قاطعا نص على احترام رأس المال نفسه فقال تعالى : ﴿ **وإنْ تُبْتُم فلكم رؤوس أموالكم لا تَظْلمون ، ولا تُظْلمون** ﴾ بل إن الإعسار والإفلاس لا يسقطان الحق بل يؤجلانه فقط ، كما قال تعالى :

﴿ **وإن كان ذو عسرة فَنَظِرَةٌ إلى مَيْسَرة وأنْ تَصَدَّقوا خيْر لكم إنْ كنتم تعلمون** ﴾ [البقرة : ٢٧٩، ٢٨٠] .

٥ - (شروط الاستخلاف والتملك) :

وقد شرط الله تعالى شروطا للاستخلاف والتملك توازن بين الحقوق والواجبات ، وتجعل من هذا النظام آية للعالمين فى إعجازه ، وتفوقه ، وتفرده ، ومن ذلك :

أولا : وجوب التزام الحلال الطيب فى كسب المال ، وقد وسع الله تعالى دائرة الحلال فلا تضيق على طالبه أبدا ، فأحل البيع ، والتبادل ، والهبة ، والهدية ، والوصية ، والإجارة ، والعارية ، والقرض ، والشركة ، وكل سبيل للحلال كالزراعة والصناعة ، والتجارة ، والرعى ... إلخ ، قال تعالى :

﴿ **يأيها الناس كُلُوا ممَّا فى الأرض حَلاَلاً طَيِّبا** ﴾ [البقرة : ١٦٨] .

﴿ وأحلَّ الله الْبَيْعَ ﴾ [البقرة : ٢٧٥] .

﴿ وآخرون يَضْرِبون فى الأرض يَبْتَغُون منْ فَضْل الله ﴾ [المزمل: ٢٠] فسمى الله تعالى التجارة وأمثالها : (فضل الله) ، وهذا حض عليها ، وتطييب لها ، وقد قرنها الله تعالى بالجهاد ، وجعلها من دواعى نسخ فرض قيام الليل كما قال تعالى فى بقية الآية الكريمة . والآيات فى هذا كثيرة جدا .

ثانيا : وجوب اجتناب كل حرام خبيث ، سواء فى ذاته أو فى وسيلته ، ومدار التحريم فيه هو وصف (الخبث) ، وما يؤدى إليه من ضرر شخصى أو اجتماعى ، مادى أو معنوى . قال تعالى :

﴿ يأيها الذين آمنوا أنْفِقُوا منْ طَيِّبات ما كسبتم وممّا أخرجنا لكم مِنَ الأرض ولا تَيَمَّمُوا الخبيثَ مِنْه تنفقون ﴾ (البقرة : ٢٦٧) .

وقال تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا أمْوَالَكُم بينكم بالباطل ﴾ [النساء : ٢٩] .

وقد فصل الله تعالى ذلك تفصيلا ، ومنه :

(أ) تحريم كل خبيث العين نجسها كالخمر ، والخنزير ، والميتة ، ففى الجانب الاقتصادى يحرم تملك شىء من ذلك ، أو الاتجار فيه ، أو التكسب عن طريقة بوسيلة ما ، وملكية شىء من ذلك تقع باطلة ، بل يعاقب شرعا المتكسب به ، بإحدى العقوبات (التعزيرية) التى تقدر على قدر المخالفة .

(ب) تحريم كل وسيلة خبيثة فى الكسب ، كالاتجار بالأعراض مطلقا ، وكل ما يتعلق بالحرمات والعورات ، فالبغاء ، والإغراء التجارى بجسد المرأة ، واستخدامها عارية أو ما يقاربه فى إعلانات السلع ، بذاتها أو بصورها ، ودفعها إلى دور اللهو للرقص ونحوه كل ذلك محرم ممنوع فى ظل هذا المنهاج الإلهى .

كذلك كل وسائل التدليس كالغش ، واليمين الباطلة ، والغرر ، والنجش[1] والخيانة ، والتزوير ، والرشوة ، والتطفيف ، يحرم كل كسب يأتى عن طريقها ، قال تعالى :

﴿ ويْل للمطَفِّفِين * الذين إذا اكْتَالُوا على الناس يَسْتَوْفُون * وإذا كَالُوهم أوْ وَزَنُوهم يُخْسِرون ﴾ [سورة المطففين : ١ - ٣] .

وقال تعالى : **﴿ ولا تَتَبَدَّلوا الخبيثَ بالطيّب ﴾** [النساء : ٢] على معنى لا تأخذوا أموال اليتامى الجيدة ، وتضعوا مكانها أموالا خبيثة مراعين العدد ، أو النوع ، مجردا عن الوصف ، كفرس هذيل مكان فرس جيد ، وهكذا ، وهو من ضروب الغش ، والاحتيال الباطل .

ومن هذا أيضا قوله تعالى فى شأن النساء :

﴿ ولا تَعْضُلُوهُنّ لِتَذْهَبُوا ببعض ما آتيتموهن ﴾ [النساء : ١٩] والعضل أن يضيق الرجل على المرأة ، ويسيء معاملتها حتى تترك له شيئا من مالها ، أو مهرها ، وهو كسب خبيث محرم لخبث وسيلته ، لأنه يحل عند التراضى كما قال تعالى : **﴿ ... فإنْ طِبْن لكم عن شيء منه نفْسا فكلوه هنيئا مريئا ﴾** [سورة النساء : ٤] .

(جـ) تحريم الكسب الذى لا يقابله جهد وعمل مشروع ، كالقمار والميسر ، والمراهنة ، والغصب ، والسرقة وغير ذلك كما قال تعالى : **﴿ يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنْصَاب والأزْلام رِجْس مِنْ عَمَلِ الشيطان فاجتنبوه ﴾** [المائدة : ٩٠] .

---

(١) المراد به هنا المزايدة فى البيع بغير قصد إلى الشراء ، بل لإغراء غيره على الشراء بثمن مرتفع تدليسا .

وقال تعالى: ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيْديَهما﴾ [المائدة: ٣٨].

ولذلك نبه الله تعالى إلى أن حكم الحاكم نفسه لا يحل هذا النوع : ﴿ **ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتُدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون** ﴾ [البقرة : ١٨٨] .

ومن هذا النوع أيضا (الربا) لأنه فى الحقيقة استيلاد للمال بلا جهد حقيقى أو مخاطرة يبذلهما المرابى ، بل هو استنزاف وامتصاص لجهد الآخرين ، وخاصة المحتاجين حاجة حقيقية ، ولذلك اشتد نكير الإسلام على هذا النوع ، وحرمه تحريما قاطعا ، وسد على أمته كل طرقه وسبله ، ومنعه على المسلم سواء مع أخيه المسلم ، أو مع غيره .

وسنعود إلى تفصيل ذلك فى آخر هذا المبحث لخطورته الفاحشة .

ثالثا : وجوب التزام وجوه الحلال فى إنفاق المال :

ذلك لأنه ليس للإنسان أن يقول هذا مالى ، ولى مطلق الحرية فى تصريفه ، وإنما ذلك مقيد بشرط مالكه كما قيد الكسب ، والإنسان كما بينا يستخدم ملك الله تعالى حتى فيما يبذل فيه أشد الجهد ، بل هو ذاته عبد مملوك ، ولذلك كان لابد أن يلاحظ دائما الشروط التى حددها الله تعالى له فى جهات الإنفاق ، وهو لم يشرع له إلاَّ كلّ ما فيه سعة ويسر ، ورحمة ومصلحة : ﴿ **يريد الله بكم اليُسْر ولا يريد بكم الْعُسْر ...** ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

والقاعدة أن « كل ما حرم التكسب به حرم الإنفاق فيه » فالخمر وعامة المسكرات ، والبغاء ، والخدان ، وكل ما كان من قبيل الفواحش والميسر ، ووسائل الغش ، والتزوير ، كل هذه يحرم إنفاق شيء عليها أو فيها .

وهناك طرق وقتية ، أو نوعية ، حرم الله تعالى الإنفاق فيها كالذهب والحرير بالنسبة للرجال ، وصحاف الذهب والفضة مطلقا .

كذلك كل إنفاق وقع لمضارة إنسان أو حيوان أو شيء مما نهى الله عن مضارته ...

وقد ذم الله تعالى قارون حين أبى النزول على قانون الله تعالى فى الإنفاق ، وقال : ﴿ **إنّما أُوتيتُه عَلَى عِلْمٍ عندى** ﴾ [القصص : ٧٨] .

وذم كل من سلك هذا المسلك المدمَّر فقال تعالى :

﴿ **فإذا مَسَّ الإنْسانَ ضُرٌّ دعانا ثُمَّ إذا خوَّلْناه نِعْمةً منّا قال إنما أُوتِيتُه عَلَى عِلْمٍ بل هى فِتْنة** ﴾ [الزمر : ٤٩] .

وذم الله تعالى الكفار لاستخدامهم نعم الله فى الصد عن سبيله فقال تعالى: ﴿ **إنّ الذين كفروا يُنْفقون أمواهم لِيَصُدُّوا عن سبيل الله فسينفقونها ثم تكون عليهم حَسْرَةً ثم يُغْلَبُون** ﴾ [الأنفال : ٣٦] .

وهناك باب خطير ذمه الله تعالى ونهى عنه ، ويدور حكمه فيه بين الحرام والمكروه ، وهو باب (التبذير والإسراف) ، حتى فى الحلال إن خرج عن حد الاعتدال .

قال تعالى : ﴿ **ولا تبذِّرْ تبذيرا * إنّ المبذِّرين كانوا إخْوانَ الشياطين وكان الشيطان لِرَبِّه كَفُورا** ﴾ [الإسراء : ٢٦ ، ٢٧] .

وقال تعالى : ﴿ **ولا تُسْرِفوا إنّه لا يحبّ المسرفين** ﴾ [الأعراف : ٣١].

ورسم الله تعالى للمؤمنين طريق اليسر والتوسعة حسب الطاقة فقال :

﴿ **لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِه ومَنْ قُدِر عليه رِزْقُه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلاَّ ما آتاها** ﴾ [الطلاق : ٧] .

وقال : ﴿ **ومَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُه وعلى المُقْتِرِ قَدَرُهُ** ﴾ .

[البقرة : ٢٣٦]

وأباح الطيبات من الرزق فى الإطار السابق فقال تعالى :

﴿ يا بنى آدم خذوا زِينَتكم عنْد كلّ مَسْجِدٍ وكُلُوا واشْرَبوا ولا تُسْرِفوا إنّه لا يحبّ المسرفين * قل مَنْ حرَّم زينةَ الله التى أخرج لعباده والطَّيِّبات مِنَ الرزق قل هى للذين آمنوا فى الحياة الدنيا خَالِصَةً يوم القيامة ﴾ .

[الأعراف : ٣١، ٣٢]

فالآية الكريمة الأولى تبيح الاستمتاع باللباس ، والطعام ، والشراب ، وتستنكر الثانية تحريم ما سماه القرآن : « زينة الله » على وجه التكريم ، والحض على الانتفاع ، وما سماه : « الطيبات من الرزق » وهى كلمة شاملة لكل أنواعه .

وفى أكثر من موضع فى الكتاب العزيز يأمر الله تعالى المؤمنين بالتوسط والاعتدال ، مع هذه الإباحة لضروب الاستمتاع ، قال تعالى :

﴿ ولا تَجْعل يَدَك مَغْلُولَةً إلى عُنُقِك ولا تَبْسُطْها كُلَّ الْبَسْط ﴾ [الإسراء : ٣٠] .

وقال يمدح عباد الرحمن بصفات منها : **﴿ والذين إذا أنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفوا ولَمْ يَقْتُروا وكان بين ذلك قَوَاماً ﴾** [الفرقان : ٦٧] .

وليس هناك شىء أنفع للاقتصاد على مستوى الفرد والجماعة ، من هذه الوسطية فى الإنفاق ، التى ترشّد مسالك الحلال نفسه ، وتقى من الانزلاق فى ضروب الكسب الحرام ، والإنفاق الخبيث .

والسرف والترف – حتى فى الحلال – كانا مهلكة الأمم على مر التاريخ ، حين تتغالى فى ضروب الزينة ، وتنفق على بهرجة الحجارة فى القصور ، والتماثيل ، وتتفنن فى صنوف الطعام والشراب إلى حد مرذول ، يستنزف جهدها ، وأموالها ، وأوقاتها ، فى غير ما ضرورة ، أو متعة معقولة مقبولة ، ويشغلها بالصغائر والسفاسف عن معالى الأمور ، بل يشغلها عن أداء

الواجبات ، وحقوق الغير ، بل يدفعها إلى أن ترتع فى الحرام ، وتوغل فى المنكرات .

رابعا : أداء الحقـوق على وجهها الشرعي :

وهى نوعان :

الأول : (حق مفروض) على سبيل الثبات والتحديد ، وهو (الزكاة) بأنواعها ، التى تمثل الحد الأدنى لما يجب على القادرين إنفاقه ، والتى تتراوح نسبتها بين (٢,٥٪) من رأس المال النقدى كله ، أو ما يساويه من عروض التجارة ، وبين (٥٪ إلى ١٠٪) من الحاصلات الزراعية ، حسب طريقة الرى ، وما يقارب ذلك من السوائم المعدة للتجارة بشروطها ، عدا زكاة الفطر التى فرضت على عدد الرؤوس ، كما هو مفصل فى كتب (الفقه الإسلامى) .

الثانى : (حق واجب) تبعا للحاجة العامة أو الخاصة ، وهو أوسع مدى من الزكاة ، فيؤخذ - بشروطه الشرعية - لسد حاجات الأمة المسلمة فى الحروب ، والأزمات الطارئة كالقحط أو الوباء مثلا .

ويدخل فى هذا النوع نفقة الأصول والفروع عند الحاجة ، والأصل فيه قوله تعالى :

﴿ ولكنَّ الْبِرَّ مَنْ آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المالَ عَلَى حُبِّه ذَوى القربى واليتامى والمساكين وابنَ السبيل والسائلين وفى الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة ﴾ [سورة البقرة : ١٧٧] .

فقد ذكر إيتاء المال مرتين :

الأولى : فى هذا الحق الواجب .

والثانية: فى الزكاة (الحق المفروض) ، وإنما قلنا بوجوبه لأن الله تعالى ذكره بين العقائد، والفرائض تأكيدا لأمره، ولما ثبت من فعل النبى ﷺ على ما يأتى.

وطريق أخذه هو :

دعوة الأمة إلى الإنفاق العام لسد الحاجة ، كما كان النبى ﷺ يفعل فى مثل هذه المواقف : كتجهيز جيش العسرة لغزوة تبوك .

أو أخذه جبرا من ذوى اليسار فى الأمة ، بشروطه الشرعية ، مثل مراعاة العدل ، والتحقق من خلو بيت المال ، ووجود النازلة الحقيقية ، وتقدير الحاجة بقدرها ... ونحو ذلك .

وقد جاء فى الصحيح أن المسلمين احتاجوا فى سفر فقال النبى ﷺ : « من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ، ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له » . قال أبو سعيد الخدرى : فذكر من أصناف المال ما ذكر ، حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا فى فضل »[1] .

هذه (**خلاصة**) لشروط استخلاف الإنسان فى جانب الملكية الاقتصادية ، وهى كما رأينا شروط تأتى متوازنة غاية التوازن مع تشديد الإسلام لحماية الملكية الخاصة ، واحترامها .

ومن أخل بهذه الشروط ، أو ببعضها فهو يشيع الخلل فى نظام متماسك ، وعليه يقع الوزر فى الدنيا والآخرة ، ولا يتدخل الإسلام حينئذ لحماية أمثاله ، الذين يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض ، ويستنجدون – كلما مسهم الضر – أو يستشهدون بتعاليم الإسلام التى تحمى الملكية ، ثم هم ينسون حدوده ، وشروطه ، وأن الله تعالى أمرهم أن يدخلوا فى طاعته كاملة فقال :

﴿ يأيها الذين آمنوا ادخلوا فى السِّلْم كَافَّةً[2] ولا تَتَّبِعُوا خُطُوات الشيطان إنّه لكم عدوٌّ مبين ﴾ [البقرة : ٢٠٨] .

---

(١) رواه أحمد ومسلم وأبو داود من حديث أبى سعيد الخدرى .

(٢) السلم بمعنى الإسلام ، وكافة حال منه والمعنى ادخلوا فى شرائع الإسلام كلها .

٦ - (تفتيت الثروات)[1] :

وهذه قاعدة أساسية فى خطة (الإسلام الاقتصادية) لموازنة تضخم الثروات ، وضمان توزيعها وعدم تكدسها فى أيد قليلة .

ذلك لأنه كما رأينا يعطى حرية واسعة فى التملك والاستثمار ، للأفراد والجماعات ، ويدعو فى الوقت نفسه إلى الرشد فى الإنفاق ، وبذلك يمكن أن تتجمع ثروات ضخمة فى يد الأغنياء ، وتزيد يوما بعد يوم مما يتيح لهم التحكم فى اقتصاد المجتمع على وفق مصالحهم ، والتأثير فى جوانب حياته السياسية والاجتماعية .

وقد وضع الإسلام علاجا عمليا حاسما فى هذا الصدد ومنه :

(أ) أرشد إلى عدالة التوزيع ابتداء فى المال العام ، كما أمر تعالى بتوزيع فىء بنى النضير على فقراء المهاجرين وأمثالهم ، وعلله تعليلا اقتصاديا غاية فى الحكمة والدقة فقال تعالى :

﴿ ما أَفَاءَ اللهُ عَلَى رسوله مِنْ أهل القُرَى فلله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كَىْ لا يكونَ دُولَةً بَيْنَ الأغنياء مِنْكم ﴾ [الحشر : ٧] .

(والدُّولة) : الشيء الذى يتداوله القوم بينهم ، وكانت هذه حال الرؤساء فى الجاهلية إذا غنموا شيئا أخذوا منه المرباع ، والصفايا وغيرهما[2] ، فيزدادون غنى ، ويحرم الفقراء .

(ب) ندد بالكنز وإمساك المال ، والبخل به ، فقال تعالى :

(١) مر الأصل رقم : [٥] فى ص ٦٠٢ فليلاحظ حتى تترابط الشروط .
(٢) ومنه قول شاعرهم :

لك المرباع فينا والصفايا ... وحكمك والنشيطة والفضول

﴿ **والذين يَكْنِزُون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشّرهم بعذاب أليم** ﴾ [التوبة : ٣٤] .

ولا ينتفى الكنز إلا بأداء الحقين : الفرض والواجب على ما بينا فى الأصل السابق .

(جـ) فرض فيها الحقوق السابقة ، ودعا إلى إنفاقها فى كل خير ، ورغب فى ذلك غاية الترغيب ، حتى أجاز التبرع بمعظم المال ، وحث على الوصية فى حدود الثلث لغير الورثة ، وحض على حبس الأموال فى سبيل الله ، بل خير الأموال فقال تعالى :

﴿ **لنْ تَنَالوا البِرَّ حتّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّون** ﴾ [آل عمران : ٩٢] .

وحتى الأموال المكتنزة التى لا تربح عدها نامية حكما ، وأوجب فيها الزكاة التى تستنفد معظمها فى مدى جيل واحد ، وفى الوقت نفسه حرم أخذ فائدة ربوية عليها ، فهو بذلك يمنع تضخمها بالطريقين .

(د) ثم يأتى (الميراث) على نمطه الإسلامى الفريد ، والذى تقسم به التركات أثلاثا ، وأسداسا ، وأنصافا ، وأرباعا ، وأثمانا ، وما دون ذلك إذا كثر الورثة .

وقد شدد الله تعالى على إعطاء كل وارث حقه ، خاصة المرأة التى كانت تحرمها الجاهلية فقال تعالى :

﴿ **لِلرّجال نصيبٌ مِمَّا تَرَكَ الوالدن والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مِمّا قَلّ مِنه أوْ كثُرَ نصِيباً مفْروضا** ﴾ [النساء : ٧] .

وهذا بدوره يؤدى إلى تفتيت الثروات الكبيرة ، بصفة دورية ، ثم يضمن عن طريق توريث المرأة نقل أجزاء منها إلى أسر أخرى ، أو بلاد أخرى ، تبعا لانتقال المرأة إليهما بالزواج فيهما .

وثمة قاعدة هامة تزيد من سعة هذا الجانب ، وهى ما عقده الإسلام بين أتباعه من المساواة ، وإبطال الحواجز اللونية ، والمالية ، والأسرية فى الزواج ، وكثيرا ما يتزوج الغنى فقيرة ، والعكس صحيح ، وهذا يؤدى إلى تنقل الثروات فى دائرة أرحب .

بل هناك إباحة الكتابيات للمسلم ، وبهذا تنتقل الثروة وتدور فى المجتمع كله متخطية حتى فوارق الدين نفسه ، وإن كان النقل فى الغالب يتم لصالح الأمة المسلمة ، بحكم وراثة الأولاد فى النهاية لأمهم الكتابية لو أسلمت ، لأن الأولاد ابتداء يتبعون خير الأبوين دينا فهم مسلمون كأبيهم .

ولو ظلت الكتابية على دينها فربما نال الأولاد معظم مالها هدية ، أو هبة فى حياتها ، أو وصية بعد موتها ، قبل أن يؤول إلى ورثتها من أهل دينها .

(والميراث) يقوم على حساب ، وقواعد دقيقة ، ويقسم بين الأزواج ، والأصول والفروع ، من الرجال والنساء ، ثم يشترك معهم – بشروطهم – أصحاب الفروض من الإخوة والأخوات ، ثم العصبة من الرجال ، ثم ذوو الأرحام من القرابة ، وإن تباعدت فى سلسلة النسب ، حتى يؤول المال فى النهاية إلى (بيت المال العام) أى إلى المسلمين جميعا عند عدم وجود وارث ما .

وهو بعد نظام يقوم على أتم موازين العدالة ، والفطرة ، ويستهدف مصلحة اقتصادية واجتماعية عميقة المدى ، وقد عَبَر الإسلام الأرض كلها ، فلم يجد نظاما يضارعه ، رغم ما واجه الإسلام من حضارات ومدنيات ذات جذور قانونية راسخة .

ولو أخذنا دول الحضارة المعاصرة – على سبيل المثال – لوجدنا النظام (الإنجليزى) يعطى الابن الأكبر ميراث الأموال ، والألقاب ، وسائر الامتيازات ، ويدع بقية الأسرة للضياع بلا ذنب جنوه ، وبلا حكمة إلا المحافظة

على تقاليد الأسرة ، ومظاهرها الفارغة ، التى لا تقارن بما يصيب بقية الأبناء من متاعب ، وحزازات .

والنظام (الهولندى) يعطى نصف الثروة للزوجة ، ثم يقسم الباقى بالتساوى بين البنين والبنات والزوجة مرة أخرى ، مع ما فى ذلك من إجحاف بيّن ، وتكديس للثروات ، أو إبطاء فى دورة تبادلها .

٧ - (العدل والمساواة على النمط الإسلامى) :

ونعنى بنمطهما الإسلامى ذلك الذى يقوم على الموازنة بين الحقوق والواجبات ، والفطرة والجهد ، وما إلى ذلك من عناصر الموازنة التى يرتب الشارع عليها حكمه العادل ، ومساواته المحسوبة ، وليست المرسلة إرسالا يعتمد على الظواهر الساذجة للأشياء .

وعلى سبيل المثال فقد منح الله البشر كنوزا ، وثروات طبيعية لا حصر لها ...، ولكن الجهد البشرى ضرورى لتثميرها ، وتنميتها ، واستخراجها ، وتحويلها ، وما إلى ذلك من ضروب العمل الذى تحتاج إليه موارد الطبيعة ، لتعطى عائدا اقتصاديا حسب السنن الإلهية .

والجهد الإنسانى يعتمد على جزء (كسبى) ، وجزء (وهبى) ، كالفكرة ، والذكاء ، والقدرة اليدوية ، والدأب العلمى والعملى ، والمواهب والاستعدادات المختلفة .

ولما كان الإنسان فى الحالين يتفاوت بعضه عن بعض ، كان لابد أن يتفاوت نصيبه فى الرزق حسب ما يحسنه من عمل فى الحياة ، وعلى قدر بذله وجهده ، واستعداداته وميوله .

ومن ثم لا ينبغى أن يستوى الدءوب والكسول ، ولا من بذل عصارة عقله وفكره والذى عطل ذلك وأهمله ، والمساواة بينهما ظلم فادح ، بل مصادمة

لسنن الحياة ، التى فطرت على التفاوت لصالح بقائها ، ونمائها ، وتغطية جوانبها جميعا ، فضلا عن أن هذه المساواة أمر ليس له وجود فى الواقع ، حتى فى أكثر الدعوات أو المجتمعات جعجعة بهذا الشعار ، فلم يسوّ مجتمع فى الأرض بين عطاء الجندى وقائده مثلا ، لاختلاف الكفاءة ، ونوعية العمل .

لذلك كان العدل ، والمساواة الحقيقية ، فى الاعتراف لكلٍّ بعائد جهده ، وعمله ، وبتفاوت الأرزاق تبعا لتفاوت الجهد والمواهب .

موازنة اقتصادية معجزة :

ولكن الإسلام مع ذلك وازن هذا (التفاوت) ، وقرب بين طرفيه بأمور كثيرة منها :

(أ) تكافؤ الفرص :

فقد سوى بين الناس جميعا فى نقطة البدء ، والانتفاع بخيرات الطبيعة التى خلقها الله ، فما كان من ملكيات الدولة فعائده ومنفعته لعامة الناس جميعا ، وما كان مطلقا – كالأرض الموات مثلا – فهو للأفراد والجماعات فى الأمة كل حسب جهده وسعيه ، ولا يصح فى الإسلام كما يقول **المودودى** : « أن يقيد بعض الأفراد أو البيوتات ، أو الطبقات حتى لا يكون من حقهم الانتفاع ببعض وسائل الرزق ، ويوصد دونهم باب بعض الحرف والمهن ، كذلك لا يجوز بحكم القانون أن يقرر من الفوارق والامتيازات ما يجعل بعض الطبقات ، أو السلالات ، أو البيوتات مستبدة ببعض وسائل الرزق وطرق المعاش ، دون عامة الناس فجميع أبناء البشر يستوون فى حق المحاولة لنيل نصيبهم مما بسط الله على أرضه ....

إن الإسلام لا يقول بالمساواة فى الرزق نفسه ، وإنما يقول بها فى فرص الجد والسعى فى اكتساب المعاش ، والتماس الرزق ، والغاية التى يقصدها الإسلام ألا يبقى فى المجتمع البشرى حواجز ، وعقبات قانونية ، أو تقليدية تعوق الإنسان

وتقعده عن بذل جهده ... حسب ما أولاه الله من القوى والمواهب ، كما يريد أن تنعدم عنه الامتيازات ، والفوارق التى تضمن لبعض الطبقات ، أو السلالات ، أو البيوتات سعادتها المتوارثة ، وتحوطها بسياج من التحفظ القانونى ، فهذان الطريقان يحوّلان التباين الفطرى ، والفوارق الطبيعية قهرا إلى تباين مدعى ، وفروق غير فطرية ، يأباهما الإسلام ، ويريد أن يقضى عليهما »[1] .

(ب) العطاء بالأخذ :

فإذا جدّ إنسان ، واكتسب ، ونمّى ثروة بطرق مشروعة ، قدّر الإسلام هذا الجهد الحقيقى ، وحاط ملكيته بالاحترام والحفظ ، وفى ذلك إنصاف للعامل الباذل جهده ، ووقته وفكره .

ولكن الإنسان كما قدمنا يستخدم مع (جهده الاختيارى) (مواهبه الفطرية) كالصحة ، أو الذكاء ، أو قوة الجسد ، أو القدرة الفطرية على الاحتمال ، ونحو ذلك .

وكذلك يستخدم ما بثه الله تعالى حوله من كائنات كالأرض نفسها ومعادنها ، ومياهها ، وخصائص موادها ، وكل هذا خلق الله لا فضل للإنسان فى إيجاده ، ومن هنا كلفه الله بحقوق هذا الجانب ، يؤديها حيث أمر مالكها جل شأنه ، لتوازن حاجات الذين حرموا من مثل مواهبه الفطرية ، أو حاجات المجتمع العامة ، أو حاجات الذين قعدت بهم ظروف حياتهم عن الحصول على عائد مواهبهم كالأرقاء ، وأبناء السبيل ، والغارمين ، والمنقطعين للجهاد ، والعلم ، ونحوه مما يشمله (سبيل الله) ، كما قال تعالى : ﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤَلَّفَةِ قلوبهم والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضةً من الله والله عليم حكيم ﴾ [سورة التوبة : ٦٠] .

---

(١) نظام الحياة فى الإسلام : ص ٥٨ - ٦١ .

ولذلك يخبر الله تعالى عن هذا البذل بكلمة (الحق) ، لأنه عطاء أو هو أداء فى مقابل انتفاع .

قال تعالى : ﴿ والذين فى أموالهم حقّ مَعْلوم* للسائل والمحروم ﴾ [سورة المعارج : ٢٤،٢٥] .

وهذا (خبر) بمعنى (الأمر) التكليفى ، كما جاء بصيغة الأمر الصريح فى قوله تعالى :

﴿ وهو الذى أنْشأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وغَيْرَ معروشات والنخلَ والزرعَ مختلفا أُكُلُه والزيتونَ والرُّمَّان متشابها وغَيْرَ متشابه كُلُوا مِنْ ثمره إذَا أثْمر وآتوا حَقَّه يوم حَصَادِه ولا تُسْرِفُوا ... ﴾ [الأنعام : ١٤١] .

فهو سبحانه وتعالى يسند إنشاء (الجنات) وما عطف عليها إلى ذاته عز وجل ، لأنه خالق المواد ، ومنبت النبات ، ومرسل الماء حياة له ، ومانح المواهب الإنسانية التى فكرت ، وثمرت ، وتعهدت ، واستخدمت القوانين الإلهية الخاصة بذلك .

لذلك يأمرهم الله تعالى بإخراج جزء من زرعهم وثمرهم الذى تعبوا فيه على سبيل (الحق الواجب) فى مقابل هذه المواهب .

فهنا راعى الله تعالى فى التشريع الأمرين معا :

فأذن بالأكل والاستخدام ، تقديرا للجهد الإنسانى المبذول فى ذلك .

وأمر بإيتاء الحقوق وفاء بحق المنح الإلهية ، وبتأديتها إلى المجتمع والمستحقين لأنه تعالى غنى عن عباده : ﴿ وهو يُطْعِمُ ولا يُطْعَم ﴾ [الأنعام : ١٤] .

يقول الأستاذ **حسن البنا** رحمه الله : « ولا شك أن القرآن بسياسته هذه ... قد أقام الاقتصاد الاجتماعى على المزج بين أصلين أساسيين :

أولهما : الاعتراف بمواهب الفرد ، وحقه فى ثمرات كسبه ، وعدم الحد من جهوده فى هذا السبيل ما دام يكتسب من حلال طيب لا إثم فيه ولا عدوان..

وهذا الأساس وحده لا يؤدى إلى إصلاح المجتمع ، أو استقرار الأمور فيه على وفاق وصفاء ، فكان لابد من المزج بينه وبين :

الأصل الثانى : وهو تقرير حق المجتمع فى كسب الفرد ، ووجود التكافل بين أبناء الأمة الواحدة ، وهو وحده لا يؤدى كذلك إلى صلاح المجتمع ، فكان لابد من المزج بينه وبين الأصل الأول فجاء نظام القرآن بهذا المزج بالجمع بين أفضل ما فى النظامين : [يقصد الفردى والجماعى] على تفرد خاص فى تقديس الإخوة ، وروحانية العاطفة ، وحب الخير والإيمان بالجزاء فى الدنيا والآخرة ، بل لاحظ وجوب تدخل الدولة ، وحماية هذا السمو بالتشريع بل بالقتال »[1] .

(جـ) التكافل الاقتصادى :

ونعنى به ما قرره الإسلام على المجتمع من وجوب التعاون على سد حاجة المحتاجين عامة على ما قررناه فى (شروط الاستخلاف) ، وهو جزء من التكافل الاجتماعى العام الذى ربط الإسلام فيه مجتمع المؤمنين برباط الأخوة ، وجعلهم فى توادهم وتراحمهم كالجسد الواحد يتشاركون حتى فى العواطف الإنسانية ، كتفقد الغائب وعيادة المريض ، واتباع الجنائز ، ورعاية اليتيم ، وإجابة الداعى وغير ذلك .

والتكافل الاقتصادى كما أسلفنا يدور بين حد (ثابت) لا ينزل عنه أبدا كما فى فريضة الزكاة ، وحد (مطلق مرسل) استثيرت له ضمائر المؤمنين ، وعزائم الخير فيهم ، وجعل دينا ، وعبادة ، وقربى إلى الله عز وجل من أفضل القربات

---

(١) صفات المتقين ومقاصد سورة البقرة : ص ٥٠ – ٥١ بتصرف يسير .

وأزكاها ، للأفراد والجماعات ، بل والدولة نفسها التى وصلت فيها إلى حد غير مسبوق ، ولا مدرك كما بيناه سابقا[1] .

(د) الضوابط الخلقية :

فقد جرت حياة الأسواق ، ودنيا التجارة والمال ، على أساس من انتهاز الفرص ، واحتكار السلع ، واستهداف الربح والكسب ، بمعزل عن العواطف والمجاملات الإنسانية والأخلاقية .

والإسلام قد أباح التنافس فى جميع الثروات وتثميرها ، وحض على السعى والعمل الدائب ولكنه طبع ذلك كله بطابعه الخلقى ، وصبغه بصبغته الاعتقادية الربانية .

ولذلك كان التنافس فيه مقيدا بالعدل ، والتزام حدود الله فى الكسب ، ومراعاة الحلال والحرام فى العطاء والأخذ ، ووجوب الصدق خاصة فى الأيْمان التى تتخذ ذريعة لترويج السلع .

كذلك دعا دائما إلى السمو بالمعاملات إلى آفاق الفضل ، والإحسان ، والتراحم والتجاوز ، والإنظار ، والعفو ، وما إلى ذلك من ضروب الاتجاه والسلوك الأخلاقى فى المعاملات الاقتصادية ، والتجارية .

يقول تعالى موصيا الدائن بالمدين :

﴿ وإنْ كان ذو عُسْرَة فَنَظِرَة إلى مَيْسَرة ، وأنْ تَصدّقوا خير لكم إنْ كنتم تعلمون ﴾ [البقرة : ٢٨٠] .

فهذه دعوة كريمة إلى إنظار المعسر ، أو التجاوز عن دَيْنه رغبة فى ثواب الله عز وجل ، ويزيد من جلالها وقوعها بعد إبطال (الربا) ، لتنقل المرابين من حضيض الجهل إلى شواهق الفضل والنبل . ومنه كما قدمنا قوله تعالى :

---

(١) انظر ص ٥١٧ من هذا الكتاب .

﴿ وإنْ طلقتموهن مِنْ قَبْل أنْ تَمَسُّوهنّ وقد فرضتم لهنَّ فريضة فنصف ما فرضتم إلَّا أنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الذى بيده عُقْدة النكاح ، وأنْ تعفوا أقْرَبُ للتقوى ولا تَنْسَوُا الفضل بينكم ﴾ [سورة البقرة : ٢٣٧] ، فهذه أيضا دعوة للعفو ، والفضل فيما يتعلق بالمعاملات المالية عند الطلاق ، بأن تترك المطلقة نصف المهر المسمى ، أو جزءا منه ، أو يكمل لها الزوج كل المهر أو معظمه(١) .

(وبعد) :

فهذه لمحة عامة عن هذا الجانب فى النظام الإسلامى ، وهو يرتبط ارتباطا تاما بعقائده وأخلاقه ، ويقدم أعظم (خطة اقتصادية) ، تتوازن فيها المواهب والجهود ، ويزدهر فى ظلها النشاط الفردى والجماعى ، مستهدفا صلاح الدنيا والآخرة ، ومحققا غاية التراحم والمودة ، ومسقطا صراع الطبقات ، وبغى الأغنياء ، وحقد الفقراء ، ومقربا المسافة بين الناس على موازين العدل والإحسان ، بشرط أن يُؤخذ بتمامه ، وأن يلتزم مع أصوله .

ولو أن المسلمين وعوا حقائقه ، ووضعوه موضع التطبيق الأمين ، المنبعث من يقين مطلق بحكمة شارعه وموحيه عز وجل ، لعادوا منارة بين الأمم عدلا وإحسانا ، ولأقاموا حجة الله فى الأرض بأن دينه هو الرحمة المهداة للعالمين ، ولأسقطوا دعاوى (كهنة المادية الإلحادية) فى شأن الدين ، حين زعموا أنه مخدر الشعوب لصالح الرأسمالية ، ولئن صح ذلك فى دين كنيستهم ، فلا يصح فى دين الوحى الإلهى ، خاصة فى ذلك الدور الخاتم ، الذى أيقظ العرب من رقدة العدم ، وقادهم إلى مقارعة الطواغيت فى كل مكان ، حتى حرروا الأمم ، أو كما قال ربعي بن عامر رضى الله عنه : « الله ابتعثنا لنخرج الناس من عبادة العبيد إلى عبادة الله وحده ، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام ، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة » .

---

(١) انظر ص ٥٥٧ ، ٥٧٤ .

كلمــة فى الرِّبـــا

قدمنا أن (الربا) من أفحش ألوان الكسب الخبيث ، لذلك حرمه الله تعالى تحريما قاطعا .

وفى ختام حديثنا عن الاقتصاد الإسلامى نعود إليه بشىء من التفصيل ، تنبيها إلى خطره المفزع ، وتذكرة لمن أراد أن يتطهر من شره ورجسه ، خاصة وقد تغلغل فى كل ضروب النشاط الاقتصادى المعاصر ، وقامت عليه مؤسسات ضخمة عاتية ، وبهرجه اليهود على الناس حتى تمرغوا فى أوحاله ، أو كما جاء فى الأثر : « ليأتين على الناس زمان لا يبقى فيه أحد إلا أكل الربا ، فإن لم يأكله أصابه من غباره »[1] ، إلى الدرجة التى صار بها (قانونا) تصدره حكومات المسلمين ، وتقوم عليه محاكمهم ، ثم ينخدع به بعض العلماء والمفتين فيقولون على شريعة الله قولاً عظيمًا بغير علم ولا دليل !!

موقف القرآن الكريم :

وإن موقف القرآن الكريم من خطيئة الربا لهو موقف على غاية الوضوح والحسم :

(أ) فقد نبه على ما فيه من سوء ابتداء من العهد المكى فقال تعالى : ﴿ **وما آتَيْتُم مِنْ رِباً لِيَرْبُوَ فى أموال الناس فلا يَرْبُو عند الله** ... ﴾ [الروم:٣٩]

(ب) ثم اشتد نكير القرآن على الربا بعد الهجرة ، ومجاورة (اليهود) محترفى أكله من قديم . قال تعالى : ﴿ **فَبِظُلْمٍ مِنَ الذين هَادُوا حَرَّمْنَا عليهم**

---

(١) رواه أبو داود ، والنسائى ، وابن ماجة ، وأحمد فى المسند من حديث أبى هريرة مرفوعًا .

ورواه الحاكم فى المستدرك (ج ٢ ص ١١) وقال : اختلف أئمتنا فى سماع الحسن البصرى عن أبى هريرة ، فإن صح سماعه منه فالحديث صحيح .

طيّباتٍ أُحِلَّتْ لهم وبِصَدِّهم عن سبيل الله كثيرا* وأَخْذِهم الربا وقَدْ نُهُوا عنه وأَكْلِهِمْ أموالَ الناس بالباطل ... ﴾ [النساء : ١٦٠، ١٦١]

(جـ) ثم تدرج (بالمؤمنين) أنفسهم فى منعه على مرحلتين :

الأولى : تحريم الأضعاف المضاعفة ، وهى إحدى صوره الشائعة فى الجاهلية ، قال تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضْعَافاً مُضَاعَفَةً واتقوا الله ...** ﴾ [آل عمران : ١٦١] .

الثانية : التحريم المطلق ، وإبطال كل زيادة مشروطة على رأس المال ، قال تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذَرُوا ما بَقِيَ من الربا إنْ كنتم مؤمنين * فإنْ لَمْ تفعلوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ الله ورسوله وإنْ تُبْتُم فَلَكُمْ رؤوس أموالكم لا تَظْلِمُون ولا تُظْلَمُون** ﴾ [سورة البقرة : ٢٧٨، ٢٧٩] .

وهذه الآيات من أشد ما فى القرآن الكريم تحديدا ، وتشديدا ، ووعيدا .

★ فإن القرآن الكريم لم يكتف بتحريم (الربا) فى المستقبل بعد نزول الآيات ، وإنما سارع إلى إبطال العقود القائمة منه وقت النزول ، إعمالا لمبدأ (الأثر الفورى) ، وتطهيرا للمجتمع الإسلامى من رجسه ووباله من غير إمهال ، خاصة وقد تأكد سلطان (الدولة الإسلامية) فى الجزيرة العربية .

★ ثم لقد توعد المرابين إن لم يتوبوا بحرب هائلة :

(من الله) التى تتمثل فى الدنيا بما يصبه الله عليهم من النكبات والأزمات ، ومحق البركات ، واندلاع الحروب العاصفة التى تأكل الربا ، وأهله ، وما حوله ، ولعذاب الآخرة أخزى .

(ومن رسوله) التى تتمثل فى تكليف (الحكومة) الإسلامية بمطاردة الربا فى المجتمع ، ومنعه بقوة الحكم والسلطان ، تطبيقا لحكم القرآن ، وهكذا فعل رسول الله ﷺ، وأجمع العلماء على أن هذا تكليف (للحكام) إلى يوم القيامة[1].

(١) انظر تفصيلات كثيرة فى هذا : تفسير القرطبى : جـ ٢ ، ص ١١٧٢ عند تفسير آيات سورة البقرة .

الربا فى تاريخ المسلمين :

وقد قام المجتمع الإسلامى قرونا عديدة ، وازدهر اقتصاده و. ' وغدت له السيادة العالمية على البحار ، وطرق التجارة ، ومع ذلك لم . . بالربا ، بل كان معدودا فى أوساطه دائما من أشنع الآثام ، والكبائر .

ولا يفوتنا التنبيه هنا إلى أن (الربا) كان أحد الأسباب الكبرى لنكبة هذه الأمة المسلمة ، نتيجة لفوائد الديون التى اقترضها حكامها من الدول الأجنبية الكافرة ، وكل ما ذقناه على يد الكفار من إفساد الأخلاق ، ونهب الثروات ، واحتلال الديار ، وفرض القانون الوضعى عليها ، كل هذا وغيره كان مصداقا مفزعا لهذا الوعيد الإلهى الذى آذن الله تعالى به من خالف عن أمره .

وقد جاء وقت رأى فيه فريق من المسلمين سطوة الاقتصاد الأوربى ، وقوته المالية مع قيامه على الفوائد الربوية ، فظنوا بدينهم الظنون ، وحاول بعضهم أن يقرب بين الإسلام والواقع ، بتأويل أحكام الله وليّ نصوصه ، فادعوا قصر التحريم تارة على (الأضعاف المضاعفة) ، أو الربا الذى يكون فى مقابل الإنساء ، أو التفرقة تارة أخرى بين ربا (الاستهلاك) وربا (الإنتاج) ، فحرموا الأول وأحلوا الثانى ، وأصدروا فيه البحوث والفتاوى .

وكما يحدث فى كل مرة تتجلى آية الله فيذهب الزبد جفاء ، ويبقى الحق جليًّا يثوب إليه المنكرون بعد مرارة التجارب ، ويعلم الناس جميعا معجزة هذا الدين فى تحريم (الربا) بكل ضروبه وأشكاله ، ونوجز إيضاح هذا فيما يأتى :

١ — إن إباحة شيء من (الربا) مخالف لآخر ما نزل من القرآن فى شأن الربا ، بل هو من آخر آياته كلها نزولا ، ونعني به قول الله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا اتّقوا الله وذَرُوا ما بَقِيَ مِنَ الرِّبا إنْ كُنْتُم مؤمنين** ﴾ .

وقوله : ﴿ وإنْ تُبْتُم فَلَكُم رؤوسُ أموالِكم لا تَظْلِمُون ولا تُظْلَمُون ﴾ [سورة البقرة : ٢٧٨، ٢٧٩] .

فهذا تحديد صريح للمحرم منه ، وهو « كل زيادة مشروطة على رأس المال » ، مهما اختلفت الأسماء والأشكال ، أو تعددت حيل المرابين واليهود فى هذا الشأن .

٢ – كان من (معجزات) هذا الدين تحريم الربا بهذا الشكل القاطع ، والاتجاه العالمى اليوم كله يعود إلى تأييد هذا الخط ، والسير فيه ، بعد التجارب والأزمات الماحقة ، فمثلا :

(أ) نرى بعض كبار علماء ، ومفكرى الاقتصاد فى الغرب الرأسمالى يوجهون أشد الانتقادات للنظام الربوى ، وسعر (الفائدة) منه خاصة ، ويعدونه مسئولا عن الكوارث الاقتصادية ، والأضرار الجسيمة التى تلحق بالأمم ، خاصة فى فترات الكساد ، بل مسئولا عن ضعف الإنتاج العام للأمم .

يقول أحد أساطين[1] الفكر الاقتصادى المعاصرين :

« يجب اتباع سياسة دائمة تستهدف خفض أسعار الفائدة ، لما فى ذلك من تشجيع على الاستثمار من جهة ، وحد من جهة أخرى من قيام طبقة غنية تعيش على إيرادها من ملكية الأوراق المالية أكثر مما تعيش على الإنتاج .

إننا نتوقع زوال هذه الطبقة حين يميل سعر الفائدة حتى يصل إلى درجة الصفر ، إننا نعتقد كما اعتقد القدماء أن (المال) فى حد ذاته غير منتج »[2] .

---

(١) هو اللورد (كينز) وزير مالية بريطانيا ، والمشرف على صندوق النقد الدولى عند إنشائه ، (توفى ١٩٤٦ م) .

(٢) انظر ص ١١٩ من كتاب (الربا بين الاقتصاد والدين) .

ويقول : « إن العمالة الكاملة هى الواجب الأول للدولة ، ولا تتحقق إلا إذا نزل سعر الفائدة إلى الصفر ، أو ما يقرب من ذلك ، والعمالة الكاملة هى أن يجد كل راغب فى العمل فرصته »[1] .

(ب) يقوم الاقتصاد فى الدول الشيوعية على أساس تحريم الفوائد الربوية ، تحريما تاما فى الداخل ، وإن كانت فى معاملاتها الخارجية تبيحه لنفسها ، مخالفة لنظريتها الاقتصادية ، وما تقوم عليه من فلسفة وادعاءات ، إذ ليس بعد الكفر ذنب .

٣ - إن التفرقة بين ربا الاستهلاك ، والإنتاج ، هى فكرة غربية أيضا ، غريبة على الإسلام وأهله ، وقد تسللت إلى مجتمعات المسلمين مع الربا وسائر الضلالات الوافدة ، وقد واجهت أوربا هذا الموقف نفسه : إذ كان (مارتن لوثر) وغيره من زعماء الفرق المسيحية يحرمون الربا كله مستندين على نصوص من التوراة والإنجيل .

بينما قام (كالفن) يفرق بين ربا الاستغلال ، والاستهلاك ، معتبرا الفائدة فى هذه الحال مشاركة فى الربح ، وليست ربا ، مخالفا بذلك النصوص الدينية[2] .

وقد حاول المفكرون الأوربيون بعد ذلك تأصيل هذه التفرقة الضالة[3] ، حتى انتشرت وانتقلت إلينا !!

---

(١) من بحث قيم للدكتور عيسى عبده إبراهيم (انظر ص ٥٥ من كتاب الفكر الإسلامى والتطور) .

(٢) انظر : كتاب الدين والمجتمع ص ١٩٢ .

(٣) أكثر من دافع عن هذا المبدأ من المعاصرين هو (شارل جيد) الفرنسى فى كتابه : (الاقتصاد السياسى) جـ ٢ ، كما ذكر الأستاذ فخر الدين الصاحب : (مجلة الأزهر - صـ ١٣٥٨ هـ) .

وإنما أردنا هنا أن ننبه إلى أصل أصيل هو (وجوب التسليم) لأحكام هذا الدين ، والنظر إليها دائما على أنها الحق من عند الله العليم الخبير ، وتنزيل المجتمعات ، والظروف على مقتضاها ، وليس تركها كل يوم لبارقة من بوارق الفكر البشرى مهما استطال فى الأرض ، فإنه على أحسن أحواله تجارب تخطىء وتصيب ، ومنه ما كان خطايا مظلمة قتلت الأمم ، وسحقت الشعوب ، (والشيوعية) أكبر شاهد معاصر لهذا البلاء ، وصدق الله العظيم : ﴿ **ومَنْ لَمْ يجْعل الله له نُورًا فما له مِنْ نُور** ﴾ [سورة النور : ٤٠] .

المبحث الرابع : الجريمــة والجـــزاء

تمهيد :

فى ختام هذا الحديث عن جانب (التعامل الإسلامى) نصل إلى آخره وهو الذى يتناول جانب الانحراف فى المعاملات ، أو السلوك العدوانى بين الناس ، والمخالفة عن الأوامر والتعاليم التى تنظم حياة الفرد والجماعة ، وما يستحقه ذلك من جزاء مانع أو زاجر ، محدد أو موسع .

وقد اشتملت القوانين والنظم قديما وحديثا على هذا الجانب ، الذى يتميز بأمور منها :

أولا : أنه جزء من قانون عام ينظم مصالح الناس ، وهذا القانون الجزائى يأتى فى الختام ليحدد المعاصى ، أو المخالفات السلبية والفعلية ، ويضع لها العقوبات التى تكفل تحقيق هذه المصالح ، ودفع العابثين بها .

ثانيا : هذا القانون العام يتشكل تبعا لنظرة المجتمع للكون والحياة ، ومن ثم تختلف القيم والمصالح فى مجتمع عنها فى الآخر ، وبالتالى يختلف قانون الجريمة والعقاب باختلاف المجتمعات ، (والمصالح) التى يراد منه حمايتها ، (والأهداف) التى يراد تحقيقها من خلاله ، (والوسائل) التى تتبع فى ذلك .

وقد وصل هذا إلى حد التناقض البين ، والتضارب الصارخ بين قوانين الأمم فى تحديد (الجريمة) ابتداء ، أو فى تحديد درجتها ، وبالتالى فى تحديد (عقوبتها) المناسبة .

فتارة يعد الفعل فى ظل نظام ما جريمة بالغة تستحق أقسى العقاب ، بينما يعد فى نظام آخر جريمة مخففة ، وفى ظروف خاصة فقط ، أو لا يعد جريمة أصلاً ، بل ينظر إليه نظرة الإقرار والرضا ...

فالكفر بالله تعالى ، والتعامل بالربا وشرب الخمر جرائم بالغة الشدة ، ولها عقوبتها المناسبة فى (الشريعة الإسلامية) كل بشروطه المعتبرة شرعا .

وهى ليست كذلك فى ظل النظام (الشيوعى) ، أو (الأوربى) عامة على تفصيل واختلاف فى ذلك .

وهناك أمور تتفق عليها الشرائع والمجتمعات كلها ، ولكنها تختلف فى الدرجة والوسيلة حتما ، كحماية العرض الذى تحرص عليه الشرائع جميعا – إلهية أو وضعية – ولكن الإسلام يقرر حمايتها حماية كاملة ، فيحرم الزنى فى كل الأحوال ، ويحرم اللواط ، والقذف بالزنى ، ويضع من التشريعات الوقائية ما يؤكد ذلك ويدعمه ، ويجعل العقوبة فى الزنى مثلا تدور بين الجلد والرجم ، كما سنبين إن شاء الله تعالى[1] .

وعامة القوانين البشرية تبيح الزنى بالتراضى إلا فى حالات ، كالإكراه ، وصغر السن ، والزوجية ، ولا ترتفع بالعقوبة عن السجن المؤقت ، وتعلقها فى حال الزوجية – مثلا – بدعوى الزوج ، وتعطيه حق العفو حتى بعد صدور الحكم ... إلخ[2] .

تخبط البشر :

ونستطيع إذن أن ندرك أهمية هذا الجانب فى التشريع الإلهى ، وأهمية التحديد فيه إذا تتبعنا تخبط القوانين البشرية ، وفشلها قديما وحديثا فى هذا

---

(١) انظر ص ٦٥٢ وما بعدها .

(٢) انظر ص ٦٥٩ وما بعدها .

الباب ، سواء منها ما يتعلق بتحديد الجريمة ذاتها ، أو درجتها ، أو نوع العقاب المناسب لها ، أو وسيلته التى تصلح المجتمع ولا تزيده إفسادا .

ونقرر أن هذا الباب متداخل الخطوط ، مشتبك الحدود والفروع ، معقد التركيب ، ويحتاج إلى غاية العلم والحكمة فى وضع أحكامه لاتصاله بفطرة الإنسان ، وأغوار نفسه .

لذلك شقيت الإنسانية شقاء طويلا بين (**الغلو المفرط**) الذى سحق ما لا يحصى من البشر بغير ضرورة حقيقية ، وبين (**التفريط المسرف**) الذى فتح على الناس أبواب الشر ، والانحلال ، والاستهتار بقيم الحياة العليا .

ولا تزال المجتمعات تدور فى هذه الحلقة الرهيبة ، حسبما يحكمها من فلسفات وأفكار ، أو يتسلط عليها من شارعين وحكام ، يفترون على الله الكذب ، ويميلون بالناس ميلا عظيما .

ومن هذا (الغلو المفرط) ما وضعه طاغية التتار (جنكيز خان) فى دستورهم المسمى (بالياسق) من أحكام بالغة غاية القسوة والعنف ومنها :

« من زنى يقتل محصنا أو غير محصن ، وكذلك من لاط قتل ، ومن تعمد الكذب قتل ، ومن سحر قتل ... ومن بال فى الماء الواقف قتل ، ومن انغمس فيه قتل ، ومن أطعم (أسيرا) أو سقاه ، أو كساه ... قتل ، ومن وجده هاربا ولم يردّه قتل »[1] .

وهكذا توضع أحكام القتل جزافا لجرائم متفاوتة جدا ، أو لغير جرائم ألبتة ، بل إن إطعام الأسير يعتبره الإسلام فضيلة تستحق الثواب ، قال تعالى : ﴿ **وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينا ويتيما وأسيرا** ﴾ [سورة الإنسان :٨].

(١) البداية والنهاية : جـ ١٣ ، ص ١١٨ لابن كثير ، وقد عزاه إلى الجوينى .

أما الشرائع الأوربية – التى يعيب أصحابها الإسلام – فهى أشد تخبطا بين الطرفين ، ولا تكاد تستقر على شىء إلا شيئا قرره هذا الدين ، وهدى إليه العالمين .

يقول الأستاذ عبد القادر عودة رحمه الله :

« كانت القوانين الوضعية حتى أواخر القرن الثامن عشر تنظر إلى المجرم نظرة تفيض عنفا وقسوة ، وكان أساس العقوبات المبالغة فى الإرهاب ، والانتقام والتشهير ، وكان من العقوبات المعترف بها قانونا الحرق ، والصلب ، وتقطيع الأوصال ، وصلم الآذان ، وقطع الشفاة ، واللسان ...

ولم تكن العقوبات فى الغالب تتناسب مع الجرائم التى قررت لها ، فبالرغم من قسوة بعض العقوبات التى ذكرناها كانت عقوبة الإعدام جزءا لكثير من الجرائم الصغيرة ، فمثلا كان القانون الإنجليزى حتى أواخر القرن الثامن عشر يعاقب على (مائتى جريمة) بعقوبة الإعدام ، ومن هذه الجرائم سرقة أكثر من (شلن) ...، وكان القانون الفرنسى يعاقب بالإعدام على (مائتين وخمس عشرة جريمة) معظمها جرائم صغيرة .

وكان (القانون) يجيز محاكمة الإنسان حيا وميتا ، ويجيز محاكمة الحيوان والجماد ..

وفى (القرن الثامن عشر) بدأ الفلاسفة وعلماء الاجتماع يعملون على هدم الأساس الذى تقوم عليه العقوبة ، وإقامتها على أساس آخر ... فظهرت عدة نظريات تمتاز بأنها تهمل شخصية المجرم ، وتنظر إلى الجريمة ومقدار جسامتها ، وأثرها على المجتمع ، ولذلك لم تؤد إلى حل مشكلة العقاب حلا يحسن السكوت عليه .

وظهرت بعد ذلك النظريات العلمية (الإيطالية) وهى تقوم على إهمال الجريمة إهمالا تاما ، والنظر إلى شخصية المجرم بحيث تكون العقوبة متناسبة مع

عقلية المجرم ، وتكوينه ، وتاريخه ودرجة خطورته ، فالمجرم المطبوع على الإجرام يبعد إبعاد تاما عن المجتمع ، أو يحكم عليه بالإعدام ، ولو كانت جريمته صغيرة ، والمجرم الذى يرتكب الجريمة تحت تأثير العاطفة لا ضرورة لعقابه ، وقد فشلت هذه النظرية ، وما تلاها من نظريات ..

وظاهر من استعراضها جميعا أن شراح القوانين الوضعية يتجهون اتجاهات يناقض بعضها بعضا ، وقد منع تعدد النظريات من وضع أساس واحد ثابت للعقوبة فى كل القوانين الوضعية ، فاتخذت كل دولة لنفسها اتجاها خاصّا بحسب مصلحتها ، أو الفكرة السائدة فيها ..

ولعل هذا هو الذى دعا (اتحاد القانون الدولى للعقوبات) ... لأن يقرر وجوب الاسترشاد بما تظهره التجارب ، وأن يقرر أن أحسن نظام جنائى هو الذى يؤدى عملا إلى نتائج أكيدة فى كفاح الجريمة »[1] .

وسنعرض إن شاء الله بعض (إحصاءات) للجرائم المختلفة فى أغنى دول العالم ، وأكثرها تقدما وحضارة ، لنرى – فى ضوء مقياس اتحاد القانون الدولى – مبلغ نجاح القوانين الوضعية فى زيادة الجريمة وليس فى مكافحتها ، وهى نتائج تقطع ليس بإفلاس هذه القوانين الجنائية فحسب ، وإنما بإفلاس الحضارة المادية كلها ، وسقوط مناهجها ، وما انبثق عنها من شرائع وقيم ونظريات ، بقدر ما تقوم دليلا حاسما على حاجة المجتمع البشرى كله إلى منهاج جديد ، يرأب صدعه ، ويمسك تهافته ، ويردع – على علم وحكمة – المفسدين فى الأرض ، وهو هذا المنهاج الحق ، الذى نعرض هنا شرائعه الجنائية فى (المسائل) الآتية :

---

(١) انظر تفصيل ذلك فى كتاب : « التشريع الجنائى الإسلامى » (فقرة ٤٤١ ، جـ ١) وقد ذكرنا خلاصتها مع تصرف يسير .

المسألة الأولى :

(الجريمة والجزاء فى شريعة الإسلام)

تناول علماء الإسلام هذا الجانب تفصيلا فى كتب (الفقه الإسلامى) ، وتحت عناوين متقاربة مثل : (كتاب الجنايات) أو (الحدود والقصاص والتعزير) أو (الجراح والديات) ونحو ذلك مما استوعبوا فيه جزئيات المسائل .

ونحن نتناوله هنا من جهة الأصول الجامعة ، والقواعد الكلية ، والأسس والخصائص التى تمتاز بها شريعة الله تعالى فوق قوانين البشر ، ومحترفى التشريع من دون الله عز وجل !!

تعريف وتأصيل :

وأجمع ما عرف به هذا الجانب الإسلامى - مع الإيجاز والشمول - هو تعريف الإمام (الماوردى) رحمه الله :

« **الجرائم محظورات شرعية .**

زجر الله تعالى عنها بحد أو تعزير .

ولها عند التهمة حال (استبراء) تقتضيه السياسة الدّينية .

ولها عند ثبوتها وصحتها حال (استيفاء) توجبه الأحكام الشرعية »[1] .

---

(١) الأحكام السلطانية للماوردى : ص ٢١٩ .

وهذا التعريف الدقيق يقرر جملة من (الأصول) الأساسية التى يقوم عليها هذا الجانب ، وتتلخص فيما يأتى :

(أ) أن الفعل لا يكون (جريمة) إلا بحظر من الشارع على تفصيل من ذلك .

(ب) أن (العقوبة) لا تكون إلا بإذن من الشارع ، وعلى ارتكاب محظور شرعى ، على ما يأتى من تفصيل .

(ج) أن قوانين (الإجراءات الجنائية) كالقبض على المتهم ، والتحقيق معه ، ووسائل دفاعه عن نفسه بالذات أو بالوكالة ... هذا وأمثاله يرجع إلى باب : (السياسة الشرعية) ، لأنها قوانين تتعلق بالشكل والأسلوب ، لا بالحقائق الموضوعية الثابتة ، لذلك يعرض لها التغير كثيرا تبعا لتغير الزمان والمكان والأحوال ، ومن ثم تركها الشارع لاجتهاد العلماء المسلمين فى كل عصر ، مقيدين فى ذلك بقواعد الشريعة الثابتة ، وأحكامها الموضوعية الدائمة ، وبذلك راعى الشرع الإلهى جانب : (الثبات والمرونة) حتى فى قوانينه الجنائية ، وهذا من إعجازه المبين .

(د) الأصل فى هذا الجانب الجنائى أن تقوم به الدولة المسلمة فى حال (الاتهام) أو (الاستيفاء) بعد الإثبات ، ولو كان الحق شخصيا محضا مثل حق ولىّ الدم فى القصاص من القاتل مثلا ، إلا أن يعفو أصحاب الحق ، أو لم تبلغ الحكام موجبات الحدود والقصاص .

(هـ) الدولة ملزمة وجوبا بتطبيق الحكم الشرعى فى حال (الاستيفاء) ولا خيار لها فى ذلك ، ولا سبيل لها إلى العفو ، أو الإسقاط ، أو استبدال حكم (وضعى) بحكم (الله) عز وجل ، كما يفعل حكام المسلمين الآن ، خاصة فى الحدود والقصاص حيث يهدرونها جملة ، ويطبقون مكانها أخسّ وأسقط القوانين الوضعية ، التى جلبها الكفار إلى بلادنا ، ثم مضى حكام المسلمين بعد رحيلهم

يخرون عليها صما وعميانا ، وهذا غاية المحادة لله العظيم ، ولدينه القيّم (كما سنرى فى بعض المقارنات الآتية إن شاء الله)[1] .

تقسيم وتفصيل :

وهكذا أقام الله تعالى شريعته المعجزة على أصول ثابتة ، وقواعد مطردة ، ومنضبطة غاية الانضباط فيما حظرت من (جرائم) على سبيل الوقاية ، وفيما شرعت من (عقوبات) على سبيل العلاج ، وهى فى الحالين ترمى إلى هدف جليل هو حفظ مصلحة الفرد والجماعة فى أمور معاشهم ومعادهم ، خاصة ما يتعلق بما يسميه العلماء : (الكليات الخمس) التى تواطأت وترادفت على حفظها الشرائع الإلهية فى كل العصور ، وهى :

(**الدِّين – النَّفْس – العقل – العِرْض – المال**) .

فكل اعتداء على شىء منها جعله الشرع : (جريمة) .

ثم رتب عليها (عقوبة) مناسبة لها ، وضبط كل منهما بضوابط شرعية معجزة ، تجعل هذه (الكليات الخمس) محفوظة مصونة من العبث والاستهتار .

ولذلك تنقسم هذه (الجرائم وعقوباتها) إلى قسمين أساسيين :

القسم الأول : جرائم محددة ، ذات عقوبات محددة ، وتسمى اصطلاحا : (الحدود والقصاص) .

القسم الثانى : جرائم تدور بين (التحديد والإطلاق) ، وعقوباتهما (مطلقة) فى الحالين ، وتسمى : (التعزير) .

والإطلاق هنا ليس أمرا مرسلا ، وإنما شرعه الله تعالى على أتم موازين الحكمة والحسبان ، وجعله محكوما بقواعد الشريعة ، وأصولها الثابتة المقررة .

---

(١) انظر ص ٦٦٩ وما بعدها .

وهذا (تفصيل) كل قسم منهما :

● **(القسم الأول) : جرائم الحدود والقصاص :**

وقد حدده الشرع الإلهى تحديدا ، ونص عليه على سبيل الحصر والاستيعاب ، وكان ذلك من جلائل نعمة الله وحكمته البالغة ، إذ لم يتركه لاجتهاد البشر ، لما علمه سبحانه وتعالى من عجزهم الدائم عن تحديد (الجرائم) تحديدا صحيحا ، أو ترتيبها ترتيبا دقيقا ، وكذلك فى (العقوبات) المناسبة ، حتى تكون دواء وعلاجا ، ولا تصبح بدورها داء جديدا ، وبلاء مضاعفا ، خاصة فى هذا الجانب الخطير الذى يتصل بحياة الناس جميعا ، ويتكرر بينهم كثيرا ، ويتعلق بشهواتهم ومنافعهم الذاتية أو الطبقية ونحوها .

والقوانين الوضعية بين الأمم أبلغ شاهد على ما تحمله من صفات واضعيها من : النقص ، والقصور ، والهوى ، والتحيز ، والتخبط ، والتناقض ، وبالتالى تنتج الجور البالغ ، والشقاق الدائم ، وتسحق أجيالا برمتها فى أتون تجاربها المهلكة ، كما بينا فى أول هذا المبحث .

خصائص معجزة :

ولذلك جاءت شريعة الله تعالى فى هذا الجانب – الذى تعاب به زورا – تحمل (خصائص) تبلغ بها الغاية العليا فى الإعجاز والامتياز ومنها :

١ – التحديد المعين :

أى أن الشرع الإلهى نص عليها بأسمائها ، وأوصافها ، وحدّد أحكامها ، ويتبدى (الإعجاز) فى اختيارها بذاتها دون غيرها ، وتثبيتها ، والإلزام بها إلزاما قاطعا ، حتى تقطع سيل النزوات والشهوات ، وتكف العدوان الجامح عن الناس أفرادا وجماعات .

٢ – **محدودية العدد :**

على معنى : أن الشرع الإلهى لم يضع فى هذا القسم كل الجرائم البشرية ، وإنما اختار منها عددا محدودا ينحصر فى (تسع) جرائم فقط .

ثم شرع لكل منها عقوبة مناسبة تنحصر كلها فى (سبع) فقط ، إذا لاحظنا – عند التفصيل – إدماج المتماثلات ، ورد النظائر إلى شىء واحد .

ويتبدى (الإعجاز) هنا : فى أن الله تعالى بعلمه المحيط قد اختار هذا العدد المحدود القليل ، من بين مئات الجرائم التى أسرفت القوانين البشرية فى عدّها ، وأفحشت فى العقاب عليها ، كما بينا فى أول هذا المبحث ، أو تهاونت تهاونا مدمرا للقيم والأخلاق !!

وقد تأكد هذا الإعجاز بما ثبت قطعيا من أن هذا العدد القليل يمثل الجرائم (الأصلية) الكبرى ، والتى تهدد مصالح الناس تهديدا شنيعا أكثر من غيرها ، كما سنبين بالأدلة والإحصاءات إن شاء الله تعالى[1] .

٣ – **تعظيم الحرمات وتقديس المصالح الأساسية :**

فقد رتب المنهاج الإلهى هذا الجانب على نمط معجز دقيق حين جعله على ضربين :

(أ) جرائم تتعلق (بحق الله) تعالى :

وهى كل جريمة يعود ضررها الحقيقى على (المجتمع) كله ، وتهدد القيم العليا التى شرعهاالله تعالى ، وأمر أن تؤسس الحياة عليها .

وهى تتعلق بحق (الأفراد) تبعا لحق الله عز وجل .

---

(١) انظر ص ٦٧١ وما بعدها من هذا الكتاب .

ووجه (الإعجاز) هنا :

أن هذا اعتبار شرعى ، قرره الله تعالى للعناية بمصالح عباده ، إذ جعل صيانة (الكليات الخمس) ، والكف عن العبث بها حقا له تعالى ، وكل عدوان عليها يمثل (جريمة) على (حق الله) عز وجل .

وبذلك عظم الله تعالى هذه الحرمات فى النفوس تعظيما ، ورفعها إلى مرتبة القداسة الدينية ، وأبرز خطورة شأنها عنده تعالى ، ثم قطع بهذه النسبة العلوية كل سبيل للتلاعب بها ، أو الشفاعة فيها ، أو العفو عنها بعد ثبوت تهمتها ، حفاظا على دين الأمة ، وأخلاقها ، وأمنها ، وطهارة أعراضها ، وسلامة عقولها التى هى مناط التشريف والتكليف ، والثواب والعقاب .

وواضح أن هذه الإضافة لحقه تعالى لا تعنى دفع ضر عنه ، ولا جلب نفع إليه ، فهو الغنى القوى ، بل هو أغنى وأقنى ، ولن يبلغ أحد ضره أو نفعه ، ولكنها الرحمة الربانية والعناية الرحمانية ، والهداية الخالصة المعجزة لمصلحة عباده أوّلا وآخرا ، حتى فى باب الجنايات والعقوبات .

ومن المؤكد أن القوانين الوضعية لا تستطيع – ولو حرصت – أن ترتقى هذا المرتقى ، بل تعجز أساسا أن تجد مدخلا لتثبيت القيم الإنسانية بغير سوط العقوبة المحضة ، لذلك اندلعت الجرائم فى ظلها[1] ، وعمد الناس إلى مراوغتها والاحتيال عليها دائما !!

وقد نص الوحى الإلهى على (سبع) جرائم من هذا النوع وهى :

١ – الردة . ٢ – شرب الخمر . ٣ – الزنى . ٤ – القذف بالزنى[2] .

(١) انظر الإحصاءات فى هذا ص ٦٧٠ وما بعدها من هذا الكتاب .
(٢) القذف بالزنى يتنازعه حق الله تعالى ، وحق العباد ، ويترجح الأول عند ثبوت التهمة .

٥ – السرقة الصغرى . ٦ – السرقة الكبرى (الحرابة وقطع الطريق) .
٧ – البغى على أئمة الحق من المسلمين .

(ب) جرائم تتعلق (بحق العباد) :

وهى التعدى على (النفس) بالقتل ، أو على (الأطراف) بالإتلاف كالسنّ ، والعين ، والأذن ... عمدا أو خطأ ... إلخ .

وتتعلق أيضا بحق المجتمع والأفراد معا .

لكن يتبدى (الإعجاز) هنا : فى هذا العلم المحيط بفطرة الناس ، وطبائع الخلق ، ولذلك يضع كل شىء فى موضعه الحكيم ، وموقعه المناسب تماما ، على حين تطيش قوانين البشر لجهل واضعيها بالحقائق ، وموازنات الأمور .

ذلك أن الشريعة الإلهية العادلة الحكيمة قد وكلت هذا الجانب إلى أحرص الناس عليه وهم :

– الأولياء الأقربون عند الجناية على (النفس) .

– أو المجنى عليهم شخصيا عند الجناية على (الأطراف) .

لماذا ؟ لأنهم أمناء وحرصاء على ما يتعلق بمصلحتهم العائلية ، أو الشخصية ، فإن صالحوا عليها ، أو عفوا عنها ، كان ذلك بموازنة وحساب ، فى قضية تمس أدق المشاعر النفسية ، وبالتالى فلن يقع ضرر جسيم على المجتمع ما دام أصحاب الحق يحرسون حقهم ، ويتابعونه قِصَاصا أو صلحا .

وقد نص الوحى الإلهى على (خمس) من هذه الجرائم تفصيلا وهى :

(١ – القتل عمداً . ٢ – القتل شبه العمد . ٣ – الجناية على الأطراف عمدا . ٤ – القتل خطأ . ٥ – الجناية على الأطراف خطأ) .

وبإدماج المتماثلات تعود إلى اثنتين فقط :

١ - القتل بأنواعه المذكورة .

٢ - الجناية على الأطراف بنوعيها .

العقوبات الشرعية لهذه الجرائم :

يسمى النوعان السابقان بجرائم (الحدود والقصاص) كما قلنا .

وهذه تسمية لهما باسم (الجزاء) الذى شرعه الله تعالى عقوبة على هذه الجرائم . ولذلك فهى أيضا على ضربين :

(أ) الحد :

وهو العقوبة المقدرة حقا (لله تعالى) ، فهو متعلق بجرائم التعدى على حق الله تعالى الذى ذكرناه سابقا .

ومعنى (تقدير) العقوبة أنها وردت محددة معينة من الشارع سبحانه وتعالى .

ومعنى كونها (حقا لله تعالى) أنها لا تقبل الإسقاط - بعد ثبوتها - من الأفراد ، أو الجماعة ، أو الحكومة ، ولا تجوز الشفاعة فيها ، ولا الصلح بعد الترافع إلى الحكام .

وتنحصر العقوبة هنا فى :

(الجلد - الرجم - القطع - القتل - الصلب - النّفى أو الحبس)
كلٌّ حسب الجريمة التى شرع عقابا لها فى شريعة الله تعالى .

(ب) القصاص والديات :

وهما العقوبة المقدرة شرعا حقا (للأفراد) ، لوقوع جرائمهما على حقوق العباد .

ولذلك يجوز فيها الإسقاط ، والصلح من أصحاب الحق ، والشفاعة عندهم فيها ، حتى بعد معرفة الحكام بها .

والعقوبات هنا تنحصر فى :

(١ – القتل قصاصا . ٢ – الْقَوَد بالمماثلة فى الأطراف [العين بالعين .. إلخ] .

٣ – دفع الديات المقدرة شرعا لكل جناية منها ، عمدا أو خطأ ... إلخ).

● (**القسم الثانى**) : **التعزير**[1] :

وهو لغة التأديب ، وشرعا : تأديب على ذنوب لم تشرع فيها عقوبات مقدرة بعينها .

وهذا النوع (جريمة أو ذنبا) لم يشأ الشارع أن يحدده ، أو يقيده كالنوع السابق ، وإنما نص فيه على بعض الذنوب كالربا ، وخيانة الأمانة ، والرشوة ، والغش ، والغصب ، وترك بقية أنواعه تحكمها الأصول العامة مثل القاعدة الشرعية : « **لا ضرر ولا ضرار** » ، فيكون لأولى الأمر المسلمين : (الأمراء والعلماء) تحديد الجرائم التى تضر الجماعة، مثل سد الطريق العام بمنفعة شخصية، أو زراعة شيء يضر اقتصاد الأمة فى وقت ما، ولو لم يكن محرما فى ذاته... ونحو ذلك .

وأولياء الأمر مقيدون فيه بمراعاة (قواعد الشريعة ، وأحكامها) على ما هو الأصل فى أمثاله من الأمور .

والفرق بين جرائم التعزير (المنصوصة ، والاجتهادية) أن الأولى ثابتة لا تتغير أبدا ، بخلاف الثانية ، فإنها تكون جرائم وقتية تزول عنها هذه الصفة بزوال أسبابها ، بل قد تصبح مطلوبة شرعا إذا تعلقت بها مصلحة الأمة ، وقد بين العلماء حدود كل منهما ، وضوابطه الشرعية .

(١) مرّ القسم الأول ص ٢٣٤

أما (عقوبة) هذا النوع من الجرائم فمفوضة أيضا إلى رأى الإمام والقاضى مقيدين بأحكام الشريعة أيضا ، وهى تبدأ من النصح ، والتهديد ، إلى أن تصل إلى أقصى العقوبات كجريمة التجسس لحساب الأعداء .

ولا يجوز فيها مخالفة الشريعة ألبتة كالمثلة ، أو كشف العورات ، أو السب بما يوجب حد القذف مثلا .

وجرائم التعزير مثل سابقتها فى تعلقها (بحق الله) ، أو (الآدمى) ، ويترتب عليهما ما قلناه سابقا ، ولذلك يجمع الإسلام :

- بين المبدأ القانونى الذى لم يعرفه العالم إلا حديثا ، وهو (لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص) ويخص ذلك بالجرائم الكبرى التى يكثر وقوعها كما سنبين بعد قليل .
- وبين ما ينادى به كل علماء القانون فى العالم الآن – بناء على التجارب المريرة – من وجوب ترك سلطة تقديرية للقاضى (بشروط ، وقيود معينة) ، ليعطى الحكم السليم فيما يعرض أمامه من قضايا ، فيراعى ظروف الجانى ، والمجنى عليه ، ونوعية الجريمة ، إلخ .

وهذا النوع حدد الله تعالى فيه أيضا الجرائم الخطيرة ، وترك للقاضى تقدير عقوبتها على الوجه الذى قلناه ، وفى غيرها ترك له تحديد الجريمة والعقوبة معا مقيدا بأصول الشريعة وقواعدها .

ولقد كان هذا المسلك أحد معجزات التشريع الإسلامى ، والذى لم يستبن للناس فضله إلا مؤخرا ، بعد أن فتن الناس طويلا بالمبدأ القانونى الحديث : (لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص) ، ثم ظهر أن تعميم هذا المبدأ على كل الجرائم قد أضر كثيرا ، وجنى أكثر على غير معتادى الإجرام ، لأنه غلّ يد القاضى عن التصرف ، وجعل مهمته النطق بالحكم المنصوص فقط ، دون مراعاة للاعتبارات الكثيرة[1] .

---

(١) راجع فى هذا : التشريع الجنائى : فقرات (١١١ – ١١٣) ففيها تفصيل لهذه المعجزة المنكورة حتى بين أهلها .

المسألة الثانية :

(أمثلة تفصيلية من الجرائم والجزاء الشرعى)

بعد هذا العرض الأساسى للجرائم وعقوباتها فى شريعة الإسلام ، نبين فى هذه المسألة بعض الأمثلة التفصيلية ، حتى تتضح الحقائق العظمى فى هذا المنهاج الإلهى الحكيم .

المثال الأول : حفظ الدين ، وجريمة الرّدة وجزاؤها :

قلنا إن الشريعة الإلهية ترمى إلى حفظ (الكليات الخمس) ، وأولها هذا (الدين) القيم ، ولذلك جعلت كل عدوان على الدين جريمة محظورة ، يعاقب فاعلها (بحدّ أو تعزير) ، على قدر جريمته الظاهرة ، فإن أخفاها فالله تعالى يتولى السرائر ، وحساب صاحبها على الله تعالى ، الذى يعلم السر وأخفى .

وأول ذلك جريمة (الرِّدة) عن الدِّين بعد الدخول فيه ، ولا خلاف على تحريمها ، وتحريمها لقوله تعالى : ﴿ **وَمَنْ يَرْتَدِدْ منكم عَنْ دِينِه فَيَمُتْ وهو كافر فأولئك حَبِطَتْ أعمالهُم فى الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون** ﴾ [البقرة : ٢١٧] .

فالآية الكريمة حكمت على المرتد بالكفر ، وبحبوط الأعمال فى الدنيا والآخرة ، وبالخلود فى النار ، وهذا كله دليل على فظاعة الجريمة وشناعتها ، وليس على تحريمها فقط .

(**والرِّدّة**) قد تكون (كلّية) كالانتقال من دين الإسلام إلى دين آخر . أو البراءة منه كلية بلا انتقال إلى غيره كالزنادقة والملحدين .

وقد تكون (جزئية) كإنكار بعض ما علم من الدين بالضرورة ، أو الاستكبار عن حكم جاء به الدين ، أو استحلال الحرام ، أو الاستهزاء بشىء من الشرائع الثابتة ونحو ذلك .

والردة – بنوعيها – فى الحكم سواء ، وهو الكفر المخرج عن ملة الإسلام .

وعقوبة هذه الجريمة المقدرة شرعا هى (القتل) حدًّا بشروطه الشرعية : كالاستتابة ، وإزالة العذر الحامل على الرّدة من رفع ظلم لحق بالمرتد ، أو كشف شبهة عرضت له فى دينه ... إلخ .

ودليل ذلك قوله ﷺ : « من بدّل دينه فاقتلوه »[1] . وقوله ﷺ : « لا يحلّ دم امرىء مسلم يشهد ألا إله إلا الله ، وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزانى ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة »[2] .

وفى الحديث المتواتر تواترا معنويا والذى رواه الجماعة عن أبى هريرة : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قال : لا إله إلا الله عصم منى ماله ونفسه إلا بحقه ، وحسابه على الله »[3] .

ووجه الاستدلال أن عصمة الأموال والدماء علقت على أداء حق الإسلام ، وأعظم حقوقه ، بل أوّلها هو ألا يكفر به ، ولذلك رجع الصحابة – وعمر بن الخطاب على رأسهم – إلى قول أبى بكر فى قتال المرتدين من العرب والذين منعوا الزكاة ، مستدلا بأن الزكاة من (حقّه) وقال : « والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة » على ما ورد فى الصحيح[4] .

حد الردة ثابت بالإجماع ومنقول بالتواتر :

ومعنى هذا ثبوت حد الردة (بالإجماع) عليه ، ثم بقتل الصحابة فعلا للمرتدين من مانعى الزكاة ، أو متبعى مسليمة الكذاب وأمثاله من أدعياء النبوة .

---

(١) رواه الجماعة – إلا مسلما – ورواه أحمد من حديث ابن عباس رضى الله عنهما .

(٢) رواه الجماعة كلهم وأحمد عن ابن مسعود رضى الله عنه بهذا اللفظ ، والحديث روى عن عائشة وعثمان أيضا بطرق عدة وفيه : « أو ارتد بعد إسلام » (انظر : جـ ٣ ، ص ٣٥٦ – الفتح الكبير) .

(٣)، (٤) انظر على سبيل المثال : البخارى ج ٩ ص ١٩ كتاب : (استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم) باب : (قتل من أبى قبول الفرائض ..) .

وقد نقل إلينا هذا بالتواتر ، وليس بمجرد خبر الآحاد كما ظن بعض الكاتبين ، وسنبين ذلك تفصيلا فى آخر هذا المثال إن شاء الله تعالى .

وبذلك تسقط دعاوى منكرى حد الردة بحجة أنه لم يثبت بنص القرآن تارة ، أو أن الحدود لا تثبت بخبر الآحاد أخرى .

ومنشأ الخلط فى هذه المسألة الاشتباه بأن فى هذا إكراها يخالف قول الله تعالى : ﴿ **لا إكْراه فى الدِّين قدْ تَبيَّن الرُّشْدُ مِنَ الْغَىّ** ﴾ [البقرة : ٢٥٦] .

وقد وقع فى هذا حتى بعض الذين حاولوا الدفاع عن الإسلام ، وردّ تشنيع أعدائه عليه فيما زعموه تناقضا فى أحكامه ، فلجأ هؤلاء المدافعون إلى التأويل ، والاعتساف فيه حتى أبطلوا هم أيضا هذا (الحد) الثابت ، وأثاروا حوله الشبهات العقيمة[1] .

والحق أنه لا تناقض ، وأن هذا الدين كله حق يصدق بعضه بعضا .

لا إكراه فى الدين ولا تلاعب به أيضا :

فالإسلام لا يكره أحدا على الدخول فى (الدِّين) ابتداء ، وقد عاش فى ظل الدولة الإسلامية اليهود ، والنصارى ، والمجوس وغيرهم ، ولم يكرهوا على تغيير أديانهم ، مع بطلانها عندنا بداهة .

ولكن الحكم الشرعى فى الردة يتعلق بمن دخل فى ديننا ثم تركه على ما هو نص الأحاديث المذكورة الصريح .

ومن ثم فهو لا يعاقب على (الكفر بذاته) وإلا لعوقب اليهود والمجوس ، وإنما يعاقب على التلاعب بالدين ، وتهوين عقدته وعهده فى أوساط المسلمين .

(١) راجع فى هذا : كتاب (الإسلام عقيدة وشريعة) للشيخ محمود شلتوت ، ص ٢٩٣ وكتاب (محمد رسول الله) لمولاى محمد على ؛ وغيرهما خاصة أصحاب الثقافات العامة الذين يتمرسوا بدقائق العلوم الشرعية ، فلهم فى هذا أخطاء وتخاليط كثيرة جدا .

ويؤيد ذلك أن (الشارع) الحكيم وضع أسماء مميزة لكل نوع من المخالفين، فسمى غير المسلم (كافرًا أو مشركاً)، وسمى الراجع عن الإسلام (مرتدا) ، وهو تفريق دقيق يشير إلى سبب قتله دون الأول ، أى أنه لا يقتل على ذات الكفر ، وإنما يقتل لاقتران الكفر بالرِّدّة .

ولهذا السبب فإن (المرتد باطنا) يسمى فى الكتاب والسنة (بالمنافق) ، ورغم كفره بالدين فهو لا يحكم بقتله تقديرا لهذا الخضوع (الظاهرى) للإسلام ، وحسابه على الله تعالى .

فيتقرر من هذا أن (قتل المرتد) ليس من باب الإكراه فى الدين ، وإنما هو من باب المحافظة على ما يسمى حديثا : (بالنظام العام للدولة) ، أو (النظام الاجتماعى) للأمة ، ونحو ذلك .

وإذا كان كل قانون يتولى تحديد الجرائم ، وتكييفها ، وتنويعها حسب وجهته وطبيعته ، فإن هذه الشريعة تجعل من المحافظة على (الدين) أسمى المصالح التى تتولى الدولة حمايتها ، وتضعها على رأس النظام العام فى أمتها ، ولذلك كانت (عقوبة الردة) فى أصلها حقا من حقوق (الدولة) يتولاه الإمام ، ولا يستوفيه الأفراد .

ولا توجد أمة ذات قانون إلا وهى تعاقب على ما يقابل هذا مما يسمونه بجرائم الخيانة العظمى ونحوها ، كالإخلال الخطير بمصلحة الأمة ، وإفشاء الأسرار لأعدائها ، ونحوه مما يعاقب عليه بعقوبات تصل فى كثير من الأحيان إلى (الإعدام) حتى فى أرق المجتمعات المعاصرة ، وأكثرها كفالة للحريات ، ولم يقل أحد إن فى ذلك حجرا على حرية الأفراد ، أو تناقضا مع أحكام الدساتير والقوانين ، لأنها باعتراف الدساتير نفسها (جرائم) عدوان على (النظام الأساسى) للدولة والأمة .

والفارق : أن الإسلام (جرّم) الفعل الذى يخل بأعظم ما يتعلق بالإنسان المخلوق المكلف والذى يحبط سعادته فى الدنيا والآخرة ، وهو العدوان على (الدين) بعد الدخول فيه اختيارا .

وقوانين البشر جرّمت المساس بمصالح عاجلة ، لا تقاس – مهما عظمت – بدين الحق الذى ارتضاه الله لعباده ، وصدق الله :

﴿ قل كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ فربُّكم أعْلَمُ بِمَنْ هو أهْدَى سَبِيلا ﴾ [الإسراء : ٨٤] .

قواعد أساسية فى تواتر الأحكام الشرعية :

وننبه هنا إلى القواعد والأصول التى تقوم عليها الأحكام الشرعية ثبوتا ونقلا ، عن طريق (التواتر) ، أو (الاستفاضة) والشهرة ، والذيوع العام ، ونقل الكافة عن الكافة ، فى حد (الرّدة) وما يماثله من الأحكام التى لها صفة العموم .

وبيان ذلك :

١ – أن عامة الأحكام الشرعية : (الاعتقادية والعملية) هى دين الله تعالى ، شرعها للإيمان بها ، والتعبد الدائم على أساسها ، والعمل والتطبيق المتكرر لها ، على سبيل الاستمرار ، واستغراق الأوقات ، على مدار الساعات : (كالأذان ، والإقامة ، والصلوات الخمس) ، أو على مدار اليوم نهارا : (كالصيام) وليلا : (كالقيام) ، أو على مدار الأسبوع : (كصلاة الجمعة) ، أو الشهر : (كصيام رمضان) ، أو السنة كلها تحديدا : (كالحج) وإطلاقا : (كالزكاة) أو على مدار المناسبات المتعددة المتكررة : (كصلاة الاستسقاء ، وأحكام الغنائم والأسرى فى الحروب ، والحدود والقصاص بين المسلمين ...) .

٢ – وكان من أعظم نعم الله على المسلمين قيام (دولة الإسلام) فى المدينة المنورة ، حيث وضعت الأحكام الشرعية موضع التطبيق النبوى المعصوم ، على امتداد عشر سنوات متواصلة ، من هجرة النبى ﷺ إلى وفاته .

وكان الوحى يتنزل دائبا ، والرسول ﷺ يبلغ ما أنزل إليه من ربه بلاغا عاما ، شائعا ذائعا ، فى مجالس العلم ، ومجامع القوم ، وفى حشود المسلمين بالمسجد النبوى ، فى المناسبات الثابتة : كخطبة الجمعة ، والصلوات الخمس ، أو الطارئة : حين ينزل أمر يقتضى جمع الناس للبلاغ والبيان والتعليم ، والتى كان يحضرها المسلمون والمسلمات بالدعوة العامة : (الصلاة جامعة) ، ثم غير ذلك مثل : غزوات الحرب ، ومناسبات العمرة والحج ، ورسائل الوفود ، وإجابته ﷺ للسائلين والمسترشدين على رؤوس الأشهاد .

٣ – وكان من تمام النعمة الإلهية أن المسلمين والمسلمات تلقوا هذا الدين بالإجلال والإقبال ، فلم يكن الإسلام شيئا هينا عابرا فى حياتهم ، وإنما كان شغلهم الشاغل فى الخلوات والجلوات ، وفى الحرب والسلم ، وفى الأمور العامة والخاصة جميعا ، ولذلك كانوا يتسابقون إلى فهم نصوصه ، ومعرفة أحكامه ليعملوا بها فى كل شئون حياتهم ، رجالا ونساء ، شيبا وشبّانا ، فقراء وأغنياء ..

ومن هنا شاعت وذاعت عامة الأحكام والتكاليف الشرعية ، وصارت من علم (الكافة) الذى يجاوز حد التواتر ، ثم انتقلت لمن بعدهم نقل الكافة عن الكافة إلى يومنا هذا ، ثم إلى ما بعده – إن شاء الله تعالى – حتى قيام الساعة .

فتقرر من هذا ثلاث قواعد :

الأولى : أن شرائع الدين وأحكامه كانت تبلغ للناس بلاغا عاما ، بالقول والفعل المتكرر على مدار الساعات أو المناسبات .

الثانية : أن دلالات النصوص ، ومعانى الألفاظ الشرعية التكليفية قد تحددت على غاية الوضوح ، ضرورة أنها جاءت للتطبيق الدينى التعبدى ، وأن العلم فيها للعمل ، وليست مجرد فكر نظرى .

الثالثة : أن الدواعى والهمم قد توافرت وتضافرت فى جمهور الأمة على فهم الأحكام الشرعية ، والعمل بها ، ثم نقلها وإذاعتها تنفيذا لوصايا القرآن والسنة فى ذلك .

٤ - ودليل ذلك كله ما شاع واستفاض من السيرة النبوية ، والتطبيق المعصوم للأحكام ، وتاريخ التشريع الإسلامى :

● (**فأصول الإيمان**) - على سبيل المثال - كانت مقررة ابتداء ، ومعلومة من الدين بالضرورة ، وذلك ببلاغ النبى ﷺ لها بلاغا عاما ، وبتعليمه إياها لكل مسلم ، وبجوابه على الملأ لكل من يسأله عنها عنادا أو استرشادا ، ثم نقلت عبر الأجيال عن هذا الطريق المتواتر الذى اقترن بها منذ عصر النبوة .

● و(**الأذان**) تعلمته الأمة ، وتواتر فى عامة أفرادها بألفاظه ، وترتيبه ، وأوقاته ، نتيجة التعليم النبوى ، ثم التكرار المستمر له بين يديه ﷺ ، والإعلان الدائم به يوميا خمس مرات وأكثر .

● و(**الصلاة**) كانت عملا يوميا متكررا بين الأمّة جميعا ، فى كل مسجد وبيت ، خاصة المسجد النبوى الجامع ، لأنها فرض عين على كل مسلم ومسلمة ، فلا عجب أن تذيع وتشيع ، وأن يعلمها كل فرد فى الأمة ، على الوجه الذى بلّغه رسول الله ﷺ قولا وعملا ، وتطبيقا متكررا مستمرا .

وهكذا فى سائر أركان الإسلام وشرائعه كل بما يناسبه .

● و(**الحدود**) لم تكن بمعزل عن هذا ، فقد ذاعت وشاعت فى جمهور الأمة بما يجاوز حد التواتر ، ثم نقلت كذلك ، حتى صارت فى مرتبة « المعلوم من الدين بالضرورة » .

ولقد أقام رسول الله ﷺ (**الحدود**) مرارا وتكرارا، وعلانية على رؤوس الأشهاد ، بعد نزول النص القرآنى بها ، أو بيان الوحى الإلهى لها ، فكان فعل رسول الله ﷺ هو بيان عملى لمدلول النص ، أو ترجمان معصوم لأمر الوحى ، فعلّم الناس بذلك النصوص ، ومعانيها ، وكيفية تطبيقها ، وذاع ذلك وشاع بينهم ، وعلموه يقينا بالقول ، والفعل ، والمشاهدة ، والمشاركة فى إقامة بعض الحدود بأنفسهم ، كرجم الزناة ، وضرب شاربى الخمر ، ونحو ذلك .

وقد أقام رسول الله ﷺ (**حدّ الرّدة**) يوم فتح مكة ، حين أمر الجيش الإسلامى بتنفيذه فى المرتدين الذين سماهم لهم ، وكان عدد الجيش نحو عشرة آلاف ، وهو عدد يجاوز حد التواتر فى الطبقة الأولى ، فكيف بمن بعدهم ؟ وبذلك ثبت (حد الردة) ثبوتا شائعا ذائعا بالبلاغ العام الشامل لهذا العدد الوفير ، وبالتنفيذ الفعلى بين يدى الرسول ﷺ وبأمره .

فلماذا يقع الخلاف والإنكار لهذا الحد أكثر من غيره ؟

فى تقديرى أن سبب ذلك عدم تكرر هذا الحد مثل غيره من الحدود لسببين :

(أ) قلة من ارتد من المسلمين فى العهد النبوى ، بل ندرة ذلك ندرة بالغة .

(ب) عدم تمكن الحكومة الإسلامية من إقامة الحد فى حينه ، لفرار المرتدين دائما إلى أماكن لا تملك سلطانا عليها ، خاصة مكة قبل الفتح ، حيث كانت قريش تنصب العداوة للإسلام وأهله ، وتؤوى فى أرضها كل خارج عليه ، أو محارب له !!

لذلك ما كاد رسول الله ﷺ يفتح مكة ، ويصبح له السلطان عليها ، حتى أمر بتنفيذ الحد فيمن ارتدوا وهربوا إلى مكة ، ولو تعلقوا بأستار الكعبة ، وقد نفذ الصحابة أمر النبى ﷺ فى عبد الله بن خطل ، ومقبس بن صبابة ،

وهرب عبد الله بن سعد بن أبى السرح ، حتى جاء به عثمان رضى الله عنه إلى رسول الله ﷺ ، فأعرض عنه مرارا ، ليقوم أحد المسلمين بتنفيذ حد الردة فيه ، فلما تباطأ المسلمون عن قتله لوجوده فى مجلس النبى ﷺ ، قَبِل شفاعة عثمان فيه ، وأعلن ابن أبى السرح إسلامه من جديد(١) .

من أجل هذه (الندرة) فى وجود موجب حد الردة ، وبالتالى فى تطبيقه ، وقع الخلاف بين الصحابة أنفسهم فيه بعد وفاة النبى ﷺ ، ليس لجهلهم به ، وإنما لأنهم فوجئوا بردة جمهور العرب ، ووجدوا رضى الله عنهم أنهم أمام قضية خطيرة ، تستوجب تطبيق الحد على قبائل وجماعات بأسرها ، وليس على مجرد فرد أو أفراد ، ثم إنهم فى جملتهم لم يرتدوا عن كلمة التوحيد (لا إله إلا الله) ، وإنما وقعت الردة فى مسائل تخالف الدين كادعاء النبوة ، أو اتّباع أدعيائها ، أو منع الزكاة ...

ولذلك كان لابد من الخلاف ، والمراجعة ، والمشاورة ، والمناقشة ، عقب المفاجأة ، ثم اتفقت كلمتهم على قتال المرتدين ، وقتلهم ، وغنيمة أموالهم ، وسبى نسائهم ، فكان ذلك (إجماعا) ، مستند إلى ما علموه من أقوال النبى ﷺ وأفعاله وأحكامه ، ثم حكمه فى الأسود العنسى وأتباعه ، ثم ما شرح الله له صدر الصديق أبى بكر رضى الله عنه للفهم الدقيق عن رسول الله ﷺ كما قدمنا ، والحديث النبوى الذى تناقشوا حوله كان متواترا عندهم ، والحد كان متواترا عندهم ، والخلاف كان فى التطبيق على الطارىء الجديد .

وقد نقل إلينا قتال الصحابة للمرتدين ، وقتلهم بالتواتر أيضا .

فكيف يصح القول : أن حد الردة ثابت بخبر الآحاد ؟ أو أنه مخالف

---

(١) انظر : سيرة ابن هشام .. جـ ٤ ، ص ٩٣ .

وانظر : تاريخ الإسلام للذهبى (مجلد المغازى) ص ٥٢٢ ، ٥٢٣ ، وهو من المراجع المستجدة عندى بعد كتابة الرسالة ، كما نبهت فى مقدمة النشر .

للقاعدة القرآنية : ﴿ **لا إكراه فى الدين** ﴾ ؟ وغير ذلك من الدعاوى التى يراد بها إهدار هذا الحد ، بل الحدود عامة ؟!!

وقديما أوشك مثل هذا الوهم أن يتسرب إلى (حد الرجم) فى الزانى المحصن ، مع أنه أظهر وأشهر من حد الردة لما قلناه سابقا ، ولذلك خطب عمر رضى الله عنه خطبته الشهيرة التى سنذكرها بعد قليل ، مقررًا فيها الحقائق والأصول الأساسية ، التى نبهنا عليها فى هذه القواعد .

٥ - **والخلاصة** : أن الأحكام الشرعية والحدود عامة قد ثبتت بهذه الطرق ، ونقلت نقل الكافة عن الكافة ، بعد بلاغها بلاغا عاما ، وتوافر الدواعى لنقلها نقلا عاما من الصحابة إلى التابعين رضى الله عنهم أجمعين ، ثم من بعدهم ، وذلك كله قبل تدوين السنن تدوينا عاما ، وقبل تصنيف الكتب ، وسرد الروايات، وتدقيق الأسانيد، وتمحيص الرجال والأحوال، وعلى سبيل المثال فإن:

● (**الصلاة**) ثابتة متواترة قبل وبعد روايات الآحاد الصحيحة التى وصفت صلاة رسول الله ﷺ ، مثل حديث أبى حميد الساعدى وأمثاله .

● و(**الأذان**) ثابت بالإجماع ومنقول بالتواتر قبل وبعد الأحاديث الصحيحة ، التى رواها بلال وأبو محذورة وغيرهما رضى الله عنهم أجمعين .

٦ - وبذلك يتضح أن أخبار (الآحاد) تمثل دليلا خارجيا زائدا على أصل الأحكام الشرعية ، ثبوتا ونقلا ، لأنها ثابتة قبل هذه الروايات ، ومنقولة كذلك نقل الكافة عن الكافة .

ولقد جاءت هذه الروايات عن آحاد الصحابة رضى الله عنهم تبليغا لما سمع أحدهم وحفظ ، أو أداء لما فهم وعلم ، كما سمع غيره وحفظ وعلم ، لأن الحكم الشرعى المنقول بروايته كان ذائعا شائعا كما قررنا .

فما فائدة الرواية حينئذ ؟ وما السبب الحامل عليها ؟

إنها أسباب كثيرة منها :

(أ) تحصيل الأجر والثواب العظيم بنقل الشريعة .

(ب) تنفيذ الأمر الشرعى بالبلاغ عن الله ورسوله .

(جـ) إجابة على سؤال وُجّه للصحابى الراوى بعد وفاة النبى ﷺ .

(د) أو لكشف إشكال على الناس وقع أمامه .

(هـ) أو للرد على أصحاب البدع والأهواء حين ظهورهم كالخوارج ، ونفاة القدر ، وأمثالهم ممن ظهروا فى عهد الصحابة رضى الله عنهم .

وفى كل الأحوال تأتى هذه الأخبار الآحادية باعتبارها طريقا للإثبات العلمى المحدد بما سمعه الراوى من لفظ النبى ﷺ ، أو بما فهمه وعلمه من أحواله ﷺ ، فلما جمعت الروايات ثم دُوّنت صارت دليلا للإثبات العلمى يساق فى حلقات الدرس والتعليم ، أو فى الكتب والمصنفات ونحو ذلك ، بينما أصل الحكم الشرعى التى تقرره معلوم مؤكد ، وثابت مقرر ، ومنقول بالتواتر فى أعلى طبقاته على الوجه الذى بيناه .

وقد ينضم إلى ذلك تواتر الرواية أيضا ، فيكون فى ذلك غاية التوثيق حين يتواتر الحكم الشرعى ، وطريق وروده معا ، وأوضح مثال لذلك حديث جبريل عليه السلام ، والذى رواه عبد الله بن عمر عن أبيه يقص فيه ما سمعه من النبى ﷺ حين جاءه جبريل على هيئة رجل ، يسأل عن الإسلام والإيمان ...، والذى رد به عبد الله بن عمر على نفاة القدر حين سئل عن ذلك ، كما هو مفصل فى صدر صحيح مسلم .

فهذا حديث متواتر(١) ، يقرر أمورا قطعية متواترة معلومة من الدين بالضرورة ، مثل أركان الإسلام الخمسة ، وأصول الإيمان الستة ، وكلها كانت

(١) أصل الحديث مروى فى الصحيحين ، ومسند أحمد ، وسنن أبى داود ، والنسائى ، والترمذى ، عن ثمانية من الصحابة : (عمر ، وعبد الله بن عمر ، وأبى هريرة ، وأنس ، وابن عباس ، وأبى ذر ، وأبى موسى الأشعرى ، وجرير بن عبد الله البجلى ، رضى الله عنهم أجمعين) ، ولذلك حكم العلماء ببلوغه درجة التواتر ، كما قال السيوطى وغيره .

على هذه الصفة من التواتر قبل حضور جبريل فى هذا المجلس ، لذلك رجح العلماء بأن ذلك كان فى أواخر حياة النبى ﷺ ، لما ذكره ابن حجر رحمه الله : « وكأنه إنما جاء بعد إنزال جميع الأحكام لتقرير أمور الدين – التى بلّغها متفرقة – فى مجلس واحد لتضبط »[1] .

والمراد أن تعلم من الحاضرين مجموعة مرتبة ، ليسهل حفظها ، ونقلها ، وتبليغها وتعليمها لمن بعدهم ، وهكذا فعل الصحابة رضى الله عنهم أجمعين .

وهذه القواعد الجليلة – لمن تدبرها – كفيلة بقطع الاشتباه والخلاف عند أهل الإنصاف . والله أعلم .

المثال الثانى : حفظ الأعراض والأنساب

(وجريمتا : الزنى والقذف ، وحدّهما) :

وللحفاظ على أعراض الناس وأنسابهم ، وحرماتهم وأخلاقهم جرّم الله تعالى – فى باب الجنايات – أمرين خطيرين هما : (الزنى) ، (والقذف) به ، وشرع لكل منهما عقوبة تناسب خطره وجرمه ، ونص على ذلك فى كتابه المعجز ، وعلى لسان رسوله ﷺ قولا وعملا ، على ما نبينه بإيجاز :

(أ) الزنى : الجريمة والعقوبة :

لقد اشتد نكير القرآن العظيم على هذه الجريمة ، وكرر تحريمها ، وذمّها ، والنهى عنها ، وبيان مبلغها من الجرم والفحش ، ومن ذلك قوله تعالى :

﴿ ولا تَقْرَبُوا الزِّنَى إنَّه كان فَاحِشَةً وساءَ سَبِيلاً ﴾ [الإسراء : ٣٢] .

ثم شرع الله تعالى لها عقوبة تناسب فظاعتها حين قامت دولة الإسلام فى المدينة المنورة ، ونيط بها تنفيذ الحدود والقصاص ، وغيرهما من الأحكام المتعلقة بالدولة المسلمة ، وقد جعل الله تعالى هذه العقوبة (حدًّا) مقدرا ، وحقا من حقوقه تعالى على ما بينا ، ووازن بين هذه العقوبة وبين الزنى من حيث هو جريمة بالغة غاية النكر فى ميزان الإسلام ، وقيمه الأخلاقية العالية .

---

(١) فتح البارى .. جـ ١ ، ص ١١٩ .

وهذان الأمران : (التحريم الشديد ، والعقوبة المناسبة) يدلان على مبلغ اهتمام هذا الدين بحماية الأعراض والأخلاق ، وضرورة قيام الحياة الفردية والاجتماعية على هذا الأساس ، الذى يفرضه الدين ، وتحرسه الأمّة ، وتنفذه الدولة .

لذلك يقول الله تعالى فى صدر سورة (النور) :

﴿ سورة أنزلناها وفرضْناها وأنزلنا فيها آياتٍ بيّناتٍ لعلّكم تَذَكّرون* الزانيةُ والزانى فاجْلدوا كلَّ واحدٍ منهما مائةَ جَلْدةً ولا تأخُذْكم بهما رأفةٌ فى دِينِ الله إنْ كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ولْيَشْهدْ عذابَهما طائفةٌ مِنَ المؤمنين ﴾ [النور : ١، ٢] .

ووضع هذه الأحكام – ابتداء – فى سورة كريمة يسميها الوحى باسم : (النور) يعطى دلالة باهرة من أول الأمر على أن هذه (الأحكام) هى هداية وضياء للمؤمنين ، تنقذهم من ضلالات وظلمات الجاهليات العاتية ، التى سفحت أعراض البشر ، وأهدرت أخلاقهم العليا التى فطرهم الله عليها ، وشرعها لهم على ألسنة الرسل عليهم السلام فى كل العصور .

وقد بدأت (الآية الأولى) بتعظيم هذه (السورة) ، وما ورد فيها من أحكام ، وبالتشديد على التزامها عامة ، وإخراجها مخرج الامتنان على العباد ، حيث هداهم ربهم إليها .

ذلك لأن لفظ (سورة) نكرة وردت على سبيل التعظيم ، ثم أكد هذا التعظيم باسناد الإنزال إلى المولى جل شأنه بضمير التعظيم (أنزلناها) ، ثم شدد على وجوب التزامها بقوله (وفرضناها) وهو إسناد إليه تعالى على الوجه السابق ، والفرض بمعنى الإيجاب أو بمعنى التقدير ، ثم أراد جل شأنه أن يذكر عباده بفضله عليهم فى هذه الأحكام فوصف آياتها بأنها (بينات) أى واضحات الدلالة ، أو فارقات بين الحق والباطل من الأحكام .

وكان أول هذه الأحكام التى مهد لها هذا التمهيد الفخم هو : (حد الزنى) ، تأكيدا لأمره ، وقد ذكره على سبيل التحديد والتفصيل فقال تعالى :

﴿ **الزّانية والزّانى فاجْلدوا كل واحد منهما مائةَ جلْدة** ﴾ .

وهذا التفصيل قد نص فيه على الزانية أولا ، ثم الزانى ثانيا ، وعدل عن لفظ (الزانيان) حتى لا يكون هناك احتمال ينفذ منه المفسدون لحماية الزانية بحجة ضعفها ، أو عدم تحملها ، إلخ .

أما النص على جلد (كل واحد منهما مائة جلدة) بدل (فاجلدوهما مائتى جلدة) فلكى يقطع الطريق على التأويل الفاسد أيضا ، وحتى لا يتداخل الحكم ، فيقول قائل : إن المائتين عقوبة على الشيوع بينهما ، فيجوز أن يحمل عنها قدرا من المائة المفروضة عليها .

وحتى لا تأخذ الرأفة والعاطفة أحدا من الرحماء ، أو الضعفاء ، أو ذى الأهواء ، أعاد التشديد على وجوب التزام تنفيذ حكمه تعالى فقال :

﴿ **ولا تأخُذْكم بهما رأفة فى دِينِ الله** ﴾ أى فى حكمه وشريعته ، وجعل تعالى هذا التنفيذ قضية الإيمان ، فقال : ﴿ **إنْ كنتم تُؤمنون ...** ﴾ ثم أكد مرة أخرى أمر التنفيذ ، وشدد على الاستيفاء علانية ، بحضور طائفة من المجتمع ، تشهد إقامة حكم الله فتكون شاهدة على التنفيذ ، وانصياع الحكام لأمر الله من جهة ، وتشهد - من جهة أخرى - التنفيذ العملى لهذا الحكم الشديد ليرتدع الحاضر إذ ليس الخبر كالعيان ، وليبلغ الشاهد الغائب عن معاينة واطلاع ، هذا فضلا عما فى شهود الحال من زجر للزانى المجلود - كما قال المفسرون - ربما يكون أنكى عليه من الجلد نفسه حتى لا يعاود الكرة ، وهو زجر لغيره أيضا بنفس القدر .

وهذه عقوبة الزانى والزانية إذا لم يكونا محصنين : (أى غير متزوجين) .

الرجم عقوبة متواترة :

أما عقوبة المحصن فهى (الرجم) حتى الموت على الرجل والمرأة .

وهى عقوبة ثابتة بالإجماع ، ومنقولة بالتواتر ، وقد رجم رسول الله ﷺ ، ورجم أصحابه معه ، ورجموا من بعده الزناة من الرجال والنساء على سواء ، ونقل ذلك أيضا إلينا نقل الكافة عن الكافة على ما قررنا[1] .

وقد أنكر **الخوارج وبعض الكاتبين** حكم (الرجم) لأنهم - بزعمهم - لم يجدوه فى القرآن الكريم .

ومن آمن بالقرآن الكريم وجب عليه أن يتبع الرسول ، الذى أطلق هذا الكتاب التأسى به من كل قيد ، وأمر بأخذ ما جاء به بلا فحص ولا بحث ، ولا موازنات نظرية لا مكان لها مع النص ، متى صح النقل عنه ﷺ .

ومن هذه الموازنات التى أسفنا لها ما جاء فى كتاب جليل القدر ، كنا نود لمؤلفه الفاضل أن يتحاشاها ، خاصة وأن فيها طعنا وتوهينا لأحاديث غاية فى الصحة ، وإنكارا للمتواتر عن النبى ﷺ قولا وفعلا ، أو تأويلا له بما لا يستساغ فى ميزان السنة الثابتة ، ولا فى ميزان الاجتهاد الصحيح[2] .

يقول المؤلف بعد كلام طويل : « وهذا يعنى أن الحد المحكم المنصوص عليه فى القرآن للزانية والزانى هو (الجلد) ، سواء كانا متزوجين أو غير متزوجين[3] » .

وهذا التعميم الأخير يهدر بلا حجة تفسير (السنّة) لمعنى الآية الكريمة ، وتخصيصها لها بغير المحصنين .

---

(١) انظر القواعد المهمة التى قدمناها ص ٦٤٥ وما بعدها .

(٢) راجع : كتاب (الدستور القرآنى فى شئون الحياة) تحت عنوان (بحث فى موضوع الرجم) ص ١٩٣ - ١٩٧ .

(٣) السابق ص ١٩٥ .

ويذكر الكاتب فى صدد الجمع بين آية سورة النور ، والسّنة النبوية فى (الرجم) عدة وجوه منها :

« ... وإما أن يكون النبى ﷺ قد قضى بالرجم على اليهوديين وفقا لأحكام التوراة ، ثم قضى بمثل ذلك على المسلمين قبل نزول آيات سورة النور والنساء اجتهادا منه ، فلما نزلت آيات النور صار حكمها هو المحكم »[١].

وواضح أن نسبة هذه الشناعة إلى رسول الله ﷺ جاءت من فتح باب الاحتمالات العقلية ، ولا ندرى كيف يقول مسلم هذا القول ، وينسب لرسول الله ﷺ إزهاق الأرواح اجتهادا منه ؟!

وهو ﷺ الذى كان ينتظر الوحى فيما هو أدنى من ذلك خطرا وأثرا ، وهو الذى كان يرد الزناة ويلقنهم حجة الرجوع عن الاعتراف[٢] ، وهو الذى اختار فداء أسرى المشركين على قتلهم بعد بدر ، فكيف بالمسلمين[٣] ؟!

وإنما أردنا هنا التنبيه فقط ، وليس من غرضنا فى هذا الكتاب الاشتغال بالجدل ، أو النظر العقلى المجرد مع قيام النص الثابت .

خطبة عمر رضى الله عنه فى رجم الزناة :

وحسبنا هنا أن نورد ما ثبت فى الصحيحين من خطبة أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضى اللهعنه ، التى قالها على الملأ فى مسجد المدينة ، بعد آخر حجة حجها ، وكأنه كان ينظر بظهر الغيب إلى هذه الأقاويل ، ويرد عليها .

---

(١) السابق ص ١٩٦ .

(٢) انظر حديث البخارى ج ٨ ص ٢٠٧ حيث لم يقبل النبى ﷺ اعتراف ماعز بن مالك حتى راجعه طويلا ، ورده عدة مرات .. إلخ .

(٣) انظر ما كتبناه ص ٢٧٢ وما بعدها .

فقد قام فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم قال :

(أما بعد) : « فإنى قائل لكم مقالة قد قدّر لى أن أقولها ، لا أدرى لعلها بين يدى أجلى ، فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ، ومن خشى ألا يعقلها فلا أحل لأحد أن يكذب علىّ ، إن الله بعث محمدا ﷺ بالحق ، وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل الله عليه آية الرجم فقرأناها ، وعقلناها ، ووعيناها ، رجم رسول الله ﷺ ، ورجمنا بعده ، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : والله ما نجد آية الرجم فى كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، والرجم فى كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء ، إذا قامت البينة ، أو كان الحبل ، أو الاعتراف ... »[1] .

ولا نجد بعد هذا التشديد ، والتحديد ، والنص الصريح من أمير المؤمنين بمحضر من الصحابة مساغا لقول قائل ، أو مجالا حتى للرد عليه ، إلا أن ينكروا النقل ، أو يكذبوا حديث الشيخين وغيرهما من أصحاب السنن ، وتلك شنشنة ما نظن مسلما يرضاها لنفسه ، أو عالما يبطل بها علمه ، والله يقول الحق ، وهو يهدى السبيل .

(ب) القذف بالزنى : الجريمة والعقوبة :

أما (القذف بالزنى) فقد جعله الشارع جريمة منكرة ، ووضع لها عقوبة مشددة ، وذلك من تمام حمايته للأعراض ، وتطهير مجتمعه من هذه المنكرات الفاحشة ، فعلا أو قولا .

---

(١) البخارى : ج ٨، ص ٢٠٨ وما بعدها. باب: رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت (كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة ، وهو يلى كتاب الحدود من صحيح البخارى) . وروى مسلم هذا فى (كتاب الحدود ، باب : رجم الثيب الزانى .. جـ ٥ ، ص ١١٦) وكلاهما عن ابن عباس ، وحديث مسلم مختصر إلا أنه يطابق حديث البخارى بحروفه تقريبا ، ابتداء من : (إن الله بعث محمدا) إلى آخر ما نقلناه .

قال تعالى : ﴿ والذين يَرْمُون الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبعة شُهَدَاء فَاجْلِدُوهم ثمانينَ جَلْدَةً ولا تَقْبَلُوا لهم شهادةً أبداً وأولئك الفاسقون . إلاّ الذين تابوا مِنْ بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم ﴾ [النور : ٤،٥] .

والآية الكريمة تجرّم رَمْى المحصن بالزنى ، وتلزم من قاله بإثبات قوله بأن يأتى بأربعة شهود على صحة ما قاله ، وإلا استحق عقوبة الفرية وهى : (ثمانون جلدة) .

وهذه غاية العدالة فى حفظ الأعراض والكرامات والحرمات ، فى مجتمع أقامه الله تعالى على أشرف الأخلاق ، وتقديس الشرف ، أما الذين يتراشقون بالمخزيات فعليهم أن يثبتوا دعواهم ، أو يدفعوا – من جلودهم – ثمن هذا التجنى ، الذى يستهدف هدم قيمة عليا يعتز بها المسلم ، وقد رباه دينه على تقديسها ، والسمو بها .

ولا نظن فى قوانين الأرض اليوم من التشريعات ما يوازن هذا التشريع الإلهى الأسمى ، خاصة وأن القوانين ، والأعراف ، والتقاليد فى معظم الأرض قد استهانت بالأعراض نفسها إلى حد خطير ، بله الحديث عنها ، والتعيير بها ، بل إن منها ما يعد (الزنى) وملحقاته من علامات التحرر ، والصحة النفسية ، والبدنية .. إلخ ولا يرون فيه هذا العار الذى أجمعت عليه شرائع الله عز وجل ، وقيم الإنسان العليا ، وفطرته السليمة !!

استثناء حكيم :

ومن عجائب التشريع الإسلامى ما خص به قذف (الزوج) زوجته بالزنى .

فإن جاء بأربعة شهداء أقيم الحد عليها ، وإلا لم يجلد الزوج حد القذف ، ولم يقم على الزوجة حد الزنى ، وإنما أقيم بينهما ما يسمى : (باللعان) وقد سجلته آيات سورة النور : (٦ – ١٠) ، فيشهد الزوج أربع شهادات بالله إنه لصادق فيما رماها به من الزنى ، ﴿ والخامسةُ أنَّ لَعْنَةَ اللهِ عليه إنْ كان من

الكاذبين ﴾ ، وتشهد الزوجة أربع شهادات بالله إنه لكاذب فى قوله ، **﴿ والخامِسَةَ أنَّ غَضَبَ الله عليها إنْ كان مِنَ الصادقين ﴾** .

إن علاقة الزوجين علاقة خاصة ، وقد تنحرف الزوجة فعلا ، ثم يعجز الزوج عن إثبات الزنى عليها بطريق (الإثبات الشرعى) وهو (أربعة شهداء) ، وحينئذ إما أن يسكت الزوج على الدنس ، أو يقتلها بمقتضى علمه هو فقط فيقتل بها ، أو يطلقها مغلوبا مقهورا ، وهى كلها حلول لا تقبل فى الإسلام ، فشرع الله تعالى للزوج أن يشكو ويرفع الأمر إلى الحاكم أو القاضى المسلم ، ويتلاعن هو والزوجة ، ثم يفرق بينهما .

ولهذا التشريع حكمته العظيمة ، ومزاياه العديدة ، وليس هنا موضع بسطها ، ولكننا نذكره بين يدى هذه المقارنة السريعة بين حكم الشريعة ، والقوانين الوضعية .

أحكام الزنى بين الشريعة والقوانين الوضعية :

للقوانين الوضعية مواقف مختلفة وشاذة من جريمة الزنى وعقوبتها فمنها :

(أ) قوانين لا تعاقب على الزنى إطلاقا (كالقانون الإنجليزى ، والروسى) .

(ب) قوانين تعاقب على الجريمة دون تفرقة بين زنى الزوج ، أو الزوجة (كالقانون الألمانى) .

(ج) قوانين تعاقب على الجريمة مع التفرقة بين جريمة الزوج ، والزوجة (كالقانون الفرنسى) الذى نقل عنه التشريع المصرى على سبيل المثال .

وقد عالجها قانون العقوبات المصرى فى المواد (٢٧٢ - ٢٧٧ - عقوبات) مقتبسة من المواد (٣٣٦ - ٣٣٩) الواردة فى قانون العقوبات الفرنسى .

والتفرقة بين زنى الزوج والزوجة هو فى الحقيقة أثر من آثار (القانون الرومانى) الذى يحصر جريمة الزنى فى فعل الزوجة فقط ، وهو من آثار الانحلال الأخلاقى الشنيع فى (روما) القديمة ، والتى كان أكبر أسباب انهيار دولتها ومدنيّتها قديما ، ثم هو أعظم معاول الهدم فى الحضارة المعاصرة وريثه الانحلال الرومانى !!

ويتضح الخلط العجيب المعيب فى هذه القوانين (الأصل والفرع) فى مواضع عديدة ، ومنها فى القانون المصرى على سبيل المثال :

(أ) زنى الزوجة يثبت فى أى مكان ترتكب فيه الجريمة ، بينما لا يثبت زنى الزوج إلا إذا ارتكب الجريمة فى منزل الزوجية (المادتان ٢٧٤ ، ٢٧٧ – عقوبات) .

(ب) تعاقب الزوجة بالحبس مدة أقصاها سنتان ، بينما لا يعاقب الزوج إلا لمدة أقصاها ستة شهور (٢٧٧ – عقوبات) .

(جـ) ليس للزوجة أن تعفو عن زوجها بعد الحكم النهائى عليه (وتستطيع قبل ذلك) ، بينما للزوج حق العفو عنها ولو بعد الحكم النهائى (مادة ٢٧٤) .

(د) قيد القانون حق النيابة العامة فى رفع دعوى الزنى ضد الزوجة الزانية ، فلا يصح للنيابة إقامة الدعوى إلا بناء على شكوى من الزوج نفسهُ ، أو من يوكله توكيلا خاصًا بهذه الدعوى .

(هـ) يمنع القانون الزوج من طلب محاكمة زوجته الزانية ، ولو توافرت الأركان القانونية للجريمة فى حالات منها :– على سبيل العجب – إذا سبق الحكم على الزوج بجريمة الزنى !!

(و) وهذا القانون يعطى تخفيفا للزوج إذا قتل زوجته ، ومن يزنى بها عند التلبس ، بينما هى لا تُعْطى هذا التخفيف إذا قتلته ...[1] .

وإنما تحدثنا عن (زنى الزوجية) لأن هذا القانون نفسه لا يعتبر المواقعة جريمة زنى إلا إذا وقعت بين رجل متزوج ، وامرأة متزوجة ، أو كان أحدهما متزوجا بالشروط والأوضاع التى حددها .

وهذا القانون يقرر أنه : « لا عقاب على مواقعة أنثى برضاها إذا جاوزت الثامنة عشر إلا إذا تم ذلك فى منزل الزوجية » .

ثم هو يخرج جريمة الاغتصاب : (أى هتك عرض أنثى دون رضاها) من باب الزنى ويدخلها تحت باب خاص يسميه : (جرائم العرض) .

مصادمة صريحة لدين الله :

ولو قيل لإنسان أجهد نفسك ، واستخرج أظلم ما لدى البشر من مكنونات الصدور ، ثم شاق بهذا نفسك ، وربك ، ودينك ، لما فعل أكثر من هذا الذى تناقض به القوانين الوضعية شريعة القرآن ، ودين الرحمن !!

فالقانون **أولا** : يركز الزنى كله فى (الزوجين) مع أن دعوى الزوج على الزوجة هى الحالة الوحيدة التى جعل لها القرآن الكريم وضعا خاصا هو (اللعان) ، وأخرجها بذلك من باب العقوبات الجنائية .

أما دعواها عليه فتخضع لنفس الشروط والمعايير العامة ، شأنها فى ذلك شأن غيرها من المسلمين والمسلمات ، (البينة ، أو تحد بالقذف) .

وهذه تفرقة غاية فى الدقة ، لأن (المرأة) هى وعاء النسل وما يترتب عليه ، ولا كذلك الرجل .

---

(١) اقتبسنا معظم هذه المعلومات من مقال : « جريمة الزنى بين الشريعة والقانون » للأستاذ توفيق على وهبة (مجلة الوعى الإسلامى عدد ٤٩ – المحرم ١٣٩٣) .

والقانون **ثانيا** : يجعل التراضى – فى غير الزوجة – مبطلا لتجريم الفعل والعقاب عليه ، بينما التراضى فى شريعة الله أشد جرما وأشمل عقابا للطرفين ، بخلاف الاغتصاب فلا إثم ولا عقوبة فيه إلا على الغاصب .

والقانون **ثالثا** : يجعل العقوبة حقا شخصيا ، ويجيز فيها العفو والإسقاط بعد ثبوتها ، أما (دين الله) فيجعلها حقا لله تعالى على ما بينا سابقا ، ويجوز لكل مسلم رفعه للحاكم ، وعلى الحاكم إقامة الدعوى بشروطها الشرعية ، ولو عارض الزوج أو غيره .

والقانون **رابعا** : يقصر تجريم الزنى على حالات معينة ، وشريعة الله تجعل كل مواقعة محرّمة بين بالغين زنىً ؛ سواء كانا محصنين ، أو غير محصنين ، أو مختلفين .

والقانون **خامسا** : يناقض الوحى الإلهى فى نوع العقوبة ، فيجعلها (الحبس) ، ويفرق بين حبس الزوج أو الزوجة فيهما ، والقرآن يجعلها (الجلد) مائة لغير المحصنين ، وقررت السنة (رجم) المحصنين بلا تفرقة بين الرجل والمرأة إلا فى نوعية التنفيذ ، فيعمل على ستر المرأة أكثر من الرجل (على عكس القانون أيضا) ، وفى رأى من قال (بالتغريب) والنفى مع الجلد ، خصه بالرجل دون المرأة ، رحمة بها ، ومراعاة لظروفها الخاصة ، ومصلحة المجتمع عامة .

والكلام فى هذه المقارنة يطول ، والتناقض فى القانون الوضعى بيّن ، والتفريط واضح ، ومناقضته للوحى الإلهى صارخة .

ولعلنا هنا نفهم سرا من أسرار القرآن العظيم حين صدّر سورة النور بذكر فرضها ، حتى لا يكون لأحد سبيل إلى المماحكة والمغاذير الفارغة ، وحين أمر بتجنب الرأفة المفسدة للأفراد والمجتمعات ، وحين جعل الالتزام بحكم الله فى هذا

الباب قضية الإيمان بالله واليوم الآخر ، فإنّ من شأن المؤمن أن يلتزم ، وأن يعظّم أمر ربه ، وأن يكون هواه تبعا لما جاء به .

أما محادة الله ورسوله ، ومناقضة الوحى فى الأصول ، والتفاصيل ، فإن أهل القانون يعلمون من أى باب تكون ؟! وإلى أى وجهة فى الحياة تنتسب ؟!، وإلى أى عاقبة تصير ؟!

﴿ إنّ الذين يحادّون الله ورسوله أولئك فى الأذَلّين ﴾ .

[سورة المجادلة : ٢٠]

بقى أن نقول للذين (يستبشعون) عقوبة الزنى فى هذا المنهاج أن ينظروا للإسلام جملة واحدة ، وأن يضعوا أيديهم على كل جزء فى مكانه من البناء كله ، ولا يجعلوا هذا الدين عضين ، فإن هذا إخلال بحقائق الأشياء ، ومخالفة لطبيعة هذا المنهاج ، ومصادمة لصريح تعاليمه التى توجب الالتزام به كله ، وترفض أن تؤخذ أجزاء وتفاريق !!

وسنذكر إن شاء الله تعالى الحِكَم العظمى وراء هذه التشريعات الفريدة فيما يأتى :

المســألة الثالثــة :

(الأسس والاعتبارات الإسلامية فى الجريمة والجزاء)

إن هذا التشريع الحكيم بادئ ذى بدء وضعه الحكيم الخبير ، الذى يعلم من خلق ، وما فطروا عليه من نوازع وغرائز ، وما يصلحها ، وما يفسدها ، ومن ثم فقد جاء كل جزء فيه على أكمل وأدق الموازين ، من رعاية المصالح الصحيحة ، وحماية الفرد والمجتمع ، ومواءمة الفطرة ، والموازنة بين اعتبار الجريمة والجانى ، وإدارة الأحكام بين عناصر (الثبات والمرونة) كل فى موضعه ، وبقدره المقدور ، وبلوغ غاية الرحمة وغاية الحسم جميعا ، ونجمل ذلك فيما يأتى:

أولا : المجتمع السليم :

فهذا المنهاج قبل أن يتحدث عن (الجريمة ، والجزاء) يسبق ذلك ببرنامج عظيم فى بيان العقائد ، والأخلاق العليا ، وتربية أمته عليها ، وتهذيب السلوك والوجدان بها ، ثم تقرير الحقوق والواجبات على أتم موازين العدل والفضل ، وكفالة العيش والحاجات ، وتأكيد الإخاء والمودة بين أتباعه ، وتركيز المساواة الصحيحة بينهم التى تستل كل فوارق البشر اللونية ، والطبقية ، والإقليمية ، ونحوها ، مما يجلب الفتن والجرائم بين الناس .

وقد جعل الله تعالى رعاية هذه التعاليم ومسئولية تنفيذها على الفرد ، والجماعة ، والحكومة ، وكل ذى اعتبار فى الأمة كالعلماء ، وأصحاب الرأى ، والجاه .

وهذا المجتمع المصبوغ بأنقى العقائد ، وأطهر الأخلاق ، والذى جعل الله تعالى رعايته للمصالح الإنسانية دينا وعبادة ، وناط ذلك بأعناق الجميع ، هذا المجتمع لابد أن تحاصر فيه الجريمة ، وتضمر فيه بواعثها وأسبابها ، النفسية ، والاجتماعية ، والاقتصادية ، بما بثه فى أعماق النفوس من رقابة الله تعالى ، ورجاء الآخرة ، وبما كفله من أسباب الحياة ، وبما أغلقه من أبواب الرذائل والشرور ، كالخمر ، والزنى ، والميسر ... إلخ .

فمن يتمرد على النظام السامى فى هذا المجتمع السليم فهو باغ عاد ، قد اختلت إرادته اختلالا تخطّى حواجز العقيدة ، والأخلاق ، وسلطان المجتمع ورقابته ، فكان لابد أن يقوّم لصالح الحق والخير ، ولحماية الأمن والطمأنينة العامة ، ولضمان استمرار هذا المجتمع فى تأدية رسالته الكبرى فى الحياة .

ولذلك جاء تحديد الجرائم والعقوبات متفقا مع وجهة هذا المنهاج الاعتقادية والأخلاقية ، وحافظا للمصالح المناسبة لهما ، وزاجرا عن ارتكابها بقدر أهمية اجْتنابها لنظام الحياة ، وسعادة الإنسان فى دنياه وأخراه معا بلا تفريق .

ثانيا – الجرائم الأصلية وما دونها :

وقد جاء تشريعه فى هذا الباب على نمط معجز ، مطرد مع قاعدته الوطيدة فى مزاوجة التشريع بين (الثبات ، والتغيير) حيث يجب أن يكون كل منهما على علم وحكمة .

ولذلك جاء على وجه التحديد والضبط فى (الجرائم الكبرى) ، وعقوباتها ، وهى أمور تخبط فيها البشر ، رغم أنها محدودة العدد ، تبلغ (تسعا فقط) فى شرائع هذا الدين وهى :

(الزنى ، والقذف به ، وشرب الخمر ، والسرقة ، والحرابة ، والردة ، والبغى ، والقتل عمدًا أو شبه عمد أو خطأً ، والجناية على ما دون النفس عمدًا أو غيره) .

وقد وضع لها (عقوبات محدّدة ، ومحدودة) أيضا كلٌّ على قدره وهى :

(الحبس أو النفى ، والجلد ، والرجم ، والقطع ، والقتل ، والقصاص فى الأطراف ، والديات) .

وما عدا هذه (الجرائم) فقد نص الله تعالى عليها بذاتها (كالربا ، وشهادة الزور) أو وضع لها أصلا كليا تندرج تحته ، كقاعدة « لا ضرر ولا ضرار » .

والعقوبة فى هذا النوع (ما حدد منه بالذات ، أو بالاندراج) تركت مرسلة فى حدود إطار عام ، وقواعد ضابطة فقط ، كما بسطناه فى أول هذا المبحث[1] ، وعلى ما هو معلوم فى أبواب (التعزير) .

وقد أثبتت الدراسات العلمية المختلفة إعجاز هذا الجانب فى الإسلام ، والحكمة العليا وراء تحديده أو إرساله ، ومن ذلك :

(أ) أن كل ما حدده الإسلام هو جرائم خطيرة ، تتعلق بأخطر المقدسات الدينية ، والمقومات الإنسانية ، وقد نص عليها ، وحدّد عقوبتها وشددها، حماية : للدين ، أو العرض ، أو العقل ، أو النفس ، أو المال ، وهى (الكليات الخمس) التى تواطأت على حمايتها الشرائع والأديان كما قدمنا .

(ب) ثم هى تتصل أكثر من غيرها بالغرائز والحاجات الإنسانية ، التى رُكّبت فى الإنسان لغاية وحكمة ، وليؤدى مهمته فى عمارة الأرض ، واستمرار النوع ونحو ذلك .

فلو لم تنظم، وتوضع لها الضوابط والحدود ، ويكف منها جانب الجموح والعدوان ، لخرجت هذه الغرائز عن أصل وضعها فتصبح تدميرًا للحياة لا تيسيرًا لها ، إذ ينساق إليها الإنسان بدافع الطبع المجرد ، أو الهوى الأرعن .

---

(١) ص ٦٢٦ وما بعدها .

وعلى سبيل المثال :

(الشهوة الجنسية) غريزة رُكِّبت فى الإنسان من أجل حماية النوع ، واستمرار النسل ، وعمارة الأرض ، ونظم استخدامها عن طريق (الأسرة الزوجية) التى تؤدى أغراضها العظمى فى الحياة لصالح الإنسان ، على ما بيناه سابقا[1] .

فإذا انحرفت الشهوة عن سبيلها ، فاتخذت لقضاء اللذة المحرمة فى غير موضعها ، وأدّت إلى اختلاط الأنساب ، واقتحام الحرمات ، والتلاعب بالأعراض عن طريق الزنى كان ذلك تدميرا خطيرا فى الحياة الإنسانية كلها ، ومن ثم جرّم الزنى ، ووضعت له هذه العقوبة المشددة .

(وحب التملك) غريزة وضعت فى الإنسان لتكون حافزا ودافعا إنسانيا نحو العمل ، والتنافس فيه ، فيؤدى ذلك إلى بذل الجهد والفكر فى كل ما ينفع الحياة ، ويعود على صاحبه بما يلبى حاجته وغرائزه الصحيحة .

فإذا خرجت هذه الغريزة عن حدودها (بالسرقة ، أو بالحرابة) كان ذلك انحرافا مدمرا يستحق العقوبة .

فالجرائم (المحددة) شرعا تتصل بدوافع إنسانية فطرية ، ولذلك تكثر عن غيرها دائما ، فى كل مجتمع انحسر عنه سلطان التربية الدينية السليمة ، لأن الغرائز فيه تتفلت من عقالها ، ولا يستطيع أن يوقفها شىء ، حتى تصبح سلوكا إجراميا منظما بالغ الخطر على المجتمعات .

الدين وقاية وعلاج للجريمة :

والدين وإن جاء بالوقاية والعلاج جميعا ، لكنه يهتم ابتداء بالتربية التى تنظم هذه الغرائز ، وتقف حارسا يقظا عليها ، وتمسك الإرادة الإنسانية على خط

(١) ص ٥٥٧ وما بعدها .

نظيف طاهر ، فإذا انحرف بعض الشواذ كان الحد والعقاب علاجا يبلغ مكامن الغريزة فيردعها من داخلها .

وقد أجرى فريق من الباحثين فى أمريكا عدة دراسات حول (الجريمة) وانتهوا إلى نتيجة بدهية – من الوجهة الإسلامية – وهى :

« إن انتشار روح التدين فى المجتمع تؤدى إلى انخفاض نسب السلوك الإجرامى »[1] .

ومن الصحيح تماما أن نستخدم هذه القاعدة عكسا فنقول : « إن ضعف روح التدين فى مجتمعات الحضارة المعاصرة هو السبب فى كثرة نسب السلوك الإجرامى فيها » رغم تقدمها ، ورخائها المادى ، ورغم قوانينها وشرائعها ، وشرطتها ، وعقوباتها ، ووسائلها الصناعية المستحدثة لمراقبة الجريمة ... إلخ .

وهذا يقطع باتصال هذه الجرائم الكبرى بالتركيب الإنسانى الفطرى ، مما يحتاج فيه إلى الدين أشد احتياج ، لإمساك التوازن الإنسانى الداخلى ابتداء ، ثم يحتاج إليه أشد الاحتياج فى تحديد (الجريمة) ، (والعقوبة) المناسبة لها ، وقد ضل فيهما البشر ، وعسر عليهم سبيلها ، وكان بيانهما من نعم الله تعالى وهداياته للبشر ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون .

وقد قدمنا ذكر الإحصاء الرهيب الذى يصل فيه مواليد الزنى إلى نحو (٧٥٪) من المواليد عامة ، وانخفاض هذه النسبة فى بلاد المسلمين رغم تعطيل الحدود ، وانحسار التربية الدينية[2] ، وما ذلك إلا لأن الله تعالى حرم الزنى عليهم تحريما قاطعا ، فبقى أثر ذلك قويا فى الضمائر والسلوك ، وأدى إلى هذه النتائج المشرفة لكل ما هو كريم من القيم والحرمات الإنسانية .

---

(١) الدين والمجتمع : ص ١٨٢ .

(٢) انظر ص ٥٩١ من هذا الكتاب .

إحصاءات اندلاع الجرائم فى الحضارة المادية :

ولا تزال أجهزة هذه الحضارة المولعة بالإحصاء تقدم لنا كل يوم دليلا على فظاعة واندلاع جرائم هذا النوع الذى حدده الله تعالى ، وقطع دابره بشرعه الحكيم ما التزمه الناس .

وعلى سبيل المثال : فقد أذاع المدعى العام فى (الولايات المتحدة) تقريره السنوى عن الجريمة فى بلاده منذ سنين قليلة وقد جاء فيه :

« أنه تقع فى الولايات المتحدة جريمة قتل كل (٤٣) دقيقة ، وجريمة اغتصاب إناث كل (١٩) دقيقة ، وجريمة سرقة كل (دقيقتين) ، وجريمة سطو ، وجريمة اختطاف كل (٢٠) ثانية ، وجريمة سطو على السيارات كل (٤٨) ثانية .

ومن المؤكد أن الجرائم فى ازدياد مستمر حتى : « إن رئيس الولايات المتحدة قال فى خطابه السنوى (للكونجرس) : إن من أهدافه الكبرى معالجة تزايد الجريمة »[1] .

وما ذكرناه ليس إلا أمثلة من هذه الجرائم التى تعددت وشاعت حتى بلغت حدا مخيفا ، كالتهريب ، والتزييف ، والاحتيال ، والحرائق العمدية ، وتعاطى المخدرات ، والاتجار بها ، والبغاء ، وعصابات الاتجار بالأعراض التى لها مؤسسات واسعة النطاق ، تدر عليها من الكسب الحرام مثلما تدره أكبر الشركات الصناعية ، وكلها جرائم حرمتها القوانين الوضعية ، وتعاقب عليها ، ولكنها تواجه الفشل المستمر ، وتتخبط بين طرفى النقيضين .

---

(١) انظر : كتاب « الإسلام ومشكلات الفكر » ص ٩٦ و١١٢ .

وفى (ألمانيا الغربية) يذكر إحصاؤها لسنة ١٩٦٧ :

« أنه تقع جريمة سرقة كل (٢٥) ثانية ، وجريمة نصب كل (ثلاث) دقائق ، وجريمة آداب كل (٩) دقائق ، أما جرائم السرقة الكبيرة ، واقتحام المصارف ، وكسر الخزائن ، فتقع كل (٤٥) دقيقة ، وجرائم القتل أو الضرب المفضى إلى الموت كل (٤) ساعات وست وثلاثين دقيقة »[١] .

ولم تذكر هذه الإحصاءات بداهة جرائم الاعتداء على (الدِّين،أو العقل) ، لأنها تبيح الخمر ، ويقوم نظامها على أساس فصل الدين عن الدولة من الناحية الرسمية ، وعلى أساس إلحادى انحلالى غالبا من الناحية العملية السلوكية .

وتكاد الإحصاءات السابقة تتركز حول ثلاث جرائم كبرى وهى ما يتعلق (بالعرض ، والنفس ، والمال) .

---

(١) هذا المثال يأتى من أوربا نفسها ، بل ومن أكثر دولها رخاء واستقرار اقتصاديا ، ومع ذلك بلغت فيها السرقات بالذات حدا رهيبا ، كما سجله إحصاء الجرائم فى ألمانيا الغربية عام (١٩٦٧) إذ بلغت الجرائم كلها نحو (٢,٠٧) مليون (عدا حوادث المرور ، والقضايا السياسية) ، والسرقات منها خاصة كالآتى :

١٦٣,٠٠٠	حادث سرقة سيارات
١٤٢,٠٠٠	حادث سرقة محلات عامة
٦١,٠٠٠	حادث سرقة صناديق البيع الآلى المنتشرة فى الشوارع
٥٨,٠٠٠	حادث سرقة من داخل السيارات
٤٦,٠٠٠	حادث سرقة منازل
١١,٠٠٠	حادث سطو على البنوك وصناديق الادخار .
٤٨١,٠٠٠	الجملة

(ويذكر الإحصاء أن ٧٠٪ من الجرائم كلها لم تصل فيها الشرطة إلى الجانى) .

ومن هنا نفهم سر الاهتمام بتحديد هذه الجرائم ، وتشديد عقوبتها فى شريعة الإسلام .

ويشرح لنا الأستاذ (**عبد القادر عودة**) سرَّ هذا الاهتمام بدراسة إحصائية أخرى فيقول رحمه الله تعالى :

« نستطيع أن ندرك حكمة الشريعة على حقيقتها إذا رجعنا إلى الإحصائيات الجنائية ، فإنها تدل دلالة قاطعة على أن (جرائم الحدود) ، و(جرائم القصاص والدية) هى أكثر الجرائم وقوعا فى الحياة اليومية ، وأن هذه الجرائم ... لو انقطع وقوعها لما عرف الناس الجريمة ، ولما شعروا بوقوع الجرائم ، ونستطيع أن نتخذ الإحصائيات الجنائية المصرية دليلا على ذلك :

فقد بلغ فى سنة ١٩٤٢ - ١٩٤٣ م عدد الجنايات : (٨١٧٥) جناية منها : (١٧٥٢) جناية قتل عمد ، (١١١٩) جناية شروع فى قتل ، (٩٨٩) جناية سرقة بإكراه وشروع فيها ، (٢٤٣) جناية هتك عرض وفسق ، (٣٢٦) جناية ضرب أفضى للموت ، (١١٩٦) جناية ضرب نشأت عنه عاهة مستديمة ، (٦٣٤) جناية عود ، وكلها تقريبا سرقات .

وهذه جميعا من جرائم (الحدود والقصاص والديه) ومجموعها (٦٢٧٠) جناية .

ومعنى هذا أن جرائم الحدود ، وجرائم القصاص والدية فى الجنايات تقع بنسبة (٧٦,٦٪) من مجموع الجنايات » .

ثم يورد الكاتب رحمه الله إحصائية تفصيلية عن عدد (الجنح) ملخصها :

إن عدد الجنح هو (٢٩٧,٥٥٧) جنحة فى نفس السنة المذكورة تبلغ نسبة جرائم الحدود والقصاص فيها أيضا (٦١٪) تقريبا ، ثم يختم سلسلة الإحصاءات التى أوردها فيقول :

« هذا هو منطق الإحصائيات الجنائية التى لا تكذب ، يقول فى صراحة : إن جرائم الحدود ، وجرائم القصاص والدية بلغ متوسطها فى **عشرين سنة** (٧٢,٢٪) من مجموع الجنايات ، و(٦٣,٣٪) من مجموع جرائم الجنح .

وهكذا تبين لنا الإحصائيات بصفة قاطعة أن الشريعة حين احتفلت بجرائم الحدود وجرائم القصاص والدية على قلة عدد هذه الجرائم إنما قصدت أن تقضى على أكثر الجرائم تكرارا وأشدها هولا ... »[1] .

ثالثا : عدالة الجزاء :

ومن هنا نفهم أيضا السر الحكيم وراء تحديد عقوبات هذا النوع من الجرائم ، وتشديدها لتناسب فداحتها ، ولتحد من كثرتها ، ولتقتلع جذورها من المجتمع اقتلاعا ، وتحفظ عليه عقائده ، وأخلاقه ، وأمنه ، ونظامه .

ولذلك نجحت نجاحا منقطع النظير حيث فشلت كل وسائل البشر ، ومذاهبهم فى هذا الباب ، وبدائلهم التى جربوها ، ولو كانت أشد من عقوبات الإسلام .

ذلك لأن العقوبات الإسلامية شرعت بميزان الحكيم الخبير ، فجاءت كما أرادها ربها حقا وعدلا ..

ونذكر هنا بإيجاز بعض الأسباب التى تجعل من العقوبة الإسلامية (عدلا) بالنسبة للجريمة ، (ورحمة) وفضلا بالنسبة لمناهج البشر ، وشطط التجارب :

---

(١) التشريع الجنائى الإسلامى : (فقرة ٤٩٤ ، جـ ١) وراجع تتمة الحديث فى (فقرة ٤٩٥) . (والجناية) فى الاصطلاح القانونى الوضعى هى : الفعل المعاقب عليه بالإعدام ، أو الأشغال الشاقة ، أو الحبس .

(والجنحة) ما عوقب عليها بحبس يزيد على أسبوع ، أو غرامة تزيد على مائة قرش .

(والمخالفة) هى ما سوى هذين . (المواد ١٠، ١١، ١٢ – قانون العقوبات المصرى) .

١ – التناسب بين الجريمة والجزاء :

فكما تكون الجريمة ، تأتى العقوبة على شاكلتها ، ولذلك يكثر التعبير فى الآيات الكريمة بلفظ (الجزاء) عن العقوبة المقدرة للجريمة ، والجزاء يعطى معنى (المكافأة) ، لأنه كما قال الراغب رحمه الله : « ما فيه الكفاية من المقابلة إن خيرا فخير ، وإن شرا فشر »[١] .

وتعبر الآيات أيضا بلفظ (القصاص) وهو ينبئ عن المماثلة .

قال تعالى : ﴿ **وجزاء سَيِّئةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُها** ﴾ [الشورى : ٤٠] فسمى عقاب السيئة جزاء ، وأمر فيه بالمماثلة ، وهذه قاعدة عامة .

وقال تعالى فى حد السرقة الكبرى : ﴿ **إنّما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويَسْعَوْن فى الأرض فَسَاداً أنْ يُقَتَّلوا أوْ يُصَلَّبُوا** ﴾ [الآية] .

وقال فى السرقة الصغرى : ﴿ **والسارقُ والسارقة فاقْطَعُوا أيْدِيَهُما جزاءً بما كَسَبَا نَكَالاً مِنَ الله** ﴾ [المائدة : ٣٨،٣٣] .

فهذا الحد الذى يستبشعه الجاهلون هو مقابلة ومكافأة للجريمة فى تقدير العليم الحكيم ، تحمى المجتمعات من الجرائم المتعددة التى تقع فى أجزاء من الدقيقة بالليل والنهار ، وفى مجتمعات الحضارة على ما أسلفنا .

ولذلك ربط الله تعالى بين القصاص والحياة مع ما بينهما من تباعد فى الظاهر لأن الحياة الآمنة المستقرة لا تكون إلا فى ظله : ﴿ **ولكم فى القِصَاص حَيَاةٌ يا أُولِى الألْباب** ﴾ [البقرة : ١٧٩] . وما أجمل وأجل هذا النداء الأخير لأنه دعوة للنظر العاقل الرزين فى حدوده عز وجل : ﴿ **وما يعقلها إلاالعالِمُون** ﴾ [العنكبوت : ٤٣] .

---

١) المفردات مادة « جزء » ص ٩٣ .

حد السرقة وإعجاز التشريع الإسلامى :

ولننظر فى مثال واحد مما أكثر به المشنعون على الإسلام ، ووصفوه بالهمجية والوحشية ، وتخيلوا المجتمع فى ظله مقطوع الأيدى والأرجل ، معطل الإنتاج ، مشوه المنظر كما زعموا ، ونعنى به (حد السرقة) التى تقطع فيها يد السارق .

وإننا نسأل ما هو البديل ؟!

إن السارق فى البلاد المستبدة يواجه حكم (الإعدام ، أو النفى) إلى المجاهل الرهيبة ليواجه ما هو أقسى من الإعدام ، وقد حدث ذلك فى روسيا مرارا على سبيل المثال ، بل لعله القاعدة الشائعة فى بلاد الإلحاد .

ثم فى بلاد العالم كله تقريبا أصبح (السجن) هو العقوبة المقررة ، وقد ثبت أنها لا تردع اللصوص ، بل تؤصل الإجرام فى نفوس الجدد منهم ، وتعوّدهم عليه ، وتكسبهم فيه خبرة وضراوة ، وتدمرهم خلقيا ونفسيا ، وقد رأيت وخبرت ذلك بنفسى فى السجون المصرية ، وسمعت منه ما يمزق القلوب أسى على هذه الأجيال الضائعة فى ظل القوانين الوضعية ، وعندنا كتاب مبين ، ومنهاج حكيم ، وقانون حق ونور يصفه ربه بحق :

﴿ ونزلنا عليك الكتابَ تِبْيانا لكلّ شَيْء وهُدًى ورَحْمَةً وبُشْرَى للمسلمين ﴾ [النحل : ٨٩] .

ولقد جاءت الأبحاث العلمية ، والإحصاءات فى أنحاء كثيرة من العالم مصدقة ومؤكدة لهذه النتيجة الخطيرة فى عقوبة السجن بالنسبة للجانى ، ثم ما يتبعها من عقوبات تبعية ربما تفوقها هولا وتدميرا ، ثم ما يمتد إلى أسرة الجانى نفسه تبعا ، ثم ما تنفقه الدول من مال الأمم نفسها على حراسة السارق ، وإطعامه

وإيوائه ، وإقامة هذا الجهاز الضخم من الشرطة للحراسة ، والمتابعة ، والمراقبة ... إلخ .

يقول الأستاذ عبد القادر عودة رحمه الله :

« ومما يدل على أثر السجن بصفة عامة فى نفوس المجرمين الإحصائية رقم (٤٦) من تقرير مصلحة السجون (المصرية) لسنة ١٩٣٨ - ١٩٣٩ ، فهى تشير إلى أن نصف من فى الاصلاحية تقريبا لهم سوابق فى الإجرام من خمس مرات إلى عشر ، وأن حوالى الثلث لهم من عشر سوابق إلى خمس عشرة سابقة ، وأن أكثر الباقين تتراوح سوابقهم بين خمس عشرة سابقة وأربعين سابقة .. »[1] .

وقد جاء عقوبة الإسلام تتلافى الإفراط والتفريط ، فهى حقا شديدة دامغة ، ولكنها (سريعة ، وحاسمة ، وشخصية) تحصر العقاب فى الجانى نفسه ابتداء ، ولا تحجزه عن بيته وأهله ، وتجرد السارق ذاته من الأداة الأساسية لمهنته المؤذية ، وبذلك تكف السرقة عن المجتمع ، ولا تدعها تتكرر فى (جرائم العود) التى قد تبلغ الأربعين كما قرأنا ، ثم هى بعد لا تستدعى شغل هذا الجيش الكبير من حراس السجون ، والشرطة .

وهذا الأثر الحاسم ليس فقط بالنسبة للجانى وحده ، وإنما لما ثبت يقينا فى كل مراحل تطبيق هذه العقوبة من أثرها الناجز فى ردع الآخرين ، إذ كان كافيًا تمامًا سقوط يد أو بضعة أيد كل عام لينحسم الداء فى النفوس ، ولا تفكر فى مد الأيدى إلى الحرام حتى لا تلقى نفس المصير الباتر ..

وإذا كان (علماء القانون الجنائى) يجمعون الآن على أن نجاح القانون العقابى يقاس بنتائجه ، فإن هذه العقوبة الإلهية هى العقوبة الوحيدة التى تفردت

(١) راجع فقرة رقم ٥٠٥ من التشريع الجنائى الإسلامى تحت عنوان : « عقوبات الحبس وعيوبها » وفيها إحصاءات مبكية عن (جرائم العود) ، وارتفاعها سنة بعد أخرى .

بهذا النجاح ، فى كل مكان طبقت فيه ، مما يقطع بأن هذا التشريع من لدن خالق الفطرة ، وبأنه عز شأنه قد وضع مفتاح الفطرة الأصيل على أقفالها .

ولا نذهب بعيدا فى المقارنة بين الحاضر والمجتمع العربى الجاهلى الذى طهّره الإسلام أوّلاً ، وإنما حسبنا أن نذكر مثالا حديثا لتطبيق هذا الحد ، وما أشاعه من أمن وسلام فى ربوع (**المملكة العربية السعودية**)[1] ثم نقارنه بإحصاءات الجريمة فى مجتمعات الحضارة التى ذكرناها منذ قليل[2] لنرى الفارق الفذ بين النجاح المذهل لشريعة الله ، والفشل المخزى لقوانين البشر ، رغم الفارق الحضارى ، والاقتصادى ، والتعليمى بين المجتمع هنا ، والمجتمعات هناك .

أما (**المجتمعات الشيوعية**) القائمة على طغيان الفرد ، والحزب ، فلم نقرأ لها إحصاء ، ونحن لا نثق فى ذلك إن وجدناه ، لأنه غالبا لا يكون إلا للدعاية الجوفاء ، لأن الاستبداد لا يصنع دائما إلا مجتمعا منافقا كذوبا ، لا يمثل الطبيعة ولا الحقيقة ، وإنما تأتى وقائعه دائما شوهاء بتراء زائفة ، لترضى أمزجة المستبدين الفجرة ، فكيف إذا اجتمعت الخستان : الإلحاد والاستبداد ؟!

على أن (الملكية) فى معظمها قد نقلت للدولة فى ظل هذه الفلسفات ، وأصبحت نهبا لكل ذى نفوذ وخطر فى الحكومة والحزب ، ولكن إذا سرق فيهم الضعيف حكم عليه بأقسى العقاب كالموت أحيانا ، وهى عقوبة جائرة خارجة عن التقدير الصحيح ، لأنها لا تخيف إلا الضعيف ، ولا تردع إلا من ارتدع قبلها من هول ما يرى .

---

(١) راجع المقارنة القاسية بين المجتمع المصرى ، والسعودى فى باب السرقات آخر الفقرة السابقة من التشريع الجنائى ص ٧٤٠ ، جـ ١ .

والمقصود هنا بيان جناية القوانين الوضعية حيثما طبقت ، وإلا فالمجتمع الذى قامت على أنقاضه المملكة السعودية كان – قبل تطبيق الأحكام الإسلامية – مسرحا للفوضى والجرائم المختلفة ، إلى أن منّ الله عليه بتنفيذ هذه الشريعة المباركة فى كل شىء ، حتى فى قوانينها العقابية الصارمة الرحيمة ، (والله يعلم وأنتم لا تعلمون) .

(٢) ص ٦٧٠

الله أرحم بعباده من قوانين الحضارة الجاهلة :

وعقوبة الإسلام تسوى بين الشريف والضعيف ، وتحمى المصالح بلا تفريط ، ولا تبلغ فى مقاومة الشرور هذا الشطط المبين .

ومن ثم فهذه العقوبة كما تحمى المجتمعات ، فهى تحمى الجانى نفسه من غلو المذاهب ، ومن عبث الفلسفات والنظريات ، كالذى اقترحه دارس جاد بلغ أقصى درجات العلم والثقافة فى هذا العصر ، وكان أحد القلائل الذين أدركوا كارثة الإنسان فى ظل الحضارة المعاصرة ، وحاول استنقاذه فقال فى فصل سماه : (**إعادة صياغة الإنسان**) :

« بقيت مشكلة ذلك العدد الهائل من المشوهين والمجرمين ، التى لم تحل ، إنهم عبء ثقيل على بقية السكان ... ولقد أشرنا من قبل إلى المبالغ الخيالية التى تتطلبها الآن المحافظة على السجون ، ومستشفيات المجاذيب ، وحماية الجمهور من عصابات اللصوص والمجانين .. فلماذا نحافظ على المخلوقات الضارة عديمة النفع ؟..

يجب أن نواجه الحقيقة بشجاعة ، لم لا يتخلص المجتمع من المجرمين والمجانين بطريقة اقتصادية أكثر ؟!.. إننا عاجزون عن الحكم على الناس ... ومع ذلك يجب حماية المجتمع من العناصر ... الخطرة ، فكيف يمكن أن نفعل ذلك ؟

بالطبع لن يكون ذلك ببناء سجون أكبر وأكثر راحة .. وإنما يمكن منع الإجرام (بمعرفة الإنسان) معرفة أفضل ، وتحسين النسل ، وإحداث تغييرات فى التعليم والأحوال الاجتماعية ، **وفى تلك الأثناء يجب التصرف فى المجرمين تصرفا فعالا** ، ولعله من الأفضل إلغاء السجون ، ويمكن أن يستعاض عنها بمؤسسات أصغر وأقل نفقات .. ومن المحتمل أن تكييف المجرمين **المنحطين بالسوط** ، أو بإجراء علمى آخر ، تعقبه فترة قصيرة فى المستشفى تكفى لتوطيد الأمن ،

أما القتلة ، واللصوص المسلحون ، وخاطفو الأطفال ، والذين يخدعون الفقراء ويجردونهم مما اقتصدوه ، أو يغررون بالجمهور فى الشئون الهامة فيجب التخلص منهم ، **وذلك بقتلهم بالغاز المناسب فى مؤسسات صغيرة تعد لهذا الغرض .**

ويمكن تطبيق علاج مماثل على المجانين والمجرمين ، إذ يجب ألا يتردد المجتمع العصرى فى تنظيم نفسه على أساس الفرد العادى، كما يجب أن تتخلى الأنظمة الفلسفية ، والأغراض العاطفية عن مكانها أمام مثل هذه الضرورة ، لأن نمو الشخصية الإنسانية هو هدف الحضارة النهائى »[1] .

ورغم أن الكاتب ينتهى فى بعض آرائه إلى تقرير قواعد أساسية من هذه الشريعة الإلهية كضرورة العقوبة الزادعة ، وإلى تقرير بعض تفاصيلها كالجلد (بالسوط) وكالقتل إلا أنه لا يزال إنسانا كبنى أبيه عامة : ناقص الفكر والنظر ، محدود العلم والآفاق ، عاجز الحكم والوسيلة .

وكم يحتاج الإنسان فى حمايته – جانيا ومجنيا عليه – إلى رحمة الله الحكيم الخبير ؟ وإلى عدله الذى يحميه من نزق المناهج والاقتراحات ، والذى لم يجرد أحكامه من الاعتبارات الإنسانية ، وإنما أكدها ، وراعاها ، وحمى الإنسان من غرف الغاز القاتل ، وعاقب من الجانى : جزءه الجانى فقط ، (بقطع اليد) .

فإذا استحضرنا ما قلناه قبل من تأكيد الإسلام على التربية الدينية – عقيدة وأخلاقا ، وما كفله للفرد من حياة ، وما حاطه به من بيئة خيّرة ، فإنه يتضح لنا أن هذا الدين جاء رحمة للعالمين ، وأن هذه العقوبة جاءت فى موضعها الحكيم ، على قَدَر سليم ، وبعد إعذار مبين .

---

(١) الإنسان ذلك المجهول : ص ٣٥٦ .

٢ – إطِّراد التناسب وإعجازه :

والتناسب قاعدة مطردة في أحكام هذا الدين كله ، وخاصة في هذا الباب الجنائي ، إلا أنه لدقة الموازين التي وضع عليها يخفى على كثير من الناس ، فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون في نقده ، أو نقضه .

ومن اطراد هذا التناسب التفرقة بين (المحصن ، وغير المحصن) في الزنى : رجما أو جلدا ، ثم التفرقة بين الحر والعبد ، حيث تكون العقوبة على قدر النعمة ، والأهلية ، وتقدير المسئولية ، وحرية الإرادة ، ونحو ذلك من الفروق المؤثرة في الدفع عن الجريمة ، أو إليها .

فكلما كان الإنسان أحسن حالا ، وأسمى مقاما وجب أن يرتفع إلى مستواه بشكر النعمة لا بكفرها ، وبتحري الصواب لا بالتدلي إلى الخطايا ، وإلا كان من تمام العدالة أن يتعرض لعقوبة أشد إذا نزل بنفسه إلى الدنايا .

وهذه (قاعدة عامة) كما قال تعالى لرسوله :

﴿ ولولا أن ثَبّتناك لقد كِدْتَ تَرْكن إليهم شيئا قليلا * إذاً لأَذَقْناك ضِعْفَ الحياةِ وضِعْفَ المماتِ ثُمَّ لا تجد لك علينا نصيرا ﴾ .

[الإسراء : ٧٤، ٧٥]

وكما قال تعالى لأزواج رسوله ﷺ :

﴿ يا نساء النّبيِّ مَنْ يأت مِنْكنّ بفاحشة مُبَيِّنة يُضاعَفْ لها العذابُ ضِعْفَيْن ﴾ [الأحزاب : ٣٠] .

وكما قال للحواريين أخلص أصحاب عيسى في شأن المائدة :

﴿ إنّي مُنَزِّلُها عليكم فَمَنْ يَكْفر بَعْدُ مِنكم فإنّي أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا مِنَ العالمين ﴾ [المائدة : ١١٥] .

فالآيات الكريمة كلها تقرر تصاعد العقوبة تبعا للمنزلة ، ولم يُستثن من ذلك أحد حتى الملائكة المكرمون[1] .

مثال من إعجاز الشريعة :

ولنأخذ مثالا مما نحن بصدده فى باب (العقوبات الجنائية) ، وهو قوله تعالى فى شأن الإماء :

﴿ فإذا أُحْصِنَّ فإنْ أَتَيْنَ بفاحشة فعليهنّ نِصْفُ ما على المُحْصَنَات مِنَ العذاب ﴾ [النساء : ٢٥] .

والآية الكريمة تقرر حكما عجيبا ، بالغا غاية الإعجاز فى : التناسب ، والعدل ، والرحمة ، ومراعاة الفروق المؤثرة ، والظروف والاعتبارات الإنسانية الدقيقة .

فإن الأَمَةَ المحصنة (المسلمة المتزوجة) إذا زنت كان الأصل فيها الرجم مثل الحرّة ، ولكن الله تعالى أسقط عنها الرجم لأنه لا يتنصف ، فكان عليها (الجلد مائة) مثل الحرّة إن زنت ، ولكن الله تعالى خفف عن الأَمَة مرة أخرى فجعل عليها : (**نصف ما على المحصنات**) الحرائر من عذاب الحد ، فتجلد (خمسين) جلدة فقط[2] .

فهذان (**تخفيفان**) مراعاة لمنزلة الأَمَةِ ، وحالها وضعفها ، بل نقول : إنهما (**عدلان**) يقومان على أحكم الموازين .

وهذا (المنهاج الإلهى) قد تفرد بهذا على عكس الشرائع الأرضية التى تجامل الأقوى ، أو الأغنى ، وقد جاء هذا مفصلا فى حديث المرأة المخزومية التى سرقت ، فأراد قومها أن يسقطوا الحد عنها نظرا لمنزلتها الاجتماعية العالية ،

---

(١) انظر : الآيات (٢٦ - ٢٩ من سورة الأنبياء) على سبيل المثال .

(٢) انظر فى هذا تفسير الخازن ، والبغوى (بهامشه) .. ج ١ ، ص ٤٢٦ .

وشفّعوا فى ذلك حِبَّ رسول الله ﷺ (أسامة بن زيد) رضى الله عنهما فكلم رسول الله ﷺ ، **فقال : « أتشفع فى حد من حدود الله ؟» ثم قام فخطب** قال : « ياأيها الناس إنما ضل من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه ، **وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد ، وَايمْ اللهِ لو أنّ فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها »**[1] .

المساواة المطلقة ظلم مبين :

على أن الغاية القصوى لشرائع الناس أن تسوى بين الناس فى العقوبة ، متوهمة أن هذا هو العدل المبين ، كما زعم لها المتسرعون من أدعياء الفكر والفلسفات والنظريات .

وهذه المساواة فى مثل هذه المواطن ظلم صارخ ، وخلل فادح ، وإهدار لمعايير التناسب ، وموازنة الحقوق والواجبات ، والفروق والظروف ، ولا يستطيع البشر مجاوزة نطاق قدرتهم المحدودة ، وشارعو البشر عاجزون كل العجز عن الإحاطة – خلال ركام الحياة المعقدة – بكل الاعتبارات المؤثرة فى النفس ، والتى تساعد على إتيان الفعل ، أو الكف عن الفعل .

(والأَمَةُ) عندما يُقرّر عليها حكم ينبغى مراعاة جانب شعورها بالضياع ، والضعة ، وإحساسها بنقص منزلتها وأهليتها ، وحرمانها المادى والمعنوى ، وعدم حصولها على قدر كاف من التربية والرعاية ، وشعورها بالقلق والترقب لانتقالها من يد إلى يد ، ومن بيت إلى بيت ، ثم هى قد يقع عليها ثقل من الإكراه المادى ، أو الأدبى ، وربما تعجز حتى عن إثارة أمره ، فضلا عن إثباته .

---

(١) البخارى : كتاب الحدود – باب : كراهية الشفاعة فى الحد إذا رفع إلى السلطان .. جـ ٨ ، ص ١٩٩ – والحديث رواه مسلم وأصحاب السنن وأحمد أيضا كلهم عن عائشة رضى الله عنها .

(والحرة) تكون غالبا فى مأمن من هذا بأوضاعها ، وبأهلها ، وحياة الاستقرار والحرية التى أتيحت لها ، ومن ثم كان تنصيف العقوبة – بعد إلغاء الزجم – هو العدل الموزون ، والحق المحسوب ، وكان هذا هو المساواة الحقيقية ، فإن «الغُرم بالغُنمْ» ، وبذلك تناسبت (العقوبة) مع (قدر الجريمة) فى وضعها الدقيق ، وظروفها القاهرة .

وهذا ما يغفل عنه أغرار الفكر فى نظرتهم لكثير من تشريعات هذا الدين ، كالميراث ، وشهادة المرأة ، وقوامة الرجل ، ونحوهما ، ويخيل لهم الغرور والقصور أن المساواة هى المماثلة على الإطلاق ، وأن أحكام الإسلام قد أخطأت طريقها إليها حين فرقت بين المختِلفينَ ، الذين يظنهم الناس متساوِينَ !!

فإن قال قائل : أما كان الأولى – والأمر ما ذكرتم – أن تسقط العقوبة عن الأَمَةِ جملة ؟

ونقول : ذاك خطأ آخر لو كان ، لأن مرور الجريمة بلا عقاب يغرى بها ، ويهوّن أمرها ، ويدْفع إلى الانحراف ، وشيوع المنكر ، واستعلانه فى المجتمع الذى أريد له أن يقوم على ركائز الخلق ، والطهر ، والعفاف .

وربما كان حدّ الأمة من المسائل القليلة التى استثنيت من عقوبات جرائم الحدود ، إذ الأصل فيها النظر إلى (الجريمة) فى ذاتها بقطع النظر عن الجانى ، وهنا نُظِر إلى الجريمة مع مراعاة حال الجانى ؛ بخلاف العقوبات (التعزيرية) فيراعى فيها الأمران غالبا .

٣ – شخصية المسئولية :

فمن عدالة الجزاء أن الشارع الحكيم حصر المسئولية فى الفاعل ابتداء ، وحمّله وحده مسئولية عمله ، وبالتالى فالعقوبة لا يصح أن تجاوزه إلى غيره ولو رضى الآخر ، إلا فيما يصح فيه الضمان كالحقوق المالية فى باب الديات ،

ولذلك فإن تحميل الدية (للعاقلة) فى (القتل الخطأ) هو بقدر مسئوليتهم ، فلما كانوا يتناصرون جعل لهم مشاركة فى (المسئولية) فحملوا قدرا طفيفا من المال .

قال تعالى فى تقرير ذلك :

﴿ ولا تَزِرُ وازِرَة وِزْرَ أخرى ﴾ [الزمر : ٧] .

﴿ كلّ امْرِىءٍ بما كَسَبَ رَهِين ﴾ [الطور : ٢١] .

﴿ ولا تكْسِب كلّ نفَسٍ إلاَّ عليها ولا تزر وازرة وزر أخرى ﴾ [الأنعام : ١٦٤] .

﴿ لا يكلف الله نفْساً إلاَّ وُسْعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ﴾ [البقرة : ٢٨٦] .

والآيات الكريمة عامة الدلالة ، وقد وضعها النبى ﷺ موضع التطبيق الدقيق الصارم ، فعدل بها نظام الجاهلية الفاجر ، إذ كانوا يثأرون من قبيلة القاتل بلا تمييز ، وربما تخيروا أحسنها بقتيلهم ، وربما قتلوا الجماعات بالواحد وليس فيهم القاتل .

٤ - ضمانات الإجراءات والتطبيق :

فإن الإسلام قد وازن صرامة العقوبة فيه - مع عدالتها التامة - بضمانات واسعة ، حتى يحمى (المتهم) من سوء التطبيق ، وجور الإجراءات ، بل ليحمى (الجانى) - بعد ثبوت التهمة - من عسف التنفيذ ، مما يجعل العقوبة محفوفة بضوابط العدالة ، والرحمة ، مع حماية الحقوق والمصالح على الوجه الأكمل فى ذات الوقت ، ومن هذا :

(أ) تحريم (شهادة الزور) تحريما قاطعا ، وجعلها من أكبر الكبائر التى تلى الشرك بالله عز وجل ، كما قال تعالى :

﴿ فاجْتَنِبُوا الرّجْسَ مِنَ الأوثان واجْتَنِبُوا قَوْل الزُّور ﴾ [الحج : ٣٠] .

(ب) التشدد فى (وسائل الإثبات) ويزداد التشدد كلما اشتدت العقوبة ، ومن ثم اشترط فى الحدود إثباتها ببينة قاطعة (كالحبل) فى الزنى ، أو (الاعتراف المؤكد) وقد كان النبى ﷺ يرد المقر بالزنى مرة بعد مرة ، ويفتح له باب الرجوع ، ويحاول أن يلقنه حجة تخلصه من اعترافه[1] ، واشترط فى (الشهادة) العدالة ، والعدد (إلى أربعة فى الزنى) ، والتأكد التام من الشهادة ، فلا يكفى فيها الاحتمال الغالب ، أو النظر من بعيد ، أو السماع من وراء جدر ، ويجمع ذلك كله الأثر المشهور : « أما أنت يا ابن عباس فلا تشهد إلا على أمر يضيء لك كضياء هذه الشمس »[2] .

وعلى ذلك قامت (القاعدة الشرعية) : « ادرءوا الحدود بالشبهات »[3] وجاء فى هذا قوله ﷺ : « ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم ، فإن وجدتم للمسلم مخرجا فخلوا سبيله ، فإن الإمام لأَنْ يخطئ فى العفو خير مِنْ أَنْ يخطىء فى العقوبة »[4] .

ومن هذا الباب ما صنعه عمر مع غلمان عبد الرحمن بن حاطب ، لما تأكد من حاجتهم إلى الطعام حين سرقوا ، فكانت شبهة دارئة للحد ، وليس الأمر على ما زعمه الجاهلون من جواز إسقاط الحد ، أو تعطيله جملة ، إذا رأى الإمام ذلك .

---

(١) راجع : البخارى .. جـ ٨ ، ص ٢٠٧ (كتاب الحدود وما بعده) حيث لم يقبل النبى ﷺ اعتراف ماعز بن مالك حتى راجعه طويلا ، وصرح له باللفظ لا يكنى ، فلما أصرّ رجمه .

(٢) رواه البيهقى فى السنن عن ابن عباس .

(٣) هذه قاعدة شرعية صحيحة ، وقد رويت عن جماعة من الصحابة ، وعدها السيوطى فى الجامع الصغير حديثا مرفوعا ، وقال : رواه ابن عدى فى جزء له من حديث أهل مصر والجزيرة عن ابن عباس ، وروى أيضا إرساله عن عمر بن عبد العزيز ، ووقفه على ابن مسعود ، وأنكر عليه الرفع بعض العلماء حتى قال ابن حزم فى المحلى : « إن الحديث لا يصح أصلا مرفوعا إنما هو عن جماعة من الصحابة » (راجع [illegible] المغير على الأحاديث الموضوعة فى الجامع الصغير ص ١٢ ، ١٣ ، وراجع أيضا كتاب « تمييز الطيب من الخبيث » ص ١٠ حيث ضعف طرقه كلها) .

(٤) رواه الترمذى ، والحاكم فى المستدرك ، والبيهقى فى السنن عن عائشة .

(جـ) ومن عدالة التطبيق ورحمته ، أن النصوص الجنائية أوقف سريانها على الماضى ، فَجَبَّ الإسلام ما قبله فيها ، كذلك لم يطبق النبى ﷺ (حدا) بأثر رجعى – إذا ارتكب موجبه قبل نزول النص – وإنما طبق (النص) بأثر رجعى إذا كان فى صالح المتهم رحمة به ، كما فعل النبى ﷺ مع هلال بن أمية حين قذف امرأته ، فقال له ﷺ : « البينة أوحد فى ظهرك » إعمالا للنص القائم حينئذ : (الآية رقم ٤ من سورة النور) ، ولكن الله سبحانه وتعالى أنزل آيات النور : (٦ – ٩) التى جعلت للزوج القاذف زوجته حكما جديدا وهو (اللعان) على ما قدمنا[١] ، وحينئذ طبق النبى ﷺ النص الجديد بأثر رجعى ، وصار قاعدة بعده ﷺ[٢] .

٥ – ضمانات التنفيذ :

أما بعد ثبوت التهمة وعند التنفيذ فقد أحاطه بأقصى ما يمكن من ضمانات الرحمة ، ومراعاة الاعتبارات الإنسانية ، (مع حفظ المصالح أيضا كما قلنا) ومن ذلك :

أولا : أنه فتح باب العفو عن الجناة إذا تابوا وسلموا أنفسهم للإمام قبل القدرة عليهم (بشروطه الشرعية) قال تعالى :

﴿ إلاّ الذين تابوا مِنْ قبْل أنْ تَقْدِروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم ﴾ [المائدة : ٣٤] .

وفى العفو هنا تحقيق لصالح الجماعة بكف الشر عنها ، ممن يمتنع على الإمام ، ولا يقدر عليه لهربه فى الجبال ونحو ذلك .

---

(١) انظر ص ٦٥٨ .

(٢) انظر : تفسير ابن كثير ، وتفسير الخازن وغيرهما ، والحديث رواه البخارى وغيره (انظر : البخارى ج ٦ ص ١٢٥ كتاب : « التفسير » أوائل سورة النور) .

وانظر البخارى أيضًا : (باب اللعان) ج ٧ ص ٦٧ وما بعدها .

ثانيا : حبب لأصحاب الحقوق العفو عن حقوقهم ، فى (الحدود) قبل رفعها إلى الحاكم ، وفى (القصاص والديات) مطلقا ، بل جعل الله تعالى للقصاص بديلا ماليا هو الدية ونحوها ، إذا لم تطب النفس بالعفو مجانا ، ومن ذلك قوله تعالى :

﴿ يأيها الذين آمنوا كُتِبَ عليكم القصاصُ فى القَتْلى الحُرُّ بالحرِّ والعبْد بالعبد والأنثى بالأنثى فَمَنْ عُفِىَ له مِنْ أخيه شَىْء فاتّباع بالمعروف وأداء إليه بإحْسَان ذلك تخفيف مِنْ ربِّكم ورحمة ﴾ [البقرة : ١٧٨] .

وما من جناية فى القصاص إلا رغّب النبى ﷺ صاحب الحق فى ذلك ، وقال ﷺ : « تعافوا الحدود فيما بينكم ، فما بلغنى من حد فقد وَجَب »(١) .

وكان موطن لومه لأسامة فى حديث المخزومية السابق ، أنه شفع فى الحد بعد رفعه إليه ﷺ ، لا على نفس الشفاعة كما هو واضح من ترجمة البخارى للحديث : (باب كراهية الشفاعة فى الحد إذا رفع إلى السلطان)(٢) .

ثالثا : فإذا تعين التنفيذ حدا أو قصاصا نفّذ بلا شماتة ولا سخرية ، من حيث هو علاج لمرض ، أو دواء لداء يقتصر فيه على قدر الضرورة ، ويلتزم فيه عناصره فقط مهما كانت مُرَّة لا يعدوها أحد .

فمن هذه العناصر وجوب شهود طائفة من المؤمنين لعذاب الزناة ، ومنها ضرب شارب الخمر (بالنعال) مثلا ، فهذا وأمثاله جائز ، وشرع لحكمة ، وبمقدار وميزان ، ردعا لمن أهدر نعمة العقل التى هى مناط التشريف الإنسانى ، والتكليف الشرعى ، وبدونها ينحط الإنسان عن العجماوات والدواب ..!!

---

(١) رواه أبو داود والنسائى والحاكم عن ابن عمر .

(٢) الحديث سبق ذكره ص ٦٨١ (وهو فى البخارى كتاب الحدود ... ج ٨ ، ص ١٩٩) .

ولكن ما سوى ذلك منعه النبى ﷺ منعا باتا ومن ذلك :

(أ) أنه بعد ضرب شارب الخمر قال بعض القوم : أخزاك الله ، قال : « لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان » .

وفى رواية : « لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم » .

وفى رواية أخرى : فقال رجل من القوم : اللهم العنه ما أكثر ما يُؤْتى به ، فقال النبى ﷺ : « لا تلعنوه فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله »(١) .

(ب) وفى (حد الزنى) أمر النبى ﷺ برجم الزانى حتى مات « فقال له النبى ﷺ خيرا وصلى عليه »(٢) .

وفى رواية : « فقال رسول الله ﷺ : لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم »(٣) .

فلما جاء الدور على الزانية رجمت : « فتنضح الدم على وجه خالد فسبها ، فسمع نبى الله ﷺ سبّه إياها فقال : مهلا يا خالد فوالذى نفسى بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مَكْس لغفر له ، ثم أمر بها فصلّى عليها ودفنت »(٤) .

وهذا غاية الإنصاف لهذه المرأة فى هذا الموطن البائس ، والذى لا مفر فيه من تنفيذ أمر الله تعالى .

---

(١) الروايات كلها فى البخارى أول كتاب الحدود (جـ ٨ ، ص ١٩٦ ، ١٩٧) .

(٢) السابق .. جـ ٨ ، ص ٢٠٦ وراجع تنبيه البخارى على هذه الرواية الصحيحة .

(٣) صحيح مسلم : جـ ٥ ، ص ١١٩ - باب : من اعترف على نفسه بالزنى (من كتاب الحدود) ، والكلام عن ماعز بن مالك ، وفى الرواية أن رسول الله ﷺ أمر أصحابه بالاستغفار له .

(٤) صحيح مسلم : جـ ٥ ، ص ١٢٠ والمراد بها الغامدية صاحبة ماعز .

والمكس : الضريبة التى يأخذها بعض الولاة باسم العشر ، وهى ظلم مبين .

وفى الحديث : « لا يدخل الجنة صاحب مكس » رواه أبو داود ١٣٣/٣ . (وانظر : غريب الحديث للخطابى .. جـ ١ ، ص ٢١٩ ، والنهاية فى غريب الحديث والأثر .. جـ ٤ ، ص ٣٤٩) .

ولقد أبطل رسول الله ﷺ ما أحدثه أحبار اليهود من (التحميم والتجبية) فضيحة للزناة مكان الرجم[1] .

(ج) (وفى حد السرقة) : يروى لنا ابن مسعود أعجب ما يروى عن مشاعر الحكام الذين نيط بهم تنفيذ الأحكام فيقول :

« إنى لأذكر أول رجل قطعه النبى ﷺ ، أُتِىَ بسارق فقطعه فكأنما أسف وجهه ، فقالوا يا رسول الله : كأنك كرهت قطعه ؟ فقال : وما يمنعنى ؟ لا تكونوا عونا للشيطان على أخيكم ، فقالوا : ألا عفوت عنه ؟! فقال : إنه ينبغى للسلطان إذا انتهى إليه حد أن يقيمه .. »

وفى رواية : « فكأنما سُفِىَ فى وجه رسول الله ﷺ رماد لشدة تغيره »[2] .

وفى البخارى عن عائشة : « أن النبى ﷺ قطع يد امرأة ، قالت عائشة : وكانت تأتى بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى النبى ﷺ ، فتابت وحسنت توبتها »[3] .

ولعل من تمام هذا العدل ، ومن كمال هذه الرحمة أن الإسلام قد حصر (العقوبات التبعية) فى أضيق نطاق ، فلم تجاوز مسائل معدودة حسب شناعة الجريمة ، كحرمان القاتل من الميراث ، وإهدار شهادة المحدود فى قذف .

---

(١) راجع : صحيح البخارى .. جـ ٨ ، ص ٢٠٥ ، ٢١٤ ، والتحميم : تسويد الوجه بفحم ونحوه ، والتجبية (أو التجبيه) والرواية وردت بهما ؛ ما كانوا يفعلونه من إركاب الزانى على دابة منكوسا ويطاف به للتشهير .

(٢) رواه الحاكم وقال : صحيح الإسناد ، والرواية الأخيرة للخرائطى فى مكارم الأخلاق كما قال الحافظ العراقى فى تخريج إحياء علوم الدين (انظر الباب الثالث : حقوق المسلم ص ١٠٠١) .

(٣) كتاب الحدود .. جـ ٨ ، ص ٢٠١ .

المعجزة المنكورة :

وبعد : فهذا دين الله الحق ، وهو المثل الأعلى فى العدل والرحمة ، وتحقيق مصلحة الفرد والمجتمع ، ومن العجب أن ينخدع أصحاب هذا المنهاج العظيم بدعاوى أعدائهم، وأعداء الحق، فيهملون منهاج ربهم؛ ويكاد كثير منهم يتوارى خجلاً من ذكر حدود الإسلام، وشرائعه الجنائية، بل ينكرها بعض جهالهم، ويشنع عليها ، ويعتقد بحاله أو مقاله أنها لا تليق بحضارة القرن العشرين ، لما فيها من طابع القسوة والعنف - بزعمهم - مع أن شرائعه فى باب الجنايات هى أيضا معجزة ربانية بكل ما تستطيع هذه الكلمة حمله من دلالات ، ولقد رأينا كيف تخبط البشر ، وعجزوا دائما عن اكتشاف قوانين حياتهم الصحيحة ، وأن شريعة الله تعالى لذلك تتجلى فيها غاية فضله ورحمته ، حيث كشف بها للناس ما يجهلون ، وبيّن لهم ما لا يحيطون به علما ، وفرضه عليهم فرضا حتى يخرجهم من ضراوة التجارب ، ومرار المناهج ، وتضارب الأفكار والفلسفات ، ولو فطن المسلمون إلى كتاب ربهم لوجدوه يقرن لهم الآيات التشريعية - فى هذا الجانب الجنائى - بأوصاف : (الحكمة ، والرحمة ، والعلم ، والفضل ، والرأفة) وأمثالها تنبيها لهم أنها عين مصلحتهم ، وطريق أمنهم وسعادتهم فى الدنيا والآخرة ، فينبغى أن يأخذوها بالرضا والقبول الحسن .

ومن ذلك : أنه تعالى يختم الآية الكريمة فى (حد السرقة) بقوله : ﴿ ... **والله عزيز حكيم** ﴾ [سورة المائدة : ٣٨] .

فالوصف الأول : (عزيز) تنبيه على وجوب الطاعة والالتزام .

والوصف الثانى : (حكيم) تنبيه على كمال هذا التشريع ، لصدوره ممن يتصف بالحكمة على أتم وجوهها ، وأكمل أحوالها .

ويكرر الله تعالى فى حديثه عن (حدود الزنى ، والقذف) واللعان ، وما تخللها من نصائح تتصل بها يكرر قوله : ﴿ **ولولا فَضْلُ اللهِ عَليكم**

ورحمته ﴾ أربع مرات ، ويردفها بذكر الحكمة : ﴿ **وأن الله توّاب حكيم** ﴾ ، والرأفة والرحمة : ﴿ **وأن الله رءوف رحيم** ﴾ ، والعلم المحيط : ﴿ ... **والله سميع عليم** ﴾ [الآيات : ١٠، ٢٠، ٢١ من سورة النور] ويجمع ذلك كله فى قوله الكريم :

﴿ **وَيُبَيِّنُ اللهُ لَكُم الآيَاتِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** ﴾ [سورة النور : ١٨] .

ولا تزال حجة الله تعالى قائمة فى كل جيل ، وقد قيض الله لشريعته فى عصرنا هذا من أعلام العلماء من جلّاها مقارنة بما لدى الناس من غثاء القوانين ، فكان لها فى كل موطن سبق الحق ونور الصدق ، وثاب الناس إلى حقائقها بعد التجارب والمعاناة .

وما قدمناه من نقول عن كتاب (التشريع الجنائى الإسلامى مقارنا بالقانون الوضعى) هو غيض من فيض مما حفل به من حجج ونتائج ، ومقارنات وإحصاءات تؤكد هذا الحق ، بل هذه النعمة المهداة من الله تعالى لعباده أجمعين .

فليصحح المسلمون خطأهم ، وخطاياهم :

نعم ... آن للمسلمين أن يصححوا أخطاءهم بل خطاياهم حين أعرضوا عن منهاج ربهم الحق ، وحين نظروا إليه نظرة مقلوبة مغلوطة ، فبدلاً من النظر إلى شريعته الجنائية من حيث هى جزء من منهاجه الكلى تأتى فى ختام عقائده ، وأخلاقه وتربيته ، ونظام معاملاته الفريد ، بدلاً من هذه النظرة الصحيحة أخذ كثير من المسلمين أنفسهم ينظرون إليه من خلال آخر جزء فيه ؛ فأخذهم منه الخوف ، والريبة ، والدهش ؛ بل والعداء ، ولا يكاد يذكر عندهم (حكم الإسلام) وتطبيقه على نظم الحياة ؛ حتى تنتصب أمام أعينهم الصورة معكوسة منكوسة ، ويتصوروا مجتمع الأيدى المقطوعة ، والأجساد المرجومة ، والظهور المجلودة ، والعيون المفقوءة ، والأسنان المخلوعة ، والآذان المصلومة ... إلخ .

بل إن منهم من يقول فى جهالة غائظة : إننا لو طبقنا حكم الإسلام لتشوه نصف المجتمع على الأقل ، وهو اعتراف صريح منهم بفداحة ما عليه مجتمعاتهم من انحراف وإجرام ، وإن كان فى ذات الوقت دليل على جهل مؤسف بطبيعة الإسلام ، ونظامه الشامل ، وقدرته الفذة على الاصلاح العميق للنفس والمجتمع ، ثم قدرة عقوباته على سحق الجريمة بأقل الخسائر ، وأدنى التضحيات ، وهذا تاريخه العظيم شاهد عدل على ما نقول ، وعلى خير مما نقول .

وللأستاذ (المودودى) كلام نفيس فى هذه القضية خلاصته :

إن الذين يعيبون بعض المواد فى قانون الإسلام (الجنائى) لا يعرفون أن هذه المواد هى جزء من صورة شاملة لنظام الحياة فى الإسلام ، فيها معها نظام للاقتصاد والمالية ، ونظام لإدارة الحكومة ، ونظام للتعليم والتربية ، وما أراد واضع هذه الصورة أن يفرز قانونها الجنائى من مجموع نظامها الشامل ، وينفذ وحده فى المحكمة ، وهو إنما وضع هذا القانون لمجتمع يجرى فيه نظام الحياة كلها على منهاج الإسلام ، لا قانونه الجنائى ليس غير .

لا ريب أن قانون الإسلام يعاقب السارق بقطع يده ، ولكن ما جاء هذا القانون لينفذ فى كل نوع من المجتمعات ، وإنما جاء لينفذ فى مجتمع الإسلام .. الذى تؤخذ الزكاة من أغنيائه ، وباب بيت ماله مفتوح لمساعدة كل ذى حاجة ، وكل حى من أحيائه ملزم بأن يضيف ثلاثة أيام على الأقل كل من ينزل عليه من أبناء السبيل ، والناس جميعا فى نظام شريعته كأسنان المشط فى الصلاحيات والحقوق ، وفرص اكتساب الرزق ، ولا مجال فى نظامه الاقتصادى لاستئثار بعض الطبقات بفرص الكسب دون غيرها ... ونظامه للتعليم والتربية يلقى خشية الله تعالى والرغبة فى نيل رضاه فى روع عامة أفراده ، وحب الطبائع الفاضلة كالكرم ... مخالط لقلوب الأفراد فى محيطه الخلقى .

فحكم قطع يد السارق هذا ما جاء لينفذ فى مجتمعكم الحاضر الذى لا تسخو فيه نفس أحد ليقرض أخاه بدون ربا ، وفيه المصارف وشركات التأمين بدل بيت المال ...، ويمنح نظامه الاجتماعى لبعض الطبقات المخصوصة حقوقا وامتيازات لا يمنحها لغيرها .

بخلاف الذى يسرق فى ظل النظام الإسلامى الذى وفر له كافة ضمانات الحياة ، فإنه حينئذ مستحق لهذه العقوبة الصارمة ، لأن مثله لا يصلح للعيش فى مثل هذا المجتمع العادل الكريم[1] .

ثم يقول ما ملخصه :

(كذلك عقوبة الزنى جاءت للمجتمع الإسلامى ، ونظامه طاهر من أسباب الإثارة ، ولا أثر فيه للتبرج والاختلاط ، والنكاح فيه أسهل شيء ، والعهر فيه أصعب شيء ، ويشيع فيه الصلاح والتقوى ، وخشية الله ومراقبته .

أما المجتمع الحاضر فقد فشت فيه الشهوات ... وأصبحت فيه الخلوة بين الجنسين أقرب من التقاط الحصى من أرض محصبة ، والغناء الفاحش داخل البيوت ، وخارجها ، وصور الممثلات شبه عاريات ، وتلقى (السينما) دروس الغرام ، والكتب والمجلات الخليعة الماجنة فى كل مكان ، وتسرح النساء كاسيات عاريات بأحدث أدوات الزينة فى وجوههن وأزيائهن ، علنا بلا نكير ، وقد جعل نظامه الاجتماعى النكاح أصعب شيء بعوائده وتقاليده الفاسدة) .

ولعل هذا يفسر لنا كيف أن الحدود والقصاص كانت أقل شرائع الإسلام القانونية تطبيقا ، لقلة ارتكاب الجرائم الموجبة لها .

وعلى سبيل المثال : لم يطبق (حد السرقة) إلا على أفراد قلائل غاية القلة ، لا يمثلون شيئا فى جزيرة العرب الشاسعة ، التى كانت مضرب المثل فى السلب والنهب قبل الإسلام .

(١) القانون الإسلامى للأستاذ المودودى : ص ٣٣ - ٣٧ .

وأيضا لم يقم حد الشرب إلا على قلة قليلة جدا ، فى أمة كانت الخمر فيهم شائعة ذائعة ، ويتخذونها من التمر ، والشعير ، والعنب ، والذرة وغيرها ، ويتغنى بها الشعراء ، ويعشقها الأغنياء والفقراء !!

ومعلوم أن الإسلام تدرج فى تحريم الخمر – أم الكبائر – حتى انتهى بهذه الأمة إلى نبذها بقوة الإيمان ، قبل حدود السلطان ، بل نحّوها عن شفاههم وهم يشربون حين سمعوا منادى رسول الله ﷺ يعلن تحريمها ، وقالوا كلمتهم الجليلة التى ذهبت مثلا : (انتهينا يارب) ، حين سمعوا قوله تعالى عقب تحريم الخمر : ﴿ ... **فَهَلْ أنتم مُنتهون ؟** ﴾ [المائدة : ٩١] .

وينبغى أن يتقرر أننا هنا نشرح حقائق الإسلام المتكاملة ، وليست هذه – بداهة – دعوة أو موافقة على استمرار تعطيل الحدود الإسلامية حتى تستكمل الأمة تدرجها الروحى والأخلاق ، وإنما هى صرخة إلى ضمائر الأمة التى تحمل شرف هذا المنهاج الإلهى ، حتى تفىء إلى أمر الله عز وجل ، وتفيق من غفلتها ، وتجدّ فى أمرها ، وتجاهد نفسها ، وتطهر حياتها ليرتفع مستواها ، وتصبح جديرة بإمكان تطبيق هذه الحدود الربانية على شواذها الذين يفسدون حياتها ، لأن هذا هو الدليل العملى على أن المجتمع قد استحق وصف الإيمان ، وأصبح جديرا بمسئولية الإسلام ، وشرف الإنسان !

والقول الذى يردده مرضى القلوب بأن : مجتمعنا لم يتهيأ لهذا المستوى ، هو إقرار بأنه قد ارتد إلى جاهلية طامسة ، ورجع القهقرى يرتع فى مسارح العجماوات ، ولم يعد أهلا لشرف المسئولية ، كما أرادها رب العالمين لهذا (الإنسان) حين كرّمه واستخلفه ، ولهذا (المسلم) حين شرفه وكلفه !!

اللهم اجمع قلوب أمتنا على الحق والهدى ، واجعل الإسلام منتهى رضانا يارب العالمين .

الباب الرابع

الأساليب والوسائل

تمهيد

الفصل الأول : الأساليب .
الفصل الثانى : الوسائل .

تمهيد :

ارسل الله تعالى رسوله بالهدى ودين الحق ، وأنزل عليه هذا الكتاب المعجز المبين ، وآتاه جوامع الكلم ، واختصره له اختصارا ، ليبين للناس دينهم الذى ارتضاه ربهم لهم فى شتى شئون الحياة الإنسانية .

وقد حوى القرآن الكريم والحديث النبوى ضروبا من فنون القول والبيان ، ففيهما الإنشاء والخبر ، والمواعظ والقصص ، والأقسام والأمثال ، والشرائع والأحكام ، وألوان الجدل والاستدلال ، وغير ذلك .

وهذه الأمور كلها تعود إلى شيئين :

الأول : ما يتعلق بالموضوع والمعنى ، الذى هدف إليه الوحى من التكليف ، وهو ما عرضنا له فى الباب السابق:(جوانب المنهاج) .

الثانى : ما يتعلق بالشكل والمبنى الذى ورد به هذا التكليف ، والهيئات والصور التى سيق عليها ، أو صيغ بها هذا الشرع الجامع .

وهذا هو مناط حديثنا فى هذا (الباب الرابع) ، نتناوله بإذن الله على غاية الإيجاز ، حتى يكتمل الحديث عن هذا المنهاج الإلهى من حيث (المعنى ، والمبنى) جميعا .

وهذا الأخير ينقسم إلى قسمين نذكرهما فى الفصلين التاليين :

الفصل الأول :
(الأســـاليب)

« يطلق الأسلوب فى لغة العرب اطلاقات مختلفة، فيقال للطريق بين الأشجار ، وللفن ، وللوجه ، وللمذهب ... ولطريقة المتكلم فى كلامه .

وقد تواضع المتأدبون ، وعلماء العربية على أن الأسلوب هو (الطريقة الكلامية) التى يسلكها المتكلم فى تأليف كلامه ، واختيار ألفاظه ، أو هو (المذهب الكلامى) الذى انفرد به فى تأدية معانيه ومقاصده من كلامه ، أو هو طابع الكلام أو فنه الذى انفرد به المتكلم فى ذلك .

وعلى ذلك فمعنى أسلوب القرآن الكريم هو طريقته التى انفرد بها فى تأليف كلامه واختيار ألفاظه »[1] .

وقد أردنا بهذا النقل أن نوضح الغرض الذى نرمى إليه من معنى الأساليب هنا ، والذى يتلخص فى أنه هو الفنون المختلفة التى وردت بها **التكاليف الشرعية**، من طرق صياغتها ، وصور عرضها ، واختيار أسمائها ، وأشكال الخطاب بها ، ونحو ذلك مما جاء به هذا الدين على وجه متفرد ، وخط متمايز ، يأتلف ظاهره بباطنه ، وينعكس مخبره على مظهره ، ليكوِّنا بهذه الصورة المركبة طابعا خاصا معجزا بين شرائع العالمين ، ومناهج الحياة ، ومن ذلك :

أولا : مصطلحات مميزة :

فحين جاء هذا الدين كانت البشرية نهبا مشاعا بين شتى المناهج والأفكار، وضلالات الجاهليات العاتية، فأخذ رسول الله ﷺ يستخلص به من

(١) مناهل العرفان فى علوم القرآن : ص ١٩٨ ، جـ ٢ ، مع ملاحظة أن حديثنا هنا عن أساليب التشريع فى الكتاب والسنة ، ولا يتعلق غرضنا ببحث الأساليب عامة ، فى نحو القصص وغيرها ، ولا ببحث الأسلوب القرآنى فقط .

ركام الجاهلية نواة الأمة الجديدة ، ذات الرسالة المتفردة ، التي تمتد طولا مع الزمن ، وعرضا مع الأمم ، وعمقا بشمولها كل النظم .

وقد علم الله تعالى ما ستواجهه هذه الشريعة عبر الزمان من شتى المناهج والأفكار ، ومختلف العقائد والنظم ، والمجتمعات ، فأراد لها وللأمة القائمة عليها أن تتحدد ، وتتميز فى معناها ، ومبناها ، فى حقيقتها وصورها ، حتى تكون منارة حق دائم ، يأوى إليها كل راغب فى الحق من هذا القطيع البشرى الشارد ، وحتى تكون كيانا ذا شخصية واضحة تماما تحمل طبيعة الوحى ، وصبغة الله تعالى ، فلا تماع فى غيرها ، ولا تختلط خطوطها فى سواها .

لذلك جاء هذا الدين بمصطلحاته ، وخصائصه المميزة له ولاتباعه ، وهى كثيرة نذكر منها :

(أ) دلالة التسمية :

أى تسمية الله تعالى لدينه باسم (الإسلام) ، وتسمية أتباعه (بالمسلمين) ، وهو اسم يحمل مدلوله المباشر ، ويعيّن مهمة هذه الأمة ، ونوعيتها فى الأرض ، لأن مادة (الإسلام) وما تفرع منه تعنى فى اللغة : الاستسلام ، والانقياد . وتعنى فى شريعة الله إسلام الوجه لله تعالى ، وإلقاء القياد له ، والتلقى منه عن طريق ما أوحى به إلى رسوله عليه السلام .

فاسم الأمة مأخوذ من اسم المنهاج ذاته ، فكان لذلك أخلق الأسماء بأمة (المبادىء) التى أسقط الله عنها كل فوارق الجاهلية ، فأيما إنسان أسلم فقد غدا جزءا من هذه الأمة ، وانعقدت له صفاتها ، وأصبح مفردها من حيث اللغة والحقيقة جميعا ، رجلا كان أو امرأة ، أسود أو أبيض ، حاضرا أو باديا ...

لذلك كان أبعد الأسماء عن هذه الأمة ما يحمل صفة غير صفة المبادىء التى جاء بها الدين ، فى اسمه المخصوص المقصود ، فلا تسمى (أمة العرب) مثلا

أو (الأسيويين) ، أو (الساميين) ، ولا حتى (المحمديين) ، ولا غير ذلك مما يطلق على الأمم من أوصاف الأجناس ، والسلالات ، أو الأقاليم ، والزعماء .

وقد كان هذا تفردا وسبقا خطيرا حيث تحققت بالإسلام الأمة القائمة على روابط الإيمان والعقيدة ، وعلى أواصر الأخوة الدينية ، لا على الروابط الإدارية ، أو الإقليمية ، أو الجنسية ، ونحوها من مقومات الدول والشعوب .

وقد حاولت بعض المذاهب حديثا (كالشيوعية) أن تقيم دولة الفكرة ، التى تتلاشى فيها (الأممية) تحت لواء الوحدة العقائدية ، والنظرة الفكرية ، وكان ذلك شيئا جديدا على الفكر ، والفلسفات العالمية ، أغرى كثيرا من الناس ببريقه ولمعانه ، ولم تلبث الفكرة أن تفسخت من خلال التطبيق ، وتصدعت جوانب الوحدة من داخل النظرية نفسها ، وفى واقع حياتها العملية ، ولولا الحراسة الباطشة البالغة غاية العنف لانهار هذا البناء كله منذ عقود ، لأنها دعوة عنصرية هى الأخرى فى حقيقتها ، حيث تريد جمع الأمم على أساس من سيادة واستبداد طبقة معينة ، هى « الطبقة العمالية » كما يسمونها ، أو بالأحرى زعماء هذه الطبقة ، ثم معاداة الطبقات الأخرى ، وتصفيتها دمويا إذا اقتضى الأمر .

ثم هى كذلك (فكرة) محصورة فى نطاق المادة، والعوامل الاقتصادية، وهى لا تصلح لذلك رابطة لوحدة أممية بحال ، لأنها تقوم على مصالح متناقضة متصادمة ، وهذا كفيل بتفريق وحدة أى أمة مهما كانت متماسكة ، فكيف بأمم تقوم على فكرة ساقطة متهافتة ، كما حدث الآن بين طرفى المعسكر الشيوعى نفسه (الصين وروسيا ؟)[1] .

---

(١) كتبنا ذلك منذ عام ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م ، والآن (١٤١١ هـ - ١٩٩١ م) نشهد انهيار الشيوعية انهيارا فجائيا فى العالم كله ، بل وصل الانهيار إلى داخل الاتحاد السوفيتى قائد الشيوعية ، وها هو يتلاطم من داخله ، وتسارع الجمهوريات المكونة له إلى الانفصال عنه ، وما كان هذا كله ليخطر على بال أحد فى مثل هذه المدة الزمنية اليسيرة : (سبعة عشر عاما) ، وقارن ذلك ببقاء أمة الإسلام (خمسة عشر قرنا) من الزمان ، رغم المحن العاصفة التى مرت بها ، وهذا فضل الله .

وقد تلافى الإسلام ذلك بما مزج بين الجوانب الروحية ، والعناصر المادية ، وبما أسس عليه بنيانه من عقائد وأخلاق تتغلغل فى أعماق الضمير الإنسانى ، فتجعل من وحدة أمته حقيقة شاخصة ، حتى بعد أن أسقطت دولته ، ورثّت عقيدته فى نفوس أتباعه ، إذ لا تزال مع ذلك أصداؤها أقوى من كل روابط الممالك الإدارية ، ودعاوى الأممية .

(ب) نداء الجماعة :

ومن هذه المصطلحات المميزة أيضا ذلك النداء الذى خاطب الله به الجماعة المسلمة ، وخصها به ، وجعله كالتنبيه بين يدى التكليف ، حثا على الامتثال ، وتأسيسا لمسئولية الجماعة فى رعاية الأحكام ، ولذلك لم يستعمل إلا فى (المدينة المنورة) ، حين استقرت الجماعة ، وصار فى مكنتها أن تمارس مسئوليتها فى حراسة هذا الدين ، وفى ذلك يقول تعالى :

﴿ يأيها الذين آمنوا كونوا قوّامين بالقِسْط شهداء لله ولو عَلَى أنفسكم ﴾ [النساء : ١٣٥] .

﴿ يأيها الذين آمنوا خُذُوا حِذْركم فَانْفِروا ثُبَاتٍ أَوْ انفروا جميعا ﴾ [النساء : ٧١]

وغير ذلك كثير مما نوديت به الجماعة بعنوان الإيمان فى سائر الأحكام .

ولعل من تمام هذا التمييز أنه سبحانه وتعالى خص المخالفين للإسلام بمصطلحات فارقة (كالمشركين ، والكفار ، وأهل الكتاب ، والمجوس ، والصابئين ، والمنافقين ، والمرتدين) ، ولكل لفظ منها معنى يدل عليه ، وطائفة يتحقق فيها ، وحكم ينطبق على طائفته ، وإن كانت كلها تشترك فى صفة جامعة هى : وقوعها جملة فى مقابل الأمة المسلمة ، مقابلة الباطل للحق ، والكذب للصدق ..

(جـ) تجديد المفردات والمصطلحات :

ومنها أن الله تعالى سمى مفردات هذا الدين ، وأحكامه ، وتكاليفه بأسماء اصطلاحية جديدة ، متميزة عن غيرها تمام التميز إلى يوم القيامة ، وهى أسماء أخذت من لغة العرب نفسها غالبا : (بالذات أو بالاشتقاق) ونقلت بواسطة (العرف الشرعى) إلى معان ذات دلالات شرعية اصطلاحية خاصة بهذا الدين .

ومن ذلك مثلا أنه ميزه عن أسماء الثقافات السائدة فى بيئة الدعوة الأولى ، فعزل النبى ﷺ عزلا عن قول الشعراء ، وسجع الكهان ، وعدل عن أسمائها فى : (الديوان ، والقصيدة ، والبيت ، والقافية) ، وعن شكلها فى : (الوزن ، والسجع) ، فسمى كتابه (القرآن) ، وبعضه المحدد : (سورة) ، وجزءها : (آية) ، وتميز كذلك كلام النبى ﷺ فى مفرده باسم (الحديث) ، وفى جوامعه باسم (السنة) .

وسمى بعض الأقوال والأفعال المركبة على هيئة مخصوصة باسم (الصلاة) وهى تعنى العبادة المرادة فى اصطلاحه هو وليس فى اصطلاح غيره ، ولا فى مطلق الكلام العربى كمعنى الدعاء ونحوه .

وكذلك سمى إخراج قدر من المال على وجه مخصوص باسم مخصوص هو (الزكاة) .

وهكذا تطرد التسميات فى كل أبوابه مثل : (الحلال ، والحرام ، والمعروف ، والمنكر ، وحكم الله ، وحدوده ....) إلخ .

وقد قدمنا اهتمام النبى ﷺ بهذا الباب التمييزى[1] ، وكيف كان يربى أمته على التمايز فى العقيدة والأخلاق ، والعبادات ، والمعاملات ، بل فى أدق الأمور

---

(١) انظر ما كتبناه ص٣١٢ وما بعدها .

التى من شأنها أن تجعل لهذه الأمة كيانا متميزا ، وشخصية متفردة لتكون كالشامة بين الأمم[1] .

ولعل فى هذا بعض توضيح للأحاديث الكثيرة التى تنص على مخالفة غير المسلمين كقوله ﷺ :

« خالفوا المشركين احفوا الشوارب وأوفوا اللحى »[2] .

وقوله ﷺ : « خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون فى نعالهم ولا خِفَافهم »[3] .

ولذلك كانت الأمة التى رباها النبى ﷺ متميزة عَمَّن حولها فى الجوهر والشكل جميعا .

ولا يظن أحد أن هذا الأمر من باب (الشكليات) السطحية التى لا أثر لها ، بل هى أمور ذات تأثير عميق فى حياة الأفراد والأمم ، إذ تمسكها على خطوطها الصحيحة أن تماع ، أو تختلط بغيرها اختلاطا يفنى شخصيتها ، أو يطمس طابعها .

ومع أن العبرة فى النهاية بالمعانى والمسميات ، إلا أن ما حرص الشارع على تمييز أمته به ينبغى أن تحرص عليه ، طالما أرادت أن تكون أمة تتمثل فيها خصائص رسالتها ، ومنهاجها المتفرد ، وطالما لم يكن ثمة داع لتغيير الأسماء الشرعية ، أو الصور والهيئات المميزة ، التى تنحل عروة الأمم ، وتتهافت مقوماتها إذا انحلت قوالبها المميزة أو تشوشت .

---

(١) فى الحديث : « إنكم قادمون على إخوانكم فأصلحوا رحالكم ، وأصلحوا لباسكم ، حتى تكونوا كأنكم شامة فى الناس » رواه أحمد ، وأبو داود ، والحاكم ، والبيهقى فى الشُّعب عن سهل ابن الحنظلية .

(٢) رواه الشيخان عن ابن عمر (البخارى ج ٧ ص٢٠٦ ، مسلم ج ١ ص١٥٣ واللفظ له) .

(٣) رواه أبو داود والحاكم والبيهقى فى السنن عن شداد بن أوس .

ومن هنا نفهم أيضا سر الوعيد الشديد فى قوله ﷺ : « ومن تشبه بقوم فهو منهم »[1] ، ونفهم أيضا لماذا تحرص كل أمة على لغتها ، وتراثها الخاص بها ، حفاظا على شخصيتها ومعالمها .

فلا يصح مثلا أن تسمى فريضة (الزكاة) باسم الضريبة الاجتماعية ، أو الحقوق الاشتراكية ، أو ما إلى ذلك من الأسماء ، لأن الاسم الشرعى وضع لمعنى خاص ، ولحظ فيه قيود واعتبارات شتى ، تختلف كثيرا عما تعارف عليه الناس من ضروب المساعدات ، فالزكاة فيها معنى التزكية والتطهير النفسى والمادى ، وفيها معنى العطاء الذاتى المنبعث عن رضا النفس ، وطيب القلب ، وحب الثواب ، وفيها معنى العبادة والانقياد لأمر الله عز وجل قبل ذلك كله ، ونحو ذلك .

ولا يصح كما قلنا تسمية (المسلمين) باسم شعوبى ، أو إقليمى ، لأن هذا ربط للدعوة العالمية بوضع ضيق ينافى الحقيقة ، ويصادم الشريعة ، ولأنه أيضا طبع للدعوة الربانية بطابع البشر ومناهج حياتهم القاصرة ، المحدودة .

ولا يصح مثلا أن ننظم (الحج) تحت باب الرحلات ، أو السياحة ، وأمثالهما من ضروب الترفيه ، بمعزل عن غرضه الأول وهو التعبد ، وأداء شعائر الله عز وجل ..

ويشتد المنع أكثر كلما كانت التسمية موقعة للبس ، والإبهام ، والتخليط فى أمر الدين نفسه ، أو صبغه بصبغة الدعوات الباطلة .

---

(١) هذا جزء من حديث وأوله : « بعثت بين يدى الساعة ، وبالسيف حتى يعبد الله تعالى وحده لا شريك له ، وجعل رزقى تحت ظل رمحى ، وجعل الذل والصغار على من خالف أمرى .... » رواه أحمد والطبرانى عن ابن عمر .

فلا يقال مثلا (شيوعية الإسلام) تعبيرا عن تعاليمه فى التعاون ، والمواساة ، والإيثار ، وإحقاق الحقوق بين طبقات المجتمع ، لأن هذا اسم لدعوة تقوم فى أساسها الفكرى على الإلحاد ، ونبذ الغيب ، والكفر بالله والمرسلين .

ولا يصح كذلك ما قاله بعض الكاتبين فى وصف المجاهدين ، أو القائمين بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى المجتمع الإسلامى بوصف : (اليسار الإسلامى) ، ووصف حكامه وأغنيائه بوصف (اليمين الإسلامى) فإن هذه صفات وضعت لمعان وظروف خاصة فى مجتمعات مادية ، والإسلام خاصة فى زمن النبوة والخلفاء الراشدين كان أبعد شيء عن هذه التقسيمات الجاهلية ، التى تتيح نظمها قيام معارضة لذات المعارضة ، أو التى تؤمن بصراع الطبقات،وغير ذلك مما يبرأ منه الإسلام ومجتمعاته حتى فى عصور تخلفها(١) .

وليس هنا موضع الرد على جهالات هؤلاء المغرضين ، وإنما ننبه إلى أن هذه الأسماء ، والأوصاف ، والاصطلاحات المخترعة هى معايير متقلبة ، متغيرة ، فإطلاقها على الأوضاع الإسلامية تمييع لها ، وتخليط بينها وبين أوضاع كثيرا ما تثبت الأيام والتجارب خطأها وضلالها ، وعلى من يستجيز ذلك أن يدع تمايز دينه لكل رأى جديد ، ثم لينظر إلى هذا فى ضوء تجارب التاريخ ، ولن يرى حينئذ إلا شتاتا من الأزياء والأسماء تتناقض وتتضارب ، وما كذلك هذا الدين الحق ، وإنما هى خطيئة المخالفين ، أو هو خطأ المتعجلين .

إننا لنستنكر أمثال هذا الاتجاه المنحرف ، ونؤكد هنا : أننا أمة متفردة بمناهجها وأوضاعها الخاصة ، ولنا طابعنا المتمايز بين الأمم ، وهو طابع مصبوغ

---

(١) دأب بعض الكتاب المعاصرين على تفسير الإسلام تفسيرا منحرفا بمفاهيمهم المادية ، خاصة المتأثرين بالنظرية (الماركسية) الذين قسموا الصحابة تبعا لذلك إلى يمين (كعثمان والعباس) ، ويسار (كأبى ذر وسلمان) ، ووسط (كعمر ..)، وهم فى هذا ناقلون ومقلدون للدراسات الاستشراقية المعادية للإسلام ، ورجاله وتاريخه ، وأنماطه المتميزة تماما عن غيرها ، فينبغى الانتباه لهذا الخداع والكذب !!

بصبغة عقيدتنا ، ونوعيتها الفذة ، وحتى ما ترك لنا اقتباسه من الصور والأشكال المتجددة فقد أمرنا أن نخضعه لمعيارنا فى العقيدة والأخلاق ، ولمقاييسنا فى التطبيق والتسميات .

ولذلك ننبه هنا على خطأ يقع فيه بعض الكاتبين الإسلاميين أنفسهم ، حين يسمون المواقف الإسلامية بغير أسمائها ، ويخلعون عليها أسماء ذات مدلولات تغاير مضمونها ، أو معانيها المحددة المقصودة ، ونضرب لذلك مثالاً واحدا (هو نظير لغيره مما شاع وكثر) يقول كاتبه :

« أتوقع أن تكون هذه المجلة .. لسان (اليسار الإسلامى) ، متابعة للاصطلاح السياسى الحديث فى تقسيم القوى والجماعات والأفكار ...، إن (الإسلام) ، مظلوم حين يوضع دائما مع (اليمين) لمجرد أنه دين ... وحقا أن القرآن يثنى على أصحاب اليمين ، ولكن اليمين والشمال فى تعبير القرآن عن جزاء الآخرة ، غير اليمين واليسار فى تقويم السياسة الحديثة للعمل فى الدنيا لأجل الإنسان ، ومنهج القرآن لتوجيه الإنسان فى هذا المجال يجعل المسلم فى (قلب) اليسار ... عجيب أن نسمع عن (اليسار الكاثوليكى) أو (اليسار المسيحى) بوجه عام ...، فى حين نرى تصنيف الأفكار والحركات الإسلامية دائما مع قوى (اليمين) ...، ربما حدث ذلك قصدًا للإساءة إلى الإسلام ، ولكن يبقى على المسلمين وحدهم عبء التصحيح بأقلامهم ودمائهم ... »[1] .

ولا نجد نصيحة أمعن فى الخطأ من مثل هذه (الاصطلاحات) التى استخفت الكاتب الفاضل ، بل استخفت قبله فريقا من كل جيل ، فجعلوا الإسلام عضين[2] ، وألبسوه من أزياء الفلسفات ، والمذاهب ، وأسمائها ما هو فى

---

(١) راجع مقال : « أتوقع أن تكون هذه المجلة » للأستاذ فتحى عثمان ، ص ١٢٧ من مجلة (المسلم المعاصر) العدد الافتتاحى شوال ١٣٩٤ هـ - اكتوبر ١٩٧٤ م - بيروت .

(٢) عضين : جمع عضه ، والمعنى : وصفوا الإسلام بأوصاف متفرقة باطلة .

غنى عنه ، بل ما يبرأ هو منه ، والتى لا تذهب الأيام حتى ينكشف عوارها وتذهب جفاء[١] ، ويبقى الحق الأصيل ، وصدق الله العظيم :

﴿ كذلك يضرب الله الحق والباطل فأمّا الزَّبَدُ فيذهبُ جُفَاء وأما ما ينفع الناس فيمكثُ فى الأرض ﴾ [سورة الرعد : ١٧] .

فالكاتب حين يقول : « (واليسار المسلم) إذ يجاهد فى سبيل الله والمستضعفين ... »[٢] يستبدل بكلمة الجهاد ، والمجاهدين فى سبيل الله – بلا ضرورة – أسماء واصطلاحات ، تضع هذه العبادة وأهلها – بادى الرأى – مع الفكر الإلحادى ، ودعاته الذين يسمون أنفسهم (باليسار) ، وحتى لو سلمنا جدلا بسمو كفاحهم ونبل غايتهم لتحرير الإنسان ، فشتان بين جهادنا وكفاحهم ، وبين غاية وغاية ، وبين من يسعى إلى (الفردوس الأرضى) المزعوم ليرعى مع الهمل ، وبين من يسعى إلى (الفردوس الحق) فى ظل الرحمن الرحيم عز وجل .

والكاتب بهذا يتناقض تماما مع دعوته الصريحة الصحيحة حين يقول : « يحتاج الإسلام الآن فكرا وحركة إلى : (التميز والتمييز) ، لا إلى الخلط والتمييع ... فما أكثر من يجتمع على الإسلام فى تعميم ، وما أقل من يتضح فى ذهنه من بين الجمع الحاشد أبعاد ما يؤمن به ... »[٣] .

فالخلط يكون عادة من بعض الكاتبين الذين لم يأخذوا الإسلام مأخذا شموليا ، أما الإسلام فقد وضع ابتداء على هذا التمايز الواسع الذى يقرره الأستاذ المودودى :

---

(٣) الجفاء : الشيء الساقط الجامد ، أو الذاهب المتقطع .

(٤) مجلة (المسلم المعاصر) المقال السابق ، ص ١٢٨ .

(٣) السابق أيضا ص ١٣٠ . ومدار اعتراضنا أساسا على إطلاق هذا الاصطلاح على العمل للإسلام ، وعلى القائمين به ، أما بقية المقال فليس من موضوعنا هنا .

« والإسلام يتجنب الكلمات الشائعة فى دعوته ، وبيان منهاجه العملى ، شأن غيره من الدعوات الفكرية ، والمناهج الانقلابية ، بل يؤثر لذلك لغة من (المصطلحات) خاصة لئلا يقع الالتباس بين دعوته وما إليها من الأفكار والتصورات الشائعة الرائجة .... (فالجهاد) أيضا من الكلمات التى اصطلح عليها الإسلام لأداء مهمته ، وتبيين تفاصيل دعوته ، فأنت ترى أن الإسلام قد تجنب لفظة (الحرب) وغيرها من الكلمات التى تؤدى معنى القتال : (War) فى اللغة العربية ، واستبدل بها كلمة (الجهاد) التى تؤدى معنى : (بذل الجهد والسعى) ويرادفها كلمة : (Struggle) فى اللغة الإنجليزية ، غير أن لفظة (الجهاد) أبلغ منها تأثيرا ، وأكثر إحاطة بالمعنى المقصود ، فما الذى أفضى بالإسلام إلى أن يختار هذه الكلمة الجديدة ؟!...

والذى أجزم به هو أن لفظة (الحرب) كانت ولا تزال تطلق على القتال الذى تستعر ناره بين الرجال ، والأحزاب ، والشعوب ، لمآرب شخصية أو أغراض اجتماعية ، لا تكون فيها رائحة لفكرة ، أو انتصارًا لمبدأ ، وبما أن القتال المشروع فى الإسلام ليس كذلك لم يكن بد من ترك هذه اللفظة (الحرب) ... »[1] .

ثم يقول ما ملخصه : (ولما كانت غاية الإسلام استنقاذ البشرية وفق منهجه الأسمى ، فإنه يريد أن يستخدم جميع القوى والوسائل الممكنة لإحداث انقلاب عام شامل ، وأن يبذل الجهد المستطاع للوصول إلى هذه الغاية العظمى ، ويسمى هذا الكفاح المستمر ، واستنفاد القوى البالغ ، واستخدام شتى الوسائل المستطاعة (بالجهاد) .

فالجهاد كلمة جامعة تشمل جميع أنواع السعى وبذل الجهد ، بالقلم ، أو الرأى ، أو المال ، أو النفس ، أو السيف .

---

(١) رسالة « الجهاد فى سبيل الله » : ص ١٠ وما بعدها .

والجهاد مقيد بشرط لا ينفك عنه أبدا وهو « فى سبيل الله » وهو أيضا من الكلمات التى اصطلح عليها لإيضاح تعاليمه ، فهذا المصطلح الإسلامى الخاص « فى سبيل الله » يطلق على الأعمال التى تؤدى خالصة لوجه الله تعالى ، من غير أن يشوبها شيء من شوائب الأهواء والشهوات ...)[1] .

ثانيا : صياغة معجزة :

فقد صيغت التكاليف فى هذا المنهاج الإلهى على نمط متفرد معجز من فنون القول ، وأساليب الأداء ، وكان تجديدا فذا خالف به طرائق القوانين الجامدة ، وأساليبها الجافة ، وناقض به كلية مذاهب الأساطير الملفقة حيث التزم الحقائق ، وقدمها نقية ندية ، وفى نفس الوقت دقيقة محددة بالقدر المناسب لكل مقام ، ومن ذلك :

(أ) تحديد القوالب التشريعية :

وذلك بدقة الألفاظ والتراكيب التشريعية ، وإحكامها على الوجه المناسب .

ففى كل موطن أراد الله تعالى لحكمه الثبات والدوام أتى فيه باللفظ التفصيلى ، المحدد ، الصريح ، الذى لا يحتمل غير ظاهره (كآيات التحريم) فى مواضعها المتعددة ، مثل آية المحرمات من النساء :

﴿ **حُرّمت عليكم أمهاتُكم وبناتُكم وأخواتُكم وعمّاتكم وخالاتكم وبناتُ الأخ وبناتُ الأخت وأمهاتُكم اللّاتى أرْضَعْنَكم** ... ﴾ (الآية) [النساء : ٢٣] .

---

(١) راجع : رسالة « الجهاد فى سبيل الله » ص ١٠ وما بعدها .

ومثل آية المحرمات من الحيوان كقوله تعالى :

﴿ حُرِّمت عليكم الميتةُ والدمُ ولَحْمُ الخِنْزير وما أهلّ لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردِّية والنَّطِيحة وما أكل السَّبُعُ إلاَّ ما ذكَّيتمُ وما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ... ﴾ [المائدة : ٣] .

ولذلك يقول الله تعالى فى هذا وأمثاله :

﴿ وقد فَصَّلَ لكم ما حَرَّم عليكم إلاّ ما اضطررتم إليه ﴾[الأنعام:١٢٩]

ومن هذا الباب أيضا عامة آيات الأحكام – فى غير التحريم – كآيات المواريث ، وآيات الحدود والقصاص ، وآيات الرضاع ، والعدة ، والطلاق ، وغيرها من الآيات التى تلتزم التحديد ، والتنويع ، والتخصيص ، والتقييد فى صياغتها .

ومن الدقة البالغة فى هذا الموضع اختيار اللفظ الذى يؤدى المعنى المطلوب والمقصود على أتم وجه وأحكمه ، ومن ذلك مثلا اختيار لفظى (الجزاء) ، (والقصاص) فى باب الجنايات لأنهما كما قدمنا[1] يفصحان عن المكافأة والمماثلة ، والمقصود مقابلة فعل الجانى وعدوانه ، واللفظان هنا يحملان هذا المعنى المقصود حملا مباشرا ، كما قال تعالى فى عقوبة الحرابة وقطع الطريق :

﴿ إنما جزاء الذين يُحارِبُون اللهَ ورسولَه ويَسْعَوْن فى الأرض فَسَادا أنْ يُقَتَّلوا ... ﴾ [سورة المائدة : ٣٣] .

وكما قال تعالى فى السرقة الصغرى :

﴿ والسارق والسارقة فاقْطعوا أَيْدِيَهما جَزَاءً بما كَسَبَا ... ﴾ . [سورة المائدة : ٣٨] .

(١) انظر ص ٦٣٤ وما بعدها .

ولذلك قال العلماء إن تسمية هذه المقابلة (عدوانا) هو على سبيل المشاكلة اللفظية لوصف الجناية كما فى قوله تعالى : ﴿ **فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم** ﴾ [البقرة : ١٩٤] .

وهذا تقدير صحيح ودقيق فى ربط المعانى بالألفاظ ، لا يرقى إليه تعبير بعض القانونيين عن عقوبة الإعدام بأنها : (الجريمة القانونية) ، لأن وصف الجزاء بالجريمة خطأ فى التقدير والنظر إلى الأمور ، إذ ليس ثمة جريمة فى إزهاق نفس استيفاء لحق صحيح ، خاصة إذا لوحظ فيه ضوابط العدل والتسوية ، ومن هنا كانت كلمة (القصاص) تعبيرا معجزا ، واختيارا دقيقا للفظ المؤدى للمعنى المراد ، لذلك تترتب عليه (الحياة) ، كما قال تعالى :

﴿ **ولكم فى القِصَاص حياةٌ يا أولِى الألبابِ** ﴾ [البقرة : ١٧٩] .

وهذا اللفظ بدوره من دقائق الاختيار فى هذا المقام ، لأن (القصاص) يحقق (حياة) آمنة للمجتمع ، وحياة لمن يردعه القصاص من غير الجناة عن ارتكاب الجنايات، وحياة لمن ينجيهم القصاص من غائلة الثأر على سنن الجاهلية، ومن ثم كان التعبير العربى الشهير : « **القتل أنفي للقتل** » على صحته تعبيرًا سلبياً ، أدى المقصود بلوازمه ، فإن انتفاء القتل يستلزم الحياة ، وقد جاء اللفظ القرآنى مُعَبِّراً عن الغاية مباشرة ، مبرزاً لها بذاتها بياناً لحكمة التشريع ، وحثًّا على الامتثال بالطريق الإيجابى الصريح .

(ب) المرونة والسعة :

وهذا ضرب آخر من الصياغة المعجزة للمعانى التى أراد الله تعالى أن يضعها لعباده على وجه السعة ، وتعدد الوجوه ، وكلها صالح وسديد ، فيأتى باللفظ أو التركيب التشريعى مطلقا ، أو حمالا ذا وجوه يتسع بمرونته الفائقة للمصالح المتعددة ، والمتجددة .

وليس هذا عيبا فى التشريع ، وإنما عن عمد صيغ على هذا الوجه ، لحكم عالية تدل على سعة علم شارعه ، وموحيه جل شأنه ، ومن ذلك :

١ – ما علم الله تعالى تغيره وتبدله من الأساليب والوسائل ، والصور والأشكال ، ساق لعباده تشريعه فيه على هيئة الأصل الكلى الذى يتحدد به المعنى الإجمالى الملزم ، ثم يكون للأمة المسلمة بعد ذلك حرية واسعة فى اختيار أساليب التطبيق ، ووسائل التنفيذ ، مقيدة بقواعد الشريعة العامة ، وضوابطها الكلية كما بيناه سابقا[(١)] .

ومثاله النص على مبدأ الشورى :

﴿ **وشاوِرْهم فى الأمر** ﴾ [آل عمران: ١٥٩] بدون تحديد الأساليب التنفيذية ، ومثاله أيضا الأمر بإعداد القوة دون تقييد فى قوله تعالى :

﴿ **وأعدّوا لهم ما استطعتم من قوة** ﴾ [الأنفال : ٦٠] **فتشمل** كل ألوان القوة فى كل عصر ، والنص على الخيل عقبها إشارة إلى أهميتها بذاتها من حيث ضرورتها لإعداد المقاتل المتمرس على فنون الفروسية ، والحرب المتحركة ، وغير ذلك مما عناه النبى ﷺ فى قوله الجامع: «الخيل معقود فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر والمغنم »[(٢)] .

٢ – ما أراد الله تعالى فيه (التوسعة) على عباده من وجوه الأحكام ، فيأتى باللفظ الحمّال الذى يندرج تحته وجهان فصاعدا ، ولا يأتى عامة إلا فى وجوه متقاربة تحقق المصالح ولا يترتب عليها مفسدة ، وقد أريد بهذا النوع التيسير على العباد ، وحفز همم أهل الاجتهاد لاستخراج الأحكام المناسبة لظروف

---

(١) انظر ص ٤٨٥ وما بعدها ، مع ملاحظة ما قلناه فى الفقرة السابقة من وجوب التزام المصطلحات المميزة لخط الوحى الإلهى : أمة ومنهاجا .

(٢) رواه الشيخان والترمذى والنسائى وأحمد عن عروة البارقى ، ورواه مسلم والنسائى وأحمد عن جرير .

الأمة من هذه النصوص المرنة ، وقد قام (الفقه الإسلامى) بالفعل على هذا الجانب المرن من نصوص الشريعة المحكمة ، ولبى كل مصالح الأمة فى دولة الإسلام العالمية .

وعلى سبيل المثال : حاولت المذاهب النصية (وأهل الظاهر بالذات) تخريج الحوادث كلها على أساس نصوص الكتاب والسنة ، وقد تذرعت لذلك بمزيد من إمعان النظر فى ألفاظ النصوص ، ومدّ معناها إلى ما تحتمله من أفراد وأنواع قد يدخلها غيرهم فى حكمها بواسطة (القياس) .

حتى قال ابن حزم رحمه الله : « كل أبواب الفقه ليس منها باب إلا وله أصل فى الكتاب والسنة نعلمه والحمد لله ، حاش (القراض) فما وجدنا له أصلا فيهما البتة ... » .

ويعلق الشاطبى رحمه الله على هذا فيقول : « وأنت تعلم أن القراض نوع من أنواع الإجارة ، وأصل الإجارة فى القرآن ثابت ، وبيّن ذلك إقراره عليه السلام ، وعمل الصحابة »[1] .

ومن أمثلة هذا النوع أن يأتى التشريع بلفظ مشترك كقوله تعالى : ﴿ **والمُطَلَّقَاتُ يَتَربَّصن بأنفسهن ثلاثَة قُرُوء** ﴾ [البقرة : ٢٢٨] .

والقروء جمع (قرء) ، وهو فى لغة العرب بمعنى : (الحيض ، أو الطهر منه) ، وبكل قال بعض الأئمة فى احتساب عدّة من تحيض ، وهما فى الحقيقة متقاربان ، واللفظ يحتملهما ، ولا ضير من الأخذ بأيهما ، والفارق الزمنى بينهما يسير ، ولو شاء ربنا لحدد تحديدا ولكنه أراد التوسعة والتيسير .

---

(١) الموافقات : جـ ٣ ، ص ٢٤٥ (المسألة السادسة : القرآن فيه بيان كل شىء) .

ومنه أيضا قوله تعالى :

﴿ إنما جزاء الذين يُحَارِبون الله ورسولَه ويَسْعَوْن فى الأرض فسادا أنْ يُقَتّلوا أو يُصَلَّبوا أو تُقَطَّع أَيْدِيهِمْ وأرجُلُهُم مِنْ خِلَاف أوْ يُنْفَوْا من الأرض ... ﴾ [المائدة : ٣٣] .

فالآية الكريمة تنص على جزاء الحرابة وقطع الطريق ، وقد عطفت فيها الأحكام بلفظ (أو) ، وهى موضوعة للتخيير بين شيئين أو أشياء تارة ، وللتنويع وتوزيع الحكم بين حالات مختلفة تارة أخرى .

ومن هنا قال بعض العلماء إن الإمام مخير فى إيقاع أى من هذه العقوبات حسبما يراه من المصلحة الراجحة ، مقيدا بالحق والعدل ، بل قالوا إنه يجوز له الجمع بين بعض العقوبات المذكورة ، إذا اشتد الإفساد ، وهذا بناء على معنى التخيير ، مع جواز الجمع بين المخير فيه التى تفيده (أو) .

وقال بعض العلماء (بناء على أنها للتنويع) أن كل عقوبة من المذكورات فى الآية هى جزاء الجريمة التى تناسبها فقط ، فقوله تعالى : ﴿ **أن يقتّلوا** ﴾ جزاء للمحاربين الذين قتلوا ولم يأخذوا مالا ، وقوله : ﴿ **أو يصلّبوا** ﴾ جزاء لمن قتل النفس ، وسلب المال ، وقوله : ﴿ **أو تقطّع أيْديهِمْ وأرجُلُهم من خلاف** ﴾ جزاء لمن أخذ المال فقط ، وغلظت العقوبة لقطع الطريق ، وقوله : ﴿ **أو ينفوا من الأرض** ﴾ جزاء لمن خرج مفسدا فى الأرض وقدر عليه قبل أن يقتل أو يسلب ، سواء أريد (بالنفى) : الحبس ، أو التغريب البعيد ، وهذا أيضا من سعة اللفظ ووفرة معانيه .

ولكل من الرأيين وجاهته ، وحجته ، والآية الكريمة ركبت على هذا الوجه المحتمل لمناح رحبة من النظر والاجتهاد ، حتى يختار المجتهدون وأولو الأمر من المسلمين ما يناسب كل ظرف ، وقد يترجح أحد الرأيين فى وقت دون آخر ، وبمثل هذا كانت هذه الشريعة صالحة لكل زمان ومكان .

وقد يكون اللفظ ذاته محددا ، ولكنه يمتد فى معناه من حيث متعلقه المقدر فيشمل وجوها عدة ، كقوله تعالى :

﴿ إنّما حَرَّمَ عليكم الميتةَ والدم ولحمَ الخنزير وما أُهِلّ به لغير الله فمن اضْطُر غير باغٍ ولا عادٍ فلا إثْم عليه ... ﴾ [البقرة : ١٧٣] .

قال السدى : « غير باغ فى أكلها شهوة وتلذذا ، ولا عاد باستيفاء الأكل إلى حد الشبع » .

وقال مجاهد وسعيد بن جبير وغيرهما : « المعنى غير باغ على المسلمين ، ولا عاد عليهم فيدخل فى الباغى والعادى قطاع الطريق ، والخارج على السلطان ، والمسافر فى قطع رحم أو للغارة على المسلمين وما شاكله »[1] .

(جـ) كثرة الصيغ التشريعية وتنوعها :

فقد جاء التكليف بضروب شتى من الألفاظ والتراكيب ، التى بلغت ألوانا من الوفرة والتنوع تدل على إعجازها ، خاصة وأنها متفردة بذلك غير مسبوقة ولا ملحوقة ، بل هى مخالفة لمعهود البشر فى باب الشرائع والقوانين ، وكيفيات إيرادها ، ومن ذلك :

١ - إيراد الحكم بصيغة (الإنشاء) أمرا أو نهيا كقوله تعالى :

﴿ وآتِ ذَا القُرْبَى حقَّه والمسكينَ وابن السبيل ولا تبذِّر تَبْذيرا ﴾ [الإسراء : ٢٦] .

٢ - إيراده بصيغة (الخبر) سواء ورد فيه لفظ الأمر والنهى أو ما فى معناهما كقوله تعالى :

(١) يراجع تفسير القرطبى فى الآية المذكورة ص ٦١٠ .

﴿ **إنّ الله يَأْمُر بالعدْل والإحسان وإيتَاء ذى القربى ويَنْهَى عن الفحشاء والمنكر والبغى** ﴾ [النحل : ٩٠] .

وقوله تعالى : ﴿ **والوالداتُ يُرْضِعْن أولادَهُن حَوْلين كاملين** ﴾ [البقرة : ٢٣٣] ، فهذا خبر بمعنى الأمر أى ليرضعن .

وقوله تعالى : ﴿ **الحجُّ أشْهُرٌ معلومات فمَنْ فَرَضَ فيهنّ الحج فلا رفَثَ ولا فُسُوق ولا جِدَال فى الحج** ﴾ [البقرة : ١٩٧] . وهذا خبر بمعنى النهى أى : لا يرفث ، ولا يفسق ، ولا يجادل فى الحج .

٣ - إيراده بألفاظ خبرية متعددة مثل : (شرع ، وحكم ، وكتب ، ووصى ، وفرض ، وأحل ، وحرم) ، كقوله تعالى :

﴿ **شَرَع لكم مِنَ الدِّين** ﴾ [الشورى : ١٣] .

﴿ **ذلكم حُكْمُ الله يَحْكم بينكم** ﴾ [الممتحنة : ١٠] .

﴿ **كُتِبَ عليكم الصِّيَامُ** ﴾ [البقرة : ١٨٣] .

﴿ **ووصَّينا الإنسانَ بوالديه إحْسانا** ﴾ [الأحقاف : ١٥] .

﴿ **قد فَرَض الله لكم تَحِلَّةَ أيْمَانكم** ﴾ [التحريم : ٢] .

﴿ **أُحِلَّتْ لكم بَهِيمةُ الأنعام** ﴾ ﴿ **حُرِّمت عليكم الميتةُ والدَّمُ ...** ﴾ [المائدة : ١، ٣] .

وغير ذلك كثير جدا مثل تعبير : (حُدُودُ الله) ، سواء كانت حدود (فعل) حقها الامتثال ، أو (كفّ) حقها الاجتناب .

والأول كقوله تعالى : ﴿ **تلك حدودُ الله فلا تعْتَدُوها** ﴾ [البقرة:٢٢٩]

والثانى كقوله عز وجل : ﴿ **تلك حدودُ الله فلا تقْرَبُوها** ﴾ [البقرة:١٨٧] وذلك عقب النهى عن مباشرة النساء أثناء الاعتكاف .

ومثل تعبير : (لا جُنَاح) المراد به نفى الجناح وهو الإثم ، وأصله من الجنوح وهو الميل ، قال ابن العربى : « تحقيق القول فيه أن قول القائل : لا جناح عليك أن تفعل إباحة الفعل ، وقوله : لا جناح عليك ألا تفعل إباحة لترك الفعل »[1] .

وهذا كثير فى القرآن الكريم كقوله تعالى :

﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جُنَاح فيما طَعِمُوا إذا ما اتَّقَوا ... ﴾ [المائدة : ٩٣] .

﴿ إن الصَّفَا والْمَرْوة مِنْ شعائر الله فَمَنْ حَجَّ البيْت أو اعْتَمَر فلا جُنَاح عليه أن يَطَّوَّف بِهما ﴾ [البقرة : ١٥٨] .

ومثل لفظ (حقا) الذى يفيد الوجوب ، أو الندب والحث على الامتثال ، حسبما تقتضيه دلائل الشريعة ، أو مقام الخطاب ، كقوله تعالى :

﴿ وللمطلقاتِ متاعٌ بالمعروف حقًّا عَلَى المتقين ﴾ [البقرة : ٢٤١] .

٤ – إيراده بصيغة السؤال والجواب ، وقد ورد ذلك فى القرآن الكريم فى اثنى عشر موضعا تشريعيا ، ثمان منها فى سورة البقرة ، كقوله تعالى :

– **﴿ يسألونك عن الشهر الحرام قتالٍ فيه ؟ قل : قتال فيه كبير ... ﴾** .

– **﴿ يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثْمُهُمَا أكبر من نفعهما ويسألونك ماذا يُنْفقون قل الْعَفْو .. ﴾** .

– **﴿ ويسألونك عن اليتامى قل إصْلَاح لَهُم خَيْر ... ﴾** (الآية) .

---

(١) راجع تفسير القرطبى ص ٥٦٢ فى قوله تعالى : **﴿ فلا جناح عليه أن يطّوف بهما ﴾** .

- ﴿ **ويسألونك عَنِ المحيضِ قل هو أذًى فاعتزلوا النّساءَ فى المَحِيض** ﴾ [الآيات على الترتيب : ٢١٧، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢٢].

أما السؤال عن الروح ، والجبال ، وذى القرنين[1] ونحو ذلك فهو ليس مما نحن فيه ، لأنه سؤال عن (وقائع) وليس سؤالا عن (شرائع) .

وقريب من هذا النوع صيغة (الاستفتاء) وجوابها ، كقوله تعالى : ﴿ **ويَسْتَفْتُونك فى النساء قل الله يُفْتِيكم فِيهنَّ** ﴾ [النساء : ١٢٧] .

٥ - وهناك صيغ عديدة تفيد الحكم عن طريق التضمن والالتزام ، أو بواسطة قرينة تفيد مدح الفعل أو ذمه ، وهذا باب واسع ، وللعلماء فيه أعاجيب كما استنبطوا صحة أنكحة الكفار من قوله تعالى :

﴿ **وامرأته حمّالَةَ الْحَطَب** ﴾ [المسد : ٤] .

وكما مثلوا لقرائن المدح بقوله تعالى : ﴿ **إن الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفًا** ﴾ [الصف : ٤] .

ولقرائن الذم بمثل قوله تعالى : ﴿ **والله لا يحب الفساد** ﴾ [البقرة:٢٠٥]

وليس فى وسع أحد من الخلق أن يأتى بمثل هذا التنويع العجيب ، خاصة فى باب الشرائع والقوانين ، التى عرفت صياغتها البشرية بلونها الجامد المحدّد ، والتى لا يستطيع واضعوها الخروج بها عنه وإلا عجزوا عن تحديد المراد ، والوفاء بالمقصود .

ولكن هذه الشريعة الإلهية مع سعتها ، وتنوع أساليبها ، وانضباط أصولها وفروعها ، تتفوق فى أمرين آخرين هما من تمام إعجازها فى هذه الأساليب :

---

(١) ﴿ **ويسألونك عن الروح ...** ﴾ [الإسراء : ٨٥] ، ﴿ **ويسألونك عن ذى القرنين** ﴾ [الكهف : ٨٣] ، ﴿ **ويسألونك عن الجبال ...** ﴾ [طه : ١٠٥] .

الأول : السمو فى اختيار الألفاظ والتراكيب التشريعية :

وذلك بإيثار اللفظ العفيف النظيف فى المواطن التى يستحى منها ، والتى تريد الشريعة بدورها أن تؤكد فيها الحياء والآداب والفضائل فى نفوس أتباعها ، وأن تمزج كل معانى الخلق الكريم بتشريعاتها العملية وأحكامها المتعددة ، فنجد فى الشريعة - مثلا - تعبير : (الرفث) أو (المباشرة) ، أو (الملامسة) ، أو (السر) ، مكان الجماع ، وما شابهه من الألفاظ .

قال تعالى : ﴿ **أُحِلَّ لكم لَيْلَةَ الصيام الرَّفَثُ إلى نِسَائِكم ...** ﴾ ثم يقول : ﴿ **فالآنَ بَاشِرُوهن وابْتَغُوا ما كَتَبَ الله لكم** ﴾ [البقرة : ١٨٧] .

وتعبر عن مكان الوطء بألطف عبارة حيث يقول تعالى :

﴿ **فاعتزلوا النساء فى المحيض ولا تَقْرَبُوهن حتّى يَطْهُرْن فإذا تطهّرْن فأْتوهن مِنْ حيث أمركم الله** ﴾ [البقرة : ٢٢٢] .

ويختار تعبير (غضّ البصر) ، بدلا من صرفه عن الحرمات ، وكفه عنها ، وهو إيماء إلى ما ينبغي أن يكون عليه المؤمنون والمؤمنات من حياء ، وفتور عن الحرام ، وأدب مع الله تعالى بطاعته ، ومع الناس بالكف عن أعراضهم حتى فى النظرة الخاطفة ، ولذلك أوصى الله تعالى به عباده بوصفهم الإيمانى ، الحامل على الامتثال ، فيقول فى آيتين متتابعتين :

﴿ **قل للمؤمنين يَغُضّوا من أبصارهم ...** ﴾ ، ﴿ **وقل للمؤمنات يَغْضُضْـنَ مِنْ أبصارهن** ﴾ [النور : ٣٠، ٣١] .

الثانى : الوضوح والتبيان :

فعلى كثرة طرق الأداء ، وصيغ الشرائع ، ومع تعدد الأغراض ، وشمولها لكل نواحى الحياة ، تأتى عامتها على غاية الوضوح ، والبيان ، حتى لتفهم الخاص

والعام بمجرد السماع فهْما يكفى لتحديد المراد من التكليف ، خاصة ما تعلق منها بأصول الأحكام ، وأمهات المسائل ، وشعائر الدين ، أما وراء ذلك فهو من تفاصيل المسائل التى تدخل فى اختصاص العلماء ، وأهل الذكر فى علوم الدين واللغة ونحوهما .

وقد عد ابن عباس رضى الله عنهما من أقسام التفسير قسما : « لا يعذر أحد بجهالته » .

ويقول السيوطى نقلا عن الزركشى تعليقا على ذلك (وهو مثال لما نحن بصدده) :

« ... وأما ما لا يعذر أحد بجهالته فهو ما تتبادر الأفهام إلى معرفة معناه من النصوص المتضمنة شرائع الأحكام ، ودلائل التوحيد ، وكل لفظ أفاد معنى واحدا جليا يعلم أنه مراد الله تعالى ، فهذا القسم لا يلتبس تأويله إذ كل أحد يدرك معنى التوحيد من قوله تعالى : ﴿ **فاعلم أنه لا إله إلّا الله** ﴾[1] ، وأنه لا شريك له فى الألوهية ، وإن لم يعلم أنّ (لا) موضوعة فى اللغة للنفى ، (وإلّا) للإثبات ، وأن مقتضى هذه الكلمة الحصر ، ويعلم كل أحد بالضرورة أن مقتضى : ﴿ **وأقيموا الصلاة ، وآتوا الزكاة** ﴾[2] ونحوه طلب إيجاب المأمور به ، وإن لم يعلم أن صيغة (افْعَلْ) للوجوب ، فما كان من هذا القسم لا يعذر أحد يدعى الجهل بمعانى ألفاظه ، لأنها معلومة لكل أحد بالضرورة »[3] .

شريعة معجزة وليست أمِّية !!

إذا تقرر ما قلناه من دقة الألفاظ ، والأساليب فى هذه الشريعة ، ومرونتها عند الاقتضاء ، وأن هذا وجه من جوه (الإعجاز التشريعى) الدقيق الذى لم يأخذ حظه من سعة البحث والنظر ، والإفراد بالتأليف والتصنيف مثل (الإعجاز اللغوى) البلاغى ، إذا تقرر هذا فإننا بذلك نخالف **الإمام الشاطبى** رحمه الله فى

(١) سورة محمد : ١٩ . (٢) سورة البقرة : ٤٣ .

(٣) الإتقان فى علوم القرآن للسيوطى : جـ ٢ ، ص ١٨٢ (النوع الثامن والسبعون) .

وانظر : (البرهان ...) للزركشى ج ٢ ص ١٦٤ – ١٦٦ وقد تصرف السيوطى فى بعض الألفاظ .

بعض ما كتبه من بحث مسهب ، عما سماه : (أمية الشريعة) لأن أهلها كذلك ، وقد استدل لذلك بأمور منها :

« أن الشريعة التي بعث بها النبي الأمي ﷺ إلى العرب خصوصا ، وإلى من سواهم عموما إما أن تكون على نسبة ما هم عليه من وصف (الأمّية) أو لا ، فإن كان كذلك فهو معنى كونها أمّيّة أى منسوبة إلى الأميين ، وإن لم تكن كذلك لزم أن تكون على غير ما عهدوا ، فلم تكن لتنزل من أنفسهم منزلة ما تعهد ، وذلك خلاف ما وضع عليه الأمر فيها ، فلابد أن تكون على ما يعهدون ، والعرب لم تعهد إلا ما وصفها الله به من الأمّية ، (فالشريعة) إذن أمية »[٢] .

وهذا استدلال عجيب ، واستنتاج غريب ، فإذا كانت الشريعة للعرب ولغيرهم – كما يقرر – فغيرهم لم يكن أميا ، بل كانوا ذوى حضارات ، وفلسفات ، وشرائع ، وقوانين ، ثم لقد شرعها الله عز وجل لتمكث فى الأرض ، وعلم أنها تعبر الحياة من خلال تطور حضارى شاهق للعرب أنفسهم ، ثم هى موجهة إلى كل جيل بنفس المقدار الذى وجهت به للعرب أول مرة ، وهنا آية الإعجاز ، ومقطع التفرد ، أن تصلح فى خطابها ، وألفاظها ، ومعانيها لجميع الناس ، فى كل العصور .

نعم هى بلسان العرب الذين وصفهم الله بالأمّية ، لكننا لا نجد وصفا للشريعة نفسها بذلك البتة ، ثم هى كما فجأت العرب بما لا يعهدون من ألوان البلاغة والبيان ، فمن الأولى أن تأتى فى باب التشريعات بما لا طاقة لهم به ، لأنه لم يؤثر عنهم معرفة بالشرائع ، كما أثر عنهم التفوق فى باب الفصاحة والبلاغة ، وهذا هو الواقع ، ولذلك امتدت الشريعة واتسعت للعرب ، ومن وراءهم ، ولا تزال على هذا القدر الفذ من السعة بمعانيها وأساليبها ، وهذا مسلّم عند الجميع فى المعانى .

(١) الموافقات : جـ ٢ ، ص ٤٩ .

ولكن الإمام الشاطبى رحمه الله رتب على ما سبق كلاما خطيرا ، حصر به أساليب الشريعة فى أساليب العرب ، وطبع الشريعة بخصائص أساليبهم ، وهذا أمر ليس صحيحا على إطلاقه ، لأن الشريعة وإن نزلت بلغة العرب ، واتخذت من ألفاظها ومادتها قوالب لمعانى شرائعها لكنها جددتها تجديدا ، أو ابتكرتها ابتكارا ، ولم تحصر نفسها فى أنماط العرب ، وإنما التزمت أن تأتى لهم بما يفهمون ، ويعقلون ، وإن خالف كثيرا من طرائقهم ومعهوداتهم .

يقول (**الإمام الشاطبى**) رحمه الله : « ما تقرر من أميّة الشريعة ، وأنها جارية على مذاهب أهلها وهم العرب ، ينبنى عليه قواعد منها : ... أنه لابد فى فهم الشريعة من اتباع معهود الأميين وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم ، فإن كان للعرب فى لسانهم عرف مستمر فلا يصح العدول عنه فى فهم الشريعة ، وإن لم يكن ثَمّ عرف فلا يصح أن يجرى فى فهمها على ما لا تعرفه ، وهذا جار فى المعانى والألفاظ والأساليب » .

والقضية صحيحة فى أصلها ، أعنى لابد من اعتبار قواعد واصطلاحات اللسان العربى فى فهم الشريعة ، لكن ذلك مقيد بأمور فارقة بين أساليب الشريعة ، وأساليب العرب .

ومن ثم تبطل المقارنة بينهما على هذا النحو الذى أورده الشاطبى رحمه الله حين قال :

« مثال ذلك أن معهود العرب ألّا ترى الألفاظ تعبّدا عند محافظتها على المعانى ، وإن كانت تراعيها أيضا ، فليس أحد الأمرين عندها بملتزم ، بل قد تبنى على أحدهما مرة ، وعلى الآخر أخرى ، ولا يكون ذلك قادحا فى صحة كلامها واستقامته ، والدليل على ذلك أشياء :

أحدها: خروجها فى كثير من كلامها عن أحكام القوانين المطردة ، والضوابط المستمرة، وجريانها فى كثير من منثورها على طريق منظومها ، وإن لم

يكن بها حاجة ، وتركها لما هو أولى فى مراميها ، ولا يعد ذلك قليلا فى كلامها ، ولا ضعيفا .. وإن كان غيره أكثر منه .

والثانى : أن من شأنها الاستغناء ببعض الألفاظ عما يرادفها أو يقاربها ، ولا يعد ذلك اختلافا ولا اضطرابا ، إذا كان المعنى المقصود على استقامته [واستشهد من القرآن الكريم باختلاف القراءات : (كمالك وملك) ، (وما يخدعون إلا أنفسهم وما يخادعون)] لأن جميع ذلك لا تفاوت فيه بحسب فهم ما أريد من الخطاب ، وهذا كان عادة العرب » .

ومما استشهد به على ذلك ما رواه أحمد بن يحيى قال : أنشدنى ابن الأعرابى :

وموضع زيـر لا أريد مبيتـه   كأنى به من شـدة الروع آنس

فقال له شيخ من أصحابه : ليس هكذا أنشدتنا : « وموضع ضيق » ، فقال : سبحان الله ، تصحبنا منذ كذا وكذا ولا تعلم أن الزير والضيق واحد ، وقد جاءت أشعارهم على روايات مختلفة وبألفاظ متباينة يعلم من مجموعها أنهم كانوا لا يلتزمون لفظا واحدا على الخصوص بحيث يعد مرادفه ، أو مقاربه عيبا أو ضعفا إلا فى مواضع مخصوصة ...

ثم يقول الإمام الشاطبى : « الرابع : أن الممدوح من كلام العرب عند أرباب العربية ما كان بعيدا عن تكلف الاصطناع .

ولذلك إذا اشتغل الشاعر العربى بالتنقيح اختلف في الأخذ عنه ، وقد كان الأصمعى يعيب الحطيئة ، واعتذر عن ذلك بأن قال : « وجدت شعره كله جيدًا فدلنى على أنه كان يصنعه ، وليس هكذا الشاعر المطبوع ، وإنما الشاعر المطبوع الذى يرمى بالكلام على عواهنه ، جيده ، ورديئه »

وما قاله هو الباب المنتهج عند أهل اللسان ، وعلى الجملة فالأدلة على هذا المعنى كثيرة، ومن زاول كلام العرب وقف من هذا على علم ، وإذا كان كذلك فلا يستقيم للمتكلم فى كتاب الله ، أو سنة رسول الله أن يتكلف فيهما

فوق ما يسنعه لسان العرب ، وليكن شأنه الاعتناء بما شأنه أن تعتنى به العرب ، والوقوف عند ما حدته »[1] .

وهذا معترك ضنك زج الإمام الشاطبى بالشريعة فيه ، واستنزلها من طبقتها العالية ، ليسلكها مع طرائق العرب على ما فيها من ترك الأولى تارة ، ومن إلقاء الكلام على عواهنه أخرى ، كما قال هو فيما سبق .

والحق أنه لا يستقيم للمتكلم فى الكتاب والسنة أن يقيسهما بغيرهما ، أو أن يغفل عن خصائصهما المتفردة ، وفى باب اللغة ، والبلاغة ، قد يصح استعمال المقاييس الأدبية الراقية فى شعر العرب ونثرهم لبيان طبقة الإعجاز فى القرآن الكريم ، والتفرد فى الكلام النبوى ، مع ملاحظة أنهما مع عربيتهما الخالصة إلا أنهما مطهران من كل مثالب اللسان العربى ، بل واللغات البشرية جميعًا .

أما في باب التشريع والأحكام (فالشريعة) أصل يقاس عليه ، ويحكم على غيره ، ويترتب على هذا أمور منها :

١ - أن اللسان العربى فى باب الشرائع هو مجرد قالب للشريعة تشكله حسبما تريد من المعانى والأغراض ، ومن ثم فهو مقيد باصطلاحاتها ، والسنة النبوية تأتى محددة للمعنى المقصود مما يحتمله اللفظ من معان فى لغة العرب ، بل قد تنقل الشريعة لفظا عربيًا عن معناه إلى آخر تصطلح عليه غير مسبوقة إليه ، وقد تخصص العام من كلام العرب ، وغير ذلك مما تكثر أمثلته ، كلفظ (الصلاة) الذى يراد به عند العرب الدعاء ونحوه ، ويراد به فى الشريعة العبادة المخصوصة ذات الأقوال والأفعال المفتتحة بالتكبير ، المختتمة بالتسليم ، وكلفظ (الليل) الذى يعنى به (الظلام) أو ما يقابل النهار فى كلام العرب ، ويراد به زمن مخصوص فى تشريع الصيام وأوله غروب الشمس وبه فسر قوله تعالى : ﴿ **ثم أتمّوا الصيام إلى الليل** ﴾ [البقرة :١٨٧] .

(١) الموافقات : جـ ٢ ، ص ٥٥ - ٥٩ .

٢ – أن القرآن الكريم كما هو معلوم أنزل علينا بلفظه ، وحتى القراءات فيه جاء بها الوحى أيضاً ، وليست قياساً لغوياً ، ولا يتغير بها حلال أو حرام ألبتة ، ثم القرآن الكريم جاء على خلاف كلام العرب ، ووضع على أدق الموازين ، وقال فيه ربه : ﴿ **كتاب أُحْكِمَت آياته ثُمّ فُصِّلَت مِنْ لَدُنْ حكيم خبير** ﴾ [هود : ١] . ومن ثم فلا سبيل إلى مقايسته عامة ، وفى الشرائع خاصة ، بكلام أحد من الخلق ، ولابد أن يتعمد المسلم مفاصلته عن كل كلام غيره – خاصة كلام العرب فى جاهليتهم – بلا تكلف ولا اعتساف .

يقول ابن كثير رحمه الله : « ومن تدبر القرآن وجد فيه من وجوه الإعجاز فنونا ظاهرة ، وخفية من حيث اللفظ والمعنى ..
كما قال تعالى : ﴿ **وتمّت كلمة ربّك صِدْقا وعَدْلا** ﴾ [الأنعام : ١١٥] أى صدقا فى الأخبار ، وعدلاً فى الأحكام ، فكله حق وصدق وعدل وهدى ، ليس فيه مجازفة ، ولا كذب ، ولا افتراء ، كما يوجد فى أشعار العرب وغيرهم من الأكاذيب والمجازفات ، التى لا يحسن شعرهم إلا بها ، كما قيل فى الشعر : « أعذبه أكذبه »[1] .

بل يذهب كاتب آخر بهذه المفاصلة إلى أبعد آفاقها ، ويباعد بين طبقة القرآن الكريم ، وطبقة من نزل عليهم من الأميين على نقيض ما رأى الشاطبى رحمه الله تماما .

يقول الأديب (**الرافعى**) بعد أن عرض العلوم الإسلامية التى أخذت من القرآن ، كعلم (التفسير ، وأصول الدين ، وأصول الفقه ، والتواريخ ، وحساب الفرائض ...) يقول :

---

(١) تفسير القرآن العظيم : جـ ١ ، ص ٦٠ عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وإن كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا** ﴾ [من أول سورة البقرة] .

« وإنما أوردنا هذا لنكشف لك عن معنى عجيب فى هذا الكتاب الكريم ، فهو قد نزل فى البادية على نبىّ أمىّ ، وقوم أميين لم يكن لهم إلا ألسنتهم وقلوبهم ، وكانت فنون القول التى يذهبون فيها مذاهبهم ، ويتواردون عليها لا تجاوز ضروبا من الصفات ، وأنواعا من الحكم ، وطائفة من الأخبار والأنساب ، وقليلا مما يجرى هذا المجرى ، فلمانزل القرآن بمعانيه الرائقة ، التى افتن بها فى غير مذاهبهم ، ونزع فيها إلى غير فنونهم ، لم يقفوا على ما أريد به من ذلك ، بل حملوه على ظاهره ، وأخذوا منه حكم زمانهم ....، وما درى عربى ... لم جعل الله فى كتابه هذه المعانى المختلفة ، وهذه الفنون المتعددة التى يهيج بعضها النظر ....، ويبعث بعضها على الاستقصاء ، وهى لم تكن تلتئم على ألسنتهم من قبل ؟

بيد أن الزمان قد كشف بعدهم عن هذا المعنى ، وجاء به دليلا بينا منه على أن القرآن كتاب الدهر كله .. وعلمنا من صنيع العلماء أن القرآن نزل بتلك المعانى ليخرج للأمة من كل معنى عِلْما برأسه ، ثم يعمل الزمن عمله فتخرج الأمة من كل علم فروعا ، ومن كل فرع فنونا ... »[1] .

٣ – أما (الكلام النبوى) فهو كما قلنا طبقة متفردة تعلو كل كلام بشرى ، ولا يعلو عليها إلا القرآن كلام الله تعالى ، وقد قال النبى ﷺ :

« يأيها الناس : إنى قد أوتيت جوامع الكلم ، وخواتيمه ، واختصر لى اختصارا ، ولقد أتيتكم بها بيضاء نقية ، فلا تهوّكوا ، ولا يغرنّكم المتهوّكون »[2] .

---

(١) إعجاز القرآن : ص ١٣٢ (فصل القرآن والعلوم) ، وبعض العبارات تحتاج إلى تحرير وتدقيق .

(٢) رواه أبو يعلى فى مسنده عن عمر بن الخطاب ، وكان سببه نقل عمر رضى الله عنه لصحيفة من أهل الكتاب ، فغضب النبى ﷺ وقال هذا ....، والتهوك : التحير .

وقد روى الصحابة ومن بعدهم رضى الله عنهم أجمعين من الكلام النبوى الجم الغفير بلفظه ، وخاصة فى التشريع ، لم يتصرفوا فى لفظ من عند أنفسهم إلا لضرورة كالنسيان ، ومعظم ما رووه بألفاظ متعددة يرجع إلى وصف أحواله ﷺ ، أو الإخبار عن وقائعه ، وما حدث فى عهده ﷺ .

وأجمع ما يصور مسلك رواة الحديث ما قاله (الماوردى) رحمه الله : « إن نسى اللفظ جاز ، لأنه تحمل اللفظ والمعنى ، وعجز عن أداء أحدهما فيلزمه أداء الآخر ، فإن لم ينسه لم يجز أن يورده بغيره ، لأن فى كلامه ﷺ من الفصاحة ما ليس فى غيره »[1] .

وهذا ما صنعه رواة الحديث نضر الله وجوههم ، حتى قال الأعمش – وصدق –: « كان هذا العلم عند أقوام كان أحدهم لأن يخرّ من السماء أحب إليه من أن يزيد فيه واوا ، أو ألفا ، أو دالا .... »[2] .

ثم العلماء مجمعون على وجوب رواية الحديث بلفظه إذا كان مما يتعبد به ، وقال بعضهم : إن كان من جوامع كلمه ﷺ فكذلك .

والأصل فى هذا كله السنة نفسها كقوله ﷺ :

« نضّر اللهُ امرأً سمع منا شيئا فَبَلَّغه كما سمعه ، فَرُبَّ مُبَلَّغ أوْعىَ مِنْ سامع »[3] .

وكحديثه ﷺ فى تعليم البراء بن عازب دعاء النوم وفيه : « آمنت بكتابك الذى أنزلت وبنبيك الذى أرسلت » فلما أعاده البراء قال : « وبرسولك » ، فقال النبى ﷺ بيده فى صدره : « وبنبيك »[4] .

---

(١) تدريب الراوى : ص ٣١٣ .

(٢) راجع كتاب السنة قبل التدوين ففيه بحث جيد عن كيفية رواية الحديث ص ١٢٦ – ١٤٠ .

(٣) رواه أحمد ، والترمذى ، وابن حبان عن ابن مسعود رضى الله عنه .

(٤) أصل الحديث رواه الجماعة إلا ابن ماجه ، ورواه أحمد ، كلهم عن البراء .

ومن ذلك أيضا حديث جابر رضى الله عنه :

« كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة فى الأمور كلها كالسورة من القرآن .. »(1) .

وإنما أردنا بهذا أن نبين البون الشاسع بين كلام النبى ﷺ وطرق روايته ، وبين كلام العرب وأساليبها ، وأن كلامه ﷺ نسق كامل لا يلقى فيه شىء على عواهنه ، لأنه لا ينطق عن الهوى ، خاصة فى الأحكام والشرائع لأنها وحى يوحى ، والعلماء لم يجيزوا رواية الحديث بالمعنى على الإطلاق بل قالوا : « إن لم يكن عالما بالألفاظ ومقاصدها ، خبيرا بما يحيل معانيها لم تجز له الرواية بالمعنى بلا خلاف ، بل يتعين اللفظ الذى سمعه »(2) .

وليس كذلك كلام العرب شعره ونثره كما هو معلوم ومشهور .

وإن من ألفاظه ﷺ ما ينبغى أن يحافظ عليه (تعبدا) كألفاظ : (التشهد ، والأذان ، والإقامة) ونحوه مما أثر عنه ﷺ بلفظه .

وكل هذا يجعل وصف الشريعة (بالأُمِّيَّةِ) على النحو الذى وصفه الإمام الشاطبى أمرا مردودا ، بل هى شريعة معجزة للعالمين ، نزلت بلسان الأميين ، فسمت عن مثالبهم ، بل سمت بأساليبهم وواقعهم ، وجاءت على وجه الكمال فى معناها ومبناها جميعا ، ولحكمة بالغة ختمت آيات (التشريع)(3) جميعا بقوله تعالى : ﴿ **اليوم أكْملتُ لكم دِينكم وأتْمَمْت عليكم نِعْمتِى ورَضِيتُ لكم الإسلام دِيناً** ... ﴾ [المائدة : ٣] .

(1) رواه البخارى (كتاب الدعوات ، باب : الدعاء عند الاستخارة ، ج ٨ ص ١٠١) .

(2) تدريب الراوى : ص ٣١١ (عبارة متن التقريب) .

(3) هذه الآية خاتمة آيات (التشريع) وليست خاتمة آى القرآن الكريم ، لأنه – فى الأرجح – ختم بقوله تعالى : ﴿ **واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله** ... ﴾ [البقرة : ٢٨١] .

الفصـــل الثانـــى
الوسائـــل

تمهيد :

الوسائل جمع وسيلة ، وهى ما يتوصل به إلى الشىء ، وهى القسم (الثانى) من حديثنا عن ناحية (الشكل) فى هذا المنهاج . وهى عامة نوعان :

الأول : مقدمات المقاصد ، وهى من باب الأحكام والتكاليف الشرعية ، بل جعل بعضها فى حكم المقاصد ، كالوضوء من حيث هو وسيلة للصلاة ، ومس المصحف ، ونحوهما ، وهو كذلك قربة مطلقة ندب الشرع إليها بذاتها .

ومثله الأذان فهو وسيلة للإعلام بدخول الوقت ، وهو أيضا قربة حتى للبادى المنفرد .

وهذا النوع داخل فى الباب السابق: (جوانب المنهاج)، ولا يتعلق به غرض البحث هنا .

الثانى : ما يتوصل بها لتدعيم الأحكام ، وتثبيتها ، وقد تكون :

(أ) خارجية مادية أو معنوية ، مثل : (سلطة الحكومة) الإسلامية التى وكل الله تعالى إليها حفظ الشريعة ، وحراسة الدين .

ومثل: (سلطة الضمير) التى فطر الله الناس عليها، وحرص هذا الدين على تنميتها ، وصقلها ، والوصول بها إلى الدرجات العلا ، من دقة الاحساس ، ورقة الشعور ، واستشعار التبعة والمسئولية .

(ب) وقد تكون داخلية ذاتية ، أعنى مبثوثة فى ثنايا التعاليم ، وممزوجة فى خطابات التكليف ، أو مخلوطة بصيغ الأحكام ، قصدا إلى تدعيمها ، وتثبيت مدلولها ، والإشعار بخطرها ونحو ذلك .

وهذا الفرع الأخير فقط هو مقصودنا فى هذا الفصل ، ونلخص الحديث عنه فى مسائل :

المسألة الأولى : المبادىء والوسائل :

علمنا فيما سبق أن جوانب التكليف أربعة : (العقائد ، والأخلاق ، والعبادات ، والمعاملات) ، وأن تحت كل منها أنواعا ، وأفرادا ، ذات قواعد وأصول وفروع ، كعناصر الإيمان ، وما يندرج تحت كل عنصر منها من عقائد ، مثل : صفات الله تعالى ، وأسمائه الحسنى ، ورؤيته فى الآخرة ونحو ذلك ، وكضروب المعاملات الاقتصادية ، والاجتماعية ، والسياسية وما تحت كل ضرب من تفاصيل الأحكام والشرائع .

ولم يرسل الله عز وجل القول فى هذه الأحكام إرسال الأوامر المجردة ، أو الإلزامات الصارمة الجافة ، ثم ينهى القضية بإنذار المخالفين ، ورفع سوط العقوبة فى وجوههم ، كما تفعل القوانين الوضعية ، والشرائع البشرية .

وإنما كان من عظيم فضل الله ورحمته ، ولطفه بعباده ، أن مزج أوامره وتكاليفه لعباده بما يحرك نفوسهم ، ويشوق أرواحهم ، ويعطف قلوبهم ، ويلطف الاستجابة فى صدورهم ، وبما يوقظ فطرتهم ، ويتوافق معها من بواعث الرغب والرهب ، حدبا منه سبحانه وتعالى ، وإشفاقا على عباده ، وتلمسا لهدايتهم ، وتلطفا فى استدعائهم واستمالتهم إلى هذا الدين الحق .

لذلك استخدم هذه الوسائل التدعيمية ، فما من مبدأ أو تكليف إلا وقد سيق معه ما يثبته ويؤكده ، ويلطف أمره إن كان خيرا ، أو ينفر منه إن كان غير ذلك ، بوسيلة من هذه الوسائل الكثيرة : كالقصة والحوار ، والحكم والأمثال ،

والقَسَم والاستدلال ، والتأكيد والتكرار ، وتعليل الأحكام ، وتلوين الخطاب ، وغير ذلك .

وقد كان هذا أعلى درجات البر والرحمة للعباد ، من الله الغنى القوى القاهر ، الذى لا معقب لحكمه ولا يسأل عما يفعل .

وسنعرض هنا بشيء من التفصيل بعض هذه الوسائل التدعيمية الباهرة :

المسألة الثانية : وظيفة القصة فى تثبيت الأحكام :

القصة فن خطير فى حياة الناس ، ولها تأثير بالغ عليهم ، وحب لصيق بعقولهم وقلوبهم ، وشيوع واسع فيهم ، لأن المعانى تتجسد فيها مقترنة بالأشخاص والأحداث فتتسلسل متتابعة ، وتصبح كأنها صور محسوسة متحركة ، أمام الخواطر والأنظار والأسماع .

ومن القصص ما هو أساطير وخيال ، ومنها ما هو واقع ألبسته الصناعة زخارف وتزاويق وخلطته بأفانين الكذب والتزيد .

وقد تفرد الوحى الإلهى بالقصص الحق ، واختار للناس أحسن القصص ، الذى يستهدف التربية السامية ، وغرس كل المعانى والقيم الكريمة فى النفوس .. وجاء (القصص القرآنى) على وجه الخصوص مستجمعا لكل هذه الخصائص ، ويزيد عليها بإعجازه البلاغى ، وتصويره الفنى ، واختياره الفذ للمشاهد والمواقف ، ذِكْراً أو طيًّا ، وإيجازا أوْ بسطا ..

وقد ذكر الله تعالى أنه كله حق وصدق فقال : ﴿ **إنَّ هذا لَهُوَ القَصَصُ الحقّ** ﴾ [آل عمران : ٦٢] ، ﴿ **إن الْحُكْم إلاَّ لله يَقُصُّ الحقَّ وهو خيْر الفاصلين** ﴾ [الأنعام : ٥٧] .

﴿ **نحن نَقُصُّ عليك نَبأهم بالحق** ﴾ [الكهف : ١٣] .

ونبه على سمو مقاصده ، وشرف غاياته فقال تعالى : ﴿ **نحن نقص عليك أحسنَ القصص** ﴾ [يوسف : ٣] . ﴿ **فاقْصُص القصصَ لعلهم يتفكرون** ﴾ [الأعراف : ١٧٦] . أى أنها مسوقة للعبر وليست للسمو ، وقد أشار إلى هذه الأمور جميعا فقال عز وجل فى ختام قصص نوح ، ومن بعده من المرسلين :

﴿ **وكُلاًّ نَقُصُّ عليك مِنْ أنباء الرسل ما نُثَبّت به فؤادَك وجاءك فى هذه الحق وموعظةٌ وذِكْرَى للمؤمنين** ﴾ [هود : ١٢٠] .

وفى ختام قصة يوسف عليه السلام – وهى قصة طويلة مفصلة – يذكر الله تعالى الرسل ، وما فى قصصهم من فوائد جامعة فيقول عز وجل :

﴿ **حتى إذا استَيْأَس الرّسلُ وظَنُّوا أنهم قَدْ كُذِبُوا جاءهم نَصْرُنا فَنُجِّىَ مَنْ نشاء ولا يُرَدّ بأْسُنا عن القوم المجرمين * لقَدْ كان فى قَصَصِهِم عِبْرَةٌ لأُولى الألباب ما كان حديثا يُفْتَرَى ولكِنْ تصديقَ الذى بَيْن يديه وتفصيلَ كلِّ شىء وهدىً ورحمةً لقوم يؤمنون** ﴾ [سورة يوسف : ١١٠،١١١] .

وليس أنبل من قصة تثبت فؤاد داعية إلى الله تعالى ، وتقوم عظةً وذكْرى لأتباعه من المؤمنين المستضعفين ، بل عبرة شاخصة لكل ذى لب من الناس أجمعين فى قضايا الحياة الإنسانية الكبرى ، التى تقرر مصائر الأفراد والمجتمعات .

ويزيد من جلالها أنها حق وواقع دار على جنبات هذه الأرض ، بما فيها من إيمان وثيق ، وصبر عميق ، وعفة نبيلة ، لم يخترعها خيال قصاص يفترى الحديث لتلهية الناس ، وشغلهم بالشهوات والشبهات .

وبذلك رفع الوحى الإلهى (القصة) إلى أرفع الدرجات لتؤدى وظيفة سامية فى شئون الدين والدنيا والآخرة جميعا ، بعد أن ابتذلتها الجاهليات ، وجعلتها اسوأ وسيلة لتهييج الغرائز ، وإثارة الشهوات ، فى القديم والحديث على سواء .

بل لقد تجاوز بها الملحدون المعاصرون كل أبعاد السوء حين جعلوها دعامة فى تربية الجماهير على الإلحاد ، والانحلال ، والشك والإنكار ، والتمرد اللئيم على كل كريم من الأخلاق النبيلة ، والقيم العليا !!

وليس موضوعنا هنا الحديث عن تفصيل القصص القرآنى ، أو القصص النبوى الذى جاء على سمت الوحى والنبوة من الصدق ، والجلال ، وعلى شاكلة صاحبه الذى أوتى جوامع الكلم ، وإنما مناط حديثنا هو استعمال هذا القصص فى **(تثبيت الشرائع والأحكام)** .

ونستطيع القول أنه ما من قصة فى القرآن الكريم ، أو جاءت على لسان النبى ﷺ إلا وهى مسوقة لتدعيم مبدأ ، أو أصل ، أو حكم شرعى ، بل ربما سيقت لتدعيم العديد منها معاً ، كما يتضح من الأمثلة التالية :

١ – (قصة البقرة) والأسرار العجيبة فى تسمية السورة بها :

فقد قص الله تعالى علينا العديد من قصص بنى إسرائيل ، وذكر عن بعضهم أمثلة تحتذى فى الصبر والتضحية ، والإيمان واليقين ، ثم نصب عامتهم مثلا للسوء فى المشاقة والمعصية ، حتى أصبحوا مورد الأمثال ، والعلم المتفرد على ذلك فى تاريخ النبوات .

ومن هذه القصص قوله تعالى :

﴿ وإذ قال موسى لقومه إنّ اللهَ يأْمُرُكم أنْ تذْبَحُوا بقرةً قالوا أتتخذنا هُزُوًا قال أعوذ بالله أنْ أكونَ مِنَ الجاهلين * قالوا ادع لنا ربك يبيِّن لنا ما هى قال إنه يقول إنّها بقرةٌ لا فارِضٌ ولا بِكْرٌ عَوَانٌ بين ذلك فافعلوا ما تؤمرون * قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما لَوْنها قال إنه يقول إنها بقرةٌ صفراءُ فاقِعٌ لَوْنُها تَسرُّ الناظرين * قالوا ادع لنا ربك يبيّنْ لنا ما هى إنّ البقر تشابَهَ علينا وإنَّا إنْ

شاء الله لمهتدون * قال إنه يقول إنها بقرة لا ذَلُولٌ تُثِير الأرضَ ولا تَسْقِى الحرثَ مُسَلَّمَةٌ لَاشِيَةَ فيها قالوا الآن جئتَ بالحقِّ فذبحوها وما كادوا يفعلون ﴾
[البقرة : ٦٧ – ٧١] .

والقصة يؤخذ منها بعض الأحكام الفرعية ، كحرمة الاستهزاء بالناس ونحوه ، ولكن القصة بتمامها – سياقا وسباقا ولحاقا – ثم تسمية أول سورة مدنية بها ، مع كونها أطول السور كلها ، وطولى الزهراوين ، وفسطاط القرآن وسنامه ، وأجمع سوره للتشريع والأحكام ، كل هذا يجعل للقصة ، وللتسمية معنى أكبر مما يبدو للنظرة العجلى .

فهنا أمران : اختيار هذه القصة بذاتها ابتداء ، ثم تركيز الأنظار عليها بتسمية أكبر سور القرآن باسم جزء بعينه منها ، وهما أمران يسترعيان الانتباه ، ويستلفتان النظر حقا .

ذلك لأن السورة الكريمة مليئة بقصص عن بنى إسرائيل أخطر من هذه القصة .

ثم لم تكن قصة البقرة ذاتها من الحوادث الكبرى فى تاريخ بنى إسرائيل .

ثم إن السورة مليئة بأمور أو قصص أخرى أجل وأعلى من هذه القصة ، كان يمكن أن تسمى السورة باسم واحد منها ، مثل : ابتلاء إبراهيم عليه السلام بكلمات وإتمامه إياهن ، وجعله إماما للناس ، ومثل بنائه الكعبة هو وابنه إسماعيل عليهما السلام ، ودعائهما بالإسلام ، وإعلانه إسلامه لرب العالمين ، ووصيته هو ويعقوب بها أبناءهما ، ومثل تحويل القبلة إلى المسجد الحرام ، ومثل الآية الجامعة لآيات الله فى الكون : ﴿ **إن فى خلق السموات والأرض ...** ﴾ [١٦٣] .

وهناك أجل من هذا كله وهو آية الكرسى [٢٥٥] التى تحدثت عن الله تعالى ، وتوحيده ، وصفاته ، وإحاطة علمه ، وشمول قدرته ، وعظمة كرسيه :

﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السمواتِ والأرضَ ﴾ .

كل هذا عدل عنه إلى هذا الاسم العجيب ، فى قصته العجيبة ، مع أن السورة أيضًا اشتملت على قصص لأنواع من (الحيوان ، والطير) أعجب منها ، كالحمار الذى أحياه الله هو وصاحبه بعد مائة عام :

﴿ وانظر إلى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيةً للناس ... ﴾ [٢٥٩] .

وكطير إبراهيم عليه السلام :

﴿ قال فخذ أربعةً مِنَ الطير فصُرْهُنّ إليك ثمّ اجعل على كلِّ جَبَلٍ منهن جزءا ثم ادْعُهُن يَأْتِينَك سَعْياً ... ﴾ [٢٦٠] .

وكلتا القصتين دليل على البعث أبلغ من قتيل (قصة البقرة) .

فلابد أن يكون العدول عن هذا كله ، واختيار هذه القصة بذاتها له سر دقيق ، ومعنى وثيق ، وقد أفاض الأستاذ (**حسن البنا**) رحمه الله تعالى فى بيانهما فقال :

« قال المفسرون : سميت (السورة) بهذا الاسم لما ورد فيها من ذكر قصة البقرة ، ويبدو لى أن الحكمة فى هذه التسمية أعمق من هذا الذى ذكر ، ولعلها تلفت النظر إلى هدم هذه العقيدة فى نفوس الناس ، عقيدة (تقديس البقرة) وعبادتها من دون الله ، والمقصد الأول من الأديان – وبالتالى من إنزال القرآن – تقرير وحدانية الله تبارك وتعالى ، وصرف وجوه عباده وقلوبهم إليه ، وتنزيهه عن كل ما لا يليق بجلاله .

ولقد كانت (البقرة) أوفر أنواع الحيوان حظا من عبادة البشر ، وتقديسهم ، فالتاريخ يحدثنا عن قدماء المصريين ، وكيف كانوا يبالغون فى تقديس هذا الحيوان ، وعبادته ، ويعنون باختيار العجل (أبيس) بشروط خاصة ، حتى سرت منهم هذه العادة إلى الإسرائيليين ، رغم ما كان فيهم من أنبياء ، وما أنزل

الله عليهم من كتب ، ولقد عرفت عبادة البقر في معظم القارة الآسيوية ، كذلك بين الأشوريين ، والبابليين ، والإيرانيين ، والهنود ، ولا زالت إلى اليوم معبود الهندوس الأعظم ..، ولهذا كان من اللازم أن تحارب هذه العقيدة ، وأن تُجتثَّ من أصولها ، وأن تسمى أطول سورة في القرآن باسم الجزء الذى تعرض للبقرة منها ، وفيه الأمر بذبحها بأيدى الذين سرى في نفوسهم تقديسها وتكريمها من بنى إسرائيل ، تقليدا للمصريين ، ونقلا عن شرائعهم حينذاك ، والله أعلم »(١) .

فالقصة والتسمية على هذا مسوقان لتقرير التوحيد ، وإبطال عبادة الحيوان ، خاصة البقرة التي لا تزال بعد هذا تقدس بين ملايين البشر ، وفى بلاد حكمها المسلمون عدة قرون(٢) ، مما يؤكد صحة ما ذهب إليه الشيخ رحمه الله ، وحسن فقهه في توجيه اهتمام القرآن بهذا الأمر .

ويبدو لى في هذا المقام حكمة ثانية تتصل بأمر المنهاج الإلهى كله ، وقبوله والمسارعة إلى طاعته ، ويدخل فيها دخولا أوليا هذا الأصل الاعتقادى الذى قرره شيخنا رحمه الله .

ذلك أن الله عز وجل جعل ينزل للمسلمين التشريعات التفصيلية ، مع بدء قيام المجتمع الإسلامى ودولته في المدينة المنورة ، وهى شرائع كثيرة ، ومتعددة ، تنظم حياة الناس ، وعلائقهم ، وحقوقهم ، وواجباتهم في مجتمع واسع فيه المؤمن ، وغيره ، والطائع ، والعاصى(٣) .

وكانت سورة البقرة أول ما نزل في المدينة ، وهى كما يقول ابن العربى : « سمعت بعض أشياخى يقول : فيها ألف أمر ، وألف نهى ، وألف حكم ، وألف

---

(١) « صفات المتقين ومقاصد سورة البقرة » : ص ١٠ ، ١١ .

(٢) انظر ما كتبناه ص ١٦١ وما بعدها .

(٣) كان المسلمون في مكة أفرادا حول النبى ﷺ يمثلون جماعة مضطهدة ، لا مجتمعا واسعا ، ولم يكن فيهم إلا صادق الإيمان ، وكانت الشرائع تنزل بما يناسب حالهم حينئذ ، أما في المدينة فكان الأمر على ما وصفنا .

خبر » ، وكانت فى جملتها خطابا للجماعة التى آمنت بهذا الدين[1] ، ثم تلتها شرائع كثيرة فى كل شئون الحياة ، وأراد الله عز وجل بهذا لدينه أن يتم ، ولرسالاته أن تختم ، ودعا الناس بكل طريق إلى التزامه واتباعه ، وأمر المسلمين خاصة أن يكونوا أحرص الناس على قبوله ، وتنفيذه والمسارعة إلى طاعته ، لأنهم الخلفاء فى أرضه ، والأمناء على منهاجه ، والأوصياء على خلقه ، والشهداء على الناس ، بما معهم من الحق ، وبمقدار طاعته واتباعهم له .

ومن ثم نوّع لهم الأوامر ، وصرف لهم الدلائل ، وقص عليهم القصص حتى لا تنزلق هذه (الأمة الخاتمة) فى مزالق الطريق الطويل بين البعثة والبعث ، ومن هنا كان اختيار هذه القصة وتسمية أجل وأطول السور بها ، فى مفتتح العهد المدنى[2] الذى فصلت فيه الشرائع تفصيلا ، وكلفت بها – لأول مرة – جماعة مستقرة ، ودولة قائمة .

إن الله عز وجل يوضح للجماعة المسلمة (الأمة والحكومة) ، من أول الطريق خطورة الأمر ، ويجسم لهم – عن طريق القصة – ما ينبغى أن تتلقى به شرائع الله عز وجل كلها ، من استجابة ، وانقياد ، وخضوع ، بلا مماحكة ولا مماراة ، وبلا تعمق ولا تنطع ، وبلا تفحص ولا إعنات ...

كأنه يريد أن يقول لهم عن طريق قصة واقعية صادقة – جعلت عَلَمًا على السورة الجليلة – هؤلاء بنو إسرائيل شددوا فشدد الله عليهم ، وتماروا فى أمر الله

---

(١) راجع فى تفصيلات الشرائع فى سورة البقرة وحدها : كتاب : صفات المتقين .. السابق ذكره ص ١٤ وما بعدها ، وكتاب : النبأ العظيم ، (المقصد الثالث من مقاصد السورة فى ست ومائة آية من ١٧٨ – ٢٨٣) صفحة ٢٢٥ – ٢٤٣ .

وفى آية واحدة من السورة هى آية الدَّيْن (٢٨٢) . راجع : « التشريع الجنائى الإسلامى » الفقرات من (٣٢ – ٣٨) حيث أورد مؤلفه معانى غاية فى الدقة والكثرة والعجب .

(٢) ومن عجائب التدبير الإلهى أن هذه السورة جاءت فى (أول المصاحف) أيضا بعد الفاتحة تذكيرا لكل قارىء من أول الأمر .

عز وجل فلاقوا العنت جزاء وفاقا ، ولم يصيخوا لأمر نبيهم ﷺ حين قال لهم : ﴿ **إنّ الله يأمركم أنْ تذبحوا بقرة** ﴾ ، وحين سارع بعد أول مراجعة يقول لهم : ﴿ **فافعلوا ما تؤمرون** ﴾ .. فكان نتيجة هذا الخلق الذى استحكم فيهم أن ترددوا فى كل باطل ، واستخفوا بشريعة الله عز وجل ، حتى وصلوا إلى ما قاله الله عز وجل عقب قصة البقرة نفسها : ﴿ **ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهى كالحجارة أو أشد قسوة** ﴾ وحتى قتلوا الأنبياء بغير حق ، وكفروا بآيات الله عز وجل ، بل كفروا به سبحانه وتعالى عما يقولون علوا كبيرا .

إن هذه القصة تفصح عن الخلق الأساسى الذى دمّر بنى إسرائيل ، وصرفهم عن الحق ، وهو (المراء والجدل) والاستهانة بأمر الله عز وجل ، وكل ما ذكر عنهم قبل هذه القصة أو بعدها ، هو من أفراد هذا الخلق السيء وأمثلته ، التى أثرت عنهم فى كل موطن ، كالتحايل على الصيد فى السبت ، وكتحريفهم - بالقول والعمل - حين أمروا أن يدخلوا القرية سجدا ، وأن يقولوا حطة .. وقد استمر ذلك معهم حتى كتموا الحق ، وجادلوا النبى محمدا ﷺ ، ووصفوا أنفسهم بأشنع وصف ، كما قصّ عنهم القرآن الكريم :

﴿ **وقالوا قلوبنا غُلْف**[1] **بل لعنهم الله بكفرهم فقليلا ما يؤمنون** ﴾ [البقرة : ٨٨] . وكما قص عنهم كلمتهم النكراء التى لم تقلها أمة فى التاريخ لله ولرسله : ﴿ **خذوا ما آتيناكم بقوة واسمعوا قالوا سمعنا وعصينا** ﴾ [البقرة : ٩٣] فضلوا ، وأضلوا الأمم ، وشوهوا وحى الله تعالى ورسالاته ، حتى ضرب الله عليهم الذلة والمسكنة ، ثم صرف الرسالة منهم إلى آخر الدهر ببعثة محمد ﷺ .

(١) الغُلْف : جمع أغلف ، والمعنى : أن قلوبهم عليها أغلفة وأغطية فلا ينفذ إليها كلام النبى ﷺ ، ومثله فى المعنى قول المشركين : ﴿ **وقالوا قلوبنا فى أكنّة مما تدعونا إليه** ﴾ .

[سورة فصلت : ٥]

إن هذه القصة المعبرة أبلغ تعبير ، والتى جعلت عَلَما على السورة للتذكير ، هى نذير وتحذير لهذه الأمة الجديدة ، التى حولت إليها الرسالة ، وائتمنت على الوحى الإلهى إلى آخر الدهر ، وهى بيان لها أن تضل فتلقى مصارع السابقين ، أو أن تشرد بالقافلة الإنسانية عن طريقها الحق ، فتجنى على الأمم الأخيرة ، فوق جناية بنى إسرائيل على العالم القديم .

إن هذه القصة – معنى وتسمية – هى نداء جهير لهذه الأمة حتى لا تسلك مع تعاليم الله عز وجل مسلك بنى إسرائيل .

ومن لطائف القرآن ، ودقائقه البارعة ، إشارته فى القصة إلى سبيل النجاة ، بالتعلق بالله تعالى ، والركون إليه ، والتسليم له ، ولذلك سجل لهم قولهم فى آخر المجادلة : ﴿ **وإنا إن شاء الله لمهتدون** ﴾ .

يقول القرطبى رحمه الله : (وفى استثنائهم فى هذا السؤال الأخير إنابة مّا ، وانقياد ، ودليل ندم على عدم موافقة الأمر ، وروى عن النبى ﷺ : « لو ما استثنوا ما اهتدوا إليها أبدا »(١) ...) .

وفى هذا بلاغ ومقنع للأمة المسلمة المعاصرة لتراجع نفسها ، وتعود إلى ربها بعد أن فرطت طويلا ، وسلكت مسالك أصحاب السبت ، والبقرة ، ممن لعنهم الله ، وغضب عليهم ، وجعل منهم القردة والخنازير .

ومن الجدير بالذكر أن الآية السابقة على هذه القصة مباشرة، تلتئم مع هذا الغرض التئاما ، قال تعالى معقبا على مسخ المعتدين فى السبت من اليهود :

﴿ **فجعلناها نكالا لما بين يديها وما خلفها وموعظة للمتقين** ﴾[البقرة: ٦٦]، أى عبرة لمعاصريهم ولمن يأتى بعدهم ، ومن دقائق الزجاج رحمه الله قوله فى تفسيرها : ﴿ **وموعظة للمتقين** ﴾: « لأمة محمد أن ينتهكوا من حرم الله عز وجل ما نهاهم عنه ، فيصيبهم ما أصاب أصحاب السبت » .

---

(١) هذا الأثر لم يصح رفعه إلى النبى ﷺ ، وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبى هريرة رضى الله عنه : (انظر : تفسير ابن كثير .. ج ١ ، ص ١١١ وما بعدها) .

٢ - قصة إبراهيم عليه السلام فى إنكار الشرك وتحطيم الأصنام :

قال تعالى : ﴿ **ولقد آتينا إبراهيم رشده من قبل وكنا به عالمين * إذ قال لأبيه وقومه ما هذه التماثيل التى أنتم لها عاكفون * قالوا وجدنا آباءنا لها عابدين * قال لقد كنتم أنتم وآباؤكم فى ضلال مبين * قالوا أجئتنا بالحق أم أنت من اللاعبين * قال بل ربكم رب السموات والأرض الذى فَطَرَهُن وأنا على ذلكم مِنَ الشاهدين * وتالله لأكيدَنّ أصنامكم بعد أنْ تُوَلُّوا مُدْبِرين * فجعلهم جُذَاذًا إلَّا كبيرا لهم لعلّهم إليه يرجعون** ﴾ [إلى آخر الآيات من (٥٠ - ٧٠) : سورة الأنبياء] .

وقد جاء هذا التفصيل القصصى فى مواضع أخرى كآيات سورة الشعراء (٦٩ - ١٠٤) ، وآيات سورة الصافات : من (٨٢ - ٩٨) .. وهذه الآيات الكريمة تمثل مشاهد متتابعة ، من قصة هذا النبى الكريم ، وهى مسوقة فى أساسها لتدعيم الأصل الاعتقادى الأول ، وهو (التوحيد) ، ولإبطال أكبر الكبائر الجاهلية وهو (الشرك) بالله عز وجل ، ودحض كل ما يتذرع به أصحابه من حجج فكرية ساقطة ، أو سلفية زائفة ، أو دعاوى تاريخية بائرة .

ذلك لأن العرب - وقريشا خاصة - كانوا يعتزون بالانتساب إلى أبيهم إبراهيم عليه السلام ، ويقدسون البيت والحرم ، والأشهر الحرم ، ومناسك الحج والعمرة ، لأنها من شعائره وإرثه ، وكانوا يزعمون أنهم هم وحدهم على دين إبراهيم الصحيح - جدلا أو جهلا - ويقدمون ذلك برهانا على وثنيتهم الطامسة ، وأنهم ورثوها عن آبائهم الأولين ، وهم بدورهم ورثوها عن أبيهم إبراهيم .

وقد تولى القرآن إبطال هذه الدعاوى الجاهلية بكل سبيل :

تارة بالخبر المؤكد : ﴿ **إنّ إبراهيم كان أُمَّةً قانِتًا لله حنيفا ولَمْ يكُ مِنَ المشركين** ﴾ [النحل : ١٢٠] .

وتارة بالمحاورة السريعة البليغة : ﴿ **واذكر فى الكتاب إبراهيم إنه كان صِدِّيقا نَبِيًّا * إذ قال لأبيه يا أبتِ لِمَ تَعْبُدُ ما لا يسمع ولا يبصر ولا يُغْنى عنك شيئا** ... ﴾ إلى آخر الآيات [سورة مريم : ٤١ — ٤٨] .

ثم يأتى فى ذروة البيان والتقرير استعمال (القصة) ذات المشاهد النابضة ، والحركة المتجسدة ، والحوار الواسع ، والنقد اللاذع ، والتهكم القارع ، مع ما لها من تأثير شائع ، وانتقال سريع ، وسهولة فى الحفظ والاستيعاب .

وقد هدف القرآن بذلك إلى أمور منها :

* اقتلاع فكرة الشرك وتقديس الأصنام من جذورها ، وكشف عوارها وبوارها ، والنعى عليها ، لا من حيث هى افتراء على الله تعالى فحسب ، بل من حيث هى سبّه وسفاهة ، لا يليق بالإنسان العاقل أن يهوى إلى دركاتها المظلمة ، وهى مصنوعات عاجزة : ﴿ **قال أتعبدون ما تنحتون ؟** ﴾ [الصافات : ٩٥] .

﴿ **هل يسمعونكم إذ تدعون * أو ينفعونكم أو يضرون ؟** ﴾ .

[الشعراء : ٧٢،٧٣]

﴿ **فاسألوهم إن كانوا ينطقون** ﴾ [الأنبياء : ٦٣] .

* ثم هدف القرآن الكريم إلى فصم رباطها التاريخى المزعوم بإبراهيم عليه السلام ، بل عكس القضية عليهم عكسا لا يبطل دعواهم فحسب ، وإنما يثبت لهم — بواسطة القصة التاريخية الصحيحة — أن إبراهيم قد فعل بالأصنام ما لم يفعله غيره : تهكما ، وكيدا ، وتحطيما ، وتحمل فى سبيل مقارعة الشرك ما لم يتحمله غيره : من الإلقاء فى النار ، وترك الديار ، والهجرة بعيدا عن الأهل والمال .

٣ — قصة يوسف عليه السلام فى الصبر والعفاف واليقين فى الله :

فحين أمر الله تعالى المؤمنين بالصبر والثبات ، وأراد أن يربيهم على أعلى

الأخلاق والآداب ، وحين حثّهم على العفة والطهر والعفو والصفح ، واليقين فى وعده لأوليائه ، وحفظه لهم ، وحين ربطهم بالرجاء فيه ، والأمل الدائم فى فضله ، ونهاهم عن اليأس والقنوط مهما أدلهم الليل ، أو طمّ السيل - فإنه قد دعم ذلك بقصص كثيرة ، ومن أجمعها (قصة يوسف) عليه السلام ، فى السورة المسماة باسمه .

فهو الكريم ابن الكرام من أنبياء الله ، ومع ذلك امتحن ، فبيع بيع الرقيق لعزيز مصر ، ثم لما بلغ مبلغ الرجال ، وفى عنفوان الشباب راودته سيدة القصر ذات المنصب والجمال ، ﴿ **فاسْتَعْصَم** ﴾ وقال : ﴿ **مَعَاذَ الله** ﴾ ، ولما هدد بالسجن والصغار قال : ﴿ **ربِّ السِّجْنُ أحبُّ إليّ ممّا يَدْعُونني إليه** ﴾ ، ودخل السجن مظلوما فلم تصرفه المحنة عن الحق ، ولا عن سمت الصالحين ، كما قال له السجينان : ﴿ **إنّا نَرَاك مِنَ المحسنين** ﴾ ، ولا عن الدعوة كما قال عليه السلام :

﴿ **يا صَاحِبَى السّجن أأرْبَاب مُتَفَرِّقُونَ خَيْر أم الله الواحد القهار * ما تَعْبدون مِنْ دونه إلا أسْماء سَمَّيتموها أنتم وآباؤكم ما أنْزل الله بها مِنْ سلطان إنِ الْحُكْمُ إلاَّ لله أَمَر ألاَّ تعبدوا إلاّ إيّاه ذلك الدين الْقَيِّم ولكنَّ أكْثَرَ الناس لا يعلمون** ﴾ ..

ثم نجاه الله عز وجل من السجن ، وظلم الاتهام ، ومكّن له فى الأرض ، وجعله قيما على خزائنها ، وجاءه إخوته ، وانتهت قصته بتسامح الكريم : ﴿ **لا تَثْرِيب عليكم اليوم يَغْفِرُ الله لكم وهو أرْحَمُ الراحمين** ﴾ ، وكذلك عفا أبوه عما ألحقه به أولاده من ضر وكرب : ﴿ **سَوْف استغفر لكم رَبّى إنّه هو الغفور الرحيم.** ﴾ .

ويختم الله تعالى القصة كلها مذكرا بالغرض المسوقة له : ﴿ **لقد كان فى قَصَصِهم عِبْرَةٌ لأولى الألباب ما كان حديثا يُفْتَرى ...** ﴾(1) .

---

(1) [الآيات المذكورة كلها فى سورة يوسف عليه السلام : ٣٢، ٢٣، ٣٣، ٣٦، ٣٩، ٤٠، ٩٢، ٩٨، ١١١] .

٤ - قصة طالوت فى تثبيت مبدأ الجهاد :

ولما شرع الله تعالى الجهاد ، وكتب على المؤمنين القتال فى سبيله ، وناط بأعناقهم حماية هذا الدين وحمله للعالمين ، على قلة عددهم ، وضعف عدتهم ، قص عليهم ما يقوى العزائم ، ويشحذ الهمم ، ومن ذلك (قصة طالوت) ، التى أوردها القرآن الكريم فى تسلسل قصصى ، وأسلوب مشرق أخاذ ، فنعى على المتخلفين القاعدين ، والمتحمسين الفارغين ، والمجادلين فى مواطن الجد والخطر ، وأثنى على الصابرين الثابتين ، وبين أنهم على قلتهم هم منازل النصر ، ومواقع الفتح :

﴿ قال الذين يظنون أنهم ملاقو الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين * ولما برزوا لجالوت وجنوده قالوا ربنا أفرغ علينا صبرا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين * فهزموهم بإذن الله وقتل داوُدُ جالوت ... ﴾ [البقرة : ٢٤٩ - ٢٥١] .

والقصة بتمامها فى الآيات الكريمة : (٢٤٣ - ٢٥٢) .

٥ - قصص لتثبيت الحقوق المالية :

وحين أمر الله عز وجل عباده بالزكاة ، والصدقة ، وسائر ضروب الإنفاق ، قصّ عليهم ما يجلبه الشح والبخل ، والأثرة وطغيان الأغنياء ، من بلاء ودمار على أصحابه مثل :

★ (قصة قارون) التى عرضها القرآن عرضا يبلغ غاية البيان والتأثير فى ذلك (القصص ٧٦ - ٨٢) .

★ وقصة صاحب الجنتين لما كفر بربه ، ودخل جنته وهو ظالم لنفسه :
﴿ وأُحِيطَ بِثَمَره فأصبح يُقَلِّب كَفَّيه عَلَى ما أنْفَق فيها وهى خاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشها ... ﴾ (الكهف : ٣٢ - ٤٣) .

★ وقصة أصحاب الجنة الذين أقسموا ليصْرِمُنَّها مصبحين ، وتعاهدوا ألا يدخلنها اليوم عليهم مسكين :

﴿ فَطَافَ عليها طائف مِن ربِّك وهم نائمون * فأصبحت كالصَّرِيم ﴾ [القلم : ١٧ – ٣٣] .

وهذا باب واسع فى القرآن الكريم أردنا الإشارة له بما ذكرنا[١] .

المسألة الثالثة : الاستدلال على الشريعة وأحكامها :

« الدلالة ما يتوصل به إلى معرفة الشيء ، كدلالة الألفاظ على المعانى »[٢] ، والدليل أبلغ منها ، إذ هو ما يتوصل به إلى معرفة صحة الشيء وصدقه ، أو بطلانه وكذبه ، ولو فى رأى صاحبه .

ولا اعتبار هنا للادعاء والتقول ، وإنما الاعتبار لصحة البرهان ، وسلامة الدليل .

ولقد جاء هذا الدين الإلهى يحمل للناس مع مبادئه دلائل صدقها ، وصحتها البالغة ، على سبيل الإجمال ، أو التفصيل .

بل تجاوز ذلك فجعل طلب الدليل وتحصيله تكليفا شرعيا : (عينيا أو كفائيا) ، وندب الجميع إليه فى كل حال ، وهذا شيء تفرد به هذا المنهاج الإلهى ، والحديث فيه أوسع من أن نستقصيه هنا ، ولكننا نوجزه فيما يأتى :

---

(١) فمثلا فى تدعيم « عقيدة القدر » يذكر القرآن الكريم قصة موسى والخضر عليهما السلام [الكهف : ٦٥ – ٨٢] .

وفى تدعيم البعث يذكر قصة أصحاب الكهف ، وقصة الذى مر على قرية وهى خاوية على عروشها [البقرة : ٢٥٩] ، وقصة طير إبراهيم [البقرة : ٢٦٠] .

وفى تدعيم تكليف الأمانة فى المعاملات ، يذكر قصة شعيب مع قومه ، وحواره معهم فى شأن الكيل والميزان ، فى سور كثيرة مثل : هود ، والشعراء ، والأعراف .

وفى تدعيم العفة وطهارة الأعراض يذكر قصة يوسف ، ولوط عليهما السلام وغير ذلك كثير .

(٢) المفردات للراغب : ص ١٧١ .

١ – التنديد بالتقليد :

فقد نعى الله تعالى على المقلدين ، الذين جمدوا على إرث الآباء وعرف الأسلاف بلا بصيرة ، ولا تفكير ، ودعاهم إلى التحرر من ربقة هذا التحجر ، وطالبهم أن ينظروا فى هذا الإلف الموروث – الذى درجوا عليه – بموازين العقل والنظر الصحيح ، وطالبهم مرة بعد مرة أن يقيموا دليلا على صحة ما هم عليه من عقائد ، وعوائد ، بل تنزل بهم – جدلا – إلى نقطة البدء الأولى فقال تعالى :

﴿ وإنَّا أَوْ إيَّاكم لَعَلَى هُدًى أوْ فِي ضلال مبين ﴾ [سبأ : ٢٤] .

ثم جعل الرجحان لصاحب البرهان :

﴿ قل هاتوا بُرْهَانكم إنْ كنتم صادقين ﴾ [النمل : ٦٤] .

﴿ قل أَرأَيْتُم ما تَدْعُون مِنْ دون الله أرُونى ماذا خَلَقوا مِنَ الأرض أمْ لَهُم شِرْكٌ فى السموات ائْتُونى بكتاب مِنْ قبْل هذا أوْ أَثَارَةٍ مِنْ علمٍ إنْ كنتم صادقين ﴾ [الأحقاف : ٤] .

﴿ قل هل عندكم مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرجوه لنا إنْ تَتَّبِعُون إلاَّ الظنَّ وإنْ أنْتُم إلاَّ تَخْرُصُون ﴾ [الأنعام : ١٤٨] .

٢ – تكريم العقل :

ولهذا كرم الله تعالى العقل ، واعتبره مناط التكليف ، والمسئولية ، والجزاء ، ودعا إلى استخدامه فى فقه الأمور ، والنفاذ إلى لباب الأشياء ، وعدم الوقوف عند ظواهر الأحوال ، ومن هنا جاءت الآيات الكثيرة تحض على التعقل ، والتفكر ، والعلم ، والفقه ، وتشيد بأصحابها :

﴿ إنّ فى ذلك لآياتٍ لقوم يتفكرون ﴾ ، ﴿ إنّ فى ذلك لآياتٍ لقوم يَعْقُلون ﴾ [الروم : ٢١، ٢٤] .

﴿ **قد فَصَّلْنا الآياتِ لقوم يعلمون** ﴾ ، ﴿ **قد فصَّلْنا الآيات لقوم يفقهون** ﴾ [الأنعام : ٩٧ ، ٩٨] .

وقد ندّد الله تعالى أشد التنديد ، بتعطيل هذه النعم والمواهب الإلهية : ﴿ **ولقدْ ذَرَأْنا لِجَهَنَّم كثيرا مِنَ الجنّ والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعيُن لا يُبْصِرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضلّ أولئك هم الغافلون** ﴾ [الأعراف : ١٧٩] .

٣ - رحابة النظر :

وقد وسّع الله تعالى دائرة النظر لعباده ، ولم يحجّر عليهم شيئا فى مكنتهم استنباطه ومعرفته ، وعلمهم ما شاء مما لن يحيطوا به خبرا ولا علما من أنباء الغيب ، وجعل لهم من صفحات الكون ، والنفس ، والتاريخ ، مجالا فسيحا يرتادونه ليتعلموا ، ويعتبروا .

لذلك أمرهم بالنظر فى عجائب الخلق ، وملكوت السموات والأرض :

﴿ **قل انْظُروا ماذا فى السموات والأرض** ﴾ [يونس : ١٠١] .

وطالبهم بالسير فى مناكب الأقطار ، والنظر فى دلائل الأحوال ، واستخلاص العبر من تاريخ الأمم ، ومصارع الدول ، بقلوب واعية ، ووجدان يقظ : ﴿ **أَفَلَمْ يسيروا فى الأرض فتكونَ لهم قلوبٌ يعقلون بها أوْ آذان يسمعون بها فإنّها لا تَعْمَى الأبصارُ ولكن تَعْمَى القلوبُ التى فى الصدور** ﴾ [الحج : ٤٦] .

﴿ **قد خَلَتْ مِنْ قبْلكم سُنَنٌ فسيروا فى الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين** ﴾ [آل عمران : ١٢٧] .

﴿ **أفلَمْ يسيروا فى الأرض فينظروا كيف كان عاقبةُ الذين مِنْ قَبْلهم دَمَّر الله عليهم وللكافرين أمثالها** ﴾ [محمد : ١٠] .

والآيتان الكريمتان تشيران إلى قانون مطرد ، يمضى على سنن ثابتة فى المؤمنين والمكذبين ، وتدعوان الناس إلى اكتشافه بأنفسهم بالسير والنظر ، والتأمل والمقارنة ، واستخلاص النتائج والعبر ، وسيرون أن وراء الأحداث جميعا يد الله القوى القادر ، التى خطّت للكون كله نظامه ، وبثّت فيه قوانين المادة ، وقوانين الاجتماع ، ومنها انتظام (ظاهرة العقوبة) للمكذبين بآيات الله ، الخارجين على شرائعه وأحكامه .

٤ - إقامة الأدلة المباشرة :

وهو ضرب آخر يقيم فيه الوحى الدليل الموضوعى فى موضعه ، ويقدم الدليل على صحة الشريعة كلها ، أو أحد أصولها ، أو فرع من أحكامها ، أو يثبت بالبرهان الدامغ بطلان الشرك ومذاهب الكفار ، وفيه يقول (السيوطى) رحمه الله :

« قال العلماء : اشتمل القرآن العظيم على جميع أنواع البراهين والأدلة ، وما من برهان ودلالة ، وتقسيم وتحذير ، تبنى من كليات المعلومات العقلية والسمعية ، إلا وكتاب الله قد نطق به ، ولكن أورده على عادات العرب ، دون دقائق طرق المتكلمين لأمرين :

أحدهما : بسبب ما قاله : ﴿ **وما أرْسلنا مِنْ رَسُول إلاَّ بِلِسان قوْمه لِيُبَيِّنَ هم** ﴾ [إبراهيم : ٤] .

والثانى : أن المائل إلى دقيق المحاجة ، هو العاجز عن إقامة الحجة بالجليل من الكلام ، فإنه من استطاع أن يُفْهِم بالأوضح الذى يفهمه الأكثرون ، لم ينحط إلى الأغمض الذى لا يعرفه إلا الأقلون ، ولم يكن ملغِزا ، فأخرج تعالى مخاطباته فى محاجة خلقه فى أجلى صورة ، ليفهم العامة من جليّها ما يقنعهم ، وتلزمهم الحجة ، وتفهم الخواص من أثنائها ما يربو على ما أدركه فهم الخطباء .

وقال ابن أبى الإصبع : زعم الجاحظ أن المذهب الكلامى لا يوجد منه شيء فى القرآن ، وهو مشحون به ، وتعريفه أنه : احتجاج المتكلم على ما يريد إثباته بحجة تقطع المعاند له فيه ، على طريقة أرباب الكلام .

ومنه نوع منطقى تستنتج منه النتائج الصحيحة من المقدمات الصادقة ، فإن الإسلاميين من أهل هذا العلم ذكروا أن من أول سورة الحج إلى قوله : ﴿ **وأن الله يبعث من فى القبور** ﴾ [سورة الحج : ٧] خمس نتائج ، تستنتج من عشر مقدمات ... »[١] .

اتساع الدليل القرآنى :

وهذا كلام صحيح ودقيق ، غير أننا ننبه إلى أن صياغة القرآن بلغة العرب ، وخطابه لهم ، لم يكن ليحصره فى دائرة محلية قاصرة على حدود جزيرتهم وقت النزول .

حقا أنه راعى جانبهم ، وأقام عليهم الحجة ، ولكنه راعى جانبه (العالمى) أيضًا ، وجعل خطابه للناس جميعًا ، ودليله حجة على الأمم إلى يوم القيامة ، وقد تحقق ذلك بأمور منها :

(أ) براعة الصياغة المعجزة :

باختيار اللفظ الحامل ، والتركيب الحافل الذى لا يخلق على كثرة الرد ، ولا تنقضى عجائبه ، فيفهم منه العرب وقت النزول ما يناسب معارفهم وعلومهم ، فتقوم بذلك الحجة عليهم ، ويفهم منه غير العربى ما يناسبه ، بل قد نفهم نحن العرب أحيانا من الدليل الآن ، ما يجاوز فهوم العرب الذين خوطبوا به ابتداء ، كقوله تعالى استدلالا على قدرته الشاملة :

---

(١) الإتقان فى علوم القرآن : جـ ٢ ، ص ١٣٥ (النوع الثامن والستون فى جدل القرآن) .

﴿ أَلَمْ تَرَ أنّ الله أنزل مِنَ السماء ماءً فأخرجنا به ثمراتٍ مختلِفا ألوانُها ، ومِنَ الجبال جُدَدٌ بيض وحُمْر مُخْتَلِفٌ ألوانُها وغَرَابِيبُ سُود * ومن الناس والدوابِّ والأنعامِ مُخْتَلِفٌ ألوانُه كذلك إنّما يَخْشَى اللهَ مِنْ عباده العلماءُ ﴾ [فاطر : ٢٧، ٢٨] .

فإن المعنى القريب الظاهر الذى أدركه الناس وقت النزول ، هو تنوع ألوان الثمار ، والجبال – شأن الأحياء المذكورين – ودلالة ذلك المباشرة على قدرة الله عز وجل ، وسعة تصرفها فى الأشياء والأحياء .

ويفهم منها العالم الباحث الآن أسرارا مذهلة عن السحاب ، وتصريف الرياح ، وطبقات الجو العليا ، والقوانين التى تحكم الأنواع ، والألوان ، وعن الخلايا ، وناقلات الوراثة ، وأعدادها ، ونظامها ونحو ذلك .

ويفهم الباحث فى (طبقات الأرض) المعنى العلمى لتفاوت الألوان فى الجبال ، من حيث الصلابة والقدم ، ونوعية المعادن المتشابكة فى عروقها ، وهكذا .

والدليل واحد ، والصياغة واحدة ، والفهم يزيد وينقص ، ولعله لهذا وقع الثناء على العلماء فى آخر الآية ، لأنهم أكثر الناس اطلاعا على أسرار الخلق ، ودقائق الكون ، وعجائب الموجودات ، فكل دليل يقع على شاكلته ، ويمتد فى عمقه ، فيكوّن فى نفس صاحبه إيمانا وثيقا ، بصيرا منيرا ، إلاّ أن يتبع الهوى كالملحدين عامة ، وملحدى الحضارة المعاصرة خاصة ، وقد كانوا أولى الناس بالإيمان ، لكثرة ما كشف الله لهم من أسرار الكون وعجائبه !!

والمقصود أن الله تعالى خاطب العرب وأهل زمانهم بما يعقلون ، ولم يكلفهم ما لا يطيقون ، ولكن وراء كل فهوم علوم وفهوم أخرى قد يتسع لها

الدليل ، ويأتى تأويله فى زمانه ، فإذا هو كأنه نزل الآن غضا جديدا ، وهذا ضرب من تجدد الإعجاز فى القرآن العظيم[1] .

وفى بحوث العلماء المسلمين المعاصرين كثير من المعانى العميقة ، التى يحتملها النص القرآنى خطابا واستدلالا وتمثيلا ، حتى يقول الأستاذ مالك بن نبى رحمه الله :

« المجاز القرآنى ليس دائما ولا غالبا انعكاسا للحياة البدوية فى الصحراء ، فهو يستمد – على عكس ذلك – عناصره وألفاظ تشبيهاته ، من بيئات وأجواء ومشاهد مختلفة جدا ، فالأفكار المتصلة بالنبات كالشجر ، وأنواع الحدائق ، تصور لنا طبيعة أرض كثيفة الزرع ، طيبة الهواء أكثر من أن تصور أرض الصحراء القاحلة الرملية .

والأنهار التى تخترق المروج الخضر ، تذكرنا بالأرض الخصبة على ضفاف النيل ، أو الفرات ، أو نهر الجانج .. بالهند ، أكثر مما تذكرنا بمفازات بلادالعرب.

والسحب التى تسوقها الرياح لتحيى الأرض بعد موتها ، ليست من المشاهد اليومية فى سماء بلاد العرب ، فإن هذه السماء القارية صافية ملتهبة » .

ثم أورد مثالين من (سورة النور) ، أحدهما منتزع من بيئة الجزيرة العربية نفسها ، وهو مثال (السّراب) فى قوله تعالى :

﴿ والّذين كَفَروا برَبِّهم أعمالُهم كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبه الظمآنُ ماءً حتى إذا جاءه لَمْ يَجِدْه شيئًا .. ﴾ [الآية : ٣٩] .

---

(١) من المقطوع به أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا أفهم الناس لكتاب الله تعالى ، لأنهم عاينوا الوحى والتنزيل ، وشافهوا النبى ﷺ ، مع سلامة فطرتهم ولغتهم . ولكن الذى نريد تقريره هنا هو بيان اتساع الدليل القرآنى لمزيد من المعانى الصحيحة التى تسفر عنها علوم البشر وتجاربهم ، والتى لم تكن موجودة وقت النزول وهذا لون من (إعجاز القرآن) يتجدّد مع الزمان ، ويتأتى تأويله فى أوانه ، والله أعلم .

أما المثال الثانى فهو قوله تعالى :

﴿ أَوْ كظلماتٍ فى بَحْر لُجِّىّ يغْشاه مَوْجٌ مِنْ فوقه موْج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يَدَه لَمْ يَكَدْ يراها ﴾ [الآية: ٤٠]

يقول الكاتب : « فهذا المثال يترجم على عكس سابقه ، عن صورة لا علاقة لها بالوسط الجغرافى للقرآن ، بل لا علاقة لها بالمستوى العقلى ، أو المعارف البحرية فى العصر الجاهلى ، وإنما هى فى مجموعها منتزعة من بعض البلدان الشمالية ، التى يلفها الضباب ، ولا يمكن للمرء أن يتصورها إلا فى النواحى كثيفة الضباب ، فى الدنيا الجديدة ، أو فى أيسلندا ... »[1] .

(ب) مخاطبة الفطرة البشرية :

وهى قدر ثابت ومشترك بين الأجيال فى كل زمان ، فيأتى الوحى بالاستدلال على وفق هذا الأصل الإنسانى العام ، فيكونِ مضمونه عالميا ، وإن وضع فى قالب عربى من الألفاظ والتراكيب ، ويشبه - فى دلالته العامة - المعارف والعلوم الإنسانية التى يتفق عليها البشر ، مهما اختلفت لغاتهم ، كأعداد الحساب ، ورموز الهندسة ، وأشكال الرسم ، والإشارات المعبرة عن كثير من الأحوال المشتركة بين البشر .

ولهذا تنوعت الأدلة الإسلامية فخاطبت الإنسان من جميع أقطاره ، وتوجهت إلى العقل والعاطفة ، والحس والوجدان ، واعتمدت على المشاهدة ، والبداهة ، ودعت إلى استخدام الفكر العميق ، والمقارنة الدقيقة الواعية .

وجاء هذا التنوع والتعدد ملبيا حاجة الناس جميعا ، على اختلاف منازعهم ومشاربهم ، ومقدما تمام الإقناع لكل إنسان ، على قدر إدراكه واستعداده ، ولذلك يجد فيه (المتفلسف) دليلا جامعا يبذّ منطقه ، ويجد فيه (المستبحر) فى

---

(١) الظاهرة القرآنية : ص ٢٩٤ - ٢٩٦ (الفصل العاشر - فقرة : المجاز القرآنى) .

العلوم والفنون مجالا رحبا ، ينبسط ويمتد فوق تطلعه ، ويجد فيه (العامى) — الذى أهملته المناهج كلها — ما يخاطب بساطته بلا ابتذال ، وما يخاطل فطرته بلا تعقيد ، وما يحرك أعماق نفسه ، ويرتفع به إلى ذروة اليقين ، وهذا من معانى (**حجة الله البالغة**) على العالمين ، ومن تمام إعجاز هذا الدين .

وقد أحسن بعض العلماء حين شبه أدلة القرآن بالغذاء ، ينتفع به كل إنسان ، وأدلة الفلاسفة بالدواء ، ينتفع به آحاد الناس ، بل نقول إنه لا ينتفع به إلا المرضى ، وكثيرا ما يوردهم موارد العطب . ويعز به الشفاء ، على ما سنبينه بعد قليل إن شاء الله .

أنواع الأدلة القرآنية :

ويمكن ارجاع الأدلة هنا إلى ثلاثة أنواع :

الأول : (الأدلة الكونية) :

ونعنى بها استخدام الكائنات فى التدليل على وجود الله تعالى ووحدانيته ، وسعة قدرته ، وعظيم حكمته ، وعلى يسر البعث عليه عز شأنه ، ونحو ذلك .

وقد اتخذ هذا الاستدلال كل زوايا الكائنات وجهة له ، كوجود الكون بعد العدم ، وسعة هذا الوجود ، وعظمته ، وعجائبه ، وكانتظامه على قوانين مطردة ، ونواميس مُحْكَمة ، وابتنائه على الحِكْمة وحسن التدبير ، والتكامل العجيب بين أجزائه ، والعناية بكل أحيائه ، عناية تبلغ غاية الإعجاز ، لذلك يسمى العلماء هذا النوع بدليل (الإبداع) ، أو (النظام) ، أو (العناية والرعاية) ، ونحوهما .. وفى كل هذا يتجه القرآن الكريم إلى عقل الإنسان وفكره ، ووجدانه وحسه ، وإلى تجاربه وملاحظاته ، وعلومه ومعارفه ، بل يتجه إلى مشاهداته العادية المبنية على الحس ، لينتقل من ملاحظتها فى أوضاعها المختلفة إلى ما وراءها ، وليدرك من هذه المقدمات البدهية نتائجها الجازمة ، فيدور الدليل

بين البصر والنظر ، والسمع والفكر ، والقلب والنفس ، بل تحتشد له كل قوى الكينونة الإنسانية العجيبة .

وهذا اللون على سهولته أقوى أنواع الأدلة ، وأقربها إلى النفوس والإقناع ، والجزم واليقين ، لدلالته على المطلوب بذاته ، ومن أقصر سبيل ، حيث يعتمد على المسلمات البدهية المحسوسة أو المعقولة ، بخلاف أدلة المتفلسفين ، التى تدل على المطلوب دلالة ناقصة ، وتحتاج مقدماتها غالبا إلى برهنة ، ودليل إثبات خارج عنها ، بل قد تحتاج النتيجة ذاتها إلى استدلال عليها(١) .

وقد تنوعت آيات القرآن الكريم فى هذا الباب تنوعا عجيبا :

★ فتارة تأمر بالنظر : ﴿ **قل انظروا ماذا فى السموات والأرض** ﴾ [يونس : ١٠١] .

★ وتارة تأتى بأسلوب الاستفهام ، أو العرض والتحضيض : ﴿ **أفَلَمْ ينظروا إلى السماء فوقهم كيف بَنَيْنَاها وزَيَّنّاها وما لها مِنْ فُرُوج * والأرض مددناها وألقينا فيها رَواسِيَ وأنبتنا فيها من كلّ زَوْج بهيج * تَبْصِرَةً وذكرَى لكل عبد منيب** ﴾ [ق : ٦ - ٨] .

﴿ **أفَلَا ينظرون إلى الإبل كيف خُلِقت * وإلى السماء كيف رُفِعَت * وإلى الجبال كيف نُصِبَت * وإلى الأرض كيف سُطِحَت** ﴾ [الغاشية:١٧-٢٠]

★ وقد يساق الخبر نفسه مساق الدليل :

﴿ **ولقد خلقنا فوقكم سَبْعَ طرائق وما كنّا عن الْخَلْق غافلين** ﴾ [المؤمنون : ١٧] .

(١) كاستدلالهم بحدوث العالم على أن له محدثا ، لكن من هو ؟ فهذا ما يحتاج إلى دليل آخر خارج عن علومهم ومعارفهم ، فضلا عن معرفة صفات هذا الموجد وحقوقه سبحانه وتعالى .

النوع الثانى : (الأدلة النفسية) :

ونعنى بها الجانب الاستبطانى الذى ينتزع الدليل للإنسان من زوايا نفسه ، وأعماق شعوره الداخلى ، وهى درجة من أعجب ما قدمه هذا المنهاج فى الاستدلال ، تضاف إلى دليل العقل المجرد ، والحس المشاهد ، ومن هذا قوله تعالى :

﴿ أوَلَمْ يتفكروا فى أنفسِهم ما خلق الله السموات والأرض وما بينهما إلا بالحقّ وأجلٍ مسمًّى ﴾ [الروم : ٨] .

والآية الكريمة تثير الجانب النفسى فى الإنسان ، ليتأمل من داخله ، وليستدل بشعوره ، وليتواءم مع هذه الفطرة المنقدحة فى حناياه ، بأن هذا الكون حق ، وأن وراءه حكمة وقصدا عظيما .

فالآية الكريمة هنا تعتمد أساسا على استثارة الوجدان النفسى ، والحس الباطن ، ليكون هو الدليل الذى يورث صاحبه اليقين ، وينفى عنه الريبة والقلق .

وهذا الدليل بالغ الأهمية للإنسان ، وفى قضية الإيمان بالذات ، التى لا تعتمد على مجرد المعرفة العقلية ، وإنما لابد أن تتشابك فيها كل عناصر هذا الكيان الإنسانى البديع ، لتستقر وتأنس ، أو تنفعل وتتحرك ، حركة الحياة بعد الموات كما قال تعالى فى هذه المقارنة الفذة :

﴿ أوَ مَنْ كان ميْتاً فأحييناه وجعلنا له نورا يمشى به فى الناس كمن مَثَلُه فى الظلمات ليس بخارج منها ... ﴾ [سورة الأنعام : ١٢٢] .

وكم من إنسان امتلأ عقله بالمعارف والعلوم ، والأرقام ، والإحصاء ، واترعت حواسه بمظاهر الكون وعجائبه ، ولكنه يمضى كالأنعام فى تبلد الإحساس ، لانغلاق مشاعره ، وتعطل وجدانه .

وماذا تغنى المعارف أو الحواس إذا كان وراءها قلب خرب ، لا يتجاوب مع ما يحفل به هذا الكون من جمال وجلال وإبداع يدل على عظمة صانعه ومبدعه جل شأنه ؟! ولعل إلى هذا يشير قوله تعالى :

﴿ فإنها لا تعْمَى الأبصارُ ولكن تَعْمَى القلوبُ التى فى الصدور ﴾ [الحج : ٤٦] .

وإلى هذا النوع من البشر يسوق الله تعالى الآيات ، تذكرهم بهذا الدليل الباطنى الفذ ، الذى أهملوه وعطلوه ، وطمروه تحت الأهواء والشهوات ، والذى ينتفض فى صدورهم وقت الشدائد الجائحة ، فيقول تعالى :

﴿ وإذَا مسَّكم الضُرُّ فى البحر ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إلاَّ إيّاه ﴾ .

[الإسراء : ٦٧]

﴿ قل أرَأَيْتَكم إنْ أتاكم عذابُ الله أوْ أتتْكم السّاعةُ أغَيْرَ الله تَدْعُون إنْ كنتم صادقين * بل إيّاه تَدْعُون فيكشف ما تدعون إليه إنْ شاء وتنسون ما تشركون ﴾ [الأنعام : ٤٠، ٤١] .

وقد انتزع لهم القرآن من الحياة الواقعة صورة حية نابضة ، تقوم على هذا المعنى الذى تتجه فيه النفس إلى القوة الإلهية المهيمنة ، اتجاه شعور وفطرة ، وتنسى ما عداها ، عن يقين بأنه لا يغنى شيئا ، يقول تعالى :

﴿ هو الذى يُسَيِّركم فى البَرِّ والبَحْر حتّى إذا كنتم فى الفُلْك وجَرَيْن بهم بريح طَيِّبة وفَرِحُوا بها جاءتها رِيحٌ عاصف وجاءهم الموج مِنْ كلّ مكان وظَنُّوا أنّهم أُحِيط بهم دَعَوُا الله مخلصين له الدين لئن أنْجَيْتَنا مِنْ هذه لَنَكُونَنّ من الشاكرين ﴾ [يونس : ٢٢] .

النوع الثالث : (الأدلة العقلية) :

ونعنى بها الأدلة التى تقوم على عمليات فكرية ، كترتيب المقدمات واستخراج نتائجها ، حسب ضوابط وقوانين وراء بداهة الحس ، ومشاعر النفس ، وإن كان الإدراك فى الجميع راجعا إلى العقل .

(والأدلة العقلية) أوسع مدى من أشكال (المنطق اليونانى) وضروبه ، لذلك لم يتقيد القرآن الكريم به ، وإنما جاء على نمط خاص معجز فى الاستدلال العقلى ، استخرج منه العلماء أنواعا كثيرة منها :

١ - استخدام الحقائق المشهورة ، والبدهيات المستقرة ، فى ابتناء الدليل عليها ، فيذعن الخصم للدليل إذعانا كقوله تعالى :

﴿ بديعُ السموات والأرض أنّى يكونُ له وَلَد ولم تكن له صَاحِبَة ﴾ [الأنعام : ١٠١] .

فحيث تقرر أن الولد لا يكون من غير أم ، فقد بنى القرآن على هذه الحقيقة المسلّمة ، دليل بطلان ما نسبوه إليه تعالى من الولد ، لأنه ليس له صاحبة .

والدليل كما نرى سهل واضح ، يدل على المطلوب مباشرة ، ولا يحتاج إلى مقدمات المنطق الأرسطى ، ونظمها ، والاستدلال على النظرى منها ، وغير ذلك من التعقيدات التى تصرف الذهن عن المطلوب الأصلى ، لكثرة الوسائط ، والالتفات إلى المقدمات .

٢ - الأقيسة التى يجرى الاستدلال بها ، عن طريق إلحاق فرع بأصل فى أمر مشترك بينهما ، ليتقرر الحكم فى المجهول كما هو مقرر فى المعلوم ، وهذا كثير ومتعدد فى القرآن الكريم .

وللإمام (ابن القيم) رحمه الله تقسيم جيد للأقيسة يتلخص فى أن المستعمل منها فى الاستدلال ثلاثة :

« قياس علة ، وقياس دلالة ، وقياس شبه ، وقد وردت كلها فى القرآن »[1] .

(فقياس العلة) هو : إلحاق فرع بأصل فى حكمه لعلة مؤثرة مشتركة بينهما ، وهو فى القرآن كثير ، ومنه قوله تعالى :

﴿ **إنَّ مَثَلَ عيسى عند الله كَمَثَلِ آدم** ﴾ [آل عمران : ٥٩] فقد دلل على عبودية عيسى بإلحاقه بأصل هو آدم ، والعلة الجامعة بينهما هى خضوعهما لمشيئة الله التكوينية ، والحكم هو العبودية .

(وقياس الدلالة) هو الجمع بين الأصل والفرع فى الحكم ، بدليل العلة وملزومها ، ومنه قوله تعالى : ﴿ **ومِنْ آياتِه أنّك تَرَى الأرض خاشعةً فإذا أنْزَلْنا عليهْا الماءَ اهْتَزّت ورَبَتْ إنَّ الذى أحياها لَمُحْيِى الموتى إنّه عَلَى كلّ شىء قدير** ﴾ [فصلت : ٣٩] .

فدل سبحانه عباده بما أراهم من الإحياء الذى تحققوه وشاهدوه ، على الإحياء الذى استبعدوه وذلك قياس إحياء على إحياء ، واعتبار الشيء بنظيره ، والعلة الموجبة هى عموم قدرته سبحانه ، وكال حكمته ، وإحياء الأرض دليل العلة .

أما (قياس الشَّبه) فلم يقصه الله تعالى إلا عن المبطلين ، ومن هذا قياس الكفار الربا على البيع ، لمجرد الشبه الصورى بينهما ، من حيث كل منهما معاملة ، وتبادل بقصد الربح ، مع عدم وجود علة جامعة بين النوعين ، ولا دليلها ، وإنما هو الشبه الظاهر ، مع أن حقيقة كل منهما متفاوتة ، ومتباعدة ، قال تعالى مبينا مقالتهم الباطلة :

﴿ **ذلك بأنّهم قالوا إنّما البَيعُ مِثْلُ الرّبا** ﴾ [البقرة : ٢٧٥] . ولذلك ردها عليهم بقوله عقبها مباشرة : ﴿ **وأحلّ الله البيعَ وحرّم الربا ...** ﴾ .

---

(١) راجع فى هذا : « إعلام الموقعين » ج ١ ، ص ١٣٣ - ١٥٠ وفيه تفصيل واسع .

والقياس المعتبر ينقسم أيضا إلى قياس طرد ، وقياس عكس .

فالأول : يقتضى إثبات الحكم فى الفرع لثبوت علة الأصل فيه ، كما مثلنا .

والثانى : يقتضى نفى الحكم عن الفرع ، لنفى علة الحكم فيه ، ومثاله قوله تعالى :

﴿ ضرب الله مَثَلاً عبْدا مملوكا لا يقدر على شيء ومَنْ رَزَقْناه مِنَّا رِزْقا حَسَنا فهو ينفق منه سرًّا وجهْرا هل يَسْتَوُون الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون * وضرب الله مثلا رَجُلَيْن أَحَدُهما أبْكَمُ لا يقدر على شيء وهو كَلٌّ على مولاه أينما يُوجِّهْه لا يأتِ بخير هل يستوى هو ومن يَأمر بالعدْل وهو عَلَى صِرَاطٍ مستقيم ﴾ [النحل : ٧٥ ، ٧٦] .

فالآيتان الكريمتان تتضمنان قياسين من هذا النوع ، وقد ضربهما الله تعالى لنفسه الجليلة ، وللأوثان العقيمة ، فنفى عنها حكم الألوهية التى أسبغها عليها المشركون ، لانتفاء علته وهى كمال القدرة والقوة والتصرف وإطلاقهما .

والمعنى : أن الله سبحانه هو المالك لكل شيء ينفق منه كيف يشاء على عبيده ، سرا وجهرا ، وليلا ونهارا ، يمينه ملأى لا يغيضها نفقة ، سحّاء الليل والنهار ، والأوثان مملوكة عاجزة ، لا تقدر على شيء ، فكيف يجعلونها شركاء لى ، ويعبدونها من دونى ، مع هذا التفاوت العظيم ، والفرق المبين ؟ وهذا قول مجاهد وغيره[1] ..

وهناك أنواع أخرى من الأقيسة الاستدلالية :

(كالقياس الإضمارى) الذى تطوى فيه مقدمة أو أكثر .

(وقياس الخلف) الذى يثبت فيه المطلوب بإبطال نقيضه ، كقوله تعالى : **﴿ لو كان فيهما آلِهَةٌ إلاَّ اللهُ لَفَسَدَتَا ﴾** [الأنبياء : ٢٢] .

---

(١) راجع : إعلام الموقعين جـ ١ ، ص ١٦٠ (بتصرف) .

وللعلماء فى هذه الآية كلام طويل ، وقد استخرجوا منها أنواعا من الأدلة مثل :

٣ – (دليل التمانع) : وهو أحد الوجوه المتعددة لدلالة الآية الكريمة ، وتقريره : أنه لو كان للعالم صانعان لكان لا يجرى تدبيرهما على نظام ، ولا يتسق على إحكام ، ولكان العجز يلحقهما ، أو أحدهما .

وذلك لأنه لو أراد أحدهما إحياء جسم ، وأراد الآخر إماتته ، فإما أن تنفذ إرادتهما ، فيتناقض ، لاستحالة تجزّى الفعل إن فرض الاتفاق ، أو لامتناع اجتماع الضدين إن فرض الاختلاف ، وإما أن لا تنفذ إرادتهما فيؤدى إلى عجزهما ، أو لا تنفذ إرادة أحدهما فيؤدى إلى عجزه ، والإله لا يكون عاجزا[1] .

٤ – (دليل التسليم) : وهذه تسمية اصطلاحية أيضًا ، وتقريره أن يفرض المحال إما منفيا ، أو مشروطا بحرف الامتناع ، ليكون المذكور ممتنع الوقوع ، لامتناع وقوع شرطه ، ثم يسلم وقوع ذلك تسليما جدليا ، ويستدل على عدم فائدة ذلك على تقدير وقوعه ، كقوله تعالى :

﴿ ما اتَّخذ الله مِنْ وَلَدٍ وما كان معه مِنْ إله إذًا لَذَهب كلُّ إله بما خلق ولَعَلَا بعضُهم عَلَى بعض سبحان الله عما يصفون ﴾ [المؤمنون : ٩١] .

والمعنى ليس مع الله من إله ، ولو سُلِّم – جدلا – أن معه سبحانه وتعالى إلها ، لزم من ذلك التسليم ذهاب كل إله من الاثنين بما خلق ، وعُلُوّ بعضهم على بعض ، فلا يتم فى العالم أمر ، ولا ينفذ حكم ، ولا تنتظم أحواله ، والواقع خلاف ذلك ، ففرض (إلهين) فصاعدا محال لما يلزم منه المحال[2] .

(١) الإتقان فى علوم القرآن : ص ١٣٦ ، جـ ٢ .

(٢) الإتقان فى علوم القرآن : (النوع الثامن والستون) جـ ٢ ، ص ١٣٧ ، وانظر أنواعا عديدة به ذكرها السيوطى رحمه الله ، ومثل لها من القرآن الكريم .

٥ - (دليل السّبر والتقسيم) : وهو مأخوذ من (سبَرَ) الجرح أى عرف ما غوره ، والسبر هنا يكون بحصر الأوصاف ، وإبطال أن يكون واحد منها علة للحكم . وهو من الأنواع المصطلح عليها فى علم الجدل ... ومن أمثلته فى القرآن قوله تعالى :

﴿ ثَمَانِيةَ أَزْواجٍ مِنَ الضَّأْن اثنين ومن الْمَعْز اثنين قُل ءالذكرين حَرَّم أم الأُنثيين أمَّا اشتملت عليه أرحام الأنثيين نبئونى بعِلْم إنْ كنتم صادقين * ومن الإبل اثنين ومن البقر اثنين قل ءالذكرين حرَّم أم الأُنثيين أمَّا اشتملت عليه أرحام الأنثيين أم كنتم شهداء إذ وصاكم الله بهذا فمن أظلم ممّن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم إن الله لا يهدى القوم الظالمين ﴾ [سورة الأنعام : ١٤٣، ١٤٤]

فإن الكفار لما حرّموا ذكور الأنعام تارة ، وإناثها أخرى ، ردّ تعالى ذلك عليهم (بطريق السبر والتقسيم) والمعنى : أن الخلق لله تعالى ، خلق من كل زوج مما ذكر ذكرا وأنثى ، فمِمّ جاء تحريم ما ذكرتم ؟ أى ما علّته ؟

لا يخلو إما أن يكون : من جهة الذكورة ، أو الأنوثة ، أو اشتمال الرحم الشامل لهما ، أو لا يدرى له علة ، وهو التعبدى بأن أخذ ذلك عن الله تعالى .

والأخذ عن الله تعالى إما بوحى ، أو إرسال رسول ، أو سماع كلامه ، أو مشاهدة تلقى ذلك عنه ، وهو معنى قوله : ﴿ أمْ كنتم شهداءَ إذْ وصّاكم اللهُ بهذا ؟ ﴾ فهذه وجوه التحريم ، لا تخرج عن واحد منها .

(والأول) يلزم عليه أن يكون جميع الذكور حراما ، (والثانى) يلزم عليه أن تكون جميع الإناث حراما ، (والثالث) يلزم عليه تحريم الصنفين معا ، فبطل ما فعلوه من تحريم بعض فى حالة ، وتحليل بعض فى حالة ، لأن العلة على ما ذكر تقتضى إطلاق التحريم ، أما (الرابع) وهو الأخذ عن الله بلا واسطة

فباطل ، ولم يدّعُوه ، وبواسطة رسول كذلك ، لأنه لم يأت إليهم رسول قبل النبى ﷺ .

وإذا بطل جميع ذلك ثبت المدَّعَى ، وهو أن ما قالوه افتراء على الله وضلال[1] .

بين أدلة الوحى والفلسفات :

وهذه الأدلة الاصطلاحية بعض ما استخرجه العلماء بالنظر فى آيات الكتاب الكريم ، على ما اقتضته علومهم ومعارفهم ، ولا يزال القرآن الكريم حمالا لمزيد من الأوجه ، التى يتسع لها العقل البشرى الفاحص المتأمل ، ولكننا ننبه إلى أن القرآن الكريم له نمطه وطابعه الخاص فى الاستدلال العقلى ، وهو كما بذّ طرق العرب رغم نزوله بلغتهم ، فهو كذلك يبذّ طرق الفلاسفة ، وأصحاب المنطق اليونانى وأضرابهم ، وقد حاول أقوام من المتفلسفين والمتكلمين المسلمين ، أن ينزلوا (الأدلة القرآنية) على طرائق الفكر الاصطلاحى ، وموازينه فى المنطق الأرسطى ، وهذه المحاولة حبس للأدلة القرآنية فى نطاق آخر محلى محدود ، تخبو فيه أنوار الفطرة الإنسانية وراء الحدود والقيود ، ولا يسلم فى كل حال من الخلل والعلل ، والله العليم الخبير الذى جاوز بهذه الأدلة نطاق أهل لسانها ، ما كان ليغلها بأغلال تحد من شمولها ، أو تقصرها على فريق من البشر دون فريق .

فالقرآن الكريم يقوم كما قدمنا على استخدام العقل فى عموم يناسب الفطرة ، ويثير كوامن النفس الإنسانية العامة .

والفلسفة تعتمد فى استدلالها على معقولات اصطلاحية ، لا تصلح إلا لمن حصلها ودرسها .

---

(١) الإتقان : النوع الثامن والستون أيضا .. جـ ٢ ، ص ١٣٧ مع تصرف يسير .

وقد زعم قوم أن القرآن يصلح بسبب ذلك للعامة ، والفلسفة تصلح للخاصة من الناس ، وهذا وهم كبير ، شاع بين كثير من أدعياء المعرفة ، لأنهم غفلوا عن دليل (العقلى العملى) الفطرى ، الذى لا يتطرق إليه شك ولا ريب ، وهو الذى استخدمه القرآن ، والذى يصلح لكل الناس كما قدمنا ، ونظروا إلى دليل (العقل النظرى) الذى لا يسلم من الخلل ، والذى لا يصلح إلا لفريق من البشر ، فرغوا من هموم الحياة ، ولم يخوضوا غمارها العملى ، ولم يعرفوا أصول الفطرة الإنسانية .

ودليلنا على ذلك أمران :

الأول : النتائج التي ترتبت على المنهجين :

فهذا هو القرآن الكريم قد أثار كوامن النفس العربية ، وبعث العرب بعثا إلى الإيمان واليقين ، وأقنعهم إقناعا أخرجهم من ديارهم وأموالهم ، وأذهلهم عن أبنائهم والحلائل ، دفاعا عن هذا الحق الذى آمنوا به ، واستخراجا للناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم ، حتى اكتسحوا ممالك الروابط الإدارية فى بضع سنين ، وأقاموا دولة عالمية على أساس الإيمان والعدل فى أقل من قرن من الزمان ، رغم قلة العدد والعدة ، وبغير سابقة حضارة ممهدة لهم ، أو تجارب تأخذ بأيديهم ، ولا تزال آثار هذا القرآن العظيم ، ودلائله حية نابضة ، ما دامت الفطرة الإنسانية ، لأنه مفتاحها وغطاؤها الموافق الملائم لها[1] .

ويقول (الرافعى) رحمه الله فى قريب من هذاالمعنى :

« وليس من دليل فى التاريخ ، على أن هذه الأرض شهدت من خلق الله جيلا اجتماعيا كذلك الجيل الأول فى صدر الإسلام ..، على أنه جيل ناقض طباعه ، وخالف عاداته ، وخرج مما ألف ، وخلق على الكِبَر خلقا جديدا ، ومع

(١) راجع فى تأثير القرآن تفصيلا كتاب : « الوحى المحمدى » ص ١١١ وما بعدها . وكتاب « مناهل العرفان » للزرقانى ، خاصة مبحث : إعجاز القرآن .. ج ٢ ، ص ٤٠٥ وما بعدها .

ذلك فإن الفلسفة كلها ، والتجارب جميعا ، والعلوم قاطبة لم تنشىء جيلا من الناس ، ولا جماعة من الجيل ، ولا فئة من الجماعة كالذى أخرجته آداب القرآن وأخلاقه ، من أصحاب رسول الله ﷺ ، فى علو النفس ، وصفاء الطبع ، ورجاحة اليقين ، وتمكن الإيمان ... »[1] .

« وبذلك استطاع القرآن أن يؤلف من العرب – وكانوا نَشَراً لا نظام لهم – أكبر جماعة نفسية عرفها تاريخ الأرض ... »[2] .

« ولو أن العلوم كلها ، والفلسفة وأهلها ، كانت لأولئك العرب مكان القرآن ، لما أغنت شيئا من غنائه ، ولا ردت عليهم بعض مرده ، فإن (الفضيلة العقلية) التى أساسها العلم لا تعطى غير (الإرادة النظرية) ، التى ربما اهتدى بها المرء ، وربما ضل بها على علم ... »[3] .

الثانى : المطاعن التى توجه إلى أساس الاستدلال النظرى الفلسفى :

وهى مطاعن كثيرة ، وجهت إليه قديما وحديثا ، من علماء المسلمين وغيرهم ، وحسبنا هنا هذا المثال :

يقول الفيلسوف الإنجليزى برتراند رسل[4] :

« صحيح إن المتكلمين قد اخترعوا أدلة يمكن أن يقال عنها أنها منطقية ، ومثبتة لوجود الله ، وهذه الأدلة وما شابهها قد أقرها كثير من الفلاسفة الكبار ، ولكن المنطق الذى تستند عليه هذه الأدلة هو (منطق أرسطو) ، الذى قد رفضه – عمليا – كل علماء المنطق ، باستثناء رجال الدين » .

(١) إعجاز القرآن : ص ١٠٤ .

(٢) السابق ص ١٠٧ .

(٣) أيضا ص ١٢٢ وهى جميعا نقول مختصرة من الفصل الطويل الذى سماه « آداب القرآن » (ص ٩٩ – ١٢٥) .

(٤) توفى سنة ١٩٧٠ ، وهو أحد أقطاب الفكر والعلم المعاصرين ، وكان من عتاة الملحدين .

ثم يستطرد قائلا :

« وهناك دليل من بين هذه الأدلة ليس منطقيا محضا ... إنه الاستدلال بـ [نظام (تخطيط) الكون] .. مع أن داروين على كل حال قد أبطل هذا الدليل »[1] .

وهذا الكلام يقرر أمرين هامين :

الأول : أن المنطق (الأرسطى) الذى قامت عليه أدلة الفلاسفة وأصحاب علم الكلام هو أساس مرفوض فى الاستدلال المعاصر ، وهذا برهان على إعجاز القرآن العظيم حيث لم يقم استدلاله على هذا الضرب من الفكر القابل للطعن والارتياب .

الثانى : أن الاستدلال بتخطيط الكون وما فيه من العناية والنظام هو دليل عقلى واضح السلامة والإلزام ، مع أنه لا يقوم على المنطق اليونانى الاصطلاحى ، وهذا برهان آخر للإعجاز القرآن ، لأن هذا الدليل هو الذى آثره القرآن وركز عليه كثيراً .

أما دعوى (رسل) بأن (دارون) قد أبطل هذا الدليل فهى شنشنة نعرفها فى كل الجاهليات ، وهى لا تعدو أمثالها من دعاوى الملحدين حين تحاصرهم حقائق الكون والحياة من حولهم ، فيفرون منها إلى أساطير متهدمة ونظريات ميتة ، لم يستطع أحد منهم أن يقيم عليها دليلاً علمياً واحداً ، بل قام البرهان تلو البرهان على نقضها وإثبات نقيضها باطراد[2] .

---

(١) الدين فى مواجهة العلم : ص ٢٠ ، نقلا عن كتاب رسل : « لماذا لست مسيحيا » ؟ وانظر المرجع الإنجليزى بهامشه .

(٢) راجع الرد على أمثال هذه الدعاوى فى الكتاب السابق ص ٢٠ وما بعدها ، وكتاب « الإسلام يتحدى » ص ٣٩ ، وانظر ما كتبناه سابقا ص ٧٤٣ وما بعدها .

ظنون الجاهلية :

ولعل من تمام الإعجاز القرآنى فى الاستدلال إبرازه السِّمَة الغالبة والعلّة الجامعة فى استدلال الملحدين والمشركين عامة ، مع تباعهدم فى الزمان والمكان !

إذ لم يكتف القرآن بمطالبتهم بالدليل والبرهان على مزاعمهم ، بل أكثر – فى مقام المحاجة – من نقد الأساس الذى تقوم عليه عقائدهم ، ومن نقض الطرق التى يحصلون بها أدلتهم باعتبارها جميعاً (ظنوناً وأوهاماً) تفتقر إلى المراجعة الشاملة ، ولا تثبت أمام نظر صحيح !!

يقول الله تعالى وصفاً لواقعهم أو حكاية لأقوالهم أنفسهم :

(أ) ﴿ **يَظنّون بالله غَيْرَ الحقِّ ظَنَّ الجاهلية** ﴾ [آل عمران : ١٥٤] .

(ب) ﴿ **وما خلقنا السماءَ والأرض وما بينهما باطلاً ذلك ظَنّ الذين كفروا** ﴾ [سورة ص : ٢٧] .

(جـ) ﴿ **إنْ نَظُنُّ إلَّا ظَنًّا وما نحن بِمُسْتَيْقِنين** ﴾ [الجاثية : ٣٢] .

(د) ﴿ **إنْ يَتّبعون إلّا الظنَّ وما تَهْوَى الأنفسُ ولقد جاءهم من ربهم الهدى** ﴾ [النجم : ٢٣] .

(هـ) ﴿ **وما لهم به مِنْ عِلْمٍ إنْ يَتّبعون إلا الظنّ وإنّ الظنّ لا يُغْنى من الحق شيئاً** ﴾ [النجم : ٢٨] .

فهذه هى سمة الاستدلال الجاهلى فى كل زمان ومكان : (الظن) العقيم ، وما يلحق به من اتباع الهوى ، واعتناق الأباطيل ، ومجافاة الحقائق البينة ، لذلك تصاب الجاهليات بالقلق الدائم ، والاضطراب الحائر ولا تستقر على قرار قط !!

وكيف يتأتى لها ذلك ؟! وظنها الذى أسست عليه قائم على (غير الحق) ومحروم من (الاستيقان) ومجرد من صفة (العلم) الصحيح حتى بمقاييسهم هم التى وضعوها « للمنهج العلمى » فى معرفة الأشياء والحكم عليها ؟!

و« رسل » وأمثاله – قديماً وحديثاً – مهما غلّفوا دعواهم بمظاهر الاستدلال ، فستبقى دائماً غارقة فى أوحال الظنون والأوهام ، لأن لهذا العقل الإنسانى العظيم مجاله ومداره فإن خرج عنه تخبط وتحير ، ولم يجد أمامه إلا أودية الظنون والأهواء والجدل العقيم !!

وعجيب أن يتصدى هذا العقل لهداية الناس باسم الفلسفات والفكر الحر والتجارب والمذاهب وغيرها من جدلياته ، بينما هو نفسه لا يستطيع أن يهتدى فى مجال العقائد والشرائع إلا إذا أخذت بزمامه قوة أعلى منه وأعلم، وأحكم وأرحم.

وما أجل عناية ربنا بالإنسان حين منّ عليه بالوحى، وقاده فى هذا الغيب المجهول على بينة ونور : ﴿ **وَمَنْ لَمْ يجعل الله له نُوراً فما له مِنْ نور** ﴾ [سورة النور : ٤٠] .

وما أبدع وأروع القرآن العظيم حين يضع يد الإنسان على مواطن جهله وضعفه فى هذا الباب ، على حين أطلق لعقله العنان وحرره من الأغلال فى ميدانه الذى خلق له ، فكان فى ذلك – من طرفيه – غاية الرحمة والفضل والإحسان على هذا الإنسان ، وإلى هذا يشير قوله تعالى فى هذا الاستدلال الجامع :

﴿ **قلْ هلْ من شُركائِكم مَنْ يَبْدَأُ الخَلْقَ ثُمّ يُعيده قل الله يَبْدأُ الخَلْق ثم يعيده فأنّى تُؤْفكون * قل هلْ مِنْ شُركائِكم مَنْ يَهْدِى إلى الحق قل الله يَهْدِى للحق أفَمَنْ يَهْدِى إلى الحق أحَقُّ أنْ يُتَّبع أَمَّنْ لا يَهِدِّى إلا أنْ يُهْدَى فما لكم كيف تحكمون * وما يتّبعُ أكثرهم إلا ظَنًّا إن الظَّنّ لا يُغْنى من الحق شيئاً ...** ﴾ [سورة يونس : ٣٤ – ٣٦] .

ومعنى « لا يَهِدِّى » – كما يقول العلماء – هو أنه : لا يَهْدِى غيره أو لا يَهْتَدِى فى نفسه إلا أن يهديه غيره (وهو الله تعالى) .

وبذلك يتقرر أن الإنسان – وسائر الخلق – لا يملكون هداية أنفسهم فضلاً عن أن يهبوا الهداية لغيرهم !

فإذا تصدى الإنسان لوضع المناهج وتحديد العقائد وسن الشرائع والمذاهب فهو يخبط خبط عشواء ، لأنه يستعمل عقله العظيم فى مجهلة مظلمة طامسة المعالم ، دارسة المنائر !!

فكيف بعد ذلك يتصدى للاستدلال والبرهنة على حصاده النكد ؟! لا سبيل له إلا اتباع الظنون والأوهام ، واحتراف التخمينات والافتراضات ، وتكميل فجوات المجهول بشطحات الأفكار وشطط الخيال ، حتى وصل الحال « بعصر العلم » أن يفترض قيام مادة الكون « بالصدفة » المحضة ! وأن الحركة التي انبثقت فى جنبات هذه المادة كانت بصدفة ثانية ! وهكذا كلما تراءت آيات الخلّاق فى الأنفس والآفاق فروا منها إلى هذيان الفكر ولجاج الجدل ، وبذلك تساوت تماماً أساطير الشرك القديم على سذاجتها بفرضيات وصدف الإلحاد الحديث لأنهما يخرجان من مستنقع واحد هو مستنقع (الظنون) ، ولأن نوعية المذاهب والأفكار تنبعث من خلل فى الأصل والأساس، وصدق الله حين يقول:

﴿ وقال الذين لا يَعْلَمُون لَوْلَا يُكلّمنا اللهُ أَوْ تَأْتِينَا آيةٌ كذلك قال الذين من قَبْلهم مِثْل قَوْلهم تَشَابَهَتْ قلوبُهم قدْ بيَّنَّا الآيات لقوم يُوقنون ﴾ [البقرة : ١١٨] .

ولقد كان من عجائب صنع الله عز وجل أن تحولت الكشوف الحديثة على يد علماء المادة أنفسهم إلى حبال غليظة تطوق أعناق الملحدين ، وتدفع بحقائقها الدامغة تخرصات المبطلين ، فعاد الإلحاد العالمى من جديد عارياً مفلساً من كل حجة أو دليل إلا محض المكابرة والعناد، بعد أن سولت لهم ظنونهم دهراً طويلاً أنهم قالوا الكلمة الأخيرة فى قضايا الكون والحياة والغيب والدين !!

القرآن أحق أن يتبع :

وبعد :

فقد تقرر صحة كل مذهب ذهب إليه هذا الكتاب العزيز فى الاستدلال ، وتقرر قصور كل ما عداه أو بطلانه ابتداء .

ومن العجيب – مع هذا التفوق القرآنى المطلق – أن تظل طرائق المتكلمين الغابرين هى السائدة فى دراسة العقائد الإسلامية ، مع انتهاء الظروف التاريخية التى نشأت فى ظلها هذه الطرق العقيمة ، ومع أنها لا تصلح – فى ذاتها – لإنشاء عقيدة، ولا تزكية فطرة ولا استدامة يقين، وحسبها–لو صلحت–أن تكون وسيلة دفاع عن حقائق الدين ، ودفعاً لجدل المبطلين بأساليبهم ، وهذا يقتضى تغيرها وتجددها مع تغير الأباطيل ، ومع تجدد وسائل الملحدين فى الفكر والعرض ، لا جمودها على أطلال المذاهب البائدة ، والفرق الغابرة ، وحكاية أقاويل لا وجود لأصحابها على الأرض الآن !!

وإننا لندعو أمتنا إلى حقائق ووسائل هذا المنهاج العظيم ، وأساليبه المتفردة المعجزة ، وإلى العودة إلى طرائقه ، التى أحكمها ربنا على علم ، وفصّلها على حكمة ، والتى أخرجت خير أمة للناس .

يقول الشيخ **محمد عبده** رحمه الله :

« لابد فى تحقق الإيمان من اليقين ، ولا يقين إلا ببرهان قطعى .. ولابد أن يكون البرهان على الألوهية والنبوة عقليا ، وإن كان الإرشاد إليه سمعيا ، ولكن لا ينحصر البرهان العقلى المؤدى إلى اليقين ، فى تلك الأدلة التى وضعها المتكلمون ، وسبقهم إلى كثير منها الفلاسفة الأقدمون ، وقلما تخلص مقدماتها من خلل ، أو تصح طرقها من علل ، بل قد يبلغ أمّى (علم اليقين) ، بنظرة صادقة فى ذلك الكون الذى بين يديه ، أو فى نفسه إذا تجلت بغرائبها عليه ، وقد رأينا من أولئك الأميين من لا يلحقه فى يقينه آلاف من أولئك المتفننين الذين أفنوا أوقاتهم فى تنقيح المقدمات ، وبناء البراهين ... » .

ويعلق صاحب « المنار » على هذا فيقول : « ... وإن أفضل الأدلة ما أرشد إليه القرآن ، من النظر فى آيات الله تعالى فى الأنفس والآفاق ، فبداهة

العقل فيه كافية عند سليم الفطرة ، الذى لم يبتل بشكوك الفلاسفة ، وجدليات المتكلمين ، ولا بتقليد المبطلين »[1] .

المسألة الرابعة : الأمثال :

المثل معنى عجيب ، أو قول سائر حكيم ، يذكر فى مناسبته تشبيها لمضربه بمورده .

وهو فى اللغة : « الشبه والشبيه ، وضربه عبارة عن إيقاعه وبيانه ، وهو فى الكلام أن يذكر لحال من الأحوال ما يناسبها .. ويظهر من حسنها أو قبحها ما كان خفيا »[2] .

« وأصل المثول : الانتصاب ، والممثَّل المصوَّر على مثال غيره ، يقال مثُل الشىء أى انتصب وتصور ... والتمثال الشىء المصوَّر ، وتمثل كذا تصور ، قال تعالى : ﴿ **فتمثّل لها بَشَرًا سَوِيًّا** ﴾ [سورة مريم : ١٧] »[3] .

فالمثل إذن حين يضرب ينتصب مصوِّرا ومجسّما أمرا آخر ، يراد تقريره وإبرازه ليتمكّن فى النفس فضل تمكن .

ومن ثم فهو فن خطير فى تأثيره ، وشدة ذيوعه ، وسهولة مأخذه ، وقوة بيانه ، وتصويره للمعانى والمعقولات غير المحسوسة خاصة .

لذلك عنى به هذا المنهاج الإلهى لتقرير مبادئه ، وتثبيت معانيه ، وتأكيد أحكامه التى هى مناط السعادة فى الدارين .

---

(١) تفسير المنار ج ١ عند تفسير الآية ٢٥ من سورة البقرة : ﴿ **وبَشّر الذين آمنوا وعملوا الصالحات ..** ﴾ .

(٢) السابق عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **إن الله لا يستحيى أن يضرب مثلاً مّا بعوضة فما فوقها** ﴾ [البقرة : ٢٦] .

(٣) المفردات للراغب مادة (مثل) .

وقد أشار الله تعالى إلى أهمية هذا الباب ، وعلو شرفه ، وضرورة تعلمه وفقهه فقال عز شأنه :

﴿ وتلك الأمثالُ نضْرِبها للناس وما يَعْقِلُها إلّا العالِمُون ﴾ [العنكبوت : ٤٣] . وذكر سبحانه وتعالى أنه استوعب الأمثال للناس فقال :

﴿ ولقد ضربْنا للناس فى هذا القرآن مِنْ كلِّ مَثَلٍ لعلّهم يَتَذَكَّرون ﴾ [الزمر : ٢٧] .

وكان من رحمة الله تعالى وعنايته بعباده ، أنه لم يستح – فى سبيل البيان لهم – من ضرب الأمثال ولو بأدنى الأشياء فى نظرهم ، كالبعوضة : [سورة البقرة : ٢٦] ، والكلب [سورة الأعراف : ١٧٦] ، والذباب : [سورة الحج : ٧٣] ، والحمار : [سورة الجمعة : ٥] .

وللعلماء كلام جيد فى بيان الأمثال القرآنية المتعددة ، وصلتها بالأحكام الشرعية .

قال (الماوردى) : من أعظم علم القرآن علم أمثاله ، والناس فى غفلة عنه لاشتغالهم بالأمثال ، وإغفالهم الممثَّلات .

وقال غيره : قد عده الشافعى مما يجب على المجتهد معرفته من علوم القرآن ، فقال : ثم معرفة ما ضرب فيه من الأمثال الدوالّ على طاعته ، المبينة لاجتناب نواهيه .

وقال الشيخ عز الدين : إنما ضرب الله الأمثال فى القرآن تذكيرا ووعظا ، فما اشتمل منها على تفاوت فى ثواب ، أو على إحباط عمل ، أو على مدح ، أو ذم ، أو نحوه فإنه يدل على الأحكام .

وقال الزركشى فى البرهان : ومن حكمته تعليم البيان وهو من خصائص هذه الشريعة .

وقال الأصبهانى : لضرب العرب الأمثال ، واستحضار العلماء النظائر ، شأن ليس بالخفى فى إبراز خفيات الدقائق ، ورفع الأستار عن الحقائق ، تريك المتخيل فى صورة المتحقق ، والمتوهم فى معرض المتيقن ، والغائب كأنه مشاهد ، وفى ضرب الأمثال تبكيت للخصم الشديد الخصومة ، وقمع لضراوة الجامح الآبى ، فإنه يؤثر فى القلوب ما لا يؤثره وصف الشيء فى نفسه ، ولذلك أكثر الله تعالى فى كتابه – وفى سائر كتبه – الأمثال ، ومن سور الإنجيل سورة تسمى (سور الأمثال) ، وفشت فى كلام النبى ﷺ ، وكلام الأنبياء والحكماء[1] .

نماذج من أمثلة القرآن :

من أمثال القرآن الكريم ما يجرى مجرى الاستدلال العقلى على حكم شرعى ، ومنها ما يساق تذكيرا ووعظا عن طريق تجسيم المعانى فى صور محسوسة ، وقد يجتمع فى المثل الواحد الأمران ، ومن أمثلة ذلك فى القرآن :

١ – قوله تعالى : ﴿ **مَثَلُ الذين اتخذوا مِنْ دُون الله أولياءَ كَمَثَلِ العنكبوت اتَّخذت بيْتاً وإنَّ أوْهَنَ البيوتِ لبيتُ العنكبوت لو كانوا يعلمون** ﴾ [العنكبوت : ٤١] .

فهذا مثل ضربه الله عز وجل ، يقرر به (وحدانيته) ، ويبطل أمر الشرك ، ويكشف حقارته وحقارة أهله ، حين مثّلهم – فى استنصارهم بالأصنام من دونه – بأضعف الحشرات ، التى تحتمى بأوهن البيوت ، فهل يستوى فى العقل مثل هذا ومن يلوذ بكنف رب العالمين ويتخذه وحده نصيرا ؟

٢ – قوله تعالى : ﴿ **ضرب الله مَثَلاً رجُلاً فيه شركاءُ مُتَشَاكِسُون ، ورَجُلا سَلَماً لرجل هل يستويان مَثَلاً ،الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون** ﴾ [الزمر : ٢٩] .

(١) يراجع فى هذا كتاب : الإتقان فى علوم القرآن (النوع السادس والستون) ج ٢ ، ص ١٣١ .

فهذا مثل ضربه الله تعالى للمشرك ، والموحد ، فالمشرك الذى يتخذ آلهة شتى يكون كرجل مستعبد مملوك لجماعة متشاحنة ، ضيقة الخلق ، فهم يكبدونه التعب ، ويرهقونه من أمره نصبا أىّ نصب ، ولا يبلغ فى رضاهم شيئا ..

(والموحد) كرجل مملوك لسيد واحد عرف طبعه ، وعلم ما يرضيه وما يسخطه ، ثم هو سيد رضىّ الخلق ، يسهل التعامل معه ، فحال مملوكه خير بما لا يقاس من حال الأول .

وهذا المثل فى الحقيقة تقرير للتوحيد وإبطال للشرك ، بإظهار جانبهما العملى ، المتمثل فى عبودية العبد لعبيد مثله يشقونه ويتوزعونه ، ويغرقونه فى لجة القوانين الجائرة ، والعادات والتقاليد البالية ، والمذاهب والفلسفات الحائرة ، التى أشقت الإنسان بين سعير المادية وهزال الرهابية ، وطحنته فى أهوال الشيوعية والرأسمالية ، ولا تزال الرحى تدور ببؤس البشر وشقائهم !!

فأين هذا من عبودية العبد (لله الواحد) ، الرحمن الرحيم ، الذى هداه إلى خير الدنيا والآخرة ، ونهاه عن شرهما ، والذى يجد فى ظل منهاجه دائما الطمأنينة والسكينة ؟

وإذا تأملنا المثلين فى الآيتين الكريمتين نجدهما يختمان بذكر (العِلْم) ، والمراد به العلم الصحيح ، القائم على الحق ، والمؤدى دائما إلى الخير .

وهذا تنبيه على ضرورة هذا العلم ابتداء لينبنى عليه الحكم الصحيح . ثم هو تنبيه على أن هذا (المنهاج الإلهى) مبنى على العلم الصحيح ، ولذلك جعله الله تعالى (معيارا) متفردا تقاس به الأمور ، وقضايا الحياة ، والأحكام والشرائع .

ثم هو فى النهاية تنبيه لظاهرة أسيفة فى تاريخ البشر ، حيث يغلبهم (الجهل) ، ولا يتحاكمون إلى المعيار الصحيح ، لذلك يتخبطون فى الظلمات ،

ويتشبثون (بالشرك) رغم وضوح بطلانه ، (لو كانوا يعلمون) كما هو ختام المثل الأول ،، و(بل أكثرهم لا يعلمون) كما هو ختام المثل الثانى .

يقول ابن القيم رحمه الله :

« ضرب الله الأمثال وصرفها فى الأنواع المختلفة ، وكلها أقيسة عقلية ينبه بها عباده على أن حكم الشيء حكم مثله، فإن الأمثال كلها قياسات يعلم منها حكم الممثَّل من الممثَّل به، وقد اشتمل القرآن على بضعة وأربعين مثلا تتضمن تشبيه الشيء بنظيره، والتسوية بينهما فى الحكم .

وقال تعالى : ﴿ **وتلك الأمثال نَضْرِبُها للنّاس وما يَعْقِلُها إِلَّا العَالِمُون** ﴾ [سورة العنكبوت : ٤٣] فالقياس فى ضرب الأمثال من خاصة العقل ، وقد ركز الله فى فطر الناس وعقولهم التسوية بين (المتماثلين) ، وإنكار التفريق بينهما ، والفرق بين (المختلفين) ، وإنكار الجمع بينهما »[(١)] .

٣ - ومنها قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تُبْطِلوا صَدَقَاتِكم بِالْمَنّ والأَذَى كالذى يُنْفِق مالَه رِئَاء الناس ولا يُؤْمن بالله واليوم الآخر فَمَثَلُه كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عليه تُراب فأصابه وَابِلٌ فتَرَكَهُ صَلْدا ...** ﴾ [البقرة : ٢٦٤] .

فإن الله تعالى لما نهى عن المن والأذى فى الصدقات ، وقرر أنهما مبطلان لثوابها ، أراد أن يقرر هذا المعنى فى نفوس السامعين تقريرا بليغا مزعجا يردعهم عنه ، فشبه فاعل ذلك بالمنفق ماله رياء ، فالمن والأذى والرياء تحبط ثواب العمل وتزيله كأنه لم يكن ، ثم أردف الله تعالى ذلك بضرب مثل حسى ينتصب به المعنى أمام الأبصار مصورا ومجسما فقال : ﴿ **كمثل صَفْوانٍ عليه تُراب** ﴾ .. إلخ أى كمثل حجر أملس عليه تراب ، فنزل عليه سيل عظيم فغسله غسلا ، ثم تركه (صلدا) يابسا أملس كما كان لم يبق عليه شيء .

(١) أعلام الموقعين : جـ ١ ، ص ١٣٠ .

فهذا مثل بليغ ، سيق لتقرير الحكم الشرعى فى تحريم المن ، والأذى ، والرياء ، فى باب الصدقات .

٤ – ومنها أمثال تقرر عكس هذا من الأحكام الشرعية وهذا كثير جدا فى القرآن الكريم ، كالمثل الذى ضربه الله تعالى (لإخلاص) العمل له فى الآية التى تلى السابقة :

﴿ ومَثَل الذين يُنْفقون أموالهم ابتغاء مَرْضاةِ الله وتثبيتا مِنْ أنْفسهم كَمَثَل جَنَّةٍ بِرَبْوة أصابها وَابِلٌ فآتت أُكُلَها ضِعْفين فإنْ لَمْ يُصِبْها وَابِلٌ فَطَلٌّ والله بما تعملون بصير ﴾ [البقرة : ٢٦٥] .

فالحكم الشرعى المطلوب هنا هو : (ابتغاء مرضاة الله فى النفقات) ، وعليه يترتب الثواب والأجر الجزيل على قدر النية الصالحة .

والمثل هنا يقرر هذه المعانى بصورة حسية غاية فى الحسن والوضوح ، إذ صورها بصورة حديقة جميلة ، على ربوة عالية ، ينزل عليها (وابل) أى مطر كثير ، أو (طلّ) أى مطر خفيف متتابع ، فتزهر ، وتثمر ، وتؤتى ثمارها مضاعفة .

٥ – ومن أمثال القرآن ما يكمن فى تشريعاته كقوله تعالى :

﴿ ولا تجْعل يَدَكَ مَغْلُولَةً إلى عُنُقِك ولا تبْسُطها كلّ البَسْط ﴾ [الإسراء : ٢٩] .

فهذا أمر بالتزام التوسط فى الإنفاق ، مفهوم من النهى عن الطرفين المذكورين .

وقال تعالى : **﴿ ولا تجهر بِصَلَاتِك ولا تُخَافِتْ بها ، وابتغ بين ذلك سبيلا ﴾** [الإسراء : ١١٠] وهذا أمر بالتزام الوسط فى القراءة .

وأمثالهما فى القرآن كثير ، ويجمعها كلها المثل السائر : « خير الأمور أوساطها » .

٦ - ومن التشريعات أو قواعدها ما يجرى مجرى (المثل السائر) المرسل ، بصياغته ولفظه ، فيكون تشريعا ومثلا سائرا فى آن واحد ، ومن ذلك قوله تعالى :

﴿ **لا يكلِّف الله نفساً إلَّا وُسْعَها** ﴾ [البقرة : ٢٨٦] .

فهذه قاعدة من قواعد الشريعة ، التى تطرد عليها أحكامها ، ثم هى بلفظها مثل سائر ، يقال فى مناسبته عند إرادة المياسرة والتخفيف .

ومنه قوله تعالى : ﴿ **الشَّهر الحرامُ بالشهر الحرامِ ، والحُرُماتُ قِصَاص ، فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بِمثْل ما اعتدى عليكم** ﴾ [البقرة : ١٩٤] .

فهذه ثلاثة أحكام شرعية :

يقرر أولها جواز القتال فى الشهر الحرام إذا انتهك الأعداء حرمته .

ويقرر الثانى حكم القصاص فى كل حرمة تنتهك .

ويقرر الثالث الحكم الشرعى فى مقابلة العدوان بمثله .

وكلها جارية مجرى (الأمثال السائرة) ، التى تضرب فى عامة الأحوال المناسبة .

والكلام فى الأمثال أوسع من ذلك بكثير ، ولكننا قصرنا الحديث غالبا على ما يتصل بالأحكام الشرعية (الاعتقادية ، والعملية) باعتبار الأمثال وسيلة كبرى من وسائل تدعيمها وتثبيتها .

المسألة الخامسة : صيغ تأكيد الأحكام :

وهى فن عجيب فى الكتاب العزيز ، وصل به غاية التنويع والإعجاز ، ثم هو قدْر مشترك بين (الأساليب والوسائل) كل باعتبار ، وقد عرضنا ما يتعلق

بصيغ الأساليب فى موضعه منها ، ونعرض هنا ما يتعلق بصيغ الشرائع من حيث اقترانها بوسائل التدعيم والتثبيت .

وقد درج هذا المنهاج كما قلنا على مخاطبة الناس بالتكاليف ، وإرداف ذلك بكل عوامل توثيقها ، التى ذكرنا بعضها فيما سبق ، ونذكر بعضها هنا ، ومنها :

١ - استعمال (الأدوات اللغوية الموضوعة لتأكيد الحكم) وتقويته ، مثل : (إنّ) ، و(لام التأكيد) ، و(قد) التى للتحقيق ، و(نون التأكيد) ، ونحو ذلك ، قال تعالى : ﴿ **إنّ الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا** ﴾ [النساء : ١٠٣] .

وقال تعالى : ﴿ **لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة** ﴾ [الأحزاب : ٢١] وهو بمعنى اقتدوا برسول الله ﷺ .

٢ - (القَسَم) : وهو الحلف قصدا إلى تأكيد الحكم وتوثيقه ، والإشعار بخطره ، ونحو ذلك .

قال (أبو القاسم القشيرى) : « إن الله تعالى ذكر القسم لكمال الحجة ، وتأكيدها ، وذلك أن الحكم يفصل باثنين : إما الشهادة ، وإما بالقسم ، فذكر الله تعالى فى كتابه النوعين ، حتى لا يبقى لهم حجة فقال :

﴿ **شَهِد الله أنّه لا إله إلّا هو والملائكةُ وأولُو العلمِ قائما بالقِسْط** ﴾ [آل عمران : ١٨] ، وقال : ﴿ **قل إى ورَبِّى إنه لحق** ﴾ [يونس : ٥٣] »[1] .

والقسم فى الكتاب والسنة كثير متعدد ، وقد أقسم الله عز وجل بذاته ، وبكثير من مظاهر خلقه كالشمس ، والقمر ، والليل ، والضحى ، والنهار ، والسماء ، والأرض ... إلخ .

---

(١) الإتقان فى علوم القرآن : (النوع السابع والستون) جـ ٢ ، ص ١٣٣ .

وأقسم تعالى على عقائد هذا الدين وشرائعه ، فمن القسم لتأكيد الوحدانية قوله تعالى :

﴿ **والصّافات صَفًّا * فالزَّاجِرَات زجْرا * فالتاليات ذِكْراً * إنّ إلَهَكُم لَوَاحِد** ﴾ [الصافات : ١ – ٤] .

وأكثر شيء يقسم عليه المولى جل شأنه هو (البعث) وما يتعلق به ، لخطورة أمره ، ولأنه غيب محض ، يكثر منكروه والمجادلون فيه ، كما قدمنا فى الحديث عنه[1] ، ومن ذلك قوله تعالى :

﴿ **والذَّاريات ذَرْواً * فالحَامِلات وِقْراً * فالجاريات يُسْراً * فالمُقَسِّمات أمْراً * إنما توعدون لصادق * وإن الدِّين لواقع** ﴾ [الذاريات : ١ – ٦] . (والدِّين) بمعنى الجزاء الأخروى ، ومثل هذه الآيات أوائل سورتى : (المرسلات ، والنازعات) .

وقد أمر الله تعالى رسوله ﷺ أن يقسم للناس على صحته ، وتحققه ، ويسره على قدرة الله القاهر ومن ذلك :

﴿ **ويَسْتَنْبِئُونَك أحقّ هو ؟ قل إى وربّى إنّه لَحَقّ وما أنتم بمعجزين** ﴾ [يونس : ٥٣] .

﴿ **وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعةُ قل بَلَى وربِّى لتأتينّكم عَالِم الغيب لا يَعْزُبُ عنه مثقالُ ذرّة ...** ﴾ [سبأ : ٣] .

﴿ **زعم الذين كفروا أن لّنْ يُبْعثوا قل بَلَى وربى لتبعثُنَّ ثم لَتُنَبَّؤُنَّ بما عملتم وذلك على الله يسير** ﴾ [التغابن : ٧] .

وقد أقسم الله تعالى على صدق الرسول ﷺ ، وعصمته ، وصحة ما جاء به ، وأمانة الواسطة بينه وبين ربه فقال تعالى :

---

(١) انظر ص ٣٦٥ وما بعدها من هذا الكتاب .

﴿ والنّجم إذا هَوَى * ما ضَلّ صاحبُكم وما غَوَى * وما ينْطق عن الهَوَى * إنْ هو إلّا وَحْىٌ يُوحَى * علَّمه شديدُ القُوَى ﴾ [النجم : ١-٥][1].

وقد أقسم الله عز وجل بالأوقات الصالحة ، التى تؤدى فيها شرائعه ، وتعظم فيها شعائره :

(كالفجر ، والعصر) اللذين أقسم الله تعالى بهما ، حيث تؤدى فيها (الصلاة) المشهودة من ملائكة الليل والنهار .

(وكالليالى العشر) من ذى الحجة ، حيث جعلت هى وأيامها أفضل الأوقات للعمل الصالح ، على ما جاء فى قوله ﷺ : « ما مِنْ أيام العمل الصالح فيهن أحبّ إلى الله من هذه الأيام العشر ، قيل : يا رسول الله ولا الجهاد فى سبيل الله ؟ قال : ولا الجهاد فى سبيل الله ، إلا رجل خرج بنفسه وماله ، ولم يرجع من ذلك بشيء »[2] .

ومن القسم بالشرائع نفسها قوله تعالى : ﴿ والفَجْرِ * وليالٍ عشْر * والشَّفْع والوَتْر * واللَّيْل إذا يَسْرِ ﴾ [الفجر : ١ - ٤] .

فقوله عز وجل : ﴿ والشفع والوتر ﴾ قسم بكلمتين واسعتى المعنى ، تحتملان وجوها عدة ، منها الأحكام الشرعية التى كلفنا بها .

يقول (**ابن القيم**) رحمه الله :

« وذكر الله من جملة هذه الأقسام : (الشفع والوتر) إذ هذه الشعائر المعظمة منها شفع ، ومنها وتر ، فى الأمكنة والأزمنة والأعمال ، فالصفا والمروة شفع ، والبيت وتر ... ومنى ومزدلفة شفع ، وعرفة وتر ، وأما الأعمال :

---

(١) انظر ما كتبناه ص عن آيات سورة التكوير : (١٧ - ٢٩) ، ص ٨٦ .

(٢) رواه البخارى ج ٢ ص ٢٥ من حديث ابن عباس بقريب من هذا اللفظ : (باب فضل العمل فى أيام التشريق) .

فالطواف وتر ، وركعتاه شفع ، والطواف بين الصفا والمروة وتر ، ورمى الجمار وتر ،.. والصلاة منها شفع ومنها وتر ،.. وقال عمران بن حصين ، وقتادة : الشفع والوتر هى الصلاة وروى فى ذلك حديثا مرفوعا »[1] .

٣ - (التكرار) : وهو أيضا باب واسع فى الكتاب العزيز ، وله حكم وأسرار فى كل موطن ، وقصده الجامع هو تأكيد الأمر ، وإشعار المخاطب بأهميته ، وتنبيهه إليه المرة بعد المرة حتى لا يغفل عنه ، فإن فعل كان ظالما على علم ، محجوجا بالبيان المبين .

وعامة المبادىء والتكاليف فى هذا المنهاج تعرض بمختلف الأساليب ، ويتكرر عرضها مرة بعد مرة بالخبر أو الإنشاء ، وفى طيات القصة ، أو المثل ، وبطريق الإيجاز أو البسط ، ونحو ذلك كالأمثلة التالية :

(أ) (عقيدة الوحدانية) : فإن القرآن الكريم تارة يعرضها بأسلوب الإثبات المجرد كقوله تعالى : ﴿ **وإلٰهُكُم إله وَاحِد** ﴾ [البقرة : ١٦٣] ، أو الخبر المؤكد : ﴿ **إنَّ إلهكم لواحد** ﴾ [الصافات : ٤] ، أو بطريق النفى والاستثناء : ﴿ **فاعلم أنه لا إله إلا الله** ﴾ [محمد : ١٩] ، وقد يقرن طريقين معا : ﴿ **وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم** ﴾ [البقرة : ١٦٣] . وقد يقرن طريقا منها ببسط شامل لوحدانية الذات والصفات : ﴿ **الله لا إله إلا هو الحى القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم له ما فى السماوات وما فى الأرض** ﴾ (الآية) [البقرة : ٢٥٥] . وقد يتولى إثباتها عن طريق إبطال نقائضها متمثلة فى الأشياء التى تؤله من دون الله تعالى أو تعبد : أصناما ، أو ملائكة ، أو بشرا كالفراعنة ، بل والصالحين والأنبياء الكرام الذين آلهم أتباعهم (كالعزير ، والمسيح) عليهما السلام .

(١) التبيان فى أقسام القرآن : ص ٢٢ ، ٢٣ .

والقرآن الكريم مشحون بهذا الطريق كقوله تعالى على سبيل الإجمال : ﴿ **إنّ الذين تَدعون مِنْ دون الله عِبَادٌ أمثالكم فادْعُوهم فَلْيَسْتَجِيبوا لكم إنْ كُنْتُم صادقين** ﴾ [الأعراف : ١٩٤] .

والخطاب للمشركين عن أصنامهم جملة .

وقال تعالى على سبيل التفصيل : ﴿ **وقالت اليهودُ عُزَيْر ابنُ الله وقالت النَّصَارَى المسيحُ ابنُ الله ذلك قولهم بأفواههم يُضَاهِئُون قَوْلَ الَّذين كفروا مِنْ قَبْل قَاتَلَهم الله أنّى يُؤْفَكُون** ﴾ [التوبة : ٣٠] .

وهذه طريقة قرآنية مطردة ، يظل يكرر الأمر ، باللفظ أو بالمعنى ، حتى يتقرر فى النفوس ، ويستقر فى الوجدان ، ويصبح الخبر فيه كالعيان ، فتتم بذلك الحجة والبرهان .

(ب) ومن التكرار فى (الشرائع العملية) : الأمر بتولية الوجوه شطر المسجد الحرام ، عقب تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة ، فقد كرّر الله تعالى الأمر : (وَلّ) ، (والوجه) ، (وشطر المسجد) كلاً منها خمس مرات ، فى ثلاث آيات من سورة البقرة ، قال تعالى :

﴿ **قدْ نَرَى تَقَلُّبَ وْجهِك فى السماءَ فَلَنُوَلِّيَنَّك قِبْلَةً ترضاها فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المسجد الحَرَام وحيْثُما كنتم فَوَلُّوا وجُوهَكُم شَطْرَه** ﴾ .[الآية: ١٤٤]

وقال تعالى : ﴿ **ومِنْ حيثُ خرجت فَوَلّ وجْهَك شَطْر المسجد الحرام وإنّه لَلْحَق مِنْ ربّك ...** ﴾ [الآية : ١٤٩] .

﴿ **ومن حيث خرجت فولّ وجْهَك شَطْر المسجِد الحرام وحيثما كنتم فَوَلُّوا وجُوهَكم شطْره** ﴾ [الآية : ١٥٠] .

ولعل من أسرار هذا التكرار المتلاحق ، إشعار المسلمين بخطورة أمر الله بالتوجه إلى الكعبة ، وضرورة المسارعة إليه ، بغير إبطاء فى التنفيذ ، ولا إصغاء

لتشويش اليهود على هذا الأمر ، وإثارتهم لشبهات من الجدل الديني الذى احترفوه ، حيث قالوا : لو كان نبيا ما ترك قبلة الأنبياء قبله ، ولذلك سماهم الله تعالى ابتداء بتسمية قارعة : ﴿ **سيقول السفهاء من الناس** ﴾ [سورة البقرة : ١٤٢] حتى يسقط منزلتهم فلا يسمع أحد لهم .

يقول القرطبى رحمه الله : « قيل هذا تأكيد للأمر باستقبال الكعبة ، والاهتمام بها ، لأن موقع التحويل كان معنتا فى نفوسهم جدا ، فأكد الأمر ليرى الناس الاهتمام به ، فيخف عليهم وتسكن نفوسهم إليه ... » .

والثابت تاريخيا أن الصحابة رضوان الله عليهم تلقوا التحويل بالقبول ، ولم يكن معنتا فى نفوسهم ، وإنما جاء العنت من أقاويل اليهود وشبههم ، فوقع التكرار لفوائد جمة كما قلنا .

ولو رجحنا هنا ما رجحه القرطبى من حمل كل آية على معنى ، حتى لا يكون فى الكلام تكرار : (فتحمل الآيات على تعدد الأحوال ، أى استقبال الكعبة عند المعاينة ، ثم استقبال الجهة عند عدم المعاينة حضرا ، أو استقبالها سفرا) .

لو رجحنا هذا من حيث المعنى ، فإنه يبقى تكرار الألفاظ بذاتها ، ثم الإظهار فى موضع الإضمار – فى كل مرة – مفيدا التأكيد والتوثيق ، مع تضمن كل تكرار ملحظا جديدا ، أو فائدة خاصة ، أو لطيفة من لطائف هذا الكتاب ودقائقه فى كل شأنه ، ناهيك عن تكراره ، ولذلك يستحسن تكراره فى كل موطن ، ولا يمل قارئه ، وهذا لون من إعجازه العظيم .

٤ – (اقتران الأحكام بأمر أو أمور مؤكدة للفعل أو الترك) :

وهو باب واسع وعجيب أيضا ومنه :

(أ) اختيار الأوصاف الدالة على الحسن أو القبح ، والمدح أو الذم ، والترغيب أو التنفير ، وقد يكون ذلك بواسطة اللفظ ذاته ، كإطلاق لفظ :

(الطيبات) على الحلال ، ولفظ : (الخبائث) على ما حرمه الله تعالى فى مثل قوله :

﴿ ويُحلُّ لهم الطيّبات ويُحَرِّم عليهم الخَبَائِثَ ﴾ [الأعراف : ١٥٧] .

فلفظ (الطيبات) فوق دلالته على الحِلّ ، دال على وصف مشعر بالحسن ، داع إلى فعله .

ولفظ (الخبائث) فوق دلالته على التحريم ، مشعر بذم مسمّاه وموصوفه ، داع إلى هجره ونبذه .

وقد يكون الوصف خارجا عن ذات اللفظ ، كقوله تعالى فى وصف الخمر وما عطف عليه :

﴿ يأيها الذين آمنوا إنما الخمرُ والميسرُ والأنصاب والأزلام رِجْسٌ مِنْ عمل الشيطان فاجتنبوه ﴾ [المائدة : ٩٠] .

فلفظ : (رجس) وصف مفيد غاية الذم ، دال بأبلغ وجه على حرمة المذكورات ، داع لنبذها ، ومن ثم كان قوله تعالى بعدها : (فاجتنبوه) تأكيدا آخر يقتضيه المقام ، لأمر فرغ الوصف من تقريره ، وتأكيد النفرة منه .

(ب) ذكر العلل المؤكدة الموجبة للامتثال فعلا أو تركا ، مثل :

١ - أن يقرن الله تعالى الحكم بصفة من صفاته الدالة على صحة التشريع وكماله وسموه ، الموجبة لقبوله ، ومسارعة النفس إليه ، كقوله تعالى عقب جملة من التشريعات ، المنظمة لعلاقة الأمة المسلمة بالكفار : (كقبول المؤمنات المهاجرات بعد امتحانهن ، وعدم إرجاعهن إلى الكفار ، وتحريم الأنكحة بين المسلمين والكفار ، ورد مهور المهاجرات إلى أزواجهن من المشركين ، ونحو ذلك) يقول تعالى معقبا عليها :

﴿ ذلكم حُكْمُ الله يَحْكُم بيْنَكم والله عليم حكيم ﴾ [الممتحنة : ١٠].

ويقول تعالى خاتما سورة النساء التى اشتملت على أحكام متعددة ، فى كل شعب الحياة :

﴿ يُبَيِّنُ الله لكم أنْ تَضِلُّوا والله بكل شىء عليم ﴾ .

(فالعلم) ، (والحكمة) ، (والإحاطة بكل شىء) ، دليل على عظمة هذه الشرائع التى صدرت عن المتصف بها ، وهذا أبلغ حث على الامتثال والإذعان لمن عقل الخطاب من رب العزة والجلال .

٢ - أو يقرنه تعالى بما يشعر أنه محض مصلحة الإنسان ، لما فيه من جلب المنافع على وجهها ، ودفع المضار كلها ، كما قال تعالى فى الآية السابقة : **﴿ يُبيِّن الله لكم أنْ تضلوا ﴾** ، أى أن هذه الشرائع كلها هدى ، وحق ، ونور ، وقد شرعها الله لكم حتى لا تضلوا ، وتتخبطوا ، وليس أوفى مصلحة للإنسان من ذلك .

وهذا كثير جدا فى القرآن الكريم كقوله تعالى :

﴿ يُريدُ الله بِكُم اليُسْرَ ولا يريد بِكُم العُسْر ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

﴿ يُرِيد الله أنْ يُخَفِّفَ عَنْكم وخُلِقَ الإنْسانُ ضَعِيفا ﴾ [النساء: ٢٨].

٣ - أو يقرنه بالجزاء المترتب عليه قال تعالى :

﴿ والذين لا يَدْعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النَّفْس التى حرّم الله إلا بالحقّ ولا يَزْنُون ومنْ يَفعْل ذلك يَلْق آثَاما * يُضَاعفْ هم العذابُ يوْمَ القيامة ويَخْلُدْ فِيه مُهَاناً ﴾ [الفرقان : ٦٨،٦٩] .

ويقول عز وجل فى جزاء الخير :

﴿ من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فَلَنُحْيِيَنّه حياةً طيّبة ولنجزينَّهم أجْرَهم بأحْسنِ ما كانوا يعملون ﴾ [النحل : ٩٧] ، والآية

الكريمة تنبه إلى جزاء الدنيا : (حياة طيبة) ، والآخرة بعدها أطيب : (ولنجزينهم أجرهم بأحسن ...) .

والقرآن الكريم ينبه كثيرا أيضا إلى عذاب الدنيا ، الذى يحل بالخارجين على تعاليم الله ، أفرادا وجماعات ، كما قال تعالى :

﴿ وإن يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبْهم اللهُ عذاباً أليما فى الدنيا والآخرة وما لَهُم فى الأرض مِنْ وَلِيٍّ ولا نَصِير ﴾ [التوبة : ٧٤] .

٤ – أو يقرن الحكم بأصل من أصول الإيمان ، مبرزا التلازم بينهما ، كقوله تعالى :

﴿ يأيها الذين آمنوا أَطِيعوا الله وأطيعوا الرسولَ وأولى الأمْر منكم فإنْ تَنَازَعْتُم فى شىء فَرُدُّوه إلى الله والرسول إنْ كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ [النساء : ٥٩] .

وقال تعالى : **﴿ ولو كانوا يؤمنون بالله والنبى وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ﴾** [المائدة : ٨١] .

والمعنى الصريح لهذا أن قضية الإيمان (بالله ، ورسوله ، ورسالته ، والآخرة) قاضية بهذه التكاليف المذكورة ، موجبة لطاعة الله تعالى فيها ، فمن أطاع وأنفذ أمر الله تعالى فقد أدى موجب الإيمان ، ومن أخل بها فقد أخل بإيمانه ، خللا يدمغه بفسق ، أو كفر ، أو ما شاكلهما من عظائم الذنوب ، حسب درجته من المعصية أو الاستحلال .

ولا ريب أن من أشد الأمور إزعاجا للنفس ، أن ترتبط المعصية فى وجدان الإنسان بمنطقة الاعتقاد والإيمان ، فإن كانت نفسه على خير كان ذلك من أدعى الأمور إصلاحا لها ، ومن أكثرها تباعدا بها عن المعاصى ، خوفا على إيمانها ، وحفاظا على عقيدتها التى تعتز بها ، بل يكون من أسرعها رجوعا بها إلى جادة الطريق ، كلما مسها طائف من الشيطان كما قال تعالى :

﴿ إنّ الذين اتَّقوا إذا مَسَّهم طائِفٌ مِنَ الشيطان تَذَكَّروا فَإذا هم مُبْصِرُون ﴾ [الأعراف : ٢٠١] .

ونبه فى ختام هذا إلى تقارب (الأساليب ، والوسائل) فى مثل هذه الأمور ، وتشابكهما ، لتخرج منهما فى النهاية طريقة مبتكرة فريدة فى باب الشرائع والقوانين ، التى لم تعرف فى دنيا الناس إلا على هيئتها من المواد الجامدة ، الجافة فى صياغتها ، التى لا تحرك مشاعر الإنسان ووجدانه ، ولا تؤثر فى شخص ما إلا بمقدار ما تحقق من مصالحه الذاتية ، لأنها لا تملك إلا الجزاء المادى الذى ترصده للمخالفين ، ولا تملك من أمر المخالفين إلا ما يقع تحت يد سلطانها القاصرة .

وما ذكرناه هو جزء من أساليب هذا المنهاج الإلهى ، ووسائله المعجزة ، التى تحيط بأقطار النفس الإنسانية وتدفعها دائما إلى الخير ، والمثل الأعلى .

ووراء ما قلناه تفاصيل منوعة ، وفنون معجزة ، تدل دلالة قاطعة على عظمة منشئه وموحيه ، وسعة قدرته وعلمه ، وما كان لأعلم أهل الأرض أن يأتى بمثل ذلك ، فضلا عن أمّى فى أُمّة أُمّية ، لولا أن الله عز وجل اصطفاه ، وأوحى إليه نوره وهداه ، فصلى الله عليه وسلم تسليما كثيرا .

ورضى الله عن الشيخ (**عز الدين بن عبد السلام**) الذى أفاض فى بيان ذلك فى كتابه : (**الإمام فى بيان أدلة الأحكام**) ، وقد أردنا أن ننقل عنه مسك الختام ، يقول رحمه الله :

(معظم آى القرآن لا تخلو عن أحكام مشتملة على آداب حسنة ، وأخلاق جميلة ، ثم من الآيات ما صرّح فيه بالأحكام ، ومنها ما يؤخذ بطريق الاستنباط ، إما بلا ضمّ إلى آية أخرى ، كاستنباط صحة أنكحة الكفار من

قوله : ﴿ وامْرَأَتُه حَمَّالَةَ الْحَطَب ﴾ [سوة المسد : ٤]...، وإما به كاستنباط أن أقل الحمل ستة أشهر من قوله : ﴿ وفِصَالُهُ فى عامين ﴾[1] .

قال : ويستدل على الأحكام تارة بالصيغة ، وهو ظاهر ، وتارة بالإخبار مثل : ﴿ **أحِلّ لكم** ﴾ ، ﴿ **حُرِمت عليكم المَيْتةُ** ﴾ ، ﴿ **كُتِبَ عليكم الصيام** ﴾[2] ، وتارة بما رتب عليها فى العاجل أو الآجل من خير أو شر ، أو نفع أو ضر .

وقد نوع الشارع فى ذلك أنواعا كثيرة ، ترغيبا لعباده وترهيبا ، وتقريبا إلى أفهامهم .

فكل فعل عظّمه الشرع أو مدحه ، أو مدح فاعله لأجله ، أو أحبه ، أو أحب فاعله ، أو رضى به ، أو رضى عن فاعله ، أو وصفه بالاستقامة ، أو البركة ، أو الطيب ، أو أقسم به ، أو بفاعله (كالإقسام بالشفع والوتر ، وبِخَيْل المجاهدين ، وبالنفس اللوامة) ، أو نصبه سببا لذكره لعبده ، أو لمحبته ، أو لثواب عاجل أو آجل ، أو لشكره ، أو لهدايته إياه ، أو لإرضاء فاعله ، أو لمغفرة ذنبه ، وتكفير سيئاته ، أو لقبوله ، أو لنصرة فاعله ، أو بشارته ، أو وصف فاعله بالطيب ، أو وصف الفعل بكونه معروفا ، أو نفى الحزن والخوف عن فاعله ، أو وعده بالأمن ، أو نُصِب سببا لولايته ، أو أخبر عن دعاء الرسول بحصوله ، أو وصفه بكونه قربة ، أو بصفة مدح كالحياة ، والنور والشفاء ، فهو دليل على **مشروعيته المشتركة بين (الوجوب والندب)** .

---

(١) سورة لقمان : ١٤ ، والآية الأخرى هى قوله تعالى : ﴿ **وحَمْلُه وفِصَاله ثلاثون شهرا** ﴾ [الأحقاف : ١٥] .

فإذا كانت مدة الفصال (الفطام) عامين ، بقى لأقل الحمل ستة أشهر ، وهذا الاستنباط مروى عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه .

(٢) الآيات على الترتيب : [البقرة : ١٨٧ ، المائدة : ٣ ، البقرة : ١٨٣] .

وكل فعل طلب الشارع تركه ، أو ذمه ، أو ذم فاعله ، أو عتب عليه ، أو مقت فاعله ، أو لعنه ، أو نفى محبته ، أو محبة فاعله أو الرضا به أو عن فاعله ، أو شبّه فاعله بالبهائم ، أو بالشياطين ، أو جعله مانعا من الهدى ، أو من القبول ، أو وصفه بسوء ، أو كراهة ، أو استعاذ الأنبياء منه ، أو أبغضوه ، أو جُعِل سببا لنفى الفلاح ...) .

ويستطرد الشيخ فى عد أشياء على غاية الكثرة والعجب ، ثم يقول رحمه الله :

(أو جعل سببا لإزاغة قلب فاعله ، وصرفه عن آيات الله ، وسؤاله عن علة الفعل فهو دليل على (المنع من الفعل) .

ودلالته على (التحريم) أظهر من دلالته على مجرد (الكراهة) .

وتستفاد (الإباحة) من لفظ الإحلال ، ونفى الجناح ، والحرج ، والإثم ، والمؤاخذة ، ومن الإذن فيه ، والعفو عنه ، ومن الامتنان بما فى الأعيان من المنافع ، ومن السكوت عن التحريم ، ومن الإنكار على من حرّم الشىء ، ومن الإخبار بأنه خلق لنا ، أو جعل لنا ، والإخبار عن فعل من قبلنا غير ذام لهم عليه .

فإن اقترن بإخباره مدح دل على مشروعيته ، وجوبا ، أو استحبابا)(1) .

ولكل من هذه أمثلة من القرآن الكريم ، والسُّنة المطهرة ، رزقنا الله تعالى جميل الفقه فيهما ، وحسن العمل بهما .

---

(1) انظر : الإتقان فى علوم القرآن : جـ ٢ ، ص ١٣٠ ، ١٣١ (النوع الخامس والستون – العلوم المستنبطة من القرآن) .

وهذا تلخيص حسن تصرف فيه السيوطى رحمه الله .

وكلام الشيخ العز بن عبد السلام أوسع من ذلك ، مع التمثيل الوافى من القرآن الكريم ، والسّنة المطهرة ، كما نجده فى كتابه (الإمام ... ص ٧٩ – ٨٧) من طبعته الجديدة المحققة ، وهو المرجع الوحيد الذى أضفته إلى أصل فهرس المراجع برقم ١٩ .

خاتمـــــة

(خلاصـــة ونتــائج)

واختم هذه الرسالة بخلاصة لأهم خطوطها الجامعة ، ولأبرز ما اشتملت عليه من نتائج :

ففى المقدمة :

بدأت بحمد الله تعالى ، والثناء عليه بما هو أهله ، ثم الصلاة والسلام على النبى الأمين ، وأصحابه ، ومن تبعهم بإحسان ، ثم بيّنت أهمية موضوع البحث ، وسبب اختياره ، من حيث هو هدف الرسالات جميعا ، وشرحت فى إيجاز معنى العنوان ، وخلاصة أبواب الرسالة الأربعة ، ثم ذكرت عدة فقرات لبيان مجال هذا البحث ، وخصائصه ، منها :

توجيهه للمسلمين ابتداء ، وعدم اشتغاله بالجدل ، واهتمامه بالأصول الكلية ، ومعالجة قضية وضع المناهج على أساس معيار الوحى الإلهى ، وانحيازه الكلى للواء هذا الوحى ، ولمن يفهمونه على حقيقته الشمولية ، التى دأب أعداؤه على تلقين المسلمين خلافها ، حتى تأثروا بذلك فحصروه فى جوانب محدودة من الحياة .

وقد بيّنت غرضى من النسبة القرآنية ، وشمولها للسنّة النبوية التشريعية ، وقد أكّدت شأنها بردّ أحكامها جميعا إلى الوحى الإلهى .

ثم بيّنت عناية العلماء بأمر التشريع والأحكام فى الكتاب والسنّة ، وأنهما لا يزالان جديدين يمدّان المسلمين بالبيان الوافى ، والدواء الشافى ، لكل ما يجدّ

من قضايا الحياة ، وضربت مثالا لذلك بقضية (سنّ البشر للأحكام) التى وفدت على المسلمين مع ضلالات الجاهلية الأوربية .

وختمت المقدمة برجائى أن يكون بحثى قد جاء أوفى من ذلك حتى يليق بجلال الموضوع ، وشرف الاسم ، واعتذرت بظروف قاهرة ، إذ لبثت فى السجن بضع سنين ، عزّت علينا فيها أحيانا المصاحف بله المراجع ، وشُدّدت علينا الرقابة ، ولولا لطف الله لما وجد هذا البحث طريقه إلى الوجود .

ثم تبعت ذلك بأبواب الرسالة :

أما الباب الأول :

فقد كان مدخلا تأسيسيا بحثت فيه (قضية الخلق والأمر) ، وارتباطهما ، وبيّنت أن تفسير الكون والحياة هو فى حقيقته قضية (الغيب) ، من أخذها عن طريق الوحى الإلهى فقد رشد ، ومن أخذها عن غيره فقد ضل وغوى ، وذكرت أن البشرية أخذت أحد هذين الخطين ، وقد جعلت الباب لذلك من فصلين :

الفصل الأول : (حقائق الوحى الإلهى) ، وقد أوضحت فيه موقف الوحى من تفسير الخلق والأمر ، وترتب الثانى منهما على الأول ، وتتبعت حديثه عن الخالق الآمر جل شأنه ، واختصاصه بالهداية الشاملة ، التى لا يملكها سواه ، ثم بيّنت حديثه عن المخلوقات المأمورة بأنواعها وعبوديتها جميعا لخالقها ، وخضوعها لأمره اضطرارا أو اختيارا ، ثم تأديت من ذلك إلى بيان حديث الوحى التأسيسى عن الإنسان ، بدايته ونهايته ، وخصائصه ، ومميزاته ، وما حباه به خالقه من تكريم وتشريف ، جاء على وفقهما ما هداه إليه من تشريع وتكليف .

وختمت هذا الفصل ببيان (نتائج الوحى الإلهى) فى هذا ، من حيث أصل الكون وحقيقته ، وغايته ومهمته ، ومسئوليته ، وما ترتب عليه من الأمر والتكليف ، ثم نتائجه فى تقويم الإنسان ، والسمو به .

الفصل الثانى : (أباطيل الفكر البشرى) ، وقد عرضت فيه الوجهة الأخرى للإنسان ، حين يرفض تفسير الوحى ، ويتبع الظنون والأوهام ، ويخترع الأساطير والأباطيل ، ثم يؤسس عليها مناهج حياته .

وقد بيّنت البدائل التى اتبعها البشر ، وهى : (الحسّ والحدس) ، وما ترتب عليهما من ضلالات ، فى قضية (الأمر) خاصة ، ولذلك بينت بإيجاز بعض أساطير الأولين ، ثم بعض أساطير الآخرين من دعاة الحضارة المادية الإلحادية المعاصرة ، وبينت اهتمامى بمناقشة هذا باعتباره فكرا عالميا فتن الناس ، وخدع المسلمين -- أصحاب هذا المنهاج -- عن عظمة الحق الذى بين أيديهم .

وكما تأديت سابقا إلى منزلة الإنسان فى حقائق الوحى ، بينت منزلته فى أساطير الملحدين ، وما رتبوه على هذه المنزلة الوضيعة من قيم وشرائع مدمرة ، خاصة فى نظرية النشوء والارتقاء التى ألبسوها ثوبا علميّا مزّورا ، وانتهيت كذلك إلى بيان (النتائج الوخيمة للفكر البشرى) فى هذا الشأن ، حين أوصد على نفسه طريق الوصول إلى الحق ، وتأدى من ذلك إلى القول والاعتقاد بعبثية الوجود ، والافتراء على الإله الحق ، والتمرغ فى عبودية باطلة ، والانفراد بالأمر ووضع المناهج ، الذى انتهى بدوره إلى نتائج غاية فى السوء مثل : (تخريب الفطرة الإنسانية ، ومهانة الإنسان فى كل جوانبه ، وسيادة فريق منه طغيانا ...) .

وقد عقدت فى الختام مقارنة وجيزة بين الخطّين باعتبار كل منهما المدخل التأسيسى الذى يقوم عليه منهاجه ، سواء كان حقا كما فى جانب الوحى الإلهى ، أو باطلا كما فى جانب الفكر البشرى .

أما الباب الثانى :

فكان عن الخط الواقعى الذى قام تطبيقا على النظرة السابقة للكون والحياة ، وقد جعلته على ثلاثة فصول :

الفصل الأول : (مناهج الحياة) :

تحدثت فى مبحثه الأول عن المنهاج الصحيح الذى شرعه الله تعالى لعباده وسماه – فى كل العصور – (بالإسلام) ، وقد بيّنت بدء هذا الدين ، ووحدته ، وسبقه على كل مناهج البشر ، ثم ذكرت طرفا عن جوامعه وطرفا عن خصائصه فى صورته الختامية التى بعث بها محمد ﷺ . وأرجأت التفصيل عنها إلى الباب الثالث الذى خصصته لذلك .

ثم تحدثت فى مبحثه الثانى عن المناهج المقابلة للإسلام على كثرتها ، وجمعتها تحت عنوان جامع هو (الجاهلية) الذى أطلقه عليها الكتاب والسنة ، وقد بينت المراد بهذا اللفظ ، وأنه يعنى كل مخالفة لمنهاج الله عز وجل ، ولشرائعه ، ثم بينت نشأة الجاهليات ، وتطورها ، وتأخرها دائما عن الإسلام ، وامتدادها على حسابه ، ونبّهت إلى ضرورة هذه الدراسة هنا ، لأن الجاهلية خط يقابل المنهاج الإلهى ، ويناهضه ، ويناقضه ، ويعمل دائما على مسخه ونسخه ، بل لقد تسرب إلى كل جوانب حياة المسلمين الآن مما يستوجب الكشف والتحذير ، كما هى سنة المرسلين الذين بعثوا بهذا الدين ، ليهبّ الناس إلى مقارعة الجاهلية ، ونبذها ، ومطاردة آثارها فى أنفسهم ، وشرائعهم ، وسائر نواحى حياتهم .

وكان أول ما عرضته من ضلالاتها بعض تفسيراتها لنشأة (الدين) فى أزهى عصورها علما وحضارة ، فتحدثت بإيجاز عن النظريتين : (الروحية ، والطبيعية) ، وبينت ما فيهما من جهالات الأساطير ، وتناقض الوجهة ، وتحقير الإنسان ، وأشرت إلى معجزة القرآن فى إبطالهما ، كأنه نزل الآن يرد عليهما ردا مباشرا .

ثم بيّنت نماذج من شرائع الجاهليات ومناهجها فى العقائد والعبادات ، وفى الأخلاق والسلوك كالشهوات المادية ، والرهبانية ، والتمايز الطبقى ، وعرضت فيه

مثالاً من جاهلية الأولين ، ومثالا من جاهلية المعاصرين من أدعياء الحضارة ، والاستنارة ، الذين يتخبطون فى الظلمات : ﴿ **وهم يَحْسَبون أنهم يُحْسِنُون صُنْعا** ﴾ [الكهف : ١٠٤] .

الفصل الثانى : (موقف القرآن من الجاهليات) :

وقد حلّلت فيه صراع الإسلام والجاهلية ، فى ضوء المفاهيم القرآنية ، وتحدثت عن (مصطلح الجاهلية) كما وَرَد بلفظه هذا فى (آيات أربع) من كتاب الله عز وجل ، تتناول بالذم والتحقير والاستنكار جوانب الجاهلية الأساسية : ابتداء من الظن الفاسد فى العقائد ، وانتهاء بحكم الجاهلية وما يمثله من شرائع وسلطات تقوم عليها ، وما بينهما من جور فى الأخلاق ، وانحلال فى السلوك على ما شرحته تفصيلا .

ثم تحدثت فى المبحث الثانى عما ورد فى شأن الجاهلية بغير هذا اللفظ ، وهو بحث مستفيض اجتزأته من حديث القرآن الشامل فى هذا الشأن ، وقد بيّنت فيه كيف نقض القرآن الكريم أصل الجاهلية ، وصحح لها عقائدها الفاسدة ، ودعاها إلى حكم الله تعالى وحده ، وأبطل سلطان الخلائق جميعا ، ومصادر الاستمداد الجاهلى كلها ، وكيف شنّ حربا ضارية على شارعيها وشرائعهم ، وتتبّع مفترياتهم فى نسبتها إلى الله عز وجل ، أمرا أو مشيئة ، وكيف دعا إلى تحرير الفكر ، ونبذ الجمود على إرث السلف الباطل ، وكيف ندد بالمتبوعين والتابعين ، وحرّض المستضعفين على طرح أغلال الجاهلية ، وعاداتها ، وشرائعها .

وقد ختمت هذا الفصل ببيان حكم القرآن فى الشارعين من دون الله ، فى جاهلية طواغيت الشرك ، أو جاهلية الأحبار والرهبان الذين أحلوا وحرّموا بأهوائهم .

والفصل الثالث :

كان عن (أدلة الأحكام فى ضوء هذا الأصل) وقد تحدثت فيه :

أولا : عن (**القرآن**) باعتباره كلام الله عز وجل ، ومن ثم فلا تعارض .

ثانيا : عن (**السنة النبوية**) فى باب الشرائع والأحكام ، وقررت – بالدليل – أن السنّة النبوية فى هذا الباب وحى إلهى ، وأنها جزء من المنهاج القرآنى فى مصدرها المنشىء ، وإلزامها القاطع ، وهى تستقلّ بالتشريع ورودا لا إنشاء ، إذ لا مدخل للنبى ﷺ فى سنّ الأحكام ، وإنما مهمته البلاغ والبيان ، أو الاجتهاد فى تطبيق القواعد والشرائع الموحى بها إليه ، وسقت أدلّة على ذلك منها :

الأول : الآيات القرآنية الكثيرة التى تُفرد الله جل شأنه بأمر التشريع ، وتسنده له وحده .

الثانى : النصوص المصرّحة بنسبة تشريعات السنة إلى الوحى الإلهى وفى ذلك تفصيل كثير .

الثالث : ورود السنة نفسها بما لا يحصى من الأحكام التى لا يستقل العقل البشرى بإدراكها مهما كان ، ومهما بذل من جهد ، كأعداد الصلوات ، ومقادير الزكاة ... إلخ .

الرابع : تأمل آيات العتاب ، وكيف اشتد النكير على النبى ﷺ هو وأصحابه فى مسألة فداء أسرى بدر ، لما فى ذلك من شبهة وضع الأحكام .

وقد تحدثت عن بعض النصوص التى تسند للنبى ﷺ شيئا من أمر التحليل والتحريم ، ونزّلتها على الأصل فى ردّ التشريع لله تعالى ، وقدمت الدليل على صحة هذا التنزيل ، ثم بينت أن الأنبياء عليهم السلام كلهم سواء فى هذا

الباب . فكيف يتطاول إلى التشريع غيرهم من البشر ، وهم دون الأنبياء فى كل شىء ؟!!

وقد انتهيت إلى (نتائج) غاية فى الأهمية مثل :

ردّ السنة كلها إلى الوحى الإلهى جليّا أو خفيّا ، وأنها بذلك تتساوى مع أحكام القرآن فى الإلزام ، لاتّحاد مصدرهما الإنشائى ، ومصدرهما الورودى .

ومثل بطلان دعاوى القائلين بالاقتصادر فى الأحكام على القرآن ، لأن هذا إبطال لشطر (الوحى الإلهى) .. إلخ .

ثالثا : (**الاجتهاد**) :وقد بينت فيه أن هذا المنهاج قد جاء شاملا ، وأن شموله يتمثل فى النص الجزئى ، والقاعدة الكلية ، والإحالة إلى الاجتهاد فى الأحكام المتغيرة وفقا لشروط وضوابط .

وذكرت أن الاجتهاد نوعان :

(إظهارى) أى يراد به إظهار حكم الله تعالى وبيانه من النصوص الموجودة .

(والتماسى) أى يقصد به استخراج الحكم للوقائع المتجددة بواسطة معايير الشريعة وعلمائها .

ولذلك بينت ما يجب أن يلاحظوه ابتداء من التّيقن بأنهم لا يملكون سلطانا تشريعيا ، وإنما الشارع هو الله عز شأنه ، والالتزام التام بشروط الإذن الإلهى فى استنباط الأحكام ، فلا يجتهدون مع وجود النص ، ولا يخالفون قواعد الشريعة وأحكامها المنصوصة ، وأن يبذلوا غاية الوسع فى هذا خاصة إذا كان الحكم المستنبط عاما يتعلق بالأمة أو الدولة ، ولذلك بينت أن (الشورى) طريق أصلى فى هذا النوع ، وأنها سنة الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم .

وقد ذكرت الشروط التى يجب توافرها فى أهل الاجتهاد ، والتى تدور حول أمرين :

(تحقّق العلم بهذا الدين ، وتيقّن التبعية له) ، وعلى هذا قام (الفقه الإسلامى) ، وأعلن فقهاؤه رضى الله عنهم : أنهم دائما تابعون ، لا شارعون ولا مبتدعون .

وقد نقلت هنا نصا دقيقا لأحد العلماء المعاصرين يقرر فيه الحقيقة الشرعية فى منع إطلاق (لفظ الشارع) على أحد من دون الله ، نبيّا ، أو وليّا ، أو مجتهدا أو حاكما ، بله أن يكون شارعا بالفعل ، ومن هنا تأدّيت إلى غرضى المقصود فعقدت بحثا هاما بعنوان (سلطة الاجتهاد لا سلطة تشريعية) بيّنت فيه معنى هذ الاصطلاح الحديث ، ومصادمته للمنهاج الإلهى فى أصله الأول ، ثم بينت البديل لهذا فى نمط الإسلام ونظامه ، متمثلا فى مجالس (الاجتهاد) على أسس هذا المنهاج الإلهى ، وأوضحت خصائص ومهمة هذه المجالس ، وانتهيت إلى بطلان ما يسمى بالسلطة التشريعية ، وإلى أن هذا ليس قضية سياسية أو اجتماعية ، وإنما هى قبل كل شىء قضية عقيدة ودين ، ترتبط بشهادة التوحيد ، وتَفرّد الله تعالى بالحكم والأمر .

وختمت ذلك بتنبيهات هامة :

أولها : عدم تعارض منعه ﷺ من الاجتهاد فى الأحكام ، وإباحته للمجتهدين من أمته بعده بلا مظنّة لتفضيلهم عليه ، وقد بيّنت دليل ذلك .

ثانيها : منع إطلاق كلمة (السلطة التشريعية) على جماعات الاجتهاد الإسلامى ، وهو تأكيد لإبطال المعنى من باب أولى .

ثالثها : حكم ما يصدر من سلطات البشر التشريعية ، وفيه تفصيل .

أما الباب الثالث :

فهو حديث شامل عن جوانب المنهاج الإلهى الأساسية ، وقد جعلته مثلها أربعة فصول :

الفصل الأول : (**الجانب الإيمانى**) المتعلق بالاعتقاد ، وأصول الدين الخمسة المذكورة فى قوله تعالى :

﴿ ولكن البرّ من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين ﴾ [الآية ١٧٧ من سورة البقرة] .

وقد تحدثت عن كل منها ، أما الأصل السادس وهو (القدر) المذكور فى حديث جبريل عليه السلام ، فقد أدخلته فى الأصل الأول : (الإيمان بالله تعالى) ، وتحدثت عنه هنالك . ثم بيّنت المهمة الخطيرة لهذا الاعتقاد فى الحياة الإنسانية ، وضبط الإرادة البشرية .

الفصل الثانى : (**الجانب الأخلاقى**) وقد بينت فيه معنى الأخلاق ، وسعتها فى هذا الدين ، وفضل الله تعالى على البشر جميعا فى تحديدها إنقاذا لهم من التخبط ، وعرضت نماذج من أخلاق الإسلام ، وقارنت بها القوانين الوضعية ، وأشرت إلى إعجاز هذا المنهاج وسبقه العظيم .

الفصل الثالث : (**الجانب العبادى**) تحدثت فيه عن معنى العبادة ، وسعتها ، ووظيفتها البالغة فى تثبيت الاعتقاد ، والقيم ، وإصلاح الحياة الاجتماعية .

الفصل الرابع : (**المعاملات**) وقد توسعت فى عرضها باعتبارها الجانب المقابل للقوانين الوضعية مباشرة ، ولذلك بينت ارتباطها بالجوانب الثلاثة السابقة ، وذكر لب خصائصها ، وما نص الله تعالى عليه منها ، وما تركه للاجتهاد – بشروطه وضوابطه الشرعية –، وشرحت الأسس التى يقوم عليها

نظام التعامل فى الإسلام ، وسعة شرائعها وشمولها ، وتمثلها فى نظام تشريعى باذخ حكمت به دولة الإسلام العالمية عدة قرون ، وأن الرجال الذين قاموا على هذا كله كانوا متّبعين لا مبتدعين ، ومع ذلك وجدوا فى رحابة هذا المنهاج ، ما يلبّى حاجة المجتمعات فى دولتهم الشاسعة .

وبعد هذا الحديث العام عن (المعاملات) ، ركّزت الحديث فى (أربعة) مباحث :

المبحث الأول : (**الدولة وأصول الحكم فى الإسلام**) : فبينت أن الإسلام دين ودولة ، وأنه وَكَل إلى الدولة مهمات اجتماعية لم تبلغها أرقى الدول إلى الآن ، ورَدَدت الشبهات العقيمة التى وفدت على المسلمين من أعدائهم ، خاصة فكرة فصل الدين عن الدولة ، وغيرها مما تبنّاه بعض من يتكلمون بألسنتنا كصاحب كتاب (الإسلام وأصول الحكم) .

المبحث الثانى :(**الحياة الاجتماعية**) : الفرد ، الأسرة ، المجتمع ، وعرضت بالذات لموقف هذا المنهاج من المرأة ، وتفوقه على شرائع الجاهليات جميعا ، حتى فيما يعيبونه به ، ويعدون منعه من حسناتهم مثل : (الطلاق ، وتعدد الزوجات) وقد أبرزت فضل الإسلام فى شأنهما ، وجناية القوانين – وخاصة شرائع الكنيسة – على البشر فى هذا الجانب .

المبحث الثالث : (**الجانب الاقتصادى**) : وقد عرضت فيه خطّة الإسلام الحكيم ، التى تتفوّق على كل ما عرف البشر من نظم ونظريات حتى التى جعلت الاقتصاد محور الحياة ، وغاية الوجود ، وتخصّصت فى بحثه ، وفلسفته .

المبحث الرابع : (**الجريمة والجزاء**) : وقد بينت أن هذا الأمر يأتى فى ختام المناهج والشرائع ليمثل (جانب الردع) حماية للأفراد ، والمجتمعات ، والعقائد ، والمبادئ ، والأعراف ، ولذلك يأتى دائما متأثرًا بنظرة أصحابه للكون والحياة ، والقيم والأخلاق ، ومنزلة الإنسان ومهمة وجوده ... إلخ .

وقد بينت تخبّط البشر فى هذا الجانب ، وتقلّبهم بين الإفراط والتفريط وشرحت فضل الإسلام الذى لا يطاول ، ورحمة الله تعالى بعباده ، تشديدا وتخفيفا فى هذا الشأن خاصة ، وأوردت إحصاءات متعددة للجرائم فى ظل القوانين الوضعية ، تقطع بفشل (النظام العقابى) فى العالم كله ، بل تجعله مسئولا عن اندلاع الجرائم ، لأنه يجافى الفطرة الإنسانية التى لا يعلمها إلا رب العالمين ، وطالبت فى النهاية أن يصحّح المسلمون خطأهم فى نظرتهم لدينهم ، وخُطاهم التى تركض إلى مناهج الجاهليات ، بل خطاياهم فى ترك هذا الحق المبين .

أما الباب الرابع :

فقد جعلته بحثا ختاميا تحدثت فيه عن أمرين متكاملين فى ناحية المبنى أو الشكل فى هذا المنهاج ، بعد الحديث عن لبّه ومضمونه ، وقد جعلته من فصلين :

الفصل الأول (الأساليب) وقد عرضت فيه مصطلحات الإسلام المتميزة فى جانبه التشريعى ، وبينت ضرورة التزام هذا الطابع الإسلامى حتى فى الأسماء ، لأنها وضعت قصدا - على علم وحكمة - لتميّز هذا المنهاج الإلهى ، ووجهته ، وأمّته .

ودعوت فى هذا المقام أن يتحرى الكتاب الإسلاميون هذا الجانب ، ولذلك رددت على بعضهم فى إطلاقه : (اليسار الإسلامى) على حركة الجهاد ، والعمل العام فى سبيل الله عز وجل .

ثم عرضت لجانب الصياغة المعجزة ، ودقة الألفاظ والتراكيب التشريعية ، وما فيها من مرونة وسعة ، وتنوع فى الصيغ بما لا نظير له فى قوانين البشر ، ورددت فى ختام هذا على ما قرره بعض الأئمة الأعلام من (أميّة الشريعة) ،

لأنها نزلت على الأميّين ، وبينت إعجازها ، وتفردها وسموها عن أساليب الناس ، ومثاليتها العالية مع نزولها بلغة العرب والتزامها إفهامهم .

الفصل الثانى : (**الوسائل**) وأعنى بها ما يتوصل به لتدعيم هذا المنهاج وشرائعه ، وقد جعلت هذا الفصل فى مسائل خمسة :

الأولى : تقرير فضل الله تعالى علينا حين ساق الأحكام بألطف الوجوه الحاملة على الامتثال .

الثانية : وظيفة (القصة) فى تثبيت الأحكام ، وقد عرضت فيها وظيفة الفنّ القصصى عامة ، وتأثيره البالغ ، واخترت عدة نماذج أهمها (قصة البقرة) ، وتسمية أطول سور القرآن بها ، وبيّنت اتصال ذلك بقبول هذا المنهاج ، والاستمساك به ، وما فيه من لفت نظر الأمة المسلمة إلى مساوئ الأمم السابقة ، وتحذيرها من مصارع بنى إسرائيل خاصة الذين احترفوا الجدل ، وتماروا فى آيات الله ، وكذبوا رسله عليهم السلام .

الثالثة : (الاستدلال) على صحة الشريعة وأحكامها ، وقد أخذت من الدليل جانبه التدعيمى الذى يعتبر به من الوسائل ، وبينت تنديد الوحى بالتقليد ، وتكريمه للعقل ، وحثّه على السير والنظر والاعتبار ، ثم بينت خطته فى إقامة الأدلة المباشرة على الغرض ، وعموم أدلته ، وصلاحيتها لخطاب الإنسان فى كل العصور ، وعدم انحصارها فى قوالب وحدود العرب إلا من حيث اللغة ، وأوردت أمثلة لأدلته المحلّية ، والعالمية ، وبينت أنواع أدلته (الكونية ، والنفسية ، والعقلية) وذكرت أمثلة كثيرة منها ، وقد قارنت فى إيجاز بين أدلة الوحى والفلسفات ، وبين إعجاز هذا المنهج فى سبقه ، وتفرده ، ونتائجه ، وصموده لتقلبات الأفكار البشرية لأنه الحق الثابت ، وبينت بعض المطاعن التى توجّه إلى أهم أدلة الفلاسفة ، وقد دعوت أمتنا فى ختام هذا إلى ايثار جانب هذا المنهاج فى وسائله كما يجب أن تلزم جانبه فى مضمونه ومعناه .

الرابعة : (الأمثال) : وقد بينت مهمتها فى تدعيم الأحكام ، وعرضت نماذج منها .

الخامسة : (صيغ التأكيد) التى تستعمل فيها أدوات التأكيد والتحقيق مثل لام التأكيد ، وقد التحقيقية ونحوهما ، ومثل القسم ، والتكرار حتى يستقر الحكم فى النفس ، ويتمكن فى القلب .

وبذلك تمت الرسالة ، ولله الحمد فى الأولى والآخرة .

وبعد ...

فأكرر الشكر مضاعفا لله عز وجل ، على ما وفقنى إليه من بذل غاية جهد المقل ، خدمة لمنهاجه الأجل .

ولا أترك هذا المقام ، حتى أكرر أيضا تذكير أمتنا بأن هذا المنهاج هو مهمة وجودها ، وقضية حياتها ، ومحور سعادتها فى الدارين ، وأن مسئوليتها عنه ثقيلة ومزدوجة ، بما نيط بها من الوصاية على البشر ، والشهادة على الناس .

ولا يغنى عنها فى هذا الجانب مظاهر أو رسوم وأشكال من الدين تؤديها ، لأنه ما جاء إلا ليكون له الصوت المتفرد ، والكلمة العليا ، والهيمنة والتوجيه فى كل شئون الحياة ، فإذا أُخّر عن ذلك كان هذا هو (النبذ) الذى نعاه الله تعالى على أهل الكتاب السابقين فى قوله تعالى :

﴿ ولمّا جاءهم رَسُول مِنْ عنْد الله مُصَدّق لِمَا معهم نَبَذَ فريق مِنَ الذين أوتوا الكتاب كتابَ الله وراءَ ظهورهم كأنهم لا يعلمون ﴾ [البقرة : ١٠١].

وما أحكم تفسير سفيان بن عيينة لها حين يقول : « أدرجوه فى الحرير والديباج ، وحلّوه بالذهب والفضة ، ولم يحلّوا حلاله ولم يحرّموا حرامه ، فذلك النبذ » .

ولا سبيل للمؤمنين إلا أن يأخذوا هذا المنهاج بقوة ، وأن يحكّموه فى كل شئون حياتهم ، وأن يسلموا له تسليما فى ترابطه وشموله ، موقنين أنه الحق الأعلى ، والهدى المبين :

﴿ إنّما كانَ قولَ المؤمنين إذَا دُعُوا إلى الله ورسولِه لِيَحْكُم بينهم أَنْ يقولوا سَمِعْنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون ﴾ [النور : ٥١] .

اللهم اهدنا الصراط المستقيم ، وقيّض لنا من يقودنا بكتابك ومنهاجك الحكيم ، وتقبل منا إنك أنت السميع العليم ، واجعل هذا العمل كله خالصا لوجهك الكريم ، غير منقوص ولا مدخول .

واغفر به اللهم لى ولمشايخى ، ولوالدىّ ، ولأصحاب الحقوق علىّ ، وأهلى وذريتى ، وكل من أعاننى فى هذا العمل ، أو دعا لى بخير ، وللمؤمنين والمؤمنات ... آمين .

وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، وسلام على المرسلين ، والحمد لله رب العالمين .

* * *

الفهـــارس

١ – فهرس الأحاديث والآثار .
٢ – فهرس المراجع والمصادر .
٣ – فهرس الموضوعات .

فهرس الأحاديث والآثار

تنبيهات :

(أ) الفهرس مرتب حسب صفحات الرسالة .
(ب) الجزء المثبت من الحديث أو الأثر هنا هو الموجود فى صلب الرسالة ، ولا يلزم أن يكون هو صدر الحديث أو الأثر ، وقد نثبته بالمعنى أحيانا .
(ج) ضممت إلى الفهرس التخريج المفصّل للأسباب التى ذكرتها فى مقدمة الرسالة .
(ه) قد تختلف الصفحات أحيانا بين هوامش الرسالة وهذا الفهرس ، لاختلاف النسخ التى رجعت إليه .

١ – إن شرائع الإسلام قد كثرت علىّ ... ص٥ (هامش)

رواه الترمذى فى (الدعوات ، باب ما جاء فى فضل الذكْر جـ ٥ ص ٤٥٨) ، وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه . ورواه الحاكم فى المستدرك جـ ١ ص ٤٩٥ وصححه وأقره الذهبى . ورواه ابن ماجة فى الأدب ، باب فضل الذكر جـ ٢ ص ١٢٤٦ ، وهو عند الإمام أحمد فى مسنده عن عبد الله بن بسر جـ ٤ ص ١٨٨، ١٩٠ .

٢ – رضيت بالله ربًا ... ص١٠

هذا جزء من الحديث الذى رواه مسلم عن العباس بلفظ :
« ذاق طعم الإيمان من رضى الله ربا ... » (كتاب الإيمان ، باب ذاق طعم الإيمان ، جـ ١ ص ٤٦) . ورواه مسلم أيضا ، وأصحاب السنن الأربعة ، والإمام أحمد ، والحاكم ، والبيهقى ، بألفاظ متقاربة من حديث سعد بن أبى وقاص عن النبى ﷺ ، وهو عند مسلم بلفظ : « من قال حين يسمع المؤذن : رضيت بالله ربا ... » ، (كتاب الصلاة ، باب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ، جـ ٢ ، ص ٥) .

٣ – إخوانكم خَوَلُكم جعلهم الله ... ص٢٣

رواه الجماعة إلا النسائى ، ورواه أحمد فى مسنده ، كلهم من حديث أبى ذرّ رضى الله عنه .

البخارى : (كتاب الإيمان، باب المعاصى من أمر الجاهلية، جـ١ ص ١٤).
مسلم : (كتاب الأَيمْان ، باب إطعام المملوك، جـ٥ ص ٩٢، ٩٣).
أبو داود : (كتاب الأدب ، باب حق المملوك ، جـ ٣ ص ٣٤٠) .

الترمذى : (كتاب البرّ والصلة ، باب ما جاء فى الإحسان إلى الخدم ، جـ٤ ص ٣٣٤) .... إلخ .

٤- الجذع الذى صوّت حين انتقل النبى إلى المنبر... ص ٦١ (هامش)

البخارى : (كتاب الجمعة ، باب الخطبة على المنبر ، جـ٢ ص ١١ ، ١٢) عن جابر رضى الله عنه .

٥ – لتؤدّن الحقوق إلى أهلها ... ص ٦٤

مسلم : (كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم الظلم ، جـ٨ ص ١٩) .
والترمذى : (كتاب صفة القيامة ، باب ما جاء فى شأن الحساب .. جـ ٤ ص ٦٠٤) .

٦ – رأى عنزين ينتطحان ... ص ٦٤ (هامش)

رواه أحمد عن أبى ذر ، جـ ٥ ص ١٦٢ ، والطبرى فى التفسير جـ ١١ ص ٣٤٧ ، (تحقيق أحمد شاكر) ، وأسانيد هذه الروايات إما منقطعة ، أو فيها مجاهيل ، كما قال ، وقد روى الإمام أحمد رواية أخرى بإسناد حسن متصل جـ ٥ ص ١٧٢ ، ١٧٣ ، والحديث روى من عدّة طرق عن أبى ذر ، وأبى هريرة ، وعثمان رضى الله عنهم ، فهو حديث حسن بمجموع طرقه ، والله أعلم .

٧- إن الله تبارك وتعالى خلق آدم... ص ٦٧ (هامش)

رواه أبو داود : (كتاب السُّنة ، باب فى القدر ، جـ ٤ ص ٢٢٢) .
والترمذى : (التفسير ، باب ومن سورة البقرة ، جـ ٥ ص ٢٠٤) ، وقال : حسن صحيح ، وأخرجه أحمد عن أبى موسى الأشعرى جـ ٤ ص ٤٠٠ ، وهو عند الحاكم ، والبيهقى فى السنن... إلخ .

٨ – كان الله تعالى ولم يكن شىء غيره ... ص ٧٦

البخارى : (بدء الخلق ، باب ما جاء فى قول الله تعالى .. جـ ٤ ص ١٢٩) ، وأخرجه فى : (التوحيد ، باب وكان عرشه على الماء ، جـ ٩ ص ١٥٢) من حديث عمران بن حصين ، وفيه : (قَبْله) مكان : (غيره) ، وأخرجه أحمد فى المسند بقريب من هذا جـ ٤ ص ٤٣١ .

٩ – هذا جبل يحبّنا ونحبّه ... ص ٧٩

البخارى : (المغازى ، باب أُحُد يحبنا ونحبه ، جـ ٥ ص ١٣٢) .

مسلم : (الحج ، باب فضل المدينة ، جـ ٤ ص ١١٤) ، وفى (باب : أُحُد جبل يحبنا ... جـ ٤ ص ١٢٣ ، ١٢٤) .
الترمذى : (المناقب ، جـ ٥ ص ٧٢١ ، ومالك فى الموطّأ : (كتاب الجامع ، ص ٥٥٤) ، ورواه أحمد جـ ٣ ص ١٤٩ ، ١٥٩ ، ٢٤٠ من حديث أنس .

١٠ – أنا أولى الناس بعيسى ... **ص ١٣٦**

البخارى : (أحاديث الأنبياء ، باب (واذكر فى الكتاب مريم) جـ ٤ ص ٢٠٣) .
مسلم : (الفضائل ، باب فضائل عيسى عليه السلام ، جـ ٧ ص ٩٦) .
أبو داود : فى (السّنة جـ ٤ ص ٢٧٨) ، أحمد جـ ٢ ص ٤٨٢ عن أبى هريرة .

١١ – مثلى فى النبيين ... **ص ١٣٧**

البخارى : (كتاب المناقب ، باب خاتم النبيي ، جـ ٤ ص ٢٢٦) عن أبى هريرة ، وجابر ، ورواه مسلم ، (كتاب الفضائل ، باب كونه ﷺ خاتم النبيين ، جـ ٧ ص ٦٤ ؛ ٦٥) ، وأحمد ، والترمذى ، والبيهقى فى السنن .

١٢ – ما من الأنبياء ... **ص ١٣٩**

البخارى : (فضائل القرآن ، باب كيف نزل الوحى ، جـ ٦ ص ٢٢٤) وفى : (الاعتصام ، باب قول النبى ﷺ بعثت بجوامع الكلم ، جـ ٩ ص ١١٣) .
ورواه مسلم : (كتاب الإيمان ، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ جـ ١ ص ٩٢) .

١٣ – لم تكن نبوّه قطّ إلا تناسخت ... **ص ١٤٥**

هذا الأثر فى حكم المرفوع وهو جزء من خطبة طويلة ، للصحابى عتبة بن غزوان رضى الله عنه ، رواها مسلم : (كتاب الزهد والرقائق ، جـ ٨ ص ٢١٥) ورواها أحمد جـ ٤ ص ١٧٤ ، والحاكم فى المستدرك جـ ٣ ص ٢٦١ ، بلفظ : « ... إلّا تناقصت » وصححه على شرط مسلم وأقره الذهبى .

١٤ – لتنقضنّ عُرَى الإسلام ... **ص ١٤٦**

رواه أحمد من حديث أبى أمامة الباهلى جـ ٥ ص ٢٥١ ، والحاكم جـ ٤ ص ٩٢ ، وفيه ضعيف ، وأخرجه ابن حبّان فى الزوائد ص ٨٧ ، وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد : « رواه أحمد والطبرانى ، ورجالهما رجال الصحيح » (جـ ٧ ص ٢٨٤) ، فالحديث حسن بمجموع طرقه ، والله أعلم .

١٥ – خطَّ رسول الله ﷺ خطًا ... ص ١٤٩

رواه أحمد عن ابن مسعود جـ ١ ص ٤٦٥ ، والحاكم وصححه جـ ٢ ص ٣١٨ ، وابن ماجة فى المقدمة جـ ١ ص ٦ ، وابن حبان فى الزوائد ص ٤٣١ ، والحديث مروى عن ابن مسعود من وجوه عدّة ، يقوّى بعضها بعضا .

١٦ – كنّا نعبد الحَجَرَ ... ص ١٦٠

البخارى : (كتاب المغازى ، باب وفد بنى حنيفة ، جـ ٥ ص ٢١٦) عن أبى رجاء .

١٧ – ما بال دعوى الجاهلية ... ص ١٨٥ (هامش)

دعوها فإنها مُنْتِنة ... ص ١٨٥ (هامش)

البخارى : (كتاب التفسير ، سورة المنافقين ، جـ ٦ ص ١٩١ ، عن جابر رضى الله عنه .
مسلم : (كتاب البِرِّ والصلة ... ، باب نصر الأخ ظالما أو مظلوما ، جـ ٨ ص ١٩ ، عن جابر أيضا .

١٨ – انصر أخاك ظالما أو مظلوما ... ص ١٨٥ (هامش)

البخارى : (كتاب المظالم ، باب أعن أخاك ... جـ ٣ ص ١٦٨ ، عن أنس) .
مسلم : (الموضع السابق ، جـ ٨ ص ١٩) .

١٩ – إنّ مما أدرك الناس ... ص ١٨٩

البخارى : (كتاب الأنبياء ، باب ما ذكر عن بنى إسرائيل ، جـ ٤ ص ٢١٥ ، عن أبى مسعود) ، وأخرجه أيضا فى (الأدب ، باب إذا لم تَسْتَحِ فاصنع ماشئت ، جـ ٨ ص ٣٥) .

وأبو داود : (جـ ٤ ص ٢٥٢) ، وابن ماجة جـ ٢ ص ١٤٠٠ ، وأحمد عن أبى مسعود ، جـ ٤ ص ١٢١ ، وعن حذيفة ، جـ ٥ ، ٣٨٣ .

٢٠ – ... والحياء شعبة من الإيمان ... ص ١٨٩

البخارى : (كتاب الإيمان ، باب أمور الإيمان ، جـ ١ ص ٩) ، وبقريب منه عن ابن عمر جـ ٨ ص ٣٥ ، ورواه مسلم : (كتاب الإيمان ، باب شُعب الإيمان ، جـ ١ ص ٤٦) ، ورواه غيرهما من الأئمة كأبى داود ، وابن ماجة ، وأحمد .

٢١ - كانت الطواغيت التى يتحاكمون إليها ... **ص ٢١٣**

البخارى : (التفسير ، سورة النساء ، باب ﴿ وإنْ كنتم مرضى ﴾ جـ ٦ ص ٥٧) ، وقد أورده البخارى معلّقا عن جابر بن عبد الله ، وقال الحافظ ابن حجر: وصله ابن أبى حاتم من طريق وهب بن منبه: (فتح البارى جـ ٨ ص ٢٥٢).

٢٢ - رأيت عمرو بن لُحىّ يجر قُصْبه ... **ص ٢٤٦**

البخارى : (كتاب المناقب ، باب قصة خزاعة ، جـ ٤ ص ٢٢٤) ، وفى (تفسير سورة المائدة ، جـ ٦ ص ٦٨ ، ٦٩) .

ورواه مسلم : (باب النار يدخلها الجبارون ، جـ ٨ ص ١٥٥) .

٢٣ - اتخذوا أحبارهم ورهبانهم ... **ص ٢٥١**

الترمذى: (كتاب التفسير ، باب ومن سورة التوبة ، جـ ٥ ص ٢٧٨) عن عدىّ بن حاتم، ورواه أحمد ، وابن جرير ، وابن سعد ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه ، والبيهقى فى السنن ، بطرق متعددة ، كما قال صاحب تحفة الأحوذى . والحديث - بمجموع طرقه - حسن .

٢٤ - إنّ الزمان قد استدار ... **ص ٢٥٦** (هامش)

البخارى : (كتاب التفسير ، باب إن عدة الشهور عند الله ... جـ ٦ ص ٨٣) .

مسلم : (كتاب القسامة والمحاربين ... ، باب تغليظ تحريم الدماء ... جـ ٥ ص ١٠٧) ، ورواه أحمد عن أبى بكرة أيضا جـ ٥ ص ٣٧ ، ٧٢ والطبرانى فى الأوسط عن ابن عمر ، ورجاله ثقات (مجمع الزوائد جـ ٧ ص ٣٢) .

٢٥ - إناء مثل إناء ، وطعام مثل طعام ... **ص ٢٦٢** (هامش)

أصل هذا الحديث فى البخارى عن أنس بلا ذكر لاسم أم المؤمنين عائشة أو صفية : (النكاح ، باب الغيرة جـ ٧ ص ٤٦) .

وهو عند أبى داود فى البيوع باب فيمن أفسد شيئا يغرم مثله جـ ٣ ص ٢٩٧ عن عائشة .

والنسائى فى عشرة النساء ، باب الغيرة جـ ٧ ص ٧٧ .

وابن ماجة فى الأحكام ، باب الحكم فيمن كسر شيئا .

وفى مسند أحمد جـ ٣ ص ١٠٥ ، ٢٦٣ ، والحديث صحيح .

٢٦ – إنّ الله فرض فرائض ... **ص ٢٦٥**

رواه الحاكم ، وابن جرير ، والدارقطنى عن أبى ثعلبة الخشنى .

وعزاه الهيثمى للطبرانى فى الكبير ، وقال : رجاله رجال الصحيح ، (مجمع الزوائد ، جـ ١ ص ١٧٦) .

وقد حسّنه النووى فى أربعينه ، وهى الحديث رقم (٣٠) فيها .

٢٧ – لا ألفين أحدكم متكئًا على أريكته ... **ص ٢٦٦**

رواه أبو داود جـ ٢ ص ٥٠٥ ، باب لزوم السنة ، والترمذى : (فى العلم . باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبى ﷺ جـ ٥ ص ٣٧) وقال حسن صحيح ، وابن ماجة جـ ١ ص ٧ ، ورواه الحاكم فى المستدرك جـ ١ ص ١٠٨ ، ١٠٩ وصححه على شرطهما ، ووافقه الذهبى ، ورواه أحمد عن أبى رافع جـ ٦ ص ٨ .

٢٨ – ما بال رجال يشترطون شروطا ... **ص ٢٦٦**

رواه الشيخان ، وأبو داود ، والنسائى ، ومالك ، والبيهقى ، وأحمد عن عائشة رضى الله عنها .

البخارى : (كتاب البيوع ، باب الشروط فى الولاء ، جـ ٣ ص ٢٥١ ، ٢٥٢) .

مسلم : (العتق ، باب إنما الولاء لمن أعتق ، جـ ٣ ص ٢١٣ ، ٢١٤، بلفظ « ما بال أناس ... » أو « ما بال أقوام ... » .

ورواه أبو داود فى العتق جـ ٤ ص ٢١ ، والنسائى فى البيوع جـ ٧ ص ٣٠٥، ومالك فى الموطأ ص ٤٨٨ ، وأحمد فى المسند جـ ٦ ص ٨٢ .

٢٩ – إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ... **ص ٢٦٧**

البخارى : (كتاب الاستقراض ، باب ما ينهى عن إضاعة المال جـ ٣ ص ١٥٧) ، (وكتاب الأدب ، باب عقوق الوالدين من الكبائر جـ ٨ ص ٤) ، مسلم : (الأقضية ، باب النهى عن كثرة المسائل ... جـ ٥ ص ١٣١)

وأحمد : جـ ٤ ص ٢٤٦ ، ٢٤٩ ، ٢٥٤ من حديث المغيرة بن شعبة .

٣٠ – قد أذن الله لكُنَّ أن تخرجن ... ص٢٦٨

البخارى : (الوضوء ، باب خروج النساء إلى البراز جـ ١ ص ٤٩)، وفى : (النكاح ، باب خروج النساء لحوائجهن ، جـ٧ ص ٤٩) .

٣١ – أن رسول الله ﷺ وقّت لأهل العراق ... ص ٢٦٩

رواه مسلم فى الحج بنحو هذا : (باب مواقيت الحج والعمرة ، جـ ٤ ص ٧) عن جابر بن عبد الله ، غير أن أبا الزبير الراوى عن جابر شك فى رفعه ، وقد رواه البيهقى فى السنن (جـ ٥ ص ٢٧) مع الجزم بالرفع ، ورجاله ثقات .

وحديث عائشة رواه أبو داود فى (المناسك ، باب فى المواقيت ، جـ ١ ص ٤٠٣ ، ٤٠٤) ، والنسائى فى : (الحج ، باب ميقات أهل العراق جـ ٥ ص ١٢٥ ، وهو حديث صحيح بمجموع طرقه ، خاصة رواية مسلم ، لأنها مع الرفع فلا إشكال ، ومع الوقف فهذا مما له حكم الرفع ، لأن الصحابى لا يقول فى تحديد المواقيت برأيه ، والله أعلم .

٣٢ – ألا أنى أوتيت الكتاب ومثله معه ... ص ٢٦٩

أبو داود : (كتاب السنة ، باب فى لزوم السنة جـ ٢ ص ٥٠٥ عن المقدام ابن معد يكرب ، وقد سبق تخريج بعض طرقه فى الحديث رقم (٢٦) ، وهو حديث صحيح .

٣٣ – « ... ولا يختلى خلاه ... ص ٢٧٠

هذا جزء من الحديث النبوى الطويل فى تحريم مكة ، وأوله : « إن الله حرم مكة ... » رواه البخارى فى : (الحج ، باب لا ينفر صيد الحرم ، وباب لا يحلّ القتال بمكة جـ ٣ ص ١٨) ، ورواه فى (الجهاد والسّير ، باب إثم الغادر جـ ٤ ص ١٢٧، ١٢٨) .

ورواه مسلم فى (الحج ، باب تحريم مكة وصيدها ... جـ ٤ ص ١٠٩) عن ابن عباس ورواه أبو داود جـ ٢ ص ٢١٢ ، والنسائى فى الحج أيضا جـ ٣ ص ٢٠٣ .

٣٤ – إن الله حرم مكة ... ص ٢٧١

هذه الرواية بذاتها رواها البخارى بسنده عن مجاهد ، فهى مرسلة : (المغازى ، باب غزوة الفتح جـ ٥ ص ١٩٤) ، وقال الحافظ : « هذا مرسل وقد وصله فى الحج والجهاد وغيرهما من رواية منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس ، وأورده ابن أبى شيبة من طريق يزيد بن أبى زياد عن مجاهد عن ابن عباس » (فتح البارى جـ ٩ ص ٨٧) .

وأصل هذا الحديث هو الحديث السابق الذى رواه الشيخان وغيرهما فى تحريم مكة ، وهو الحديث الآتى رقم ٣٦، فهو صحيح ثابت بالروايات الأخرى، وبزوال الإرسال عن رواية مجاهد.

٣٥ – هذا جبل يحبنا ونحبه ، ثم نظر إلى المدينة ... ص ٢٧٨

رواه البخارى : (الجهاد والسير، باب من غزا بصبى للخدمة جـ٤ ص ٤٣، ٤٤)
ورواه مسلم فى (الحج ، باب أحد جبل يحبنا ونحبه جـ ٤ ص ١٢٣)
ورواه الأئمة كما بينا فى الحديث رقم : (٩)

٣٦ – إن مكة حرّمها الله ولم يحرمها الناس ... ص ٢٧٩

رواه البخارى (المغازى – غزوة الفتح ، جـ ٥ ص ١٩٠)
ورواه مسلم عن أبى شريح العدوى أيضا جـ ٤ ، ص ١١٠ .
وأخرجه الترمذى ، والنسائى ، وأحمد ، والبيهقى فى السنن عن أبى شريح أيضا .

٣٧ – ليدخلنّ الجنة بشفاعة رجل ... ص ٢٨١ (هامش)

رواه أحمد عن أبى أمامة جـ ٥ ص ٢٥٧ ، ٢٦١، ٢٦٧، ورواه الطبرانى أيضا عن أبى أمامة ، وقال فى مجمع الزوائد : (جـ ١٠ ص ٣٨٤ ، باب شفاعة الصالحين) « رواه أحمد والطبرانى بأسانيد ، رجال أحمد ، وأحد أسانيد الطبرانى رجالهم رجال الصحيح ، غير عبد الرحمن بن ميسرة وهو ثقة » ، فالحديث صحيح .

٣٨ – إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ... ص ٢٩١

رواه البخارى عن عمرو بن العاص (كتاب الاعتصام ، باب أجر الحاكم إذا اجتهد ... جـ٩ ص ١٣٢ ، ١٣٣) وأشار البخارى أيضا إلى سماع الحديث من أبى هريرة ، ورواه مسلم : (الأقضية ، باب بيان أجر الحاكم ... جـ ٥ ص ١٣١) .
ورواه أبو داود : (الأحكام ، باب فى القاضى يخطىء .. جـ٣ ص ٢٩٩) .
وابن ماجة فى الأحكام جـ ٢ ص ٧٧٦، وأحمد فى مسنده جـ ٤ ص ١٩٨، ٢٠٤.
ورواه النسائى ، والترمذى ، والدارقطنى عن أبى هريرة .

٣٩ – ... تجعلونه شورى بين أهل الفقه ... ص ٢٩٢

رواه الطبرانى فى الأوسط ، وأبو سعيد فى القضاء ، قال فى مجمع الزوائد : « رواه الطبرانى فى الأوسط ، ورجاله موثقون من أهل الصحيح .. » جـ ١ ص ١٨٣ فهذا حديث حسن .

وقد رواه الطبرانى فى الكبير عن على وابن عباس رضى الله عنهم ، لكن فى آخره زيادة منكرة ، لأن فيه عبد الله بن كيسان ، وهو منكر الحديث كما قال البخارى (انظر مجمع الزوائد جـ ١ ص ١٨٣ باب فى الإجماع ، ثم باب فى القياس والتقليد جـ ١ ص ١٨٥) .

٤٠ - نهى عن تسمية العنب كرْما... **ص ٣١٢** (هامش)

رواه البخارى : (كتاب الأدب ، باب لا تسبوا الدهر من حديث أبى هريرة : « لا تسموا العنب كرما ... » ، وفى باب : إنما الكرم قلب المؤمن .... جـ ٨ ص ٥١، ٥٢) .

ورواه مسلم عن أبى هريرة أيضا : « ولا يقولن أحدكم للعنب الكرْم ... »

(كتاب الألفاظ والأدب ، باب كراهية تسمية العنب كرما جـ ٧ ص ٤٦)

ورواه أبو داود ، وزاد : « ولكن قولوا حدائق الأعناب » :

(كتاب الأدب ، باب فى حفظ المنطق ، جـ ٤ ص ٢٩٤) .

٤١ - إن الله هو الْحَكَم ... **ص ٣١٣**

رواه أبو داود : (كتاب الأدب ، باب فى تغيير الاسم القبيح جـ ٢ ص ٥٨٥) .

والنسائى : (آداب القضاء ، باب إذا حكّموا رجلا ، جـ ٨ ص ٢٢٦، ٢٢٧) .

والبخارى فى الأدب المفرد حديث رقم ٨١١ ، والحاكم جـ ١ ص ٢٤ ، والبيهقى فى السنن جـ ١٠ ص ١٤٥ ، والحديث صحيح .

٤٢ - ومن ادعى بدعوى الجاهلية ... **ص ٣١٣**

هذا آخر حديث طويل رواه أحمد جـ ٤ ص ١٣٠ ، ٢٠٢ .

ورواه الترمذى فى الأمثال جـ ٥ ص ١٤٨ ، ١٤٩ ، وقال حسن صحيح غريب .

ورواه الحاكم وصححه جـ ١ ص ١١٨ ، وقال الهيثمى : « رواه أحمد ورجاله ثقات رجال الصحيح ، خلا على بن إسحاق السلمى وهو ثقة ، ورواه الطبرانى باختصار إلا إنه قال : « فمن فارق الجماعة قيد قوس ... » (انظر مجمع الزوائد ، جـ ٥ ص ٢٢٠) . والحديث من رواية الحارث بن الحارث الأشعرى .

٤٣ - الإيمان بضع وسبعون شعبة ... **ص ٣١٩**

رواه الجماعة عن أبى هريرة بألفاظ متقاربة .

البخارى : جـ ١ ص ٩ وروايته : « بضع وستون ... » .

ومسلم : جـ ١ ص ٤٦ وروايته : « بضع وسبعون ، وسبق فى رقم (٢٠).

٤٤ – أن تؤمن بالله وملائكته ... **ص ٣٢٢**

جزء من حديث طويل رواه البخارى مختصرا ، مع تقديم السؤال عن الإيمان : (جـ ١ ص ١٩ كتاب الإيمان ، باب سؤال جبريل النبى ﷺ) .

ورواه مسلم بطوله من حديث عبد الله بن عمر عن أبيه : (كتاب الإيمان ، جـ ١ ص ٢٨، ٢٩) وهو أول حديث فى صحيح مسلم .

ورواه أصحاب السنن الأربعة ، وأحمد بألفاظ متقاربة .

٤٥ – إنها لتعدل ثلث القرآن ... **ص ٣٣١**

حديث متواتر ، مروى عن جمع من الصحابة ، أخرجه الجماعة إلا أبا داود ، وهو عند البخارى عن أبى سعيد الخدرى : (كتاب فضائل القرآن ، باب فضل قل الله أحد ، جـ ٦ ص ٢٢٣) .

وأخرجه مسلم بألفاظ متقاربة عن أبى الدرداء ، وأبى هريرة : (فضائل القرآن ، باب فضل قراءة قل هو الله أحد ، جـ ٢ ص ١٩٩ ، ٢٠٠) .

ورواه النسائى عن أبى سعيد ، وأبى أيوب الأنصارى جـ ٢ ص ١٧١ .

ورواه الترمذى عن أبى هريرة ، وأبى أيوب جـ ٥ ص ١٦٧ .

وهو عند ابن ماجة عن أبى هريرة ، وأنس ، وأبى مسعود ، جـ ٢ ص ١٢٤٤ .

٤٦ – خير الدعاء يوم عرفة ... **ص ٣٣٢**

أخرجه الترمذى عن عمرو بن شعيب ... فى (الدعوات ، باب دعاء يوم عرفة ، جـ ٥ ص ٥٧٢) وقال : هذا حديثٌ غريب من هذا الوجه .

ورواه الطبرانى بسند حسن بلفظ : « أفضل ما قلت أنا والنبيون قبلى عشية عرفة ... » .

وأخرجه مالك فى الموطأ : (كتاب القرآن ، باب ما جاء فى الدعاء ص ١٥٠) .

وأخرجه أحمد بإسناد رجاله ثقات بلفظ : « كان أكثر دعاء رسول الله ﷺ يوم عرفة ... » عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . وأصل الحديث بمجموع طرقه حسن .

٤٧ – لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به ... **ص ٣٣٤**

جزء من حديث طويل فى البخارى : (جـ ١ ص ٢–٤ ، كيف كان بدء الوحى ...) وفى (التفسير – سورة اقرأ – جـ ٦ ص ٢١٤ ، ٢١٥) عن عائشة بلفظ : « لم يأت رجل بما جئت به إلا أُوذِى ... » .

وأخرجه مسلم : (الإيمان – باب بدء الوحى ... جـ ١ ص ٩٧، ٩٨) عن عائشة أيضا ، بلفظ « ... إلا عُودِى » .

٤٨ – إن لله تسعة وتسعين اسما ... **ص ٣٤٠**

أخرجه البخارى : (كتاب التوحيد، باب إن لله مائة اسم إلا واحدا جـ٩ ص ١٤٥) .

وفى (كتاب الدعوات ، باب لله مائة اسم غير واحد جـ ٨ ص ١٠٩) .

ومسلم : عن أبى هريرة أيضا : (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب فى أسماء الله ... جـ ٨ ص ٦٣) .

والترمذى فى : (الدعوات جـ ٥ ص ٥٣١ ، وابن ماجة فى الدعاء جـ٢. ص ١٢٦٩) .

٤٩ – أحاديث أسماء الله الحسنى ... **ص ٣٤٠**

أخرج حديث عدد الأسماء الحسنى تفصيلا كثير من الأئمة :

الترمذى : (جـ ٥ ص ٥٣١ عن أبى هريرة) وقال ما خلاصته :

هذا حديث غريب حدثنا به غير واحد عن صفوان بن صالح ، ولا نعرفه إلا من حديث صفوان ، وهو ثقة عند أهل الحديث .

وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن أبى هريرة ، ورواه الحاكم وصححه جـ ١ ص ١٦ ، وصححه ابن حبان فى الزوائد رقم ٢٣٨٤ .

وقال البوصيرى فى الزوائد جـ ٢ ص ١٢٧٠ : لم يخرج أحد من الأئمة الستة عدد أسماء الله الحسنى من هذا الوجه ، ولا من غيره إلا ابن ماجة والترمذى ، مع تقديم وتأخير ، وطريق الترمذى أصح شىء فى الباب ، وإسناد ابن ماجة ضعيف لضعف عبد الملك بن محمد .

وأخرجه البيهقى فى السنن جـ ١٠ ص ٢٧ ، ٢٨ عن طريق موسى بن أيوب وهو ثقة ، فالحديث الصحيح بمجموع طرقه ، وحسّنه النووى ، وقد استوعب الكلام عليه الحافظ فى فتح البارى جـ ١١ ص ٢١٤ وما بعدها .

٥٠ – إن الله تعالى رفيق يحب الرفق ... ص ٣٤١ (هامش)

رواه مسلم من حديث عائشة : (كتاب البر والصلة ... ، باب فضل الرفق جـ ٨ ص ٢٢) .

وأخرجه البخارى بلفظ : « إن الله يحب الرفق فى الأمر كله ... » (كتاب الأدب ، باب الرفق فى الأمر كله ، جـ ٨ ص ١٤) عن عائشة أيضا .

٥١– والرحم شجنة من الرحمن فمن وصلها ... ص ٣٤٦

البخارى : (كتاب الأدب ، باب من وصل وصله الله ، جـ ٨ ص ٧) من حديث أبى هريرة بلفظ : « الرحم شجنة من الرحمن ، فقال الله من وصلك وصلته ، ومن قطعك قطعته » ، وبقريب منه عن عائشة رضى الله عنها .

وروى مسلم قريبا من هذا بلفظ : « إن الله خلق الخلق ... » (كتاب البر والصلة والآداب ، باب صلة الرحم ... جـ ٨ ص ٧ أيضا) .

ورواه الترمذى فى البر والصلة عن عبد الله بن عمرو ، وقال حسن صحيح .

٥٢– أنا الرحمن الرحيم، وإنى شققت للرحم ... ص ٣٤٦

رواه أبو داود فى : (الزكاة جـ ٢ ص ١٣٣) عن عبد الرحمن بن عوف) .

ورواه الترمذى عنه أيضا فى: (البر والصلة، باب ما جاء فى قطيعة الرحم جـ ٤ ص ٣١٥) .

ورواه ابن حبان ، والبيهقى ، والحاكم ، وأحمد ، والبزار عن أنس بأسانيد جيدة (انظر الفتح الكبير جـ ٢ ص ١٣٨) .

٥٣ – فرغ ربكم من الخلق والأجل ... ص ٣٤٨

روى عن أبى الدرداء بلفظ : « سمعت رسول الله ﷺ يقول : فرغ الله إلى كل عبد من خمس ، من أجله ، ورزقه ، وأثره ، ومضجعه، وفى رواية وعمله » .

قال الهيثمى : « رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الكبير والأوسط ، وأحد إسنادى أحمد رجاله ثقات ... » .

وعن ابن مسعود عن النبى ﷺ قال : « فرغ لابن آدم من أربع : الخَلْق ، والخُلُق ، والرزق ، والأجل » .

رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه عيسى بن المسيب البجلى ضعفه الجمهور ، ووثقه الحاكم ،

والدارقطني في سننه، وضعفه في غيرها (انظر مجمع الزوائد : جـ٧ ص ١٩٨). وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير جـ ٢ ص ٧٧٤ .

٥٤ – وجاء عصفور فوقع على طرف السفينة ... ص٣٥٧

هذا جزء من حديث طويل في قصة موسى والخضر عليهما السلام ، رواه ابن عباس عن أبيّ ابن كعب عن رسول الله ﷺ .

أخرجه البخاري : (كتاب التفسير – سورة الكهف – باب وإذ قال موسى لفتاه جـ ٦ ص ١١٠ – ١١٢) .

وأخرجه الترمذي في التفسير (سورة الكهف أيضا) جـ ٤ ص ٣٠٩ .

٥٥ – ثم يُنْزِل الله من السماء ماءً فينبتون .. . ص٣٦٧

جزء من حديث أبي هريرة مرفوعا : « ما بين النفختين أربعون ... » رواه البخاري : (كتاب التفسير – سورة عمّ يتساءلون ، جـ٦ ص ٢٠٥) .

ومسلم : (كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب مابين النفختين، جـ٨ ص ٢١٠).

٥٦ – أما مررت بوادى قومك ممحلا ... ؟ ص٣٦٨

رواه أحمد ، والطبراني ، والبيهقي في الأسماء والصفات وهو من حديث أبي رزين ، وله طرق عدة ، وألفاظ متعددة متقاربة ، وقد حسّنه الألباني في صحيح الجامع جـ ١ ص ٤٢٠ .

٥٧ – فإن أخبارها أن تشهد ... ص ٣٧١

رواه الترمذي عن أبي هريرة : (كتاب التفسير – سورة إذا زلزلت ، جـ ٥ ص ٤٤٦) وقال حسن صحيح ، وورواه أحمد جـ ٢ ص ٣٧٤ وأخرجه الحاكم جـ ٢ ص ٢٥٦ على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي ، وضعفه في موضع آخر جـ٢ ص ٥٣٢ .

٥٨ – خلقت الملائكة من نور ... ص ٣٧١

أخرجه مسلم عن عائشة : (كتاب الزهد والرقائق ، باب في أحاديث متفرقة ، جـ٨ ص٢٢٦) وورواه أحمد جـ٦ ص ١٥٣، ١٦٨، والبيهقي في السنن جـ٩ ص ٣

٥٩ – من قرأ القرآن فقد استدرج النبوة ... ص ٣٨١

أخرجه الحاكم في المستدرك جـ١ ص ٥٥٢ عن عبد الله بن عمرو ، وصححه ، وقال الذهبي : سمعه عمرو بن الربيع بن طارق منه .

٦٠ - إنكم تختصمون إلىّ ... ص ٣٩٩ (هامش)

رواه الستة ، وأحمد والبيهقى فى السنن .
البخارى : (كتاب الشهادات ، باب من أرقام البينة ... جـ٣ ص ٢٣٥، عن أم سلمة)
مسلم : (الأقضية ، باب الحكم بالظاهر ، جـ ٥ ص ١٢٩) .
وأبو داود : (الأقضية ، باب فى قضاء القاضى إذا أخطأ ، جـ٣ ص ٣٠١) .
والترمذى : (الأحكام جـ٣ ص ٦١٥) وقال حسن صحيح .
والنسائى : فى (القضاة جـ٨ ص ٢٣٣) .
وأحمد عن أبى هريرة جـ ٢ ص ٣٣٢ ، وأم سلمة جـ٦ ص ٢٠٣ .

٦١ - حديث ما عز وإقراره بالزنى ورجمه ... ص ٣٩٩ (هامش)

البخارى : (الحدود جـ٨ ص ٢٠٧ ، مسلم : (الحدود أيضا جـ ٥ ص ١١٦)

٦٢ - حديث الثلاثة الذين خلّفوا ... ص ٣٩٩ (هامش)

البخارى : (المغازى ، باب حديث كعب بن مالك جـ ٦ ص ٩٣ ، ومسلم : التوبة ، باب حديث توبة كعب ... وصاحبيه ، جـ٨ ص ١٠٥ وما بعدها) .

٦٣ - كان خلقه القرآن ... ص ٤١٥

مسلم : فى (المسافرين ، باب جامع صلاة الليل ... ، جـ٢ ص ١٦٨ ، ١٦٩) .
أبو داود : (الصلاة ، باب فى صلاة الليل ، جـ١ ص ٤٠)
وأحمد فى المسند عن عائشة جـ٦ ص ٢١٦ .

٦٤ - إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق ... ص ٤١٦

البخارى فى الأدب المفرد ، وأحمد عن أبى هريرة جـ ٢ ص ٣١٨ ، والحاكم فى المستدرك جـ ٢ ص ٦١٣ وقال صحيح على شرط مسلم ، وأقره الذهبى .
ورواه مالك فى الموطأ ص ٥٦٤ بلاغا بلفظ : « لأتمم حسن الأخلاق » ، وقال ابن عبد البر : هو حديث مدنى صحيح ، متصل من وجوه صحاح عن أبى هريرة وغيره .

٦٥ - إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم ... ص ٤٢٣

رواه الحاكم عن أبى هريرة جـ١ ص ١٢٤ وصححه ، وقال الذهبى : عبد الله (ابن سعيد المقبرى) واهٍ .
وقال العراق فى تخريج أحاديث الإحياء .
رواه البزار ، وأبو يعلى ، والطبرانى فى مكارم الأخلاق من حديث أبى هريرة ، وبعض طرق البزار برجال ثقات . (انظر إحياء علوم الدين - كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق ص ١٤٢٩) .

٦٦ – الدعاء مخ العبادة ... **ص ٤٤٣**

الترمذى عن أنس جـ ٥ ص ٤٥٦ ، وفيه ابن لهيعة ضُعِّف بعد الاختلاط ، فسند هذا الأثر ضعيف ، لكنه يتقوى بالحديث الذى بعده هنا ، لأنه بمعناه ، والله أعلم .

٦٧ – الدعاء العبادة ... **ص ٤٤٤**

رواه الترمذى عن النعمان بشير فى التفسير جـ ٥ ص ٢١١ وقال : حسن صحيح .
ورواه أبو داود فى الصلاة ، باب الدعاء جـ ٢ ص ٧٦ .
وأحمد فى المسند جـ ٤ ص ٢٧١ ، والحاكم فى المستدرك جـ ١ ص ٤٩٠ ؛ ٤٩١ وصححه ، وأقره الذهبى .

٦٨ – إن كان خرج يسعى على ولده ... **ص ٤٤٥**

رواه الطبرانى فى الثلاثة من حديث كعب بن عجره ، ورجال الكبير رجال الصحيح ، كما قال الهيثمى : (مجمع الزوائد .. جـ ٤ ص ٣٢٨)

٦٩ – وإنك لن تنفق نفقه ... **ص ٤٤٦**

رواه البخارى : (كتاب الجنائز ، باب رثاء النبى صلى الله عليه وسلم سعد بن خوله جـ ٢ ص ١٠٣)
ورواه مسلم : (كتاب الوصية ، باب الوصية بالثلث ، جـ ٥ ص ٧٢) عن سعد بن أبى وقاص .

٧٠ – لا يسمع مدى صوت المؤذن ... **ص ٤٥٦** (هامش)

البخارى : (كتاب الأذان ، باب رفع الصوت بالنداء ، جـ ١ ص ١٥٨ ، عن أبى سعيد الخدرى يرفعه) ورواه مالك فى الموطأ ص ٦٦ كتاب الصلاة ، ورواه أحمد جـ ٣ ص ٦ .

٧١ – .... وجعلت قرة عينى الصلاة ... **ص ٤٥٨**

أول الحديث : حُبِّب إلىّ من دنياكم ... » ، أخرجه النسائى فى عشره النساء ، باب حُبّ النساء جـ ٧ ص ٦١ ، ٦٢ .
ورواه أحمد عن أنس جـ ٣ ص ١٢٨ ، ١٩٩ ، ٢٨٥ .
والحاكم فى المستدرك جـ ٣ ص ١٦٠ وصححه على شرط مسلم ، وأقره الذهبى .

٧٢ – وكان إذا حزبه أمر صلى ... **ص ٤٥٨**

أخرجه أبو داود عن حذيفة فى الصلاة ، باب وقت قيام النبى ﷺ من الليل جـ ٢ ص ٣٥ ، وأحمد فى المسند جـ ٥ ص ٣٨٨ .
والحديث دائر بين الصحة والحسن .

٧٣ - أرحنا بها يابلال ... ص ٤٥٨

وورد بلفظ : « قم يابلال فأرحنا بها » رواه أحمد فى مسنده جـ ٥ ص ٣٧١ وأبو داود فى (الأدب ، باب فى صلاة العتمة جـ ٤ ص ٢٩٧) .

٧٤ - وكان يخرج الأبكار والعواتق ... ص ٤٦١

البخارى : (فى العيدين ، باب خروج النساء الحيّض إلى المصلى جـ ٢ ص ٢٦) من حديث أم عطية : « أمرنا أن نخرج العوائق وذوات الخذور ... » .

ورواه مسلم فى (العيدين أيضا، باب ذكر إباحة خروج النساء... جـ٣ ص ٢٠).

٧٥ - كانت عكاظ، ومجنة، وذو المجاز أسواقا ... ص ٤٦٣

البخارى عن ابن عباس: (كتاب التفسير، باب ليس عليكم جناح، جـ٦ ص ٣٤)

٧٦ - ما قطع من حىّ فهو ميت ... ص ٤٧٩ (هامش)

رواه الحاكم من حديث أبى سعيد الخدرى فى المستدرك جـ ٤ ص ٢٣٩ ، وقال صحيح على شرطهما ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .

ورواه أصحاب السنن إلا النسائى ، وأحمد عن أبى واقد الليثى جـ ٥ ص ٢١٨ .

٧٧ - استفت قلبك ... ، الْبِرُّ ... ص ٤٨٠ (هامش)

رواه مسلم : (كتاب البر والصلة والآداب ، باب تفسير البر والإثم جـ ٨ ص ٦) بقريب من هذا ، لكن عن النّواس بن سمعان ، وكذلك الترمذى فى الزهد ، باب ما جاء فى البر والإثم جـ ٤ ص ٢٣ ، وحديث وابصة بن معبد رواه أحمد جـ ٤ ص ٢٢٧ ، والدارمىّ فى سننه جـ ٢ ص ٢٤٦ .

٧٨ - كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام ... ص ٤٨٩

هذا الحديث له طرق كثيرة جدا ، وبألفاظ متقاربة :

فقد رواه مسلم بهذا اللفظ عن ابن عمر : (كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر ، جـ ٦ ص ٩٩ ، ١٠٠ .

وأخرجه البخارى بلفظ : « كل شراب أسكر فهو حرام » : (كتاب الأشربة ، باب الخمر من العسل وهو البِتْع جـ ٧ ص ١٣٧) ، وهو عند مسلم أيضا بهذا .

ورواه أبو داود جـ ٣ ص ٣٢٧ ، والترمذى فيها الأشربة جـ ٤ ص ٢٩٠ ، والنسائى فى الأشربة أيضا ، جـ ٨ ص ٢٩٦ .

ورواه أحمد ، والبيهقى فى السنن ، والحاكم فى المستدرك وغيرهم ..
(انظر الفتح الكبير ... جـ ٢ ص ٣٢٨) .

٧٩ - ما من مؤمن إلا وأنا أوْلى به ... ص ٥١٧

البخارى : (التفسير - سورة الأحزاب - جـ٦ ص ١٤٥) عن أبى هريرة .
مسلم : (الفرائض ، باب من ترك مالا فلورثته جـ ٥ ص ٦٢) عن أبى هريرة .

٨٠ - أن عمر بن الخطاب استعمل مولًى له يُدعى (هُنيًّا) .. ص ٥١٨

البخارى (كتاب الجهاد والسّير ، باب إذا أسلم قوم فى دار الحرب ولهم مال وأرضون فهى لهم ، جـ ٤ ص ٨٧) .

٨١ - إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد ... ص ٥٣٢

رواه ابن حبان فى صحيحه ، وأبو يعلى فى مسنده عن عائشة رضى الله عنها ، بإسناد حسن ، ورواه البغوى فى شرح السنة ، وعزاه الهيثمى إلى البزار عن ابن عمر ، وقال: فيه حفص بن عمارة الطاحى ولم أعرفه ، وبقية رجاله وثقوا .

٨٢ - هوّن عليك فإنى لست بملك ... ص ٥٣٣

أخرجه الحاكم فى المستدرك جـ ٢ ص ٤٦٦ . وابن ماجة فى الأطعمة ، باب القديد من حديث ابن مسعود جـ ٢ ص ١١٠١ .
قال البوصيرى فى الزوائد : هذا إسناد صحيح ، ورجاله ثقات .

٨٣ - الكلمة الحكمة ضالة المؤمن ... ص ٥٣٥

أخرجه الترمذى فى (العلم جـ ٥ ، ص ٥١) عن أبى هريرة ، وقال : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإبراهيم بن الفضل المدنى المخزومى يضعف فى الحديث من قبل حفظه.
ورواه ابن ماجه فى (الزهد) وفيه إبراهيم المذكور ، ورواه ابن عساكر عن على بإسناد حسن ، (راجع ذخائر المواريث عن أبى هريرة جـ ٤ ص ٦٨ ، والفتح الكبير جـ ٢ ص ٣٣٨) .

٨٤ - سورة النساء القصرى (سورة الطلاق) ... ص ٥٤٦

رواه البخارى موقوفا على ابن مسعود : « لنزلت سورة النساء القصرى بعد الطولى »
(التفسير - سورة الطلاق - جـ ٦ ص ١٩٤) .

٨٥ - يارسول الله لا أسمع الله ذكر النساء فى الهجرة ... ص ٥٤٦

حديث أم سلمة هذا رواه الحاكم فى المستدرك وصححه على شرط البخارى ووافقه الذهبى جـ ٢ ص ٣٠٠ ، ورواه أيضا جـ ٢ ص ٤١٦ وصححه على شرط الشيخين ، وأقره

الذهبى ، وفيه : « فأنزل الله ﴿ إنّ المسلمين والمسلمات ﴾[1] وأنزل : ﴿ ... أنّى لا أضيع عمل عامل منكم ﴾[2] . ورواه الترمذى وغيره ، وهو صحيح .

٨٦ – إنما النساء شقائق الرجال ... ص ٥٤٩

الترمذى : (الطهارة ، باب ما جاء فيمن يستيقظ فيرى بللا ... عن عائشةجـ ١ ص ١٨٩) .

وأبو داود : (الطهارة جـ ١ ص ٦١) ، وأحمد عن أم سليم جـ ٦ ص ٣٧٧ .

ورواه الدارمى موصولا جـ ١ ص ١٩٥ ، والحديث بمجموع طرقه صحيح .

٨٧ – لكنى أصوم وأفطر ... ص ٥٥٥

البخارى : (النكاح ، باب الترغيب فى النكاح ، جـ٧ ص ٢) عن أنس ، مسلم : (النكاح ، جـ ٤ ص ١٢٩) .

والنسائى : (النكاح ، باب النهى عن التبتل ، جـ ٥ ص ٦٠) .

وأحمد عن أنس جـ ٣ ص ٢٤١ ، ٢٨٥ .

٨٨ – ليس المؤمن بالذى يشبع وجاره ... ص ٥٦١

البخارى فى الأدب المفرد عن ابن عباس حديث رقم ١١٢ .

والحاكم فى المستدرك وصححه ووافقه الذهبى ، وقال الهيثمى : رواه الطبرانى وأبو يعلى ورجاله ثقات ، وله شواهد عن أنس : « ما آمن لى من بات شبعان وجاره جائع ... » رواه الطبرانى والبزار ، وإسناد البزار حسن . (مجمع الزوائد جـ ٨ ص ١٧٠) .

٨٩ – الجيران ثلاثة ... ص ٥٦٢

رواه البزار عن جابر مرفوعا ، وفيه شيخه عبد الله بن محمد الحارثى ، وهو وضّاع كما قال عنه الهيثمى : (مجمع الزوائد ، جـ ٨ ص ١٦٧) .

ورواه أبو نعيم فى الحلية جـ ٥ ص ٢٠٧ ، وقال غريب .

فالأثر بهذه الأسانيد ضعيف ، ولا يصح رفعه ، وهو بالموقوف على جابر بن عبد الله أولى .

ولكن المعنى صحيح ، إذ حقّ الجار ثابت بالقرآن الكريم ، وبالأحاديث الصحيحة الكثيرة .

---

(١) سورة الأحزاب : ٣٥ .

(٢) سورة آل عمران : ١٩٥ .

٩٠ – اصنعوا لآل جعفر طعاما.. ص ٥٦٨ (هامش)
أبو داود : (الجنائز ، باب صفة الطعام لأهل الميت ، جـ ٣ ص ١٩٥) .
الترمذى : (الجنائز ، باب ما جاء فى الطعام يصنع لأهل الميت ، جـ ٣ ص ٣١٤) وقال حسن صحيح .
ورواه ابن ماجة فى الجنائز أيضا جـ ١ ص ٥١٤ .
والحاكم وصححه ، وأقره الذهبى ، جـ ١ ص ٣٧٢ .

٩١- من أشراط الساعة.. ويكثر النساء.. ص ٥٨٩ (هامش)
البخارى : (الحدود ، باب إثم الزناة ، جـ ٨ ص ٢٠٣) .

٩٢ – من كان معه فضل ظهر ... ص ٦٠٩
مسلم : (اللقطة ، باب استحباب المواساة بفضول الأموال ، جـ ٥ ص ١٣٨) من حديث أبى سعيد الخدرى .
وأبو داود : جـ ٣ ص ١٢٥ ، ١٢٦ ، وأحمد جـ ٣ ص ٣٤ .

٩٣ – ليأتين على الناس زمان لايبقى فيه أحد إلا أكل الربا ... ص ٦٢٠
وجاء بقريب من هذا اللفظ :
« يأتى على الناس زمان يأكلون فيه الربا ، قيل له : الناس كلهم ؟ قال : من لم يأكله منهم ناله من غباره » .
أخرجه النسائى (فى البيوع ، باب اجتناب الشبهات فى الكسب ، جـ ٧ ص ٢٤٣) .
وابن ماجة فى (التجارات ، باب التغليظ فى الربا ، جـ ٢ ص ٧٦٥) .
والحاكم فى مستدركه جـ ٢ ص ١١ ، وقال : اختلف أئمتنا فى سماع الحسن البصرى من أبى هريرة ، فإن صح سماعه منه فالحديث صحيح .
وقال الذهبى : سماع الحسن من أبى هريرة بهذا صحيح .

٩٤ – من بدّل دينه فاقتلوه ... ص ٦٤٢
البخارى : (كتاب استتابة المرتدين ، باب حكم المرتد والمرتدة ... جـ ٩ ص ١٩) ورواه أصحاب السنن الأربعة ، وأحمد جـ ١ ص ٢٨٢ ، ٢٨٣ من حديث ابن عباس رضى الله عنهما .

٩٥ – لا يحل دم امرىء مسلم ... إلا بإحدى ثلاث ... ص ٦٤٢
البخارى : (الديات ، باب قول الله تعالى : (أن النفس بالنفس) عن ابن مسعود جـ ٩ ص ٦ بقريب من هذا اللفظ .

ومسلم : (القسامة ، باب ما يباح به دم المسلم جـ ٥ ص ٦ ، واللفظ له ، ورواه أصحاب السنن الأربعة أيضا، وله طرق عديدة عن عائشة وعثمان أيضا (انظر الفتح الكبير جـ٣ ص ٣٥٦).

٩٦ – أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا ... ص ٦٤٢

حديث متواتر رواه عدد من الصحابة ، فروى عن أبي هريرة بثلاثة وعشرين طريقا ، وروى عن ابن عمر ، وجابر بن عبد الله ، وطارق بن أشيم ، وأوس بن أبي أوس ، والنعمان بن بشير ، وأنس بن مالك رضى الله عنهم جميعا .

أخرجه البخارى : (الزكاة ، باب وجوب الزكاة ، جـ ٢ ص ١٣٠ ، ١٣١) عن أبي هريرة .

وأخرجه أيضا فى (استتابة المرتدين : باب قتل من أبى قبول الفرائض جـ٩ ص ١٩، ٢٠).

وأخرجه مسلم : (كتاب الإيمان ، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، جـ ١ ص ٣٨) .

أبو داود : (الجهاد ، باب على ما يقاتل المشركون ؟ جـ ٣ ص ٤٤) .

الترمذى : (الإيمان جـ ٥ ص ٣) .

النسائى : (الجهاد جـ ٦ ص ٥ ، ٦) .

ابن ماجة (فى الفتن جـ ٢ ص ١٢٩٥) ، ورواه غيرهم من الأئمة .

٩٧ – إن الله بعث محمد بالحق : (خطبة عمر فى رجم الزناة..) ص ٦٥٧

رواه الشيخان (انظر هامش صفحة ٦٥٧ من هذه الرسالة) ورواها أحمد جـ ١ ص ٢٩ ، ٤٠، ٤٧، ٥٠، ٥٥، وأصحاب السنن إلا النسائى .

٩٨ – أتشفع فى حدّ من حدود الله ؟ ... ص ٦٨١

البخارى : (أحاديث الأنبياء – باب ما يذكر عن بنى إسرائيل ، جـ ٤ ص ٢١٣) عن عائشة .

وفى : (الحدود ، باب كراهية الشفاعة فى الحدّ إذا رفع إلى السلطان جـ ٨ ص ١٩٩) .

ورواه مسلم : (الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره... جـ٥ ص ١١٤) .

ورواه أصحاب السنن الأربعة .

٩٩ – أما أنت يا ابن عباس فلا تشهد ... ص ٦٨٤

البيهقى فى السنن عن ابن عباس جـ ١٠ ص ١٥٦ .

وفيه محمد بن سليمان بن مسمول المخزومى وهو ضعيف ، ولا متابع له .

وانظر أيضا فى تضعيف هذا الأثر (ميزان الاعتدال للذهبى جـ٣ ص ٥٦٩، ٥٧٠).

١٠٠ - إدْرؤا الحدود بالشبهات ... ص ٦٨٤

هذه قاعدة شرعية صحيحة ، رويت عن جماعة من الصحابة ، واختلف فى رفعها (راجع ص ٦٨٤ من هذه الرسالة - الهامش) .

١٠١ - ادرؤا الحدود عن المسلمين ما استطعتم ... ص ٦٨٤

رواه الترمذى : الحدود ، باب ما جاء فى درء الحدود ، جـ ٤ ص ٣٣ ، وقال هذا حديث لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث محمد بن ربيعة عن يزيد بن زياد الدمشقى وهو ضعيف ، ورواه وكيع عن يزيد ولم يرفعه وهو أصح .

وأخرجه الحاكم جـ٤ ص ٣٨٤، وقال صحيح الإسناد، وتعقبه الذهبى بضعف يزيد بن زياد هذا ، ورواه الدارقطنى ، والبيهقى بسندين ضعيفين أيضا .

وقال السخاوى : أخرجه ابن حزم فى الإيصال له بسند صحيح (المقاصد الحسنة ص ٣٠ ، ٣١) ، فالحديث حسن بمجموع طرقه ، والله أعلم .

١٠٢ - البيّنة أو حدّ فى ظهرك ... ص ٦٨٥

البخارى: (كتاب التفسير - سورة النور - جـ٦ ص ١٢٥، وباب اللعان جـ٧ ص ٦٧...) .

١٠٣ - تعافوا الحدود فيما بينكم ... ص ٦٨٦

أبو داود : (الحدود - باب العفو فى الحدود ... جـ ٤ ص ١٣٣) عن ابن عمر .

النسائى (الحدود جـ ٨ ص ٧٠) .

والحاكم جـ ٤ ص ٣٨٣ وصححه ، وأقره الذهبى .

١٠٤ - لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان ص ٦٨٧

ورد بعدة ألفاظ منها هذا ، ومنها : « لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم » .

ومنها : « لا تلعنوه فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله » .

وكلها فى البخارى أول (كتاب الحدود ، جـ ٨ ص ١٩٦ ، ١٩٧) .

وهى عند غيره من طرق متعددة .

١٠٥ - فقال له النبى ﷺ خيرا وصلّى عليه ص ٦٨٧

١٠٦ - لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة ... ص ٦٨٧

١٠٧ - مهلا يا خالد فوالذى نفسى بيده ... ص ٦٨٧

كلها فى الصحيحين أو أحدهما (راجع هامش ص ٦٨٧ بالتفصيل) .

١٠٨ - لا يدخل الجنة صاحب مكس ... ص ٦٨٧ (هامش)
رواه أبو داود : (الإمارة ، باب فى السعاية على الصدقة ، جـ ٣ ص ١٣٢ ، ١٣٣) .
وأحمد فى المسند عن عقبة بن عامر جـ ٤ ص ١٤٣ ، ١٥٠ .
والحاكم جـ ١ ص ٤٠٤ فى المستدرك وصححه ، والدرامى فى السنن جـ ١ ص ٣٩٣ .

١٠٩ - وما يمنعني؟ لا تكونوا عونا للشيطان ... ص ٦٨٨
رواه الحاكم فى المستدرك ، وقال صحيح الإسناد جـ ٤ ص ٣٨٢ ، ٣٨٣ .
وفى رواية : « فكأنما سفى فى وجه رسول الله ﷺ ... » .
(انظر هامش ص ٦٨٨ من هذه الرسالة) .

١١٠ - إنكم قادمون على إخوانكم فأصلحوا ... ص ٧٠٢ (هامش)
أبو داود : (اللباس ، باب ما جاء فى إسبال الإزار جـ ٤ ص ٥٧ ، ٥٨)
والحاكم عن سهل بن الحنظلية وصححه ، وأقره الذهبى (جـ ٤ ص ١٨٣) .
وأحمد فى المسند جـ ٤ ص ١٨٠ .

١١١ - خالفوا المشركين احفوا الشوارب ... ص ٧٠٢
البخارى : (اللباس ، باب تقليم الأظافر ، جـ ٧ ص ٢٠٦ ، عن ابن عمر) .
مسلم : (الطهارة ، باب خصال الفطرة ، جـ ١ ص ١٥٣) .

١١٢ - خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون ... ص ٧٠٢
أبو داود : (كتاب الصلاة ، باب الصلاة فى النعل ، جـ ١ ص ١٧٦ ، عن شداد بن أوس)
وابن حبان فى موارد الظمآن ص ١٠٧ وصححه .
والحاكم فى المستدرك جـ ١ ص ٢٦٠ ، وصححه ، وأقره الذهبى .

١١٣ - ومن تشبه بقوم فهو منهم ... ص ٧٠٣
أول الحديث : « بعثت بالسيف بين يدى الساعة ... »
رواه أحمد فى مسنده عن ابن عمر جـ ٢ ص ٥٠ ، ٩٢ .
وأخرج أبو داود قوله : « من تشبه بقوم فهو منهم » جـ ٤ ص ٤٤ .
وصححه العراق فى تخريج أحاديث إحياء علوم الدين جـ ١ ص ٢٤٢ .
وقال ابن حجر سنده حسن (فتح البارى جـ ١٠ ص ٢٢٢)

١١٤ - الخيل معقود فى نواصيها الخير ... ص ٧١١
البخارى : (الجهاد ، باب الجهاد ماض مع البر والفاجر ، جـ ٤ ص ٣٤) عن عروة البارق ، ومسلم عنه أيضا ، وعن جرير بن عبد الله : (كتاب الإمارة ، باب الخيل فى نواصيها الخير ، جـ ٦ ص ٣٢) .

ورواه الترمذى عن أبى هريرة جـ ٤ ص ٧٣ ، والنسائى جـ ٦ ص ٢٢٢ وأحمد جـ ٤ ص ٣٧٥ ، ٣٧٦ .

١١٥ – يا أيها الناس إنى قد أوتيت جوامع الكلم ... ص ٧٢٥

رواه أبو يعلى فى مسنده ، وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطى ، اختلف فيه كما قال الهيثمى (فى مجمع الزوائد جـ ١ ص ١٨٧) وضعفه أحمد وجماعة .
وله أصل فى الصحيح . ورواية أبى يعلى لها شواهد تقويها عند أحمد وغيره .

١١٦ – نضَّر الله امْرأ سمع منا شيئا ... ص ٧٢٦

أخرجه أحمد فى المسند جـ ٥ ص ١٨٣ ، وابن حبان فى موارد الظمآن ص ٤٧ ، وبنحوه الحاكم فى المستدرك عن جبير بن مطعم جـ ١ ص ٨٧ ، وصححه على شرطهما ، وأقره الذهبى .

١١٧ – آمنت بكتابك الذى أنزلت ... ص ٧٢٦

جزء من حديث أوله : « إذا أتيت مضجعك ... »
البخارى : فى (الدعوات ، باب إذا بات طاهرا جـ ٨ ص ٨٤ ، ٨٥) .
ومسلم : فى (الذكر والدعاء ، باب ما يقول عن النوم ... جـ ٨ ص ٧٧) .
ورواه أصحاب السنن إلا ابن ماجة ، ورواه أحمد من حديث البراء من عازب .

١١٨ – كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة ... ص ٧٢٧

البخارى : (التهجد ، باب ما جاء فى التطوع مثنى مثنى جـ ٦ ص ٨٠ ، ٨١) عن جابر ابن عبد الله ، ورواه أصحاب السنن إلا الترمذى ، وأحمد جـ٣ ص ٣٤٤ .

١١٩ – ما من أيام العمل الصالح فيهن ... ص ٧٧٥

البخارى فى (العيدين ، باب فضل العمل فى أيام الشريق ، جـ ٢ ص ٢٤ ، ٢٥) .
من حديث ابن عباس ، بقريب من هذا اللفظ (انظر متن البخارى والحاشية) ، عن الأيام العشر ، وأيام التشريق .
ورواه الترمذى : (الصوم ، باب ما جاء فى الأيام العشر جـ٣ ص ١٢١) .
وأبو داود فى الصوم أيضا ، باب صيام العشر جـ ٢ ص ٣٢٥ .
وابن ماجة مثلة جـ ١ ص ٥٥ .
(تم بحمد الله ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان) .

فهـــرس المراجـــع

تنبيهات :

(أ) هذه المراجع مرتبة وفق الحرف الأول منها ، كل باعتبار الفقرة المذكـور فيها فقط ، وبعد حذف أداة التعريف (أل) .

(ب) جميعها من طباعة القاهرة ، إلا ما نصصت على موضعه .

(ج) تركت منها بعض ما ورد ذكره فى الجواشى ، لقلة الاعتماد عليه .

(د) اعمد إلى اختصار اسم المؤلف إذا كان قد سبق ذكره .

(هـ) حرف (ت = توفى) ، وحرف (ط = طبعة) .

أولا : القرآن الكريم وتفسيره

١ – القرآن الكريم[1] .

٢ – إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم : **لأبى السعود** محمد بن محمد العمادى (٨٩٦ هـ – ٩٥١ هـ) – مكتبة صبيح .

٣ – أنوار التنزيل وأسرار التأويل : لأبى سعيد عبد الله بن عمر **البيضاوى** (توفى ٧٩١ هـ) – المطبعة البهية (١٣٤٠ هـ – ١٩٢٢ م) .

٤ – تفسير القرآن العظيم : لأبى الفداء إسماعيل **بن كثير** (ت ٧٧٤ هـ) – طبعة عيسى الحلبى .

(١) أرقام الآيات التى ذكرتها مأخوذة من المصحف الشريف ، الذى طبعته الحكومة المصرية عام ١٣٤٢ هـ – وأشرف على إخراجه لجنة من العلماء والقراء، وجاء فى تعريفهم به أنه: «اتبعت فى عد آياته طريقة الكوفيين ، عن أبى عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السُّلَمى عن على بن أبى طالب ... وآى القرآن على طريقتهم ٦٢٣٦ » .

٥ - تفسير القرآن الحكيم (المنار) : للشيخ محمد رشيد رضا (ت : ١٣٥٤ هـ - ١٩٣٥ م) - الطبعة الثانية (١٣٦٧ هـ) - دار المنار .

٦ - جامع البيان عن تأويل آى القرآن : لأبى جعفر محمد بن جرير **الطبرى** (ت : ٣١٠ هـ) - طبعة ثانية . مصطفى الحلبى (١٣٧٣ هـ - ١٩٥٤ م) .

٧ - الجامع لأحكام القرآن : لأبى عبد الله محمد بن أحمد الأنصارى **القرطبى** (٦٧١ هـ) - ط : دار الشعب .

٨ - الدستور القرآنى فى شئون الحياة : للأستاذ محمد عزة دروزة . صححه ورقمه : محمد فؤاد عبد الباقى - ط : عيسى الحلبى (١٣٧٦ هـ - ١٩٥٦ م) .

٩ - صفات المتقين ومقاصد سورة البقرة[١]: للأستاذ الشيخ حسن البنا (ت: ١٣٦٨هـ- ١٩٤٩م) - الدار السعودية للنشر (١٣٩٢هـ- ١٩٧٢).

١٠ - الفتوحات الإلهية (بتوضيح تفسير الجلالين) : لسليمان بن عمر الشهير **بالجمل** (١٢٠٤ هـ) - ط : عيسى الحلبى .

١١ - فاتحة الكتاب : تفسير الإمام محمد عبده (ت : ١٩٠٥ م) - كتاب التحرير (١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م) .

١٢ - لباب التأويل فى معانى التنزيل : لعلاء الدين على بن محمد المعروف (**بالخازن**) (٦٧٨ هـ - ٧٤١ هـ) وبهامشه .

١٣ - معالم التنزيل : لأبى محمد الحسين بن مسعود (**البغوى**) (ت : ٥١٦ هـ) - مطبعة التقدم العلمية .

---

(١) أصل هذا الكتاب مقالات نشرت بمجلة « الشهاب » القاهرية (١٣٦٧هـ - ١٩٤٨ م) .

١٤ - المفردات فى غريب القرآن(١) : لأبى القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (ت : ٥٠٢ هـ) . تحقيق : محمد سيد كيلانى - ط : مصطفى الحلبى (١٣٨١ هـ - ١٩٦١ م) .

١٥ - نزهة القلوب فى تفسير غريب القرآن : لأبى بكر السجستانى (٣٣٠ هـ) . مراجعة : عبد الحليم بسيونى - مطبوع على هامش المصحف الشريف (طبعة : سعيد الخصوصى) .

١٦ - نيل المرام من تفسير آيات الأحكام : لمحمد صديق خان - المكتبة التجارية الكبرى (١٣٤٧ هـ - ١٩٢٩ م) .

ثانيا : علــوم القــرآن

١٧ - الإتقان فى علوم القرآن : لجلال الدين عبد الرحمن **السيوطى** : (٨٤٩ - ٩١١ هـ) - طبعة ثالثة - مصطفى الحلبى (١٣٧٠ هـ - ١٩٥١ م) .

١٨ - إعجاز القرآن والبلاغة النبوية : لمصطفى صادق الرافعى - المكتبة التجارية الكبرى ، الطبعة السابعة (١٣٨١ هـ - ١٩٦١ م) .

١٩ - الإمام فى بيان أدلة الأحكام : لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام (المتوفى ٦٦٠ هـ) - دراسة وتحقيق : رضوان مختار (ط : الأولى ١٤٠٧ هـ) دار البشائر الإسلامية - بيروت .

٢٠ - التبيان فى أقسام القرآن - لشمس الدين محمد بن أبى بكر (ابن القيم : ٦٩١ - ٧٥١) هـ - دار الطباعة المحمدية - علق عليه الشيخ طه شاهين .

(١) الاسم الصحيح للكتاب هو : « مفردات القرآن » على ما جاء فى مقدمة مؤلفه ، ولأنه تناول الألفاظ المفردة مطلقا ، ولم يقتصر على ما يسمى « بغريب القرآن » كما جاء فى عنوان المطبوع .

٢١ – لباب النقول فى أسباب النزول – للسيوطى (مطبوع مع المرجع السابق برقم ١١) .
٢٢ – مناهل العرفان فى علوم القرآن – للشيخ محمد عبد العظيم الزرقانى ط : ثالثة (١٣٧٣ هـ – ١٩٥٣ م) عيسى الحلبى .
٢٣ – المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم – للأستاذ محمد فؤاد عبد الباق – مطابع الشعب ١٣٧٨ هـ .
٢٤ – المجتمع الإسلامى كما تنظمه سورة النساء : للشيخ محمد محمد المدنى – سلسلة التعريف بالإسلام – المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – (الكتاب الأول : ١٣٨٢ هـ = ١٩٦٢ م) .
٢٥ – النبأ العظيم (نظرات جديدة فى القرآن) للشيخ الدكتور محمد عبد الله دراز – تاريخ الطبع ١٣٧٦ هـ – ١٩٥٧ م .
٢٦ – الوحى المحمدى : (ثبوت النبوة بالقرآن ..) للسيد محمد رشيد رضا – دار المنار – الطبعة الخامسة : ١٣٧٥ هـ = ١٩٥٥ م .

ثالثًا : الحديث النبوى وشروحه

٢٧ – الأدب المفرد – لأبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى (١٩٤ – ٢٥٦) طبعة ثانية ، الناشر قصى محب الدين الخطيب بتاريخ ١٣٧٩ هـ .
٢٨ – التاج الجامع للأصول فى أحاديث الرسول – للشيخ منصور على ناصف مع شرحه : « غاية المأمول » طبعة رابعة – عيسى الحلبى .
٢٩ – التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح – للحسين بن المبارك الزبيدى – دار الكتب العربية (الحلبى ١٣٣٥ هـ) .

٣٠ - الجامع الصغير فى أحاديث البشير النذير للسيوطى - الطبعة الرابعة - مصطفى الحلبى : ١٣٧٣ هـ = ١٩٥٤ م .
٣١ - رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين - لمحيى الدين يحيى بن شرف النووى (ت ٦٧١ هـ) طبعات متعددة .
٣٢ - سنن أبى داود (سليمان بن الأشعث الأزدى السجستانى) - بتعليق الشيخ أحمد سعد على ، الطبعة الأولى (١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م) مصطفى الحلبى .
٣٣ - صحيح البخارى - (لأبى عبدالله محمد بن إسماعيل البخارى) مطبعة مصطفى الحلبى (رجب ١٣٤٥ هـ) .
٣٤ - صحيح مسلم - لأبى الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورى (ت ٢٦١) - مطبعة صبيح .
٣٥ - الفتح الكبير فى ضم الزيادة إلى الجامع الصغير - للشيخ يوسف النبهانى[١] - دار الكتب العربية الكبرى (الحلبى) .
٣٦ - فتح البارى بشرح البخارى لشهاب الدين العسقلانى المعروف بابن حجر (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) - مصطفى الحلبى (١٣٨٧ - ١٩٥٩) .
٣٧ - فتح المبدى بشرح مختصر الزبيدى (المعروف بشرح الشرقاوى) للشيخ عبدالله الشرقاوى مطبعة حجازى ١٣٦٧ - ١٩٤٨ .
٣٨ - الكنز الثمين فى أحاديث النبى الأمين لأبى الفضل عبدالله بن محمد الغمارى مطبعة السعادة : ١٣٨٨ هـ = ١٩٦٨ م .
٣٩ - نيل الأوطار شرح « منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار » - لمحمد ابن على الشوكانى اليمنى (١١٧٢ - ١٢٥٠ هـ) طبعة مصطفى الحلبى .
٤٠ - الوابل الصيِّب من الكلم الطَّيب (لابن القيم) دار الطباعة المنيرية - تعليق محمد منير الدمشقى .

(١) أصله : كتابان للسيوطى ، مزجهما ورتبهما النبهانى .

رابعًا : علوم الحديث

٤١ – تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى – للسيوطى – تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف – الطبعة الأولى (١٣٧٩ هـ – ١٩٥٩ م)– المكتبة العلمية – المدينة المنورة ، وطبع فى مصر بمباشرة مكتبة القاهرة .

٤٢ – تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث – لعبدالرحمن بن على الشيبانى – مكتبة صبيح (١٣٨٢ هـ – ١٩٦٣ م) .

٤٣ – ذخائر المواريث فى الدلالة على مواضع الحديث : للشيخ عبدالغنى النابلسى (ت ١١٤٣ هـ) – الطبعة الأولى (١٣٥٢ هـ – ١٩٣٤) جمعية النشر والتأليف الأزهرية .

٤٤ – السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى – دكتور مصطفى السباعى (ت ١٣٨٤ –١٩٦٤) مكتبة دار العروبة ، الطبعة الأولى (١٣٨٠) .

٤٥ – السنة قبل التدوين : محمد عجاج الخطيب – مكتبة وهبة – الطبعة الأولى (١٣٨٣ – ١٩٦٣) .

٤٦ – المغنى عن حمل الأسفار فى الأسفار فى تخريج ما فى الإحياء من الأخبار لأبى الفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقى (ت ٨٠٦) (مطبوع فى هوامش إحياء علوم الدين) .

٤٧ – المغير على الأحاديث الموضوعة فى الجامع الصغير – لأبى الفيض أحمدابن محمد بن الصديق الغمارى – الطبعة الأولى – دار العهد الجديد للطباعة .

خامسًا : الأصول وقواعد الأحكام

٤٨ – الإحكام فى أصول الأحكام : لأبى محمد على بن حزم الظاهرى . الطبعة الأولى – مطبعة الإمام – تعليق الشيخ محمد شاكر .
٤٩ – الأحكام السلطانية والولايات الدينية : لأبى الحسن على بن محمد الماوردى (ت ٤٥٠ هـ) – الطبعة الثانية ١٣٨٦ هـ – ١٩٦٦ م – مصطفى الحلبى .
٥٠ – أصول الفقه الإسلامى : لزكى الدين شعبان – الطبعة الثالثة (١٣٨٣ هـ – ١٩٦٣ م) مطبعة دار التأليف .
٥١ – إعلام الموقعين عن رب العالمين – ابن قيم الجوزية (تحقيق محمد محيى الدين عبدالحميد) – الطبعة الأولى – المكتبة التجارية الكبرى (١٣٧٤ هـ – ١٩٥٥ م) .
٥٢ – التشريع الجنائى الإسلامى مقارنًا بالقانون الوضعى (الجزء الأول – القسم العام) لعبدالقادر عودة (ت١٣٧٤ هـ-١٩٥٤ م) – الطبعة الثانية بتاريخ (١٣٧٨ هـ – ١٩٥٩ م) – مكتبة دار العروبة (مطبعة المدنى) .
٥٣ – حجة الله البالغة – لأحمد بن عبدالرحيم الدهلوى (١١١٤ – ١١٧٦ هـ) – دار الكتب الحديثة – تحقيق السيد سابق .
٥٤ – الفروق – (وأصل اسمه : أنوار البروق فى أنواء الفروق) لأبى العباس أحمد بن إدريس الصنهاجى المشهور بالقرافى – (وبهامشه كتابان) الطبعة الأولى – دار إحياء الكتب العربية – رجب ١٣٤٤ هـ.
٥٥ – المستصفى من علم الأصول – لأبى حامد محمد بن محمد الغزالى (ت : ٥٠٥ هـ) الطبعة الأولى ١٣٥٦ هـ – ١٩٣٧ م – المكتبة التجارية الكبرى .

٥٦ - الموافقات فى أصول الأحكام لأبى إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبى (ت : ٧٩٠ هـ) تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد - مكتبة صبيح .

٥٧ - وسطية الإسلام : لمحمد محمد المدنى . سلسلة دراسات فى الإسلام - السنة الأولى ، العدد : ٤ (١٣٨٠ هـ = ١٩٦١ م) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية :

سادسًا : كتب عامة ومنوعة

(أ)

٥٨ - ابن تيمية (حياته وعصره ، آراؤه وفقهه) تأليف الشيخ محمد أبى زهرة - (١٨٩٨ - ١٩٧٤ م) - دار الفكر العربى .

٥٩ - الاتجاهات الوطنية فى الأدب المعاصر - للدكتور محمد محمد حسين - الطبعة الثانية (١٣٨٢ هـ) - مكتبة الآداب .

٦٠ - إحياء علوم الدين - للغزالى طبعة دار الشعب .

٦١ - الأخلاق النظرية - للشيخ أبى بكر ذكرى - مكتبة الكليات الأزهرية (١٣٧٤ هـ = ١٩٥٥ م) .

٦٢ - الأسفار المقدسة فى الأديان السابقة على الإسلام - للدكتور على عبدالواحد وافى - طبعة أولى (١٣٨٤هـ= ١٩٦٤) - مكتبة نهضة مصر .

٦٣ - الإسلام عقيدة وشريعة للشيخ محمود شلتوت - دار القلم .

٦٤ - الإسلام والجاهلية للأستاذ أبى الأعلى المودودى - دار الفكر (دمشق) .

٦٥ - الإسلام يتحدى - لوحيد الدين خان (ترجمة ظفر الإسلام خان) الطبعتان الثالثة والخامسة (١٩٧٣، ١٩٧٤ م) - المختار الإسلامى مراجعة وتقديم د / عبدالصبور شاهين .

٦٦ – الإسلام ومشكلات الفكر – لفتحى رضوان (سلسلة اقرأ عدد ٣٧٧) – دار المعارف ١٣٩٣ هـ – ١٩٧٣ م.
٦٧ – الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه – لعبدالقادر عودة – مؤسسة الرسالة – بيروت .
٦٨ – الإسلام وأصول الحكم (بحث فى الخلافة والحكومة فى الإسلام) للشيخ على عبدالرازق (من علماء الجامع الأزهر وقضاة المحاكم الشرعية[1]) . طبعة ثانية – مطبعة مصر ١٣٤٤ هـ – ١٩٢٥ م .
٦٩ – أسماء الله الحسنى – للدكتور حسن عز الدين الجمل – دار الشعب (١٣٩٠ هـ – ١٩٧٠ م) .
٧٠ – أشعة خاصة بنور الإسلام – لناصر الدين دينييه الفرنسى (ايتين دينييه قبل إسلامه) ترجمه عن الفرنسية راشد رستم .
المكتب الفنى للنشر (سلسلة الثقافة الإسلامية) العدد (١٧) – (١٣٧٩ هـ – ١٩٦٠ م) .
٧١ – الأصنام (كتاب الأصنام) – لأبى المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبى بتحقيق أحمد زكى – الدار القومية للطباعة والنشر (١٣٨٤ هـ – ١٩٦٥ م) .
٧٢ – الاعتصام – للشاطبى – تعريف وتعليق الشيخ محمد رشيد رضا ، المكتبة التجارية – الطبعة الأولى (تاريخها حول سنة ١٣٣٢ هـ) .
٧٣ – الإنسان ذلك المجهول – الدكتور الكسيس كاريل – تعريب شفيق أسعد فريد – مؤسسة المعارف – بيروت .
٧٤ – الإنسان فى القرآن الكريم – عباس محمود العقاد – كتاب الهلال – عدد ١٢٦ (١٣٨١ هـ – ١٩٦١ م) دار الهلال .
٧٥ – الإيمان – لأبى العباس أحمد بن عبدالحليم المعروف (بابن تيمية) – صححه الشيخ محمد خليل هراس – دار الطباعة المحمدية .

(١) هكذا جاء على غلاف الكتاب إمعانا فى التغرير بالناس ، وقد رجعت إليه للرد عليه .

(ب)

٧٦ – البداية والنهاية – لابن كثير – طبعة بيروت .

(ت)

٧٧ – تاريخ المذاهب الفقهية للشيخ محمد أبى زهرة .

٧٨ – التاريخ الطبيعى – للدكتور عدلى كامل فرج وزميله – طبعة وزارة التربية والتعليم (للصف الثالث الثانوى) (١٣٩٢ هـ – ١٩٧٢ م) .

٧٩ – تعدد الزوجات لدى الشعوب الإفريقية – للدكتور محمد سلام زناتى – دار المعارف (١٩٦٣) – سلسلة اقرأ (٢٤٢) .

٨٠ – تلبيس إبليس – لأبى الفرج عبدالرحمن بن الجوزى (ت ٥٩٧) – الطبعة الثانية (١٣٦٨ هـ) دار الطباعة المنيرية – صححه الشيخ محمد منير الدمشقى .

٨١ – التنوير فى إسقاط التدبير لابن عطاء الله السكندرى طبعة مجمع البحوث الإسلامية (١٣٩١ – ١٩٧١) .

(ج)

٨٢ – الجهاد فى سبيل الله – لأبى الأعلى المودودى – دار الفكر – دمشق .

(ح)

٨٣ – حقائق الإسلام وأباطيل خصومه – عباس محمود العقاد – الطبعة الثانية – دار القلم (١٣٨٢ – ١٩٦٢) .

(خ)

٨٤ – الخطر اليهودى (بروتوكولات حكماء صهيون) ترجمة محمد خليفة التونسى – الطبعة الثانية – مطابع دار الكتاب العربى (١٩٦١ م) .

٨٥ – خطر اليهودية العالمية على الإسلام والمسيحية – عبدالله التل – دار القلم (١٩٦٤) .

(د)

٨٦ – دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين – محمد الغزالى ط ثانية – دار الكتب الحديثة (١٣٨٣) .

٨٧ – الدين فى مواجهة العلم – وحيد الدين خان – المختار الإسلامى طبعة ثانية (١٣٩٣ – ١٩٧٣) .

٨٨ – الدين القيم – للمودودى – دار الفكر – دمشق .

٨٩ – الدين والمجتمع (دراسات فى علم الاجتماع الدينى) للدكتور حسن شحاتة سعفان – مطبعة دار التأليف (١٩٥٧ م) .

(ر)

٩٠ – الربا بين الاقتصاد والدين – عز العرب فؤاد – سلسلة دراسات فى الإسلام – (المجلس الأعلى للشئون الإسلامية) العدد الثالث عشر شعبان ١٣٨١ هـ.

٩١ – روح الإسلام للأستاذ جمال البنا – مطبعة حسان – ١٩٧٢ م .

٩٢ – الروض الأنف لأبى القاسم عبد الرحمن السهيلى (ت : ٥٨١ هـ) – مكتبة الكليات الأزهرية – ١٩٧٢ م .

(ز)

٩٣ – زاد المعاد فى هدى خير العباد – لابن القيم ط : ثانية (١٣٦٩ هـ) مصطفى الحلبى .

(س)

٩٤ – سيرة النبى ﷺ لأبى محمد عبدالملك بن هشام (ت : ٢١٨) – المكتبة التجارية – تحقيق محمد محيى الدين عبدالحميد .

٩٥ – السياسة الشرعية فى إصلاح الراعى والرعية – لابن تيمية – دار الكتب العربية – بيروت (١٣٨٦ – ١٩٦٦) تقديم محمد المبارك .

(ظ)

٩٦ – الظاهرة القرآنية (نظرية جديدة فى دراسة القرآن) – مالك بن نبى الجزائرى – ترجمه عن الفرنسية عبدالصبور شاهين – طبعة أولى (١٩٥٨ م) دار العروبة .

(ع)

٩٧ – العبودية – لابن تيمية – المكتب الإسلامى (بيروت) – ط ثانية ١٣٨٩ هـ .
٩٨ – العبادة فى الإسلام – للشيخ يوسف القرضاوى – دار الجميع – ط أولى (١٣٨٠ هـ – ١٩٦١ م) .

(ف)

٩٩ – الفتاوى الكبرى – لابن تيمية – مكتبة المثنى ببغداد – نقلا عن طبعة (١٣٢٦ هـ) لمطبعة كردستان العلمية بالقاهرة .
١٠٠ – الفقه الإسلامى والقانون الرومانى – محمد أبو زهرة – (عدد ١١ السنة الأولى من سلسلة دراسات فى الإسلام) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية (١٣٨١ هـ) .
١٠١ – الفكر الإسلامى الحديث وصلته بالاستعمار الغربى – الدكتور محمد البهى – ط رابعة – مكتبة وهبة (١٣٨٤ هـ – ١٩٦٤ م) .

(ق)

١٠٢ – القانون الإسلامى وطرق تنفيذه – للمودودى – ترجمه عن الأردية: محمد عاصم حداد – دار الفكر – دمشق .
١٠٣ – القانون الدستورى – للدكتورين – عثمان خليل ، وسليمان الطماوى ط ثانية ١٩٥١ – دار الفكر العربى .
١٠٤ – القضاء والقدر (رسالة صغيرة) – لابن تيمية – مكتبة أنصار السنة المحمدية (١٣٨٢ هـ) .

١٠٥ – القاموس المحيط – لمجد الدين الفيروزآبادى ط خامسة (١٣٧٣ هـ) – المكتبة التجارية .

(م)

١٠٦ – ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ؟ للسيد أبى الحسن على الحسنى الندوى – ط سادسة – دار الكتاب العربى (بيروت) ١٣٨٥ هـ – ١٩٦٥ م .

١٠٧ – مبادىء نظام الحكم فى الإسلام (مع المقارنة بالنظم الدستورية الحديثة)[1] : للدكتور عبدالحميد متولى – دار المعارف ١٩٦٦ .

١٠٨ – المختار عن صحاح اللغة – للشيخين محمد محيى الدين عبد الحميد، ومحمد عبد اللطيف السبكى – المكتبة التجارية – ط ثالثة .

١٠٩ – المدخل لدراسة الفقه الإسلامى : للدكتور محمد يوسف موسى – ط ثانية – دار الفكر العربى (١٣٨٠ – ١٩٦١) .

١١٠ – مقارنة الأديان : للدكتور أحمد شلبى :
الكتاب رقم ٢ (المسيحية) مكتبة النهضة المصرية (١٩٦٠) .
الكتاب رقم ٣ (الإسلام) مكتبة النهضة المصرية (١٩٦١) .
الكتاب رقم ٤ (أديان الهند الكبرى – الهندوسية ، الجينية ، البوذية) (١٩٦٤) .

١١١ – مقدمة ابن خلدون – طبعة كتاب الشعب – (مع تعليق مختصر عن شروح وتعليقات الدكتور على عبدالواحد وافى) .

(ن)

١١٢ – نظام الحياة فى الإسلام : أبو الأعلى المودودى – ترجمة محمد عاصم حداد ط ثانية – دار الفكر الإسلامى (دمشق) (١٣٧٧ هـ – ١٩٥٨ م) .

---

(١) هذا الكتاب بذل فيه مؤلفه جهدا علميا كبيرا ، ولكنه اشتمل على أخطاء فادحة فى تقرير الأحكام الإسلامية وقواعدها ، وقد كتبت ردا عليه فى كتابى : (التفسير الدينى) [مخطوط] .

١١٣ – نظرية الإسلام السياسية : المودودى – دار الفكر (دمشق) (١٣٨٨ هـ – ١٩٦٨ م) .

١١٤ – نظرية القانون : الدكتور عبدالفتاح عبدالباقى – دار الكتاب العربى (١٩٥٣ م) .

(و)

١١٥ – وجهة الإسلام : (نظرة فى الحركات الحديثة فى العالم الإسلامى) تأليف : هـ.أ.ر. جب (جامعة لندن) ، ل. ماسنيون (جامعة باريس) ، ج. كامبغماير (برلين) ، ك.ك برج (ليدن) ، « كولونول فرار » (ترجمه محمد عبدالهادى أبوريده) المطبعة الإسلامية ط أولى (١٩٣٤م) .

مراجع أخرى

١١٦ – كيف تكتب بحثا أو رسالة ؟ (دراسة منهجية لكتابة الأبحاث وإعداد رسائل « الماجستير والدكتوراة ») تأليف الدكتور أحمد شلبى – مكتبة النهضة (١٩٥٧م) .

١١٧ – مجلات دورية متخصصة :

١ – مجلة الأزهر .

٢ – المسلم المعاصر (بيروت) .

٣ – الوعى الإسلامى (الكويت) .

تم بحمد الله